فصل في الحث على اتباع سنة سيد المرسلين ١ ٣

فصل فيما ثبت بالسنة من عقاب الدين وملة الاسلام ٢ ٥

فصل في اخلاص النية ١٣

الفصل السابع فيما يستحب رعايته في قراءة القرآن ٣

فصل في فضل العلم ٤ ١٤

فصل في فضل القرآن ٥ ٢٤

فصل في سنن الطهارة

الفصل الثامن من آداب كتابة المصحف

الفصل التاسع في سنن الطهارة

فصل في سنن الغسل والتيمم

فصل في سنن الصلوة

فصل في سنن الاذان

فصل في فضيلة المساجد

فصل في سنن الخروج إلى المسجد ومن المسجد

فصل في فضيلة الصلوة مع الجماعة

فصل في آداب المصلي

فصل في آداب الصلوة

فصل في فضيلة التطوع وانواعه

فصل في فضيلة صلوة الجمعة

فصل في فضيلة صلوة العيدين

فصل في الاستسقاء والخسوف والكسوف

فصل في سنن الذكر

فصل في الصلوة على سيد الخليقة

فصل في سنن الاستغفار

فصل في سنن الدعاء

فصل في سنن به الزكوة والصدقة

فصل في فضائل الصيام

فصل في فضيلة الحج

فصل في سنن يوم عاشورا

فصل في سنن الاضحية

فصل في طلب الحلال

فصل في سنن الاكل والشرب

فصل في بعض الاطعمة والاشربة والفواكه

فصل في فضيلة الشرب وما يتصل به

فصل في سنن اللبس

فصل عشرة من الفطرة

فصل في سنن المسكن والبناء

فصل في سنن المشي وآدابه

يأتي سنن اللبس

هذا كتاب شرح شرعة الاسلام ليعقوب بن سيد علي عفا عنهما الملك العلي

بسم الله الرحمن الرحيم

حمدا لمن على عباده نعمة الاسلام وجعله شرعة ومنهاجا • ونصب الكتاب والسنة أمامهم سراجا وهاجا • وهدا هم الى الايمان فدخلوا في دين الله افواجا • وصلوة على من فاز من اتبع هداه واتخذ سبيله دليلا وملاذا • وهام بحبه ونولاه • محمد ينبوع الصدق من لسانه ولمع نور الحق من بيانه • وعلى آله واصحابه • بدور معالم الايمان • وشموس عوالم العرفان • ما اخفر نجم في الغبراء • وطلع نجم في الخضراء • وبعد فيقول العبد الضعيف • والمذنب اللهيف • المحتاج الى رحمة ربه اللطيف • يعقوب بن علي • عفى عنهما الملك العلي • قد اطبق سلاطين العلماء • واساطين الحكماء • على ان العلم من اشرف الصفات • واعظم الهبات • سيما العلوم الشرعية • والمعارف الدينية • فانها من انفع المطالب القصوى • حالا ومالا • وارفع المارب الحرى • جلالا وكمالا • اذ به بها الصلاح للعباد • وبتنظم الفلاح في المعاد • وان من بين كتبها شرعة الاسلام • لكتاب فائق وخطاب رائق • شموس كتاب نظمه يحكي زلالا • وفي محواه نور قد تلالا • فلو خطت جواهره بسير على بدر للآفاق به كمالا • بل هو نور لائح • ونور فائح • وجنة فيها للجنة • ويلمح منها انوار السنة • مشتملة بعبارة بنوية رايقة • تغلي الروح بروح الجنان • ومملوة باشارات مصطفوية شائقة • تنشر في القلوب كليح القيان • وما احسن ما قيل فيه شعر كتاب فاخر كالدر لفظا • حوى شانه بالنور سطرا • معاليه علت لكل المعالي • جليل نفعه كالدهر قدرا • لساني في محاسنه كليل • واذا فنيت في الانشاء عمرا فهو دون عشر القصر • وعزة نقد الدهر • وبعلمه يتطهر القلب من غيه • وبالعمل بما فيه • يصل الظمآن الى الريه • وعلى نفائس واصفيه لحنه • يغبط الزمان • وفيه مالم يوصف • ثم ان موجب شانه ونباهة مكانه ان يرفع عليه بيراع المطابع الوقادة بل يحك على حدق عرائس القراطيس النقادة الا انه صار كالفرائض المنثورة

كالعين المنفوقة من عدوان عدوا من سهو الافهام • فقد كان هذا ايضا الى ان تكفل الفاضل عمدة التعقيد وافضل في ابراز معيله عقد التوجيه • الآن قصور الهمم من خمود القرحة • وفتور الهمم من فتور الفكرة كلما يستطيل من الايام عليه • ويستولي من التقصير عليه • وكنت اليه اتطلع • وبنباته ان تطلع وتسفر العين • بلغ بها حتى عاتب الاكابر • ثم لما ارى بي من كان موجب اشارته فرض العين • لبتة بالاجابة على الكريم والعين • فتصديته على الوجه اللائق • والتدبير الموافق • فتصفحت الكتب المعتبرة من الاحاديث والتفاسير وتفحصت ما ينيف من انوف الكتب المشاهير • حتى وصلت الى آخر كلامه • فجمعته على وفق مرامه • واستخرجت نقود العبارات من كنوزها • وفككت عقود الاشارات من رموزها • وكشفت اسرار مضونها • وفتقت انوار مكنونها • واستوفيت اوعيته مكانا بانا • وفطعت اودية بحر روايتها • بنهت على اسانيد تلك الكتب في اول كل كلام واخره • ليزداد الوثوق والتمكن عند ناظره • فتمادى بحمد الله شرحا • على لسان يفي العوان • جامع نقود الدرر الوثاب الجمان • وحاوي صنوف غرر الحديث والفرقان • وسميته بمفاتيح الجنان • ومصابيح الجنان لكونه محتويا بمفاتيح جنان الاخبار • ومصابيح جنان الآثار شعر كتاب لاسرار الحقيقة جامع رفيع الاستناد الطريقة رائق • تتوارث من رواياته بنا بصائر • وتطرب باغانيه مثاني ومثالث مع • له الروضة الزهراء ونزه لفظ يجول طرفي بين اليقين مشارع • لباس حروفه كالظلام وتحتها • ضياء من العلم الالهي ساطع فيا طالبي التحقيق هذا اشاركم فجزوا الى سبل المرام وسارعوا • ثم المامول من هذا العالم المتصدر ان يعذرني فيما كان عن عجزة من العثار • الذي هو من زوادي الاكثار • على ان البشر محل النقصان والخطاء والنسيان • من اوائم الانسان • ومن هذا قال ابن عباس • اول الكلس اقل الناس • وقتادة السدوسي • ثبتنا بالصواب والترشاد • وما جعلته الالة خالصا لوجهه • ومن اجله • متوقعا به رضوان جلاله • وانهل ان يفيض عليه من البركة والقبول • ما يهب الجنوب والقبول • وان ينفع به نفسه وقارئه وسائر طالبيه • انه مولى كل خير ومنوله • وفاعل كل شيء ومعطيه • رضا تقبل منا انك انت السميع العليم • وتب علينا انك انت التواب الرحيم • واهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين آمين • قال المصنف اتم الفاضل المحقق المدقق الاديب

الكرام الشهير بينهم بركن الاسلام الحمد الذي دلنا من ربقة على الطريق اي ارشدنا على معرفة بالشواهد
جمع شاهد بمعنى ظاهر واراد بها الدلائل العقلية والاعلام جمع علم بفتحتين بمعنى العلامة وهي وان كانت
اعم من المحسوس والمعقول لكن اراد بها الدلائل العقلية بقرينة مقابلة الشواهد وعبدنا بفتح الدال
اي اتخذنا عبدا امرا اتيانا بان نعبده له لكراهتنا بمعنا عبدنا اما نعبده لاكرامنا واما ازالة التحصيل الاغراض المطلوبة
له تعالى ولكن الفائزة التي تعود اليه لتنزهه عن مثل ذلك فلو اكبيرا اي القبح التكريم والاكرام بمعنى
واحد والاسم منه الكرامة والظاهر ان قوله باسام العبودية متعلق بقوله اكرمنا بمعنى اكرمنا حيث جعلنا
مأمورين بانواع العبادات التي المالية والبدنية معا كالحج او المالية فقط كالزكوة او البدنية فقط كالصلوة
او القلبية كالتوحيد والتمجيد والتفويض في الرزق والقضاء وحيث جعلنا ايضا محكومين باحناف الاحكام الشرعية
من الاوامر والنواهي بهذا وان جعل قوله باسام العبودية متعلقا بقوله نعبد ما يكون معناه ظاهرا وعلى
بعد ان يراد بنعبد ما جعلنا عابدين باقسام العبادات والاحكام لكرامتنا فاصل فطرتنا كما قال الله تعالى ولقد كرمنا
بني آدم وشرع اي سن لنا فيما يصلحنا في الدارين اي الدنيا والآخرة سنن بفتحتين اي طريقة كالاسلام
وهدانا الى ارتضاه من ام الدين بنبيه اي هدانا اليه بارسال سوله محمد عليه السلام اي تابعه سلام له وتحيته
وجعلها غاية لنا بطيف خلقه اي جعل محمدا غاية لنا بلطف الخلق الى دار السلام اي الجنة سميت بالسلامة
اهلها من كل الم وآفة ولان تحية الجنة بقولون لاهلها سلام عليكم طبتم وايضا اشرف تذكرة بمثال
اهل الجنة هو قوله تعالى لعباده اوان دفوع البرؤية سلام قولا من رب الرحيم ولان السلام من اسماء الله تعالى فاضافة
الدار اليه تشريفا لها فقوله انه صلى الله عليه وسلم هذا ما وضع يوضع لدعاء وبعث الامر مثل فلك غفر الله فهو في قوة
ان يقال اللهم صل على محمد ذكر في شرح الكشاف ان الصلوة من الله طلب التعظيم بحضرة رسول الله عليه السلام في
الدنيا والآخرة ومن ملئكته تعظيمه بالثناء عليه في الدنيا بالطاف ذكره واظهار دعوته واتباع شريعته وفي
الآخرة بتشفيعه في امته وتضعيف اجره ومثوبته وعلى آله الآل ههنا بمعنى الاتباع كما في قوله تعالى
فرعون وهم ههنا المؤمنون لانه بمعنى النفس كما في قصة آل موسى وآل هرون وهو ظاهر ولانه بمعنى الشخص
خاصة بدليل ان المقصود من ذكر الآل ههنا التعميم امتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم واذا صليتم فعمّا

فتهجوا بالغ في التماسه وتهلل عليهم اي سال السحاب بمعنى المطر من تهللت وجوهه اي سالت ويجوز ان يكون من
تهلل وجهه اي تلألأ فيكون تأكيدا لما قبله بمعنى وابالغ بالمعجمة مصدر بمعنى ظرفية اي مدة ودوام لمعان البرق
وهذا التقييد للصلوة بما يفيد التأبيد عرفا وبعد معجمة عقود وجمع عقد بالكسر للقلادة منظومة
من سنن سيد العابدين بفتح اللام وامام المتقين مستفرج من كتب الائمة المهتدين من نقد الدراهم والنقود
اخرج منها الزيف من علماء الدين فهو مفتعلة صفة سببية للعقود وشذورها الشذر بسكون الذال
قبل المرأة المحملة من الذهب ما يلتقط من المعدن من غير اذابة بالجارة والقطعة منه شذرة والشذر ايضا
صغار اللؤلؤ وغالبا ما يعمل من الذهب كل شيء اكرمه والدرة عقيلة البحر للمشموف باجنانها في مختار الصحاح
شعفة القلب بشعفة بفتح العين المهملة فيهما شعفا بفتحتين احرق قلبه وقد شعف بكذا على ما لم يسم فاعله
فهو مشعوف وبيح النزهة من باب رمى واجنانها جمع جنة بضم مشربة منصوبها ومكشوفة ابوابها
للمتنزهين بمصابيح اضوائها فانها اي تلك العقود اولى ما يلتفت به اطفال اهل الايمان فلفتها وحق
فضيل للحق من حق الامر اذا ثبت او من حق الفعل اذا وجب وللتحقيق بمعنى الجدير مضاف الى ما
وهي موصولة بمعنى الذي وموصوفة بمعنى شيء صلة او صفة بحفظ والتحفظ التيقن وقالوا الغفلة
اهمال الايقان في الصحاح ايقنت واستيقنت وتيقنت كلها بمعنى بلا مدة وهي آية سعة وغنى قوله
وهو بفتح محل الرفع خبر لا ودون بمعنى قدام والضمير راجع الى العقود وبالذكر اي لاسعة لاسلاك
ولا نفع فاسلك فعل ماض وفاعله ضمير راجع الى العقود وبالذكر اي لاسعة لاسلاك سبيل المهتدين
السبل بضمتين جمع سبيل كطريق وطرق كيلا يتردى بفتاك يتردى في البئر اذا سقط فيها اي بسبب اسلاك قصة
الهوى فاعل يتردى بمعنى كيلا يهلكه ويسقطه الهوى في هوة بضم الهاء وهي بالفتح والتشديد الوهدة العميقة
التردي الى الهلاك كما قال رب العالمين جل جلاله وعظم شانه فماذا بعد الحق الا الضلال وما الحق الا
للحال وما نافية الا فيما قاله فاعل قال ضمير سيد العابدين او على اي اشار اليه او تفكر فيه او خطر بباله
او جرى اي وقع في قلبه بفتحتين هو القلب ذكر في الكشف ان المحسوس هو الذي وقع في القلب اولا و
اذا لبث يكون واجبا واذا قوي يكون خاطرا واذا اشتد يكون فكرا وقد يتناهى التفكر في الشيء النظر فيه بتعقبا
مستقيما

له طالبا لظهوره والظهور الاحتراز عن الغلط والوقوع فيه بظن وتخمين من كان لا يتحقق
عن الهوى بدل من خبر مبتدا محذوف الفعل او المبتدا اى الذى من كان وهو من كان فالامر ظهر كما
للجنى والنهائر ولا ينهى الا بما يستحسن عليه او بوحى اليه عن ربه قال ابن حجر عطية قال كان جبرئيل يتنزل على رسول الله صلعم
بالسنة كما يتنزل عليه بالقرآن ويعلمه اياها كما يعلمه القرآن قال فى الخلاصة وصحة الحديث هذا قوله تعالى وما ينطق
عن الهوى ان هو الا وحى يوحى ومن كان صفته حاله فى الدارين ما زاغ البصر وما طغى اى ما مال بصره ولم يتجاوز
عن مشاهدة ربه الا يتبع ولم يلتفت الى ما عرض عليه من الآخرة والاولى صلوات الله عليه وسلامه ومن كان رفع فوق
المقربين اجمعين الى المقام الادنى اى الاقرب الى الله تعالى من حيث الرتبة وهذا المجمع الى محمد تعالى فكان قاب
قوسين او ادنى من افضل الكريم الوهاب ان يبارك لى هذا التظلم والنقد وعلى اخلفه من الاعقاب
جمع عقب بكسر القاف بعنى الولد ذكرا كان او انثى والمراد به ههنا ما يعم الاصحاب والاحباب اى بسبب
النبوية التى اودعته فى هذا الكتاب ويمكن ان يجعل الباء بعنى فى على معنى ان المأمول منه ان يبارك لى ان
يعطينى بركتهما وزيادة تنفع فى الدنى او دعته فيه انه ولى الاجابة لدعاء المقربين والا يجاب اى
ولى الايجاب الاوامر والنواهى للعباد واليه المصير والمآب اى المرجع ربنا بفتح باء ربنا آمنا من لدنك اى
اعطنا من عندك رحمة وهى اى بشير لنا من امرنا رشدا بفتحتين لغة فى الرشد بالضم والسكون وهو
خلاف الغى والضلال الفصل الاول فى الحث على اتباع سنته سيد المرسلين
فى البزازية الادب فعل الشارع صلعم مرة وتركه اخرى والسنة ما واظب النبى صلعم ولم يتركه الا مرة او
مرتين وفى الغاية السنة ما فعله لثواب وفى تركه ملامة وعتاب لا عقاب وهكذا اقال الامام خواهر زاده
ولا يخفى انه ينبغى ان يقتصر على السنة بفعله صلعم والاظهر لا نسب ما ذكره فى بعض شروح المصابيح
والوفاية من السنة اصطلاحا هى قول رسول الله وفعله صلى الله عليه وسلم والحديث يحتمل بالقول من الكتاب
اى القرآن المجيد والحديث النبوية وفى بعض النسخ من بيان الكتاب اى حال كون ذلك المحتمل بقول حاصلا
من بيان القرآن والحديث اعلم يا اخى ان الجمع تفصيل جامع آية فى هذا الكتاب فقه كما قال اى ليس الامر كما
يزعمون انهم امنوا وهم بما قالوا من حكمك ثم استأنف القسم فقال وربك فلا يؤمنون حتى يحكموك اى

اى يجعلوك حكما فيما شجر اى اختلط فى اختلط بينهم ثم لا يجدوا فى انفسهم حرجا اى ضيقا تماما قضيت بفتح ثم ضمتين
بقضائك والبضيق صدورهم من حكمك وسلموا تسليما كذا فى الوسيط وقوله كما وما انتم الرسول فى الصحاح
انا ء ايتاء اعطاء وانا ه ابعدنى الى به فخذوه وانهيكم عنه فانتهوا عنه فاتباع الرسول فرض لازم ثابت
علانية الاتيان عاد عدم جواز مخالفته ظاهرا وباطنا فاتباع الرسول صلعم فيما علم مجيئه به على الوجه الذى هو عليه
فى نفس الامر اى على سبيل الفرضية فى الفرائض والوجوب فى الواجبات السنية فى السنن علما وعملا وهكذا فرض
عين لازم او نقول معناه ان اتباعه فرض عين فى الفرائض العينية فرض كفاية فى الفرائض على سبيل الكفاية وواجب
فى الواجبات وسنة فى السنن وهكذا وذكر فرض العين لاصالته وذكر غيره ليعلم بالمقايسة عليه والا وسع ذكر كل
مجال من الاحوال سفرا وحضرا خوفا وامنا صحة ومرضا وغير ذلك مخالفة لفرض نفسه عليه السلام من عرفت غلطا ما
لكنه استشهد به للكراهة فتوهم سوء اى تجعلها منوطة منصبة للزوال بل تتركها بالفعل ان كانت تركا اعتقاد
فى يجب الايمان به وقال رسول الله صلعم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تابعا لما جئت به وقال صلعم من رغب عن
اى جعلها ضائعا بعد عدم اتباعه حرمت عليه شفاعتى وقال عليه السلام من احيى سنتى فقد احبنى ومن احبنى
فقد احبنى ومن احبنى كان معى فى الجنة يوم القيمة وقال عليه السلام من حفظ سنتى اكرمه الله تعالى باربع خصال المحبة
فى قلوب البررة والهيبة فى قلوب الفجرة والسعة فى الرزق والشفاعة فى القرن وذكره فى العالمة وقال الله تعالى
قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله فانا امته من اتبعه وما اتبعه الا من عرفه حق المعرفة لدنيا فانه صلعم طاوعه الا
الله تعالى واليوم الآخر وما صرف الا عن الزيغ والحظوظ العاجلة فبقدر ما اعرضت عنها واقبلت على الله تعالى
والدار الآخرة فقد سلكت سبيله الذى سلكه وبقدر ذلك اتبعته وبقدر ما اتبعته صرت اقتدى وبقدر ما اقبلت
على الدنيا عدلت عن سبيله واعرضت عن متابعته وخلفت بالزين فان الله تعالى فيهم فانا من طغى وآثر الحيوة الدنيا
فان الجحيم هى المأوى ولو قدر ان يكون احد من الغوار والصفيت من نفسك بل رجل وكفانا ذلك الرجل لعلت انك من الذين
عند الله يصح لانسلى الآخرة الحظوظ العاجلة ولا تتركها الا لاجل الدنيا ثم تطمع فى ان تكون عند من امته واتباعه
وبكاك انك ابعد طنا وما اخيبك طمعا فان الله تعالى انما يجعل المسلمين كالجرمين بالحكم كيف حكمون وجاء فى الآثار
المشهورة فى مختار الصحاح انه ذكر الحديث ذكره من غيره فهو آخر بالمدة وبابه نصر ومنه حديث ما ثورا اى متلفا

عن سلف صالح وسنن النبي صلعم آثاره التي تمسك بسنته سيد العالمين عند فساد الخلق واختلاف
للذهب والملل جمع ملة كان راجح ملة شهيد فانه كالقابض على الجمر لا يسعه تركه ولا اسكاره روى عن النبي
صلعم انه قال ليأتي على الناس زمان تخلق فيه سنتي فمن تبع سنتي يومئذ صار غريبا وبقي وحيدا
ومن تبع من الناس وجد خمسين صابئا اكثر فقال الصحابة يا رسول الله ملك السلام سل بعدنا احد افضل منا
قال بلى قالوا اجر كأجرنا قال لا قالوا فكيف يكونون فيها قال صلى الله عليه وسلم كالملح في الماء قلوبهم
يذوب قلوبهم كما يذوب الملح في الماء قالوا فكيف يعيشون في ذلك الزمان قال صلى الله عليه وسلم كالدود في
الخل قالوا فكيف يحفظون دينهم يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم كالغم في البدان وضعفة طفى وان اكثرة
او عمرة احرق البدن كذا في روضة العلماء والمراد من هذه السنة التي يجب التمسك بها كان عليه القرن
والقرن من الناس جمل زمان واحد المشهود لهم بالخير والصلاح والرشاد وهم الخلفاء ومن خلفهم
سيد الطبقات ثم الذين بعدهم من التابعين ثم من بعدهم فما احدث بعد ذلك من امر على خلاف منا بهم فهو
من البدعة وكل بدعة في الدين ضلالة لقوله صلعم من احدث في ديننا ما ليس منه فهو رد اي مردود جدا واذا
ان كل بدعة في الدين كانت على خلاف منا بهم وطريقتهم فهو ضلالة والا فقد تحقق ان من البدعة ما هي
حسنة مقبولة كالاشتغال بالعلوم الشرعية وتدوينها وغيرها ما هي سيئة مردودة وما احدث بعد هم على
خلاف منا بهم بحيث لو اطلعوا عليه لانكروه وكره سوء ذكره في شرح المشارق ان العلماء قالوا البدعة
حسنة واجبة كنظم الدلائل للرد على شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس و
نحوها ومباحة كالبسط في الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام ومحاظر ان انتهى وقد كانت الصحابة
رضوان الله عليهم اجمعين ينكرون اشد الانكار على من احدث امرا او ابتدع رسما اي اخترع عادة
لم يتعهدوه اي لم يحفظوه في عهد النبوة اي زمانها قل ذلك الامر والرسم او اكثر صغر ذلك او كبر كان
ذلك في المعاملة او في العبادة او في الذكر قول الشارح واعلم ان المص يذكر السنة تارة حيث يقصد من السنة كذا
او اللام الخلافا لسنة او كونه ذلك ويريد بها سنة المرسلين محمد صلعم وتارة اخرى يذكر ويريد بها سنة
اهل السنة والجماعة وهي الموارد هنا وتارة اخرى يذكر ويريد بها سنة السلف الصالحين وتارة يريد بها

سنة اهل الاسلام او دين الاسلام وغير ذلك فتعين السنة بمعنى الطريقة لا بمعنى سنة المرسلين صلعم كما توهمه
فقال ما قال وذكر في روضة الناصحين ان السنة في اللغة الطريقة اي طريق كان خيرا او شرا فان صلعم من سن
سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى
يوم القيمة وفي الشريعة عبارة عن طريقة مسلوكة امرا بها او في الطريقة السنة اسم للطريق المألوف
انتهى ترك النجم والتفتيش عطف تفسيري على جاءت به السنة بعد ما صح سنده واستقام متنه فانه اذا
ذلك النجم بحر الباحث الى التعمق والتوغل في الدين وانه مفتاح الضلالة لكثير من الامة يعني
الذين يبرقوا باذ محان وقلع وقوائع تقادة وما هلكت الامم الماضية الا بطول الجدال وكثرة القيل
والقال مما اسمعان بمعنى القول وفي الحديث نهى رسول صلعم عن قيل وقال عزاه الغزالي الى معاذ بن
جبل قيل كذا قال فلان كذا اي عن كثرة الكلام وبعضهم قال الاعتراض والقيل الجواب
واختار سند احد رد الافاضل في حرام التسخط بل بعض بمعنى اتمام السنة ان ترك النجم والجدال على بعض اي
باخذ بناجذه اي باجزاء اجزاء راسه وهي اربعة نواجذه اقصى الاسنان وسمي بذلك لانه يبدو عند
البلوغ وكمال العقل هو اي العقل هو الناجذ كناية عن التصلب وكمال الاتباع بسنة رسول صلعم فقصر
على ما ثبت من السنة صلة بعض في فختار الصواب عض وعض به وعض عليه كلمة بمعنى وبعل بها وبه غوالبها
وبكم بها والغاية للسنة قال صلعم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهتدين عضوا عليها
بالنواجذ وذكر في الخالصة ولا يضغي الكلام اهل البدعة يعني اصغى اليه بالاستماع نحوه ولا يميل اليهم
الى اهل البدعة في الفهم كما لا يميل الى سماع كلامهم كل ذلك مشتمل على شر عاجل وضرر آجل وعيد شديد

الفصل الثاني فيما يثبت بالسنة

فمنه من عقايد الدين وملة الاسلام خبر مقدم لقوله اما بعد اما
آخره واعلم ان مسايل علم الكلام من مباحث ذات الله وصفاته ومباحث النبوة وما يتعلق
بها من سايل السمعيات يبتغي بها من حيث تعلقها بالاعتقاد وسمي قواعد من حيث انها مبنى سايل العلوم
الشرعية انها تختلفان باذ اتا ومتغايران بالاعتبار والمفهوم وكذا الدين والملة يتحدان باذ اتا فان الوضع
الالهي الذي وهو سايق لذوي العقول باختيارهم المحمود الى ما هو خير بالذات باعتبار انه دين له الكل اي يطيعه

يقال له دين وباعتبار تلقيه يسمى علما وسمى بقية طريق تحمل اى يحمله مسلوك وملت
الثوب اذا خيط الخياط الاولى وجمع قطعة ودين الاسلام سوال الدين المنسوب الى نبينا محمد صلعم كذا في شرح المقاصد
والمواقف وجاء في حديث سوال جبرئيل عم عند انصارة الى حديث مشهور رواه عمر رضى الله عنه من جبرئيل عم
جاءه على صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان فاجابه النبي صلعم عن كل منها على التفصيل تعليما
للحاضرين من الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين وسواى اجابه ان يؤمن العبد ويصدق تصديقا قاطعا بانه ودين كما بلغه
قال في شرح المقاصد في بيان ان فعله صلعم ان يؤمن بانه هو اعتقاد انه واحد قديم ازلي متصف بما يليق به من الصفات
الكمالية ويؤمن بملائكته وهو اعتقادانهم عباد الله تعالى لا يفترون عن عبادته طائفة من قيام هم ركوعا وقعودا وغيرها
على الرسل للافضل بل للاشرف الواقع لان الله تعالى ارسل الملك الى الانبياء عليهم الصلوة والسلام وكتبه وهو اعتقاد
ان جميع كلام الله تعالى قبل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحائف انزلت على آدم عم وخمسون على شيث عم
وثلثون على اخنوخ وهو ادريس عم وعشر على ابراهيم عم والتوراة على موسى عم والزبور على داود والانجيل على عيسى
ورسله وهو الاعتقاد انهم معصومون الا للخلق وخبرهم انتهى وقوله بعين تاكيد لكل من الامور الثلثة وان يؤمن
العبد بالبعث بعد الموت وسوال بعث الله تعالى الموتى من القبور بان يجمع اجزاءهم الاصلية ويعيد الارواح اليها
ولم يذكر البعث في الشارق في حديث سوال جبرئيل وان يؤمن بالقدر برفع الدال خيره وشره بالجر اى من
القدر اى من الله تعالى والباء بمعنى من والتحقيق النسبة بينه وبين الاقتضاء على ما ذكر في بعض الكتب فقضاء عند اهل الحق
روى انه صلعم خرج على اصحابه رضوان الله عليهم اجمعين فرآهم يتكلمون في القدر فغضب حتى احمرت وجنتاه كانما فقئ
في خديه حب الرمان فقال صلعم انما هلكت من كان قبلكم بهذا اذ عزمت عليكم اى حكمت ان لا تخوضوا فيه ابدا وقال صلعم اذا ذكر
القدر فامسكوا اى لسانكم عن التكلم فيه ثم مر بالاقرار بالقدر بالسان الواقع بالقلب لكن المذكور كالمفروض
لانه لا يكون شرطا كما مر ان عالما سوا مذهب جمهور المتكلمين والفقهاء والمحدثين من انه
الايمان في الشرع هو التصديق بما جاء به النبي صلعم من عند الله تعالى والاقرار به باللسان وهو اظهار الاذعان
وفسر بالسلام وانما كفر بشرط الالتزام لاجراء الاحكام في الدنيا على ما هو مذهب جمهور المحققين من ان ايمانه هو
التصديق القلبي وانما الاقرار بشرط خارج عن حقيقة وهو اختيار شيخ ابا منصور رضى الله عنه وبالجملة

ويلتزم الصلوات الخمس فاتا اى وقتا ما فان في تاخير صلاة اوقاتها فائدة وردت مواعيد عليه وانهدا
قال الفقهاء اذا خرج نصف الليل من بطن امه واقل من النصف وتقارب منتصف وقت الصلوة تحرم
طلاحيفرة بقدر ما يخرج الولد من بطنها ويجعل الولد ملك الحفيرة ويخلص عار اسها وتصلي بالايماء
ولا يباح لها تاخير الصلوة وكذا العاري العادم الثوب يصلي قاعدا بالايماء ولا يباح له تاخير الصلوة
وكذا اذا غرق في الماء فان وقت الصلوة وهو حي عاقل والماء بر به فان بعضهم قوله شبانه وكط
الماء مثل الطشت يتعلق به ويقف مقدار ما يصلي بالايماء ولا يباح له تاخير ولو اخر حتى مات بعد خروج الوقت
لقي الله تعالى وعليه تلك الصلوة ولو لم يجد شيئا يتعلق به يباح له التاخير وقال بعضهم عليه ان يسبح ويصلي
بالايماء ولا يباح له التاخير ولو لم يفعل حتى خرج الوقت ومات صار الصلوة دينا عليه الى غير ذلك من صلوة
المريض وصلوة الخوف وقال سيد صلعم من حافظ على هذه الصلوة المكتوبة حافظ مواعيدها كان له برهانا ونورا
ونجاة من النار ومن اضاع روضة العلماء كثر اسقاطها بالتقديم بالجمعة او بوجيها جمع وجوب كجمع ضرب موضع
واراد به ما يعم السنن والنوافل اى بتقديم اداء سنتها وقضاء فرايضها ووجيها وهي اى بتقدم اداء السنة
اى اعطاها حقها الحال لو فتها على شرايطها فرضا معروضا اى مقطوعا قال النبي صلعم لا صلوة لمن لا زكوة
وروى ان موسى صلعم رشاب عيسى الصلوة فتجهز اليه بعد سبعين عاما منه كما كان فقال ما رايت احدا صلعم مثل هذا
الفتى فاوحى الله تعالى اليه يا موسى لا تصنع بصلوته ازالم يؤد زكوة ماله يا موسى ان الصلوة والزكوة توامان
لا اقبل احدهما بدون الآخر كذا في خالصة المناقب ويرى صوم شهر اى صوم شهر رمضان وحج البيت من
استطاع اليه سبيلا اى يرى حج البيت فرضا لكل من استطاع اليه سبيلا اى لكل حر مسلم مكلف صحيح بصير ملك
زادا وراحلة فاضلا عما لا بد منه وعن نفقة عياله الى حين عوده مع امن الطريق وكيفي تفصيله لبسانه هذا ويرى
ان من انطوى قلبه من طوب الغيب على ما نطوى عليه هذه الجملة ذل بالذال المعجمة او المهملة اى انقاد واعترف
بلسانه والطمانينة بما قلبه هو مؤمن من اهل الجنة بفضل الله تعالى وكرمه ويرى ان المؤمن لا يخلد في نار
صغيرة كانت او كبيرة بغير الكفر وما في حكمه وهو ذنب جعله الشارع من امارات النكذيب وكان حق الخلال
ان يقول فمات وذلك لبقاء التصديق الذي هو حقيقة الايمان على ما هو مذهب جمهور المحققين يعني كذنب

ان يعتقد بان المؤمن لا تضره مع ايمانه ذنب كما ذهب اليه المعتزلة فانهم زعموا ان مرتكب الكبيرة ليست
بمؤمن ولا كافر وهذا هو المنزلة بين المنزلتين بناء على ان الاعمال عندهم جزء من حقيقة الايمان كما
لا يخرج الكافر عن كفره احسان اى احسانه الى المؤمنين وانما حكم المؤمن صاحب الكبيرة مفوض الى الله تعالى
يوم القيمة ان شاء عافاه الى ما شاء بما شاء اى الى اى وقت شاء ما شاء اى نوع شاء من العذاب العقبى
وان شاء عفا عنه قبل ان يذوق ذلك المؤمن العذاب فان العفو عن الكبائر مع التوبة اوبدونها
جائز عندنا بل قيل قطعا كما ان الله لا يغفران يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء خلافا للمعتزلة فانهم
لا يجوزون العفو عن كبيرة غير مغفورة بالتوبة فقد جاء اى لانه جاء في الحديث انه يخرج من النار من كان
في قلبه مثقال ذرة وهي اصغر النمل يعني وزن شيء بسببه ومقداره من الايمان اى ادنى شيء من يقين الايمان
فقد حمله ذلك صفة لقوله ادنى شيء فاعل حمل وضمير المفعول عائد الى من كان ذلك الادنى باعثا
عاذكره الله تعالى اى في وقت من الاوقات وفقد عن اخلاص في موقع الحال اى كائنا خالصا في النية
الطوية او زجره عن محظور بالجاء الملجئة اى منعته عن حرام خوفة الله تعالى ويدل عليه قوله والمؤمن
خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى واعلم ان الظاهر من قصة من يعتبر الايمان
اى من ذرة او اشعته او ان الايمان لا يتجزى في الاصح فمازاده المعنى بحسب مقتضى المقام كما هو ذاته والله اعلم
بشيء في الحديث المذكور من لفظ اليقين كما لا يخفى على المتتبع في هذا الباب ولا يكفر احد بذنب مطلقا كما ذهب
اليه الخوارج من ان مرتكب الكبيرة بل الصغيرة ايضا كافر وانه لا واسطة بين الايمان والكفر والا لخرجه عن
الاسلام بقول اى لا يسميه كافرا ذكره في النقاية ان من وافق الكفار من المسلمين فهو كافر غير مرتد
لا كافر ونسبتهم مرتدين من اكبر الكبائر لانه تغيير عن الاسلام والاباء عن الكفر وكفى بذلك جزاء
احكام المسلمين من صاحب الشرع على المنافقين مع انه الوحي ناطق بنفاقهم انتهى وكيف اى يتبع
ويمسك لسانه عن ذكر من جعل القبلة بالغيبة ولا يشهد على احد منهم بالكفر والشرك والنفاق
وبكل عاوزن يعد من وكلا الى نفسه وهذا الامر موكول الى ربك يعفو حتى سره ايهم شر فيه ويجزيه
الذي يتم الله تعالى فيما يسترون وما يعلنون ويفوض من امورهم واعمالهم ومن سنة اهل الاسلام اى من

اى من الطريقة الواضحة من الزمان القديم قبل وهذا العموم اضافة الى اهل الاسلام ان يعلم ويصدق بان العلم
الازلي على الاربعة قد جرى بما هو كائن الى يوم القيامة وبالقدر خيره وشره وبالبعث بعد الموت وبالحساب
صلعم اول ما خلق الله تعالى القلم فقال اكتب فقال اى الكتب قال اكتب القدر فجرى بما هو كائن الى الابد وذكر في زهرة
الرياض ان الله تعالى خلق القلم من اللؤلؤ وبقال من الياقوت والمداد من النور وطول القلم مسيرة خمسمائة
للراكب المسرع لخمسون الف سنة بين كل سنة وسنة مسيرة خمسمائة عام والمداد من المداد من السماء وله لغة لا يعلمها
الا من اطلع عليه بحر سبع اللوح بما هو كائن الى يوم القيمة انتهى كما قال الله تعالى فيه حكم كتابه والارطب قال الامام
ابو الليث رحمه الله يعني الماء ولا يابس يعني الجر وبقال لا رطب يعني القرآن والامصار والقرى ولا يابس يعني
الخراب والبادية وبقال لا رطب ولا يابس لا قليل ولا كثير ولا يخفى ان هذا القول هو المناسب ههنا
الا فكتاب مبين يعني في القرآن قد بين فيه كل شيء بعضه صريح وبعضه يعرف بالاستدلال وكالاستنباط وقال
في اللوح المحفوظ وهو اللوح الذي هو محفوظ عند الله من الشياطين ومكتوب فيه القرآن وهو عين كلام الله
من درة بيضاء وبقال من ياقوتة حمراء انتهى قال في الزهرة ان اللوح درة بيضاء حافتاه من ياقوتة حمراء
رأسه معلق بالعرش من سلسلة من ذهب فاعلم جميع الطلاق الى يوم القيمة الا خطأ واحدا من خطوط
اللوح وسائر الخطوط علمها عند الله تعالى انتهى واما العرش فقد قال ابن عباس رضي الله عنه هو السرير الذي تحمله
الملائكة وتطوف حوله ابتدعه الله تعالى واخترعه نورا من غير شيء فخلق منه عرشا عظيما سنديا ساجا
عالي الرفيعا اعظم من كل جسم خلقه وكون الكرسي دونه من نور العرش كذا في خالصة الحقايق وان السعادة
والشقاوة مكتوبتان اى مثبتتان في اللوح المحفوظ او بقال معناه مقدرتان في الازل ولما توهم ان تعالى
البس سبحانه الذي اترك العمل اتكالا على ما كتب فلا وكلكل ميسر لما خلق له يعني كيف يؤدي الى الكل
واحد من السعيد والشقي ميسر وموافق لما يوصل اليه ما خلق الله تعالى من السعادة والشقاوة واذا كان
الامر كذلك فالسعيد ميسر لعمل الجنة ويعمل عليه يختم امره بالطف وكرمه ان شاء الله تعالى والشقي كذلك
اى ميسر لعمل النار ويعمل الى آخره وهذا اشارة الى حديث رواه عدي رضي الله عنه من انه قال صلعم ان منكم
من احد الا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا فقال

مثال الرطب واليابس
مثال اللوح المحفوظ الذي محفوظ عند الله من الشياطين ومكتوب فيه القرآن وهو عين كلام الله من درة بيضاء
مثال العرش الذي تحمله الملائكة وتطوف حوله

صلى الله عليه وسلم اعلموا ان كل ميسر لما خلق له اما من اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة واما من اهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوة والدين في تسيير الله تعالى كما كتبت في اوائل هذا الكتاب وهذا حديث صحيح اخرجه الشيخان وغيرهما وقد اختلف العلماء فيه فقال بعض المحققين من شراح المصابيح اقام الله تعالى الخلق بالخلق وبمنع العمل كما يشير اليه قوله صلى الله عليه وسلم اعملوا فكل ميسر لما خلق له وقال بعضهم هذا الحديث ليس على ظاهره لان ذلك يبطل احد الامرين الآخر باطله وهو حكم الربوبية وظاهره وهو سمة العبودية وهو غير مفيد حقيقة فالاولى ان يسلم بكليهما التعلق الخوف بالباطن الغيب والرجاء بالظاهر الشاهد ليستكمل العبد بذلك حقيقة الايمان فقال العلماء ابتداء وقال الشارح رحمهم الله حقيقة الانسان لا يقتضي له انه سعادة او شقاوة انما هي امور تطرأ عليه باقتضاء الحكمة الربانية وذلك الامور مع وجودها حاصلة في القضاء ايجادا فما يقع من الافراد تفصيلا لذلك خير كان او شر ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال في قضاء صلوا هذا اعملوا الخ يعني فكل عمل سخر لما خلق الرجل لاجله ولا يفيد راحة على عمل غيره ولا تقديم لما اخر عنه ولا تاخير لما قدمه الله تعالى والتعطيل للحكمة بل نفع بلا الا ترى ولا نقض لما ابرمه اي احكمه وكل ذلك المذكور بقدر اي بتقدير الله تعالى وهو تحديد كل مخلوق بقدره الذي يوجد من النفع والضر والخير والشر وما يجري من زمان ومكان وما يترتب عليه من ثواب وعقاب الى غير ذلك مما هو المقصود بتعميم ارادة الله تعالى وقدرته فلما ثبت ان الكل مخلوق الله تعالى اذا فسر الخلق بالتقدير وفسر التقدير بالارادة الجازمة يعني ان كل ما ذكر كائن بقدر الله تعالى مشيتها كونه بها الى الجود والكبس وهو يوزن الكيل ضد الحاقة اعني الركاء قال في شرح المصابيح اغاثني الكيس بفتح الباء الموحدة وهو الفضلة التي تقع في صاحبها الاجادة وهو اتيان الامور من ابوابها وذلك يقتضي العجز الذي هو عدم القدرة او ترك الايجاب فعلا بالتسويف فيه والتاخير عما قبل فلك فطابق بين الجزء والان يسند الكياسة الى قدرة الكيس فالان ذلك بتقدير الله تعالى وخلقه اياه كذلك هذا واعلم ان حتى ههنا يكون ان يكون حرف جر فيجر بعدها الى ويجوز ان يكون حرف عطف فيكل من الجزء والبعدية يكون مرفوعا معطوفا على المبتدا او على ضمير المستكن في الظرف للفصل بينهما بالظرف لئلا تجره وعن الضمير رتبة لكونه منقولا الى الظرف من عامله المتقدم او مجرورا معطوفا على الكاف يجوز ان يكون حرف ابتداء فما بعده مبتدا محذوف الخبر اي كله بقدر حتى الجزء وغيره مما بعده كذلك كما قال الله تعالى كل شيء خلقناه بقدر هذا خلاصة ما ذكره في شرح المصابيح والخلق بالضم يكون

واحد

واحد الاخلاق والخلق بالفتح والسكون الصورة والشكل كما في قوله تعالى ربنا الذي اعطى كل شيء خلقه اعطى كل شيء ما قابل الرزق وهو ما سوغه الله تعالى الى الخلق فيأكله والحب والشرب الابل بفتحتين سمة النبي على الابل ثم اشتهر في هيئة المجموعة فاجعل ابن آدم مثلا ولك ان تجعله الابل المسني قال تعالى رضي الله عنه سوالين فرع يعني مذبوح يموت الى يوم ان يبعث وقال عكرمة لم يمت احد الا جاء اجله الآخرة فهو كتوب بالقلم المحفوظ وتعالى يوم القيمة كناية عن تقصير البيت يوم يبعث العبيد والجمعة كل بر بالفتح خلق الفاجرة بالفارسية مردنيك وفاجر من الفجور وهو ارتكاب المعاصي واجتناب الطاعات اقوم صلوا كل بر وفاجر من ولاة الاسلام ويصلى عليه من تاهل اهل القبلة اي من اهل الصلوة كائنا من كان ازامات على الايمان فظاهر الحال تقوله صلوا لازمة الصلوة على من مات من اهل القبلة ويشهد الصلوات الخمس الجماعة ويجاهد مع كل خليفة اعداء الله تعالى كائنا من كان ذلك الامير فاجرا او بارا ويخرج على امام المسلمين بالسيف ولا على احد من المسلمين اقوم من سل علينا السلاح ليس منا قوم سل اي خرج من علينا لاضرارنا كذا في شرح المنار وبر عوامهم بالصلاح والخير والمعاملة بسببي معناها في فضيل الرجاء بنشأة الله تعالى ونشأة غائبة والعهود كلها وملازمة الطريق المتبع والرشاد والسداد بالفتح هو الصواب من القول والعمل الامام المسلمين كائنا على ما كان عليه من العدل فاخ ما يصلح الله تعالى به من العامة اكثر فيما يفسدهم وهو ظاهر وبصلح امامه فيما اباحه الدين وان كان غير جائبا ان لو حصل لفوته من أن يقيم عليكم عبدا حبشي مجدع يقودكم بكتاب الله تعالى فاسمعوا له واكرهه في شرح المنار ولا بعض في اسلاف العلماء بمازلت باقدامهم ولا يجتهدهم غرضا بفتح العين المعجمة اي هدفا يرمى بالسهام والفواحش وينوع اي يجبر قصد الوجع جهده بضم الجيم الطاقة اي توزعا كائنا على حسب جهده ومقدر طاقته فهو نصب على المصدرية ويجوز انتصابه على الحال اي يكون مفعولا لفعل مقدر كان في موضع الحال يجتهد جهدهم يعني باذلا وسعه وطاقته او على نزع الخافض اي مع غاية طاقته ونهاية مجهوده عن مطاعن قيل جمع طعن على خلاف القياس وهذا هو المشهور عند الجمهور لكن التحقيق بالقبول ان يكون الطعان جمع مطعن لانه مكان يقع فيه الطعن وقد حرم فضلا عن نفس الطعن والقدح فيهم اذ فيه زجر بليغ لا يوجد في جعله جمع طعن مصدرا كما لا يخفى الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين وقال الجمهور من سب الله تعالى لعنه الله تعالى

على اصنامهم فكسرهم فلما رجعوا قال لهم لم تعبدون ما تنحتون فقالوا لمن تعبدانت فقال الله الذي يحيي ويميت
وقال بعضهم كان نمرود يحكم الطعام فكانوا اذا احتاجوا الى الطعام كانوا يشترون منه فاذا دخلوا عليه
سجدوا له فدخل ابراهيم عليه الصلوة فلم يسجد له فقال مالك لم تسجد له فقال انا لا اسجد الا لرب العزة فقال له
نمرود ومن ربك فقال ابراهيم ربي الذي يحيي ويميت فقال انا يحيي واميت فاحيي واميت فجاء برجلين
فقتل احدهما وخلى سبيل الآخر ثم قال قد امتُ احدهما واحييت الآخر فقال ابراهيم فقد حليت الحي ولم تحي
الميت وان ربي يحيي الموتى فتحير ابراهيم ان تلبس عليه ودعا قومه فيظنون انه احيى الموتى كما وصف لهم
نمرود فجاء بحجة ظهر من هذا فقال ان الله يأتي بالشمس من المشرق فات بها من المغرب وقيل ان قصد ابراهيم
لم يكن لمجانسة الناظرة وانما كان قصده اظهار الحجة لثبوت الالوهية لله وهو ترك الافضل فانه لا حياء والاماتة
على ترك طريق الاطالة بل شرع في الاحتجاج بحجة يمكنه فقال فقد انا احيى واميت لان الله يأتي
بالشمس من المشرق فات بها من المغرب فبهت الكافر الذي كفر بهذا الكتاب وبرب
المسيح الطيفين في الحضر والسفر كما مر الله تعالى ما رواه البخاري ومسلم انه صلى الله عليه وسلم مسح
على خفيه فقلت اثبت غسل القدمين فقال صلى الله عليه وسلم هذا امر سهل ربي ذكره فشرح الوفاية وسع الله تعالى على
عباده فضلا وبسعة عليهم فلا يحرجهم ومسحه على الخفين افضل من غسل الرجلين فلو مسح بعد لبس الخفين ثم احدث فتوضأ ثم نزع احدهما فانه ناقض بشارة
الكتاب بقوله بسعة تامة بين وجوه كما مر فلو اخذ احدهما فاخرجه ثم ادخله ان عقب اخراجه فيكون في الغير ولا يخفى انه بثبوت بطريق الاشارة بطريق الشرع وظاهر بالحديث فانه توضأ صلى
استنزهوا عن البول فان عامة عذاب القبر منه ولا ظاهره على ثبوت عذاب القبر والاثر يقتضي الى وقت
بالخبر الما ثور اي المروي من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من السلف الصالحين وقد وردت فيه آثار كثيرة
منها ما روى عن سالم بن عبد الله رضي الله عنه انه قال سمعت ابي يقول اقبلت من مكة حتى اذا كنت بلى وخلق شبيه في
الملاحة اذا بررت بهودج المغيرة رضي الله عنه صغير الممزوجة مخصوصة بين مكة والمدينة قد فرغ رجل من المغيرة
يشتعل من قرنه الى قدمه نارا واذا في عنقه سلسلة يشتعل نارا فوجدت الرائحة نحوها واتظر ما العجب فجعل

فجعل يقول يا عبد الله هب علي من الماء فخرج من البعير اخذا بطرف السلسلة قال لا تهب عليه ولا كرامة

داته اى البحث عن سر القدر والتكلف فيه مجدة او شر الام الماضية ولا يكلم انسان في الغد الا فيما يعنيه
على انه تكاذبا فاحشا في الفصاح كل سر فاجر وزجرة فهو فاحش فان عارضه اى فان انفع سوق بالبيع
الى ان يعارضه انسان وبكلام معه في الغد ر فليكن سائلا فيه وليكن مرضيا مجيبا فانه اى كونه سائلا
من السنة اى من سنن الاسلام وآدابه قصده وتعظيم الله تعالى مبتدأ وخبره قوله ان لا يتكلم فيه اى في
تعالى شيئ من ذلك المذكور من ذاته تعالى وصفاته والقدر وسره وبتوقع عن سماع ذلك المذكور
كله فقد كان النبي صلعم مجتمعا بكسر اى يسقط ساجدا لله تعالى متى سمع ما يتعالى ويتنزه عنه رب العزة
جل جلاله وعم نوالة تعظيما وتفخيما له ولا يجب السائل عن ذلك الا بنقل ما جاء في القرآن المجيد في آخر
سورة الحشر من ذكر افعاله وصفاته فذوروع الخبر ان بعض المشايخ رحمهم الله سئل عن الله تعالى فاجاب ان سألت
عن ذاته فليس كمثله شيئ وان سألت عن صفاته فهو احد صمد لم يلد ولم يكن له كفوا احد وان سألت
على اسمه فهو الله الا الله الا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم وان سألت عن فعله كل يوم هو في
شان ولا يشقق اى لا يدخل الكلام في اضعافه تشقيقا فان شقق الكلام اذا خرج الصوص خفي فان
ذلك اى تشقيق الكلام في صفاته من الشيطان وفي ذكر ذاته وشاهد اكثر من نفعه وما يرغب من
رغبت عن الشيء اذا لم تره ولا يوطن اى لا يوطن نفسه على الصياح والمداومة موافقة السمع والبصر اياه اى لا يوافق
بحسن القبول وقصد الاستحداد موضع من كتاب الله تعالى وسنة رسول الله صلعم او غيره من كتب الانبياء عليهم
والسلام كالتورية والانجيل وغيرهما ذلك في الاثر الذي لا يشهى كقوله تعالى ان يسأل اليهود والنصارى عن التورية
والانجيل والزبور ولا يكتبه ولا يتعلمه لانهم محرفوه ولا يستدل لاثبات الطاهر بخلاف كفر ما تلك الكتب لانه
يحتمل ان يكون من تلك المحرفات واما استدلال العلماء في اثبات رسالة سيدنا صلعم بالمذكور في اسفار التورية و
صحف الانجيل فذلك الزام عليهم بما عندهم انتهى فتح الحديث تركتكم على صفحة البيضاء اى على الحجة الواضحة
البيضاء بفتح الباء الموحدة وكسر الضاد المعجمة والمد تأنيث الابيض وهي الارض الواسعة المستوية
ليلها كنهارها ارتفاع الوضوح ولا يزيغ عنها اى لا يميل بعدي الا هالك قال ابن مسعود رضي الله عنه لما دفنا رسول الله صلعم جعلنا نهيل
امتعاءشة رضي الله عنها ثم نظر الينا فدمعت عيناه فقال ما رضي بكم خياركم ان تكلوا رحمكم الله تعالى اوصيكم بتقوى الله

وطاعة قد دنى الفراق وحان المنقلب الى الله تعالى والى سدرة المنتهى والى الجنة المأوى فبكى جمال
اهل بيتي وكيف تقوى في فنائي مدة ان شاء الله تعالى ثم اوصى جماعة فاذا غسلتموني وكفنتموني فضعوني على
سريري في بيتي هذا على شفير قبري ثم اخرجوا عني ساعة فاول من يصلي علي حبيبي جبرئيل ثم ميكائيل ثم
اسرافيل ثم ملك الموت مع جنودهم عليهم السلام ثم ادخلوا علي فوجا فوجا فصلوا علي واسمعوا فرادى صاحوا
وبكوا وقولوا يا رسول الله انت رسولنا وشفيعنا وسلطان امرنا اذا ذهبت عنا فالى من نرجع في
امورنا فقال صلعم تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها وتركت لكم واعظين ناطقا وصامتا فالناطق
القرآن والصامت الموت فاذا تشكل عليكم امر فارجعوا الى القرآن والسنة واذا قسى قلوبكم فليسعوه
بالاعتبار في احوال الاموات فمرض رسول الله صلعم من يومه ذلك من صداع عرض له وكان مريضا ثمانية عشر
يوما يعوده الناس ثم مات يوم الاثنين كما بعثه فيه فغسل علي وابن عباس يصبان الماء رضي الله عنهما وقبره
ليلة الاربعاء وسط الليل وقيل ليلة الثلثاء في حجرة عائشة رضي الله عنها كذا في مشكوة الانوار وفاتحة
شاهد حديث آخر لكان موت عام فجاء ادرك بعضهم الذي روى عن فتادة رضي الله عنه عن موسى عم انه قال
يا رب اني اجد في الالواح امة هم الآخرون السابقون يوم القيمة فاجعلهم امتي فقال تلك امة احمد صلعم
يكون من امة محمد صلعم فاوحى الله تعالى اني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي فخذ ما آتيتك وكن من الشاكرين
كذا في خالصة الحقايق وقد صح في الكتب ان عيسى عم ينزل من السماء بتابع محمد صلعم لان شريعته قد نسخت
فلا يكون له وحي ونصب احكام بل يكون خليفة رسول الله صلعم والمتبع هو المتبوع عليه من الله تعالى فان الله تعالى
لم يكلف احدا عليه رحمة منه وفضلا قال الله تعالى هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر
متشابهات قال الكلبي رضي الله عنه الشبه عليه اليهود وكعب بن الاشرف واصحابه لعنهم الله من نحو آلم والمر
يقول الحكم ما كان واضحا لا يحتمل الا وجها واحدا والمتشابه الذي يكون اللفظ به شبيه والمعنى يختلف ثم قال تع
فاما الذين في قلوبهم زيغ اى ميل عن الحق وهم اليهود فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تاويله
وما يعلم تاويله الا الله روي ان جماعة من اليهود وردوا على رسول الله صلعم فقالوا سمعنا انه نزل عليك الم
فان كنت صادقا فيكون بقاء امتك احدى وسبعين سنة لان الالف في حساب الجمل واحد واللام ثلثون والميم

ارتعون فتنال وما بعلم تاويله الا الله كذا في تفسير البيضاوي رحمه الله تعالى في تفسير هذه الآية الكريمة وبخيري اي يقصد ويتوخى الاقتصاد اي الاعتدال في العلم والعمل من امر الدين فان افضل الملل هي الملة الحنيفية السمحة السهلة النقية بكسر النون اي التي ليس فيها ضيق ولا شدة والحنيف المسلم وقد سبق المستقيم بذلك وقال في المغرب الحنيف المايل من كل دين باطل الى الدين الحق وعلى هذا الوصف كان ابراهيم عليه السلام حتى سمي به من هو في دينه ومنه حديث عمر رضي الله عنه للنصراني وانا الشيخ الحنيفي انتهى وخير الناس المقتصد المعتدل في الدين اي غير الغالي المجاوز عن الحد ولا الجافي اي المباعد عنه وما هلك من قبلنا من الامم الماضية الا بالغلو مصدر غلا يغلو من الدخول بالجاوز عن الحد يقال غلوا ان المسيح هو اسم آخر لعيسى عليه السلام فان بعض انبياء آدم كان لاسمان محمد واحمد صلعم ويونس وذو النون ويعقوب واسرائيل وابليس وذا الكفل كذا في زهرة التراجم ابن الله تعالى وخبر الله تعالى عن ذلك علوا كبيرا وانما قالت النصارى ذلك لانهم لما رأوا انه يبرئ الاكمه والابرص ويحيي الموتى باذن الله تعالى افرطوا فيه فقالوا فيه ما قالوا فيه كفروا وكذا اليهود افرطوا في حب عزير فقالوا فيه ما قالوا فيه كفروا وكذلك لما رجحت نفوس القدس واغرقي التوبة عن ذنوبها فاذا صلاة عليهم عزير عن ظهر قلبه فتلقوه وباذ النفسهم فظنوا شيئ فخافت ان زاد فيها او نقص منها شيئا فيضيعها فكذلك اذا وقعوا في خوافي مدفونة في قرية فيها التوبة فعاضوا بها عما كتبوا من عزير فلم ينقص شيئا ولم يزد حرفا فقالوا اصدق ذلك علم عزير هذا الا هو كذلك كذا في نفس الامام اللبث رحمه الله الملك الكبير اي قالوا اذا ابتدا الله كثير من هو اجر القول في الفتح الجهر بالعين اسم من الاجاج وهو الماء الشديد الملوحة والفرق بين الطهران وكذلك اي كالاقتصاد السابق وهو التوسط في العلم والاعتقاد الاقتصاد في العمل وهو القراط المستقيم ولا يزيد احد على هذا الدين الا يجد هذا ما يثقله بتخفيف القاف من وظايف العبادات فقد كان سيد الطايفة صلعم وهو اشاهم الله تعالى القاهم يطيقه ويفرقه بضم القاف اي يدام ويترجح الشاء ويتناول من الطعام احيانا ويصوم ويفطر روى انه جاء عثمان بن مضعون من اهل الصفة حين ارسله جماعة منهم ليستاذن لهم في الاختصاء لانهم يشتهون النساء ولا طول لهم ترك فقال يا رسول الله ائذن لنا في الاختصاء فقال صلعم ليس منا من خصى ولا اختصى ان خصاء امتي الصيام ذكره في مشكوة الانوار

ومن السنة ان يستعيذ بالله تع مما يخطر ببالنا من هواجس النفس اي الخواطر القلبية من نفسها الدين ويقول آمنت بالله ورسوله هو الاول والاخر اي انه قبل كل شيء وليس قبله شيء وبعد كل شيء وليس بعده شيء والظاهر المعلوم بالادلة القاطعة وقيل الغالب من ظهر فلان اي قهره والباطن المحجب الحواس بحيث لا تدركه اصلا وهو بكل شيء عليم كما تجسس اي يستعيذ ويقول هكذا اخطر في ضميره ما يخفيه جبلان تعالى ومن سنة السلف الصالح مجانبة اهل البدعة فان النبي عليه السلام قال لا تجالسوا اهل الاهواء جمع هوى مصدر هوية اي احبه وشهاه ثم سمي به الهوى المشتهى محمودا كان او مذموما ثم غلب على غير المحمود وقيل قال اتبع هواه اذا اراد بدعته وفي القرآن ولا تتبع الهوى فراجع من اتخذ هواه والبدع جمع بدعة وهي كل من ابتدع الامر اذا احدثه كالترفعة من الارتفاع ثم غلب على ما هو زيادة في الدين او نقصان منه كذا في المغرب والمراد ههنا البدعة السيئة كما مر فان لهم عزة بالضم والنشر بر فروج في مشافر الابل وغيرها بسيل منها مثل الماء الاصفر فيكون الصحاح لبلا بفتحتين بالراء المهملة وهي ههنا كناية عن سرعة السير كعدو الجرب بفتحتين ويقال له بالفارسية گري بالكاف وقد نهى النبي صلعم عن فاتحة القدرية بالسلام اي عن بلتهم او لاد القدرية بفتح الراء الذين يجتنون كل امر بقدر الله تعالى ويسمون القبايح اليه تعالى وقيل هم الذين يزعمون ان كل عبد خالق فعله والباء ون الكفر والمعاصي بتقدير الله تع كذا في شرح النقاية وهذا القول هو الموافق لما في شرح المواقف من ان المعتزلة يقولون بالقدرية كالمسلمين وهم افعال العباد اعتقادهم وانكارهم القدر فيما قال في شارح المصابيح وانما نسبت هذه الطايفة الى القدر مع انهم يكرون القدر لانهم كانوا يجتنون في القدر كثيرا وانهى عن عيادة مرضاهم وشهود موتاهم اي حضور جنائزهم للصلوة فهذا النهي تنزيهي لا تحريمي للامر انه صلعم يصلي على كل بر وفاجر كما بين ان كان اذا مات على الايمان هذا على قول من لم يكفر بمجزم وتابع قول من حكم بكفرهم فالنهي محمول على الحقيقة صرح به في شرح المصابيح وانهى عن استماع كلام اهل البدعة السيئة اجمعين فان استطاع انتهارهم بالكلام انتهارهم بالكلام اي زجرهم ومنعهم بالشدة القول والا فانتهارهم بالفعل الهوان والاذلال فعل في الحديث من انتهارك منع بكلام غلبظ ومنه قوله تع وامّا السائل فلا تنتهر صاحب بدعة سيئة تعمى هو عليه من الاعتقاد والقول والعمل على ما اتت عليه منا وايمانا وان

صاحب برعة امته الله تع يوم القيمة من الفزع الاكبر فاك مقاتل من عطاء اذا يئس الموت فصورت كبش املح
بين الجنة والنار فيؤتى من اهل الجنة بالموت فيذبح اتبسوا من الموت وهو الفزع الاكبر فاك
الكلبي يوالله حين وضع الطبق على النار بعد ما اخرج منها اصبح فيقرنون لذلك فرحا لم يقرحوا شيئا قط
وذلك الفزع الاكبر عند فوقه تعالى وامتازوا اليوم ايها المجرمون ويقال هذا يوم عوا الحساب ويقال عند الصراط
كذا في تفسير ابي الليث ع ويروى ان ابن المبارك رحمه الله تعالى في المنام فقيل له ما فعل بك ربك قال عاملني
واوقفني ثلاثين سنة بسبب نظرت بالطرف يوما الى مبتدع فقال اكنت لم تعاد عدوي في الدين فكيف
حال القاعد بعد الكرى مع القوم الظالمين كذا في البزازية ولا يفكر في ذات الله كما لا يتكلم فيه كما مر فانه لا يدرك
العقول ولا يزاد الا الحيرة وقرئ بفتحتين بعطف تفسير واعلم ان ههنا مقامين احدهما الوقوع وفيه
خلاف يعني ان حقيقة الله تع غير معلومة للبشر وعليه جمهور المحققين من الفرق الكلامية وغيرهم وخالف فيه
من المكلمين من الصحابنا والمعتزلة والاشاعرة والجواز خلافا لبعضهم ان جواز العلم بحقيقة الله تعالى قد منعه الفلاسفة وبعض
الصحابنا كالزاهدي والامام المرغيناني ومن يوقف كابي بكر محمد بن عمر ورد بكلام الصوفية في الاكثر مشهور الاستماع
كذا في شرح المواقف ومن السنة ان يرى الله تعالى اي طاقاته اياه بالمجازة متواترة وقوله اي يرى كونه
مرئيا بحيث الانكشاف التام بالابصار جائزا وعقلا اي موعودا للاهل الايمان قال الله تعالى وجوه يومئذ
ناضرة الى ربها ناظرة وقال النبي صلعم انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر وروي في الحديث
الصحيح انه قال صلعم بينما اهل الجنة في نعيمهم اذ سطع لهم نور فرفعوا رؤسهم فاذا الرب قد اشرف عليهم
من فوقهم فقال السلام عليكم يا اهل الجنة فذلك قوله تع سلام قولا من رب الرحيم فينظر اليهم وينظرون
اليه تعالى ولا يلتفتون الى شيء من النعيم ما داموا ينظرون اليه تعالى حتى يحجب عنهم فيبقى نوره وبركته عليهم في ديارهم
كذا ذكره الامام محي السنة في معالم التنزيل ويرى ادراكه اي رؤيته على وجه الاحاطة بمعنى ان يعلم ان له تعالى رؤية
فالله تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار لا ادراك سوالم رؤية على وجه الاحاطة بحدود المرئي كذا في شرح
المواقف ومن السنة ان يصدق بشفاعة الانبياء عم للامم وينبغي ان يعلم انه لا شفاعة لاحد يوم القيمة
قبل شفاعة نبينا محمد صلعم فاذا شفع محمد صلعم حينئذ بأذن الله تعالى الشفاعة للانبياء والمرسلين عم والاولياء

وبقال الفزع الاكبر ح

والصالحين والشهداء والصديقين رضوان الله عليهم اجمعين كذا في روضة العلماء فقيل سيكون شفاعة
صلعم على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل شفاعة صلعم لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم في
شفاعة صلى عليه فسلم لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعة صلعم للخروج من النار وبعضهم في شفاعة
صلعم لرفع الدرجات كذا في مشكاة الانوار ويصدق بشفاعة الناس بعضهم من خيار الامة بعضهم من العصاة
منها قال السبتي عم ان الصالحين من امتي يكون لهم الشفاعة يوم القيمة وان شفاعتي لمن يعمل الكبائر من امتي
وقال صلعم يخرج الله تعالى من النار رفرامة محمد بشفاعة محمد صلعم من لا يثبت فيها لم ذكره في الروضة وبقي
الحديث من كذب علي بالشفاعة لم ينلها اي لم يصل اليها وبلازم السواد الاعظم في الخير والطاعة والابتعاد عن
الشر فان الله تع يحفظ جمهور الامة على الضلالة كما روي عن النبي صلعم انه قال لا تجتمع امتي على الضلالة وبيده
الحق معهم ايما كانوا فان شر الناس الوحداني اي المنفرد في الواحد اول العدد والجمع وشذان الرجل بالضم
برأيه في مختار الصحاح اعجب بنفسه وبرأيه فاعله فهو معجب بفتح الجيم اي زاده العجب بسبب رأيه والعجب
استعظام النعمة والتركون اليها مع نسيان اضافتها الى المنعم اي من يستعظم رأيه وينسى انه نعمة من الله تعالى
كذا في الاجهاء المراعي بعلة فان خطاء الرجل في الجماعة اقرب عفوا من صواب المستبد اي المنفرد عن الجماعة
فوله من القبول متعلق بأقرب نعلق صلة والسواد الاعظم هم الطائفة الغالبة باسم الله تع المتمسكة بسنة
رسول الله صلعم وسمي الخلفاء الراشدين المهديين بعده والجلوكل قطر من اقطار الارض المعمورة منهم ابدا في
الحديث الذي رواه جابر رضي الله عنه لا يزال طائفة من امتي على الحق ظاهرين حتى يأتي امر الله تع فوله على الحق ضمير
لا يزال وظاهرين اي غالبين حال قيل هم جيوش المسلمين وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون
عن المنكر فقال النووي يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقين بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم
فقهاء محدثون والظاهر ان يكون مجتمعين واعلم ان بعض شراح المشارق قال لما رأيت ابا نع اهو
العقبة كقوله تعالى اقم الصلوة اي قام الله فلا تستعجلوه لكن الاوجه ان يقال المراد به المرتع اللبنة الثانية فتأخذ مرتع
كل مؤمن وموحد منه لان العقبة اي النقبة الاولى اليت بموت عند ما كل انسان لا تقوم الا عجل الكفار
اذ ورد في الحديث الصحيح ان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله وفي حديث آخر كل قرن قبل شرح

قط بالقاف الثانية والباب وجمع الاقطار
الضحاك بن مزاحم الهلالي مفسر شيخ مشهور

مطالب في النية

المشارق وسوء ثمانون سنة وبقاء ثمانون سنة ورفع القصاح القرن من الناس اهل زمان واحد من سابقون الى طاعة الله تعالى ورحمة

الفصل الثالث في النية في الاعمال كلها ومن سنة الاسلام اخلاص

النية تعالى عز وجل قال النبي عليه السلام حكاية عن الله تعالى الاخلاص سر من اسراري استودعته قلب من احببته من عبادي وحقيقة ترك الرياء في الطاعات ذكره في الحواشي فانه لا عمل الا بالنية قال صلعم لا يقبل الله قولا الا بالعمل ولا يقبل عملا الا بالنية وقال صلعم انما الاعمال بالنيات وكل امرئ ما نوى الى آخر الحديث وهذا حديث رواه عمر رضي الله عنه وقد ذكره المصنف بعناه يعني ان العبادات انما يعتد بها بالنية وكل امرئ من عمل ما نوى فمن كانت نيته الدنيا فهي غرته من عمله ومن كانت نيته ثواب الآخرة ورضاء ربه فذاك مناله ومعطاه ومنتهى سروره فليكن نية العبد في اموره كلها الخير والهداية ومرضاة الرب جل وعلا وليتكلف الصدق والاخلاص فيها فان نية المؤمن خير من عمله وعمل خير من عمل الخالي عن النية لان العمل بخالطه الرياء والنية خلصة عن الرياء والنفاق او تقول انه اذا عمل عملا صالحا مقرونا بالنية كانت النية في الفضيلة اشرف من نفس العمل المقارن تلك النية لان العمل كالجسم والنية كالروح للعمل لان المؤمن لا ثواب على عمله الخالي عنها القوي صعاما لا اجر على النية له وقيل اذا كانت النية خيرا من العمل لانها تجعل النعمة والكثرة في العمل الواحد فيتضاعف اجر العمل بعدد النيات التي في العمل مثلا اذا جلس في المسجد بنية الاعتكاف وبنية انتظار الصلوة وبنية الخلوة والعزلة من سواغل القلب وبنية زيارة بيت الله تعالى وبنية الذكر وقراءة القرآن وبنية حفظ السمع والبصر واللسان عما لا يعنيه وبنية عمارة المسجد بالذكر فانه لا يكون كمن جلس ما حدى من البيت السبع وقيل اذا كانت النية خيرا من العمل لانها لا تتقيد بحالة ووقته كما ينوي ان يعتق عبدا او يتصدق بمال كثير وسولا يملك سوى شاة او المال وهذا القول قريب الى السنة كره الحلبي بقوله وان الرجل الى آخره ثم ان من الوجوه باسرها تعتبر رجوع الضمير الى المؤمن كما هو الظاهر وقد يقال ان واحدا من الصحابة نوى بسناء قنطرة في موضع مهم فاذا سبقه يهودي بنيانها فاذا اخبر ذلك عند مخبر من الجماعة وفيهم عمر رضي الله عنه تأسف ذلك الرجل وانفعل فقال عمر رضي الله عنه تسليا له نية المؤمن خير من عمله اي من عمل الكافر لكن يجدنه ما ذكره في البستان من ان هذا القول صادر عن صدر النبوة صلعم ثم صار مثلا من الامثال السائرة وان الرجل ليكتب بحسن نيته الصدقة مرفوعة على انه مفعول لم يسم فاعله يكتب والصلوة والحج والعمرة وان لم يعلمها ان للوصل اذا صدقت نية وخلصت سريرته فاذا ذكر الشيخ الوالي ومرشد الكافي زين الملة والدين الخوافي رحمه في وصاياه انه قال قال الجنيد قدس الله سره العزيز يحشر الفقراء انكم اغنى الاغنياء بالله وتكرمون لله فانظروا كيف تكونون مع الله تعالى اذا خلوتم فان ويمكن ان يصير اوقات العبد جميعا معروفا الى الطاعات وان كان وقت الاكل والشرب والنوم والمضاجعة مع المرأة والوقاع والكلام وسائر الحركات والسكنات قائما الاعمال بالنيات فاذا نوى بالاكل العون على العبادة وكذا بالشرب والنوم ورفع الملال والكلال تكون تنبطاع العبادة للارتحة النفس وتفريغها وبالمضاجعة مع خليلته قضاء حقها المتعين في الشرع وبالوقاع تسكين شهوته وتوطين نفسها حتى لا يقع في حرام ولعل يكون سببا للظهور ولد يعبد الله تعالى لانذاذ النفس وكذلك كل العمل من الحرف والصناعات لاكل الحلال وللعون على الطاعات فكل هذه العادات بصوالح النيات تنقلب عبادات يوجر عليها العبد وينقل ميزان حسناته يوم القيمة وعن رسول الله صلعم انه قال يؤتى بي العبد يوم القيمة وقد نقص من حسناته كاخذال الجبال الرواسي فينادي منادٍ من كان له مظلمة على فلان فليجئ فليأخذ فيجئ ذاك فيأخذون من حسناته حتى لا يبقى له من حسناته شيء ويبقى العبد متحيرا فيقول الرب ان لك عندي كثيرا الم اطلع عليه ملائكتي ولا احد من خلقي فيقول رب انا هو فيقول لملائكتي الذي كنت تنوي من الخير كتبته لك كتبة ضعيفا كذا وكذا الخطوة وبما يكون له شركة في القتل والزنا وغيرهما اذا رضي بهن عامل وكتبه وصه على فعله في حديث من حضر معصية فكرهها كان كما غاب عنها يعني حضر خاطره او يتحقق جريانها بين يديه واما الحضور قصدا فممنوع كزلة الاحياء ودمن غاب عنها اي عن المعصية فرضيها كان كمن حضرها وفي حديث اخر من اتت قوما فاعانهم وخرج في زمرتهم بالفتح والسكون اي في جماعتهم وحوسب يوم القيمة بحسابهم وان لم يعمل بما عملوا فان للوصل فالنية امر عظيم عليها مدار امر العبادة يحشرون عليها ويحاسبون عليها ويثابون ويعاقبون بها وهذا اي العمل بالنية ليس بكلي بل في بعض الخصوصيات وانما الملعقة المعنى عليه نزوه ويجاب امرأة روي في الاسرائيليات ان رجلا مر بكثيبان من رمل في مجاعة فقال في نفسه لو كان هذا الرمل طعاما لقسمته بين الناس فاوحى الله تعالى نبيهم ان قل لانا قال له ان الله يوفد قبل عبدك وتكرمه بنيتك واعطاك ثوابا

بالوكان طعاما فتصدقت به وكتب سالم بن عبد الله الى عمر بن عبد العزيز رحمهما الله اعلم ان عون الله تعالى للعبد على قدر النية فمن تمت نيته تم عون الله له وان نقصت نقص بقدر نيته وقال ابو هريرة رضي الله عنه النكس يعتمون يوم القيمة على قدر نياتهم وقال الشعبي علم من نظيف تجاء يوم القيمة ريحه الطيب من المسك ومن نظيف تجاء يوم القيمة وريحه انتن من الجيفة قيل كان السلف يتعلمون النية كما يتعلمون العمل وقيل كان الرجل يطوف على العلماء ويقول من يرضى على عمل الا زال فيه عاملا فانه كما فاتني احب ان لا فاتني على ساعة من ليل او نهار الا وانا عامل من اعمال الله تعالى فقيل له قد وجدت حاجتك الى الخير بحيث انقطعت فاذا فرغت او تركته فهو بحيث فاتك اليوم بعمل الخير كما علمه وقال عيسى بن كثير ما عشت مع ميمون بن مهران رحمه الله فلما انتهى الى باب داره اضرفت فقال له ابنه الا تلوم على العشاء فقال بس لي نية صادقة كلما من رؤية الناس ويتفاوت المساء والسباء بتفاوت النية ويقل العمل ويكثر بصلاحها وفسادها هذا من قبيل اللف والنشر المعكوس ويتمادى بها اي بالنية على الحق السالم العامل عن فعل البهائم المهملة حيث لم يترتب على فعلها ثواب الآخرة والعبادة بالرفع اي يتمادى العبادة عن العادة والفعل النافع عن اللغو والعبث فان كثيرا من الابرار اعلم ان كل عمل يعان عليه بخلاف به اما بربه انبأه الله العلم قبل شروعه فيه والا يكون ما يفعله اكثر مما يصلحه والا النية عند شروعه فيه والا قلما يوجد عليه لقول صلوا لا جرلمن لا نية له ولا الاجر بعد شروعه فيه والا يكون تقصيره اكثر من توفيره ولا الاخلاص عند تسليمه الا الله تعالى والا فربما عليه ولا يقبل منه

الفصل الرابع في فضل العلم وكتابة العلم والتعليم

اعلم ان علم الدين افضل لموزونة اي بجعة العدد من المراتب العلية والشرف المكتسبة العبد من المكاسب السنية المناقب بكسر القاف جمع منقبة بضمها مثل مصالح ومصلحة نفع الحديث قليل العمل مع العلم كثير وكثير العمل مع الجهل قليل بحسب المنوية والقبول وقال الشبلي صلوا عنده رجلان احدهما عابد والآخر عالم فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم ثم قال رسول الله صلعم ان الله وملائكته واهل الارضين حتى النملة في جحرها ليصلون على معلم الناس الخير كذا في خالصة المناقب وقال في تحفة روضة عن ابي هريرة رضي الله عنه على الشبلي صلوا له قال ما عبد الله بشيء افضل من الفقه في الدين وقال الشبلي عدم فقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد جاهل وكل شيء له عماد وعماد الدين الفقه صدق رسول الله صلعم انتهى وفي الفتاوى البزازية النظم

افضل

في كتب اصحابنا خير من قيام الليلة وان بلا سماع وكذا درس الفقه للتفقه افضل من قرات القران وكذا العالم على العابد اذ نفع العالم يتعدى الى غيره ونفع العابد لنفسه انتهى كلامه

فمن فرايض الاسلام

فرض عين تعلم ما يحتاج اليه العبد ليسرع في فرضيته وان كان ما لوفه في هذا الكتاب ان يقول ومن سنن الاسلام تنبيها على انه من اهم الامور كما سيصرح به مع فيه رعاية المناسبة للحديث الشهير في هذا المقام وهو قوله صلى الله عليه وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة ثم العلم انهم قالوا العلم الذي فرض طلبه فرض عين فلذا اقدم العلم التوحيد مقدارا يعرف به ذات الله تعالى وصفاته على ما يليق به تعالى وما يعرف به تصديق جميع ما جاء به من عنده والثاني علم القلب وهو الذي سماه بعضهم علم السرائح بما يتعلق بالقلب مقدارا يحصل به تعظيم الله تعالى واخلاص نيته لله تعالى واصلاحها والثالث علم الشريعة الظاهرة مقدارا يتعين عليه فرضا فعلا كالطهارة والصوم والزكوة والحج ونحو ذلك من انواع ابواب الفقه وقد اشار المص بقوله الاتي بقصده الى اقامة وبنية الى اصلاح وبنية بتصحيح ايمانه بالعلم الاول والثاني بقوله واخلاص على اي في تخليص عمله من الفساد كالرياء والعجب ونحو ذلك بالعلم الثالث والثالث بقوله ومعاشرة عباده اي في المخالطة مع عباد الله تعالى في الامور الدينية والدنيوية بالعلم الثالث فيرجع ذلك اي الاتيان اليه كله الا موزونة الله تعالى ما يعرفه الانسان من اباية الوحشة ونحوها وهذه الملائمة بعضها بلسان القال واكثرها بلسان الحال الذي هو انطق من لسان المقال والا معرفة ما اوجب عليه اي ما امره على العبد من الفرايض والواجبات في نفسه كالصلوة والصوم وفي ماله كالزكوة والعشر فقهه في ليله ونهاره بيان من فقهه في نفسه وماله واشارة الى تقسيم ما اوجب باعتبار فرض ولا بناء فيه تصادق الاقسام بعضها مع بعض كالصوم وصلوة العصر والعشاءين فانها مما اوجب عليه نهاره وليله مع انها مما اوجب عليه في نفسه ايضا ومثله كثير شايع كتقسيم الكلمة الى الاسم والفعل ثم الى الثلاثي والرباعي وفي بعض النسخ وفي ليله بالواو والعاطفة ثم يكون اشارة الى تقسيم ما اوجب الى اقسام لا باعتبار تقسيما اعتباريا ولم ينوع الى ما يقع الليل والنهار كالتوحيد والاجتناب عن المحرمات الظاهرة والباطنة كالرياء والكبر والحقد والحسد لانه راجع فيما اوجب عليه في نفسه الى موزونة سنن النبي صلعم في اقامة فرض الربوبية وكفاه فقهه على اعدل السبل متعلق بافاية واقوم المناهج القويم المستقيم فانه اي اعدل الطريق

واوامها بالوقوف الا بيان من ادبه الله تعالى فاحسن تاديبه وسولوه رسول الله صلعم وبذره بالفاء فاجعل تهذيبه بمثابة رجل يهذب اى مطهر الاخلاق وفى البزازية تعلم بعض القرآن وجوز فوانا افضل الاشتغال بالفقه لان حفظ القرآن فرض كفاية وتعلم الا بتدمن الفقه فرض عين فالخ الطلبة وجميع الفقه لا بتدمنه فالخ الناقب على محمد بن الحسن رحمه مائتا الف مسئلة الطلاق الزام لا تدلا تحسن حفظه انتهى ولعلك لو تدبرت بخد قول اللقانى فهذا اتهم تاجاج اليه العبد من علوم الدين الافقه وان كتابنا هذا الى آخره مناسبا لما ذكر فى الطلبة والمناقب وبدخل فيه اى بما ذكر علم اخلاق الدين من علم اليقين والاخلاص والزهد والتواضع والنصيحة وبدخل فيه موعظة الاحكام الشرعية كموعظة الجواز والفساد والحل والحرمة والكراهية بتخفيف الياء اى الكراهية بقسميها الخ الكراهية التحريمية وهى ما كان الى الحرام اقرب والتنزيهية وهى ما كان الى الحل اقرب والاستحباب واعلم ان فقهه وبدخل فيه موعظة آداب نفس ناظرا الى فقهه وموعظة سنن النبى عم اى وما كان فقهه وبدخل فيه احكام الشريعة ناظرا الى موعظة ما اوجب الخ كما علمه صلى الله عليه وسلم وان فقهه وبدخل فيه علم اخلاق الدين ناظرا الى فقهه موعظة الله تعالى بما يوعظ وفى عز نيب اللقانى من العفة نهى التوسط فى القوة الشهوانية بين الفجور الذى هو افراط هذه القوة والجمود الذى هو تفريطها والترفق اى الملاينة مع الناس والقوة بضم القاف وفتح الهاء هى الثانية والتمهل وبقاف فلان قوءة اى ثبت وقار واهل الشاء فيها واوكذا فى شرح المصابيح والمنوب للحياء وهو تغير الانسان من تخوف ما يعاب وبه تم واعلم ان الحياء من الامور الجميلة والخصال الحميدة والخلق المجيد والخلق الاجمان ولو لزمه روى ان الله تعالى ارسل جبرئيل عم الى آدم عليه الصلوة والسلام بالعقل والايمان والحياء وقال اختر إحداهن فاختار العقل فقال جبرئيل للحياء والايمان انصرفا فقد اختار علمكما العقل فقال الايمان للحياء انصرف انت فان الله تعالى امرنى ان اكون حيث ما يكون العقل فقال الحياء ان الله تعالى امرنى ان اكون حيث ما يكون الايمان فاجتمعن جميعا فاوحى الله تعالى اليهم من تواضع الحياء من الايمان اى من خصاله كذا فى الخالصة وقال فضيل يجمع علامات الشقاء قلة الحياء والتهاون بالخاء المهملة كما تستعمل لفظا ومعنى وحسن التدبير والنظر اى التفكر فى الامور والاخذ بالحزم وهو بالحاء المهملة والزاء المعجمة ضبط الرجل امره واخذه بالثقة وهذا معنى قوله فى المتن بالحزم جودة الرأى وبتمامه يتم معنى الشروع

بالجيم والاقدام فى الدين ومدارة العدو اى المعاشرة معه واحتمال ذوى الخلق المصدر الاول مضاف الى مفعوله والثانى الى فاعله اى التحمل لايذاء الخلق اياه وصلة الرحم المقطوعة صفة الرحم فالتاء للتانيث لا للنقل عن صلة الرحم واجبة ولو بسلام تحية وهدية وهى معاونة الاقارب والاحسان اليهم والتلطف بهم والمجاملة معهم والمكالمة معهم وبزور ذوى الارحام عبثا فان ذلك بزيارة الله وجنائل بزور اقربائه كل جمعة او شهر والبر بعضهم حاجة بعض لانه من التطفيف فى الحديث صلة الرحم تزيد فى العمر وفى حديث آخر انها تزل الملائكة على قوم فيدعون فاطع رحم وفى آخر ان الله تعالى يصل من وصل رحمه ويقطع من قطع انتهى وبر هو بكسر الباء ضد العقوق مضاف الى مفعوله وهو الجاج واعطاء الطارم بكسر الراء الحملة اى المحارف بفتحها بالفارسية تنگ دست وزن كند فى الاصل والتجاوز عن الظالم والاحسان اليه الى آخره اى من اساء اليك بهذا فبره بتر الجانى كما لا يخفى على اولى تمكنه وحسن التودد على اى الخلايق بالبد واللسان والجنان اى بالقلب كسوء الخلق فى حقهم والقصد اى الاقتصاد فى كل شئ على فرض الاقتدار عليهم وهى فقهه وان كتابنا عطف على فقهه ان علم الدين آلة والعلم ان علم الدين مكذا ومكذا الى آخره وان كتابنا هذا اى الشروح يشتمل على اكثر هذا العلم وبشير الى اعظم هذا المقصود ونبوح تعلم هذا العلم ان يميل به سبحانه وتعالى اليوم الآخر وان يعلم الجاهل ويرشد الغوى اى الضال وبوقظ الغافل من نومة الغفلة وفى البزازية طلب العلم والفقه اذا صحت النية افضل من جميع اعمال البر وذكر انه يستحق بزيادة العلم اذا صحت النية لانه اتم نفعا لكن بشرط ان لا يدخل الاشتغال فى فرائضه وصحة النية ان يقصد به وجه الله تعالى والفوز بالطلب للمال والجاه ولو اراد الفوز من الجاه ومنفعة الخلق واحياء العلم فقيل يصح نيته ايضا والظاهر الاول بعضا من الثانى تماما يندرج فيه منفعة الخلق من تعليم الجاهل وارشاد الغوى والتيقظ الغافل تكميلا للغاية والتاخوة التحقيق عابد الحل العمل لليوم الآخر ولهذا لم يتوقف اليه الامام البزازى مع فان العلم لغير الله مع حرام بالجملة عن ابن عباس رضى الله عنه عن النبى صلعم انه قال من طلب العلم ليباهى به العلماء او يجارى به السفهاء او يصرف به وجوه الناس اليه ادخله الله تعالى جهنم ذكره العلوفى عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلعم من تعلم حرف الكلم ليسبى به قلوب الرجال او الناس لم يقبل الله تعالى منه يوم القيمة عرفا ولا نكرا فوقه حرف الكلم ارادة فضلة وزيادة بفتح من تعلم الفصاحة وانواع البلاغة من النحو وغيره من العلوم لانه تعالى

بل يحيط قلوب الناس بامانة الله تعالى ان يقبل الله تعالى منه عرضا اى جيلة او فوتة او فريضة ولا عدلا اى فداء او فائدة او توبة تزكو فرع المصابيح وفات البستان ويشبع المتعلم ان ينوى به وجه الله تعالى والدار الآخرة لا الدنيا او نوى شيئا دونه فانه يتال للاسر بما جبها قال من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه وفي زيد بن ثابت صح انه قال من تعلم حسنوا من كانت نيته الدنيا فرق الله عليه امره وجعل فقره بين عينيه ولم يأته من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت نيته الآخرة جمع الله تعالى شمله وجعل غناه في قلبه واتاه الله تعالى الدنيا وهي راغمة وانا اذا لم يقدر على النية فالتعلم افضل من تركه فانه اذا تعلم يرجى ان يصح نيته انتهى وطلب العلم للاجماع ضايع ولفظ العلم ملا كتوبين بلا وتر وكشجر بلا ثمر وكسحاب بلا مطر وحديقة بلا بهر وحديقة بلا زهر وصدق بلا ذرة وعين بلا بصر وقلب بلا فكر وفي الحديث علم لا ينفع كنز لا ينفق وبنفع العلم حسن الاهتداء في العبادة فمن لم يزد بالعلم حرصا وزهدا لم يزدد من الله تعالى الا مقتا اى بغضا شديدا وبعدا رتيبا وقد كان النبي صلعم يتعوذ بالله تعالى من علم لا ينفع ويقول اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع ذكره الاجهوري وفي الحلس رواه عقوبة العلماء موت القلب وموت القلب طلب الدنيا بعمل الآخرة ذكره الشرح الخطب ويقول صلى الله عليه وسلم العلم العلمان علم في القلب فذلك هو العلم النافع لصاحبه وعلم في اللسان فحجة الله تعالى على ابن آدم فيتقول لما ذا علمت بما علمت وكيف قضيت شكر الله كذا في الاحياء فبسكته اسكانا مرتجلا وبوقعه فيما اراد ثم عطف عليه كان فقيه وقال ينفع وقد قال صلى الله عليه وسلم من لم ينفعه علمه يضره جهله اى يكون جاهلا حيثما ينفعه ذلك الجهل الحكم اى يجعله معذورا بعيدا من الله تعالى وقال صلى الله عليه وسلم اشد الناس عذابا عالم لم ينفع الله تعالى بعلمه ذكره الامام رحمه الله قال ابراهيم بن ادهم رحمه الله مررت بحجر فقال لي قبلني فقبلته فقال اذا علمته مكتوب انت بما تعلم لا تعمل فكيف تطلب علم ما لم تعلم وقال خيثمة رحمه الله مثل الذي يتعلم العلم ولا يعمل به كمثل امرأة زنت في السر فحبلت فظهر حملها فافتضحت فكذلك من لا يعمل بعلمه يفضحه الله تعالى يوم القيمة يوم يوسف الخلايق ومن لم يعمل بعلمه زلت موعظة اى تسقط على القلوب كما يزل المطر بالفتح والسكون المطر عن الصفا مقصورا وجمع صفاة بالفتح وهي صخرة ملساء وهذا الكلام مذكور في التورية ايضا نقل

عليه في الروضة فتقاعس مالك بن دينار رح وروى انه لما وقع في شقيق البلخي اجتمع الناس وقالوا للخليفة الاعظم ان خليفة شيخنا وزاهدنا شقيق فاجلس واعظا قال اسمعوني سنة يا اصلعي مرى فرجعوا فدخل خاتم داره وشتغل بالعبادة فلما مات السنة خرج وذهب الى شجرة بجوار داره وعليها صلصل كبير فطار اليه طير فوقع خاتم داره وورد الناس والحوه بانه قد مات السنة قال نعم ولكن اسمعوني سنة اخرى فاسمعوه فلما مات السنة خرج خاتم رح لما من الشجرة وعليها من تلك الطيور فوقع اليها من فلم يطر فدعا بطير فدعا عنه فرجع ووقع داره فلما جاء الناس والحوه استهل منهم سنة اخرى فاسمعوه فلما مات السنة خرج وعمد الى تلك الطيور فوقع اليها من ومسح بيده عليها فطهر رهنة كلها فلم يطر فرجع لداره فرحا فلما جاء الناس قال نعم جان الوقت فقالوا ايا خاتم ما الذي خلقك لك الجنة فانك لست بعالم ثم سنين فقال لا ترجب بالطيور والله اني كنت استعمل ما تعلمت من العلم حتى اذا علمت الناس بنفعهم علمهم وهذا هو العالم الذي من ابر اوانا من الكفاية قال احمد بن اشرف رحمه الله سئل ابو يعقوب الكبير عن فضل صوم ايام البيض لم يجبه الا بعد اسبوع فقلت له لم لم تجب في الجمعة الماضية فقال لانك ما كنت تستعمل تلك المسئلة فالآن صمت تلك الايام من هذا الشهر ثم اخبرته عن فضيلة يستنفع به فاني لو علمته قبل استعمال ذلك لم ينتفع به وحكي عن شقيق رح انه كان في شباب رئيس شيبان فمر يوما مع اصحابه على بيت نار المجوسي فقال تعالوا حتى ننظر ما يفعل المجوسي فضحك منهم فرخلوا فاذا فيه شاب جميل الوجه بعبد النار فعرض عليه الاسلام فقام اليه المجوسي وكلمه فخرج شقيق رح وذهب فلما تاب واناب الى ربه مر مع اصحابه الترما مع ذلك البيت فقال لهم تعالوا حتى نرى ما يفعل المجوسي فشكر الله تعالى فضلنا عليهم ورزقنا الاسلام فدخلوا فاذا هو بشيخ مجوسي بعبد النار فقال له شقيق لم لا تسلم وانت شيخ جميل فقال اعرض علي الاسلام يا شقيق فعرض الاسلام فاسلم وخرج الى قبل وذهب معه فلما اصبح سئلون فقال له شقيق الليلة رح بالشاب الذي كان يعبد النار رح سنة كذا فلما كانت ذلك الشاب فقال له عليك السلام فلطمني وقال ما انا فاسلمت قال انك كنت يومئذ كافرا وظلمة لا تظهر على النور وانا نور ظاهر والآن صرت ظاهرا فظلمني ونورا تنورني نوره توجوفك كما نورت دينك وكان عليك يومئذ نورا فلم ينفعك والآن صار علمك فعلا فينفعك كذا في الروضة ومن سنة السلف

خاتم

فقال رايته

صلصل او ديك

تم بعناية

ان لا يوسع بفتح اللام اى ان لا يكون حريصا مولعا بجمع العلم وجشوء اى مع ان يتوخى العلم من هذا
طريقه قولهم لا تاكل السمك وتشرب اللبن منتظرا فراغه من النعام فان ذلك السويف والانتظار من
تسويل الشيطان اى تزيينه وتغفيله وفتح بكسر الغاء وسكون الدال اى من سكر النفس وتلبيسها الخ مختار
الصحاح خذعه خذلة وارادوا به الكره من حيث ان العلم قد عاد بالكسر مثل حسن وحسنا انتهى هذا هو المناسب للتسويل
وقد يقال خدع جمع خدعة بضمتين مثل غرفة وغرف فان الرجل اذا كبر اما اجترمه اى يقطعه ويفترف اليه قبل انقياد بعض
العلم فيصير اى يرجع الى الكبار كالبناء غمار الغاء وسكون الميم وفى غمار الناس اى الجهال الذين اى جماعتهم
وكثرتهم وفى الصحاح الغمرة بالضم الجهل من الناس والماء والجمع غمار بضم الغين وفتحها ويكسر ايضا
عاما فهم من الزبان فى موضع آخر منه الغطرسة التكبر والتراءى المتكبرين فى الخدمة والعبادة او يتحفيه
اى التجاوز بن على الخدمة انهماك الشهوات قال الامام ان اكثر اهل النار بكاؤهم من سوف يقولون واحزناه
من سوف والتسويف المكين لا يدرى ان الذى به عوده الى التسويف اليوم هو معه غدا وانما اراد بطول المدة
وقوة ورسوخا ويظن انه يتصور ان يكون للحاضر فى الدنيا وطائفها فراغ قط وبهات فارغ منها
الامن اطرحها فاضع منها انفه لبابته وما انتهى منها اراب الا الى اريب قال وانما اصل منع الاذكار اجابة الدنيا
والانس بها والغفلة عن قصد صلعم حبب الى ما احببت فانك مفارقة لا بتبع زاد العلم قبل الحكام اهل العلم وهو
اى اصل العلم معرفة الله تعالى اى حق معرفته وفى خالصة الحقايق روى عن عباس رضى الله عنه انه جاء اعرابى الى النبى
صلعم وقال يا رسول الله علمنى غرايب العلم فقال ما فعلت فى راس العلم فقال لا ادرى وما راس العلم فقال النبى
صلعم معرفة الله تعالى حق معرفته وذلك ان لمعرفته مثل ولا شبه ولا ضد ولا ند فانه واحد واول وآخر وظاهر
وباطن لا كمثله شى وليس له نظير فذلك راس العلم انتهى وقبل الاستعداد للموت قوله قبل نزوله نظر الى الاستعداد
اى التهيؤ التام للموت قبل ان يرد عليه فان الله تعالى يسئل العبد عن فضل علمه يوم القيمة كما يسئل الله
تعالى العبد عن فضل ماله تره بابن الكتب وفى تره بابا وافقت وفى ابراد الفضل ايماء الى ان الله تعالى لا يسئل
يوم القيمة عن كل شى كما يدان عليه بعض الاخبار بل عن امور تفاضل وتربو على الامور الضرورية قال فى
تفسيه القيت رجز الى على بن ابى طالب رضى الله عنه انه قال ابو بكر رضى الله عنه سئل رسول صلعم عن كلمة كلما مع رسول الله صلعم

ثلثة اشياء لا يسئال الله
عنها يوم القيمة

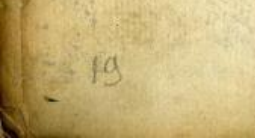

فسره الوصايا والمواريث فهي محمودة لكونها من فروض الكفايات واما التعمق في دقايق الحساب والطب وغير
ذلك مما يستغنى عنه ولكنه يفيد زيادة قوة في القدر المحتاج اليه فهو فضيلة لا فريضة والمذموم كعلم النجوم والفلسفة
وعلم الشعبذة والتلبيس والى جميع فهو العلم الذي لا شعار له لا يستحق فيها وتوابع الاخبار وما يجري مجراه
واما العلوم الشرعية فهي محمودة ولكن قد يتطرق اليها بعض آفات شرعية ويكون مذمومة وله في ذلك بيان طويل لم
نورده فخواص الاشتغال قال فان قلت لم لم تورد في اقسام العلوم الكلام والفلسفة حتى تبين انهما محمودان او
مذمومان فاعلم ان حاصل ما يشتمل عليه علم الكلام من الادلة التي ينتفع بها القرآن والاخبار مشتمل عليه وما يرد
عنها فهو اما مجادلة مذمومة واما مشاغبة بالتعلق بما تفاوت الفرق وتطول بنقل المقالات اكثر اتباعه
وهذا يأتي ذكرها الطبيعي وتجري الاستطراع وبعضها خوض فيما لا يتعلق بالدين ولم يكن شيء من آفات العلم
الاول وكان الخوض فيه بالكلية من البدع ولكن تغير الآن حكمه اذ حدثت البدع القارعة عن مقتضى القرآن
والسنة وظهرت جماعة تقصر الهمها شبهها وتبوابها بكلامها ما مؤلفا فصار ذلك من الضرورة أذ وأذ فيه
بل صار من فروض الكفايات وهو القدر الذي يقابل به المبتدع اذا قصد الوقوف على البدعة واما الفلسفة
فاعلم ان علومهم اربعة اقسام قسم هو من الطبيعيات وقسم هو من الالهيات كما سبق والاربعة منها الامر يتجاذب
عليه ان يتجاوز بها الى علوم مذمومة والثاني المنطق وهو كما عرف عن وجه الدليل وشروطه ووجه دلالة وشروطه وقد
ذكر في علم الكلام والتحق الالهيات وهو كما عرف عن ذات الله وصفاته وهو داخل في الكلام والفلاسفة لم يفوا
فيها بشرط الآخرين العلم بالتوحيد واتخذ هب بعضها كفرا وبعضها بدعة وكما ان الاشتغال بهذين العلمين بالسر على الصحيح
طائفة من المتكلمين واهل البحث والنظر فقد اتوا واخذ اب باطلة فكذلك الفلسفة والتربيع الطبيعيات
وبعضها مخالف للشرع والدين المحق فهو جهل وليس بعلم حتى نورده في اقسام العلوم وبعضها بحث عن صفات
الاجسام وخواصها وكيفية تحولها وتغيرها وهو شبيه بنظر الاطباء الا انهم ينظرون في جميع الاجسام
من حيث يتغير ويتحرك لما في بدن الانسان من حيث يصح ويمرض ولكن للطب فضل عليه وهو انه محتاج اليه
واما علومهم في الطبيعيات فلا حاجة الى الهمها كلامه والاهم الذي ذكر ليصنف به اشار الامام الشافعي رضي
بقوله ما حوى العلم جميعا احد الا ولوج الفلسفة انما العلم منبع نوره محمد وامن كل علم حكمة وتنحيت

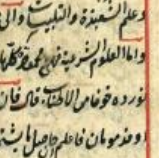

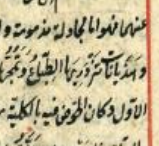

فان قلت فاذن الكلام ساء من قبل
التناقضات الواقعة على الكلام وحكمة
تعلقوا بالعوام عن تحصيل المشروعة
كان الله ذلك محروسا البيع كثيرين
عنا بالبدعة وظهرت الفرق
الفرق

اي يستفيد ويكتب من كل فن خطا كما يجوز ابدا على قدر الحاجة والناقص منه فقد قبل من طلب كل الكلام
اي يعلم الكلام وحده تزندق اي يكون زنديقا وهو على ما ذكره المغرب تقلا عن ابي الليث مخ من لا يؤمن
بالآخرة ووحدانية الخالق وعن ثعلب ان زنديقا ليس من كلام العرب وفي معناه على ما يقول العامة ملحد وهو ري
وعن ابي عبيدة رضي الله عنه انه فارسي معرب واصله زندكي من يقول ببدوام بقاء الدهر ووجه كونه زنديقا
وهو انه يستولي ادلة المبطلين على قلبه مخ فلا يقدر ان يخلصه منها فيعتقد على مقتضاها بل ينبغي ان يطالب
تكلما بالكلام مع باقي العلوم لا بالكلام وحده وفيه تنبيه على جواز الاشتغال بالكلام قدر الحاجة وفي الزيادة
تعلم علم الكلام والنظر فيه والمناظرة وراء قدر الحاجة منهي عنه ورفع الخوض وانبات المذهب بالحجاج
اليه وقول من قال ان تعلمه والمناظرة فيه مكروه مردود الروي عن الشافعي ان ائمة المتكلم وان
يحتج لا يكون محمول على الزوايد وراء الحاجة والمنوغل فيه كما قيل من الدين بالكلام تزندق ولا يريد به المتكلم على
قانون الفلسفة لانه لا يخلق على ما هو عليه من علم الكلام فوجه من قانون الاسلام وسومن اجراء الحد وتعلم علم النجوم
ملوم فانه واوقات الصلوة لا بأس به والزيادة حرام انتهى ومن طلبه اي الله تعالى بالزهد وحده فقد تغار بالعلم
ابتدع اي ارتكب البدعة فان طلبه بالزهد وجه بدعة والسنة طلبه مع الزهد المواظبة على العلم ومن طلبه بالفقه
وحده تفسق اي صار فاسقا بفتح خارجا على الطريق الموصل الى معرفة الله تعالى ولا يتخلص مخ من التقليد والاجتهاد
ما يصلح القلب مما يفسد من الصفات الباطنة وعن ابي الليث رحمه الله تعالى من تعلم الفقه ولم ينظر في علم الزهد والمكروه
قلبه ومن تفقن تخلق عن كل من الترفق والابتداع والتفسق ولا يستكثر من كتب العلم من غير انفاق ويحكم
طها ولا وقوف وطلاع عليها فيما فانه اي الاستكثار المذكور من اشراط الساعة اي من علايم القيمة وطلب
من العلم ما يتمم به السنة او يتلم اي يهدم والثلمة الخلل في الحايط وغيره وقد تمه من باب ضرب فانثلم
وفي المصابيح الظلم رخصة كردن به بدعة فتح الحديث من اذى حديثنا الى امتي ليتمم به سنة من سنن الاسلام
او يثلم به بدعة وجبت له الجنة اي يكون كالواجب على الله تعالى نظرا الى صدقه مخ فهو في وعد فان وجوب ههنا
يرجع الى المنع الثالثة والاستغراق اقسام الكامل الا فالكامل الا فالكامل الا فال

يقال رغب فيه اى اراده واذا استعمل بعن يكون بمعنى الاعراض اذا لم يتبع اى لم يؤثر يقال يجب فيه الوعظ
والزواجر اى دخل واثر وبابه قطع ج قلبه منه اى من العلم شيئا فاته اذا ذهل ما معه ج مشايخ بالكسر
والسكون الاذن والاظهر ان يقال سمعه لكن اتباعا لاطلاق الجمع على الاثنين او بقصد الرجوع
مرارا فكان السمع بمنزلة كل سماء فيتكرر بتكرر السماع نفعه يوما اى في يوم من الايام فيتضح بالرتبة الاولى ان
ينفعه بما علمه ويعلمه بتشديد اللام فيها بما ينفعه عن ابا هريرة رضي الله عنه انه قال كان رسول صلى الله
انفعني بما علمتني وعلمني بما ينفعني وزدني علما الحمد لله على كل حال واعوذ بالله من عذاب النار وكربة
المصير فانه كفى بترك العلم تضييعا الباء في بتركه للبيان كما في قوله كفى بالله شهيدا اى ان ان يكفه ترك
العلم ان يكون تضييعا له روى انه قال رجل يا ابا هريرة رضي الله عنه ارد بدان اتعلم العلم واخاف ان اضيعه فقال
كفى بتركك العلم اضاعة له كذا في الاحياء فقوله فانه كفى الخ اخره تعليل لقوله ويتضرع ان يعلمه يعني انما يتضرع
ويطلب العلم لان ترك العلم اتم طلبه والسكوت عن تحصيله يكفي اضاعته له وتهاونا به اى ترك العناية
واستحقارا له اصل الاله يقال اهمل الشيء حتى بينه وبين نفسه كناية عن وضع قدره وعدم الالتفات اليه
ولو بمرة قوله وتهاونا به من تهاون به استحقره وقيل ابن المبارك رحمه الله انت اسمى لما اتى زمان تكون
في طلب العلم والحديث قال الادرى لعل الكلمة التي فيها كناية لم اسمع بعد فلا يرغب عن العلم الان يأتيه
الموت وهو لفائضة قال بعضهم كل عبادة كالصلوة والصوم فرض في وقت دون وقت ونعلم العلم فرض
في جميع الاحوال وهذا معنى قول الطلبوا العلم من المهد الى اللحد واوحى الله تعالى لداؤد عم يا داود واتخذ نعلين
من حديد وعصا من حديد والطلب حتى ينقطع نعلاك وينكسر عصاك ولا يظن بنفسك غنى عن العلم بحال فالبعد
قوله نوع بنية مسلم وهو اعرف العارفين باله نوع واحكامه فوقه قال ترب زدني علما معقول المعقول ومحكم المحكم
عبد الله بن المبارك لولا ان الله تعالى اوحى اليك نعوت العبودية فاذا تضع اليوم قال قوم والطلب العلم للاتباع
نوع اعطى لنبينا صلى الله عليه وسلم كل شيء ولم يأمره بطلب الزيادة الا في العلم وامره بطلب الزيادة فقال نوع قل رب زدني
علما وعن السري انه قال العلم افضل من كنوز الدنيا فانها تنقضي مع الانفاق والعلم يزكو باعطاء الانفاق
وان العلم يحرس اهله من كل آفة والمال يوقيهما في الاخرة وانما مثل مثل السراج على الطريق يستضيء

فيقتبس منه ضوءه الذاهب والجائي وينتفع به ولا ينقص هو اصلا انتهى كلام المناوي ومن السنة
ان يطلب العلم يوم الاثنين وخميس فانه يتيسر له اى للطالب طلبه فيهما اى طلب العلم في تلك الايام الثلثة
لكن روى عن انس بن مالك رضي الله عنه ذكره مع الخامسة وبتواضع لمن علمه خيرا ولو حرفا تواضع للواصل قال علي
رضي الله عنه من علمني حرفا فهو لي عبدا وتملق له في مختار الصحاح تملق له تملقا اى تودد اليه وتلطف له
واعلم ان التواضع هو ان يضع نفسه دون قدره الذي يستحقه بالا الى ان يصل الى غاية التذلل والتملق هو ان
يضع نفسه الى ان يصل اليه والتواضع محمود والتملق مذموم الا في طلب العلم فانه ينبغي ان يتملق لاستاذه وشركاءه
لان العدل ان يعطي كل ذي حق حقه قال صلى الله عليه وسلم ليس من اخلاق المؤمن التملق الا في طلب العلم كذا
في الاحياء وتعلم المتعلم اما التملق بمعنى التبصبص وهو ان يتواضع بلسانه ليبسط قلبه فهو مذموم وبمعنى
باطنا ستر وجد او تخدمه وبشره وقال النبي صلعم من علم عبدا آية من كتاب فهو مولاه وروى عن الامام
علي رضي الله عنه انه قال لا تعبد من علمك حرفا واحدا ان شئت صدن بين يديه رأيت حق العلم وجوبه
حفظا كما كان مسلم لقد حان ان يهدى اليه كرامة لتعليم حرف واحد الف درهم ولا ينبغي ان يجبر اى يترك
عونه ونصرته ولا يسأنزاى لا يختار عليه احدا فان فعل ذلك لطغيان واستيثار فقد خصم اى قطع وكسر
عروة المروءة والقبض الكفر والدلو معروفة وقد يستعار للابوني به ويقول عليه من عرى تعلم
ومن احترام المعلم واجلاله اى تعظيمه ان لا يرفع عليه باب داره بل ينتظر خروجه كما قال الله تبارك وتعالى ولو انهم
صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم فان النبي صلعم معلم للصحابة رضوان الله عليهم اجمعين ولا يخالفه فيما يأمره
بمن مباح الدين ويجري اى يطلب سيرته اى جعله سيرورة اى ذلك المذكور من التواضع والتملق والدعاء
والخدمة والنصرة وغير ذلك كله وليقدم حق معلمه على حق ابويه وسائر الناس فانه روى عنه صلى الله عليه
انه قال خير الآباء من علمك وقد اشير اليه في قول علي رضي الله عنه رأيت احق الحق حق العلم كما روى انه قيل
للاسكندر ذي القرنين لم تعظم استاذك اكثر من ابيك فقال لان ابي انما سعى في احضاري النار واستاذي
وسيلتي الى نعيم لا يفنى من الارض الى السماء فاذا كان في حق الوالد كذلك فكيف بغيره ولا يضن بفتح الضاد
المعجمة في الافصح وروى الكسر عن الفراء اى لا يبخل بشيء من ماله عن معلمه ولا يتبع زلته وبهمزة عطف تفسيري

يتعلق بثيابه والثيابة اذا مشيت خلفه وتركب مُحَثِّيَّة معه كذا في المغرب وفتح في بعض النسخ المعتمدة بنقط الباء من تحته تتبيعا اى تطلبه متتبعا **وعل** بالسع من سَقَطَاته اى خطاياه والسقط بفتحتين في الاصل الخطاء في الكلام والمسكذا في القاموس **على** نفس المؤمن على حملا المؤمن على الصلاح وهو اقرب من اللفاح **ومن سنه الدين** اى يكظم غيظه اى يتجرع غضبه على مسترع العلم قال النبي صلعم من كظم غيظا وهو يقدر على انفاذه ملاء الله قلبه امنا وايمانا للخليط بكسر اللام مهزاع هو خلاف الجلد بكسر الجيم وتشديد الحاء وزن بدد اى يريبه قلبه ولا يثبته ولا يضحك فيه اى في العلم وسماعه ولا يلتفت فيموت قلبه ولا يجادل في العلم ولا يماري اى لا يعارض فيه فانه يرفع اى يرقى باب الفضال ومن سنة الدين ان يتذكر ما يحفظ في نفسه ليثبته اى يؤثر في نفسه ويرسخ في قلبه ويثبت كيغرس من نبت الشيء بالتاء طبعه نبات الزرع والغرس فتح الطاء المزرعة التي ليس عليها بناء ولا فيها شجر وبشال عنا بجاج اليه دون ما يستغني عنه بفتح حرف المضارعة فيهما وكسر ثانيه فان حسن السؤال نصف العلم والسؤال مفتاح خزائن العلم فان صدور العلماء خزائنها فتح ابوابها اى افواههم بالسؤال عنهم وبتفهم في صفوه قبل البلوغ وتعيه في الحديث مثل بفتحتين الذي يتفهم في صفوه كالوعم بالفتح والسكون اسم من وعم يعه اى غزر ماءها بالابرة ثم ذر عليها السليخ والكحل فيبقى على لونه كذا في المغرب **على** الغرة بسكون الهاء المجوة هي الجو وانما قال على الغرة مبالغة في تشبيه بعيه كانه يكون كالمنقوش على الجو والذي يتعلم في الكبر كالذي يكتب على الماء المتحدر وغيره فانه يزول سريعا ومن ههنا قيل ان العلوم اذا قوتها اعتدت وليس يتفكك التقويم بالحث وبتعلم من كل صغير وكبير وغني وفقير ولا يستنكف من اقتباس العلم والخبر عن هو دونه اى اولى حالا منه فان الحكمة وقد مر معناها ضالة المؤمن حيث وجدها اخذها وبتدبا بالعلم سبب النجاة من التيه سوء الجهل وهو يطلب تهذيبا من سبع بفتحتين لا يخوف بين ان يبرشح الى المدر شيء ضعيف او خلل بمكد اي بنقص الطالب الطلب عن سبع الجهال ان لا يبقى بينهما ومن سنة الدين ان لا يتعلم الا من كل عالم ناصح تقي اديب اى ظاهر التقى كذا في القاموس ماءون العيب بالعين المهملة وقد يصحح بالغين المعجمة وفسر بانه مأمون من الغيبة عدل في الدين كريم الخلق شريف النسب حسن فان الشيخ قالوا اياكم والمجازفة ولا تخاطر

التسلطان والا يلابس الدنيا بلابة تشغله عن مروءته عن انس بن مالك رضي الله عنه قال رسول الله صلعم العلماء امناء الرسل ما لم يدخلوا الدنيا ولم يخالطوا السلطان فاذا دخلوا في الدنيا وخالطوا السلطان فاحذروهم واعتزلوهم وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه اذا كان العالم راغبا في الدنيا كانت مجالسته تزيد للجاهل جهلا وللفاجر فجورا ويقسو قلب المؤمن وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنه للعالم الطيب الدرهم والدرهم فاذا كان الطيب بجزء الاداء الى نفسه فكيف بدراوي غيره ونعم ما قيل فيه **بيت** و

خبر تقي بامر الناس بالتقى **طبيب** يداوي الناس وهو سقيم وعن ابن مسعود رضي الله عنه لوان اهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند اهله لسادوا اهل زمانهم ولكنهم وضعوه عند اهل الدنيا لينالوا من دنياهم فهانوا عليهم وقد قال الفقيه ابو الليث رحمه الله من جالس مع السلطان زاده الله ثلاثا الكبر وقساوة القلب ونهوذ بالله منهما ومن خالصة المنافقين وذكر في الروضة ان داود بن عباس والد المخارسان وكان متورعا تقيا فعابني الامراء خرج بوما للصيد فاستقبل خلف بن ايوب رح فنزل داود عن دابته ليسلم عليه فلم يراه خلف فمر مسرعا والصيد وجهه بحايط فلم يرد عليه جواب سلامه فغاظ داود وقال خلف ان لم ترد علي سلامي فارن وجهك النظر اليه ثم انصرف فانه سمعت ابائي يروون عن النبي صلعم انه قال النظر الى وجه العالم عبادة فقال خلف مع اتي وجدت في الاخبار ان الكلام مع الامراء حرام ولم اجد فيها ان النظر اليهم حرام ام حلال فلا افعل شيئا اشك فيه فقال من خلف حرام فعاد اليه داود ورجع فلما سمع خلف رجوعه قال وجهك داود رحمه فقال لابنه متعذرا ايدانه الامارة لم يتم طول الليلة وقد نعس الآن فناداه خلف حرام يا بني ان اكذب حراما انا لست بنبي لكن رأيت في الاخبار ان الكلام مع الامراء حرام ولم ار ان النظر اليهم حرام ام حلال فحرمت وجهي كيلا اراه فاتي لا افعل شيئا اشك فيه فلما ابصر داود رحمه رفع يديه ووجهه الى السماء فقال الهي انه بتوفيقك ليكف بالاراءة عني وانا اتوب اليك بالنظر الى وجهه فاعزلني جميعا بر حمتك يا ارحم الراحمين فلما فرغ الحكاية لما توفي داود رح راؤه في المنام وقيل له ما فعل الله بك فقال غفر لي وللخلف بن ايوب بذلك التعاء الذي دعوت عنده حين اعرض عني بوجهه وسافر في طلب العلم الى اقصى البلاد الشاسعة اى البعيدة ولو للوصل مسح الارض كلها من مسجد الغربال بوصرا الى سارت بقدمه اى راجلا في طلب حديث واحد وحكى الشافعي رح انه

لانه لو ان رجلا سافر من المشرق الى المغرب فاستفاد فريضة كلمة واحدة من عالم ما قلت ان سفره تو ضاع
وحكى ان خلف بن ايوب رح ارسل ابنه من بلخ الى بغداد لتعلم الفقه فاتفق عليه خمسين الف درهم فلما رجع قال له
ما تعلمت قال تعلمت منذ المسئلة ان زنا الغسل من الطهر فحسب العشرة ومن الحيض فيما دونها فحلف خلف
والله باضيعت سوى كذا فى الكفاية وقد مر ان الله تعالى اكرم داود عم باتخاذ نعلين وعصا من حديد وحلقه العلم حتى
يتقطع نعلاه ويتكسر عصاه ومن كتب العلم ان ينوى بتعليم رشاد وعباد الله تعالى والتقرب الى الحق ودلالتهم عليما
يصلحهم فان يندى الله تعالى عليه رجلا خيرا مما طلعت عليه الشمس والقرد كر الامام رحمه الله قال رسول الله صلعم لما
بعث معاذ رضى الله عنه الى اليمن لان يهدى الله بك رجلا واحدا خير لك من الدنيا وما فيها ولان تبر المعلم
الناصح عبدا ابقاه الله على الطاعة احب الى الله تعالى من عبادة الثقلين اى الانس والجن سببا بالثقلين لانهما
ثقلا الارض وقيل لانهما مثقلان بالذنوب كذا فى شرح المصابيح وعلامة العلم الناصح قطع الطمع عن الخلق مجتنبا
عن الحق وتقريب المتعلم الى الفة التعليم والترفق فى التعليم والتواضع للمتعلم بحيث لا يظهر عليه الكبر عما هو المعتاد
عند ابناء زمانه والعطف بالفتح والسكون اى الشفقة عليه وبدأ العلم فى تعليم الطالب بما قرب مما يقرب اليه
الطالب واهم تابعية فى تعلمه فى الدنيا وعبادة فى الآخرة ولا يعلم العلم الا لاهله قال النبى عم لا تنظر فى الدر
فى افواه الكلاب وقال عم للقاطعه الجواهر فى اعناق المنازير فان الحكمة خير من الجوهر ومن كرهها فهو شر من المنازير
وقد يكره ان هذا العلم ثم اقبل وما هو فان ان تضعه فى حق فلم ولا يضيعه روى عن عثمان بن عفان رض انه سمع
رجلا فان يحدث موسى بن طلحة ان رجلا جاء رجلا ان يوم وزن حشر برة وعنده حبل اسود فقال يا موسى ما
موسى عم فجعل يسأل عنه فلما كبر سأله اثرا حتى جاءه رجلا ان يوم وزن حشر برة وعنده حبل اسود فقال يا موسى ما
الموت فلانا فما فهم موسى هذا الحديث فقال موسى عم يا رب اسألك ان ترد الى حالة حتى اسأل فيها اصابه فاوحى الله
اليه ودعوت بالذى دعانى به آدم عم فمن دونه ما اجبتك فيه ولكنى اصرف صنعت هذا به لانه كان يطلب الدنيا
بالدين كذا ذكره فى شرح المنظومة فى موضع العلم عن اهله ولا يكتم العلم عن اهله فان وضع العلم فى غير اهله اضاعة
له ومنعه من اهله ظلم وجور ئسأل عن كل منهما يوم القيمة فاما يوم اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب
لتبيننه للناس وهو ايجاب للتعليم وقال ابو هو ان فرعنا لتكتمون الحق وانتم تعلمون وهو توبيخ للكتمان وقال

النبى عم من علم علما فكتمه الجم يوم القيمة بلجام من نار وقال صلعم علما خلفا من حرامه قيل ومن خلفا وكما يا رسول الله
قال الذين يحيون سنتى ويعلمونها عباد الله تعالى الاحياء ومن السنة ان يتكلم كل صنف بما يبلغه عقله وبه
ذمه كما قيل كلم الناس على قدر عقولهم وفى شرح المطلب على ان علما كثيرا لا وجه قال بعض الملحدين ان كان ما
قلته حقا فقد تخلصت وتخلصنا قالوا ومن الظاهر البين ان علما رحمه الله يكلم هذا على شكه لكن كلم الملحد
على قدر عقله انتهى وقال بعضهم تعقلا هذا اللغز شعر زعم المنجم والطبيب كلاهما لن يحشر الاجساد قلت ايها ان صح
قولكما فلنحن اسعد منكما وان صح قولى فالخطر ان عليكما وقد كبر شرا وفتنة ان يحدث العالم بحق فيكذب به
معاذ الله وبنا ان يحدث بليس بحق فى اوانه فيتخذ حديثا عنه البليد عنا عزه وجهه اى على غير ما يراد به وكحدث الناس بما تحزه القلوب
وتنهم عنوا اى ما لا كلفة ومشقة فى تناوله وقع خذ العفو اى الميسور من اخلاق الرجال ولا تستقص عليهم فيثقل
اعطاء عنوا اى بغير اعطاء بغير مسئلة كذا فى مختار الصحاح وقع المحكمات سبعة اى استفتاء عن المشكلات فينبغى
ان يحدث الناس بمحكمات القرآن لكونها سهلة المأخذ ومن المشكلات ومتشابهاتها واعلم ان اللفظ اذا ظهر من
المراد فان لم يحتمل النسخ فمحكم والا فان لم يحتمل التأويل فنص فسره والا فان سيق لاجل ذلك المراد فمفسر والا
فظاهر واذا خفى فان منع العارض فخفى فان لنفسه وادرك عقلا فمشكل او نقلا فمجمل الا لم يدرك اصلا
فمتشابه وبهذا حديث اجمالى ذكر تفصيله فى كتب الاصول ان شئت فعليك بها فعليك عطا العنها هذا ولا ريب
عليك ان تجتنب سمة عن المشكلات آبائها الطبيعة لا يخفى على كل ذى طبع سليم وذهن مستقيم ولا تحدث الجاهل العز
بكسر العين المعجمة اى المغرور الغير المجرب للامور خصصه فيما يأتى فيقول ان الله تعالى كريم فلا يسعنى العمل الصالح
بل لا يبالى عن المعاصى وانت تعلم ان الرجاء بغير عمل انما هو كمثل الجبير بسكون الجيم اجر على كريم على اصلاح آوانيه وشرط
له الاجر عليه فجاء الاجير وكسر الأوانى وافسد جميعها ثم جلس ينتظر الاجر ويزعم ان المؤاجر كريم فيغيره العقلاء
فى انتظاره راجيا ومغرورا استهزاء ولا بد له عليه فيما يأتى من الامن واليأس حراما ان بل كونه ظانا يحدث
بهما البتة فى وقته فى الحرام والكفر وفى حديث على رض اتقوا الله ان الفقيه كل الفقه من لم يقنط بضم الياء الناس
اى لا يجعلهم قانطين من رحمة الله ولم يؤمنهم بضم الميم ان لم يجعلهم مأمونين من مكر الله تعالى ولا يتوسع
فى الكلام اى ولا يذهب بالقرآن فى وجوه التحريف اى توجيهاتها بعيدا وشمالا بفتح الشين وفى الحديث

ان تشقيق الكلام من الشيطان بقال شقق الكلام اذا اخرج الحسن موضع ذكر الامام رح فى الاحياء ان النبى ع
قال انا معاشر الانبياء نستطعون ثلث مرات والتقطع هو التعقيد فى الكلام وعدم انقصاء فيه وكذلك التفاصح
وتكلف السجع والتصنع فى الخطب والتشبيه او بسط المقدمات فان مقصود الكلام تفهيم الغرض كما مر وازدلك
من التصنع المذموم والتكلف الممقوت الذى قال فيه صلى الله عليه وسلم انا معاشر الانبياء امرنا ان نكلم الناس على قدر عقولهم
فى هذا الحث بين الفاظ الخطابة والتذكير من غير افراط وتفريط لان المقصود منها تحريك القلوب وتشويقها او
قضاء او بسطها وارشاقة اللفظ تأثير فيه للبليغ به وانما المحذور الذى يجرى فى قضاء الحاجات فلا يليق به السجع
والتشدق والتكلف بل التكلف المذموم ولا باس عليه لاداء التراءة والظهار الفصاحة والقدرة على ذلك
وذكر مذموم بكره الشرع ويزجر عنه انتهى ولا يكثر على السجع اثناء كلامه لان الاطناب يمنع الانسان بالعادة
ملول كمدون فانه اى السجع حلو كان يتحول اى يتعهد وينبغى فقط التحول الى الجاء المعجمة التعهد وحسن التراءة
ويروى بالمهملة ايضا وهو بمعنى مظان العقول بالموعظة فالاولى كذا فى شرح المصابيح الحاجة وقد تعدى
بالموعظة لمخافة السآمة وهى كالملالة لفظا ومعنى فاذا احس المتكلم بسآمة المستمع كف اى امتنع عن الكلام
وسكت بنية كف عن الشئ وكف بقدرة ايضا بقدرى ويلزم وبالهمز كذا وقد ورد فى الحديث النهى عن الاكثار
فى الكلام وسيجئ بتحقيقه لسآمة بفتح فضل من الكلام وبوذى ما يعده من احكام الدين على وجهه اى كما يقتضيه
الابتزه ولا يبقضه لانه يثقل الوحى المنزل من الله تع ابتداء وما لا وان حياته الترجيح العلم مستدرس حياته فى ملك
ولا يجدث بكل ما سمع فان بعضه قد يكون كذبا غير مطابق للواقع او يكون مما يوجب ايذاء الغير فيرتكب بسببه
فيما يصير وبالا اى تقاعد عليه تجمع ويسأل عنه يوم القيمة ولا يتكلم عالم بحضرة اى لم يجاز عليه بين من
اخرت الشئ اخرته فان من فاتنى العلم بغير سماع ولا تحقق بصحته بل تقوله على سبيل التخمين والتهور حمل
النار بغير حساب اى فعل شنيعا فان هذا القول يكفى لان يكون سببا للدخول فى النار والحاجة الى ان يكاسب ولا ينبغى مما
يعتمد عليه نقلا جليا واضحا او دليلا صادقا فى ظاهر امر كتاب الله وسنة رسول الله صلعم واجماع الامة ولهذا كانت
الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين يحترزون عن الفتوى مع كان كل واحد منهم كفيل على صاحبه وانما نوكل من
اذا سئل عن علم القرآن وطعن فى الآخرة ولم يذكر الى يوم القيامة ربيع البرا وبزيد حديث النبى صلعم

اى بردة والى الحسن التأويل فيما يحتاج الى التأويل بالجمع على ارشد الوجوه والبقعا بالدراية ولا يحدث عن البقيل بشهادة
فان من روى حديثا برأيه ثلاث مرات فليوطن مقعده من النار بفتح الباء على صيغة التثنية احدها المغترى والثانى قال الله
المغترى وشاركه لرئيسه وشاعته فهو كالمعين ظالما على ظلمه فهو ظالم وقد روى الكاذبين بكسر الباء على
صيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة كذا فى شرح المصابيح ولا يحدث الا بما يتعلق بالاصول الدين بصحته وبصدقه وقبوله
مشاهير رجع مشهور كمخدوم ومخادم الاخبار السلف الصالحين والآثار النبوية والآيات القرآنية وبما يدرك
بصحة الحديث ان يليق على وزن سيبويه من الفيئة اى لذلك الحديث اشعار جمع شعرة كاشجار وشجرة وهى ظلم
جلد الانسان اهل البصائر وهم الذين كانوا ذوى بصيرة ويقين اشعارهم لان الشعور تابع للجلد فاذا لان
الجلد لان الشعور القايم به وان يوقنه قلوبهم اى يكون بحيث يشهد قلوب اهل البصائر بصدق هذا
الحديث ولا يستبعده ويتلبس ويوذى قريبا منهم اى من انفسهم ولن يرزق هذا الترزق الا اهل الخصوص
من الاصفياء والانقياء جمع صفى وتقى مثل طبيب واطباء ومن تصدى وتوقص للتعليم فان عليه
ان يجانب الناس بخلق حسن وعليه ان يعمل بعلمه قبل ان يدعو اليه غيره فيكون داعيا بقوله وفعله وحاله
فان الواعظ بالفعل اى بالعمل نافذ سهامه والواعظ بالقول فقط ضايع كلامه وعليه ان يستعمل الحلم بان
يجتنب عن الغضب بان يكظم كلما جاء ويستعمل التؤدة اى التثبت والوقار بترك الطمة ويستعمل
الرفق بترك العنف ويستعمل المدارة اى الملاينة مع الناس فيما يثبوبه من الامور الدنيوية كالخلق
والاماتة والتدريس وغيرذلك ولا يبالى اى لا يلتفت ولا يتفعل اذا لم يقبل قوله فى بعض المسايل العارضة
شبهة كالعناد او كالمكراه والا يتدرج فيما تقدم من قوله ع لا تطو الدرج اقواه الكلا كما مر قبل سبع فى يقول
فى نفسه انما التؤدة مفوض الى دون الهداية وانما الهداية من الله عز وجل ويفزع من الله تعالى عمدا يتهم
لا يدعو الى هذا القدر عن الوعظ والتعليم ولا باس بان يحزن فهم المتعلم ويحث عن حرصه على التعلم
قال النبى ع ما كان اصحابه رضوان الله عليهم ليعجبهم شئ من ذلك كما قال ع ان من الشجرة شجرة لا يسقط ورقها
وانها مثل بفتحتين المؤمن فحدثونى ما هى فوقعوا فى شجر البوادى جمع بادية ووقع فى نفس ابن عمر رضى الله عنه
انها النخلة فاستحيى ان يسبق الاكابر بذكرها اى فسكت روى انه قال ع ومى النخلة قال ابن عمر رضى الله عنه فاخبرت

فذكرت ما وقع لي في قلبي لعمر رضي الله عنه فقال لو كنت قلته كان احب الي من الدنيا وما فيها ومن الستة
ان لا يستاء في المخاصمة هي المخاطبة على سبيل المواجهة احذرا بالتشديد ويجب التعزير والاستقصاء في اللوم والملامة
ومعنى العدل والقصد مطلقا في علماء بالقصر للجماعة من الناس فان المتبحر منهم كان يقول في مثل ذلك لما بال اقوام يفعلون كذا
اي ما حالهم والاستفهام به للتوبيخ وقال الذي صلعم من عير اخاه بذنب قد تاب منه لم يمت حتى يعمله كذا في المصابيح ومن الستة
ان لا يجيب متعنتا اي طالبا زلة في سؤاله ولا من يلقي عليه القاء من الاغلوطات في مختار الصحاح الاغلوطة
بالضم ما يغلط به من المسائل وقد نهى النبي صلعم عن الاغلوطات لما فيه من الايذاء واذلال المسؤول عنه كما قيل رجل
وخلف زوجة واخا لها فاوجب للزوجة نصف ميراثه للزوجة ونصفه الآخر للاخ فكيف يكون هذا وجوابه ان الميت
عبد اشترت زوجته ثلثه وهو حائض فيه قبل الكلام ثم اعتقه وزوجه المرأة منه فعتقها ثم آلى منها فصح ذلك
للمرأة ربعه للزوجية وثلث الباقي بالولاء والنصف للآخر لاخيها بالولاء والعول يصاب من الاشعار ما يصعب
استخراج معناه ويحوج على السائل الغاء ذلك على العلماء فان حاصل بعد الاستخراج العلماء وهانون اي استخفاف
بالدين وكلاهما كفر وضلال ذلك للامام في الاحياء واعلم وتحقق ان المناظرة الموضوعة لقصد الغلبة والاقحام
واظهار الفضل عند الناس مع قصد المباهاة والمماراة ومسامتة وجوه الناس هي منبع جميع الاخلاق المذمومة عند الله
كما المحمودة عند عدة والله اعلم نسبتها الى الوسواس الباطنة من الكبر والعجب والحد والمنافسة وتزكية النفس
وحب الجاه وغيرها نسبة بشرب الخمر الوسواس الظاهرة من الزنا والقذف والقتل والسرقة وكما ان الذي يجتنب
الشرب وبين سائر الوسواس كمستفرغ الشرب واقدم عليه فقد عاد ذلك الى ارتكاب بقية الوسواس في سكره فكذلك
من غلب عليه حب الاقحام والغلبة في المناظرة وطلب الجاه والمباهاة به دعاه ذلك الى اجتراء الكبائر كلها فالنفس
وسيع فيه جميع الاخلاق المذمومة فينبغي ان يكون في طلب الحق كمكتشف ضالته لا يفرق بين ان يظهر الضالة على يده
او على يد من يعاونه ويبركي رفيقه معينا لا خصما ويشكره اذا عرفه الخطاء والظفر بالحق كما لو اخذ طير بغاء لطلب
ضالته فنبهه صاحبه على ضالته في موضع آخر فانه كان يشكره ولا يذمه ويوم به ولا يكره له فكذا كان مشاورا
الصحابة رضوان الله عليهم بعض حتى رأت امرأة عمر رضه وهو على المنبر ما لا تكتسي فقالت اصبت يا امرأة
واخطأ عمر وسأل رجل جليا رضه فاجابه فقال ليس كذلك يا امير المؤمنين ولكن كذا وكذا فقال اصبت وافعل عمر

دفون في كل علم علم وكذا يكون انصاف طالب الحق فان ناظر الامناظري زمانك كيف بسود وجه اصحابه اذا فتح
لحق تظهر ان خصمه كيف يتحجل به وكيف يجتهد في مجاهدته باقصى قدرته وكيف يتم من فرحه طول عمره ثم لا يسخى من
نفسه بالتحية رضوان الله عليهم وعنا ومنهم على النظر انتهى هذا وفي البزازية الحيلة والتحوية في المناظرة ان كسر شد انصافا
بلا تعنت لا يكره وكذا ان غير كسر لكنه منصف غير متعنت فان اراد بالمناظرة قطع المتعنت لا يحسن ولا يكره
ويحال كل الحيلة بل يدفع من نفسه التعنت والتعنت رفع التعنت مشروع انتهى ومن كلمة السلف رضي الله عنهم قلة
الاجر على تعلم الفتيا بضم الفاء جمع الفتوى بفتحها في الصحاح استفتاه في مسئلة فافتاه واسم الفتيا والفتوى
وتقلد القضاء والانتصاب للوعظ والتعليم في الديوان انتصب للامر اي قام وذلك لقول النبي صلعم اجرؤكم على الفتيا
اجرؤكم على القضاء وكانوا اي السلف يعدون السكوت والاجتماع افضل من الكلام اي التكلم وبعدون للقول اي
السقوط بين الناس بان يكون مجهول الاسم والرسم بينهم شرف من البناءة في الصحاح عفة الرجل بالضم شرف واشتهر
بناءة فهو نبيه وناباه وهو خلاف الخامل فلم يكن احد منهم اي من السلف الا وذا اي غنى عن ان اتاه غناه العرب والفتيا
وربما اي كثيرا ما كان يجمع عمر رضه اهل بدر ويسألهم عن الامر الامر موضع كلامه في واقعة نابته نابه يقال نابني امر اي احداه وعلى الحكم
فيها اي في تلك الواقعة برايه وما كان احد من السلف يفتي الا فيما يقع من المسائل الدينية دون الفروض
الفرضية ولا كان يطلب على سيادة ولا رياسة ولا اقبال عليه ويسمى طلوبهم اي جعل قلوبهم في حبه بحيث
يكون كل منهم كانه اسير منقاد له بكمال الانقياد ولا يتمر اي النفع اي طلبه ولا يستدر اره ولا اكتساب الجاه بهم
اي من الناس بل كان سعيهم في ذلك بحسب الواجبات تعالى الصحاح احتسب بكذا اجر عند الله اي سعى فيه بالكره استغفر
اي طلب الغفران والعفو كلمة وخبرة لدينه واداء الامانة عندهم الى من يعتبرهم من اخوان الدين فان ذلك المذكور من الاعمال
والخبرة والاداء مما يحمل عليهم ومن السنة كتابة العلم وتقييده لمن لا يحسن حفظه قال النبي صلعم قيدوا العلم بالكتابة
وقيل الخط صيد والكتابة قيد واحكام بحيث يأمن من الفقد ومن السنة ان يكتب خطا مقروءا فان حسن الخط
يقوي الفهم وقبح يضعفه والفهم وقد قال الذي صلعم من اتاب كرسيا اي نسب قيل اتاه او ركبه كرسيا بالالف على النصب
لغة بني الحارث فانهم جعلوا الاعراب التثنية بالالف في احوال النصب فلا يكتب بالياء بل يلزم بعد العصر وقد يروى بالكسر
بالنون التثنية فهو وجهها على ما تعهد ذلك اي على اعتياد ذلك الكتب وفي بعض النسخ على ما تعهد وتلا ذكر

الكتابة ولم يكن ذلك الا بالفاظ تناسب ان يذكر من العلوم المتعلق بها فقال الحمد لله تعليم العربية قال عرضه عليكم
بتعلم العربية فانها اى العربية وذة العلم المروة اصلها مروة فعولة من لفظ المرء كالانسانية من لفظ الانسان الفوز
المروة كمال الرجولية وذة العلم المروة تشعبة من الفتوة وهى كف الاذى وبذل الندى وقيل حسن الخلق وتركه
الموذة والاعلام لتكان فى دلالة العربية على المروة وفى زيادة فائدة المحبة نوع خفاء اردفه بما هو كالبيان له فقال ومن
الآداب اى ومن جملة ادابه التعليم العبارة وتفصيل الجمل وايضاحه بعد ظهور رأى التعبير عرا بدفع النكس
بعبارة حسنة اى كلام جميع فصيح الكلمات والمتفصيل لما اجمل فى الحديث والايضاح له على وجه يفهم منه المراد بسهولة
واذا لم يتمرنوا العربية فى تعلمها وسايرها يحتاج اليه فهم علم الناس يحتاجون اليه على الوجه المذكور بنظر من الخلق
ويزداد حيثه فى قلوبهم فلا شك هذا وعن الامام انه قفى على اثر من تكلم بالعربية رق طبعه ومن حفظ القرآن
كبل كل شان ومن تعمق نظم امرء ومن كتب الحديث كثرت حجته ومن لم يتكلم بالعربية ولم يحفظ القرآن والفقه
ولم يكتب الحديث يذهب فى الاولى والاخرة كذا فى روضة العلماء وذكر فى البستان ان من تعلم قرأة او علم غيره نور بها صور

الفصل الخامس فى فضائل القرآن وفضل من تعلم القرآن وعلمه وآدابه وسننه

ان فضائل القرآن اكثر من ان يأتى عليه الاحصاء والعد عطف نفسه على عالما فهم من مختار الصحاح حيث قال احصيت
الشئ عدة وفى المغرب قولهم من احصاها دخل الجنة اى من ضبطها علما وايمانا وهذا هو الذى يقتضيه الكلام
ومنتهى المغاية وحده فانه كلام الله القديم موصوف صفة الكلام اذ السكوت عن بيانه وان فضله على سايرالكلام كفضل
الله تعالى على خلقه وفى الحديث صحة احد يثبوت نقله فى المصابيح عن على رضه عن النبى عم والمعنى فكم بعضا بتعلم
فرضه وهو قوله القرآن حبل الله المتين اى القوى والحبل يستعار لكل ما يتوصل به الى شئ وحبل الله هو الذى
اذا توصل به لم يتمسك اذاه الى جوار ربه والمعنى انه هو السبب القوى الذى لا يقطع دون الوصل قوله لانه لا ينقضى تعجائبه
اى لا ينتهى احد الى كنه معانيه بل كلما تكثر فيه العقول تجلت لهم معان بهجته وحقيقة وقد تعالى لا يقضى عجائبه
بلغاء ولا يعلم كنهها الا علام الغيوب ولا يخلق من خلق الثوب يخلق نعم الله فيها خلوة عن كثرة الترد و
المعنى لا يزول رونقه ولذة قرأته وسماعه عن كثرة تردده على السنة التالين وتكراره على آذان المستمعين وازدان
المتفكرين على خلاف ما عليه كلام المخلوقين وهذا احدى الآيات المشهورة من القرآن العظيم عن قال به صدق ومن عمل به

اى يكون راشدا مهديا ومن حكم به عدل ومن اعتصم به فقد هدى به الى صراط مستقيم يقال اعتصم به اى تمسك كل
ما ذكر فى شرح هذا الحديث منقول من تنوير المصابيح وفى حديث آخر من قرأ القرآن فقد ادرجت النبوة بين جنبيه
الا انه لا يوحى اليه وفى حديث آخر رواه معاذ بن جبل رضه انه عن رسول الله صلعم انه قال رسول الله صلعم يوتى يوم القيمة
باهل القرآن فيتوج كل انسان بتاج كملك تاج سبعون الف ركن من ركن الاولى فيه ياقوته بحمراء تضئ من مسيرة كذا سيرة
الايام والليالى ثم يقال اقرأ وارضيت فاى نعم فيقول الملك القرآن كانا عليه يعنى الكرام زده يا رب فيقول الرب
عز وجل اكسوه حلة الكرامة فلبس حلة الكرامة ثم يقال اقرأ وارضيت فاى نعم فيقول الملك القرآن زده يا رب فيقول الرب
ابسط يمينك فيملأ من رضوان الله تع ويقال له ابسط شمالك فيملأ من الخلد ثم يقال له ارضيت فيقول نعم يا رب
فيقول ملكاه زده يا رب فيقول الله تع قد اعطيته رضوانى وخلدى ثم يعطى من النور مثل الشمس ويشفع سبعون
الف ملك الى الجنة فيقول الرب سبحانه وتع اظلقوا به الى الجنة فاعطوه بكل حرف حسنة ذرية ما بين الدرجتين
من سبر مائة عام يقال لصاحب القرآن اقرأ وارق ورتل كما كنت ترتل فى الدنيا فان منزلك عند آخر آية تقرؤها
قال فيقرأ ويرقى فى جنة يتهنى به القرآن الى غرفة من لؤلؤة فلها سبعون الف باب من ذهب متدانية خضارا مشرقة
انهارا فيها كأنها واز واجها وخدمها وفيها ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ويدخل عليه
من كل باب الاول سبعون الف ملك احسن وجوها ما رأوا قط ولا طيب يجئ مع كل ملك بهم هدية اهدى اليه
الرب جل جلاله فيقول سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار هذه هدية اهديها اليك الرب تع وهو يقرئك السلام
يدخل عليه من كل باب الثانى مائة الف واربعون الف ملك مع كل ملك هدية من الرب تع مثل ما اتى الاول ثم يدخل
من كل باب الثالث مائتا الف وثمانون الف ملك ولا يزالون كذلك يدخلون عليه من كل باب فى التضعيف
مثل ذلك ثم يقال له يا بنى قرأت فيعلو فيعلو بهاء الكرامة فعل بولده ها تكرمة لصاحب القرآن فيقولان من اين لنا هذا
فقيل بتعليمكما ولدكما القرآن الى منتهى ما رواه معاذ بن جبل رضه كذا فى روضة العلماء هذا وان تخيث كلاما
يتبين به معنى قوله وان منزلك عند آخر آية تقرؤها كما سمع ما رواه ابو امامة الباهلى رضه انه عن النبى صلعم انه
قال يقال للموتى اذا دخل الجنة اقرأ وارق فيقرأ كل آية درجة فى الدنيا ان كان بطيئا فبطيئا وان كان سريعا فسريع
وكان لكل آية قرأها درجة عليها جزء درجة منتهى ما آخرها من القرآن النصف والثلث والربع حتى اذا قرأ

لغة يقال قبضت بيدك وقبضت فيقال لم قبضت بيدك فيقال سل تدري اقبضت فيقول لا قبضت الجلد وهذا النعيم ذكره في الروضة ايضا واما الترتيل في القرآن والاذان وغيرهما فهو ان لا يعجل في ارسال الحروف بل يتبثت فيها ويبينها بيانا حسنا ويوفيها حقها من الضبط وغيره بلا عسر كما ذكره المقرء في باب الاذان ان عدة اذاي القرآن بالمد وتخفيف الياء جمع آية وجمع على آيات كما ذكره الصحاح علامة وزنج الجنة بفتحتين جمع درجة بضمتين المراقي الذين يستوفون في قراءة جميع اي القرآن كسنمو في على اقصى درج الجنة الفصل الثاني في سنن القراءة بالمد على وزن الكتابة والخلافة كما ذكره المنظومة من سنة القراءة ان يكون قرءته اي قصده منها اي من القراءة ابتاس وقته البلوى اي البلية العارضة له وجلاء كربته الدنيا الكربة بالضم الغم الذي يأخذ النفس وقضاء حق الشوق الى لقاء المولى تع وتقدس قوله وموعوده بالنصب عطف على قضاء احكام العبودية وكذا قوله وضبط اداب الخدمة في قراءة اي القرآن كذلك اي على قصد الانس والجلاء والقضاء والمعونة والضبط وجعلا ملكة بفتح الهمزة اي قدرة بحيث يقتدي به فعل تخفيف المضعف على صيغة المفعول اي مقبول الشفاعة ومن ارض عن رعاية هذه المواجب وحط خلفه فتاده الى النار اعلم ان القرآن لم ينزل الا لتدبر آياته ومعانيه ويعمل بجميع ما فيه من الاوامر والنواهي وغيرهما وقال ابن مسعود رضي الله عنه ما من حرف او آية الا وقد عمل بها قوم او لعلها قوم يعملون بها بعدنا شك من الراوي ومن سنة الساعة ان يجتهد في دراسة القرآن بدون الاشتغال فيه علما فلا ينبغي ان تجد مجرد الدراسة والقراءة على الليل بيادر الى العمل بما فيه وكسجلا بهذه الاوجوال على القلب والآلة عليه فتحرك اللسان بحروفه خفيفة قال بعض القراء قرأت القرآن على شيخي لي ثم رجعت اليه قراءة ثانية فانتهيت في قراءتي على عمل اذا هب فقرأه على الله فانظر ماذا يأمرك به وينهاك عنه اذا الاجاد وينقف بالنصب على المغرب التضعيف تقويم العوج الثقاف ويستعار للتأديب والتهذيب ايضا كما يقوم الغرض بالكسر والسكون سهم الغرض اي يؤده تجهد الله تجويد مخارج الحروف وصفاتها وتمرين اللفاظ ولكن لا يعلن بحروف منه بل يفهم كلمة بعد كلمة على تجويد القراءة وقال قتاده رضي الله عنه في جمال هذا القرآن احلوا حلاله عنه بزيادة اي ان رأى هذه المواجب ونقصان ان اهملها فنع الله الذي لا اله الا هو قضاء وشفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا اي هلاكا وضلالا الا تمارا بعد الاجاد بعد قوله ونقصان قال الله هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا ومن سنة القراءة ان يتعلم

ويؤمن بشابه وبعيته بالمثناة جمع مثل بفتحتين ويؤمن بوزنه في الترجمة عجبا وبعين الجيم عجبات والمخ بالمثناة ويبشر ببشير ويبتدر بدير ويتنحنح بحاء ويتنحنح بحاء ويتنحنح بحاء

الثالثة الاولى بعد النبوة صلوا واصحابه رضوان الله عليهم لجمع في المصحف المصدر الطائفة من الشيخ ابراهيم السعود
كان الحسن بن علي رضي عنهما بتوءا وردوه اي وضيفته من القرآن في قول الليل المسجد رضي سنة بتوءة احد ومن
السنة ان يمتار القارئ اي قارئ القرآن باطلاقة الحسنة وافعاله المرضية عن غيره متعلق بيمتاز فلا يجهر جهرا
قبل اي لا يظهر الجهرة مقابلة من جهر عليه في مختار الصحاح المذكور بالعشر الانسان من الزنى والغضب تعلق بحدوث على
الرجل احد بالكسر حسن وجهه ايضا ولا يكره فيهن حسن الجهل من الجهل وهو النسبة الى الجهل عن فعل اباه بالشد ايضا
فقد كان رسول الله صلعم فقد خلقه بالضم والسكون براءة من رسول الله صلعم القرآن حبث برضى برضاه اي بما يرضاه القرآن
وبسخط مثل يغضب لفظا ومعنى بسخطه كذلك وكذا المراد في الحالة الرسالة عائشة رضي الله عنها عن النبي صلعم فخلقه
كان خلقه القرآن وكان القارئ بين الصحابة رضوان الله عليهم بضم الباء وتوقف لصفة لونه وكحل بضم النون اي بمنزلة
وكثرة بكاءه اذا انكحل الكحل الكحل وبحزن قلبه اذا فرحوا وبخشوعه اذا اختالوا اي تكبروا وبصومه اذا افطروا
القرآن قائم نظره في المصحف قائمة اي النظر المصحف حفظ العين اي نصيبها من العبادة وانه اي النظر المذكور من
افضل العبادة وسواء ان يتوءا ناظر الاعظم توءا بامن القرآن ظاهرا اي عن ظهر القلب لانه صلعم افضل اعمال امتي قراءة القرآن
نظرا وعن شداد رواية رأى بعض اخوانه في المنام فقال له النبي وجدته النفع من الاعمال فقال النظر في المصحف كان احد
رجع يشتغل عن نفسه بعد ذلك هم الاثنين والخمسين يشتغل الى النظر في المصحف كذا في شرح النقاية فاقرءوا ما تيسر منه
من نشر مصحفا حين يصلي الصبح فوءاءة آية رفع الله عنه مثل على اصل الدنيا وقد قيل الختمة من المصحف سبع للان النظر
في المصحف ايضا عبادة وقد تخترق المصحفان لعثمان لكثرة قراءة منهما وكان كثير من الصحابة رضوان الله عليهم
يقرؤن من المصحف ويكرهون ان يخرج يوم ولا ينظرون في المصحف من الاعياد ومن آداب القراءة ان يمتثل بين
اسنانه وبستاك بالسواك لتوءاة القرآن ويتلبث بالحسن نباته وبترتيل بالخط وغيره والهاي للقراءة او
ويتطيب بالطيب كالعبير والورد والبخور وبستقبل القبلة متوضئا او متيمما قراءة ولا يقرءه متكئا على
الوسادة او غيرها بالايمن او شماله ويستند بظهره الى شيء بل يكون على هيئة الادب والسكون الخاشعا وقاعدا
جالسا مطرقا رأسه غير متربع ولا جاثيا على هيئة التكبر ويكون جلوسه وحده كجلوسه بين يدي الله وافضل
الاحوال ان يقرءه قائما وان يكون قرءه من افضل الاعمال فان قرءه غير وضوء وكان مضطجعا في

الفواتح فلا يضل ولكنه دون ذلك فان الله تبارك وتعالى يذكر من ذكره قياما وقعودا وعلى جنوبهم في القعدة
لا بأس بالتوءاة مضطجعا اذا فرغ رأسه من اللحاف لانه يكون كالتعبد ولكن يضم رجليه انتهى قال رضه من قرأ القرآن
وهو قائم في الصلوة فكان له بكل حرف مائة حسنة ومن قرءه في غير الصلوة وهو على وضوء فخمس وعشرون حسنة ومن
قرأ القرآن على غير الوضوء فعشر حسنات وكان في القيام بالليل افضل لانه افرغ للقلب وقال ابو ذر الغفاري
رضه ان كثرة السجود بالنهار وطول القيام بالليل الى ما شاء من الاعضاء ولا ما شاء وقيل قرأته الماشي والمحترف يجوز
ان لم يخطأ عملا ومشيه ولا يقرءه في الاسواق ولا يقرءه للسؤال لانه موضع غير طاهر كذا في الكفاية ويكره عن القراءة
حتى تثاوب لانه اي التثاوب هو تمتع الحيوان فمه لما رآه من تثاؤ اه امتلاء طعام حالة مكروهة يكون سببا للكسل
عن العبادات والحضور فيها ولذا صار منسوبا الى الشيطان كما في صلوة التثاوب من الشيطان كذا في المنتقى
واذا اخذ سورة لم يقطعها حتى يختمها ولكن الطرافة اي الطرف الجزء من كبده ورجله عند القراءة وسماعه ساكنة
ولا يضطرب ولا يصيح صيحة عن حسان بن سنان رضه عنه قال قيل لعائشة رضي الله عنها ان اقواما اذا سمعوا
القرآن صعقوا افلت القرآن اكرم من ان يتزف عنه عقول الرجال ولكنه كما قال الله تقشعر منه جلود الذين
يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله تعالى في الخاصة ولا يلطم خدا ولا يشق الصدر ولا يلطم طبا ولا يخرق
ثوبا اي لا يخرم ثوبا قميصا كان او قباء وسواء كان لنفسه او لغيره وكذا الطم المذكور ولا يدع قبل خرق ونوه عند
كانت الصحابة رضوان الله عليهم يعبر الخشي الناس واللام لتقوية عامل كما في نحو انا ضارب لزيد وارجع كما في
ردف لكم او لتضمن معنى الاختصاص وكانوا يزيدون على البكاء عند سماع القرآن وفي الله تعالى صفة اهل
الخشية تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم الآية واذا اضطر على صيغة المفعول الى ضرب في اثناء التوءاة فاء
بتعوذ تماما للتوءاة ولا يترك المصحف منشورا حين ذلك التكلم الاضطراري ولا يضع فوقه شيئا لانه يكون كالحط
المصحف وهو كوضع البرازيم ووضع المتعلمة على الكتاب والمصحف عند الكتابة للضرورة قيل لا يجوز فان الحاجة
قد يجوز فانما لو قصد الاهانة فلا يجوز وقوتها وانكاره وكذا لا يضع على كتب العلم شيء بل لا يجمع بعضها فوق بعض
الاطر بتبة مثل النحو واللغة نوع واحد فيوضع بعضها فوق بعض والتفسير فوقها فوق ذلك الفقه الذي فيه آيات
كتوبة فوق كتب التوءاة كذا في التبيه ولا يستعمل القرآن عند ما يحدث من امور الدنيا كان يقول عند عطاء

الكتاب الشخص المسمى بيحيى يا يحيى خذ الكتاب في تتمة الفتاوى من مستعمل الكلام ثم تتبع فيه بتلك الكلام كيف فاذا ازدادهم
الناس مجمعا جمعا كونوا في قوله تعالى من قال الآخر جعل كينونة منوط السماء والطارق بكونوا كذا من قال فتح الفتح الفتح بقبل التقي
احد بكونوا يلعب بالقرآن وفي الظهيرية لو قرأ القرآن على علماء قد مكا وجاءوه قالوا وقال
فكانت سرابا وقال عند الكيل او الوزن واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون بطريق المزاح فعند كالكفر فانه تبرز القرآن
للعلوم والالفاظ هو اعظم دون النفقة اي التمتع بها فيه على وجه المزاح وابتذاله في عوارض الشؤون اي في الامور
العارضة جمع شان وهو في الاصل مصدر عن الطلب والقصد يقال شأنت شأنه اذا قصدت قصده سمي الامر
الذي هو احد الامور التي هي المفعول المصدر لكونه تما يطلب كان تسمية بالامر كذلك فانه يؤثر به كذا في المغرب
في جواهر شرح التخليص وذكر في مختار الصحاح والمغرب ان الشؤون ايضا هي مواصل قطيع جمجمة الرأس ملتقاها وسميت
بذلك لتشعب الدموع فيها فعلى هذا انزل للعلوم لا ابتذاله فيما يعرض على الرأس من الوقايع والاوجاع وغير ذلك من المصالح والآلام
الاول الظهر كما لا يخفى ومن السنة ان يتوخى طلبه لتدبر الآية والوقوف على معانيه فلان يؤثر الترتيل آية منه اي
من القرآن بتدبر هذا احب عند الشارع من ختم القرآن كله بلا تدبر والعلم ان من سنن القراءة حضور القلب وهو ان يكون
مجردا لا عند قراءة يصرف الهمة اليه عن غيره والتدبر التأمل وترك فارغ القارئ قد لا يفكر في معنى القرآن ولكنه يقتصر على
سماعه من نفسه وهو لا يتدبره والمقصود من التلاوة التدبر وله لك سن فيه الترتيل لان الترتيل اظهر بكثير من
التدبر بالباطن فارغ ان لا طالب مر اصلة لاحبرة عباده لا فيها ولا فرآة لا تدبر فيها واذا لم يكن من التدبر
الا بتدبره فليردد الآية حتى يكون حظ الهم فانه لو بقي في تدبر آية وقد شغل الامام بآية اخرى اساء لمنافاة من شتغل بالتخلي
من كاره واحرج من ثيابه عن نهم بقية كلامه وكذلك اذا كان في تسبيح الركوع وهو متذكر آية قرأها وسوس كذا
في الاحياء فيقرأ القارئ كأنه يتلى عليه لو تلي وكان يسمعه من رب العالمين جل جلاله كفاحا اي مواجها ومشافها
بغير واسطة نقل الامام عن بعض العلماء رحمهم الله انه قال كنت اقرأ القرآن فلا اجد حلاوة حتى تلوته كأني اسمع من رسول
صلعم يتلوه على اصحابه رضوان الله عليهم اجمعين ثم رفعت الى مقام فوقه فكنت تلوته كأني اسمعه من جبريل عليه السلام بلقبه على
رسول صلعم ثم علا مرتبة اخرى فاذا الآن اسمعه من المتكلم به فعند ما وجدت له لذة عظيمة ونعيما لا اخبر عنه قال
وهنا نلمحت دقيقة اذا ما ان يقدر العبد كأنه يؤدي الى الله تعالى واقفا بين يديه ويناظر اليه ويسمع منه فيكون

حاله

حاله عند هذا المقام بين الرجاء والتملق والتضرع والخاشية ان يشهد كأن ربه يخاطبه بالطافه وينا جيه بانعامه و
احسانه بما يليق الحياء والتعظيم والاجلال والفهم والفائدة ان يرى في الكلام المتكلم وفي الكلمات القائلة فلا ينظر الى نفسه
ولا الى قراءته ولا الى تعلق الانعام به من حيث انه منعم عليه بل يكون مقصورا لامه على المتكلم موقوفا فكره عليه كأنه يستو
بمشاهدة من غيره ومن درجة المقربين وما قبله درجة اصحاب اليمين وما خرج عن هذا فهو درجة الغافلين انتهى
وليكن القارئ ظاهرا على طهارة بالوضوء او بالتيمم عند عدم الماء وعند وجوده ايضا على المستحب في المحيط ويفهم
من البزازية كما سيأتي في التيمم لهذا قال المطهرون وكذا ينبغي ان يطهر عن الحدث باحد هما اذا قرأ عن
ظهر القلب ولا يكره لو قرأه المحدث ظاهر المستحب في البزازية وفي الغنية يكره للمحدث الذي يقرأ القرآن المصحف
تقليب الاوراق بقلم او سكين وفي التحفة المكروه تحسين الكتوب الا تواضع البياض كذا في التشريح وغيره كالمزاد
وتمامه ينبغي ان يعلم انه لم ار على الجنب مس ما فيه القرآن كالطوع والاوراق وحمل ما هو فيه وانه لا بأس برفع المصحف
بالعصبان لان في المنع تضييع حفظ القرآن وفي الامر بالتطهير حرج بهم وان الصحيح انه لا يكره للمحدث مس كتب
الحديث والفقه عند ابي حنيفة رح وكذا في البزازية والدرر ويزين القارئ القرآن بصوته كما قال النبي عم
زينوا القرآن باصواتكم والمراد تزيينه بالترتيل والتجويد في الصوت الحسن فانه اذا سمع بصوت طيب
وطحن حزين يكون اوقع في القلب وارق لسامعه فلذلك امر به وسماه تزيينا لانه يزين اللفظ والمعنى ويسهل
انه مقلوب كعوهم عرضت الناقة على الحوض والمعروض هو الحوض على الناقة وهذا هو الاقرب الى الادب وقد اعتبر
بظاهر الحديث اقوام فندبوا من تحسين الصوت على التجويد الى الالحان والاخذ بكتاب الله تعالى اخذ الالحان
وكان اول من قرأ بالالحان عبيد الله فورثه منه ابنه ثم قوم الى ان كان الهيثم وابان وابي عيسى يدخلون في
القرآءة من الغناء وهذا آية يجيء في قلوب السامعين ويورث الحزن ويجلب الدمع وهذا سنة بالمراد
التغني من التجويد ولم يعرف من مراعات النظم في الكلمات والحروف فاذا تجاوز ذلك عادا لاستحباب كراهة
واما الذي يفعله المتأخرون وبعده المتهتكون بموقه الاذان وعلم الموسيقى فيأخذون في كلام الله تعالى بأخذهم في النشيد
والغزل والمنثورات حتى لا يكاد السامع يفهم من كثرة التقطع والتنقيط فانه من شنع البدع واسوء الاحداث
في الاسلام ونرى او في اقوال واهون الاحوال فيه ان يوجب على السامع النكير وعلى القارئ التعزير هذا ما قالوا

غذ هذا المقام كذا في شرح المصابيح فان حلية القرآن الصوت الحسن وتحسين الصوت بالقرآن تارة يكون للسامع كما اراد
يقول القاري انه يحسن لكي تكون سماعا فعال التي هم ان احسن الناس صوتا بالقرآن الذي اذا سمعته يخيل انه يخشى
ان يحسن وتارة يكون القرآن يحزن ووجه فان القرآن تنزل بحزن فان لم يكن له فليتحازن اي فليظهر الحزن وليتكلف
فيه وهو احضار الحزن ان يتأمل فيه من التهديد والوعيد والنوابق والعهود ثم يتأمل تقصيره في اوامره و
زواجره ويكون له لا محالة وبكى فان لم يحضره حزن وبكاء كما يحضر الاربعاء القلوب القاسية فليتكلف على
فقد الحزن والبكاء فان ذلك من اعظم المصائب وتارة القرآن بلحون الصوت لقوله عم اقرؤا القرآن بلحون
العرب والحون جمع لحن كالالحان في الصوت لحن في قراءته لحنا كمنع مال فيها ونزع مأخوذ من الحان الاغاني قوله
واصواتها قريب من العطف التفسيري وهو اي لحن العرب اللحن اي الصوت الفصيح المعرب عن صيغة الفاعل
من اعرب الرجل حجته اي ظهرها بعبارة المبين الذي لا يشتبه فيه حرف للكلمة ولا لبنة على زيادة ولا نقص في الكلمة
اي تغيير الكلمات والحروف بحسب المخارج والاوصاف من الجهر والهمس والتفخيم والترقيق وغير ذلك كما يجب
القاري صوت اهل الفسق والغناء بكسر الغين المعجمة والمد اي التغني في مختار الصحاح الغناء بالفتح
التغني وبالكسر المد من السماع وبالكسر القصر اليسار ضد الفقر فانه اي ذلك الصوت فتنة عليه اي على
القاري وعلى من يستمع اليه وفي الهادي القدسي الذي وشبابه وكذا الرقص وتحريق الثوب والقيام
ولو عند قراءة القرآن ولا يقبل شهادة من حضر مجالس هذا النوع من السماع انتهى وروى ان رجلا جاء الى
ابن عمر رضي الله عنه فقال اني اسكن في البادية فعلمني مما علمك الله تعالى فقال له ابن عمر رضي الله عنه
اذا اردت ان تقرأ القرآن بالالحان كما يجيء في الآخرة لانه ليس بقارئ فقال له اعرابي انا عربي فما لحون
انتهى فيتعوذ بالله من الشيطان الرجيم اي يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ملتفظا به ان يلتجئ الى الله
تعالى من الشيطان الرجيم ان لا يأتيه اي لان لا يأتيه الشيطان في قراءته شرا او فتنة وهي جملة ذلك اذكره الامام
رح من ان الشيطان حفظة وكلا لما لو اريد فهم من معاني كلام الله تعالى ظاهرا لتحلم على ترديد الموقوف ويخيل اليهم
انه الخارج الموقوف من مخارجها فيهذا يكون تاما مقصودا ظاهرا لتحلم على ترديد الموقوف فاني تنكشف له المعاني ونظم الكلمة
للشيطان من كان مطيعا لمثل هذا الشيطان فيتعين ان يقوم في مبدأ قراءته اعوذ بالله السميع من الشيطان الرجيم
العليم

اعوذ بك من همزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون ويليه سورة قل اعوذ برب الناس وسورة الحمد
ويتعلل عند فراغه من كل سورة صدق الله العظيم وبلغ رسوله الكريم اللهم انفعنا به وبارك لنا فيه الحمد لله رب العالمين
ونستعوذ الله الحي القيوم انتهى ثم يستفتح ويقول بسم الله الرحمن الرحيم مستعينا بر حمته على حفظ معانيه
ورعاية حقوقه والقيام بواجبه وتما ينبغي ان يعلم ان التسمية اي اذا اراد ان يقول بسم الله الرحمن الرحيم ان اراد
به قراءة القرآن فعليه التعوذ قبلها لان الاستعاذة واجبة على كل من شرع في قراءة القرآن سواء بدأ من اوائل
السور او من اجزائه مطلقا وان اراد به افتتاح الكتب او الدرس كما يفعله المبتدئ على استحباب لا يتعوذ الا ان
اتى قبل ان يشرع فيتعوذ الحمد لله رب العالمين لم يحتج الى التعوذ كذا في شرح النقاية ثم ان البسملة لا بد منها في
اوائل الفاتحة مطلقا اي سواء ابتدأت بها او وصلتها بالكلام في كل سورة ابتدأت بها سوى براءة
فانه لا تسمية في اولها اجماعا والقاري مخير في التسمية وعدمها فيما بين اجزاء السور سوى اجزاء براءة
فانه لا بسملة في اجزائها ايضا كذا في المجتبى شرح الشاطبي وتما ينبغي ان يعلم ان البسملة عند الشافعي
رح آية من رأس كل سورة وعنده رح انها آية فذة اي منفردة انزلت للفصل بين السور ويتبعد بها
القرآن تيمنا وتبعت بآية تامة في سورة النمل بل ما دون آية فاعلوا الحكمة في ذلك ان لا يكون الجن والشياطين
والنساء ممنوعين منه عند كل امرئ بال كالشهادة بين لم يجتمعا في القرآن في موضع ليلا يتم آية لئلا يتحقق
البث فوه فلا يمكنه التكلم بها عند جميع مرة بقي بهما مهما اقرء ينبغي ان يذكره وان طال الكتاب وهو ان الشيخ
العربي فاتح العقوق اذا قرأ ان فاتحة الكتاب فصل بسملتها معها في نفس واحد من غير قطع ونقل فيها قائلا
بانه سمعه الحديث القدسي باسانيده الصحيحة الا ان فاتحة الكتاب بالعبرانية يعني وجلالي وجودي وكبريائي
من قراءة بسم الله الرحمن الرحيم متصلة بفاتحة الكتاب مرة واحدة اشهر واعلى اني غفرت له وقبلت منه
الحسنات وجاوزت عن السيئات ولا احرق لسانه بالنار واجيره من عذاب القبر والنار وعذاب العجمة والفزع الاكبر
ويلقاني قبل الانبياء والاولياء ليعين المتهى وليرفع الصوت بقراءته ولا يخافت به فان الله تعالى قال
تجهر بصلوتك اي بقراءتك فلا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا بين الرفع والخفض كذا في تفسير الامام ابي
الليث رح وخفض الصوت اولى واولى على خشوع القلب وجمع للسر والعقل قال الامام في فاتحة

وان يجهر به الملقن بحيث يسمع نفسه والافلا يصح صلوته وامّا الجهر بحيث يسمع غيره فهو محبوب ومكروه باوجه
افضل على اصحّ الاقوال واما ورد في الخبر العام بفضل عمل السر على عمل العلانية بسبعين ضعفا وكذلك قصد
خير الرزق الكفاف وخير الذكر الخفي ويدل على استحباب الجهر ما روى انه سمع جماعة من اصحاب رضوان الله
عليهم يجهرون في صلوة الليل فصوب ذلك وقد قال صلعم اذا قام احدكم من الليل يصلي فليجهر قرأته فان
الملائكة وعمار الدور يستمعون الى قرأته ويصلون بصلوته وقد ذكر من الاحاديث والاخبار في استحباب الجهر و
الاسرار ما لوجه في الجمع بين الاحاديث ان الاسرار اتعد من الرياء والتصنع فهو افضل في حق من يخاف ذلك على
نفسه فان لم يخف ولم يكن في الجهر ما يشوش الوقت على آخر فالجهر افضل لان العمل فيه اكثر ولان فائدته تتعلق
بغيره ايضا ولانه يوقظ قلب القاري ويجمع همته الى الفكر فيه ولانه يطرد النوم برفع الصوت ولانه يزجر
شياطين الانس والجن ويقلل من كسله ولانه يرجو بجهره ان يكون موسوما بحملة آيته ولانه قد يراه بطال فاخذ فينشط
بسببه ويشتاق الى العبادة فهذا ما حضره شيئ من هذه الاشياء فالجهر افضل وان اجتمعت بتضاعف الاجر و
بكثرة الثناء بزكو على الابرار وبتضاعف الاجور بهم في دار القرار **ومن سنته** ان يترتل القرآن والترتيل في
القرأة الترسل فيها والتبيين بغير تعجيل كذا في الصحاح فقوله وبترسل اي بتمهل وبتوقير قرأته قريب من المعنى
التفسير بلفظ محاسنه واعلم ان الترتيل لا يجرد التدبر فان العجمي الذي لا يفهم معنى القرآن يستحب له
الترتيل ايضا في القرأة لان ذلك اقرب الى التوقير والاحترام وعلته اكثر في الثواب من الهذرمة وكالاستعجال
ولا ينتشر شعر الرأس بفتحتين الرمال والقاف ردأة التمر وقد ورد في التوراة انه قال تعالى يا عبادي اني اخلقني
مني فاني ابتليك بك من بعض اخلاقك ذات في الطريق عشي فتعدل عن الطريق وتقعد الجادة وتقرؤه وتدبر قرأته
حتى لا يفوتك شيئ منه وهذا كتابي انزلته اليك لتظره كم فصلت لك فيه من القول ولم كررت فيه عليك
الشئ بعد الشئ طولا وعرضا ثم انت معرض عنه اوكدت لهون عليك من بعض اخلاقك يا عبدي يتعذر اليك بعض
اخلاقك فتقبل عليه بكلك وبحبك وتقبلني الحاضرة بكل قلبك فان لكل متكلم شاغل عن حديثه
اوما تأت اليه ان كف وحدثا اذا اقبل عليك وحدث ذلك وانت معرض بقلبك عني فما جعلتني لهون
عندك من بعض اخلاقك كذا عن ذلك علوا كبيرا كذا في الاحياء وقد نعت ابي وصفت ام سلم رضي الله

اذا قرأ عبارة من تلخيص
الصحاح وجد فيها ما يخالف
ما ذكره المصنف

قرأة النبي صلعم انه يمدّ صوته مدا فاذا قرأ الرحمن مدّ بالرحمن ومدّ بالله ومدّ بالرحيم وكان يقرأ
تبكو افصحا كواو بغير الكاف وسكون الواو وام من النباكي وهو تكلف البكاء وحكي عن صالح المري رضي الله عنه قال
قرأة القرآن على النبي صلعم فكان يصلح من قرأة فابن البكاء فان الله تعالى مدح اقواما فقال تعالى اذا تتلى
عليهم آيات الرحمن خروا سجدا وبكيا والتلي عليهم آيات الرحمن خروا سجدا بالضم والتشديد جمع ساجد كالراكع
وكل اي وقعوا على الوجوه حال كونهم ساجدين وبكيا بضم الباء جمع باك كالركع في جلوسهم الا ان الواو
قلبت ياء **ومن سنته** ان يقف عند كل آية وهواي الوقف قطع الكلمة عما بعدها ان وبحكم على
شيئ وينقضي بها فيسمى الوقف عند آية الرحمة ويسمى وقف عند آية العذاب ويسمى الوقف عند ذكر جلالة
وكبريائه وكذا ان مرّ بآية دعاء واستغفار دعا واستغفر وان مرّ بما يخوف استعاذ
من ان يفصل ذلك بلسانه او بقلبه فان النبي صلعم كان يفعل ذلك قال حذيفة رضي الله عنه صليت مع رسول الله صلعم
فابتدأ سورة البقرة فكان لا يمرّ بآية عذاب الا تعوذ ولا بآية رحمة الا سأل وقال في آية تنزيه كالتسبيح **ومن**
السنة ان يرتب القرآن كان له بكل حرف عشرون حسنة ومن
قرأه بغير اعراب كان له بكل حرف عشر حسنات واعرابه ان يبين الحروف ويفصل بين الكلمات وان يتعهد
اي للقاري ان يكرر بعض الآي جمع آية لتحريك الفكر لفهم معانيه وعجب العقل لانتباس انواره اي كالتباسها
انواره فان النبي صلعم رمى بآية واحدة في ليلة وكرر آية اي كرر تلك الآية روي انه صلعم قرأ سورة الرحمن
فرددها عشرين مرة واختار رد ما اندبر من معانيها ومن آية قرر فقام رسول الله صلعم بآية فقام بآية يرددها
ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم وقام سعيد بن جبير بآية ليلة يرددها قوله وامتازوا
اليوم ايها المجرمون وحكي عن ابي سليمان الداراني رضي الله عنه قال اني لأتلو الآية فاقيم فيها اربع ليال وحتى
ليال ولولا اني اقطع الفكر فيها لما جاوزتها الى غيرها وعن بعض السلف رحمهم الله انه بقي في سورة هود
ستة اشهر ولا يخرج من التدبر كذا في الاحياء **ومن سنته القاري** ان يتعاهد اي يتحفظ القرآن و
يواظب كل يوم وليلة كيلا ينساه ولا يغفل عنه اي لا يقطع عنه مواظبة في الصحاح فلان تعاهد القرآن و
تعهده بمعنى وبالفارسية رستن بعض القراء في الحديث تعهدوا هذا القرآن فانه اشد تفصيا وهو الخروج

من الصيق اى الشدة باباً وانغلاقاً من صدور الرجال من التهم بفتحتين واحد الانعام وهى المال الراعية والكثر
ما يقع هذا الاسم عليه الابل وقيل هو في شرح المصابيح بالابل بقرينة قوله صلعم من عقلة بضمتين جمع عقال مثل كتاب
وكتب يقال عقلت البعير عقلاً اذا ثنيت وظيفه مع ذراعه فشددتهما جميعاً من وسط الذراع وذلك
الحبل هو العقال والمعنى اشتد من الابل المعقلة اذا الطلقها اصاحبها قوله الاول عن من صدور متعلق بتفقيتاً
ومن الثانى باشتد وتخصيص الرجال بالذكر لان حفظ القرآن من شأنهم واعلم ان الص رح قد خلط بهما بين
المحدثين كما لا يخفى على ناظر في المصابيح وغيره فان من اعظم الذنوب ان يتعلم الرجل آيات من القرآن ثم ينسيها
روى انس صعد على النبي صلعم اناس ذنوب امتى فلم ار ذنباً اكثر من آية او سورة اوتيها الرجل فنسيها
والنسيان ان لا يمكنه القراءة من المصحف كذا في القنية وقيل ان نسى العبد شيئاً من القرآن الا بذنب جناه حتى
لان ذلك للنسيان من المصائب جمع مصيبة واتاها نسى الانسان اى لا تعد مصيبة الا بما كسبت يداه
اى بنفسه ومن السنة ان يجعل المؤمن لبيته حظاً من القرآن فيقرء منه ما تيسر له من حزبه اى وردة
من القرآن ثم الحديث ان في بيوتات المسلمين المصابيح لا العوش وفيها موتوا املائكة السبع
والارضين السبع يقولون هذا النور من بيوتات المؤمنين الذي يتلى فيها القرآن وقال ابو هريرة رضي الله عنه البيت
الذي يتلى فيه كتاب الله تعالى يتسع باهله وكثر خيره وحضرته الملائكة وخرجت منه الشياطين والبيت
الذي لا يتلى فيه كتاب الله تعالى يتضايق باهله وقل خيره وخرجت منه الملائكة وحضرته الشياطين ومن السنة
ان يسمع القرآن احياناً جمع حين بمعنى الوقت لقوله غيره فالحين هنا بمعنى الزمان كما كان يجب ان يسمع قراءة القرآن
من غيره وذكر في المصابيح انه قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال لي رسول الله صلعم وهو على المنبر اقرأ علي قلت وآقرأ
عليك وعليك انزل القرآن قال اني احب ان اسمعه من غيري الى آخر ما ذكر وكان عمر رضي الله عنه يقول لابي موسى الاشعري ذكرنا
امر ربنا فيتوضأ عنده حتى يكاد وقت الصلوة يسقط فقال ابو موسى المؤمن الصلوة الصلوة فيقول
اتانا الصلوة وقال النبي صلعم من سمع الآية من كتاب الله رفع كانت له نوراً يوم القيمة وروى ان النبي صلعم سمع
قراءة ابي موسى رضي الله عنه فقال لقد اوتي هذا مزماراً من مزامير آل داود صلعم فبلغ ذلك ابا موسى فقال يا رسول الله لو علم
انك تسمع لحبرت بذلك تحبيراً قال في شرح المشارق المزمار الصوت الحسن وتحبير الخط والشعر وغيرها تزيينه

وتحسينه ومن السنة تعظيم القرآن ان لا يسأل به شيئاً ولا يستاكل به اى لا يطلب به الاكل روى عن عمر رضي
بن حصين انه مر على قاص يقرأ ثم سأل فاسترجع ثم مر بسأل فضاق صدره كالمصاب بمكاسم جمع وقال انا لله وانا
اليه راجعون ثم قال سمعت رسول الله صلعم يقول من قرأ القرآن فليسأل الله به الرضا فانه يجيء اقوام يقرؤن القرآن يسألون به الناس كذا في شرح المصابيح ولا يجزء سيئاً اى مفاضراً
لغيره ولا يغلو فيه ولا يجفوه اى لا يتجاوز عن الطريقة تأويله وتأويلاً عدل عن التأويل بالكلية ايضاً فان
بعض التأويل مثل قوله تع الرحمن على العرش استوى وقوله بيده الله فوق ايديهم وغير ذلك لا يجوز ان يقول بتأويل
بالقدرة ونحوها ومن السنة ان لا يجاري اى لا يعارض ولا يجادل في تأويله ولا يكلف في تأويله برأيه
لقوله ع من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده في النار وقوله ابي بكر رضي اى ارض تقلني واى سماء
تظلني اذا قلت في القرآن برأيي ان قلت ليس قال النوم واعتبر وا بالامثال وكرانق الكتاب طبقاً
بالاعتبار حيث قال فاعتبروا يا اولي الابصار وذلك لا يكون الا بالرأي فكيف وقد عاب عليه قلت هذا اعتبار
فهو من قال في القرآن برأيه بمثناه والحفظ بان يقول لفظه هكذا او القراءة هذا او هذا قراءة فلان وبمثناه
المعنى ايضاً وهو على قسمين قسم يقال له التفسير وهو ما يروى عن الصحابة المفسرين كابن عباس وغيره رضوان
الله تعالى عليهم وذكر سبب نزول الآية وقصتها مثلاً من غير سماع من المفسرين بل برأيه
فقد كذب وعن قتادة رضي الله عنه ما من آية الا وقد سمعت فيها شيئاً وقسم يقال له التأويل وهو ما يرجع في كشف المعاني
مثلاً او قبل ما يحتاج للاريب فيه فيقبل لاشكل فهذا القسم يروى فان قبل فقد نفيت التريب فما رأيك فان
اجيب قلت اني نفيت صريحاً واثبت تأويلاً وهو كذلك بان يثبت بمثناه هذا تأويل وتخصيص التفسير بما يتعلق بالرواية والنقل
ما يتعلق بالدراية كما في الكواشي لكن التحقيق بالقبول ما ذكره امام الائمة الخول رحمه الله وهو انه ليس لاحد
احد ان يتكلم في القرآن الا بما سمعه او لو اشترط كثر ما يقوله ابن عباس رضي الله عنه وابن مسعود وغيرهما رضوان
الله عليهم فيقال هو تفسير بالرأي لانكم لم تسمعوه من الرسول صلعم ولما اختلف المفسرون رحمهم الله في بعض الآيات
بالقاء تأويل مختلفة لا يمكن الجمع بينها فكيف يكون الكل مسموعاً ولما كان النبي صلعم لابن العباس يقوله
اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل وهو اذا لو كان التأويل مسموعاً كالتنزيل ومحفوظاً مثله فما معنى تخصيصه بذلك

وخالف لقوله تع لعلمه الذين يستنبطونه فاذا ثبت لاهل العلم الاستنباط ومعلوم انه وراء السماع فلكل احد ان يستنبط من القرآن بفهمه وقد عقد واما التي فائدة يترتب على احد الوجهين احدهما ان يكون له رأي فيما يستنبطه والشيء يدل على ما يميل من طبعه ويهواه فيتأول القرآن على وفق رأيه وهواه ليحتج على ما تصحيح غرضه ولولم يكن ذلك الرأي والهوى كذلك لما تطرق التأويل اليه فكان للبلوغ من القرآن ذلك المعنى وهذا نادرة يكون مع العلم بانه ليس المراد بالآية ذلك ولكن يلتبس على خصمه كالذي يحتج ببعض آيات القرآن على تصحيح بدعته ونادرة يكون مع الجهل ولكن اذا كانت الآية محتملة يقبل بعض الوجوه الذي يوافق غرضه ويترجح ذلك الجانب برأيه وهواه فيكون قد فسر برأيه اي رأيه هو الذي حمله على ذلك التفسير ولولا رأيه لما كان يترجح عنده ذلك الوجه وتارة يكون له غرض فيطلب دليلا من القرآن والحديث ويستدل عليه بما يعلم انه ادا ربه ذلك لكن يدعوا الى الاستغفار بما لا يستدل عليه بقوله ع من تسخر وافان التسخير بركة ويعم ان المراد بالنسخ ما ذكره وهو يعلم ان المراد به الكل ولكن يدعوا الى مجانبة القبائح التي يستقبح ذكرها اذهب الى فرعون انه طغى ويشير الى قبائحه وهذا جنس قد يستعمله بعض الوعاظ في المقاصد الصحيحة تحسينا للكلام وترغيبا للمستمع على المراد وهو ممنوع وقد يستعمله الباطنية في المقاصد الفاسدة لتغيير الناس ودعوتهم الى مذهبهم الباطل غير ان القرآن على وفق رأيهم ومذهبهم ويحملونه على امور يعلمون قطعا انه غير مأثور به والوجه الثاني ان يتأول التفسير القرآن بظاهر الآية من غير تمسك بظاهر بالسماع والنقل فيما يتعلق بغرائب القرآن وما فيها من الالفاظ المبهمة والمجملة وما فيها من الاختصار والحذف والاضمار والتقديم والتأخير فمن لم يكن ظاهر التفسير مأثورا عن السلف المتقدمين كان مخاطرا بنفسه في فهم الآية كمن غلط في نزهة من غير ان يسأل عن الطريق فانه لا بد ان يتحير او ان يسلك طريقا لا يليق به مواضع الغلط بعد ذلك يتسع للتفهم والتدبر ويكون لكل احد قدم في الترقي الى درجات المعاني بحسب ما يفتح الله تعالى عليه بعد ان لا يخرج عن ظاهر التفسير المأثور فان ظاهر التفسير هو المستكن له ووصول الى ما به عن ظاهره فهذا ما نريد به فهم القرآن الباطنة لا بما ناقض الظاهر وفي حديث ابن عباس في القرآن كذا اي الشك في كونه كلام الله كيف وقيل معنى المراد ان بكذا الرجل قرأة من القراءات السبع فيقول سبع القرأة ليست من القرآن فيكون منكرا للقرآن وهو كفر قيل المراد بالمراء هو الغدار وهو ان يرد ما يعرفه من القرآن بعضه ببعض للقدح فيه بكذا احق هذا الحديث في شرح المصابيح لكن المطابع لكلام الله يرد هنا ساقطا وقد

وهو ان يكون المراد بمعنى المجادلة في معنى ان المراد اي مجادلة الرجل ومعارضته مع غيره في معاني القرآن ذاهبا كل منهما الى ما سنح في ذهنه ومشكلا غامضا تأويله لما يوافق رأيه وهواه بترك الاتباع لاثر السماع كذا في تأويله الى الكفر والضلال لان احد المتماريين اي المجادلين على هذا الوجه كاذب على الله وقد وقع كثيرا من السلف اي ان احد المتماريين يحرف التفسير بل وقوف التقليل فيه اولى كما كان ما لا يخفى ولعل وجه تخصيصه من التأويل تقدم بعضه على بعض اي لا يجعل بعض الآيات ناسخا بعض آخر فمثلا اذا قال الشيخي كل من الخبر والشر بتقدير الله تعالى لبعض على اي لا يجعل بعض الآيات ناسخا بعض آخر فمثلا اذا قال الشيخي كل من الخير والشر بتقدير الله تعالى لبعض فاعل كل من عند الله بقوله القدري ليس كذلك لقوله تعالى ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك فقد وقع كل منهما الآية التي يأتي بها صاحبه بهذا الخطاب نهاي عنه والطريق في مثل هذه الآيات الآخذ بما اجمع عليه وبأول الاخرى فالمراد اجمع على كون الخير والشر كلها من الله تع فمعنى الآية الاخرى ما اصابك يا محمد او يا انسان من حسنة اي من رأفة فضل الله تع وما اصابك من سيئة فهو جزاء اعمالك حتى لو تاب فانه يصدق بعضه بعضا فان قيل كيف يكون مصدقا والقرآن يشتمل على كثير من الناسخ والمنسوخ قلت ان النسخ بيان انتهاء حكم السابق لانقضاء المصلحة المتعلقة للعباد وهذا لا يعد ذكره تناقضا كقول الطبيب للمريض لا تأكل اللحم ثم يقول له بعد برئه كل اللحم كذا في التنوير ويشتمل بكون الوجه على صيغة امر الغائب من الاتباع بالتشديد بدا ادركه اي لحقه عاجلا وبالكل بكون التمام من غاب الشيء اذا توارى عن الحاسة ومن جهله منه الى خاتمه وهو الله تع وقيل رسول الله ص وقيل من بعده من اهل العلم ومن البديهة ان يحفظ كل يوم خمس آيات لما يرويه عليها فانه انزل كذلك اي حيا خيا على ما روى ابو هريرة رض عن رسول الله ص انه قال نزل القرآن على خمسة وجوه حلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال فاحلوا الحلال وحرموا الحرام واعملوا بالمحكم وآمنوا بالمتشابه واعتبروا بالامثال كذا في المصابيح وختم القرآن في كل اربعين ليلة وهو مستحب والمراد كل اربعين يوما بليليها فذكر الليل والنهار اراد مجموع الليل والنهار مجازا وسبب ارتكابه هو التنبيه على ان المستحب وقوع بعض قرأته الليل ان يقتصر القرآة كلها في النهار وانما سبب الاختيار في خصوصية الاربعين قيل لان فيه من حاجته الاستكمال ليس في غيره من الاعداد الاخرى ان الانبتي رض فان حكايته عن انه تع خلق آدم ع بيديه اربعين صباحا وقال رض ان خلق الله كل مجتمع في بطن امه اربعين يوما نطفة

ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك الحديث وفاق عن المتقى لله اربعين صباحا ظهرت بنا بيع
الحكمة من قلبه على لسانه ولذلك كان القرآن مرتبا جميع الكتب فينبغي للقاري ان يخلص في كل اربعين شهرا بل بعض
منه في كل يوم من تلك الاربعين ليظهر ينابيع حكمه على قلبه ومنه على لسانه وكان النبي ﷺ يختم القرآن في كل
عام بخفيف اللام اي سنة مرة قبل لما كان ختم النبي ﷺ في عام مرة فكيف سنحب ختم غيره في كل اربعين مرة
واجيب بان القرآن في قلب النبي ﷺ اكمل من غيره فيكون تدبره اكمل وابلغ وفي فتاوى ظهير الدين المرغيناني
من ختم القرآن في السنة مرة فالكون محاجرا وعن ابي حنيفة يستحب ختم مرتين فقد قضى حقه ورد
ان النبي ﷺ ختم في العام الذي قبض فيه مرتين معدود ختمه وقد نهى النبي ﷺ ان يختم القرآن في اقل من
ثلث معناه لم يفقه اي لم يكن فقيها في الدين من قرأ القرآن في اقل من ثلث بين لا يتدبر الرجال ان يتكلموا
بتدبر في معنى القرآن في ليلة او ليلتين لانه يؤدي الى العجلة حتى ان ينبغي ان يقرأ القرآن في ثلث ليال او اكثر حتى يؤدي
من حق نفسه وشاطرها ويتوخ للتدبر في معناه وكان بعض اهل البصيرة من العارفين يختم القرآن في كل جمعة كما
كان جماعة من الصحابة رضوان الله يختمونه في كل جمعة كعثمان وزيد بن ثابت وابن مسعود وابي بن كعب رضوان الله عليهم
وفي كل شهر في كل ستة وكانت له ختمة منذ ثلثين سنة لكم يفتح منها بعد وذلك بحسب درجات تدبره وتفقهه وكان
هذا يقول انت نفسي مقام الابرار فانا اعمل صيامه وقيامه وسائمة ومنامه قال الامام ره في الاجابة
التفصيل بمقدار الوارد ان كان من العابدين السالكين بطريق العمل فلا ينبغي ان ينقص عن ختمتين في الاسبوع مرة
مرة وان كان ناقة الذكر في معاني القرآن فقد يكتفي في الشهر مرة طاعة الى كثرة الورد والتامل هذا واما التقسيم
من ختمة في الاسبوع مرة فينبغي سبعة احزاب المروي عثمان رض كان يفتتح ليلة الجمعة بالبقرة الى آخر المائدة وليلة
السبت بالانعام الى هود ثم يونس ثم سبح ثم طه الى آخر طسم موسى وهرون ثم مالك يعكبوت الى الروم
الرحمن فوق ثم يختم ليلة الخميس وقيل احزاب القرآن سبعة الحزب الاول ثلث سور والثاني خمس سور والثالث سبع سور
والرابع تسع سور والخامس احدى عشرة سورة والسادس ثلث عشرة سورة والسابع من ق الى آخر القرآن وهكذا اورثه
الصحابة رضوان الله عليهم وكانوا يتوقون كذلك وفيه خبر النبي ﷺ انتهى وسحب ان يكون ختم القرآن في اول الليل ليكون
في الشتاء واما اذا كان في الصيف ففي اول النهار وفي آخره وان يجمع اهله وينجمهم بينهم ويسحب بعدهم ختم

القرآن في ركعتي المغرب او ركعتي الفجر فلما كان ركعتا المغرب والفجر مختصا الان يكونا ركعتين من فرضها بنية بعض
من الفعل اي يكون ختمة سنة المغرب او في سنة الفجر ويقتضي شهود والدعاء اي الحضور عند ختم القرآن فانه
اي الدعاء مستجاب عنده وفي الحديث من شهد ختمة القرآن كان كمن شهد المغانم جمع مغنم بمعنى الغنيمة حتى يقسم من
شهد فائدة القرآن كان كمن شهد في سبيل الله وبفتح القرآن عند اتمامه فانه مرجو عليا وزن المغفرة اي ازدلال
للشيطان في الحديث افضل الناس الحال بتشديد اللام المرتحل اي الخاتم المفتتح ذكر في فتاوى الكاشغاني وغيره
انهم يكلفون الدعاء عند ختم القرآن في شهر رمضان وعند ختمة بالجماعة وسحب المتاخرون فلا يمنع من ذلك وفي
سورة الاخلاص غنانا عند ختم القرآن مستحسنة مشايخ عراق الآن يكون الختم في المكتوبة فلا يكره ما انتهى ثم اعلم
ان السنة فيما بين قراءة اهل مكة ان يكبر من اول سورة والضحى عند ختم كل سورة حتى يختم القرآن فيتحول الله اكبر
وكان سببه ان الوحي احتبس عن زمانا فقال المشركون محمدا شيطانه ودعه فانزل النبي ﷺ فلما تتابع الوحي والضحى
كبر فرحا بنزول الوحي فاخذوه سنة كذا في معالم التنزيل وينبغي ختم القرآن اي يستفيد منه كل ما يعنيه المتقن
من العلوم والمواعيد لقوله تعالى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه اذا اردتم العلم فاثيروا امر من اثر يؤثر بالمد اي اختار القرآن
فان فيه علم الاولين والآخرين روي انه لم يفكر بعض العارفين في آية من القرآن شيئا يفوتني فهمه صلى الله عليه وسلم
روح القدس من حيث لا يحتسب كما يخرج الشعرة من العجين فختم القرآن بالتدبر فاوجده فرئي النبي ﷺ في منامه فقال يا رسول
الله اني لا ارطب ولا يابس الا كتاب مبين فما وجدت معنى هذا الحديث في كتب الله تعالى فقال ﷺ في كتاب الله تعالى
سورة يوسف ﷺ فلما اثبته من نومه قرأها فوجده وهو فوقه تعالى فلما رآه اكبره وقطع له يديه من اي المفاصل
جاريوسف ﷺ تشغلني به وما وجدن الم القطع وكذلك المؤمن اذا رأى ملائكة الرحمة وراى مقامه في الجنة وما هيأ الله
من النعيم والحور والقصور تشغلت قلوبها ولا يجد الم الموت ان شاء الله وفي علي بن ابطالب رضي الله عنه
من فهم القرآن فسر جمل العلم **فصل في التابع وما يستحب مراعاته في قراءة القرآن** قال النبي ﷺ من قرأ
حكم والنبيين والمرسلين فانتهى الى آخرها قوله بلى وانا على ذلك من الشاهدين ومن قرأ سورة القيمة فانتهى الى قوله اليس ذلك على ان يحيي الموتى فليقل بلى انه على كل
شيء قدير ومن قرأ سورة والمرسلات عرفا فاتبع الى قوله فبأي حديث بعده يؤمنون يعني ان لم يعتد قرأ

بعده القرآن ولم يتوا به فجاى حديث يصدق قولن بعده فانه لاكلام اصدق منه فليقبل امرنا بالله وعن على رضى الله عنه قرأ
افرايتم ماتمنون يعنى فهملا تعتبرون بايخرج منكم من النطفة ونبغ ارحام النساء انتم تخلقونه يعنى انتم تخلقونه
منه بشرا تجعلون النساء ذكرا واثنى ام نحن الخالقون يعنى بل نحن نخلقه قال بلى يكسر اللام نحن بارب
تلقناى قال يكذا تلقناه وكذلك قرئ فى قوله ام نحن الزارعون ام نحن المنزلون ام نحن المنشئون وعلم ابن
عمر فى قوله تعالى بأن فى الصحاح انى بأنى اى حان للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم الآية فبكى حتى علا بكاءه
وقال على بغنج اللام بارب واعلم ان هذه آية مباركة كانت سببا لتوبة كثير من الرجال منهم فضيل بن عياض
رحمه الله كان رئيس الجماعة من قطاع الطريق فسمعها ذهبوا لقطع طريق القافلة فكان من القافلة يقرأ
القرآن الم يأن للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله فقال بعضهم لبعض قفلوا فقد حان وتجاوزا لحين فسترجع عن توبته
وخلع ثياب الحفاة ولبس ثياب الوفاء وتاب الى الله نصوحا كذا فى رونق المجالس وفى الحديث ان رسول الله صلى
هذه الآية يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم فقال صلعم غرة جهلة وقد ام ان لدنيا انكالا لا يبقى ان غدا من
الآخرة فيوذا بقى منفوة من الوان العذاب وجيئ يومئذ بجهنم من النار وطغامنا فاغرة اى ذات شوك
يتمسك الخلق لا يدخل ولا يخرج فيبقى فى الحلق يعذبا اليما اى وجع ذلك طعم عذاب اليم فصعق اغمى عليه
صلعم وسمع عمر رجلا يقرأ فوقه تعالى فيقع الانسان حين من الدهر بعة اربعين سنة لم يكن شيئا مذكورا فاين
لم يرد الله بهم وما يريد به الا الله تعالى وذلك ان الله تعالى اراد ان يخلق آدم عم امر جبريل ع ان يجمع له ان تراب
من الارض فلم يجد رغم امر ميكائيل ع فلم يجد ايضا ثم امر عزرائيل ع فجمع التراب من وجه الارض فعاد التراب
طينا ثم صار صلصالا لا يمكن على حاله اربعين سنة فعل ان ينفخ فيه الروح فقال عمر رضى الله عنه بالفتح والسكون
حرف تصديق يعنى نعم وزنك والقسم جعلته سميعا بصيرا حيا وبنيا وقال الامام محمد بن على الترمذى رحمه
اذا قرأت قل هو الله احد فعل الله الصمد الله احد واذا قرأت قل اعوذ برب الفلق فعل اعوذ برب الفلق
واذا قرأت قل اعوذ برب الناس فعل اعوذ برب الناس وقال ابو القاسم بن الحكيم اذا اثبت هذه الآية وسبق
وجه ربك بقى ربك ذو الجلال والاكرام فقد هدها وسهل اى الحاجة عنك من ربك الخليل على قدر الله وعظم
شانه وقيل يستحب للقارى اذا اتى على هذه الآية افا من اهل القرى ان ياتيهم باسنا بيانا اى ينزل عذابنا ليلا

وهم ما يكون قولان يرفع فاعل يحسب بها اى بهذه الآية صوته وكذا يرفع صوته بقوله تعالى ان ما توعدون
والارض كل فاتنون اى مطيعون بقوله وما ينبغى للرحمن ان يتخذ ولدا ان كل من فى السموات
والارض الا آتى الرحمن عبدا ويستحب ان يقف على قوله من بعثنا من مرقدنا والمذكور فى التبيان عن
كتب القرآءة ان ههنا سكتة للبعض وهى قطع الصوت آخر الكلمة آنا والباقون يصلون عنه من غير سكوت
ولم يذكر فيه الوقف لاحد وهو ان يقطع الصوت آخر الكلمة زمانا قالوا ولم يذكر السكت بل الوقف التام
الا ان يحمل على الوقف اللغوى الشامل للسكت وللبخع بعض يبدأ بقوله تعالى هذا ما وعد الرحمن وانما استحب
ذلك لئلا يتبادر كون هذا وصفا لمرقدنا وليس كذلك بل قوله هذا ما وعد الرحمن كلام مبتدأ وذلك لما روى
ان الله تعالى يرفع العذاب عن الكفار يوم القيامة فيتكلمون فيما بينهم فقد وا فقالوا يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا يعنون
يتضامنا منا فاجابهم حفظة من الملائكة هذا ما وعد الرحمن على السنة الرسل وصدق المرسلون بان البعث
حق كما بين فى الآداب فى القرآءة يجب رعاية ما لمن يعرف الواضح من معانى القرآن وفيما ذكرنا تنبيه على ما يشكل ويخفى
اى يشابهه واعلم ان ما ذكرناه هذا الفصل من قبيل ما خفى من تفسير الامام ابى القاسم رح والذى ما ثر اختيار الحدرى
القرآءات السبع فان السبع قال ان القرآن على سبعة احرف قيل ليس المراد به الحصر فى السبعة بل المراد السبعة
والتسهيل والاكثر على الطعن ثم ان ههنا روايتين اخريين احدهما قصد على سبعة احرف ليس من تلك السبعة الا شان كاف الكاف
قصد على سبعة احرف فائدة ثابتة ولا يذهب عليك ان الاظهر المناسب مراد الحصر وذكر احدى الروايتين
الروايتين لان وجه صحة الاستدلال بالرواية الاولى التى ذكرها انما يظهر بملاحظة ما ذكره وافى شرحها من ان
الحكمة فى ذلك التيسير وفى الخروج من هذه الآفة فان قبايل العرب كانت على اختلاف شتى فلو كلفوا القرآءة بحرف
واحد لشق عليهم فجوز لكل منهم ان يقرأ على لغته وقد اشار اليه المصنف بقوله فان الله تعالى وسع على عباده فى القرآءة
هذا ثم اعلم ان الحرف ههنا مع حرف وحرف الشئ طرفه ووجه التهجى سميت بها لانها اطراف الكلام والمراد بها
ههنا القرآءة اى على سبع قرآءة وهى لغات العرب المشهورين بالفصاحة من قريش وهذيل وهوازن واليمن وبنى
تميم وطى وثقيف لكن فى الكاشى غير مجتمعة فى كلمة بل متفرقة كالتغيير والترقيق والهمزة والتليين والمد
القصر والامالة ولم يرد ان كل واحدة من السبعة لغة لقائلة واعلم ان تلك القبايل السبع بل اراد ان التيسير

اليهم لانحلوا منزلا ومن امتنا لها ويرأ عليه فوقه فظاهر لجواز ان يكون على احد فقه قراءة نصب بالفعل المقدر
او بنزع الخافض اى قراءة قراءة مشهورة او فى قراءة مشهورة بين اهلها من تلك السبعة قال ابن تيمية وسع الامر على
عباده فى التوراة اى فى قراءة القرآن ليأخذ كل صنف بما يطوى عليه لسانه فلكل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط
التسماع من النبى ﷺ ولا يشق عليه اقامته اذ لو كلفوا القرآة بحرف واحد يشق عليهم اذ العظام من الالوف مثلا
كالفهم اذا كلفت البهز والتميمى اذا كلف تركه فامر الله تعالى نبيه ان يقرأ القرآن بجميع لغاتهم تيسيرا على كل امة
القرآة بلغتها وتنفيا للحرج عن هذه الامة وذكر الطحاوى ان هذا كان فى اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة واحدة ثم
كثر الكتاب وارتفع الضرورة عادت الى حرف واحد هذا والصحيح ان المراد بها هى القرآت السبع التى كلها متصلة
مستفيضة من النبى ﷺ ضبطها الائمة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت
كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبع كذا فى شرح المنار وح فظهر من هذا التقرير ان للعلماء فى هذا الحديث
اقوالا متعددة حيث فسر بعضهم فقه صلعم بعشرة اوجه الى السبعة السبع والبعض الآخر منهم بالقرآة السبع والبعض
ح اختيار الاول اى بسبع على ما قاله ابن عبد البر وهو الاصح لكن لا يخفى عليك انه لو فسره بالقرآة السبع كما هو
الصحيح عند شارح المنار لتم التبويب فى كلامه بلا كلفة وذكر بعضهم ان يقول الرجل سورة البقرة وسورة
آل عمران بل يقول السورة التى يذكر فيها كذا والاصح الاظهر ان ذلك طائر فقد جاء فى اخبار النبى ﷺ اى احاديث سورة
البقرة وسورة آل عمران وسورة النساء **فصل الثامن فى آداب كتابة المصحف** ومن السنة فى تعظيم المصحف
ان لا يكتب بخط دقيق فى تقطيع صغير فانه مكروه خلافا لابى حنيفة رح ولابى يوسف رح فانه قال الحسن رح به ناخذ وذلك
لعلة اراد كراهة الشهرة ذكره فى الغنية فقد نظر عمر رض الى رجل معه مصحف وقد كتب ذلك المصحف بخط دقيق فى تقطيع
صغير فقال عمر رض ما هذا يا رجل فقال لم اجعل القرآن كله فعلا بالذرة اى رفع الذرة وهو على ما يصغر به ولم يصغر
هذا هو المشهور فى الصحيح هذا تمام لكن الحق خبر هذا او هو ما فاك فى التتابة من ان معناه فرب ما ملأ فاك وح يطمح
رأسه وفى مختار الصحاح يقال ملأه بالسيف اى ضربه والذرة بكسر الدال وتشديد الراء ما يلقى من ثوب ونحوه
فى بيت السول غالبا وفى عمر رض عظموا كتاب الله تعالى فينبغى لمن اراد كتابة القرآن ان يكتبه بخط مضبوط واتقنه جيد
والبعض فرطس بالقلم وابرن مداده وتوخ السطور وتوخ الحروف وتجتنب المصحف ومن جاء الصلاة

ان مشايخ مكة يكرهون ذلك فى شرح الجامع الصغير ان قبلة التتابة قبلة الحجر الاسود عند استيلام وقبلة
المصحف وعن عمر رض انه يأخذ المصحف كل غداة ويقبله ويقول عهد ربى ومنشور ربى كذا فى الغنية ويحرم القرآن
على المستمع كالمشاور وذكر الآبى وعلماؤنا الوقف لما ان مصحف الامام عثمان بن عفان رض كذلك والقول ان مستمع
رض يؤدى القرآن وكره بعضهم ذلك اى لاجل ان القرآن ميسر عامل مستمع الاشعار والاظهار وكتبة القرآن
بكسر الكاف القرآة والمقبر عليه بعض الكتب الفقهية منه الجامع الصغير حيث قال ويكره التنقيط والتعشير ونحوهما
ولعل مولانا رح انما كره هو اتباع الهوى خوفا من ان يؤدى الى الحراث زيادة وشوقا الى حراسة القرآن عما يتطرق به
اليه تغيير ونحوه بعضهم على مسئلة الحاجة كالعجم لبعض ذلك والتقيط والتعشير فاقتضى الحكم فى زماننا ان لا يترك
من دلالة فما التعشير بحفظ الآى وبالنقط بحفظ الكلمات واما كتبة اسامى السور وعدد الآى ونحوها فهى بدعة
حسنة كذا فى شرح الطحاوى لكن الاولى ان يكتب بالحمرة وغيره ليتميز عن القرآن كما ان الاولى ان يجتنب
كان القرآن مجردا فى المصاحف فاولا احدثوا النقطة على الباء والتاء وقالوا لا باس به فانه نور له ثم احدثوا
بعوج نقاطا كبرا عند منتهى الآى فقالوا لا باس اذ بوب رؤس الآى ثم احدثوا بعد ذلك الخواتم والفواصل
وقيل ان الحجاج هو الذى احدث ذلك فى زمانه فاحصر القرآة حتى عدوا الكلمات القرآن وحروفه وسموا القرآن
وقسموه الى ثلثين جزأ والى اقسام اخر كذا فى الاحياء وكره بعضهم كتابة القرآن بالذهب والفضة وعليه
بهما فانه يدعو اليه السارق بالنصب وهو الغاصب ويكره كتابة القرآن على الجدران ذكر سكون الراء مع
جدر بالفتح والسكون كبطن وبطنان وهو الجدار كذا فى مختار الصحاح وفى البزازية كتابة القرآن على الخط
والمحاريب غير مستحسن لانه ربما يسقط فيوطأ ويكره على الفرش والبسط لانه يدأسى ويوطأ وعلى الارض فى
مكان النقوش والزخارف فى شرح المفتاح والزخرف فى الاصل الذهب فهو مستعار حتى اذا اخذت الارض زخرفها
اى ما يتزين به من البناء وفى شرح المصابيح وكره نقش الجدار والخشب والكتابة بالقرآن اويذكر انه تحته فانها اى
الكتابة المذكورة تهاون واستخفاف بالقرآن ولا يكتب القرآن الا فى شئ طاهر ولا يكتب ايضا الا بشئ طاهر
الا اذا وقع ضرورة ومعلوم مستذكر بانه اتخذ هذا الكلام ولا يستذل ولا يوطأ مضارع مجهول من وطئ الارض
اى لا يوطأ بالاقدام فانه البزازية وضع القرى كما الذى عليه سلم انه تعمد كتب الطيف لا باس به لانه يكون

وكره التقنيط بسلك الخاء والقاف وتشديد الياء
كذا بخط الكاتب فى الصحاح والقنط
والقنوط وقد ذكر بعضهم ذلك

النوم والقعود على سطح بيت فيه المصاحف وفي الاشباه يكره الاقدام موضع هو اكثر على الوقوع
مصحف للضرورة والاول اوسع وفي موضع آخر لو وضع المصحف للزينة وركب عليه في السوق لا بأس
كوضع المصحف تحت رأسه للحفظ ولغيره يكره ولا يستحق اي بالقرآن كمدرس الرجل المصحف فانه يجوز الا
ان لا يكون بجزاء الرجل فانه لا يكره وهو كذا لو كان معلقا من وتد ومد الى اسفل لانه على العلو فلم
كذا في البزازية ولا يسافر فيه بالقرآن كالمرأة الى دار الحرب الا ان يكون معه امين يحفظه له ابو يوسف
اليهم كتابا فيه آية فلا بأس به كما كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل وقل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الآية
كذا في شرح المصابيح وسمي كتابة القرآن باسم واحد لفظ وابنيته واو صحه فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
الرحمن الرحيم فجوده عوانة له وقال عليه السلام لمعاوية رضي الله عنه وهو اي الحال ان الملعاوة بكسر الميم بن يديه يراي عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح الهمزة وكسر اللام من الالاق وهو لغة قليلة رديئة لان قياسه لفت لا وثلاثي بضم اللام وكسرها
فهو ملفيقة اذا اصلحت يداه كما في الدواء وبالفتح ظرف المداد وحرف القلم اي اقطعه محرفا وينبغي ان يعلم
انه يجوز رقي بر آية القلم الجديد ولا يرمى بر آية القلم المستعمل لاحترامه كخشبة المسجد وكناسته لانه قد في موضع
تجلي التعظيم كذا في الغنية وانت بين نصب شيخي اقاسه وبابه ضرب لباع وفرق الشين والعامة اراد بالنصب
كتبه طويلا واما اللام فينبغي ان يكون كالعوص على الالف المحذوفة من بسم الله لكثرة الاستعمال واراد
بتوفية الشين اظهار سنانه الثلاثة والعور الميم وغوير الميم عبارة عن جعل وسطه سنا مثل الدال وفي بعض
ان يجعل وسطه ايضا على هيئة الحلقة وتد بضم الميم وحركات الدال الرحمن وجوز الترحيم وفي رواية
نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يمد اي ان يمد الكاتب الباء حتى يكتب السين بعد ان يكتب اسنان السين عند الابتداء المقصودة
ثم يمد الباء اي مد ما يمكن ابسم الله ولا يكتب اسنان السين بعد مد ذنب الباء ملاصقا بالميم بل يكون بينهما مد
ولا يبعد ان يقرأ الفعلان اعني يمد ويكتب بناء المفعول اي منع النبي صلى الله عليه وسلم اي عن مد ذنب الباء حتى يكتب السين
اي حتى يحصل السنين المردودة بلا اظهار الاسنان كما يكتب السين هكذا في بعض الخطوط فيكون قوله ويكتب بعضهم
اي فكتبه بعضهم كذلك فلم عمر رضي الله عنه بضربه تأييدا لما قبله والمعنى وقد نقل عن بعض الموالي ههنا وهو آخر ما
ان يجعل حتى بعض كي متعلقا بنهى لا بيمد يعني نهى عن ان يمد الباء اي حتى لا يكتبه مستانا فتمد وعلى هيئة يكتب

اصل الحجاء حتى يكتب السين اي كي يكتبه عند رأس الباء موضع ذنبه لا بعد تمامه لا بلا اظهار سنانه وكتب بعضهم
بسم الله ولم يكتب فيها الف الضمير بناء على الاصل والنسبة والبسملة سيناء بالنصب الباء بالميم على صورة رقمهم ويحتمل
ان يراد ولم يكتب فيهن اسنانا ثلثة السنين بل يراد الباء الى الميم وذكر السنين بهذا المعنى قد ورد وفيما حكاه صاحب
الكشاف عن قوم عمر بضم عبد العزيز رفع كتابة الظهر السبتا اصل سنا بالتشديد قلت احدى حروف التضعيف
ياء كما في تقضي البازي وقد يتمان معنى فوقه ولم يكتب سينا لم يكتب الاسم على كتب بالة وبمدارك يكتب لا يلتفت اليه كما
لا يخفى فاسم عمر رضي الله عنه بضرب سوطا اي ضربا بسوط ولا يلتفت شيئا من القرآن في مضيعة بالهاء وزن المعيشة بوضع
الهلاك من الارض كذا في مختار الصحاح والدبة ان في جنب فمه جنبا كان من الارض تقع الحديث من فمع فمها من الارض
وفمه فيه بسم الله الرحمن الرحيم صفة فرطا سا وفمه جلالا لاسم الله تعالى مفعول لفعله رفع اي تعظيما لاسم الله تعالى عن
ان يدانس اي عن ان يوطأ اسمه بالارجل كتب عند الله تعالى الصدر بين وخفف عن والده العدد والكاتا
مشركين ان للوصل روي ان لقمان الحكيم راى رقعة فيها بسم الله الرحمن الرحيم فرفعها وطهرها فاكرمه الله تعالى بالحكمة
والموعظة الحسنة ذكره في نزهة القاري وذكر في بعض غرائب الاخبار ان النبي عليه السلام اقطع قلما ليكتب به فكتم الله
تعالى فوقع شيء من فلق قلمه على نفس الاسم فكره ذلك فترك الكتابة وبهذا المقدار لا بكاء وبعد من يكتب بعض آية
بنافي كونه ايتا وهو الذي لا يكتب ولا يتلو الكتب صرح به في بعض التفاسير وقد يجاب ايضا بان كونه ايتا كان
قبل الوحي فلما اوحي اليه صار كاتبا وقارئا هذا وردي انه روي عن عبد الله بن مروان ملكا عشر بمكة عشرين سنة
ثلثة عشر بمكة واحدى عشرة بالمدينة فقيل له ذلك فقال كان عليه اسم الله عز وجل وبركة اسم الله تعالى بالبزاق لاشفاء
الناس وكره المختار وقد نهى النبي عليه السلام عن ذلك ثم يغسل اللوح بماء الطاهر ان وقعت الحاجة اليه لغة الغنية
وانا
محو بعض الكتابة بالريق يجوز ولا بأس بان يكتب اسم الله تعالى في لوح ثم يغسل ويستشفى بمسالة بغم الغين وفتحت
ذلك مشاهير الاخبار من غير نكير وذكر صاحب الغنية نقلا عن المحيط انه لا بأس بكتابة الفاتحة بالدم او البول اذا علم
ان فيه شفاء ثم قال وهذا بعيد لان الله تعالى لم يجعل الشفاء في المحرم وقال الامام البرزني فتاواه والذي يرى خف
والبر قاء ان يكتب شيئا من القرآن على جبهته وفي البول او على جلد شاة ان علم ان فيه شفاء او مع قوم اهل الجهل
شفاء كم فيما قوم عليكم في نواظرهم عند العلم بالشفاء وقال عليه جواز اساغة اللقمة بها لجواز شربه لازالة العطش

واعلم ان السبعلة الحبسة من المسك والعنبر
والوز من الشحم وهو الكبير والخاء على
وزن غراب الطعنة الواسعة
والعقيق معلوم

انتهى وعن السنة تعظيم المكان الذى فيه القرآن وفى الحديث انى للارض بقعة احب الى ان ترفع بها الاصوات من البقعة التى فيها الكتاب المنزل فيها وهو القرآن المجيد واذا مس المصحف او الدرس رأى نجسا فانه يفيض فيه طاهرة وهو من كالمسلم فى مكان طيب بعد ان كان عفرا حفيرة وجلدا فالاولى لانه يحتاج الى مانة التراب عليه ونبه بنوع استخفاف بكلامه تع الا اذا اجعل عليه سفطا وهو بالكسر ما يتخذ من الخوص ليصيبه قبل ان يصيبه الغبار المتوجه اى شئ غير طاهر وقدر بفتحتين وهو صدر النظافة ولا بطاؤه احد وهو فى شرح النقاية وردته كتبه بها سهم وكذلك اسماء الانبياء والملائكة ويستغنى عنها بتقوى الله الجارى او تدفن فى غار طاهر ولا تحرق بالنار اشار اليه بحرق فى التسبيح الكبير والتسريجة تدفن او تحرق كذا فى فتاوى اتاتار خانية بوسبلها اى الآبار الجارية ولم اطيب فهو افضل وفى القنية لا يجوز بيع المصحف المخلق الذى لا يصلح للقراءة ان جلدته به ولا يأخذ على تعليم القرآن اجرا مشروطا فان التبتى هم نهى عن بيع القرآن وعن ثمنه وعن بيع العلم وثمنه فقيل لطاعة بن جبل رضى الله عنه لم تقرء المعلم اسم لصحابى اسلم وسوابن ثمانى عشر سنة وآتى رسول الله صلعم بينه وبين ابن مسعود رضى الله عنه كما فى الاصابة فهو كما قد يكتبون هذه المصاحف ويبيعونها فان يريدون بذلك بيع القرآن وانما يبيعون الورق وعمل يده بالحاء المهملة والجيم القرآن ان يعلم بكسر اللام المدة سورة منه بتحمل المعلم ان جعل للانسان من شئ على فعل ليفعل به ومنه جعل الله تعالى معلوم واجر مشروط وبعض المشايخ قالوا فى زماننا يغير الجواب فى بعض المسائل لتغير الزمان وخوف ذهاب العلم والدين منها ملازمة العلماء ابواب السلاطين ومنها خروجهم الى القرى لطلب الغنيمة ومنها اتخاذ الاجر لتعليم القرآن والاذان والامامة ومنها العزل عن الحرفة بغير اذنها ومنها السلام على سترة الخمور ونحوها فانه بالجواز فيها حشية الوقوع فيما لا يشتهى منها وتركه اولى شرح النقاية **الفصل التاسع فى تفصيل سنن الخلاء**

فالوا ان الوضوء سنة الايمان اى نصف الصلوة والصلوة كلها لغوية ولما كان ليضيع ايمانكم اى صلوتكم الى بيت المقدس كذا فى الخانية وانه مفتاح الصلوة والصلوة مفتاح الجنة رواه ابو سعيد بطريق على النبى صلعم ومطهرة البدن عن الذنوب جمع الثم كعل واحال عن ابى امامة انه قال يا رسول الله صلعم اذا توضأ العبد المسلم فتوضأ فغسل وجهه خرجت من وجهه وعينيه مع اول قطرة من الماء كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الماء او مع آخر قطرة من الماء فاذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة كان بطشتها يداه مع الماء او مع آخر قطرة من الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء او مع آخر قطرة من الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب رواه مالك رضى الله عنه

ان الاك ملك الموت ثم وانت على وضوء لم تمسك الشهادة كذا فى الخانية والبستان ومن بات من البيتوتة طاهرا بات معه شعاره بالكسر ما يلى الجسد من الثياب سمى به لانه يلى شعر الجسد ملك يستغفر له ويقول اللهم اغفر لعبدك فلان فانه بات طاهرا رواه ابن عمر رضى الله عنه ثم فالمحافظة على الوضوء سنة اكيدة ثم فالمحافظة على الوضوء سنة اكيدة ثم فى بستان العارفين بلغنا ان الله تعالى قال لموسى عم يا موسى اذا اصابتك مصيبة وانت على غير الوضوء فلا تلومن الا نفسك قال بعض اهل المعرفة من داوم على الوضوء اكرمه الله تعالى بسبع خصال اقلها ان يحب الملائكة الثانى لا يزال العلم رطبا من كتابه الثالث يسبح اعضاؤه جوارحه الرابع لا يفوته التكبيرة الاولى الخامس اوتى ثواب خمسين حجة السادس يستهل له ثواب سكرات الموت السابع ان يكون فى امان الله يوما وما دام على الوضوء وكرر فى الخانية والنظر الكل صلوة سنة البتى هم فالمؤمن ينبغى ان يجدد الوضوء فى كل وقت وان كان على طهر قال صلعم توضأ على طهر كتب له عشر حسنات وفى شرح المصابيح يجدد الوضوء لكل وقت الا اذا صح انه اذا صلى بالوضوء الاول ثم توضأ لا يكتب له الا حسنة واحدة وفى التتمة عند وضع الثياب اى حين اراد الدخول فى الخلاء وفيه اشارة الى استحباب وضع ثيابه الخ بكسرها فوق النطاق كالبرقع شتة دون امين الخوافى الى الجناب فيما بين اعلى الفخذ وعورات بنى آدم والطافى هو الذى يطفو اذا دخل الانسان الخلاء وكشف عورته نظر الجن والشياطين وربما يؤذيه وبلجمة ضرر اذا لم يسم واذا قال بسم الله عند الدخول حال بين الجن والشياطين وبين عورات الناس جهارا حتى لم يره بعره اسم الله تع فينبغى ان يسمى عند كذا ينبغى ان لا يرفع ثوبه حتى يدنو اى يقرب من الارض ويستتر عند الحاجى عن البوال الغائط بالمستطاع اى قدر ما يمكن ويستطيع لان كشف العورة حرام الا عند الضرورة سوآة الخلاء او فى الفحاء وان لا يبول قائما ويه قالت الاطباء ويطلب سوله مكانا رخوا شقاقى مختار الفحاء ارض تشقق بكسر الشين بين الخسف بفتحتين اذا كانت تخسف الماء اى تشربه ولا يستقبل القبلة بفرجه ولا غائطه ولا يستدبرها بهما فان استقبال القبلة بالفرج حال قضاء الحاجة فى الصحراء مكروه وكذا الاستنجاء بالماء وان است

بالعراء عند الشافعي رح ومن شعبهم فانهم جوزوا استقبالها واستدبارها في البنيان هذا وذكر في النهاية انه بكره للمرأة
ان تستنكح ادبار القبلة واما اذا فعل غلام لا بأس ولا يستقبل بها اي بالبول والغائط شمسا ولا قمرا تعظيما
لها وذكر بعضهم ان الآية قد تشهد عليهما في القرآن فانه تعالى كنى عنهما والكنى تختص بما يستقبح ذكره اي اشارة
يجوز الاستدبار بها لعدم موازاة الآلة وان يستتر اي يحترز من البول بما يتطاير وينكسر منه ذلك الشيء
حياء مما ابتلي به وبدن ما خرج عنه من اذى والاولى ان يؤخذ ما كان للسلطان من فرضه ويسترخ عنه الاقوى
كما لا يخفى اسم الله تعالى عليه مكتوبا ذكره في شرح المصابيح ان رسول الله صلعم كان اذا دخل الخلاء ينزع خاتمه قبل
وجوده لان نقشه كان محمد رسول الله وفيه دليل على وجوب تنحيته اسم الله تعالى واسم رسوله صلعم والقرآن الخلاء وهو
اعلم ان السنة على قولهم من كلامهم ان يقول عند التهيؤ للدخول في الخلاء او غيره بسم الله وعند دخول المحل
يتعوذ واشار اليه بقوله يتعوذ عند ارادة اي دخول الخلاء فان التهيؤ قال ان الخشوش محتضرة فاذا اراد
احدكم الخلاء فليقل اعوذ بالله من الخبث والخبائث والخش بالفتح والقم المتراكم وقد تحتضر ذكره اي الكنف
تحضرها الشياطين وترصد منها بني آدم بالفساد والاذى لانها مواضع تكشف فيها العورة ويجهر عن
ذكر اسم الله تعالى فيتمكنون منهم في تلك المواضع الا يتمكنون من غيرها والخبث بضمتين الخاء والباء وقد يجوز
بضم الخاء وسكون الباء جمع خبث وهو المؤذي من الجن والشياطين والخبائث جمع خبيثة وهو الشيء المؤذي
من الجن اي من ذكور الشياطين والجن وانا ثهم وقيل الخبث الكفر والخبائث الشياطين وقال في القنية والاجر عن
حال قضاء الحاجة بل قبله والدعاء اعوذ بالله من الشيطان الرجيم الخمس انتهى ويضرب برجله اليمنى على الارض
ليغوره الهوام بتشديد الميم جمع الهامة ذات السم القتال لدفع هذا الاسم الاعلى المخوف من الاختفاء وينتشر بتشديد الشين
تنشيرا اي يرفعها ويميل على شقه بالكسر اي نصف الاسر ونصب على التمييز لكونه اسرع على قضاء الحاجة والاسر
قد يفتح هذا بالعين بدل الغاء من نفسي اي نام على البول او لعله اراد به التأخير ولا ينظر الى ما خرج عنه ولا ينظر الى
فرجه ولا يمخط ولا يبزق اي لا يتمخط بها ولا يبزق عليها اي على البول والغائط فانه ورد في الخبر ان اكثر
ما تعذب به الموتى في قبورهم النسيان ولا يقوم عن قضاء الحاجة بالاستعجال بل ينبغي ان يتمهل بعد خلته نحنحة تنحنح ونحوه
كل الفواء ولكن لا يطيل الجلوس فانه يورث الباسور واعلم البواسير وهي علة تحدث في المقعدة وفي داخل الانف

ايضا كذا جاء في نعوذ بالله منه ولا يتكلم عليه اي على حال الجلوس فانه يوجب المقت والمراد الغضب الشديد الذي
يستوجب به العقوبة قال ابو الليث رح واصله ما رواه ابو سعيد رض عن النبي صلعم انه قال لا يخرج الرجلان يضربان
الغائط كاشفين عورتهما يتحدثان فان الله تعالى يمقت على ذلك فيغضب على فاعلهم الغضب كذا في شرح المصابيح ولا
يبول قائما لما قال عمر رض ما بلت قائما منذ اسلمت سمعت رسول الله صلعم يقول لا تبل قائما فما بلت قائما قال صاحب المصابيح فيه صحيح حديثه رفعه
انه رآه اتى سباطة قوم فبال قائما فقال شراحه قيل هذا دليل على نهي النبي صلعم عمر رض عن ذلك للتنزيه والا فالنبي
ليبال بل النهي عورته من بعيد ومن هذا قال الامام رض هذا فعله لاجاءه وفيه رخصة وقيل انه للتخريم وهو المعتمد
في البستان به تأخذ وعن عائشة رض قولها من حدثكم انه رآه بال قائما فلا تصدقوه وفعله كان لعذر وهو انه
رآه مكانا ظاهره الملقمة ودوري ابو هريرة رض ان النبي صلعم بال قائما يطرح بماء يضره وهو باطن الركبة انتهى
وعن عمر رض قال ما بلت قائما منذ اسلمت وعن النبي صلعم انه قال اربع من الجفاء ان يبول الرجل قائما او ان
يسمع حيعلة قبل ان ينوع من الصلوة وان يسمع النداء فلا يجيب وان يذكر عنده النبي صلعم فلا يصلي عليه
في البستان فاتح المقدمة الفوقية ولا يبول قائما ولا مضطجعا ولا عريانا كما عمل اليهود والنصارى
ولا عن مبيز بفتحه صلعم من بال قائما فكذا قائما بال على الكعبة ومن بال عن مبيز فكذا قائما بال القبر انتهى ولا يبول
يبول على مكان كالسطح والغرفة الاسفله لانه يتوقى وتلاشى لكونه نازلا من الاعلى فيوجب تلوث
مواضع شتى ولم يقل ولا يبول بشمال اذا بال فظرف ثم راه من مكان عال وبدلك عجانه بكسر العين
ما بين الفخل والدبر بأصبعه الوسطى في بعض النسخ باصبعه السبري وهو الظاهر ذكار فيقا اي لينا يحدر
اي يستر ان يوله بل ينبغي اي ينبغي خطوات قبل ان يستنجاء بالماء ولا يستنجي بشيء من بقية مما يحتاج الى الطهارة
ولا يسح ذكره بيمينه بل يأخذ الذكر بشماله ثم يمر على حجار ونحوه ان امكن والا فيأخذ الحجر بيمينه والذكر
بشماله ويحرك اليسار ليسيب الفضل اليها من غير تحريك عنيفة كذا في القنية ويستغرق انه ثم بعد الفراغ ويكره على غير
هو نفسه الفراغ ويرعوا بالاربعة المأثورة مثل ان يقول الحمد لله الذي اذهب عني الخبث وعافاني او نحو هذا او ينتهي على فور
الفراغ بعني الغاء وسكون الواو اي من ساعته ليكون على الطهارة في اثناء الكلام وقد كان النبي صلعم يتم على فور قبل فرجه
من الخلاء لا حتمال اعتراض الموت قبل التوبة حتى ذكره في الاحياء ولا ينقطع البول على احد ما روي ان رضه انه جاء اعرابي

مطلب التعوذ عند الخلاء
مطلب لا يجوز التبول قائما
مطلب لا ينظر لما خرج
مطلب لا يبول على الطريق
مطلب قطع البول

فبال في المسجد فقال الصحابة رضوان الله عليهم مه مه فقال لهم لا تزرموه دعوه اى لا تقطعوه واتركوه حتى يفرغ من بوله فلما فرغ الاعرابي دعاه فعلمه ان المساجد لا يصلح شيء من القذر وانما هي للعبادة ثم امر بذنوب من ماء فاهريق على بوله وانما نهى صلعم عن القطع لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان النجس قد حصل في جزء من المسجد فلو اقاموه في اثناء بوله لتنجس غيره ومواضع كثيرة من المسجد كما يخرج من المنارة فعلم ان بوله لا سيما بالليل اى خصوصا في القبل ولا يتبع الماء ليلا ولا بول في جحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة هو النقبة في الارض لانه مأوى الهوام وذوات السموم فقد يصيبه منها وقد نقل ان سعد بن عبادة رض بال في جحر فقتل الجن وسمع من الجحر منادا يقتل سعد بن عبادة فرمياه بسهمين فلم يخطأ فؤاده ورد ماء راكد اى ساكن غير جار لقوله عم لا يبولن احدكم في الماء الدائم فانه جار بعد ما يغتسل او يتوضأ منه احد بغير علم ولا على قارعة الطريق ليلا اى وسطها وحقيقة المواضع الذي يقرع يوطئ الارجل ويرمى عليه القمامة ولا في مستحم بفتح الحاء موضع الاغتسام سمي من الحميم وهو الماء الحار ثم قيل للذي يغسل به اى ماء كان وكذلك لا يبولن احدكم في مغتسله ثم يغتسل فيه او يتوضأ فيه فان عامة الوساوس منه ذكره في شرح المقاصد ثم النهي انما كان في المكان الصلب اذ لم يكن للبول مسلك فيتولد المغتسل الذي اصابه شيء من رشاشه فيوقع الوساوس في نفسه وهو معنى قولهم فان عامة الوساوس منه وهو وسوسة في الوضوء وفي الصلوة لبنا يا على وضوء يوسوس فيه انتهى وللا يقضي حاجته بحضرة ريح بفتح الراء اى الطالع بفتر اثناء الريح طلع شمر وكالجرف او جرف عظيم او غير ذلك يستظل بها او انا ذا لم يستظل بها الكنيس فلا بأس به ولا حاجة بكسر الحاء المهملة وتشديد الفاء اى جانب كهجار بالراء روى عن النبي صلعم انه قال من قضى حاجته تحت شجرة مثمرة او على طريق نافع او بشفير نهر جار فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ذكره في البستان ولا على بالب ولا على طريق ولا بالقرب من مسجد وهو الحكي ظاهر ولا في كلاء بالقصر العشب رطبا او يابسا واراد به مرعى الدواب او قصة هي بالفارسية جن لانها من اماكن يجلس فيها الانسان فتجتمع فيها الغفلة ويستحيى في جميع موضع النجو وهو ما يخرج من البطن بعد ثلثة احجار او بعرة والمقصود الانقاء حتى اذا انقاه بحجر واحد يكون مقبلا للصلوة عند ابي حنيفة رح وانما النهي الوارد في الحديث باقل من ثلثة احجار فمحمول على الغالب منهم اذ الانقاء لا يحصل

بدون الثلث غالبا وتحمل على التحريم عند الشافعي رح ولهذا قال لا بد من ثلثة احجار او من حجر له ثلثة اطراف وتر حتى لو نوى بواحد منها فصلوة وبوتر بالاحجار لقوله عم من استجمر فليوتر فحصل الانقاء بالثنين وبالرابع ينبغي ان يستنجي بالغالية او بالكاسة ليقيم سنة الايتار والاستنجاء بالعظم والروث للنهي عنه ايضا سيجيء ضابطه جاعة من الفقهاء قالوا النكتة في ذلك انه اذا استنجى بالعظم والروث والفحم فان الله تعالى جعلها زادا لاخواننا من الجن فنهى النبي صلعم والفحم يجوز ان يكون من الماء وفحمة الارض بفتح الفاء والحشيش ما يبس من الكلاء ولا يقال له رطبا حشيش ولا الخرف بفتحتين الفاء والراء المعجمتين واراد به قطع الاوانى المجعولة من الطين والزجاج بالفارسية خشت فاك في الخانية ويكره الاستنجاء بالعظم والروث والطرقة لانه يورث الفقر والقصب لانه يورث البكسور انتهى والبعر بكسر الباء الموحدة وسكون العين المهملة وكسر الباء من الاتباع الجارة منصوب على انه مفعول فان يتبع مقدم على قوله وهو الماء اى يحمل الماء تابعا للحجارة ويستعمل عقيبها وذلك بان تنتقل من موضع الاستنجاء بعد تمام التمسح الى موضع آخر ثم يستعمل الماء ثم يفيض الماء بالصبغ على محل النجو ويدلك بطن الاصابع من اليسرى حتى لا يبقى اثر يدرك الكف بحس اللمس ولا يقدر بالمرة الا اذا كان موسوسا فيقدر بالثلث في حقه وقيل بالسبع كذا في النقاية واعلم ان الاستنجاء بحجر ونحوه سنة والاستنجاء بالماء بعده ادب ان لم يتجاوز النجاسة عن المخرج قدر الدرهم وقيل بوسنة وقيل سنة وقتما من غير كشف العورة فان من عليه الاستنجاء بالماء اذا لم يجد سترة تركه ولو على سطح نهارا يخ لو فعل قالوا يصير فاسقا ويسح الموضع بالطرقة بعد الغسل قبل ان يقوم ادب وان لم يكن عرقة بكعف بيده الى ان لا يتفاطر والقيام لا ينفي ان يقوم قبل المسح بخرقة كيلا يلصق صوفه وكذا لا يتيمم عقيب الاستنجاء لهذا الماء وتمامه ينبغي انه اذا استنجى بالماء ثم قرف قبل ان يمس موضع الاستنجاء وكذا الحكم في السراويل المبلول وان من دخل القصبة ورجع عند الاستنجاء ينتقض وضوءه وينبغي صومه لان صبغه لا يخلو عن البلة الا ستابلة ولا يجب عليه الغسل كما لا يجب عند الحقنة هذا خلاصة ما في شرح النقاية والدرر فانه اى الاتباع المذكور اما من اليسرى وقد روى انه تنزل فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين فقال سول الله صلعم لاهل قباء ما هذه الطهارة التي اثنى الله بها عليكم فقالوا ما نجع بين الماء والحجر وجمع عوامه نجع بعد الستر بالفتح والسكون يخصين فرجه من النوسس وتطهيره قلبه من النفاق اى يقول عند الفراغ من الاستنجاء وبعد ستر بدنه يا رب اللهم حصن

فرجي من الفوشش وطهر قلبي من النفاق وبرك بره بالتراب اي بحايطها وبارض ازالة للرائحة ان تغيرت
وفي القنية هذا اذا لم يكن دب وله ان يستعمل ما وستأجر ولا يستعين باجنبي في الوضوء
ة التسهيل يكره ان يستعين ة وضوءه بغيره كالغسل الا عند الحج ليكون اعظم لكفوه واخلص لعبادته و
ما حكى انه استعان صلعم بالمغيرة رضي الله عنه في الوضوء فذلك تعليما للجواز كذا في البزازية ويبرش داخل الزرة
بالماء قطعا للوسوسة لانه اذا لم ينضح ثم يجد بللا فربما يظن انه خرج منه بول وهذا بخلاف ما اذا انضح فانه
اذا تأكد يعلم ان البلل من الماء فلا يقع في الوسوسة وفي الخزانة البقم فعلا ان رش الماء وكان اخفهم
استبراء وانفعهم فتذال الوسوسة فيه على فائدة الفقه كذا في الاحياء ولو راى البلة بعد الوضوء سأل ان
ذكره بعيد الوضوء وان كان بعض كثيرا ولا يعلم انه بول لم آه لا يلتفت اليه واذا تعذر عليه ان الوضوء
علم انه بول لا ينقض لطهارة كذا في البزازية ويستقبل القبلة ة حال وضوءه ولا يتكلم بل يسمي فان تكلم كره ولم
يذكر اسم الله تعالى ويقول اسم الله الرحمن الرحيم ولو قال لا اله الا الله او الحمد لله او اشهد ان لا اله الا الله صار مؤديا سنة
التسمية ايضا كذا في القنية قال صلعم لا وضوء لمن لم يسم الله تعالى اي الوضوء كاملا واختلفوا في وقته قيل
يسمي قبل الاستنجاء لانه من الوضوء وقيل بعده لان ذكره تعالى عند كشف العورة لا يكون تعظيما وارجح القولين
انه يسمي فيهما احتياطا وعن النبي صلعم انه قال من توضأ وذكر اسم الله تعالى كان طهورا لجميع بدنه ومن توضأ و
لم يذكر اسم الله تعالى كان طهورا لاعضاء طهوره والمراد من الطهور المطهر من الذنوب لان الحدث فانه لا يجزئ كذا في
شرح الجامع الصغير ويبدء بان يغسل يديه ثلاثا الى الرسغين فيستاك ان كان للصفة بجانب الاراك ونحوه من قضبان
الاشجار مما لم تشن وينزل صفوة السن كذا في الاحياء ونحوه وذكر في الطب النبوي انه قال ابو حنيفة اراك
افضل للمستيك لانه يفصح الكلام ويطلق اللسان ويطيب النكهة ويشهي الطعام ويقي الداء ويجود
الهضم ويقوي اللثة ويذهب البلغم ويطفئ المرة السوداء ويقطع البواسير ويذهب وجع الاضراس ويحسن
البصر ويرضي الرب ويسخط الشيطان ويدخل الجنة ويرضي الملائكة ويطيب النفس ويذهب الحفر
والصفرة ويشد اللثة ويذهب الداء ويزيد في الحسنات ويذهب السيئات ويذهب الخطايا ويذهب
الحمى ويذهب الصداع ويذهب الشقيقة ويذهب الحكة ويذهب الجرب ويذهب الجذام ويذهب
البرص ويذهب الكلف ويذهب النمش ويذهب الجدري ويذهب الحصبة ويذهب الطحال ويذهب
الاورام ويذهب الاوجاع ويذهب الامراض ويذهب الاسقام ويذهب الاحزان ويذهب الهموم
ويذهب الغموم ويذهب الكروب ويذهب الشدائد ويذهب الضيق ويذهب الفقر ويذهب
الغنى ويذهب الجوع ويذهب العطش ويذهب الحر ويذهب البرد ويذهب الخوف ويذهب
الامن ويذهب الوحشة ويذهب الانس ويذهب الغربة ويذهب الوطن ويذهب الاهل
ويذهب الولد ويذهب المال ويذهب الدين ويذهب الدنيا ويذهب الآخرة ويذهب
الجنة ويذهب النار ويذهب الصراط ويذهب الميزان ويذهب الحساب ويذهب
العقاب ويذهب الثواب ويذهب الرحمة ويذهب المغفرة ويذهب الشفاعة
ويذهب الكرامة ويذهب الرضوان ويذهب الجنة ويذهب النار

بطلوع

يطلق اللسان ويصفي الكلام ويصفي الحدقة ويفرح القلب ويشد اللثة ويذهب البلغم ولا يمكن به القيء والاستعمال اليابس اقوى
والعطس والخفقان واكثر اليابس كذا في مجمع الفتاوى فانه اي الاستياك اتم سنن الوضوء وانتهاؤه هذا هو
المواظبة لا فرادة العبادة وسنة كشف العورة سنة الاستلام حالة المضمضة تكميلا للاقتداء وتقرير الامام متى الا
يقتضي تقديم الاستياك عليها حيث قال بعد تصويره كيفية الاستياك ثم عند الفراغ من السواك يكمل للوضوء ويسيل ثم
يغسل يديه ثلاثا ثم يأخذ غرفة بكفه فيتمضمض الا آخره او يتمضمض بظهر الابهام من السوص وهو الغسل والتنظيف قال ابن بابا
والمسحة بكسر الباء المندوبة اذا لم يجد سواكا فانه بنال بالاصبع ثواب السواك المعنوي والقوي فيه سواء كذا في الآلة
ويستاك عرضا في مجمع الفتاوى ويستاك عرضا على الاسنان واللثة واللسان اي عسيرها بوضعه لا بمر أسنانه في الاحياء
عرضا وطولا وان اقتصر فعرضا فالاستياك عرضا اتم ولهذا اقتصر المصلي على ذكره وفي الدرر وغيره انه يستاك كيف شاء
اي يبدأ من الاسنان العليا او السفلى من الجانب الايمن او الايسر طولا او عرضا او بهما انتهى وفي جامع الفقه
السنة ان يبدأ بالاسنان العليا من الجانب الايمن ثم بالسفلى من الجانب الايسر ثم بالسفلى من الجانب الايمن ثم بالعليا من الجانب
الغم بالمستاك ثم بظاهر اللسان من فوقه ثم من تحته قبل استاك على خارج الاسنان فقط حتى خرج عن عهدة سنة واحدة
انتهى واستاك كلما استيقظ من نومه فانه كان النبي صلعم لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ الا تسوك قبل ان يتوضأ
حتى ثم يغسلها بالماء البارد في الصيف والماء الحار في الشتاء فضل السواك بعد الاستياك سنة ذكره في مجمع الفتاوى
وفي شرح المصابيح قال الامام النووي وكذا يستحب السواك عند وقت الصلوة والقراءة اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ما له
رائحة كريهة كبصل ونحوه بالناس وان لم يتغير كالاصبع والخرقة الخشنة يحصل السواك الذي هو كماله
هذا واما الاستياك عند الصلوة فقد ذكره في الاحياء وانه مستحب لما ورد صلعم صلوة على اثر السواك افضل من سبعين
صلوة بغير سواك وفي رواية لم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة فاذا قام العبد في محراب
يصلي فاقبل الحبيب اليه يستحب له الاستياك كيلا يناجي ملك بريحة فم المصلي لما روي ان الملك الكاتب يقرب
المصلي حتى يضع فاه على فيه لكي يكره ملائكة الليل والنهار صلعم لخلوف فم الصائم عندالله تعالى اطيب من طيب المسك
انتهى هذا هو المشهور عندنا وعند المالكية وصرح بعضهم بكراهته في المسجد كذا في التشريح وذكر انه انما كره لان السواك
عند القيام الى الصلوة يجاور الفم فلما يخرج الفم واخرج الدم فلما يجوز الصلوة به ولانه لم يؤمر انه يستاك عند قيامه الى الصلاة

فيحل قصة صلعم لامرتهم بالسواك عند كل صلوة عا وضوء ورواية احمد والطبراني رحمهما الله لامرتهم بالسواك عند كل
وضوء وقد صرح بالحمل المذكور في بعض شروح المصابيح وبانه يتوضاء في اناء صغير وكاس فان الملائكة تتقذر بهما
اى رائحتهما وبتوضاء بمد اى رطلين كل رطل نصف مَنّ والمَنّ مائة وعشرون مثقالا والمثقال عشرون قيراطا
والقيراط ثمن شعيرات وهذا اذا لم يحتج الى الاستنجاء ولم يكن لابس الخفين فان الخارج اليه لا يكفيه مد بل يستحب مد رطل
وبتوضاء بمدر رطل للرجلين ورطل الآخر لسائر الاعضاء وان كان لابسهما يتوضاء بمد رطل كذا في الملاعة وذكر انه
امر مستحب وليس بلازم فانه لو سبغ الوضوء بدون المد اجزاه وبغسل بصاع وهو ثمانية ارطال المارودي ان الفرض
كان بتوضاء احد ويغسل بصاع لكن الافضل ان لا يقتصر على الصاع بل يغسل باربعة امداد لانه ورد مسنة بعدان لا يؤدي الى الوسواس فان ادى لا يستعمل الا قدر الحاجة كذا في الملاعة وبؤيده ما ذكره في شرح المصابيح من انس فداعة قال كان النبي
يغتسل بصاع الى خمسة امداد فلا اعتداد الى ما ذكره المقدسة من ان الزيادة على الصاع حرام وكما نهى عنه
مثل كشف العورة والاسراف في الماء بان يصرفه فوق الحاجة مثل ان يغسل اربعا واوا ثنتين فانه مع وسوسة
الشيطان اللعين فهو حرام وان كان في شط النهر قال تعالى ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين لا يتوضاء
وكره الاغتسال بالماء المسخن اى الذي قصد تسخينه بالشمس فانه مكروه عند البعض لقوله صلعم لعائشة رضي عنها
حين سخنت الماء بالشمس لا تفعلي يا حميراء فانه يورث البرص وعن عمر رضي مثله وفيه قولنا فصد اشارة الى انه لو لم يقصد
لم يكره اتفاقا صرح به في الدرر ويغسل الاعضاء المغسولة في الوضوء مثلا ثانيا فانه اشارة الى التثليث
سنة في الغسل وفي المسح فان تثليث مسح الرأس بماء جديد مكروه عندنا وذكره في التحفة وقد في شرح المصابيح عن
عبس رضي انه قال توضأ النبي صلعم مرة مرة واحدة اى غسل كل عضو مرة واحدة ومسح رأسه مرة واحدة وهذا اقل الوضوء
والمرتان افضل والثلث اكمل فعل النبي صلعم كذلك ليعلم الامة جوازه والا كمل اكثر قوا با الى ههنا عبارة وفي
الغنية الوضوء مرة ركن والثانية والثالثة سنة وقيل في الثانية سنة وفي الثالثة نفل وقيل على عكسه ذكره ابن
لو توضأ مرة لغرة الماء والبرد او للحاجة لا يكره ولا يأثم وان اخاثم وقبل ان اعتاده يكره والا فلا انتهى وتضمض
اى يدير الماء في جوانب فيه ويستنشق اى يدخل الماء في انفه ويبالغ ان يستنثر اى يخرج ما فيه من المخاط والاذى بالنفس
الشديد ويزيد بيده ان يمس في المحيط يغسل كل يمناه بيمينه لقوله عم اليمين للوجه واليسار للمقعد وقيل

نقص

يخضض بيمينه ويستنشق بيساره لان اليسار للاقذار انتهى ويبالغ فيهما اى في المضمضة والاستنشاق بزيادة
في المخاصمة قد المضمضة مستعار للماء جميع الفم والمبالغة فيه ان يصل الماء الى اقصى حلقه وهو الموضع الذي
في الحلق وحد الاستنشاق ان يصل الماء الى المارن وهو ما لان من الانف وفضل على قصبته والمبالغة فيه
ان يصعد الماء بالنفس الى حيث لا يشمه وفي تنوير التسهيل المبالغة في المضمضة بالغرغرة وفي الاستنشاق بالاستنثار
وعن ائمتنا المبالغة في المضمضة هي اطراح الماء من جانب الى جانب ثم ان المبالغة في المضمضة والاستنشاق سنة
في الظهارين وفي صلوة الباقي سنة في الوضوء واجبة في الجنابة اذا لم يكن صائما كذا في الغنية وبيانه في ذلك
المذكور كله عيامنة الآنية الخلاء فانه يبدأ فيه عند الترقوة اليسرى ويخرج من جانبها اليمنى ذكره في المقدمة والسنان
وكان النبي صلعم يحب التيامن في الامور حتى التنعل والترجل وهو استنباط الرأس اى يعني يحفظ الجانب الايمن
من رأسه قبل اليسار وبتعهد المغابن اى يحفظ ويراعي مفاصل الاعضاء المغسولة في الوضوء والغسل
ويحرك الخاتم فيهما ان يحركا لبصل الماء تحته ويمسح الرأس كله مرة واحدة هذا هو المسنون عندنا
ولو ترك استيعاب الرأس في المسح في دبارة او داوم عليه في غير زمان البرد بأثم كذا في الغنية وكيفيته ان
يضع كفيه واصابعه على مقدم رأسه ويمدها الى قفاه على وجه يستوعب جميع الرأس ثم يمسح اذنيه باصبعيه
ولا يكون الماء مستعملا لان الاستيعاب بماء واحد لا يكون الا بهذا الطريق كذا في التبيلعي وهذا هو الكامل
فلا حاجة الى ما صوره بعكاف حفظ السبابتين والابهامين ويتبع اى يجعل غضون الاذن تابعا لمسح الرأس
بحيث لا يأخذ ماء جديدا عا صورناه وهو معنى الاتباع والغضون بمعنى العين والعقاد المعجمة مكسورا
الجلد وقوله كلها تأكيد للغضون اى مسح الغضون كلها بحيث لا يبقى منه شيء غير مسوحة هذا على ما صحح اكثر
النسخ بتبع بسكون التاء وامّا على ما صحح في بعض اعتذ يتبع بالتاءين من باب التفعل فالامر ظاهر وكيفيته ان
يدخل مسبحتيه في صماخي اذنيه ويديرهما به على ظاهر اذنيه ثم يضع الكف على الاذنين مستظهرا بالكراع الاصبع
هذا واما مسح الرقبة فقد اختلف فيه قيل انه ليس بسنة ولا ادب وقيل انه ادب مسح بظهر اليد بن مبتدأة
من قفاه الى المطعوم والمسح الحلقوم تكره كذا في التتارخانية وخلاصة الفتاوى وغنية الفتاوى في بطيل الغرة بالفتح
بياض في الجبهة فوق الاشرم والتحجيل الماء المهملة قبل الجيم بياض في القوائم والطاهر انهما ان يعمل الماء الى
اكثر

وهو ربما ان يعمل اصابع يديه
على ظهر اذنيه وكيفيته على ما في
الفتاوى الهندية ان يعمل السبابة
فيجعل ولا يعمل الابهام ثم يدخل
فيجعل اسفل كذا في شرح المنية

٤٢

من محل الفرض الى اعالى الجبهة ونصف العضد والساق فندب من قبيل كرر لسبب وابراد السبب لان رفع الآثار من محل الفرض سبب للغرة والتحجيل فانهم يشرفون يوم القيمة غرا محجلين من اثار الوضوء كذلك مر والطهر فالمراد من استطاع ان يطيل غرته فليفعل وقال ان الحلية تبلغ مواضع الوضوء كذا في الاصباح والوضوء بفتح الواو ماء الوضوء وقال ابو يعلى رفع الحلية التحجيل يوم القيمة من الوضوء لانه العلامة الفارقة بين هذه الامة وبين سائر الامم فتعرفه ثم كلهم سيماء ليس لاحد غيرهم وقيل الحلية السوار والخلخال في الرجلة كذا في شرح المصابيح وتحلل بالحاء المهملة الاصابع فان تخليلها سنة وقيل تخليل اصابع القدم فرض ذكره في الترشيح لكن ينبغي ان يعلم ان سنيتها انما يكون بعد وصول الماء الى الجلد اما من غير تخليل فانه فرض كذا في الخلاصة الى السنة في غسل اليدين والرجلين البداية بالاصابع وانما كيفية التخليل فانه يخلل بخنصر يده اليسرى فيبدأ بخنصر رجله اليمنى ويختم بخنصر رجله اليسرى كذا في شرح الصباغي والتحية فان تخليل اللحية سنة ايضا قال الامام الزعفراني رح هذا عندنا وبه يؤخذ وعند محمد رح هو بالخيار وان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل ويخلل بعد التلث بان يدخل اصابعه اي التحية من اسفل الى الاعلى كذا في الخلاصة والدرر وقال البقالي اذا قصر الشارب لا يجب تخليله وان طال يجب تخليله وايصال الماء الى المنفذين وهما المنوار الا يجب وان طال وفي الحديث تسرح اللحى بكسر اللام وفتح الحاء جمع لحية وتسريحها التخليص بعضها من بعض بالمشط عقيب الوضوء وينفي الغمر وعن ابي امامة رضي عن النبي عليه السلام انه قال من اذى على حاجبيه بالمشط عوفي من البلاء وقال بعضهم من امتشط فليأكل ركبة الزنجبيل كذا في خلاصة المعاني ومن مشط لحيته كل ليلة عوفي من انواع البلايا وزيد في غرره ذكره في الطب النبوي وبذكر اسم الله تعالى فيقول بسم الله الرحمن الرحيم في جميع ذلك المذكور ويستغفر ويتوب بعد الفراغ قال ثم من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب من الجنة يدخل من اي باب شاء ذكره في المصابيح وغيره ويشرب من فضل وضوئه بفتح الواو ما يتوضأ به كي مرائي يشرب كله او بعضه فانها فان فيه شفاء لما ارهى يشتهي وفي هذا المعنى قيل نظم نوضأ بما قد كان يشرب بعضه ... فعاد له في دار البقاء وانشرب بعد يشبع الوضوء • باء كان يبقى في الاناء • فان الشرب من باقي الوضوء • شفاء كان من سبعين داء • وذكر في الخلاصة حديث عن سول الله عم بان فيه شفاء من سبعين داء ادناها الهم

وهو بفتح تتابع النفس وبالفتح مصدر بمعناه الحال اي اوقع عليه البهر وعن علي رض انه شرب فضلة وضوئه قائما ثم قال ان الناس يكرهون الشرب قياما وان النبي ص صنع كما صنعت ذكره في البخاري ويتنفس بخرقة لما روى ان النبي ص تمضمض مرة وتنفس بها ومجها الانور من الشر والشر فان الغرة المبارك بعد الوضوء وقال النبي ص توضأ يوم يوم القيمة غرا من اثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل وقال ان الحلية تبلغ مواضع الوضوء كذا في الاصباح والوضوء بفتح الواو ماء الوضوء وقال ابو يعلى رفع الحلية التحجيل يوم القيمة من الوضوء لانه العلامة الفارقة بين هذه الامة وبين سائر الامم فتعرفه ثم كلهم سيماء ليس لاحد غيرهم وقيل الحلية السوار والخلخال في الرجلة كذا في شرح المصابيح وتحلل بالحاء المهملة الاصابع فان تخليلها سنة وقيل تخليل اصابع القدم فرض ذكره في الترشيح لكن ينبغي ان يعلم ان سنيتها انما يكون بعد وصول الماء الى الجلد اما من غير تخليل فانه فرض كذا في الخلاصة الى السنة في غسل اليدين والرجلين البداية بالاصابع وانما كيفية التخليل فانه يخلل بخنصر يده اليسرى فيبدأ بخنصر رجله اليمنى ويختم بخنصر رجله اليسرى كذا في شرح الصباغي والتحية فان تخليل اللحية سنة ايضا قال الامام الزعفراني رح هذا عندنا وبه يؤخذ وعند محمد رح هو بالخيار وان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل ويخلل بعد التلث بان يدخل اصابعه اي التحية من اسفل الى الاعلى كذا في الخلاصة والدرر وقال البقالي اذا قصر الشارب لا يجب تخليله وان طال يجب تخليله وايصال الماء الى المنفذين وهما المنوار الا يجب وان طال وفي الحديث تسرح اللحى بكسر اللام وفتح الحاء جمع لحية وتسريحها التخليص بعضها من بعض بالمشط عقيب الوضوء وينفي الغمر وعن ابي امامة رضي عن النبي عليه السلام انه قال من اذى على حاجبيه بالمشط عوفي من البلاء وقال من امتشط فليأكل ركبة الزنجبيل كذا في خلاصة المعاني ومن مشط لحيته كل ليلة عوفي من انواع البلايا وزيد في غرره ذكره في الطب النبوي وبذكر اسم الله تعالى فيقول بسم الله الرحمن الرحيم في جميع ذلك المذكور ويستغفر ويتوب بعد الفراغ قال ثم من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب من الجنة يدخل من اي باب شاء ذكره في المصابيح وغيره ويشرب من فضل وضوئه بفتح الواو ما يتوضأ به كي مرائي يشرب كله او بعضه فانها فان فيه شفاء لما ارهى يشتهي وفي هذا المعنى قيل نظم نوضأ بما قد كان يشرب بعضه ... فعاد له في دار البقاء وانشرب بعد يشبع الوضوء • باء كان يبقى في الاناء • فان الشرب من باقي الوضوء • شفاء كان من سبعين داء • وذكر في الخلاصة حديث عن سول الله عم بان فيه شفاء من سبعين داء ادناها الهم

مطلب في بيان التخليل
مطلب فائدة عظيمة
مطلب شرب الماء بعد الوضوء
مطلب في بيان الوضوء والغسل بماء زمزم
مطلب في بيان ما يتوضأ به
مطلب في بيان ما يجب الوضوء بمس الذكر وما لا يجب
مطلب في بيان سنن الغسل وبيانه

ولم يجد منه الا ما كفن من ثمن مثله قدّر له او لم يقدّر لو يكون به جراحة او مرض وخاف من استعمال فساد العضو او شدة المرض او يكون الهواء باردًا يخاف الجنب ان اغتسل يقتله البرد او يزيد مرضه اذا كان خارج المصر عند ابي حنيفة رح او يكون معه رجله ماء فنسي او يكون معه ما يشرب فقط او تيمم او سمع الجمعة او خاف فوت الجنازة او كان معه آلة الوضوء او الغسل او خاف لصًا او سبعًا او عدوًا او غريمًا او عطشًا يحدث بخوفه او كان معه ماء يكفي بعض اعضائه فانه يتيمم لكل عضو على حدة ويصلي بتيمم واحد صلوات كثيرة ولو كان معه ماء نجس او كان على بدنه نجاسة لا يقدر على ازالتها او كان على جرحه او قرحه نجاسة لا يقدر على ازالتها ثم يتيمم ثم يتوضأ ويصلي ولا يعيد ان يكبر تكبيرة الوضوء للصلاة فانه عبادة عن غسل البدن والفم فقط ثم يغسل الماء على رأسه وسائر جسده ثلاثًا ثلاثًا يبدأ بالايمن منه اي من جسده ثم بالايسر هذا قول البعض والمشهور المذكور في الخلاصة وغيرها ان الكتب المعوّل عليها هو ان يبدأ بشقه الايمن فيفيض الماء ثلاثًا ثم بالايسر ثم يفيض الماء على رأسه وسائر جسده ثلاثًا وقيل يبدأ في الغسل بالايمن بالرأس ثم بالايسر كذا في الزاهدي وبدلك حين يكون الماء منبثًا للبشرة بفتحتين ظاهر جلد الانسان وهذا الدلك ليس بشرط عند ابي يوسف والمرأة تحتي قبالها المهملة قبل الثاء المثلثة اي تصب وتفوق من حتى الرأس ثلاث حثيات بالفتحات على رأسها فتكفيها اي من غير نقض ضفيرتها اذا بلغ الماء اصول شعرها وان لم يبلغ الا الثالثة او الثلاثة لعدم لزوم نقض ضفيرتها حينئذ قلت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر رأسي فأنقضه لغسل الجنابة قال انما يكفيك ان تحثي على رأسك ثلاث حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين ودنا بكلا الدرقتين فاذا وجب عليه ايصال الماء الى الشعر شعره وينبغي ان يبعد عن مقعد عليه صيغة المفعول اسم مكان فيغسل فرجه وهذا التحي والغسل اذا لم يكن على لوح او حجر او نحوه فان كان عليه لا يؤمر بغسل العذرة كذا في الخلاصة ونقل عن الفتاوى النسفي وشرح مجمع بيد الكردري ان من غسل عن النجاسة ثم اراد ان يصلي فعليه ان يتوضأ بعد الغسل لان الوضوء قبل الغسل سنة وبعده فريضة والسنة لا تقوم مقام الفرض امكن النقل عن هذين الكتابين ومارأيت في جلة هما ولكنه لا تعويل عليه لان المصرح في شرح البخاري والوقاية والمفهوم من شرح المجمع وغيره من شروح المتون هو المذكور في الاضياح وغيره موضع سواء ان توضأ قبل الغسل فلا يعيده بعد الغسل الا اذا احدث بعده وتخفف شيئ ان كان ان ان وجد وهو ان لم يجد الماء حقيقة او حكمًا مثل ان يكون بعيدًا عنه مقدار الميل ثلث الالف ذراع وخمسمائة ذراع او يضره مانع عن الوصول اليه من سبع او حابس او عدم آلة او يكون الماء حاضرًا يحتاج لعطشه او عطش رفيقه او دابته او يكون مملوكًا لغيره

مطلب في بيان التيمم

وقيل ان كان يخرج بالماء رفيصير ماء منجسًا لا يتطهر به ويلبس كالمتيمم عادم الماء او يخاف ان يخرج بالماء رفيصير ماء منجسًا لا يتطهر به ويلبس كالمتيمم عادم الماء

وقيل ان كان يخرج بالماء رفيصير ماء منجسًا لا يتطهر به ويلبس كالمتيمم عادم الماء

وفي رواية الحسن عن ابي حنيفة رح اذا كان الكل في الاناء النجس اكثر من عشر في عشر لا يتنجس وان كان اقل من ذلك يتنجس وفي رواية اخرى عنه اذا كان الماء في الاناء اكثر من قدر الكف يتوضأ به وان كان اقل من ذلك لا يتوضأ به وفي رواية اخرى عنه اذا كان الماء في الاناء اكثر من قدر الكف يتوضأ به وان كان اقل من ذلك لا يتوضأ به وفي رواية اخرى عنه اذا كان الماء في الاناء اكثر من قدر الكف يتوضأ به وان كان اقل من ذلك لا يتوضأ به

انى لم اكن على ظهر فرع هذا الحديث دلالة على كراهة الكلام وعدم استحباب السلام ورده فى بداية التيمم وعلى انه يسن ان يكون ذكر الله تعالى على الوضوء او التيمم لان السلام اسم من اسمائه تعالى كما ذكره الصباح وكونه اى تيمم ايضا بمثل ذلك المذكور نكس المصحف وقرأة القرآن عنه او عن ظهر القلب وزيارة القبر ودخول البيت والاذان والاقامة والدخول فى المسجد والخروج له وكذا عند وجود الماء بمصر يبتغى فى شرح النقاية نقلا عن المحيط وفتاوى البزازية لو تيمم لواحد من تلك الستة المذكورة فان كان عند عدم الماء وقلنا علة العلماء لا يجوز ان يصلى بذلك التيمم وان كان مع وجود الماء فلا خلاف بعدم جواز الصلوة فيجوز تيمره اشارة الى جواز التيمم لذلك المذكور مع وجود الماء كما لا يخفى على الذوق السليم وكل العلماء او معلم او مجلد او كاتب كشاف او تفسير او قرأ القرآن من المصحف اصل على كل لهم ان يتيمموا عند وجود الماء اذا احتاجوا اليه بهم ان يتيمموا لقلة او لعدم من الماء الا كرمى ولم ارة مجلدة

الفصل الحادى عشر فى تفصيل سنن الصلوة

الصلوة افضل فرض على العبد بعد التوحيد قائم ما افترض الله تعالى عليه خلقه بعد التوحيد لعبد ليس من الصلوة ولو كان شئ اعبد اليه من الصلوة لعبده به ملائكته منهم راكع وساجد وقائم وقاعد ذكره فى الاجناس وسواى الصلوة علم بفتحتين اللسان اى علامة بحيث يستدل به على ايمانه فان الكافر اذا صلى منفردا او فى جماعة بحكم باسلامه عندنا وان لم يستوعب كلمة التوحيد والبرى عما نافيه ذكره فى الكبرى ونور المؤمن كما قال النبى عليه السلام صلوة التراويح نور فرغ قلبه فليستنور ومفتاح الجنة كما قال صلوا مفتاح الجنة الصلوة وحبوة الدين بكسر الحاء المهملة وضمها بالفتح والضم لغتان فصيحتان كما فى القاموس اى بحيث يعوم بقيامه وينهدم بالقعود قال صلوا الصلوة عماد الدين فمن اقام الصلوة فقد اقام الدين ومن تركها فقد هدم الدين وقوة البدن بالله تعالى وسنة كبيرة اوكدها ان يجرى اى يطلب طلبا بين اول الوقت وآخره فيقال الجر ما بين الغلس بفتحتين الغين المعجمة واللام ظلمة آخر الليل والاسفار بكسر الهمزة من سفر الصبح اضاء واعلم ان الاكثر على ان التغليس افضل وبه قال الشافعى ويوجد بعضهم ومنهم المنفية رحمهم الله لان الاسفار اى البداية مسفرا افضل لقوله عليه السلام اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر وختار الطحاوى ان يبدأ بالغلس ويختم بالاسفار وهو المذكور فى المتن فان اختار رجحان ما ان اوفق للاحاديث الصحيحة الواردة بالتغليس والتعليل كما ذكره شراح المصابيح ولما كان ههنا امكان التلفيق من بين احاديث التغليس والاسفار بوجهين اخرين ذكرهما الشارح رحمه الله بقوله وينتظر اجتماع القوم قليلا

الى احدهما بقوله

ان

ان كان خارجا منها والى الآخر بقوله او يغلس اى يبالغ فى التنوير قدر ما يطيقه الناس وبقوله فى الصيف يعلم الفعل فهذا التفصيل من الحنفية انما هو لرعاية جميع الاحاديث الواردة على النوع من فى هذا الباب وقصد الى جميع ذلك حسب الامكان على ما هو رأيه كما لا يخفى ويبرد بالظهر الكاف بعد الراء اى يؤخر بالظهر سكون الهاء اى ابجان حر النار وابقاده ابقاء ان يستحب تأخير الظهر فى الصيف سواء صلى وحده او بجماعة عند نا لقوله عليه السلام ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم اى صلوا اذا سكنت شدة الحرارة وفيح جهنم شدة حرها فالعبرة برده كل بقعة بسكون شدة حرها وهو مختلف بحسب البقاع كذا فى شرح النقاية وقيد بوهج الحر لان المستحب فى ظهر الشتاء تعجيله اى يكون الاداء فى النصف الاول ذكره فى المختار ويصلى العصر بعد دخول وقته والشمس بيضاء نقية اى صافية على ثوب الاصفرار ولا ينتظر صفرة الشمس فان تأخير العصر الى وقت الاصفرار الخبيث يتغير فيه الشمس بان لا يجتمع بصر المنتظر اليه مكروه تحريما ولو اداه فى ذلك الوقت المكروه يستوفى سنة القرأة لان الكراهة فى التأخير لا فى الوقت كذا فى القنية ثم ان آخر وقت الظهر عند ابى حنيفة رح اذا صار ظل كل شئ مثليه سوى فئ الزوال وقالا رحمهما الله اذا صار الظل كل شئ مثله فاول العصر اذا خرج الظهر على القولين وعن ابى حنيفة رح اذا صار الظل مثليه سوى فئ الزوال خرج الظهر ولا يدخل وقت العصر حتى يصير ظل كل شئ مثليه فبينهما وقت الحل كما بين الفجر والظهر وهو الذى بين الصلوتين كذا فى خزانة الفقه آه ولكن قال فى العناية ان هذا اى التفاوت بينهما وقتا مهملا ليس بصحيح ويصلى المغرب حين تغيب الشمس بالتاء والياء اى بعد تيقن الغيبة بان لا يشك فيها ولا يشتبه على المتحرى بسبب ارتفاع غيم ونحوه ولا يؤخر الى اشتباك النجوم فانه مكروه كراهة تحريم بعدنا فى الاصح الا ان يكون من عذر كالسفر ونحوه او يكون قليلا وفى الخانية تطويل القرأة ظلما كذا فى القنية ويؤخر العشاء الى ثلث الليل وقت الضرورى المستحب تأخيره الى قبل ثلث الليل وقد تطبق بينهما بان الاول فى حق الشتاء والثانى فى حق الصيف او فى وقت العشاء على ما مر انى ثلث الليل مستحب لا نصف الليل جائز وبعد النصف الى طلوع الفجر مكروه الا ان يشغل التأخير الى الثلث على غلب الضعف مزاجا وعلى غلب الكبير سنا وعلى غلب البعض فيجوز لها قبل بعد غيبوبة الشفق ولا يجوز اى لا يغلب للصلوة ثلثة اوقات حين تطلع الشمس الى ان ترتفع مقدار رمحين وقال محمد بن الفضل لو دام الرجل بعد رؤية الشمس فى الطلوع لم يجز فيه الصلوة فاذا ابتدأ عن النظر

يباح كذا في الخلاصة ولا يجزئ ايضا عند قيام الظهيرة وهي نصف النهار واراد بها الظهر والا وجه
راجع كذا في شرح المصابيح واعلم ان وقت الكراهة من نصف النهار الى الزوال لما روى انه صلعم نهى عن الصلوة
نصف النهار حتى يزول الحر وهذا احسن في قولهم لا يجوز الصلوة عند الزوال وعند الاستواء وعند القيام لان النهى
عن الصلوة بعند تصور ما فيه والزوال وكذا اخرا في ليس بممتد حتى يتصور فيه الصلوة فتبين بهذا كذا في
الغنية ولا يجزئ ايضا حين تغيب الشمس حتى تتوارى اى تستتر بالحجاب واراد به اجرام الشمس لان تغيب قرصها
عن الافق وبالجملة ان في الاوقات ثلث ساعات لا يجوز فيها التطوع ولا الصلوة المكتوبة ولا صلوة الجنازة ولا سجدة التلاوة
اذا طلعت الشمس حتى ترتفع وعند الانتصاف الى ان تزول وعند احمرارها الى ان تغيب الا عصر يومه كذا في الغاية وذكر فيها
من بعض الفتاوى المعتبرة والمتون وشروحها ولكن صاحب الكافي قال اعلم ان التطوع في هذه الاوقات الثلثة
يجوز بكره وقال صاحب النهاية عند شرح كلام الهداية اراد بقوله لا يجوز الصلوة عند الطلوع والاستواء والغروب
قضاء الفوايت والواجبات الغايتة عن اوقاتها كسجدة التلاوة التي وجبت بالتلاوة في وقت غير مكروه وا
الوتر الذي فات عن الوقت وكذا صلوة الجنازة اذا حضرت في وقت مكروه فاخرت الى وقت مكروه وسيأتي
كلام الكافي وبعض شروح الوقاية ايضا وستفقد من غاب عن جماعة الصلوة **الفصل الثاني عشر في مسائل الاذان**
واعلم ان اصل الاذان علما اختاره صاحب النقاية الغائب بالسنة وذكر ما روى انه قال النبي صلعم لما اسرى
بي الى بيت المقدس فاذن جبرائيل عم واقام وتقدم النبي عم وصلت خلفه الملائكة وارواح الانبياء وقيل ثنى
بالترجيع والموقوف وذلك انه روى ان النبي عم جمع اصحابه وشاورهم في امر الاذان فقال بعضهم بضرب الناقوس
فقال النبي عم هو للنصارى وقال آخر بالبوق فقال صلعم هو لليهود وقال آخر بالبوق وآخر بنحو هذا التار فقال صلعم
الله عليه وسلم هو للمجوس فلم يبق آراؤهم على شيء حتى رجع النبي عم مغتما فلما رجع قال عبد الله بن زيد رضي الله
يا رسول الله رأيت شخصا نزل من السماء على اصل حايط من الحرم وعليه ثوبان اخضران وقال الله اكبر الله اكبر الى آخر الاذان
المعروف ثم قعد ساعة بسورة ثم قام فقال مثل ذلك الا انه زاد فيه قد قامت الصلوة مرتين فقال النبي عم لعبد الله
رضي الله عنه علمها لا فانه اندى منك صوتا فقال عمر رض وانا ايضا رأيت مثل الذي هو الا انه اوقف سبعي فكرهت
ان اقطع عليه قصه كذا في شرح الطحاوي وقيل نزل به جبرائيل عم على النبي عم حتى قال تميم بن مرة اذن جبرائيل

في السماء فسمعه عمر رض فخطأ في الارض قال صاحب النهاية فيجوز ان يكون كلهما واقعا لعدم التنافي والاذان وهو
لغة الاعلام قال الله تعالى واذان من الله ورسوله وشرعا عبارة عن الاعلام المخصوص وهو فعال من الاذن كالسلام من التسليم سنة للصلوة المكتوبة والجمعة فقط وقيل انه واجب وفضيلة فائقة من فاتي على الفرائض اذا علما
بالفضل والشرف فائقة عالية وهو من الاخبار جمع خبر بالتشديد وفي الكافي الاولى ان يتولى الاعلام امام الاذان
وفي الجامع قال يعقوب رح رأيت ابا حنيفة رح يؤذن في المغرب ويقيم ولا يكاد يخالف مؤذنا بدا آخر الا ان الملقن ان يكون
المقيم هو المؤذن وفي كفاية المؤذن ولينه يجيب من اذن اما الاول فلما قال صلعم المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له
كل رطب ويابس واما الثاني فلما ورد في الاخبار من كفاية استماع كثيرة بسبب اجابة الاذان منها ما روى ان سيدة
رأى بعض الصالحين في المنام بعد الموت وسألها عن حالها فقالت غفر لي بأربع فقال لها بأي سبب الطاهرات التي خرجن
بين مكة والمدينة ثم انها سألتها عن حال اطفالها كانت اموالا معصومة فجعل يقول لها بأي شيء ذاك فقالت كنت
في مجلس شرب الخمر فاستحت عن ذلك حين اذن المؤذن في الاذان وشهدت مثل شهادة المؤذن فقال الله
لبعض الملائكة ارسكوا عني عذابها لولم يكن التوحيد سببا مقبلا لما ذكر شيء عند الكرام فغفر له ومثل هذا روي عن
ابي الفضل مرو رح عن بعض الامراء وعن عثمان رض عن جمع سالم من عبادة رض ثم سمعا اجمعين كذا في روضة العلماء
ومن سننه ان يؤذن في ارفع مكان فانه اندى للصوت وفي اذان المغرب اخفى كذا في الغنية ويجعل
اصبعيه في اذنيه لانه قال صلعم لبلال اجعل اصبعيك في اذنيك فانه ارفع لصوتك وليجهد اي لا يتبع فيه تمطيط
الصوت ونحوه ويكتب فيه اي في الاذان الاجر الاجل اي الكامل في الاخرة دون المال وفي بعض النسخ المصححة
دون المثال بمنع الميم مفسرا بالعطاء العاجل الحاصل في الدنيا والاحتساب طلب الاجر من الله تعالى بالصبر على المكاره وطيبة
نفس عم كما رهه له كذا في شروح المصابيح وينوي به اي بالاذان دعوة الخلق الى طاعة الحق وانه يؤدي به الامانة
المؤدمة عنده فانه مؤتمن بفتح الميم الثاني اي امين على الكسل يعتمدون عليه في الصلوة والصوم والفطر حيث
يبشر عون فيها بالاعلام فكان فعل امانة فيه دعوة يؤديها اليهم حين اذن فلذلك استحق ان الله يأمر الملائكة ان تؤدي الامانة الى اهلها
فيستجيب اي يختار المؤذن الاوقات المستحبة وفي المجرد قال ابو حنيفة رح يؤذن للفجر بعد طلوعه وللقدرة على الثناء
حين تزول الشمس وبعد التضعيف بمرة وفي العصر بمرتين لم يخف تغير الشمس وفي المغرب حين تغيب في الغاء بوقر قليلا بعد

البياض كزاغ الزاهدى ولا يشترط على الاذان اجراء فاته لاجل المؤذن ولا للامام ان يأخذ على الاذان والامامة
اجراء فان لم يأخذ لهم على شئ لكنهم عوضوا حاجة فجمعوا له فى كل وقت شيئا كان حسنا بطيب بذلك لا يكون اجرا كذا
فى فتاوى قاضى خان وهذا على ما هو المعهود فى الزمن السالف لكن المتأخرين من العلماء افتوا بحل الاجرة للامام
والمؤذن وتعليم القرآن خوفا من ضياع الصلوة والقرآن لفساد الزمان وتليوى على وزن برمحى يميل عنقه ويحول
وجهه عند الصلوة اى عند قصده حى على الصلوة وقوله حى على الفلاح حيعلتان فى الاول وسكتة فى الثانى لان كل
واحد منهما خطاب للقوم فيواجههم به وقيل اذا كان وجه لا يحول جانبيه لانه لا حاجة اليه والصحيح انه يحول ويجعله كالمنحرف صارسنة لان اذان حى قالوا فى الزنى يؤذن فى اذان المولود ينبغى ان يحول وجهه عند الحيعلتين يمينا ويسارا المحيط
واعلم ان الفلاح وجران المراد فى الدنيا والآخرة وقيل الفلاح اربعة اشياء بقاء بلا فناء وغناء بلا فقر وعز
بلا ذل وعلم بلا جهل كذا فى المظهر ولا يستدير بل يحول وجهه مع ثبات قدميه فى مكانه الا ان يكون المنارة يستدير
وكذا اذا كانت صومعة مستقبلة بحيث لو حول وجهه مع ثبات قدميه فى مكانه لا يحصل الاعلام فيستدير فيها فيخرج
رأسه من الكوة اليمنى ويقول حى على الصلوة ثم يزيد الا الكوة اليسرى فيخرج رأسه ويقول حى على الفلاح
ويترسل فى الاذان اى يفصل بين كلماته وبحدر فى الحاء والالف المحذوفين من حى وزن بصر فى الاقامة اى يدرج كلماتها
بسرعة ويمكث بينهما اى بين الاذان والاقامة مقدار ما يفرغ المؤذن عن الاكل والشرب عن قضاء الحاجة ويرد فى
التوضئ وقضاء الحاجة بعد المؤذن بين الاذان والاقامة فى جميع الصلوات الا فى المغرب فانه سكت قدر آية
طويلة او ثلث آيات قصار وثلث خطوات عند ابى حنيفة رح وعند هما يجلس جلسة خفيفة مقدارها بعد الخطيب بين
الخطبتين وكذا يؤذن فى السفر وكذا يقيم سواء كان فى جماعة او منفردا قومه سواء اى حالة كونه منفردا او مجتمعا او نصب على انه حال عن مفعول ساويا وكان فى تأويل المصدر فاعل الاعتماد
على الخبر اى مساويا بكونه فى جماعة او منفردا او الرفع اظهر من النصب فيه وجه آخر وجيه وهو ان كان مبتدأ
تأويل المصدر على الابتداء وهو شايع فى اربع وسواء جزه وقدم لبقيد التسوية فى قوله الامر والجملة حال من ضمير
يؤذن يعنى يؤذن حال كونه مثل اذان المؤذن فى الشهادة روى انه قال النبى صلعم مؤذن واقام فى ارض قفر صلت خلفه
ومن صلى بغير اذان واقامة لم يصل معه الا ملكان او نوتركها المسافر كره ولو ترك احدهما بان يكتفى بالاقامة فلا يكره

والاهل فترى لم يكن فيها مسجد فى جماعة بنية حكمه حكم المسافر وبنوى التجارة فى العمل تفلد اى بباشر الاذان والاقامة واحدا او يؤذن واحد ويقيم الآخر باذن الاول حتى ان لم يرض الاول يكره وهذا الاختيار الامام
خواهر زاده رح فى الصغرى البزازية وثواب الاقامة اربعون من ثواب الاذان ومن اذن اقام ويكره الكراهة اذا
لم يرض به الاول وينادى المسجد اولى بالامامة والاذان ان كان اهلا لهما واعلم ان المباشر يجب ان يعلم
ولا يجمع بينهما كما يفهم من ظاهر كلام الآذاوقع ضرورة قال الامام رح فى الصاد اذا اختير المريض للاذان
والامامة فينبغى ان يختار الامامة فان الكل واحد فضلا وكفى للجمع مكروه بل ينبغى ان يكون الامام غير المؤذن
واذا تعذر الجمع فالامامة اولى واذا طلب المتقول له صلعم وابو بكر وعمر والائمة رضوان الله تعليهم اجمعين تعم عيا
خط القضاء حيث قال رسول الله صلعم الامام ضامن والمؤذن مؤتمن كما فى الفضيلة مع الخطر انتهى وهكذا
ذكر فى مشكاة الانوار ايضا ويسحب اى يمشى على طريق فى ارض قفر بفتح القاف وسكون الفاء عن الخانى قوله
ان مؤذن فاعل يسحب وكذا يسحب الاذان قبل انفجار الصبح لان بلالا كان يفعل كذلك ليقوم النايم
للعبادة وينام المتهجد اى القايم لصلوة الليل ويسحر القيام وقد روى ابن مسعود رض عن النبى صلعم انه قال
لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن بليل ليرجع قايمكم ويوقظ نايمكم فقوله برجع هنا بمعنى يقعد اى
ليترك القايم عبادته ويتهيأ للنوم فيه علامة بترتب عليه بوجب الصبح كالايثار والنوم قليلا ان كان اوتر ليصبح نشيطا وفى
حديث آخر فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم فانه كان يؤذن بعد الصبح للاعلام بدخول الوقت
قيل من ههنا ذهب ابو يوسف والشافعى رحمهما الله الى ان يجوز الاذان للفجر بعد النصف الاخير من الليل فلنا
ما فعلا انما كان ليوقظ النايم للاعلام بدخول الوقت ويجيب الاذان وكذا يجيب الاقامة قال جابر انها
واجبة على كل من سمعه وان كان جنبا او حايضا اذا لم يكن فى الفلاة او على الجماع وذكر فى الشريعة ان
اجابة المؤذن سنة وقال النووى انها مستحبة بمثل ما يقول المؤذن والظاهر ان المراد بالمماثلة ههنا المشاكلة
فى جواز القول لا فى صفته كرفع الصوت الا عند قوله حى على الصلوة وقوله حى على الفلاح حى اسم الفعل
الامر والفلاح البقاء فمعنى حى على الفلاح هلموا واقبلوا مسرعين الى سبب البقاء فى الجنة وهو الصلوة
بالجماعة كذا فى شرح المصابيح فاته اى السامع يحوقل مجاوزن بدرج عند ما اى يقول لا حول ولا قوة الا بالله

موضعه
فى الاذاعة
فيخرج

على معنى لا حيلة ولا خلاص عن المكروه ولا قوة عن معصية الله تعالى ولا قوة على طاعته الا بتوفيق الله تعالى وقد يقال لا حول ولا قوة كلاما بمعنى واحد ولذا صرف المستثنى اليهما معا مع ان المذهب عند العلماء ان يصرف المستثنى الى الجملة الاخيرة فقط كما يعلم في موضعه هذا وذكر في كفاية الملوكي انه يقول عند العطاس ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وعند قوله الصلوة خير من النوم صدقت وبالحق نطقت وفي قوله قد قامت الصلوة اقامها الله وادامها وفارغ التاج الشريعة هكذا يجيب الاقامة الى ان ينتهي الى قوله قد قامت الصلوة فحينئذ يجيب بالفعل دون القول ثم ان المجيب ينبغي ان لا يتكلم في خلال الاذان والاقامة ولا يسلم ولا يرد السلام ويقطع الاذان الا ان يؤذن في المسجد ويقف عن المشي وعن القراءة بالقلب وباللسان ولا يشتغل بشيء من الاعمال سوى الاجابة وعن عائشة رضي الله عنها اذا سمع الاذان فما على احدكم لو قعد حتى يسمع الاذان وكانت تضع نعليها اذا سمعت الاذان وابراهيم النخعي يلبي المظروفة من ورائه وروي عن طلحة رضي الله عنه شاهد الاستقبال بالسمع حالة الاذان وسئل عن الرجل من يسمع الاذان في وقت واحد من مؤذنين اذا يجب عليه فقال اجابة مسجد الذي يصلي فيه وقيل بالمتابعة عند سماع كل مؤذن وقيل الاول مؤذن فقط وعن الحلواني ان الاجابة باللسان مع اذا جاز الكلام والمشي الى المسجد لا يكون مجيبا ولو كان في المسجد ولم يجب لا يكون آثما كذا في الغنية والنهاية ثم يدعو بين الاذان والاقامة بما تهم حوائجه الظاهر من تقديمه على قوله وبصلي على النبي الشريف المعهود يكون الدعاء مستجابا يؤيد ان فراغه من الاجابة قبل ان يشرع في الدعاء بالوسيلة الذي اشار اليه بقوله وبه عوله اي للنبي ثم بالوسيلة اي بقوله بعد قوله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة والدرجة الرفيعة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته انك لا تخلف الميعاد فان الثناء ثم الدعاء بهذا الدعاء بقوله حلت له شفاعتي يوم القيمة ذكره في الخلاصة وغيره وسمي الاذان داعي الدعوة لانه يدعى به الى العبادة والى العبادة وصفها بالقيام لقيامها في حصول جميع المبتغى ووصف الصلوة بالقيمة لبقائها الى يوم القيمة تحقيقا على التسخ والتبديل وقوله آت بالمد بمعنى اعطه والوسيلة قسم النبي ثم مستزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباد الله تعالى وارجو ان اكون ذلك العبد فمن سأل الله لي الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيمة ذكره في الخلاصة وقوله الذي وعدته برا من تمام له وعطف بيان او صفة على ان يكون مقاما محمودا

على

على وهذا اشارة الى قوله عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا اي مقاما تحمد فيه الاولون والآخرون وعرفه على جميع الخلايق سئال فتعطى وتشفع وليس احد اكثر لواكيد في امره ابن عباس رضي الله عنهما وبهما الاذان والاقامة تغليبا او عبر عنهما بتثنية تارة فقال صلى الله عليه وسلم بين كل اذانين صلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء فالمراد شرع المصابيح فذاحث على التواظب بين الاذان والاقامة لان الدعاء لا يرد بينهما كما ورد به الخبر والوقت الذي ذهب اليه ابو حنيفة رح الكراهة النافلة قبل صلوة المغرب بحديث بريدة الاسلمي رضي الله عنه صلوا قبل صلوة المغرب ركعتين ما خلا صلوة المغرب انتهى مقصوده ما شاء اي ما يريده من التواظب يقوم الى الجماعة على فور سماع الاذان اي من ساعته فانه روي انه اذا كان يوم القيمة يحشر قوم وجوههم كالكوكب الدري فيقولون لهم الملايكة ما اعمالكم فيقولون كنا اذا سمعنا الاذان قمنا الى الطهارة لا يشغلنا عنها شيء ثم يحشر طايفة وجوههم كالقمر فيقولون كنا نتوضأ قبل الوقت ثم يحشر طايفة وجوههم كالشموس فيقولون كنا نسمع الاذان في المسجد وروي ان اسلف كانوا يعرفون انفسهم ثلثة ايام اذا فاتتهم التكبيرة الاولى يعزون سبعا اذا فاتتهم الجماعة وحكي انه كان شداد بن حكيم الحاكم ربما يموت على مسجده من مساجد بخارى بؤذن وبجاء للمسجد جاء رجل معتدل فلما فرغ المؤذن من الاذان مشتغل ذلك المعتدل بجمع المتاع الذي بين يديه ثم يخرج الى الصلوة فلما كان من الغد جاء والمعتدل وشهد على رجل بكى فرد شهادته وقال انك سخف بالصلوة حيث استقبلت قولا الى رفع الامتعة بين يديك بعد الاذان ثم خرجت الى الصلوة وكره سف الاجياء والرقوفة ولن يفعل ذلك اي القيام على الفور حتى يكون متوضئا في الحال اي في حال سماع الاذان وهو ظاهر

الفصل السابع في فضيلة المساجد واحب البقاع بكسر الباء جمع بقعة بضمتها كما تقدم وناقة ورقعة وارقع كذا في المغرب الى انه ع المساجد واعظم موضع منها اي من المساجد القبلة ذكره في الغنية ان اعظم المساجد حرمة المسجد الحرام ثم مسجد المدينة ثم مسجد بيت المقدس ثم الجوامع ثم مساجد المحال ثم مساجد الشوارع فانها اخف درجة حتى لا يعتكف فيها دائم كمن طحى امام معلوم ومؤذن حتى فانه لا يجوز الاعتكاف فيها الا للنساء انتهى

السنة في بناء المساجد ان يبنى صافيا عن الزخارف جمع زخرف وهو الذهب والزينة كالنقوش والتصاوير وكره رفعه الشرفة القصر وهو سترة كالحوش وغرفا وهي بالفارسية كنگره فان التباهي اي التفاخر بالمساجد امر يارتفاع

فيكون العبادة في الوقت الشريف اكثر ثوابا ج صح

تتمة

ثم مساجد البيوت ج

بناية ونحوه من كنة الطرح بغرط بالتوبك الساعة اى من علايم القبلة قال صلعم فى صدد بيان انظار الساعة يزخرف
المساجد ويطول المنار اى قال الحسن فى تفسير قول رسول صلعم لتزادان يبنى مسجد المدينة اثناه جبر ايل عليه السلام
ازرع طولانى الشام او لاترخرفه ولاتنقش ذكره فى الاحاء ولا باس بتبييضه بالجص او بالقير الا بيضا واعلم
ان هذا الذى ذكر المعارض من منع الزينة والترخرف على الساجد هو الاحوط انا سب للورع واما انه لو فعل
ذلك فالولا باس به عندنا لما روى ان داود عم بنى مسجد بيت المقدس ثم انه سليمان عم فزينه حتى
نصب الكبريت الاحمر على رأس القبة وكان ذلك عزما بوجد فى ذلك الوقت وكان يضئ من ميل فى ميل
الحبوبى حتى كانت الغزالات يقرئن فى ضوئها بالليالى من مسافة اثنى عشر ميلا كذا فى الكفاية قال والمدينة
الذى ذكر فيه زيادة فاته قال صلعم بعد قوله ويطول المنار او قلوبهم خاوية من الايمان واما اكره
ذلك لظهر انتهى كلامه ويصونه من المغالبة بالجص النجصة جمع مغلاق كمصباح ومصابيح اى الجلجاء
باب المسجد لانه يشبه منع الصلوة ويجوز بالجص المهملة والعلاق ما يعلق به اللحم او غيره وبالغين
لما يعلق بازائه من نحو الزينة والطهرة والقفة معاليق بالقاف ما يعلق من الثوب والقنور اى الجبة
من القناديل وبراده بالقناديل السخية والاناث جمع عظ بفتحتين وهو ضرب من البسط الملونة وكلام عاد
بالاستطاع بالنين جمع لينة مثل كلم وكلمة وهى التى تخذ من طين وبنى بها والطبراد وهى اغصان النخل التى
جردت عنها اوراقها والعيدان جمع عود وهو الخشب وامر النبى صلعم ببناء مسجد الطايف هو بلاد
ثقيف وهو ابو قبيلة من هوازن حيث كانت طواغيتهم جمع طاغوت اراد بها اصنامهم قوله بعد ظرف
زمان لقوله بناء كان قوله حيث كانت ظرف مكان ما تضع بالتون والضاد المعجمة وقاف المهملة من
نقع البيت رشته وبله بالماء ذلك المكان بالماء وانما امره بذلك لاحكام البناء وتطهير الذلك المكان بالماء
قوله وبقوش عطف على يحكم فيه الحصاء وهو الفارسية سنگ ريزه ثم للخرج شبابيك اى للخرج شبابيك من ذلك الحصاء
المجصص فرشها فيه قوله والطهر مرفوع معطوف على قوله الحصاء اى ويفرش فيه الحصر والقبلوة على الصغير مع
جاوه افضل منها على الحصير ونحوه كما ان الوضوء بالقلة اولى من الاغتراف بغيره وكان الحسن بن على رضى الله عنه يصلى
على الارض وان وجد البوارى فقيل له كان ابقى لهم يصلى على البوارى فمالك لاتصلى عليها فقال ان رسول الله صلعم

كذا فى الكفاية ج

للخراج

والتبع

لما يخراج الى الشهادة والتاخراج اليها وكان على ابن ابى طالب رضى الله عنه يصلى ركعتين ويقول ايها الناس اشهدوا على كذا
خالصة اعقابى وبيعا بعدا اى يحفظ ويراعى المسجد بابيه اومن يولى اى يوليه ويجعله ذلك اليه اى يفوضه
بالتعديل بكسر الفاء معلق بيعا بعد او التراويح ويكنسه كل يوم بكنسه ظاهرة قال الحسن رضى الله عنه لو ان
كنس المسجد وعمارته اما وقال انس بن مالك رضى الله عنه من كنس مسجدا جاءنى المسجد لم يزل الملايكة وحملة العرش يستغفرون له
ما دام فى ذلك المسجد صنوة كذا فى شرح المطرب لا يتخذ فعل مجهول قوله مشاهد الصلحاء مفعوله الاول
القايم مقام فاعله والانبياء مفعوله الثانى قوله مساجدا اى متعبدا بفتح الباء اسم مكان فانه من فعل يعبد
وعن عايشة رضى الله عنها انه قال صلعم لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيايهم مساجد فلا تتخذوا
القبور مساجد انى انهاكم عن ذلك متفق عليه فيشمله على الجمع بين تعظيم الله تع وتعظيم غيره فى العبادة وهو شرك
خفى ولهذا قال صلعم فى دعايه اللهم لا تجعل قبرى وثنا يعبد منذ اشتد غضب الله على قوم اتخذوا مسجدا تع قبور انبيايهم
وقصد به الاستظهار بروحه او وصول اثر من آثار عبادته اليه للاتعظيم او التوجه اليه فلا حرج اذ مر محمد الصلحاء
عند المقام المعظم من المسجد الحرام ثم ان ذلك الموضع افضل مكان يصلى فيه كذا فى شرح المصابيح والله اعلم

الفصل الثانى
فى سنن الخروج الى المسجد

وتحسب وقد عرفت معنى الاحتساب مفصلا فى باب الاذان خطاه
بضم الخاء خطوة بضمها ايضا وهى ما بين القدمين واما الخطوة بالفتح فهى المرة الواحدة والجمع الخطوات بفتحتين
ثم الغرض فخطاه رابع الايام جمع اليه فاعل يحتسب هو الخارج المذكور تقديرا بقرينة الخروج والخروج من بيته الى المسجد
على قدر رعاى على قدر ذلك الخطى فمن كان ابعد يمشى مفعول من المشى واكثر خطوة بضم الخاء فهو لورى قوله
قوله اعظم اجرا عطف تفسيرى لما قبله وباقى الصلوة على سكينة وهى اتى فى الوكار والاحتساب على العبد ووقار
وهو الاتى فى الهيئة وعض البصر بغض بايتها على سكينة وان سمع الاقامة لما قال النبى صلعم اذا سمعتم الاقامة
فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا اذكره فى المشارق
ولا يشبك اصابعه فى الخروج اليها بغيره يكره تشبيك الاصابع اى خلطها وادخال بعضها الى بعض عند الخروج الى الصلوة
وانما كره ذلك لانه لا يليق بالخشوع فى الصلوة ومن قصد الصلوة فكانه فى الصلوة واما التشبيك فى غير ذلك
للعب ونحوه فمكروه وان كان لمذر الاصابع والاصم اخ وكان لاحد البدين على الكرسيين للتمكن على الجلوس احتياط او نوع

الوجه والكفين على الكيفيتين كما يفعله الصوفيون فلا كراهة في شيء من ذلك كما في شرح المصابيح ولا يجب
ولا يتحلل ولا يلغو اي لا يتكلم في الطريق بكلام لغو بل يدعو الله تعالى بدعوات لائقة ويغتنم الدعاء في مشاه
ويسأل ربه ان يرزقه نورا من خلفه وقدامه ومن فوقه وعن يمينه ويساره ويمعامداي يحفظ نعله
على باب المسجد ثم يدخل ماشيا من الباب ولا يدخله متنعلا فانه من سوء الادب وينظف في بدنه وثوبه
في خزانة تلك المسجد الذي عليه بدنه نجاسة وذكر ابو البسر ياحق للجنب الدخول فيه ولغير الصلوة والسخافة
لائقة بحال المتلوث بالمسجد انتهى وينبغي ان يقول كما حكي عن بعض السلف اللهم اني اسألك بحق بيتك
هذا ومشاي هذا ونظري هذا ان تغفر لي ذنوبي كلها انك انت الغفور الرحيم وعند الخروج اللهم اني
اسألك من فضلك ورحمتك فانه لا يملكها الا انت ويستحب ان يدخل المسجد بالرجل اليمنى ويخرج
بالرجل اليسرى كما في دخول الخلاء والخروج منه وان يقدم في الدخول ما يقدم في الخروج منه
ويكره ان يدخل المسجد ويخرج من باب واحد كما في الخلاصة وان يدخل المسجد ويخرج من باب
الشمع كما في الظهيرية وان يدخل المسجد ويخرج من باب الصفارين كما في الخلاصة ايضا وان يدخل
المسجد ويخرج من باب بني سهم كما في الظهيرية ايضا وان يدخل المسجد ويخرج من باب بني
غنم كما في الخلاصة ايضا وان يدخل المسجد ويخرج من باب بني عدي كما في الظهيرية ايضا
وان يدخل المسجد ويخرج من باب بني فلان كما في الخلاصة ايضا وان يدخل المسجد ويخرج من
باب بني فلان كما في الظهيرية ايضا وان يدخل المسجد ويخرج من باب بني فلان كما في الخلاصة ايضا
وان يدخل المسجد ويخرج من باب بني فلان كما في الظهيرية ايضا وان يدخل المسجد ويخرج من
باب بني فلان كما في الخلاصة ايضا وان يدخل المسجد ويخرج من باب بني فلان

يكون تحته لجده وقوة له او يرمى به خارج المسجد ولا يخرج شيئا منه اى المسجد من حصى وحشيش
ويخرج الكمة هى بضم الكاف والتين والتراب ونحو ذلك مما يطهر منه المسجد كذا فى شرح المصابيح ومثله
منه بصيغة المجهول او لا يوطئ اى لا يتخذ المسجد وطنا وهو محل الانسان ولا يأتيه به رائحة النتنين
الخبيثتين بفتح الباء والثوم قال صاحبه من اكلهما فلا يقربن مسجدنا وقال صاحبه ان كنتم لا بد من اكلهما
فأميتوهما طبخا وضم الكاف الهما فى رواية جابر رض وقاس قوم على المساجد سائر مجامع الناس وعلى
اكل الثوم من به رائحة تكره به كالبخر والقرح ونحوهما كذا فى شرح المشارق وينظف المسجد عن الغبار وبسح
العناكب ويطيبه كل وقت ولا يتخذ المسجد بينا يبيت فيه فى غالب احواله ولا مقبرة ولا مصبرة بفتح الباء غير
عذر كان البيتوتة فيه والعبور عنه كلتيهما مكروه الا اذا كان مضطرا فوقال فى مجمع الفتاوى ويكره
على السطح فى سترة الطريق وهذه مسئلة كثير الوقوع والناس عنه غافلون انتهى

الفصل السادس عشر فى فضيلة الصلوة المكتوبة

وبفضلهم الصلوة فى جماعة المسلمين فانها اضعاف بفتح الهمزة اى الصلوة
المنفردة اضعاف اى بامثالها فان اضعف الشئ مثله صرح به الجوهرى مضاعفة تلك الاضعاف ورفعه
من الله ورضوان اى رضاء منه تعالى وبخيار اعظم المصابيح اى جماعة اهل الاذكار فى وطن حتما
متساويه فرقا وبعدا وقد ناقشه ذكره منية المفتى ان من كان فى جوار المسجدين يذهب الى ابعدهما بناء وان استويا
فالى اقربهما بابا الى بيته وان استويا فالعامر تجرد والفقيه بيته الى اقلهما فوقا لكنيته به وذكر فى القنية ان من حضر
المسجد الجامع لكثرة جماعته فالصلوة فى مسجد محلته افضل قال اهل سجده او كثرته لان المسجد وضع اصلا لاجتماع
كثرة الجماعة وللزيادة تقوى غيره او علة انتهى وللاجر بحقيق لمن سمع النداء اى الاذان ان يترك الجماعة فانها سنة مؤكدة
غاية التأكيد بحيث لو ترك كلهم اهل ناحية وجب قتالهم بالسلاح لانها من شعائر الاسلام ولو ترك بعضهم اداه غيرهم غير عذر
يجب التعزير ولا يقبل شهادته ويأثم الجيران والامام والمؤذن بالسكوت عنه والمراد بالتعزير هنا ما سوى الحد وذلك
صاحب خلاصة الفتاوى سمعت من ائمتنا ان للامام ان رأى التعزير بالقتل قتل او الوالى جاز بل له بعض الجماعة يجوز
تعزيره باخذ المال اذا كان اكثر تأثيرا فيه من الضرب كذا فى الجواهر وذكر الفقيه واللفظ له ترك الجماعة وقبائل ان
الفقيه ومطالعة كتبه عذر اذا لم يكن عن تكاسل وفتور مباح اذا لم يواظب عليه ترك بلا عذر فى الجماعات كلها فاسقا بالفتح

الصف رض البناء الصاق بعضه مع بعض اى يتلاصقون بحيث يكونون محاذين بالاعناق والمناكب
قال صلوا صفوفكم وقاربوا بينها تقارب اشباحكم وحاذوا بالاعناق فوالذى نفسى بيده انى لارى الشيطان
يدخل من خلل الصف كانها الحذف قال فتح الخاء المعجمة الوذمة والحذف بفتحتين الغنم السود واراد
الصغار الجثة كذا فى شرح المصابيح ولا يقوم احد خلف الصف وحده بل ينتظر الركوع فان جاء رجل صبر
رجلا او دخل الصف بكذا ردى هشام عن محمد رح وهو الاصح كذا ذكره صاحب الغنية رح قال والقيام وحده
اولى فى زماننا لغلبة الجهل على القوم فاذا جاء بعد صلوته وقرأ جزءا بقدر صلوته ودخل فرجة الصف اتى فيتجاذب المصلى
توسعة لو فسدت صلوته لانه امتثل لغيره رح فى الصلوة هذا اذا كان الصف متصلا اما القيام وحده مع وجود
الفرجة فى الصف فمكروه ولا منقطعا فى طرف منه لقوله ع صفوا صفوفكم كما يسوى القوم يوم الكف اعلم ايها
اى بالحديث والاعلم به كان هو الافقه فى عهد الصحابة رضوان الله عليهم فالعالم اعلمهم بالفقه والافقه الاعلم
بالسنة كما بلفظ الحديث ثم اقرؤهم للقرآن يعنى اذا كان فى القوم رجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلوة
ورجل قارئ يحسن القرآءة ويعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة فالفقيه اولى بالامامة عند ابى حنيفة رح ومحمد رح
لان الفقه محتاج اليه فى جميع احوال الصلوة بخلاف القرآءة فانها اركن واحد واجابا عن الحديث يوسف بن تغلب
الاقراء على الافقه بناء على ما ورد فى الحديث كونه كذلك بيان الاقراء فى ذلك الزمان كان العلم باحوال الصلوة لانهم
كانوا يتعلمون كبارا فيتفقهون قبل ان يؤتوا القرآن فلم يكن فيهم قارئ الا وهو فقيه ولا كذلك فى زماننا فانهم
يتعلمون القرآن صغارا ثم يتفقهون ثم اقدمهم هجرة اى فان كانوا سواء فى الفقه والقرآن فاقدمهم هجرة هو الاولى
بالامامة والهجرة هى الانتقال من مكة الى مدينة قبل فتح مكة ثم ما جروا لا فخير فيه كذا فى ولما انقطعت الهجرة بعد فتح
مكة جعل مكان الهجرة الطلب الهجرة المعنوية وهى الهجرة عن المعاصى عن الورع وهذا انما لو لم يعلم الورع بعد ذكر الهجرة
وانما ذكر ما المعرف الورع وصار جريا على لفظ الحديث وتقيما للتجنيس من الحسية والمعنوية ثم اكبرهم سنا وان
كانوا فيه سواء فحسنهم خلقا اى الفة بالناس وكثرة وفيه فالاشرف نسبا وان تساووا فيه فحسنهم وجها
اى اكثرهم صلوة بالليل وان تساووا فيه فاظفهم فوبا لان فى بدنه الصفات تكثير الجماعة وان تساووا والا تفقت
من الخصال فى رجلين مثلا بتوع او الخيار للقوم كذا فى مواهب الرايه وينبغى ان يعلم انه اذا وجد انسان

اواكثر كره ان يتدافع بعضهم بعضا للامامة وعن ابى الدرداء انه قال من اشراط الساعة ان يتدافع اهل
المسجد لا يكون ان يؤمهم احد ويصلى بهم روى ان قوما تدافعوا الامامة بعد اقامة الصلوة فخسف بهم كذا فى
الانوار ولا يؤم الرجل الرجل فى سلطانه اى فى محل سلطنته اى حكمه وولايته الا باذنه بعنى اذا كان الوالى
او نائبه او صاحب البيت عالما بما يصح فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم وان لم يكن عالما به فمن قرئه
بالامامة فهو اولى لان الامامة انما ثبت بالاذن فما ذكر من الصور تؤدى الى التباغض والجماعة شرعت للالفة
والالفة ولكن ينبغى ان يقدم للامامة كل ورع بكسر الراء صفة مشبهة تقى سواء كان ذا سلطنة اولا و
يخفف الامام بالناس الصلوة بالنصب على انه مفعول خفف فى تمام اى حال كون تلك الصلوة تاما وتخفيف
الصلوة عبارة عن عدم تطويل قرآتها بان يقرأ اوساط المفصل او قصاره وفى ترك الدعوات المأثورة
كيلا يحصل الملالة للجماعة من الاطالة المؤدية الى ترك الجماعة وتمامها اتيان جميع اركانها وسننها والطمأنينة
راكعا وساجدا بقدر ما يسبح فلانا والنبى صلعم اخف فى القرآءة والاذكار واتم فى الاركان والسنن يقتدى
الامام فيه اى فى اداء الصلوة باضعفهم حالا مافان النبى ع م اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم السقيم
والضعيف والكبير وذا الحاجة فاذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء وروى النبى ع م سمع فى الصلوة بكاء
صبى فخفف من ام بقوم فليصل صلوة خفيفة فان خلفه المريض والكبير وذا الحاجة واعلم ان اذكر ما قصه
ويؤم الناس اعلمهم الى ههنا بغير ما صرح ما خذه منقول من شرح المشارق والمصابيح وينتظر الناس الظلمة
قليلا لانه وقت استغال فى الغنية ولا ينتظر المؤذن ولا الامام لواحد بعينه بعد اجتماع المحلة وقيل ينتظر
المؤذن شهرا بالنقص ساوية وفى الوقت سعة انتهى وفى قنية بعد اجتماع اهل المحلة اشارة ان تاخير
الاقامة لكى يجتمع الناس جايزة وقد صرح به فى الخلاصة لكن لا ينبغى ان يكون ذلك الانتظار بحيث يؤدى
الى فوات الوقت المستحب وفى فتح القدير وغيره قليلا اشارة الى مذاق الامام وفى الاحياء ولا ينبغى ان يؤخر
الصلوة الى آخر الوقت لانتظار كثرة الجمع بل عليهم المبادرة طلبا لزيادة فضيلة اول الوقت اى فضيلة الوقت المستحب
فهى افضل من كثرة الجماعة ومن تطويل السورة وقبل كانوا اذا حضر اثنان فى الجماعة لم ينتظروا الثالث اذا لم
يسبق فى الوقت المستحب بسنة وقد تاخر رسول الله ع م عن صلوة الفجر وكانوا سفرا وانما تاخر للطهارة فلم ينتظروا

ركعة ثم

وفي حديث عبد الله بن عوف فصلى بهم حتى فاتت لرسول الله صلعم فقام يقضيها فاذا فاتته شيء من ذلك اي حدثنا من فوته
يا رسول الله فقال صلعم قد احسنتم كذا فافعلوا انتهى وقد عد الامام للقوم بالخير بعد الصلوة اي به عوا بعد قرأة
الاوراد والاذكار الماثورة عقبها ما هو المتعارف بين الائمة واغا فاتهم بعد القوم مبالغة في تخصيص الدعاء بالنفع
فانه يكره للامام ان يخص نفسه في الدعاء بل ينبغي ان يأتي بصيغة الجمع فيقول مثلا اللهم اغفر لنا ولا يقول اغفر لي
وفي غنية الفتاوى واذا كان صلوة ليس بعده امامته يستقبل القوم بوجهه بعد امامته وهذا اذا لم يكن بحذائه
رجل مسبوق يصلي اما اذا كان فلا يستقبل انتهى وفي الخلاصة يكره للامام في الفجر والعصر ان يمكث في مكانه الذي
صلى مستقبل القبلة فان النبي صلعم ستى هذا بدعة هذا لكن الظاهر ان هذا ليس بمطلق لما ذكر الامام ابو الليث
في شرح المقدمة نقلا عن ابي حنيفة رح منا انه اذا دعا الامام بعد الصلوة قال وجهه الى الجماعة ان كانت الجماعة عشرة
من الرجال والا فرجا الى القبلة وقال ابو امامة رض قيل يا رسول الله اي الدعاء اسمع قال جوف الليل الاخير ودبر
الصلوة فقد اسمع اي ادفع للاستماع واولى بالاستجابة فهو افعل تفضيل على طريقة اشهر وجوف نصب على الظرف والاخير صفته
تابع له او الاخير ان الدعاء اسمع في الجوف الاخير من الليل ودبر عطف على جوف كذا في شرح المصابيح وابو امامة احد وهو حاشي
وهو الذي كان بوال شديدا ولا حاقب وهو الذي لا غائط شديد ذكره في القاموس والاحاش بالحاء المهملة وهو
الذي ضاق خفه عليه وضغط قدمه والحاء والهاء في الثلاثة مع تخفيف اي مقيدا بالمأثور منه قال النبي صلعم
اذا اقيمت الصلوة ووجد احدكم الغائط فليبدأ بالغائط اي يبدأ اولا بازالته فيجوز له ترك الجماعة بهذا العذر
كذا في شرح المصابيح وذكر في الخلاصة انه يكره ان يدخل في الصلوة وبوله او غائطه فلو شرع في الصلوة مع هذا
وشغله عن الصلوة قطعها وان مضى جاز واساء وهذا سواء كان به وقت الافتتاح او حصل في الصلوة الا ان
وان كان بحيث لو اشتغل بالطهارة يفوته الوقت يصلي لان الاداء مع الكراهة اولى من القضاء كذا في المحيط
المحيط وبداءاء بالغاء بالفتح والمد طعام يؤكل بعد الزوال ان لم يمكث نفسه اي اذا عرض له جوع شديد بحيث يمنع
حضور القلب بالضرورة بحيث لا يمكث نفسه ولا يصبر عليه يطيب النفس قال صلعم اذا وضع العشاء احدكم فابتدئت الصلوة
فليبدأ بالعشاء ولا يعجل حتى يفرغ منه يعني اذا عرض جوع يمنع حضور القلب يجب له ترك الجماعة بهذا فان لم يفعل
وقعت الصلوة ولا ان يؤدي للكراهة كالظهر والعصر والعشاء اذا ادى ذلك الى الكراهة كالمغرب

فلا

فلما احاديث الواردة في تعجيل المغرب كذا في شرح المصابيح فان ملكها اي ان ملك نفسه فقدم الصلوة على
العشاء ولا يؤخرها النبي اي للطعام وللغيره كما رواه جابر رض عن رسول الله صلعم انه قال لا تؤخروا
الصلوة لطعام ولا لغيره ولا يخفى ذكره فا التحقيق اشار اجابة ذكره وفي وجه التوفيق بين هذا الحديث
وبين قوله اذا وضع عشاء احدكم الحديث بان يحمل احدهما على شدة التوقان الى الطعام وفي الوقت سعة
والا فرعا اذا كان متماسكا في نفسه لا يزعجه الجوع او كان الوقت ضيقا فان فوته ويخل السنة قبل
الشروع فيها الفصل العشرون في آداب المصلي ويترتب على ادبه بعد اي بعد الصلوة ويترتب ازاره قميصه كذا
ثوبه الذي يصلي فيه في مختار الصحاح الترتب بالكسر واحد ازرار القميص وبالفارسية اكمه والترتب بالفتح مصدر
زر القميص اذا شد ازراره في غاية الغنية روى عن صلعم وجيبه بشد وذكر ان خير ما يصلي فيه صلوة و
جيبه مكشوف وانما جعلوا من الآداب بناء على ان الصحيح ان ستر عورته عن نفسه ليس بشرط حتى لو كان محلول الجيب
فنظر الى عورته لا تفسد صلوته كذا في التبيين ولا يسبل ازاره من اسبل ازاره اي ارخاه وذكر في النهاية
صلعم ان الله تعالى لا ينظر صلوة رجل سبل ازاره اي مرسل ومطول ازاره الى الارض تكبرا او اختيالا يعني لا يقبل
قبولا كاملا لانه من الخيلاء اي الكبر وهو قبيح وفي القنية الفتح فكره الشافعي رح اطالة الزيل في الصلوة كما
في غير الصلوة وجوزها مالك رح في الصلوة لان المصلي قايم في موضع واحد فلا يكون في طول زيله كبر كالماشي
المشي ولا يصلي في معلم اي في ثوب ذي علم لما روى ان النبي عم كان يصلي في خميصة لها اعلام فنظر
الى علمها نظرة فلما انصرف عن الصلوة قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم فانها الهتني آنفا عن صلوتي
وفي رواية كنت انظر الى علمها وانا في الصلوة فاخاف ان تفتنني الخميصة بكسر الكاف السوداء مرتفع لها اعلام
فان لم يكن معلما فليس بكراهة ولهذا قالوا لمعالجة الاعلام على وجه البيان والتفسير في فتوحه الهتني آنفا اي شغلتني
الآن كذا في التنوير ولا في ثوب مصبوغ بعصفر بضم العين والفاء جمع معروف كذا في مختار الصحاح وذكر
ان لبس الثوب المعصفر والمصبوغ بالورس والزعفران مكروه للاثر الوارد فيه ذكره في شرح النقاية ولا
بأس بخيط في عنق المصلي وذكر في الخلاصة انه لو صلى وفي عنقه قلادة فيها سن كلب او ذئب يجوز صلوته وذكر
ويصح على الخمرة بالضم وان كون سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل اي اعضائها وعلى كل مصلي اي سواء

نسخه صلي

فرش شيء شيئا اولا والصلوة على الصعيد الطيب من غير قابل كثيرا وأو اشد تواضعا ذكر هذه المسألة بهذا
وان ذكر هما سابقا في او آخر فضيلة الاقتداء امتمانا بثانيا ونكيلا لما قبلها كما لا يخفى ويصلي على ثوب الانسان
آياه من قطن او حصير ونحو بهما ويتخذ المصلي سترة بالضم والسكون يا ستتره كايا كان قدامه بالضم
والتشديد اى امامه ج ملاء بالضم على وزن الكلام جماعة من الناس كذا في القاموس وفي القاموس السترة ما يكون
بينه وبين السترة ممر شاة وان لم يكن سترة بخط بين يديه خطا وهو قال بعض مشايخنا والشافعي رح وقال ابو
مسوط شيخ الاسلام رح لو كانت الارض صلبة بحيث لا يمكن غرز الخشبة يضعها طولا للاعتراض كما يكون بالرحال
الغرز ولو لم يكن معه خشبة يخط طولا وقيل يخط شبه المحراب كذا في الجواهر ويجعل السترة في الطول ذراعا
وغلظها يجب ان يكون في غلظ الاصبع هكذا ذكره السرخسي رح وان كان طولها اقل من ذراع يصير سترة فيه
اختلف المشايخ رحمهم الله فيه لو وضع بين يديه قباء او خفين ان كان ارتفاعه قدر ذراع يصير سترة بلا خلاف
وان كان اقل من ذلك تكلم الشايخ فيه كذا في العينية او مقدار مؤخرة الرحل وهي بفتح الميم وسكون الهمزة
وكسر الخاء المعجمة المنقطة العريضة التي تحاذي رأس الراكب كذا في الغرب ويجعلها اى السترة على حاجبه الايمن
او الايسر لما روى ان النبي عليه السلام كان يجعلها بالتاء وجهه بل على احد حاجبيه وكان ذلك لشدة تستر بعض
التشبه بمن يعبد الاصنام ولهذا كره ان يصلي الى وجه غيره ثم لا يضره ممر شيء وراء السترة والاجود
بين يدى المصلي اعلم انه يجب ان يكون بين المصلي وبين الممر مقدار موضع صلوة لان هذا القدر من
المكان حقه وهو من موضع قدميه الى موضع سجوده وقال بعضهم رح حق ذراع وقال الفقيه ابو جعفر رح
اذا مرت موضع يقع بصر المصلي عليه وبصره الى موضع سجوده وذلك مكروه والممر آثم وما زاد على ذلك فليس
وهذا كله اذا كان يصلي في الصحراء ولم يكن سترة فان كان سترة فهو بينه وبين السترة مكروه وان كان
يصلي في المسجد فان كان بينه وبين الممر اسطوانة او انسان قايم او قاعد لا يكره وان لم يكن بينهما حايل فان كان
المسجد صغيرا يكره في اى موضع مر وان كان كبيرا كالجامع قال بعضهم هو بمنزلة المسجد الصغير وقال بعضهم هو
بمنزلة الصحراء وهو الاصح وعن الشايخ من قال المسجد قد زلفة اذرع وما وراءه ذلك فلا مر واسع
عليه كذا في الفتاوى الظهيرية وذكر في العينية ان من قام في آخر الصف من المسجد بينه وبين الصفوف مواضع

خالية فللمار ان يمر بين يديه ليصل الصفوف لان لكل واحد حرمة نفسه فلما لم يمر بين يديه وليدفع فلما
فكره اى في صدره وقلبه والوضع في الحر عبارة عن الانكار القلبي والمذكور في بعض الكتب انه لا يكفي
بذلك الانكار بل يدفع المار ان لم يكن له سترة او مر بينه وبينها باشارة براسه او عينه او غير ها او يقاتله
بان قال سبحان الله وقد قاله شيطان بقول رسول الله صلعم وان كان ان هذه للوصل مرور شيء يقطع
الصلوة الى مفهوم حديث رواه ابو سعيد رض عن النبي عم وهو قوله صلعم لا يقطع الصلوة شيء فادرؤا ما استطعتم
فانما هو شيطان يعني اذا مر بين ايديكم شيء وانتم في الصلوة لا يبطل صلوتكم ولكن ادفعوا المار فانه
شيطان اى الشيطان حمله على المرور وقد يقال جعل النبي عم شيطانا لان الشيطان هو المار اى
العاتي المتجاوز عن الحد من الانس والجن واما قوله صلعم في حديث آخر يقطع الصلوة المرأة والحمار
والكلب فنحمله على قطع كمالها لان المصلي اذا مر بين يدى شيء من هذه الاشياء ينتوش قلبه ويزيل
حضوره كذا في شرح المصابيح الفصل الثاني في صفة الصلوة وبعدال ركان الصلوة بعدلا اى يستوي
صفوفها ويؤدونها على ما ينبغي بها من عدلت الشيء فاعتدل اى قومته فاستقام ولم يره تعديل الاركان
بعض الثمانية في الركوع والسجود الذي يعتد به كتعديل الفروع من واجبات الصلوة بل اراد ما هو اعم منه ولهذا
قال ويتم الواجبات والسنن مراعاة وجه البيان والتقرير لما قبله روى عن معاذ بن جبل رضه انه قال قال
الصلوة رسول الله صلعم كميال فمن وفى وفى له ومن طفف فقد سمعتم قول الله تعالى ويل للمطففين وقال ابراهيم النخعي رح
اذا رايتم رجلا يخفف الركوع والسجود فارجوا عباله من ضيق المعيشة ذكره في الروضة وبعتدل
اى يستوي قايما عند التكبير اى تكبيرة الافتتاح فان ذلك التكبير اما فرض قايما او لهذا قالوا اذا ادرك
الامام في الركوع فكبر مستعجلا وهوا الى الركوع اقرب فصلوته فاسدة وان كان الى القيام اقرب يجوز صلوته
صرح به في خزانة الفتاوى وغيره ويحضر قلبه عند التكبير فهو بمنزلة ان يقول بلسانه يحضر وقلبه في تعظيم
حال اى حال كونه في تعظيم واجلال وتما ينبغي ان يعلم انهم اختلفوا في اى وقت يحصل فضيلة تكبيرة
الافتتاح قال قوم اذا كان الرجل في الصف وقت تكبيرة الامام الا انه اشتغل باحضار النية فاته
بنال حسن الفضيلة وكذا المؤذن وفي قول بعضهم رح ان ادرك الركعة الاولى بنال هذا الثواب والا فلا

اتفق الامام ركن الدين في مجموع الفتاوى وفارق مسئلة المفتي وقت اوراك فضيلة الافتتاح المرفوع من الشارع الى الخ ويستشعر اي يقدر في نفسه اخلاص عملية تعالى وحده ويتوب اي يرجع الى الله تع معوضا عما سلف من ذنوبه ويفرغ اي يجعل قلبه فارغا عن امر الدارين لافاضة الفريضة وليكن على بال من قلبه انه آخر صلوته يصليها فيخشع فيها اي في الصلوة خاشعا بقلبه خاضعا ببدنه فيه اشارة الى ان الخشوع هو انقياد الباطن للحق والخضوع انقياد الظاهر ومنه ما قال الجنيد رح الخشوع ان تذل القلوب للعلام الغيوب وبظاهره بحفظ الجوارح وفي قوله مقبلا عليه بهمته اشارة الى قيل الخشوع في الصلوة جمع الهمة لانها لو كانت عما سوى الله وفي قوله لا يلتفت يمينا وشمالا اشارة الى قال النبي ع الخشوع ان لا يلوف الذي من يمينه ويساره انما ينظر الى موضع سجوده صدق رسول الله كله من الخالصة ثم اشار الى ملاحظة بعض الاحيان فقال كانه اي المصلي يرى الله عيانا بكسر العين من عاين الشيء عيانا اي رآه بعينه ويعلم يقينا انه اي الله تعالى يراه اي يرى ذلك المصلي ويشاهد على الجوارح المختلفة من حركاته وسكناته ويطلع على ما فيه اي في ذلك المصلي من خير وشر ظاهرا وباطنا وقد يقال معناه ويشاهده على الجوارح التي جاء على طوارها بعد ظهور ثم علة ثم مضغة فان ملاحظة العبد بان الله تع يشاهد في هذه الاحوال يزيد خشوعه فيه ويوفر تعظيمه ويعقل ما يجري على لسانه من ذكر وقرآن ذكر في شرح المصابيح ان النبي ع صلى صلوة وقرأ فيها فلما سلم قال من خلفه من الصحابة رضوان الله عليهم لعلهم لعلك ترون ما اقرأ فلم يقدر احد على الجواب فقرأ ابي بن كعب رض فقال قال فرأيت سورة كذا يا رسول الله فكأنه النبي ص صلى الله عليه وسلم غاية التحسين ووعده وهبة الباقية على ذلك وروي ان الله تع اوحى الى موسى ع يا موسى اذا ذكرتني فذكرني وانت تنقص اعضاؤك وكن عند ذكرك لي خاشعا مطمئنا واذا ذكرتني فاجعل لسانك من وراء قلبك واذا قمت بين يدي فقم قيام العبد الذليل وناجني بقلب وجل ولسان صادق وبسكن الطرافة من بره ورجله فان النبي ع رأى رجلا بالمحبة في الصلوة فقال لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه ولا يقبل عمل اليهود وذكر في الحيطة انه التحامل على اليمنى مرة وعلى اليسرى اخرى مما روي عن ابي بكر رض الله تع عنه عن رسول الله ع انه يقول اذا صلى احدكم فليسكن اطرافه ولا يتحامل تحامل اليهود وليكن عليه السكينة والوقار وقد ذكرنا الفرق بينهما في سنن الخروج الى المسجد والسكينة

اي

اي الخضوع والانكسار وبالجملة لابد للمصلي من التعظيم مع تيقن وهو حالة لا تغلب تتوقر من معرفتين احدهما معرفة جلال الله تعالى وعظمته فان من لا يعتقد عظمته لا يتوقى النفس لتعظيمه والثانية معرفة حقارة النفس وحسنها وكونها عبدا مسخرا مربوبا حتى يتوقر من المعرفتين السكينة والانكسار والخشوع التي يعبر عنه بالتعظيم ولم يشرح معرفة حقارة النفس بمعرفة جلال الرب لا ينتظم حالة التعظيم كما لا يخفى كذا قال الامام رح في الاحياء فان وجد اليقين يخشع القلب فقد يكون المصلي بحيث يتم صلوته ولم يعقب قلبه لحظة بل ربما كان مستوعب الهم تهاجيف لا يخفى بما يجري بين يديه ولذلك لم يحس سلم بن يسار رض انه بسقوط المطوانة في المسجد اجتمع الناس عليها وبعضهم حطم الجماعة مدة ولم يعرف قط من على يمينه ويساره وقد كان وجه قلبه ابراهيم ع نسع على ميلين وجماعة كانت تصفر وجوههم وتربد فرائصهم وكل ذلك غير مستبعد فان اضعافه مشاهدة هم اهل التنبا وخوف هلوك التنابع ضعفهم وعجزهم وحسبك الحظوظ الحاصلة منهم حتى يرفل الواحد على ملك او وزير ويحدثه بهمته ثم يخرج ولو سئل عن حواليه وعن ثوب الملك لحار لان الاقبال على الاخبار كالمستغرق همته به عن ثوبه وعن الحاضرين حوله ولكن ادب جاء تاما عملوا احفظ كل قاعد من صلوته بقدر خوفه وخشوعه وتعظيمه فان موضع نظره تع القلوب دون ظاهر الحركات ولذلك قال بعض الصحابة يخسر الناس في الغيبة على اشكال بهائمهم في الصلوة من الطمانينة والسكون ومن جود النعيم بها والتنع ولعد صدق فاكثر كل على ما اعتاد عليه وعوت على ما عاش عليه وبراعي في ذلك حال قلبه الحال المختص من صفات القلوب يقتضي الصور في الدار الاخرة فالنجو الامن اق الله بقلب سليم انتهى والى هذا الكلام ههنا انهنا اما بشان التعظيم وانتناء بامر الاجلال والتكريم وزعما منه ان من الاطاله تمام شغل الطالبين وان كانت تمام جل للطالبين الغافلين ولا يختص بتاكيد لكونه دال على السكينة والانكسار ولا يتسخ بلا عذر اذ لو تسخ بغير عذر فمصلت بحروف توجب بطلت صلوته عندها خلافا لابي يوسف رح واما ان تسخ بعذر فلا تبطل بالاجال لعدم امكان الاحتراز عنه فصار كالعطاس والتثاؤب فانها لا تقطع الصلوة وان حصلت حروف بها كذا في شرح التحفة وذكر في التبيين انه لو تسخ لاصلاح صوته وتحسينه لا تفسد على الصحيح وكذا لو اخطاء الامام فتسخ المقتدي ليهتدي الامام رح الغاية التسخ للاعلام انه

في الصلوة لا بقصد ولو كان نفع ان كان مسموعا تبطل والا فلا ولا يتخط ولا يلتفت في الصلوة وما ذكره فيما سبق وانما هو الالتفات او ان الشروع فيها فان التفت في اثناء الصلوة بان بلوى عنقه يمينا او شمالا حتى يخرج وجهه من ان يكون جهة القبلة لحاجة كره ولو نظر في الصلوة بؤخر عينيه لا يكره ولو حول صدره عن جهة القبلة تبطل صلوته كذا في الغاية شرح الهداية ولا يتثاءب بلا نه حالة مكروهة لا يليق بالصلوة وقد فاصلهم التثاؤب من الشيطان وقد تحقيقه في ادب المرأة فان غلبه فليضع المستحب رابع الثناء والبسار الى المصلي فليكظم فاه ما كظم غيظه اجتزعه اى فليدفعه بالاجتزاع وضم الغم روى انه قلما صلع اذا تثاءب احدكم فليكظم بكامل استطاع وفي رواية فليضع يده على فيه ذكره في المصابيح ولا يرفع بصره الى السماء ولا يلوى اى لا يشير اليها ويرمى بطرفه الطرف كالعين لفظا ومعنى اى ينظر الى موضع سجوده ويضع يمينه على شماله تحت سرته لانه اجمع للهمة من الارسال واقرب الى التواضع فالوضع فالوضع الاخذ اولى من الاوضع واحسن كثير من المشايخ الجمع بين الوضع والاخذ بان يضع باطن كفه اليمنى على ظاهر كف اليسرى ويأخذ الرسغ بالخنصر والابهام ويرسل الباقي على الذراع ثم ان الوضع سنة القيام عند مهارتهما وعند محمد رح سنة القراءة حتى اذا فرغ من التكبير يرسل يديه عند الثناء فاذا شرع في القراءة يضع اليمنى على الشمال انتهى والمراد بين رجليه بان يقوم على احدى رجليه تارة وعلى اخرى مرة وروى عن ابي حنيفة رح التراويح في الصلوة احب الي من ان يضطجع نصبا ذكره في الجواهر والمشهور ما ذكره المتن ولا بد منهما بل ينشج عاورزان بفرج عاو الواو والشين المعجمة بين الراء والفاء المهملتين اى لا يفرج بين جانبيه ولا يلصقهما بل ينبغي ان يكون بين قدميه مقدار اربع اصابع في قيام وايضا ينبغي ان لا يقدم احدى رجليه على الاخرى ولا يطأطئ طبق رأسه اى لا يخفظ في القيام ولا يجهر بالقرآن غاية الظهر ولا يخفض به غاية الخفض بل يقرء في المرتبة الوسطى بينهما قال رح ولا يجهر بصلوتك ولا تخافت بها واتبع بين ذلك سبيلا ويقف في الفاتحة على آية الرحمة فيسأل الجنة وعلى آية العذاب فيتعوذ من النار وعلى ذكر جلاله سبحانه فيسبح انه رؤف رحيم عن شعوب المكان ذكر في المحيط ان الوقوف عند قراءة آية الترغيب والترهيب امر مستحب للمنفرد فان كان في التطوع فهو حسن وان كان في الفرض يكره لذلك لانه لم ينقل عن الرسول صلعم ولا عن الائمة بعده وامر الامام فيكره لذلك مطلقا

اى سواء كان في الفرض او في التطوع لانه لم ينقل عن النبي ع م ولا عنهم بعده ولانه يؤدي الى تطويل الصلوة على القوم وربما لا يتمون فلذلك لم تود فوا واقرؤا القرآن فاستعوذوا منه وانصتوا او شهتعال بالارتماء كل بالالتصاق انتهى ويفصل بين القراءة والركوع بسكتة خفيفة اى ينبغي ان يسكت بينهما بمقدار ان صور يقول سبحان الله حتى يتراد اى يرتد ويعود اليه نفسه بقطع الفاء ويعتدل اى يستوي في ركوعه غير رافع رأسه ولا منكس بحيث لو وضع على ظهره قدح ملأ ان من ماء يستقر كذا في الخلاصة بعد ان يتم ظهره حتى اذا شاء وجوه والهم مبالغة والشنى كالغضى الرطب والثنى من غيران يبلغ الكسر والبيونة ويخفف القيام والقعود ولعل المراد به انه لا يمتثاقل في قيامه وقعوده بحيث يتوهم من وضعه التعظيم والكبرياء كما يفعله الجهال وهذا غير طويل القيام والقعود كما لا يخفى ويقوم بعد رفع الرأس من الركوع قياما مستويا حتى يطمأن كل عضو في مكانه وبعتدل في سجوده اى يستقيم فيه وهو ان يضع الكفين على الارض ورفع المرفقين عنها والبطن عن الفخذين كذا ذكره في شرح المصابيح ويخاف فيه بنشر به الفاء اى لا يرسل قدميه في سجوده على الارض بل يثنيهما على اليسرى ويخرجهما في يمنا اى يثنيهما عن الارض ولا يلصق عضديه بجنبيه بل يبدي عضديه عند ركوعه وفي رواية الهداية ثنيه الا نه اذا كان في الصف لا يبدي ضبعيه كيلا يؤذي جاره ولا يطنه بفخذيه هذا اذا كان المصلي رجلا اما اذا كان امرأة فتلصق بطنها بفخذيها ولكن سجوده اى سجود المصلي على سبعة اعضاء اوجب بالجمع اوجب بالكسر والكون وهو العضو وقد جمع ايضا على اعضاء قياسا وهي الجبهة مع انفه واليدين والركبتين وقدميه اى اصابعهما وفي الجواهر لو اقتصر على الانف دون الجبهة يجوز عند ابي حنيفة رح وقالا لا يجوز الا من عذر اما الاقتصار على الجبهة فجائز مطلقا باتفاق علمائنا وذكر في منية المفتي ان كان على جبهته وانفه عذر صلى بالايماء ولو لم يضع يديه وركبتيه على الارض والسجود يجوز لان وضعها فيه سنة ولو وضع احدى رجليه دون الاخرى يجوز وبكره كذا في فتاوى قاضي خان ولو ترك منها شيئا بطل صلوته كذا ذكره الكرخي رح وهذا بناء على ان وضع القدم فرض في السجود كما هو رواية القدوري وذكر الامام الزرنجي ان اليدين والقدمين سواء في عدم الوصية وهو الذي يدل عليه كلام شيخ الاسلام في مبسوطه كذا في شرح المنية ولا يلصق ثوبا اى لا يلقم اطرافه اتقاء التراب ونحوه ولا شعرا اى لا يضعه بل يرسله على الارض ساجدا بجميع اعضائه ولعل المراد ولا يكف الشعر

عقصه وهو ان يجمع شعره على هامته او قفاه ويشد بخيط او وحوه كيلا يصيب الارض والبقية ظاهرة نهى عن ذلك ويدعو المصلي بغلبة في سجوده باربعة ارب جمع ارب وفتحها وهي الحاجة فانه اي السجود مقام القربة قال رسول الله ﷺ اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا فيه الدعاء وميقات اي وقت الترجمة والكرامة او مكان نهاية القطع الميقات الموقت المعروفة للفعل وبمعنى الموضع ايضا ينال هذا بيقات اهل الشام الموضع يؤتون منه قال النبي ﷺ عليكم بكثرة السجود فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة قال ثوبان رضي الله عنه سأل عن عمل يدخل الجنة به او قال احب الاعمال الى الله فاسكت ثم سأله الثانية او الثالثة فقال عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة قال ثوبان رضي الله عنه فحدثت ابا الدرداء فقال كذلك سمعت نبيكم ﷺ يقول وكانوا اي الصحابة اذا جاءهم امر سرهم اي يعجلهم مسرورين يسجدون لشكر الله تعالى بكثرة وبخر ساجدا مستقبل القبلة فيحمد الله تعالى ويشكره ويسبح ثم يكبر فيرفع رأسه واعلم ان ابا حنيفة رح قال انها اي سجدة الشكر ليست بقربة بل مكروهة لانها تشبه عبدة الاوثان وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله قربة يثاب عليها فلو تيمم لسجدة الشكر يجوز به الصلوة به عند هما ولا يجوز عنده كذا في شرح المجمع وقال الامام الشافعي رح اجمعت سجدة الشكر اذا انعم الله تعالى عليه نعمة ظاهرة او دفع عنه نقمة متوقعة آنا اي اسجد سجدة منفردة اي سجدة واحدة غير ناو لشكر النعمة بل للتقرب المحض فلو كبر تحرم ولكن يباح فاتا السجدة التي تقع عقيب الصلوة كما هو عادة بعض الناس فيكره كما ذكره في شرح المصابيح لان اطلاق ما رأوا به اعتقد وا ساءته او واجبة وكل مباح يؤدي الى هذا فكره كتعيين السورة للصلوة وتعيين القراءة لوقت ونحو كذا في القنية هذا والتفصيل ان التقرب الى الله تعالى بسجدة فردة غير سجدة التلاوة والشكر اختلف الآراء في جوازه ذهب بعضهم الى ان الاتم انه حرام كالتقرب بركوع منفرد كما ذكره في شرح المصابيح والاقرون رحمهم الله الى انه مباح كما ذكره في القنية وقال في التنوير نقلا عن الزوضة وليس من هذا القبيل ما يفعله كثير من الجهلة من السجود بين يدي الشايخ رح فان ذلك حرام قطعا بكل حال سواء كان الى الغير او الى غيره او سواء قصد السجود لله تعالى او غفل عنه وصرح بحرمته في فتنة الفتاوى بل قال وعند بعضهم يكفر بهذا السجود مطلقا هذا واما الانحناء للسلطان او لغيره فمكروه لانه تشبه بفعل المجوس كذا في الدرر وغيرها سئلة مهمة والناس عما غافلون ويجلسون في آخر الركعتين على رجله اليسرى بعد ان يفرش اليمنى وينصب اليمنى نصبا موجها اصابعه نحو القبلة ويضع يديه على ركبتيه كما في الركوع وعن محمد رح يضع يديه على فخذيه بحيث

يكون الاصابع عند ركبتيه موجها اصابع يديه نحو القبلة فقط بسوطة احتراز عن الشافعي رح فان عنده تقبض الخنصر والبنصر والوسطى عن اليد اليمنى ويرسل المسبحة ويرفع مسبحة اليمنى عند قوله الا الله تشيرا الى واحدانية الله تعالى وفيه اشارة الى انه لا يخلو شيطان من اصابعه ولكن يشير برفع السبابة وعليه كلام الهداية وعن الامام الحلواني رح بضم اصبعه عند قوله الا الله لكون النصب كالنفي والوضع كالاثبات وقيل لا يشير وعليه الفتوى لان مبنى الصلوة على السكينة كذا في الوقاية ويخفي التشهد ويعجل القيام الى الشفع الآخر كانه على الرضف بفتح الراء المهملة وسكون الضاد المعجمة جمع رضفة كذا في الترغيب من الحجارة المحماة على النار بالفارسية سنك تفته كانه اراد به تخفيف التشهد الاول وسرعة القيام منه الى الركعة الثانية اذا فرغ من التحيات من غير ان يدعو او لا يقرأ ولا يصلي فان من زاد حرفا على التشهد الاول يجب عليه سجدة السهو عند ابي حنيفة رح فضلا عن زيادة كلمة وبعضهم اي يقوم على صدر قدميه لا يجلس عليه بدعة عند المتهومي فانه مكروه ذكره في المحيط وسمعت من ثقة نقلا عن ثقة ان من قام بلا اقعاد على يديه اعطاه الله تعالى ثواب كيال واسع مثل سعة ما بين السماء والارض الا تصفيف بعرض من كبر الستة ونحوه ويصلي على النبي ﷺ بعد التشهد الاخير والاشبه ما روي عن علي وعبد الله بن عباس وابن مسعود وجابر رضي الله تعالى عنهم للجمع بين انهم قالوا لرسول الله ﷺ عرفنا السلام عليك فكيف الصلوة فقال صلوا فقولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد وارحم محمدا وآل محمد كما صليت وباركت وارحمت وترحمت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم في العالمين ربنا انك حميد مجيد كذا في القنية والجواهر فان قيل كما صليت على ابراهيم يوهم التفضيل على نبينا صلوة بناء على قوة الشبه فلنا قال الامام الشافعي رح معناه اللهم صل على محمد ثم الكلام هنا ثم استأنف وعلى آل محمد كما صليت آه فالسؤال له مثل ابراهيم وعلى آل محمد لا نفسه او نقول المراد عائلته اجلة بالجملة وذلك لانه يدخل آل ابراهيم فيلزم ان يكون كثيرة لا تحصى من الانبياء وغيرهم ولا بد حينئذ من تقطيع الخافق هذه الجملة التي فيها نبي واحد بتلك الجملة التي فيها خلايق لا تحصى من الانبياء وغيرهم ثم انهم اختلفوا في جواز الدعاء للنبي صلى الله عليه وسلم بالرحمة ففي فتوى قوله وارحم محمدا وآل محمد والمختار ان لا بأس كذا في الكفاية والاولى ان يواظب بعد الصلوة على النبي ﷺ لفظة حاصة وللمؤمنين عاما مثل ان يقول ربنا اغفر لي ولوالدي

والمؤمنين والمؤمنات ويتعوذ بعد الدعاء من عذاب النار وعذاب القبر وفتنة المحيا والممات
بزوال القبر والرضا والوقوع في الآثام والاصرار على الفساد والهوى وترك متابعة الهدى قوله
والممات مصدر بمعنى الموت كالمحيا بمعنى الحيوة اى ومن فتنة الممات من سكرات الموت ومن سؤال منكر ونكير ع
الحزن والخوف وغير ذلك ومن شر فتنة المسيح الدجال اى ومن شر الابتلاء بالتساخر الكذاب وهذا اى
الدجال عطف بيان للمسيح احترازا به عن المسيح بن مريم ولو قدم هذا على فتنة الحيوة والممات لكان
الكلام من باب ذكر العام بعد الخاص لكان اولى ولكان موافقا لما ورد في حديث ابن عباس رض من رسول الله
صلعم كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن يقول قولوا اللهم انى اعوذ بك من عذاب القبر
واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا والممات ذكره في المصابيح ويجوز ان يجعل
الى الجانبين حتى يرى صفحة خده اى يرى بياض خده عند التسليم على طرفيه هكذا روى عبد الله بن مسعود وسعد
بن وقاص عن رسول الله صلعم ويرد السلام على الامام بقلبه وبنصف اللام على يسار فانه اكثر ما ثبت من فعل
النبى صلعم يعنى ان النبى عليه السلام اذا فرغ من الصلوة كان يذهب كثيرا الى جانبه الايسر لان باب حجرة عائشة
رضى الله عنها كان على ذلك الجانب ولانه وان كان يسارا بالنسبة الى المصلى لكنه يمين بالنسبة الى القبلة
كما سيجئ وانه صلعم يحب التيامن في كل شئ ويستدل الامام المكان للتطوع بعد الفريضة لما روى مغيرة بن
شعبة رضى الله عنه عن رسول الله صلعم انه قال لا يصلى الامام في الموضع الذى صلى فيه نافلة وهذا لئلا يتوهم انه بعد في المكتوبة
ويشهد له موضعان يوم الغيم ولذلك استحب تكثير العبادة في مواضع مختلفة لكى يشهد له ان تجوال المصلين
القبلة ويصلى في يمينها لان اليمين فضلا على اليسار وبين القبلة ما يكون بحذاء يسار المستقبل القبلة
ويسارها ما يكون بحذاء يمين المستقبل اياها وعلى الامام التحتى روحه اذا تأخر الامام ويتقدم القوم ليتحقق
المخالفة ويرتفع الاشتباه كذا في فتاوى قاضى خان وسرح الغفاية ويكره المصلى بعد صلوة الغير في مصلاه
بذكر الله تعالى فيه حتى تطلع الشمس ثم يصلى ركعتين اى بعد ان ارتفع الشمس قيد رمح وهى صلوة الاشراق
وهو اول وقت الضحى كذا ذكره في شرح المصابيح وعن انس رضه اذا قال رسول الله صلعم من صلى الفجر في جماعة
ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم يصلى ركعتين كانت له كاجر حجة وعمرة تامة تامة تامة معروف

نسخة مرات المسيح
موقوفة بعض المشايخ

صدق

صدق رسول الله صلعم وذكر في المصابيح ان في قوله صلى الله عليه وسلم ثم قعد بذكر الله دلالة على ان المستحب هذا
الوقت انما هو ذكر الله تع لا التلاوة لانها هذا وقت شريف وان للمواظبة للذكر فيه اثرا عظيما في النفوس
وقد صرح الشيخ في عوارف المعارف وغارف المنية ناقلا عن جميع العلوم ومن وقت الفجر الطلوع الشمس
ذكر الله تع اولى من القراءة وبين ما ذكره في القنية من ان الصلوة على الصيام والدعاء والتسبيح افضل من ختم
القرآن في الاوقات التي نهى عن الصلوة فيها هذا وذكر في المحيط انه يكره الكلام بعد انشقاق الفجر الا صلوة
وقبل بعد صلوة الفجر ايضا الى طلوع الشمس وقبل المارة قاعدا ثم يقوم لحاجة من طلب الرزق والعلم وغير هما وبعضهم
الدعاء بعد المكتوبة وقبل السنة على ما روى عن البقالى رح من انه قال الافضل ان يشتغل
بالدعاء ثم بالسنة بعد السنن والاوراد على ما روى عن غيره وهو المشهور المعمول به في زماننا كما لا يخفى فانه
مستحب بالحديث وقد قال النبى صلعم في حديث رواه ابن عباس رضه عنه ومن لم يفعل ذلك فلم يخرج
اى من لم يرجع بعد الصلوة راغبا بربه الى ربه مستقبلا بوجهه راجعا الى وجهه ولم يطلب حاجة قائلا يا رب
يا رب فما فعل من الصلوة الا مقته عند الله سبحانه كذا في التنوير وروى انه كان للحسن البصرى رح جار يخطب
على ظهره فكان اذا سلم خرج من المسجد سريعا فقال الحسن رح يوما ما هذا لم تجلس ان لم يكن لك حاجة
في الآخرة فاطل حاجة كذا في التتارخانية بعد الصلوة وادع الله تع واسأله حوله محل على ما ذكره فاظلا
قال في شرح البخارى من اراد ان يحط عنه الذنوب بغير تعب فليغتنم ملازمة مصلاه بعد الصلوة مظلما
ليستكثر من دعاء الملائكة واستغفارهم له فانهم يرجون اجابته لعذوبة لا يشفعون الا لمن يرتضى الله ورد في
الدعاء تأمين الملائكة عقوله وتأمينهم انما هو مرة واحدة عند تأمين الامام ودعاؤهم لمن قعد مصلاه
انما هو ما دام قاعدا فيه فهو اجرى بالاجابة انتهى وبوتر آخر الليل من يستيقظ في آخره اى من يعتقد في
نفسه الاستيقاظ وبنام على الوتر من لا يقوم في آخره اى من لا يعتمد بقيامه في آخر الليل وذلك لقوله صلعم من خاف
ان لا يقوم آخر الليل فليوتر في اوله ومن طمع ان يقوم فليوتر آخر الليل وذلك افضل كذا ذكره في شرح الوقاية
وبوتر في بيته وهو الافضل كذا في الخلاصة واما الوتر في رمضان فالصحيح ان الجماعة فيه افضل من الانفراد في
منزله وجهه كذا في فتاوى قاضى خان والصلوة بين العشائين سنة حميدة اى محمودة عند الله تع عن ابى هريرة رض

الخوافي نخ

ارحمه الله قال قال رسول الله ﷺ من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيهن بسوء عدلن له بعبادة
ثنتي عشرة سنة قال الامام فلي الاحياء ولهذا الصلوة ابي الست المذكور فضل عظيم وقبل انها المراد من
قوله تتجافى جنوبهم عن المضاجع وقال صلى الله عليه وسلم من مكث نفسه بين المغرب والعشاء في مسجد جماعة لم
يتكلم الا بصلوة او قرآن كان حقا على الله ان يبني له قصرين في الجنة مسيرة كل قصر منهما مائة عام وكما
بينهما اسأل الوفا فاصل الدنيا الوسيم انتهى فانها اي الصلوة بين العشاءين صلوة الاوابين كذا قال
رسول الله صلعم والاوابون بتشديد الواو الذي يكثر رجوعه الى طاعة الله تع ومن الصلوات التي يحب الصغاء اليها
ذكره الشيخ الكامل الكامل والمرشد المحقق الواقف المعروف برزين الملة والدين الطنافي في وصاياه القدسية
حيث قال رحمه الله يصلي ركعتين اي بعد ان يصلي ركعتين ست المغرب بنية الاوابين ثم كل ركعة منها بعد
الفاتحة آية الكرسي وقل هو الله احد مرة والمعوذتين كل واحدة مرة ثم اذا سلم يصلي على النبي ﷺ عشر مرات
ثم يرفع اليدين الدعاء ثلث مرات اللهم اني اسئلك وعفك ديني فاحفظ علي ايماني وعمله وفاني وبعد
مماتي لبيضة الدين على الايمان وبانه من التزع والخذلان فارحمه بذكر افاده شيخنا قدس سره انتهى كلامه

الفصل الثامن عشر في فضيلة التطوع وذكر بعض انواعه

وهو الطلب اي يلازم على نوافل العبادة فهو لا يسترسل
منها ما كبد طاقتها اي لا يطلب الراحة بتركها اعيا بل يجد عليها دائما فانها مفاتح كنوز الدين وقربة وقرة العين
الصديقين اي سرور اعينهم وانها اي النوافل جوابر اي مصلحات ومتممات لنقصان الفرائض عن الى
هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ ان اول ما يحاسب العبد يوم القيمة من صلوته فان صلحت فقد افلح
وانجح وان فسدت فقد خاب وان انتقص من فريضته شيئا قال الرب تبارك وتعالى انظروا هل لعبدي من
تطوع فيكمل بها ما انتقص من فريضته ثم يكون سائر عمله كذلك فقد ان صلحت بعين ان اداها صحيحة وبالفلاح
فوقه لجح بتقديم الجيم على الحاء المهملة بمعنى فاز ونجا وسعد اي صارت حاجاته وسراداته نافذة وضد بارح الى
التطوع باعتبار الخافاه وقوله يكون سائر عمله كذلك اي تنقص الفروض مثلا احتيج به الى التطوع
كذا في المصابيح وشرحه لا سيما اي خصوصا صلوة الليل فانها واجب بسكون الهمزة العادة واشار القارئين
وملكوة بضم الميم وسكون الكاف بمعنى الكنز بالفتح والسكون وهو اسم مصدر بمعنى اسم الفاعل اي ساترة تسلكم بكذا

وسترة نخ

فحجابا شارع المصابيح للستيات ومطهرة للاداء عن البدن وهي بالفتح والسكون بمعنى الفاعل ايضا اي طاردة
للاداء عن البدن اي بسببه ويوجبه عنه وفي بعض النسخ مطهرة للاداء بتقديم السواك على مطهرة الفم يوزن تمرة وقد
وسنها عن الاثم مفعلة من التنهي بمعنى الفاعل ايضا اي ناهيكم عن الاثم والمعاصي قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء
والمنكر كذا في شرح المصابيح وهذا اشارة الى حديث رواه المسلمان الخارسي رضي عن رسول الله صلعم عليكم بقيام
الليل فانه دأب الصالحين قبلكم وقربة لكم الى ربكم ومكفرة للسيئات ومنهاة عن الاثم ومطردة للداء وعن كعب
ذكره في الترغيب وعن عمرو بن مرة رضي الله عنه عن النبي صلعم انه قال من صلى بالليل فاحسن الصلوة اكرمه الله بست
اشياء حفظ النبوة وارتبة في الآخرة بحفظ من فتنة الدنيا وينظر اثرا بما عليه في وجهه ويكتبه الى قلوب عباد
الصالحين ولي الناس اجمعين ويطلق لسانه في الحكمة ويجعله حكيما يعني يرزقه الله تع العفة ويشر يوم القيمة من القبر
مبيض الوجه ويسر على الصراط كالبرق الخاطف ويعطى كتابه بيمينه كذا في روضة العلماء وتوجه
نشاطه طيب نفسه للنوافل ولا تتطوع شيئا وعلى ملال فان الله اكثر من نفسه سبب الخلافة للامر بالتهجد على نفس
رحمه الله قال قال رسول الله صلعم ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر فليقعد وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال
رسول الله صلعم اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لعله يذهب
لعله يرى يستغفر فيسب نفسه فوقه نشاطه بالقلب اي وقت نشاطه ومدة فرصه ورغبته الى التوا
وانما امر بالتعوذ لان مناجاة الله تع لا ينبغي للاحزان يكون على ملالة وقوله فليرقد قدر اي لينم قوله يذهب
يستغفر اي يقصدان يستغفر لنفسه بان يقول خطأ اللهم اغفر لي فيسب نفسه بان يقول اللهم لا تغفر لي و
الغرض سواء فيكون دعاء عليه بالنزل قريبا ان شاء الله فيكون ضرة الكثرين نفسه كذا في شرح المشارق ولا
يوقت اي لا يعين ولا يوجب على نفسه شيئا من العبادة في ذلك الوقت ولا يحمل بتشديد الميم نفسه
ما لا تطيق من الاوراد الكثيرة بحيث يعجز عن المداومة عليها فيتركها وهذا قبيح لانه قال صلعم احب الاعمال
الى الله تع ادومها وان قل وفي رواية عن عبد الله تع عبادة ثم تركها ملالة مقته الله اي ابغضه بعضا شديدا
فاياك ان تدخل تحت هذا الوعيد ذكره في الاحياء ويتطوع في ليالي شهر رمضان بعشرين ركعة سوى التراويح
اراد به صلوة التراويح ولو صلى في ليلة رمضان على نية التطوع لا التراويح ولم يكن صلى التراويح مع الامام

فان كان ذلك سنة بعد اخرى فالمختار ان هذا التطوع كالتراويح وان فضلها وان كان قبل العشاء ففيه خلاف بين الائمة كذا في التوضيح ويجزئ فيه القرآن بعد ان السنة في التراويح ختم القرآن مرة فاذا قرء في كل ركعة عشر آيات يحصل الختم الواجب وفي الختم مرتين فضيلة كذا في شرح الوقاية فقد كانت الصحابة رضوان الله عليهم جميعين يفعلون ذلك اي ختم القرآن في التراويح وكانوا الى الصحابة رضوان الله عليهم فوق عن التراويح الا في بزوغ الفجر اي طلوعه وعنه قيد بما ذكر لانه اذا قرء في التراويح وخاف اصحاب المحيط الافضل عزائمنا ان يقرء مقدار ما لا يؤدي الى تنفير الجماعة لكسلهم لان تكثير الجماعة ومحافظتها افضل من تطويل القرأة وذكر صاحب التتمة في كتاب زاد الائمة ان الامام الوبري سئل عن قرء في التراويح آيتين بعد الفاتحة فقال لا بأس به وكتب ابو الفضل الكرماني في الفتوى انه اذا قرء الفاتحة في التراويح وآية او آيتين لا يكره واما الجماعة فيها فالصحيح انها سنة على الكفاية حتى لو تركها اهل المسجد كلهم فقد اساؤا ولو اقامها البعض فالمتخلف عن الجماعة تارك للفضيلة ولم يكن كذا في المجاهد وشرح التحفة ويتطوع عند وقت الضحى بركعتين او اربع ركعات او اكثر الى ثنتي عشرة ركعة بتلك سليمان وان شاء ست سليمان يعني ان اقتصر ركعتان واكثرها اثنا عشر ولم يتقل اربعا منها على ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم من حافظ على شفعة الضحى غفرت له ذنوبه وان كان مثل زبد البحر وفي رواية عنه خطاياه وكان كما ولدته امه فقد شفعه بضم الشين المعجمة وقد تفتح على ركعتي الضحى وفي رواية عنه انه قال ان الله عز وجل يقول يا ابن آدم اكفني اول النهار باربع الكفك بهن آخر يومك يعني اقضي حوايجك وادفع عنك ما تكره بعد صلوتك الماخوذ النهار ومن ابي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم من صلى ركعتين لم يكتب من الغافلين ومن صلى اربعا كتب من العابدين ومن صلى ستا كفي ذلك اليوم ومن صلى ثمانيا كتبه الله تعالى من القانتين ومن صلى اثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة من ذهب كذا من الترغيب في بقية ذلك سورة الشمس في الاولى منها وسورة والضحى والقبل او كهي لكراهة الصلوة وقت كما النهار اي علوه وارتفاعه حين ترمض بفتح الميم من باب علم اي احترقت الفصال من شدة الحر فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه قوله عن الظهيرة متعلق بترمض والظهيرة نصف النهار وانما ذكر الظهر والياء زائدة كما ترى وهذا مأخوذ من قوله صلعم صلوة الاوابين اذا رمضت الفصال كذا في

شرح المشارق ان هذا الحديث اشارة الى ما يفعلهم بصلوة الضحى في وقت الموصوف لان الحر انما يشتد عند ارتفاع الشمس وميل الشمس الى الاصفرار فحينئذ تطلب الاوابين البيتا نسبين بذكر الترغيب ان يقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت اذا رمضت الفصال لان الفصال لشرته جلود اخفافها يتفصل عن امهاتها عند ابتداء شدة الحر فتركبها التهن ويتطوع الرجل في بيته افضل لقوله صلعم افضل صلوة الرجل في بيته الا المكتوبة وقال صلى الله عليه وسلم ستة الخير في بيته يوسع له رزقه وتقل آفاته بينه وبين ربه ويخبر له بالايمان كذا في شرح التحفة ثم ان التطوع عندهم عبارة عما ليس بواجب فتدخل فيه ستة ومنه نافلة ولهذا قال وتطوع الرجل على سبيل العموم الا انه ينبغي ان يستثنى منه التراويح كما فعله بعضهم رجوعا الى الافضل في المسجد صرح بذلك في كثير من الكتب هذا وقد يقال اظهار السنة في زماننا اولى لقلة اندراس يعني وقوة العوام فاقامة الوجيهة في المسجد دائما بدون السنة او تهم الى ترك السنة ولهذا المعنى قيل التطوع في المسجد وفي البيت افضل هذا وعن البقالي رحمه الله ان الافضل ان يشتغل بالدعاء ثم بالسنة ولو تكلم بعد الفريضة عمل بسقط السنة قبل سقط وقبل لا لكن يكون ثوابه انقص من ثوابه قبل التكلم ولو صلى ركعتي الفجر او الاربع قبل الظهر كما شغل بالبيع والشراء او الاكل والشرب فانه بعيد السنة اما بالاكل لقلة او شربة او كلمة لا تبطل كذا في شرح المصابيح والظاهر واضح مما مر من نوافل الصلوة صلوة التسبيح فيه اشارة الى ان ما يصلونه من النوافل مثل الترغيب صلوة الكبار والقدر فليس بما مح ولكن لا بأس لان تذكيرا سبيلا للطالبين فارغ المقدمة اما الترغيب فاثنتي عشرة ركعة بست تسليمات يصوم الناس اول خميس من رجب ويصلون بعد صلوة المغرب وقبل العشاء اول ليلة الجمعة بغير افطار وقيل بعد الافطار بلقمة او لقمتين لكن ينعقد التحريمة في وقت المغرب وهذا هو المختار ويقرء فيها بعد الفاتحة اذا انزلنا ثلاثا والاخلاص اثنتي عشرة مرة وسلم في كل ركعتين فاذا فرغ منها قال اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم سبعين مرة ثم يسجد ويقول في سجوده سبحان الملك القدوس سبع مرات قدوس رب الملائكة والروح ايضا سبعين مرة ثم يرفع رأسه ويقول رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم سبعين مرة ايضا ثم يسجد ثانيا ويقول فيها ما يقول في السجدة الاولى ثم يسأل حاجاته من الدين والدنيا ثم يرفع رأسه فقد تمت صلوته واختلف العلماء في رؤية هلال رجب ليلة

الجمعة فان بعضهم رجا تاخير الصلوة الى الجمعة الاخرى لقوله صلعم من صام اول خميس من رجب ثم صلى ليلة الجمعة الخ
عشر ركعة اعطاه الله تع لكل ركعة مائة قصر فيه مقعد صدق بلا ريب ولا كلف قال بعضهم يصلونها فيما بين العشاءين
وان لم يكن المراد من قوله صلعم لا تغفلوا عن صلوة ليلة الجمعة الاولى من رجب من صلى فيها صلى الله عليه ملئكة
الى الستة الغابرة ومن صلى عليه رب العرش للزوج من الدنيا الامع الايمان والا يعبث في الدنيا الامع الاسلام ولا
يخرج يوم القيمة الامع الابرار وقال الحبيب اسم نهر في الجنة وله اثنى عشر شعبا ومن صلى ليلة الجمعة الاولى من
رجب اثنتى عشرة ركعة تقابله الله تعالى لكل ركعة بكل شعبة وهذا هو الملائكة ثنا اثنى عشر فان وهذا القول المختار
والمراد صلوة ليلة البراءة اظهارا كعتان يقرء فيهما اربعمائة آية من القرآن في كل ركعة فان قرأ في كل منها جاز واكثرها
الف ركعة يقرأ فيها قدر ما شاء من القرآن واوسطها عند علماء العلماء والقلعاء ركعة يقرأ في كل ركعة منها
آية الكرسي مرة واثنا عشر مرة واما انزلناه مرة واما هو الله احد خمسا خمسا وبسلم بعد كل ركعتين والاقراء
اقل من ذلك جائز واما صلوة ليلة القدر فاظهر اربع ركعات والكثر الف ركعة واوسطها مائة ايضا والقرأة ايضا
مثل ما قراء في الاقل والاكثر وصلوة البراءة واما في اوسطها فيقرء بعد الفاتحة اذا انزلناه مرة وقل هو الله احد ثلث
مرات وبسلم على ركعتين ويصلي على النبي صلعم بعد السلام فيقوم موصولا بها بلا تاخير حتى اتمها بالتسبيح والدعاء
ولو قطع جاز الى هنا عبارة المقدمة بعينها بقي ههنا بحث مهم وهو انه هل يكره اتصال تلك النطوعات بجماعة لا
قال في فتاوى النطوع بجماعة في غير رمضان مكروه وراب في شرح الكافي لو صلى النطوع بجماعة لم ينبغي
لا يكره ورايت في فوائد الائمة الحلواني ان كان سوى الامام ثلثة لا يكره بالاتفاق وفي الاربع اختلاف ولو صلى
بجماعة من غير مراعاة بغير اذان واقامة في ناحية المسجد لا يكره الى هنا عبارة الخزانة والعقل ما نقله النعوم غرنا ناهذه
على هذه الرواية او على الرواية التي ذكرت في المحيط قال شارح النقاية ولا يكره الاقتداء بالامام في النوافل مطلقا
نحو القدوري والترغيب وليلة النصف من شعبان ونحو ذلك لان اداء المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن كذا في المحيط
الى هنا عبارة قليصلي العبد كل يوم اربعة اي بسبوع واغا قيدنا بالاشارة الى انه لا يختص بيوم الجمعة فان يختص
العبارة بالمكروه او شهرا وسنة او العمر مرة وذكر ابن عساكر روى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال النبي صلعم لعباس
بن عبد المطلب رضي الله عنه الا اعطيك الا امنحك الا اجبوك شيئ اذا انت فعلته غفر الله لك ذنبك اوله واخره وقديمه

وحديثه خطاءه وعمده صغيره وكبيره سره وعلانيته تصلي اربع ركعات تقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة
اي مثل سورة والقضي فاذا فرغت من القرآن في اول ركعة وانت قايم قلت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر خمس عشر مرة ثم تركع تقول هذا عشرا اي بعد ان يقول سبحان ربي العظيم ثلاثا ثم ترفع راسك فتقولها
عشرا اي بعد ان تقول سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ثم تسجد فتقولها عشرا اي بعد ان تقول سبحان ربي
الاعلى ثلاثا ثم ترفع راسك من السجود فتقولها عشرا ثم تسجد فتقولها عشرا ثم ترفع راسك من السجود
فتقولها عشرا فذلك خمسة وسبعون في كل ركعة ان استطعت ان تصليها في كل يوم فافعل وان لم تفعل
ففي كل جمعة مرة وان لم تفعل ففي كل شهر مرة فان لم تفعل ففي كل سنة مرة فان لم تفعل ففي عمرك مرة وفي رواية
اخرى انه تقول في اول الصلوة سبحانك اللهم الخ ثم تسبح خمس عشر مرة قبل القرأة وعشرة بعد القرأة ثم تقول سبحان
عشرة عشرة والتسبيح بعد السجدة الاخيرة قاعدا هذا هو الاحسن وهو اختيار ابن المبارك وحسنا العينية والمجموع في
القرأة بين ثلثة ثلثة تسبيحة فان صلاها نهارا فبقعدة واحدة وان صلاها ليلا فبقعدتين احسن وان زاد
بعد التسبيح فقد لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وقد ورد ذلك في بعض الروايات الى هنا عبارة الامام وفي الاحياء
غير التقرب المصدرة بلفظ اي فانها زيادة منا اخذا من العينية وقال عبد العزيز وقلت لعبد الله بن المبارك
ان سهى فيها اربع عشرة سجدة السهو عشرا قال لا وانما هي ثلثمائة تسبيحة كذا وكذا كما في الترغيب وذكر
في العينية انه لا بعد بالاصابع ان قدر ان يحفظها بالقلب وان اختلج بعد بالاصابع كيلا يقع على كثير
وعن ابي يوسف فمحمد رحمهما الله انهما لم يريا باسا بعد الاداء والتسبيح في الصلوة بالدرهم الفارسي والنوافل
جميعا كذا ذكره في الجواهر نقلا عن الكافي صلوة التوبة والاستخارة سنة اما ان الاول فلما روى عن ابي بكر
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلعم يقول ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فيتطهر ثم يصلي ثم يستغفر الله تعالى
غفر له ثم قرا هذه الآية والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم وفي التوبة
يصلي ركعتين كذا في الترغيب وقال النبي صلعم اي عبد واية ترك صلوة في جهالة قط وندم عليها ما لها
فليصل يوم الجمعة بين الظهر والعصر اثنى عشر ركعة يقرء في كل منها الفاتحة وايا الكرسي والاخلاص والمعوذتين
مرة لا يحاسبه الله يوم القيمة ووجد صحيفة سيئاته حسنات ذكره في مختصر الاحياء واما ان من هم

صلوة الرغائب
صلوة التوبة والاستخارة
صلوة التسبيح

بامره وكان لا يدرى عاقبته ولا يؤمن ان تركه او فعله الاقدام عليه فقد امره رسول الله ص بان يصلى
ركعتين يقرء في الاولى فاتحة الكتاب مرة وقل يا ايها الكافرون وفي الثانية الفاتحة مرة وقل هو الله احد فاذا فرغ دعا و
قال اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم
ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ودنياي وعاقبة امري وعاجله وآجله فقدره لي ثم يسره لي ثم بارك لي
فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ودنياي وعاقبة امري وعاجله وآجله فاصرفني عنه واصرفه
عني وقدر لي الخير اينما كان ثم رضني به قد رواه جابر بن عبد الله رض فاذا كان رسول الله ص يعلمنا الاستخارة
في الامور كما يعلمنا السورة من القرآن وقال اذا هم احدكم بامر فليصل ركعتين ثم يستخير الامر وبه عزما
ذكرناه كذا في الاحياء ثم المسموع من المشايخ رح انه ينبغي ان يقام على الطهارة مستقبل القبلة بعد قراءة
الدعاء المذكور فان رأى في منامه بياضا او خضرة فذلك الامر خير وان رأى فيه سوادا او حمرة فهو شر فينبغي
ان يجتنب عنه وكذا صلوة الوالدين اي هي سنة ايضا وقد سمعت كثيرا من المتصلفين يتحقيق هذا
الكتاب يتوهمون ويطعنون ان في احاديث صلوة الوالدين وانت خبير ان شاء الله
علمك بالآتي ما يكفيك ههنا على حواشي بعض النسخ المصححة وهو انه روى عن البقوم انه قال من صلى ليلة
الجمعة بين المغرب والعشاء ركعتين يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي عشر مرة وصلى على
النبي ص عشرين مرة ثم جعل ثوابها للوالدين فقد ادى حق والديه وان تم برهما واعطاه الله تعالى ما يعطي الشهداء
وان مات على الفور كان حيا مثل عزيز واسم فضل عن باره والملائكة يستغفرون له بين يديه بالليل
والنهار والتمجيد والتحميد حتى يدخل الجنة ء جواد السبيل وسخاوي عليه السلام في فتية بيضاء انتهى فلنا نعم قد رأيناه
وتتبعناه في الكتب المعتبرة التي عندنا ولم نجده فيها لكن هذا ليس بضار لان العمل لم يتعلق في الترغيب بما
حدث على انه صح عن عليه الصلوة والسلام انه حديث موضوع ليس من الكتب الصحاح بل قال ان هذه الصلوة سنة اي من
سنن السالفين الصالحين وطريقتهم وان كان السنة المذكورة في هذا الكتاب ليست مقتصرة على سنن النبي ص بل
امم من سنته وسنن غيره كما حققناه في صدر الكتاب على ان عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود فلعل هذا
الحديث له اصل صحيح مرتزع موضعه فاطلع عليه المروج في بستغفر الكلام وتتم المرام كما لا يخفى هذا ثم ان بعضا

يمن اثنى عليه نقل بهذا حديثا من مختصر الاحياء فرجعنا فطالعناه من الهوامش هو انه قال صلى من صلى بين المغرب والعشاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي خمس مرات وقل هو الله احد و
المعوذتين ثلثا ثلثا فاذا فرغ عن صلوته كلمستغفر الله كل خمس عشر مرات وجعل ثوابه لوالديه فقد ادى حق والديه
وان كان عاقا لهما واعطاه الله تعالى ما اعطى القديمين والشهداء وهذا ما نقل عن ذلك المحتصر ولم اره في
مجلده ويصلي ركعتين عند نزول الغيث اي المطر وركعتين عند خروج للتسفر ويصلي ركعتين في السفر وقع
النفاق والثبات على الاسلام ويصلي بين يدي بين يدي خطبته وحين يخرج منه توقيا عن فتنة المدخل والخروج اي خذرا
عن فتنة الدخول والخروج روى ابو هريرة رض عن النبي ص انه قال اذا خرجت من مسترك فصل ركعتين تمنعك
مخرج السوء واذا دخلت مسترك فصل ركعتين تمنعانك من مدخل السوء ذكره في الاحياء ثم قال وقع بعض
هذا كله امر بدأه به تعالى وقع ولذلك سن ركعتان عند الاحرام وركعتان عند ابتداء التسور وركعتان عند
الشروع في التسور قبل دخول البيت فكل ذلك ثوابه فعل من رسول الله ص وكان بعض الصالحين رح
اذا اكل اكلة صلى ركعتين واذا شرب شربة صلى ركعتين انتهى ويجب بمعنى يقطع المصلي الصلوة ويتوب لبيك
خلافا لمن قال صلوة النافلة فقط دعاءه اي دعوة امه مفعول يجيب دون دعوة ابيه اي ندائه
وقال الطحطاوي مصلي النافلة اذا ناداه احد ابويه ان علم انه في الصلوة وناداه لا بأس بان لا يجيبه وان لم يعلم
يجيبه تأخذ المعروف بتوراة اذا كان في صلوة النافلة لما ذكره في الغنية وان مصلي الفريضة اذا دعاه احد
ابويه لا يجيبه ما لم يخف من صلوته الا ان يستغيث بنبي لان قطع الصلوة لا يجوز الا لضرورة وكذلك الاجنبي
اذا خاف ان يسقط من سطح او خرقة النار او يقع في الماء وجب عليه ان يقطع الصلوة وان كان في الفريضة
كذا من غنية الفتاوى الفصل السابع عشر في صلوة الجمعة هي بضم الميم اسم للاجتماع لغة في اليوم والصلوة
ثم كثر الاستعمال حتى حذف منه المضاف وبعظم يوم الجمعة الذي هو سيد الايام بالنسبة فيه من استعمال الدنيا لامر الآخرة
فانه يوم عظيم عظم الله تعالى به الاكرام وخصص به المسلمين قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا نودي للصلوة من يوم
الجمعة فاسعوا الى ذكر الله ففرع الاشتغال بامور الدنيا وبكل ضارف عن السعي الى الجمعة وقال النبي صلعم في يوم
الجمعة سيد الايام واعظمها وهو اعظم عند الله تعالى من يوم الاضحى ويوم الفطر قال صلعم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم

الجمعة فيه خلق آدم ع وفيه ادخل الجنة وفيه اهبط الى الارض وفيه تقوم الساعة وهو عند الله تع يوم المزيد كذلك تسميه الملائكة ع السماء وهو يوم النظر الى الله تع في الجنة وقال ع من ترك الجمعة ثلاثا من غير عذر طبع الله تع على قلبه وفي لفظ آخر فقد نبذ الاسلام وراء ظهره فوجها هبط الى الارض ليكون خلقه فيها وكرم الامكنة والانبياء العظام من نسله وينزل الكتب الشريفة اليهم وكل ذلك خبر كثير فليراجع ان اهبطه الى الارض فواجب من الجنة وهو لا يكون خيرا وقد فيه تقوم الساعة وجه دلالته على الخير هو ان عند ما يصل ارتكاب الكمال الى ما هو عند الهم كذا في شرح المصابيح فيستحب من مناسه قبل طلوع الفجر وبالغسل الى بعد طلوع الفجر ان بكر فان كان لا يبكر فاقربه الى الامام وقد احب ليكون اقرب عهدا بالنظافة فالغسل عند ستنبا بموكدا وذهب بعض العلماء الى وجوبه وكان اهل المدينة يتبايعون بينهم فيقولون لا نبات شتمني لا بتغسل يوم الجمعة ومن اغتسل للجنابة فليفض الماء مرة اخرى على نية غسل الجمعة فان اكتفى بغسل واحد اجزأه وحصل له الفضل اذا نوى كليهما و دخل غسل الجمعة في غسل الجنابة فهذا الغسل ينوب عن الوضوء والسنة كما ان غسل يوم الجمعة والعيدين ينوب على السنتين والغسل عن الحيض والجنابة ينوب عن الفرضين كما ذكر في التتمة وقد فعل بعض الصحابة رضي الله عنهم وولده وهو اغتسل فقالوا أليوم فقال بل من جنابة فقالوا اعد غسلا نبا ومن اغتسل ثم احدث توضأ ولم يعد الغسل والاحب ان يكثر من ذلك كذا في الاحياء ويستعين الله تعالى اقرئه بالخاء تعالى اكتب من الذنوب في الاسبوع ويكثر الصلوة على النبي عليه السلام في تلك الساعة من صلى علي يوم الجمعة مائة مرة قضى الله له مائة حاجة وبسلطه على صلوة ملكا حاج به على طبق اخضر كما يدخل احدكم الهدايا وبخبرني باسمه فاثبته عندي في صحيفة بيضاء واكافيه يوم القيمة وفي الاحياء روى عن النبي عليه السلام انه قال من صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرة غفر الله له ذنوب ثمانين سنة قيل يا رسول الله كيف الصلوة عليك فقال صلى الله تعالى على محمد عبدك ونبيك ورسولك النبي الامي وبعده واجره فان قلت اللهم صل على محمد عبدك ونبيك ورسولك على آل محمد صلوة يكون رضي لمحمد اداء واعطه الوسيلة والمقام المحمود الذي وعدته واجزه عنا ما هو اهله واجزه افضل ما جزيت نبيا عن امته وصل على جميع اخوانه من النبيين والصالحين يا ارحم الراحمين تقول مد سبع مرات فقد قيل من قالها سبع مرات في كل جمعة سبع مرات وجبت له شفاعة صلى الله تعالى ويحتفظ من جميع الاثام صغيرها وكبيرها عافية الى الجمعة فان الاثم فيه

معاصي

ضاعف كالخير والجهاد ينبغي ان يجتنب العبد عن الآثام في ذلك اليوم ويزيد اوراده وانواع خيراته فان الله تع اذا احب عبدا استعمله في الاوقات الفاضلة بفواضل الاعمال فاذا مقته في الاوقات الفاضلة يستحي الاعمال ليكون اوجع في عقابه وشتد لمقته طرقه بركة الوقت وسكه حرمته ويبكر الى الصلوة تبكيرا اي يأتي ابو هريرة وهي اوائل النهار وله فضل عظيم فانه من السعي المأمور به في القرآن بقوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله ينبغي ان يكون في سعيه الى الجمعة خاشعا متواضعا وقارا للاعتكاف في المسجد الى الصلوة فاصدا للصلوة الى جواب نواه الله تع اياه الى الجمعة والمسارعة الى مغفرته ورضوانه وقد ذكر النبي ع ان من راح الى الجمعة في الساعة الاولى فكانما اهدى بدنة ثم كالذي بقرة ثم كالذي كبشا ثم يتصدق دجاجة ثم بيضة اي من راح في الساعة الخامسة فكانما اهدى بيضة فاذا خرج الامام طويت الصحف ورفعت الاقلام واجتمعت الملائكة عند المنبر يستمعون الذكر فمن جاء بعد ذلك فانما جاء لحق ليس له من الفضل شيء والساعة الاولى الى طلوع الشمس والثانية الى ارتفاعها والثالثة الى انبساطها حتى ترمض الاقدام والرابعة والخامسة بعد ذلك الى الزوال وفضلها قليل ووقت الزوال حق الصلوة ولا فضل فيه كذا في الاحياء والمصابيح فالكبير على سراتها اغابوجد قبل الزوال ولعل قيد المعي التكبير بقوله قبل الزوال انه من السعي المأمور به في القرآن قال وكان يرى في القرآن الاول آخرا وبعد الفجر الطرق مملوة من الناس عشون في السرج ويزدحمون فيها الى الجامع كالايام العيد حتى انه ترى ذلك فقبل اول بدعة احدثت في الاسلام ترك البكور الى الجامع وفي الحديث ان الناس يكونون في قبورهم عند النظر الى وجه الله تع على قدر بكورهم الى الجمعة ذكره في الترغيب ايضا وينبغي ان يتطيب بما طيب عنده ينقلب بها الروائح الكريهة ويوصل بها الروح والراحة الى شام الحاضرين في جواره واحب الطيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه وروي ذلك في الائمة قال الامام الشافعي من تنظف يوم الجمعة وتطيب بما عنده من طيب او ادهن من دهنه او مس من طيب بيته زاد عقله ذكره في الاحياء ويقص بضم القاف اي يقطع شاربه ويقلم اظفاره ويزيل شعر ابطه وعانته ويحلق رأسه ويتنور ويغتسل ويتطهر ويلبس من احسن ثيابه ويتطيب بما عنده من طيب ويتوضأ ويبكر ويمشي ولا يركب ويدنو من الامام ويستمع ويحسن الاستماع ويحسن الصمت ويكثر من ذكر الله تع في هذه الاشياء ويكثر الصلوة على النبي ع ويقرأ سورة الكهف ويدعو بعد الفراغ من الصلوة ويكثر الدعاء في هذه الساعة ويكثر الصلوة على النبي ع ويقرأ سورة الكهف ويدعو بعد الفراغ من الصلوة ويكثر الدعاء في هذه الساعة ويكثر الصلوة على النبي ع ويقرأ سورة الكهف ويدعو بعد الفراغ من الصلوة ويكثر الدعاء في هذه الساعة

63

وحكى ابو ذر والكسائى رح المهنة بالكسر قال الزمخشرى رح وهو الافصح ويلبس ذلك بتهنأ اى تيسر وتوسع ذ
بذلك الازار والرداء فى الجمع والاعياد قال الامام رح وأما الكسوة فى ذلك فاجمعها البيض من الثياب
واذا جاء الثياب الى الاتية البيض ولا يلبس الا فيح شهرة مسوحا كانت او بسا فاخرة ولبس التسوح اى
تخصيص بشئ ذلك اليوم كما روى عن بعض خطبائه العرب ليس من السنة ولا به فضل ملكم جماعة
النظر اليه لانه بدعة محدثة بعد رسول الله صلعم والعامة مسحة فى ذلك اليوم روى واثلة بن الاسقع رح
ان رسول الله صلعم قال ان الله تع وملائكته يصلون على الاحباب العمايم يوم الجمعة وفى الحديث جمعة بعمامة
افضل من سبعين صلوة بلا عمامة فان اكربه الحر فلا بأس بنزعها قبل الصلوة وبعدها ولكن لا ينزع فى
وقت السعى من المنزل الى الجمعة ولا فى وقت الصلوة ولا عند صعود الامام الى المنبر ولا فى حال الخطبة انتهى
ويجامع اهل يوم الجمعة او ليلته اى ليلة ذلك اليوم لانه اغض للبصر من غض بصره اى حفظ وارخ للنفس
وبتنال اى يجعل ثوب غسله وغسلها فقد سبحت ذلك قوم وحملوا عليه فوقه صلعم رحم الله من بكر وابتكر
وغسل واغتسل وهو جعل الاهل على الغسل وقيل معناه غسل بنابه فروى بالتخفيف اى غسل بكسره وبهذا
يتم ادب الكيس فيا ولفضلها واستعدادها ويخرج عن زمرة الغافلين الذين اذا اصبحوا قالوا ما هذا اليوم
فقه بكر بالتشديد اى اسرع ومشى الى المسجد فى اول الوقت وانكر معناه ادرك اول الخطبة واول كل شئ
باكورته كذا فى المصابيح والاحياء ويقرء ليلة الجمعة سورة الدخان عن ابى هريرة رض عن النبى صلعم من قرأ
حم الدخان فى اول ليلة اصبح يستغفر له سبعون الف ملك وفى رواية من قرأ حم الدخان فى ليلة الجمعة بنى الله
تعالى له بيتا فى الجنة وقيل الزوال سورة الكهف لبعصم اى ليحفظ من العصمة بمعنى الحفظ وفى بعض النسخ
ليعتصم من شر الدجال اى المسيح الكذاب كذا فى السراج قيل سمى مسيحا لانه يسح الارض اى يسيح بطوطاه
قيل لانه ممسوح العين اى مطموسها والاظهر ان يقال مسيح بالتشديد مطلقا كما ذكر فى بعض شروح المصابيح
روى ابى عاصم وابو هريرة رض الله عنهما من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة او يوم الجمعة اعطى نورا من حيث
يقرؤها الى مكة وغفر له الى الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وصلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى وعوفى من الداء
والدبيلة وذات الجنب والبرص والجذام وفتنة الدجال كذا فى الاحياء واذا اتى باب المسجد قال اللهم اجعل

من

من اقرب من تقرب اليك واسبق اذا دخل الجامع ان لا يجلس حتى يصلى اربع ركعات بقرءة فيهن فى اولاه
احد واثنى عشرة كل ركعة خمس فقد نقل عن رسول الله صلعم ان من فعله لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة او يرى
له ذكره الامام فى الاجناس وينبغى اى يقرب من الامام كما سيجىء الذكر اى الخطبة ويجلس فى اى موضع قرب تحاشيا
منه وكرهت زمرة ان يعتقل لنفسه فى المسجد مكانا فانه مكروه كما يكره ان يخص نفسه اثناء بتوضأ به دون غيره كذا
فى الخلاصة هذا وفى الخبر غسل واغتسل وبكر وابتكر ودنا من الامام وسمع كان له كفارة بين الجمعتين وفى
زيادة ثلثة ايام وفى لفظ آخر غفر الله الى الجمعة الاخرى ومن هذا قالوا من اداب الجمعة طلب الصف الاول الى
فضل كثير كما رويناه لكن لا يغفل فى طلبه عن ثلثة امور اولها ان كان يرى بوقت الخطيب منكرا يقدر على تغييره
من لبس حرير من الامام وغيره او صلوة فى سلاح كثير ثقيل شاغل وسلاح مذهب وغير ذلك مما يجب الانكار
فالتأخر اسلم واجمع للهم فعل ذلك جماعة من العلماء طلبا للسلامة ونظر سفيان الثورى رح الى شعيب
حرب عند المنبر يستمع الى الخطبة من الى جمعة رح فلما فرغ من الصلوة قال شغل قلبى قربك من هذا اهل
امنت ان تسمع كلاما يجب عليك انكاره فلا تقوم به قال يا عبد الله ليس الخبر ان تسمع فتحكى
ذلك للخلفاء والرشيد بن المهدى تين فانا هؤلاء حكما بعدت عنهم ولم تنظر اليهم كان اقرب الى الله وارجى
بنيا والله اعلم يكن منصورة عند مقطعة عن المسجد للسلاطين فالصف الاول محبوب والافتكره بعض العلماء
رح دخول المقصورة بناء على انها بدعة محدثة للسلاطين ولم يكره بعض آخر رح لطلب القربة وفى النهاية ان المنبر
يقطع بعض الصفوف واما الصف الاول هو الواحد المتصل فى فناء المنبر وما على طرفيه مقطوع وقرر شيخ
ذلك الثورى رح وهو الاوجه لانه متصل ولان الجالس فيه يقابل الخطيب ويسمع منه كلمة من الاحياء
ولا يتخطى رقاب الناس فانه ورد فيه وعيد شديد وهو انه يجعل جسرا الى جهنم ليخطاه الناس يوم القيمة
مجازاة له على فعله وبالغ بعضهم فى تغييره وقال صالم لرجل يا فلان ما منعك ان تجمع اليوم معنا فقال يا نبى الله
قد جمعت فقال اولم اركم تتخطى رقاب الناس اشارة الى انه احبط عمله وقال ع م فى حديث آخر
ومن لغى وتخطى رقاب الناس كانت له ظهرا كذا فى الترغيب الا من قعد فى الطريق فكان الصف الاول
متروكا حالها وفيه سعة بفتحتين اى فى المسجد وسعة بحيث يوجد قدامه من الصفوف مواضع خالية

64

وفي حق ذلك المقاعد سعة اي وسعة ورخصة فلان يتخطى رقاب الناس ح لانهم ضيقوا حقهم وتركوا موضع الفضيلة قال الحسن رح تخطوا رقاب الناس الذين يقعدون على ابواب الجامع يوم الجمعة فانه لا حرمة لهم وتما ينبغي ان يعلم انه اذا لم يكن في المسجد احد الا من يصلي ينبغي ان يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ولا يسلم فانه تكليف جواب فلا يرد واما ان سلم فعند ابي حنيفة رح يرده في قلبه وعند محمد رح يرده بعد النوافل اذا كان ذلك الرجل حاضرا وعند ابي يوسف رح لا يرده قبل النوافل ولا بعدها وهو الصحيح كذا في الغنية ولا يفرق بين اثنين لان التفريق نوع ايذاء ومانع من الحضور فان غلبه النعاس بضم النون اي النوم في موضع يتحول عنه الى موضع آخر لينذهب عنه النوم لهكذا ورد في الحديث ويضرب بالطرف اصابعه جانب رأسه الايمن ثلاثا ثم يجلس وينصت بضم الياء وكسر الصاد من الانصات بمعنى السكوت والاستماع قد يجيء ينصت على وزن يضرب لكن لم يوجد في اللغة عند نا المستعمل نصت ثلاثيا اذا خرج الامام عبارة عن الخروج واردة على عادة العرب من انهم يتخذون للامام مكانا خاليا تعظيما لشانه يخرج منه حين اراد الصعود واما في ديارنا فالمحرم القاطع للصلوة والكلام انما هو وقيام الخطيب للصعود الى المنبر كذا في شرح المجمع ثم بين ذلك السكوت والانصات ولا يتكلم ولا يصلي بعد اذا خرج الامام للصعود يجب على الحاضرين السكوت ويحرم لهم الكلام والصلوة هذا عند ابي حنيفة رح وقالا رحمهما الله لا بأس بالكلام اذا خرج قبل ان يخطب واذا خطب ترك قبل ان يكبر وانما قال بالكلام لان الصلوة اي النافلة في هذين الوقتين يكره عندهما ايضا كذا في الهداية اعلم ان الخلاف بين الامام وصاحبيه رح انما هو في الكلام بعد الخروج الى ان يشرع الخطبة واما الكلام حال الخطبة فغير جائز عندهم جميعا رح ثم المراد بالكلام المختلف فيه كلام الناس دون التسبيح ونحوه وقيل المراد به اجابة المؤذن واما غيره من الكلام فغير جائز اتفاقا وقيل المراد به مطلق الكلام والاول اصح كذا في شرح المجمع وذكر في شرح الوقاية نقلا عن المبتغى ان هذا اذا كان لا يسمع صوت الخطيب فاما من كان منه فعليه الانصات ولا يتكلم لصاحبه بسكون الراء اي انصت واسكت لما روى ابو هريرة رض ان النبي عليه السلام قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت وفي لفظ آخر ليس لجمعة فقد لغوت قيل معناه خبت من الاجر وقيل تكلمت وقيل اخطأت وقيل بطلت فضيلة جمعتك قيل

صارت

صارت جمعتك ظهرا كذا في كتاب الترغيب والترهيب ولا بأس اليه اي الى صاحبه باصبعه ليسكت وهذا اي عدم الاشارة هو المستحب الاحوط وفي الخلاصة لو لم يتكلم لكن اشار برأسه او بعينه حين رأى منكرا الصحيح انه لا بأس به قال في الاجناس وقد جرت عادة بعض العوام السجود عند قيام المؤذنين ولا يثبت له اصل في الشرع وخبر لكن ان وافق سجود تلاوة فلا بأس ان يكبر الرعاء لانه وقت فاضل للاكثار من تخريج هذا السجود فانه للتخريج انتهى ولا يتخلى القوم بالحاء المهملة في المسجد على هيئة الاستدارة كالحلقة قبل الصلوة بل يجلسون صفوفا متواجهين نحو القبلة لانهم في الصلوة حكما لتقدمهم لا يزال احدكم في الصلوة ما دام ينتظرها فيجب ان يكون جميعا لهم على هيئة اجتماع المصلين فمنع ذلك كما منع من تشبيك الاصابع عند الخروج الى الصلوة كما مر وانما قال قبل الصلوة اذ لا بأس بالاجتماع والتحلق بعد الصلوة في المسجد وغيره ولا يجتبي عند الخطبة لما روى ان رسول الله صلعم نهى عن الحبوة وهي بضم الحاء وكسرها من الاحتباء وهو ان يجلس الرجل على مقعده ويجعل قدميه على الارض وينصب ساقيه وركبتيه ويجمع ظهره وساقيه بعمامته او بيديه او بشيء آخر وانما نهي عنه لانه مجلبة للنوم ولا يكون مقعده متمكنا على الارض فربما خرج منه ريح فان وقع الحياء من الخروج وقع في الفتنة وان خرج الى الوضوء لا يسمع الخطبة وقيل لكونه هيئة اصحاب الغفلة وقيل هي جلسة الستادا المنكرة كذا في شرح المصابيح والمفهوم من هذا التعليل ان هذا النهي عام غير مختص بوقت الخطبة فقول المصنف رح عند الخطبة ح لا يكون قيدا احترازيا

ولا يسافر قبيل يوم الجمعة بضم القاف وفتح الباء وسكون الياء تصغير قبل الصلوة قال في الاجناس وروي ان المسافر في ليلة الجمعة وعليه مكتوبة وهو حرام بعد طلوع الفجر الا اذا كانت الرفقة تفوت انتهى والظاهر ان هذا حكم التقوى واما حكم الفتوى فهذا قال الامام قاضيخان من نوى اذا اراد الرجل ان يسافر يوم الجمعة لا بأس به اذا خرج من عمران المصر قبل خروج وقت الظهر لان الجمعة انما تجب في آخر الوقت وهو مسافر في آخر الوقت وفي الفتاوى الظهيرية لا بأس به اذا خرج من عمران المصر قبل دخول وقت الظهر وكلام المصنف رح اوفق لهذا ويغتنم الرعاء عند خروج الامام فانه الساعة المرجوة اي التي ترجى اجابة الدعاء فيها في بعض الحديث واعلم انه ورد في الحديث المشهور ان في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله تعالى فيه شيئا الا اعطاه وفي خبر آخر لا يصادفها عبد يصلي واختلف فيها فقيل انها عند طلوع الشمس وقيل عند الزوال وقيل مع اذان المؤذنين للجمعة وقيل اذا صعد الخطيب المنبر والاظهر الخطبة

الى ان يتراح قيل اذا قام الناس الى الصلوة الى ان يسلم وقبل آخر وقت العصر بقدر وقت الاختيار وقبل قبل غروب الشمس وكانت فاطمة رضي الله عنها تراعي ذلك الوقت وتأمر خادمتها ان تنظر الى الشمس فاذا توارت بسقوطها فتأخذ في الدعاء والاستغفار الى ان تغرب وتخبرها ان تلك الساعة هي المنتظرة وتأخره اي تخبره عن امرها وقال بعض العلماء ورجح هي بهمة في جميع اليوم مثل ليلة القدر قال الامام الغزالي رح وهو الاشبه فينبغي ان يكون العبد في جميع نهاره متعرضا له باحضار القلب وملازمة الذكر والتورع عن وساوس الدنيا رجاء ان يوافق مقاوه لتلك الساعة وقد قال عبد الله بن سلام اوكعب الاخبار رض على رواية قد علمت انها في آخر ساعة من يوم الجمعة وذلك عند الغروب فقال ابو هريرة رض كيف يكون آخر الشئ وقد سمعت ان النبي ﷺ يقول لا يوافقها عبد يصلي وتلك الساعة لا يصلي فيها فقال الم يقل رسول الله ﷺ من قعد ينتظر الصلوة فهو في الصلوة فقال بلى فهو ذلك اي فالوقت المذكور هي آخر ساعة من يوم الجمعة وبالجملة هذا وقت شريف مع وقت صعود الامام المنبر فليكثر الدعاء فيهما كذا في الاحاء والمصابيح قال صاحب الحصن قلت والذي اعتقده انها وقت قرأة الامام الفاتحة في صلوة الجمعة الى ان ينزل آمين جمعا بين الاحاديث التي صحت عن النبي ﷺ وقال صاحب اللآلي والصحيح بل الصواب الذي لا يجوز غيره ما ثبت في صحيح مسلم عن ابي موسى الاشعري رض انها بين جلوس الامام على المنبر الى ان يسلم من الصلوة ولا يختص اي لا يحصل يوم الجمعة مختصا بصيام ولا ليلته بقيام بل اذا صام فيه يصوم مع الخميس او السبت وكذا القيام في الليلة اذا قام في ليلة ينعم في سائر الليالي ولا يختص بالذكر اي بكثرة الذكر وكثرة الصلوة على النبي ﷺ فانهما في يوم الجمعة وليلته تمامت وبمكث على وزن ينصر اي ينتظر في المسجد بعد الفراغ عن صلوة الجمعة حتى يصلي العصر فيه لينال ثواب جمعة هي بالكسر المرة الواحدة من الجمع وهي شاذ لان القياس جمعة بالفتح كذا في مختار الصحاح وعمرة روي عن بعض رح ان المصلي اذا فرغ من الجمعة وقرأ الحمد سبع مرات قبل ان يتكلم وقل هو الله احد سبعا والمعوذتين سبعا سبعا عصم من الجمعة الى الجمعة وكان جزاء من الشيطان وسبحت ان يقول بعد صلوة الجمعة اللهم يا غني يا حميد يا مبدئ يا معيد يا رحيم يا ودود اغنني بحلالك عن حرامك وبفضلك عمن سواك فيقال من داوم على هذا الدعاء غناه الله عن خلقه ورزقه من حيث لا يحتسب كذا في الاحياء وعبد الله بن عمر انه قال يصعد ان كان له حاجة فليصعد الا ربعا وهو

الخميس

والخميس والجمعة واذا كان يوم الجمعة تطهر وراح الى الجمعة وتصدق بصدقة قلت او كثرت بين رغيفين الى ما دون ذلك فاذا صلى الجمعة قال اللهم اني اسئلك بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم الذي ملأت عظمته السموات والارض واسألك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا اله الا هو وعنت له الوجوه وخشعت له الابصار ووجلت القلوب من خشيته ان تصلي على محمد وان تعطيني حاجتي كذا وكذا يسير باذن الله تعالى وكان يقول لا تعلموا هذا بسفهائكم فيدعوا بعضهم على بعض فيستجاب لهم وقال النخعي من اتقى طيبة بعد صلوة الجمعة بين اليمنى ورفع يديه البسرى الى السماء وقال ثلث مرات يا باطلا والاكرم اجرني من النار يا عزيز يا كريم يا رحيم يا منجي من العذاب الاليم غفر الله له وقضى له حاجة من امر الدنيا والآخرة كذا ذكره في شكوة الانوار وكان بعضهم يقبل على وزن يبيع القيلولة وهي نصف النهار وقيل القيل والقيلولة عندهم الاستراحة نصف النهار وان لم يكن معها نوم قال الله تعالى في اوصاف اهل الجنة وحسن مقيلا ذا النوم نهارا وبتعدى اي بأكل الغداء وهو بالفتح الطعام الذي يؤكل قبل الزوال كما تر بعد الجمعة وهذا مما قال سهيل بن سعد رض ما كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة وهو اشارة الى انهم كانوا يشتغلون بالعمل ودخول المسجد الى التكبير بالطاعة والذكر وبعضهم يقبل اول النهار فهو اي من يصلي الجمعة فسحة ورخصة منه يقبل فيه اي وقت شاء

فصل في سنن العيدين

ومن سنن العيدين ان يحيي ليلتهما واستحسن العلماء في العمر الذي يحصل به الاحياء فالاظهر انه لا يحصل الا بمعظم الليل وقيل يحصل بساعة ذكره في الاذكار فان ذلك الاحياء وجوه في القلب في الحديث من احيى ليلة ليلتي العيدين لم يمت قلبه حتى تموت القلوب وقيل في معناه قبل ان يأكل فقط وكسدل بفتوحة كما ومن كان ميتا فاحييناه اي ضالا كافرا فهديناه وقيل معناه انه لا كعب الذنوب تاجج لا يختار معها الا الفترة لفتوحة ام لا تأسوا الموتى اي الاغنياء وقيل معناه لم يمت قلبه حتى لا يجزع عند النزع ولا في القبر ولا في يوم القيمة كذا في الروضة ويغتسل فيهما بكرة اي غدوة ويلبس احسن ثيابه ويتطيب وينظف اي يتطهر ولا يذهب عليك انه يكفي ان يجمع هذا التنظيف لقص الشارب وقلم الاظفار وحلق العانة ونتف الابط وكذا لا يخرج الى المصلى يوم الفطر حتى يطعم طعاما ولو بأكل قبل الصلوة لا يأثم وان لم يأكل يعطي الى الغداء ترتيبا عليه كذا في الغنية ويأكل من التمر وترا

لما قال انس رضي ان النبي ﷺ كان لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات الظمأ للمخالفة بين هذا اليوم واليوم الذي قبله ليكون مخالفة الفعل شورة لمخالفة الحكم ولم يرد ﷺ بالافطار قبل صلوة عيد الاضحى لعدم المنع المذكور بقية ويأكلهن وترا ان اراد به ﷺ الوتر يجب الوتر ولا يطعم يوم النحر حتى يعود من المصلى لما ذكر ولان الظاهر انه لا يكون للفقراء شيء الا من لحوم الاضاحي فيحرم الاضاحي بفوز الاكل على ما فعلتم وهذا بخلاف عيد الفطر فان الفطرة ترفع الى الفقراء قبل العيد روى انه كانت الصحابة رضي يمنعون صبيانهم عن الاكل والحاقهم عن الرضاع الى ان يصلوا فيأكل من ذبيحته للاثر روى انه ﷺ كان لا يطعم في يوم النحر حتى يرجع فيأكل من اضحيته ولو اكل قبل الصلوة قبل يكره وقيل لا يكره وهو المختار ولا يخرج فيهما اي في العيدين راكبا فان الذهاب الى صلوة العيد من سنن العيدين وفي العقبة لا يأثم لانه كوقت الجمعة والعيد بين والمشي افضل ان قدر عليه ويرجع في الجهر اشباه برفع صوته ويرفع صوته في المنازل والمساجد والاسواق وفي كل موضع يقصد فيه الاعلام بالتكبير متعلق بيرفع ويرفع اي يوتب من التلبية بمجتمع الذكر اي الخطبة والا فضل ان يجعل الامام خروجه الى المصلى يوم النحر يشتغل الناس بالتعقيب او يؤخر في يوم الفطر لاجل توزيع صدقة الفطر الى الفقراء قبل الصلوة قليلا او بكثير بتقدير الكفاية الناس اي بعظمهم في الخطبة ويحثهم فيها على الصدقة والطعام للمساكين واغناء الفقراء عن المسئلة فيه اي على السؤال في ذلك اليوم ويخرج الى المصلى كل من احاط به خافا المصر بتخفيف الفاء اي جانباه شرقا وغربا جانبا القبيان والعيد جمع عيد والنساء في مختار الصحاح النسوة والنساء والنسوان جمع امرأة من غير لفظها وكان النبي ﷺ يأمر بإخراجهن بكرا كانت او ثيبة ومخدرة كانت او لا لتكثير السواد لكلام في ان الحيض بضم الحاء وتشديد الياء جمع حايض يعتزلن المصلى بفتح اللام ليلا يختلط المصلية بغير المصلية ويشهدن اي يحضرن ذلك الخير اي الخطبة والدعاء ليصل بركة الذكر والدعاء البهن ولما ورد في الحديث لكن ينبغي ان يعلم ان حضور النساء المصلى ونحوه في زماننا مكروه بل محرم لظهور الفساد كما ذكر في الجامع ويرجع عن الصلى الى بيته في غير اتباه بفتح الباء وسكون الهمزة اي بغير رجع من طريق آخر غير الطريق الذي اتى منه فان اختلف الطريق فيه مستحب لانه صلوة كان يفعل هكذا في الروضة الاظهر ان يقصد طوال الطريقين ذهابا لكثرة خطاه فيزداد ثوابا واقصرهما اياباً اي رجوعا اليبلغ مثواه ويبرخص للعيد سلاح في يوم عيد وكذا يرخص الركض اي السابق فارسا وراجلا في مختار الصحاح الركض تحريك الرجل خارا يقع اركض برجلك وركض الفرس طلبه

السنة ليعرف فان في دينا سنة هي بالكسر سنة لغة واصطلاحا يعني ان في دين كل امم خصلة لاظهار السرور في العيد بل عد ذلك من شعاير الدين روى ان ابا بكر رضي دخل على عايشة رضي في ايام التشريق وعندها جاريتان تغنيان ای تقرءان القرآن وتضربان الكف بالكف وقيل ترقصان وتغنيان بما تفاخرت الانصار يوم بعاث فتفاخروا بالشجاعة واوصاف الحروب الواقعة يوم بعاث والنبي ﷺ مستتر بثوبه فانتهرها ابو بكر رضي عنها بكلام قبيح فكشف النبي ﷺ عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها ای ايام التشريق ايام عيد وسرور وفي رواية لكل قوم وهذا عيدنا فهذا اعتذار عنهما بان اظهار السرور في العيدين من شعاير الدين وكسائر ايام التشريق يا العيد لنا كرتها اليوم العيد عدم جواز الصوم فيما كونها من ايام ضيافة الله تعالى كما قال في شرح المصابيح ومنع قال وبول الحديث على ان السماع وضرب الدف وان كان فيه جلاجل في بعض الاحيان غير حرام ولا دليل فيه مكروه وسخط للعادة المحمي للمروة النهي وبعيته يا حوال الناس في الخروج الى المصلى فيجعل احوال يوم التشريق نصب بوزن الفعل وقد يضم ضاده ای قدام عينيه من ابتعاث الناس من قبورهم افواجا جمع فوج جماعات متتابعة بعضهم في اثر بعض متفرقين قيل وقتلى روى عن معاذ بن جبل رضي انه قال سألت رسول الله ﷺ عن قوله تعالى يوم ينفخ في الصور فتأتون افواجا فقال النبي ﷺ يا معاذ سألت عن امر عظيم ثم بكى فبكيت معه ثم قال يا معاذ يحشر من امتي يوم القيمة عشرة اصناف اشتاتا متميزة جملة من جملة المؤمنين فيكون بعضهم على صورة الخنازير وهم اكلة السحت ای الحرام وبعضهم على صورة القردة وهم القتاتون ای النمامون وبعضهم منكوسون على وجوههم وهم اهل الربا والسحت وبعضهم عميٌ يترددون وهم الذين يجورون في الحكم وبعضهم لا يعقلون تماما كما لا يعقل الذين لا يعلمون وبعضهم عضفون المستهم فسيل الفم من افواههم وهم العلماء والقصاص الذين يخالفون قولهم فعلهم وبعضهم مغلولة ايديهم وارجلهم وهم الذين يؤذون الجيران وبعضهم مصلبون على جذوع من النار وهم الذين يتبعون الشهوات ويمنعون حقوق الله من اموالهم والعنف الكثير ليسجون في تابوت العطران وهم اهل الكبر والخيلاء والعنف العاشر اشد نتنا من الجيف وهم الذين اذوا صدق رسول الله ﷺ كذا في خالصة المتقايس وبعيته وباصطفافهم صفوف ذلك اليوم ای يوم النشر للعرض على الله حين يخرجون كذلك الى آخر ما يرى من صدورهم الى مناظرهم حال كون كل منهم مستردا بين مقبول ومردود ای بين ان يكون عمله

يغلب

مقبولا عند الله تعالى وبين ان يكون مردودا عنده تعالى فصل في بيان الاستسقاء والدعاء في الكسوف والخسوف

قدم الاستسقاء في العنوان لعموم نفعه وآخره في البيان لكون صلوة الكسوف سنة بالجماعة بالاجماع وصلوة الخسوف نافلة لها وليعلم بسكون اللام الاول العبدان كسوف الشمس وخسوف القمر آيتان من آيات الله تعالى علامة من علاماته واعلم ان خسف الشمس والقمر بمعنى واحد وجاء في الحديث كذلك ومن الناس من يقلب لفظ الكسوف الى الشمس والخسوف الى القمر وعليه كلام المصنف وقيل الخسوف ذهاب الكل والكسوف ذهاب البعض كذا ذكره في شرح المصابيح يخوف الله تعالى بها عباده قال الله تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا ليس ذلك الكسوف والخسوف بموت احد ولا غيره من الاهوال كالزلزلة والريح العاصف والخسف وغير ذلك كما زعمه جماعة قال بغير بن شعبة رضي الله عنه انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انما انكسفت لموته فقام فينا فقال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله تعالى لا تنكسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتموه فافزعوا الى الصلوة رواه الجماعة الا ابن ماجة وطيبوته رفعا لمن كان يتوهم ان الا نكساف وقع لولادة شريف فليفزع الناس من فزع اليه بالتاء المثناة والعين المهملة اى الجأ اليه فاغثه واجابه علما اى طلبا بتيسر اى هذا عند ذلك الانكساف الى الدعاء والتوبة وسائر انفعال والصدقة والصلوة فيها دى

منادي يقول الصلوة جامعة بنصب الصلوة لكونها مفعول فعل مقدر ونصب جامعة على الحال عند المصنف حال كونها جامعة ويجوز رفعها على انه مبتداء وخبره محذوف اى هذه صلوة حال كونها جامعة وعكسه اى حضروا وهي جامعة حتى يجتمع الناس في اعظم المساجد وافضل البقاع بكسر الباء وفتحها لغتان اى يتضرعون بالدعاء ويصلون ويفعلون من التضرع والاستكانة اى الخضوع والانقياد الى ان ينكشف ما نزل بهم من الفزع بفتحتين اى ذلك الخوف الحاصل لهم عند ظهور تلك الآية اعني الانكساف هذا هو الافضل وان لم يجتمعوا الا على الناس فرادى كالخوف فانه لا جماعة فيه لتعذر اجتماعهم لصلوة الاستيناء الكسوف في وقت كره وفيه كره ان يصلي الامام بهم ركعتين بغير خطبة ولا اذان ولا اقامة باطول قيام وركوع وسجود لما روي انهم صلوا صلوة الكسوف كهيئتها بركوعين واربع سجدات كسائر الصلوة والحال قيامه وركوعه وسجوده وعند الشافعي رح يركع في كل ركعة ركوعين بتوءدة الفاتحة والبقرة بمحافظة في القيام الاول ثم يركع ثم يقوم ثم يقرأ آل عمران بغير فاتحة ثم يقوم في القيام الاول من الركعة الثانية سورة النساء وفي قيامها الثالث المائدة كذا في الكافي على مذهب الشافعي رح

وقال

وفارغ الاجابة وهذا التطويل اذا لم تجل واما اذا تجلى الكوكب اثناء الصلوة اتمها مخففة ويخافت بالقراءة و فيهما اى في الركعتين لتعلم صلوة النهار بجهار اى ليس فيهما قراءة مسموعة واما في صلوة الخسوف فيجهر بالقراءة فيهما كما في سائر صلوة الليل ويدعوا بعد صلوة الكسوف والخسوف ويتضرع الى الله تعالى مجهدة بضم الجيم اى بقدر وسعه وطاقته حتى يتجلى الشمس والقمر فارغ الاجابة واما وقتها فعند ابتداء الخسوف الى تمام الانجلاء ويخرج وقتها بان تغرب الشمس كاسفة وبغروب القمر اذا طلع قرص الشمس فاذا طلع سلطان الليل والا يغيب بغروب القمر خاسفة لان الليل كله سلطانه القمر انتهى ويصلون في سائر الاوقات اى في باقي الخاوف والآيات مثل الخوف من العدو والمطر الدائم والظلمة والصاعقة والزلزلة وما شاكل ذلك فرادى بفتح الفاء جمع فرد على غير القياس كما في جمع فردان كسكران وسكرى ويعتقون الرقاب جمع رقبة والمراد بها النفوس فان الخير يندفع بها العذاب عن صاحبها ويفعلون ذلك عند هبوب الرياح العاصفة اى الشديدة من شرها وهي شر انيا ويسجدون اذا سمعوا صوت الرعد بفتح الراء وسكون العين المهملة وبالذال المعجمة قال الامام البغوي رح اكثر المفسرين على ان الرعد اسم ملك يسوق السحاب والصوت المسموع تسبيحه قال ابن عباس رضي الله عنهما سمع صوت الرعد فقال سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته وهو على كل شيء قدير فان اصابته صاعقة فعلى دينه وكان الغالب يجثوا اى يجلس على ركبتيه يقال جثى يجثي جثيا وجثوا يجثو جثوا كذا في مختار الصحاح عند هبوب الرياح و يقول اللهم اجعلها لنا رياحا ولا تجعلها ريحا اى رحمة ولا تجعلها ريحا اى عذابا واراد به ان اكثر ما ورد في القرآن من الريح بلفظ المفرد فهو عذاب وكل ما جاء بلفظ الجمع اعني الرياح فهو رحمة هكذا ذكره شراح المصابيح وان كنت نظر الى ما في كتاب الله تعالى فارسلنا عليهم ريحا صرصرا وارسلنا عليهم الريح العقيم وارسلنا الرياح بشرا بين يدي رحمته وغير ذلك يتحقق عندك ما ذكروه ويقول اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك عافنا قبل ذلك ولا يتبع بكسر النون مضارع معلوم من باب الافعال وقوله النجم مفعوله الاول وقوله اذا انقض بتشديد الضاد اى سقط وقوله في ذلك الغير ظرف للاتباع وقوله احد فاعل يتبع وقوله بصره مفعوله الثاني ان لم يتبع بمعنى لا يجعل احد بصره تابعا للنجم حين انقض اى لا ينظر الى انقضاض النجم نظر اعتماد الى ان ينظر بل يغض بصره ويقول ما شاء الله ولا قوة الا بالله هكذا قال الزمخشري رح ثم اعلم ان المفعول الاول للاتباع يكون تابعا للمفعول الثاني وهو

وبسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته ويقول اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك عافنا قبل ذلك

الاكثر وقد يكون الامر بالعكس بحسب خصوصية المقام كما في قوله تعالى واتبعوا في هذه الدنيا لعنة فان اللعنة وهي المفعول كانت تابعة وقد فرض به الخاوة وكلام المص روس هذا القبيل فلا حاجة الى ان يقال قدم المفعول لاشتماله على الضمير العائد الى المفعول الاول واعلم ان الخوض بمعنى الدخول مطلقا ومنه الخوض في الباطل والخوض في الحديث ويستعمل في الشروع في الامر بالجد والاهتمام ومنه الخوض في العلم والخوض في الدنيا والمراد به ههنا الشروع في الاستسقاء وهو مطلق الطلب عند طلوع الشمس قوله الى الفضاء متعلق بخرج مبتذلا بكسر الذال المعجمة اى لابسا ثياب البذلة وهي ما يلبس كل الايام غير ثياب الزينة متواضعا ويدعو الله تعالى ويكثر ويتضرع ويصلي بالناس ركعتين مثل صلوة العيد بغير فرق اى مع التكبير الزوايد وهذا عند ابي يوسف ومحمد رحمهما الله وليس في صلوة مسنونة عند ابي حنيفة رحمه الله الا الاستغفار ودعاء فقط عنده يجهر بالقراة فيهما اى في الركعتين ثم يخطب خطبتين بينهما جلسة خفيفة كما في العيد الاستغفار معظم الخطبتين وينبغي في وسط الخطبة الثانية اى يستقبر الناس ويستقبل القبلة ويحول رداءه في هذه الساعة تفاؤلا بتحويل الحال هكذا فعل رسول الله صلعم يجعل عطافه العطاء بكسر العين الرداء يسمى بذلك لانه يقع على العطفين واطلق ههنا واراد به شقي الرداء ولذلك اضاف اليه ووصف الايمن والايسر حيث قال عطافه الايمن على عاتقه اى منكبه الايسر على عاتقه الايمن كذا في شرح المصابيح ويحتمل ان يكون ذلك اباءً اى الغير البارز في عطافه عابرا الى الامام اى يجعل جانب رداية الايمن على عاتقه الايسر ويجتهد في الدعاء ويقول اللهم امرتنا بدعائك ووعدتنا اجابتك فقد دعوناك كما امرتنا فاجبنا كما وعدتنا اللهم فامنن علينا بمغفرة ما فارط منا واجابتك في سقيانا وسعة رزقنا كذا في الهداية قوله رفعنا فارط الخطيئة خالطها والعابه يحذوف رافعا يديه عن انس رضي الله عنه ان النبي صلعم استسقى فاشار بظهر كفيه الى السماء اى كان يجعل بطن كفيه الى الارض فظهرهما الى السماء ثم ذلك الى قلب الحال وهذا امثل منه في تحويل القراءة وقيل من اراد دفع بلاء من قحط ونحوه فليجعل ظهر كفه الى السماء ومن سئل نعمة من الله تعالى فليجعل بطن كفه الى السماء ذكره في شرح المصابيح ويستسقي بصلعاء الناس اى يجعلهم الامام وسيلة وشفيعا وخيارهم مبتدا جمع خير بالتشديد وضعفاءهم وهم ارقهم ويرعون الناس في اثناء الخطبة الى التوبة اى الرجوع عن الذنب والانابة اى الاقبال بعد ان تاب الى الله تعالى ويرغبهم الى الاستغفار اى في طلب المغفرة عما سلف من الخطايا ويستقي للدواب الحايمة اى العاطفة تحتهم حول الموارد والانعام بفتح الهمزة جمع نعم

بفتحتين وهو بالفارسية چهارپاى السايمة اى التي ترعى النبات وقيل سميت بذلك لخروج الدواب بالصباح ايضا لمشاركتهم في الحاجة والاطفال جمع طفل المختلة بالحاء المهملة وفتح الثاء والمثلثة اى الاطفال الغذاء من اختلت الصبية اذا اساءت غذاءه فلعلهم اى الناس يسقون بسببهم كما قال النبي صلعم لولا صبية رضع وبهايم رتع لصب عليكم البلاء صبا ذكره في الاحياء وتحريك وزن يضربان بكتف اسه عند انصباب الغيث اى عند نزول المطر كما فعل النبي صلعم كذلك

فصل ٢٢ في حسن الذكر

وذكر الله اشد الاعمال على النفس لبعده من باشر بتزكية نفسه وتصفية قلبه واهتم بنفي الخواطر اقبل على جناب القدس عز وجل واعلم انه ليس المراد من الذكر في هذا الفصل كلمة لا اله الا الله فقط بل المراد ما فيه ذكر الله تعالى وتقدس واعظم اجرا قال سهل بن عبد الله رضي الله عنه لا اله الا الله مختص بالخواص قوله الا الله والجنة الا الاعمال بكفف فيه قوله تع اذكروني اذكركم وانه اكبر ولذكر الله اكبر اكبر صيغة المصدر اى بطاء والظاهر ان المراد به ههنا هو الفاعل بالمصدر بقرينة الحمل على الذكر للتهم الا ان يحمل الذكر على المعنى المصدر ايضا فالنبي عم كل شئ فصقال الصقل وذكر الله وعلا بمغفرتين الايمان اى علانية كما في اذا قال المشرك لا اله الا الله حكم باسلامه وبراءة من النفاق كما قال النبي صلعم علم الايمان وبراءة من النفاق وحصن من الشيطان وحرز من النار ذكره في تنبيه الغافلين ومنح العبادة اى فالصافي مختار الصحاح المنح بالضم والتشديد خالص كل شئ ومفتاح النجاة بفتح المنح بتقديم الميم على الحاء المهملة وهو الظفر بالمرام ومن السنة اى من سنن ذكر الله تعالى حضور القلب وخلوص السر وهو اخفاء الذكر الخفي فانه يفضل على الذكر الظاهر بسبعين ضعفا لقوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية وقوله صلعم خير الذكر الخفي والمعنى فيه انه اخلص لله وابعد انه ابا واكثر فايدة وثمرة لتجردة كذا في الطرائق وروى ابو موسى عن انهم كانوا في سفر اي حين رجعوا عن غزوة حنين فاشرف الناس على واد فرفعوا اصواتهم بالتكبير فقال النبي صلعم ايها الناس اربعوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غايبا انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم وقد ورد في الحديث اشارة اليه وقد سبق الا يخفاء في ذكر الله تع لكن شارح الكشاف ان هذا حسب المقام والشيخ المرشد قد يامر المبتدي برفع الصوت ليتقلع عن قلبه الخواطر كما سبق فيه كذا في شرح المشارق وبوافقه ما ذكره المظهر حيث قال الذكر برفع الصوت جايز بل مستحب اذا لم يكن عن رياء ليعتقم الشاكر

باظهار القرين وحصوله بركة الذكر الى الناس موجبين في الدور والبيوت والمبوتات ولسوافح القابل ان يسمع صوته
ويشهد له يوم القيمة كل طب ويابس سمع صوته وبعض المشايخ رجح اختياره اخفاءه لانه ابعد عن الرياء اذ لا
يتعلق النية فمن كان نيته صادقة فرفع صوته بقراءة القرآن والذكر اولى لما ذكرنا ومن خاف من نفسه الرياء
فالاولى له اخفاء وليلا يقع في الرياء انتهى فان قيل ما ذكر في المحاريب من انه قد صح عن ابن مسعود رضي الله عنه
مجتمعين يدلون رفع الصوت الا ريكم الا مبتدعين حتى اخرجهم من المسجد يدل على كراهة رفع الصوت
في الذكر قلنا انكاره لم يتوجه الى رفع الصوت فقط بل الى رفع الصوت على هيئة الاجتماع وغير ذلك من
الاحوال والاوضاع الواقعة منهم هناك والله اعلم ولا يوصف الذكر الخفي ارادة الذكر القلبي الذي يجري اللسان
حظ منه بل هو مع ذوقي لا يمكن عنه البيان بحر العلم وتقرير اللسان وهذا غير ما اورده من قوله ومنها اخفاء
الذكر اعني الذكر القلبي الغير الجهري فيفوت الملايكة بين كلامه والامر فيه بين قال في شرح المصابيح اختلف
في ان التهليل والتسبيح ونحوهما بحركة القلب افضل او باللسان مع حضور القلب اجيب من رجح الاول بان العمل
افضل واصح من رجح الثاني بان العامل فيه اكثر فاقتضى زيادة اجره والصحيح هو الثاني ذكره النووي في شرح مسلم
انتهى لانه بالريح اي الرايحة الطيبة التي جعلها الله تعالى خاصة له فان المريد اذا وصل الى الذكر الخفي يكون لقاءه في
اوان توجيه بفوح لاهله كالمسك للاخر الصريح القطع بانه ليس معه شيء من المسك ونحوه بل تجاربي ذلك الا تقاء الخارقة صحيح
في ذلك الاوان على هيئة النور الساطع هذا ما سمعته من شيخي وسيدي بمكة شرفها الله تعالى وحرسها وحمى جميع حرمات هذا
المقام بعد الاشتباه على ذلك الكلام ثم اعلم انهم اختلفوا ان ذكر المذنب اهل كتبة الملايكة ام لا فقيل كتبة وبحمل
انه كتابهم على علامة يعرفونه بها كطيب الرايحة وقيل لا يكتبونه لانه لا يطلع عليه بشر انتهى قيل والصحيح هو الاول
كذا في شرح المشارق لا كمل الدين وبختار افضل الذكر وهو كلمة الشهادة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم افضل الذكر لا اله الا الله
وافضل الدعاء الحمد لله وقال النوعم افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله حين يصبح وحين يمسي التقاعلى خطاياه فمحطها خطأ وكان له بذلك عند الله تعالى
عهد والعهد التوحيد وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عبد قال لا اله الا الله في ساعة من ليل او نهار الا غفرت

الا طهست لما في الصحيفة من النيات شكر الى ظاهر المستكن اذ الترغيب والخالصة وبحمده تعالى بكلمة
الشهادة صوته جمع يأخذ كل تضمومنه حظ ويفهم الذكر بين الغافلين في معتكف على صيغة المفعول اسم مكان
من اعتكف بعض ازدحام في مواضع الازدحام من الاسواق جمع سوق بالضم فانه ربما يكون سببا لتنبيه
غافل او توفيق سوفي فاسق وفي الغنية لو ذكر الله تعالى في مجلس الفسق ناويا انهم يشتغلون بالفسق فكأنما اشتغل
بالذكر فهو افضل كالذكر في السوق افضل من الذكر في غيره لهذا انتهى والله اعلم **فصل في الصلوة**
على سيد الخليقة بالقاف فعيلة بمعنى المفعول اي سيد الكائنات المخلوقات صلعم ومن سنن الصلاة كثرة
الصلوة على سيد الانام عم اي الخلايق فانها اي كثرة الصلوة عليه عم خصوصا في يوم الجمعة وليلة توجب شفاعته
عم لحكي عن سفيان الثوري رح انه قال خرجت حاجا فرأيت شابا منعلقا بأستار الكعبة يبكي بكاء الصلوة على محمد
صلى الله عليه وسلم فقلت بحذا بيت الله الحرام ولكل موضع دعاء ولا اسمع منك الا الصلوة على محمد عم فما سرعة قال
اما خرجت وانا وري حاجيين فسرنا بعض الطريق فرض والدي وآه اسود وجهه وازرقت عيناه وصار رأسه
كرأس الخنزير فمكثت لي ثلث مصايب موت ابي واسوداد وجهه ولو اجتمعت الناس بعيتة ونفي فقلت في نفسي
ان ابي كان مناقفا فغلب عيناي النوم فرأيت في المنام شابا متوسط القامة ادعج العينين اقرن الحاجبين
جلس عند رأسه واشرب المبارك على وجهه فصار سواده بياضا وصح رأسه كما كان اقول له اراك ربما رجع فقال لي من
انت رحمك الله فقال انا من عرفني اكثر في الدنيا اولاد آدم عم انا محمد صلى الله عليه وسلم اعلم انها النائب لما ترك بابيك ملك
العذاب اتاني ملايكة صلواتي فاخبروني ما نزل به فاتيت وكشف ما نزل به وانه كان يصلي علي كثيرا وكان فقيرا
اي مولعا بشرب الخمر ثم قال الثابت فانتبهت وكشفت وجهه فاذا هو يتلألأ نورا فكان لا افتر عن الصلوة
عليه السلام فقال سفيان رح صدقت ثم قال لتلاميذه حدثونا به فحدثه عم بحجوابه عن العذاب كما كان ابوه ذكره في
زهرة الرياض ومحبته اي توجب مصاحبة النبي عم له في الجنة وفوز ذكره وابوه التسمية في الميلاد
فتذكر وعن ابن مسعود رض انه قال سئل رسول الله عم ان اولى الناس بك يوم القيمة اكثرهم علي صلوة وعن انه رض قال
قال رسول الله عم اكثر واعلي من الصلوة في كل يوم الجمعة فان صلوة امتي تعرض علي يوم الجمعة فمن كان اكثرهم علي
صلوة كان اقربهم مني منزلة وذكره مشكوة الانوار انه قال صلعم من صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرة غفرت له ذنوب

ثمانين سنة ومن صلى علي كل يوم جمعة مرة لم يفتقر ابدا وعن ابي الدرداء رضي الله عنه قال النبي عليه السلام اكثروا من الصلوة علي يوم الجمعة فانه مشهود تشهده الملائكة وان احدا لن يصلي علي الا عرضت علي صلوته حتى يفرغ منها قلت وبعد الموت قال ان الله تعالى حرم على الارض ان تاكل اجسادنا والانبياء احياء من كتاب الترغيب قال ابو سعيد رضي الله عنه الخدري رضي ما جلس قوم مجلسا لا يصلون فيه على النبي عليه السلام الا كانت عليهم حسرة وان دخلوا الجنة رواه الطبراني فيصلي عليه صلوة حتى جرى ذكره صلوة في الغنية ان من سمع اسم الله تعالى يجب ان يعظمه فيقول سبحانه او تبارك الله او نحو ذلك لان تعظيم اسم الله تعالى واجب في كل زمان والصلوة على النبي عليه السلام عند ذكره فعند الطحاوي يجب في كل مرة والا عند اكثر حتى رجح انه لا يجب الا مرة واحدة وقيل يكفي في المجلس وقيل في العمر مرة بمجرد التلاوة وقيل يفتي ولا يجب للرضوان عند ذكر القحافة رضي الله عنه وبيق الصلوة وبقاء في الذمة فيقضي كلما ذكر الله تعالان كلما وقت كل الاداء للذكر فلا يكون محل القضاء انتهى وفي شرح المجمع قال الامام السرخسي رحمه الله تستحب كلما ذكر النبي عليه السلام وعليه الفتوى وعن الحسن البصري رحمه الله قال رأيت الاعمش رحمه الله في المنام فقلت له ما بالك صرت جليلا قال بالغزلي قلت بماذا قال ذكرت حديثا لانس سمعته من النبي عليه السلام فغفر الله عز وجل لجميع من في الدار وفي مرة فصل بين الزيارة انه قال عليه السلام اربع من الجفاء ان يبول الرجل وهو قائم وان يسمع حسه من القلوة وان يسمع النداء فلا يشهد مثل ما يشهد المؤذن وان اذكر عنده فلا يصلي علي او خطبا ان يسمع الصلوة اي بقول مثلا اللهم صل على محمد وعلى آله وصحبه وسلم وبقول الله عليه وعلى آله وسلم وبقوله الصلوة والسلام عليك يا رسول الله او غير ذلك فالله تعالى يأتيها الذين صلوا عليه وسلموا تسليما وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال ما من احد يسلم علي الا رد الله تعالى روحي حتى ارد عليه السلام ذكره في الترغيب وعن ابي الهيثم النحوي رحمه الله ان السلام اي فعله عليه السلام يجزئ عن الصلوة على النبي عليه السلام ويكتب عند ذكره عليه السلام اي حين يكتب اسم النبي عليه السلام في الكتاب قوله الصلوة والسلام عليه مفعول يكتب وعن ابي حفص الكبير رحمه الله كان وراقا بالكوفة يكتب للمنصور كتابا بالحبر يعني باسم النبي عليه السلام قوله صلعم فات فرآه في المنام فقال ما فعل الله تعالى بك قال غفر لي جاز قال بماذا قال بكتابة اسم النبي عليه السلام في الكتابة صلى الله عليه وسلم وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ما من عبد يصلي علي عند قبري الا سمعته وما من احد يصلي علي من بعيد الا عرضت علي صلوته رواه البيهقي وعن ابي امامة رضي الله عنه قال قال رسول الله عليه السلام ما من عبد يصلي علي صلوة الا وكل الله تعالى بها ملكا يبلغني بها ويقول ان فلانا يصلي عليك في يوم كذا وشهر كذا وسنة كذا فتبتهج بها قبري كما يتبتهج احدكم بالهدية تهدى اليه فيفرح بها ويسر بها ويستبشر بها ويعرفها من بين اظهر اصحابه ويقول هذه هدية فلان اليك فلان قد صلى عليك كذا وكذا مرة فاذا مات احدكم فرح به اصحابه وقالوا هذا فلان قد مات فيقول هل سألتم عني فيقولون كيف نسألك عنك وقد صرت الى ما صرت اليه فيقول ان الله تعالى حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبياء فاعلم ان نبي الله حي يرزق رواه البيهقي وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله عليه السلام ما من احد يسلم علي الا رد الله علي روحي حتى ارد عليه السلام رواه ابو داود وعن ابي الهيثم النحوي رحمه الله ان السلام اي فعله عليه السلام يجزئ عن الصلوة على النبي عليه السلام ويكتب عند ذكره عليه السلام اي حين يكتب اسم النبي عليه السلام في الكتاب قوله الصلوة والسلام عليه مفعول يكتب وعن ابي حفص الكبير رحمه الله كان وراقا بالكوفة يكتب للمنصور كتابا بالحبر يعني باسم النبي عليه السلام قوله صلعم فات فرآه في المنام فقال ما فعل الله تعالى بك قال غفر لي جاز قال بماذا قال بكتابة اسم النبي عليه السلام في الكتابة صلى الله عليه وسلم وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام ما من عبد يصلي علي عند قبري الا سمعته وما من احد يصلي علي من بعيد الا عرضت علي صلوته رواه البيهقي وعن ابي امامة رضي الله عنه قال قال رسول الله عليه السلام ما من عبد يصلي علي صلوة الا وكل الله تعالى بها ملكا يبلغني بها ويقول ان فلانا يصلي عليك في يوم كذا وشهر كذا وسنة كذا فتبتهج بها قبري كما يتبتهج احدكم بالهدية تهدى اليه فيفرح بها ويسر بها ويستبشر بها ويعرفها من بين اظهر اصحابه ويقول هذه هدية فلان اليك فلان قد صلى عليك كذا وكذا مرة فاذا مات احدكم فرح به اصحابه وقالوا هذا فلان قد مات فيقول هل سألتم عني فيقولون كيف نسألك عنك وقد صرت الى ما صرت اليه فيقول ان الله تعالى حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبياء فاعلم ان نبي الله حي يرزق رواه البيهقي

اعلم ان فخر الاسلام في الجامع الكبير على خلاف الطحاوي بان الصلوة على النبي عليه الصلوة والسلام كلما جرى ذكره ولو وصف كلما ذكر بعد فراغ من الصلوة عليه مع غم وقد تحاباني انواع توحيد الله تعالى اذا احد الله بعد كما سجع الصلوة احد الله بعد كما في مفتاح المراقي ذكر النبي عليه الصلوة والسلام الذكر المسموع في غير حين الصلوة مع عليه كذا في شرح المجمع

وآخره فان الصلوة على النبي عليه السلام من شروط استجابة الدعاء وليلا يفوق الكريم باجابة بعض دون بعض وعن انس رضي الله عنه عن النبي صلعم انه قال الدعاء محجوب حتى يصلي علي وعن الحارث رضي الله عنه عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم ما من دعاء الا بينه وبين الله تعالى حجاب حتى يصلى على محمد وعلى آل محمد فاذا فعل ذلك خرق الحجاب واستجيب الدعاء واذا لم يفعل ذلك رجع الدعاء وكره في الروضة ايضا ويصلي بعد اي مع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم على سائر الانبياء عليه وعليهم السلام ويقدم الصلوة على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فيقول مثلا اللهم صل على محمد وعلى جميع انبيائك صلوات الله عليهم اجمعين واعلم انهم اجمعوا على ان الصلوة على نبينا وكذا على سائر الانبياء والملائكة بمستقلا لا جائز واما غيرهم فالجمهور على عدم الجواز ابتداء قيل هو حرام وقيل هو مكروه بعد لا يجوز ان يقال اللهم صل على ابي بكر بل يقال اللهم صل على محمد وعلى آله واصحابه على طريقة الاتباع فانه يجوز لان فيه تعظيم النبي صلعم ايضا فان قلت الصلوة من الدعاء بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جائز لكل مسلم فلم لم يجز على غير النبي صلعم من الائمة مستقلا قلت لان امثال هذا مما منع من توقيفيته لم ينقل عن السلف استعمالهم في غيره كما قال الله تعالى وقل رب زدني علما وان كان صلى الله عليه وسلم خليلا عند الله تعالى فان قلت قوله صلعم اللهم صل على ابي اوفى يدل على جواز استعمالها في غيره قلنا انه تمامحص به النبي صلعم بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة مثلا قال ابو بكر عليه السلام هل يقال رضي الله عنه هذا ما ذكره في شرح الصابيح والمشارق وغنية الفتاوى وذكر الامام الشافعي رحمه الله تعالى انه قد اختلف العلماء رحمهم الله انه هل يقال لغير الانبياء عليهم السلام عليه السلام فجوزه بعضهم ومنع الاكثرون وقالوا احكم حكم الصلوة قال والذي اراه انه يفرق بينه وبين الصلوة وبين الترضي فالصلوة مخصوصة على مذهب الصحيح بالانبياء والملائكة والترضي مخصوص بالصحابة والاولياء والعلماء رضوان الله عليهم اجمعين اعني في الادب والترحم لمن دونهم والعفو للمؤمنين والسلام مرتبة بين مرتبة الصلوة والترضي فيحسن ان يكون لمن منزلته بين منزلتين اعني يقال لمن اختلف في نبوتهم كلعازر وعوذي الغوني عليهم السلام دون من دونهم انتهى كلام الشافعي رحمه الله وقال الزعب الاصفهاني رحمه الله في المحاضرات اطلق الامام الشافعي رضي الله عنه واضطجعت في المسجد الاقصى فرأيت في المنام قد نضب خارج الاقصى في وسط الحرم فدخل خلق كثير فوجا فوجا فقلت لاحد الجمع فقالوا جميع الانبياء والرسل قد حضروا لينفعوا اهل حين الحاج عند محمد صلعم اساءة ادب وقعت

منه فنظرت الى الخلف فاذا بنبينا محمد صلعم جالس عليه بالقراءة وجميع الانبياء عليهم السلام على الارض جالسون مثل ابينا
وموسى وعيسى ووضع يده فوقفت انظر واسمع كلامهم فخاطب موسى عم لنبينا صلعم وقال له انك قد فرقت امتى كما فرق
بنى اسرائيل فارنا منهم واحدا فقال صلعم عمار واشار الى الامام الغزالى فسأل موسى عم سؤلان فاجابه بعبارة واجوبة
فاعترض عليه موسى عم بان الجواب ينبغى ان يطابق السؤال والسؤال اجوبة عشرة فقال الغزالى قد عرض هذا الاعتراض وارد
عليك ايضا حين سئلت وما ملكت يمينك وكان الجواب عصاى فعددت لها اوصاف كثيرة قال فسمعنا انا متفكر
فى جلالة قدر محمد صلى الله عليه وسلم وكونه جالسا على البحث بانواعه والخليل والكليم والروح عم جالسون على الارض
اذ دنست الى ضريحى شخص برجله فرفته مرعوبة فانتبهت فاذا بغيم يظلنى فقال الغيب فقال الكل
خلقوا من نوره صلعم فزرت نعشيا فلما اقاموا الصلوة افقت وطلبت الغيم فلم اجده الى يومى هذا ومن هذا
قال وانسب الى ذاته ما شئت من شرف وانسب الى قدره ما شئت من عظم وبه ظهر فضيلة الصلوة عليه اهل بيته بالنصب
يوظهر فى الحجاب وازواجه لفولهم اذا صلينا على فعمتهم او على ابى عبد الساعدى رضى انه قال قالوا يا رسول الله كيف
نصلى عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته وبارك على محمد واله وذريته كما باركت على ابراهيم
وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد ولا يذكره اى النبى صلعم عند العطاس بضم العين اسم من العطسة كذا فى مختار الصحاح
وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه يرحمكم الله ويصلح بالكم اى حالكم على ما تستر
فى بعض شروح الحديث ولا يعدان يقشر البان بالقاب ايضا وقد يقال انما لا يذكره لان العطاس سبب خفة الرأس
ويستراح الفكر منه وضعاف الترويح النفاق وتقوية الحوس فيه ترويح للعاطس وهو غفلة من انه كما عطسه
ولهذا يسن الحمد عقيبه فهذا موضع الحمد والشكر على نعمة الله تعالى دون موضع الصلوة على النبى صلعم ولا يذكره
ايضا عند ذبح الذبيحة حتى لو قال اسم الله واسم محمد لا يحل لانه اهل لغير الله به فيصير المذبوح ميتة ولو قال اسم الله
وصلى الله على محمد يكره ولو قال اسم الله ومحمد رسول الله بالخفض لا يحل وبالرفع يحل وكلى الاولى ان لا يفعل لانه فعل
يوجد التسمية كذا فى شرح النقاية ولا يذكره صلعم عند التعجب ايضا ولم اصادف وجهه فى الكتب المعتبرة التى وصلت
الينا وقد وقع فى تعليقات بعض الكتب المصححة انه انما يذكره النبى صلعم عند هذه المواطن الثلثة لاختصاص كل منها
باذكار مخصوصة اما فى العطاس الحمد لله والذبيحة بسم الله وقال النبى صلعم موضعان لا اذكر فيهما عند العطاس

وقفة فالكوت فيه اولى كذا فى حدائق الحقائق فانه اى الدعاء وقت العبادة اى خالصها وسلاح المؤمن قال ابن
عباس رضى الله عنهما الا ادلكم على ما يحكم من عدوكم ويوتر لكم ارزاقكم تدعون الله تعالى فيكم ونهاركم فان الدعاء
سلاح المؤمن وعن سلمان رضى الله عنه صلعم الدعاء يرد القضاء الا الدعاء وعن عائشة رضى الله عنها عن النبى صلعم الدعاء
ينفع مما نزل ومما لم ينزل وان البلاء ينزل فيلقاه الدعاء فيعتلجان الى يوم القيمة اى يتصارعان ويتدافعان
فوقه ينفع مما نزل الى يوم القيمة ويسهل ويرزق الصبر وقد مما لم ينزل يعنى لكن يريده ولما ورد الدعاء كذا
فى التسوير وقال الامام فى الاحياء ان قيل فاين موقع الدعاء والقضاء لما نزله يقال ان من جملة القضاء ان يكون الدعاء
سببا لرد البلاء وكشف الترحة وصار كالترس فانه لما كان لرد السهم لم يكن رده مناقضا للاعتراف بالقضاء
فكذلك الدعاء وقد ورد الامر به كما سيجىء انتهى ونور السماء والارض وعماد الدين هكذا ورد فى الحديث وراه
ابو هريرة رضى الله عنه وعن ابن ماجه من اوتى منكم باب الطيب بكسر الطاء الفتحة التى الكلها فان النبى صلعم حين سأل سعد بن معاذ
رضى الله عنه عن عدم استجابة دعائه بسبب الحرام فاكل بطن دخل فيه لقمة من الحرام لم يستجاب دعاؤه اربعين يوما فقال
قبل الدعاء تفتاح الحاجة وسلمان المفتاح نعم الخلال وطيب الكسوة التى كساها الداعى قبل الخلال المخطرفة
والطيب الاعذرفيه وقيل الخلال الحلال يقول العلماء انه لا يحل والطيب الطيب يقول الحكماء انه لا يحل وقيل الخلال ما
اشتاك الفم انه خلال والطيب ما اشتاك قلبك انه لبس فسيح جناح كذا فى شرح النقاية وحكى انه قيل لبعض من منصور رحمه
الله انك عزوف عن طلب الصيد فقال ابتغى بصيدى قضاء الحاجة بجناح الى طيارة الدعاء يعنى الى الكواح مشروب وملبوس طيب وحكى
انه قيل لابراهيم كيف اصبحت يا شيخ وطاعى فقال له عليك ان تاكل لقمة طيبة وان تلبس ثوبا طيبا ثم ادع الله تعالى
بعد ذلك حتى تترى للاجابة فسأل عن هذا الزمان فقال اخرج الكتاب واشرع الماء الطاهر واشرب وتوضأ
فان ذلك الماء يكفى لك طهورا وتكون طيبا ثم اسأل ما تريد يفعل الامر فانتم الله تعالى امره كذا فى الخلاصة والاذكار
عليه دعاؤه ومنها احضار القلب والايقان بالاجابة عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلعم ادعوا الله انتم موقنون بالاجابة
واعلموا ان الله لا يستجيب دعاء عن قلب غافل لاه اى موصوف عما سأله فعلم منه ان وثوق الداعى بالاجابة من جملة
شرائطها فينبغى ان يكون كامل الاعتقاد بالاجابة لان رد الله تعالى الدعوة اجابة او لعدم كرم المدعو او لعدم
علم المدعو بدعاء الداعى فاذا علم الداعى بانتهاء هذه الامور فلابد ان يكون وقوع اجابة عين المدعو به او هو خيرا منه

آمن الدنيا والآخرة روى عن السري انه دخل على ابى عثمان النهدي رح لعيادة فقال يا ابا عثمان ادع الله تعالى
به عوائد فقد بلغك في دعاء المريض ما قيل فيه قال نعم انه تعالى واثنى عليه وتلا آية من كتاب الله تعالى ثم
رفع يديه ودعا بدعاء فلما دعا ومسحا بهما قال ارسلوا فواالله لقد سمعت الكم فقال الحمد لله الذي اكمل علينا
نعم ما جاء به نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فقال الحمد لله الذي اكمل علينا
لا نعلمه مني كذا في تنبيه الغافلين ومنها تجديد التوبة عن الخطايا والاثام ليطهر باطنه عن الاثام كتطهر ظاهره
عن الدنس فيكون اقبل الى القبول وادعى لطلب المسؤل ان يقول دعوت فاستجاب لي وكذا قوله تعالى
وحيث قال سبحانه للعبد مادام يدعو بالاثم والقطيعة رحم ومالم يستعجل فيقول قد دعوت فلم يستجب لي
الاجابة والاجل بفتح الجيم والميم المهلة اي لا يمل من الدعاء فان من علل الدعاء ولا يقبل دعاؤه وايضا ينبغي
ان يعلم ان الله تعالى اخفى كثيرا من اسمائه كالحكم ومصالحه فيه فانه قد اخفى رضاه في الطاعات حتى يرغبوا الى كل الطاعات
الفرائض والنوافل واخفى غضبه في المعاصي ليحترزوا عن كلها من الكبائر والصغائر واخفى وليه بين الناس ليعظموا
كل واحد الاسم الاعظم ليعظموا كل الاسماء واخفى الصلوة الوسطى ليحافظوا كل الصلوة واخفى قبول التوبة ليتوبوا
على جميع انام التوبة في كل الاوقات على سبيل التكرار واخفى وقت الموت ليخافوا عنه في كل وقت واخفى ليلة القدر
ليعظموا جميع الليالي بالقيام فكذا اخفى الاجابة في الدعاء وليبالغوا في كل الدعوات وايضا فان من العباد
من يسمع الله تعالى يقبل تضرعه بمعنى السمع دعائي اي اجيبه وهو جزاء عطاء سؤاله وفي بعض النسخ سؤاله
بسكون الهمزة واهو لب لا انسان قال الله تعالى قد اوتيت سؤلك يا موسى وهذا انما يحصل اذا لم يثبت
وقته المقدر بعد لان كل شيء وقتا مقدرا في الازل والا لان الله تعالى لا الحاح والمبالغة في الدعاء هو خير
للعبد ويبالغ فيه والا فيعطيه ذلك تماما على الله تعالى وقد يكون بحيث لم تقدر في الازل قبول دعائه ليعطي ثوابا في الآخرة
كذا في التصوير وذكر في التأويلات قال النبي عليه السلام من سلم يدعو بدعوة ليس فيها اثم ولا قطيعة رحم الا اعطاه الله
تعالى بها احدى ثلث اما ان يعجل له دعوته واما ان يؤخرها له في الآخرة واما ان يصرف عنه من السوء مثلها وفي لفظ آخر
واما ان يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما دعا وعن ابي سعيد رضي الله عنه قال كان يوم القيمة عرض له تعالى كل دعوة دعي بها
في الدنيا فلم يجب بعينها فيقول له دعوتني يوم كذا فلم تجب بعينك وفي تفسير الثعالبي كان ذكر الدعاء فلا يزال

فره فليدع لك فان دعاءه كدعاء الملائكة ذكره في الاذكار وحال الغيبة على الاهل والوطن وادبار الصلوة
المكتوبة وعند ضم القرآن وبعد قرأته سورة الاخلاص وفي جماعة من المسلمين يبلغون مائة قال في الحصن
التسبيح وعقيب تلاوة القرآن مطلقا والحضور عند البيت وصباح الدكة وفي مجالس الذكر وعند تضييق البيت
وعند قوله الامام ولا الضالين وبين الجلالتين في سورة الانعام قبل حفظنا لك مجربا من غير واحد من اهل العلم
ويحرى للدعاء وافضل المتاع وعند التقاء الصف في سبيل الله تعالى وعند نزول الغيث رواه الامام الشافعي
رح قال حفظت خبر واحد طلب الله اجابة عنده وعند اقامة الصلوة ولا يخفى عليك انه ينبغي ان يقدم هذا العمل
وعند نزول الغيث على قوله ويحرى لبسخطه وكره في سكك كرباة الاوقاف الشريفة وعند رؤية البيت على الكعبة
شرفها الله تعالى وبين الباب والمقام وبين الركن والمقام وبجانب المطاب امتهار من العنوان اي من الذنوب والتقصيرات
والمعاصي وهي ان يعافيك الله تعالى من الناس ويعافيهم منك والعافية وذكر واقيها اقوالا قال الشبلي رح العافية
سلامة الدين من البدعة والعمل من الآفة والنفس من الشهوة والقلب من ريبة وقيل هي الاستغناء على الدين و
القالعين وزيادة الطاعات على مر الساعات هي قرار القلب مع الله تعالى حظه وقيل هي قبول البلاء وصحبة البلاء جنة في
رزق في بلا اختيار وعمل بلا رياء وقال بعضهم اهل المعرفة رح ونعم قال العافية ان لا يكلفك الله تعالى غيره وسئل حكيم
ما العافية عندكم قال دين قويم وقلب سليم وبدن سقيم والتوكل على الرب الكريم وحكي انه سئل ابو بكر الوراق رح العافية
فقال ان تكتم للعبد بالشهادة ثم يبعث في زمرة اهل الولاية ثم يمر حيث يمر هتم بالسلامة ثم يدخل الجنة فذلك العافية وقيل
بعضهم اهل المعرفة رح هي عشر خصال حسن في الدنيا بالعلم والعمل والاخلاص والشكر والرضاء بالقضاء وحسن في
الآخرة بياض الوجه ورجحان الميزان بالحسنات والجواز على الصراط والنجاة من النيران والدخول في الجنان روى ان النبي
انه قال سل ربك العفو والعافية في الدين والدنيا والآخرة فاذا اعطيتهما فقد افلحت قاله رجل لجليس قال
يا رسول الله اي الدعاء افضل وقال سلوا الله العافية فان احدا لم يعط بعد اليقين خيرا من العافية تحفة للعافية
واليقين وهو رؤية العيان بنور الايمان والرحمة من الله تعالى وكختار الطوامع من الدعاء على ما روي عن عائشة رضي الله
انه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك والمراد بالجوامع ما كان لفظه قليلا معناه كثيرا
نحو عافية في الدنيا والآخرة نحو قوله تعالى ربنا آتنا اي اعطنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اي اعطنا

روى عن انس رضه انه قال هذا اكثر دعاء النبي ع وانا اكثر دعائه بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتنكير فكانه قيل كل حالة حسنة في الدنيا والآخرة كذا في شرح المشارق وكقوله صلعم اللهم اعطى كل منفق خلفا واعط كل ممسك تلفا ذكر صاحب الترغيب روى عن عبد الله بن بريدة رضه ان النبي ع سمع رجلا يقول اللهم اني اسئلك باني اشهد لك انت الله لا اله الا انت الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد فقال لقد سألت الله تعالى باسمه الذي اذا سئل به اعطى واذا دعي به اجاب وعن معاذ بن جبل انه سمع النبي ع يقول يا ذا الجلال والاكرام فاذا سمعت فقل لبيك لبيك فسل وعن ابي امامة انه قال النبي ع ان الله تعالى موكلا لمن يقول يا ارحم الراحمين فمن قالها ثلاثا قال الملك ان ارحم الراحمين قد اقبل عليك فسل وعن عائشة رضها انها قالت النبي ع اذا قال العبد يا رب يا رب قال الله تعالى لبيك عبدي سل تعط وعن ابي الدرداء وابي عباس رضه انهما قالا انهم الله الكبريت الاحمر رب رب وعن انس رضه قال سمعني النبي ع يا بني جالس وانا وهو يصلي وهو يقول اللهم اني اسئلك بان لك الحمد لا اله الا انت يا منان يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام فقال رسول الله ع لقد دعا الله تعالى باسمه الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى وعن بلال الدرداء رضه انه قال صلى بنا رسول الله صلعم العصر فرمق فلما لفت بيده رجلا جالسا فقال رسول الله صلعم من الداعي على هذا الكلب فقال ربنا انا يا رسول الله فقال لقد دعوت بالاسم الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى فكيف دعوت فقال قلت اللهم اني اسئلك بان لك الحمد لا اله الا انت المنان بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام فقال هذا الكلب كما سئلت رواه ابو بكر القطيعي رضه وعن البسري رضه عن رجل من طي وانى عليه خيرا فاكثر فسئل الرجل ان يريني الاسم الاعظم الذي اذا دعي اجاب فرأيت مكتوبا في الكراريك السماء يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام وعن سعد بن ابي وقاص رضه انه قال دعوة ذي النون ع اذ دعا في بطن الحوت لا اله الا انت اني كنت من الظالمين فانه لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط الا استجيب له اليها هذا كلام صاحب الترغيب رواه ابو بكر القطيعي وذكر في الحراج انه روي عن انس بن مالك انه كان في زمن رسول الله صلعم رجل يتجر الى الشام فاتى المدينة ومنها الى الشام ولا يصيب الغوائل قط فقال مرة بعثني الله تعالى فبينما هو آت من الشام اذ عرض له لص فصاح به اقف فقال له شانك وما لي وخل سبيلي فقال اللهم لك المالي وانما اريد اخذ روحك فقال له التاجر امهلني اتوضأ واصلي وادعو بما شئت فقال اصنع ما بدا لك فتوضأ

ع الزكوة قال الله تعالى اقيموا الصلوة وآتوا الزكوة ولا يرفع احدهما الا بالاخرى على ما روى ان الله تعالى ما وصى الصلوة الا والزكوة توأمان لا يقبل احدهما الا بالاخرى وقد ذكرنا تفصيله في اوايل الكتب تقلا عن المالصة والاغاطة الصدقة مالا الا اهلكته وعن عايشة رضه انه قال النبي ع ما خالطت الصدقة اموالكم الا افسدته وهذا الحديث يحتمل معنيين احدهما ان الصدقة اذا تركت في المال ولم تخرج الا اهلكته وبشهادة عمر رضه اذا منعت الزكوة لم تبق ماشية ولا بقرة ولا بعيرا الا يجيء الى الزكوة والثاني ان الرجل اذا اخذ الزكوة وهو غني عنها فيضعها في ماله فيهلكه وهذا فسره احمد بن حنبل رح كذا في الترغيب وذكر فيه تنبيه الغافلين ان من منع الزكوة منع الله تعالى حفظ المال ومن منع الصدقة منع الله تعالى منه العافية ومن منع العشر منع الله تعالى بركة ارضه ومن منع الدعاء منع منه الاجابة ومن منع تاون بالصلوة منع منه عند الموت لا اله الا الله محمد رسول الله نعوذ بالله تعالى من كل فاسئة ان يغضب السلطان الاعظم من يجمع الصدقة فاس للاغنياء ويذرها الى الفقراء ولهذا السعاة في جر الغازي في سبيل الله ع عن رافع بن خديج رضه قال سمعت رسول الله صلعم يقول العامل على الصدقة بالحق لوجه الله تعالى كالغازي في سبيل الله تعالى حتى يرجع الى اهله وباخذ المصدق اي الساعي الذي نصبه الامام من اوساط المال لان في اخذه الوسط رعاية للجانبين دون الكرايم اي خياره والنزوال بالظم والتخفيف جمع رذال وهو الرديء والدون الخسيس وهكذا في بعض الكتب وفيه نظر فان فاعلا يجمع على فعال كجمل وجمال ورذال على رذول والرذال الولاد وبعلم من اعلم النفار الثوب اي تعين صاحب المال في زكوته بشهر الا يجاوزه ملاقيه من الناجيه ومن اخر الزكوة بعد وجوبها عليه من غير عذر بان فوات بفعل نهاوند لذ تعالى عدله قال في شرح الغاية يوبه يوخذ ويطيب المدافع نفسا تمييز من نسبة الطيب باداء الواجب فقوله دفعا النفع مفعول له يطيب والنفع بضم النون المعجمة وتشديد الحاء والمهملة النخل مع الفرض وقيل النفع اعم من النخل لان النفع يكون في الحيوان ويكون في المال والنخل فقط وقيل موكل الرجل من ماله غيره والنخل هو المنفع من مال نفسه قال النبي صلعم اتقوا النفع فان النفع اهلك من كان قبلكم وبرد الساعي من عنده راضيا عنه وبا الساعي فرايضهم عند بهائمهم ولا يدعوهم الا حبت كان وبرد عوهم الا خيرا ذا جاؤا بالزكوة هذا المذكور نقلا هو في الصدقة اعني الزكوة واما نفل الصدقة فانه اي ذلك النفل فيعطي المطيبة كما يعطي المالك النار وبرفع سبعين سيئة من السوء كما قال النبي صلعم ان الصدقة تطفئ غضب الرب وترفع سيئة السوء والسيئة بالكسر الحالة

التى عليها الموت من مات بموت والسوء بالفتح غالبا ان يضاف اليه ما يراد ذمه من كل شئ يقال السخوط المحض من الافعال فعل سوء كما يقال فى المرضى لفعل منها فعل صدق فهو من رداءة الشئ وفساده والملك اضيف اليه السوء فى الحديث واما السوء بالضم فهو بحرى الشر الذى موتقيض الخير يقال اراد به السوء واراد به الكبر كذا فى الكشاف وهى اى هيئة السوء كالمعاذة منه النبى عم ويراد بها كل ما يحذر منه عاقبته كالفقر المدفع والالم الموجع ونسيان ذكر الله تعالى وكفران النعمة وغير ذلك من العدم والغرق والحرق وموت الفجاءة وفى الحديث تداركوا الغموم الماضية والهموم المستقبلة المتوقفة بالصدقة يكشف الله تعالى بكم البقاء للاتقياء والسالكين عنكم ضركم الضريع الفقر وسوء الحال وبئسكم بالجزم عطف على يكشف المجزوم على انه جواب الامر على لغة وكم وبئست عند الله ايها قدامكم قال مالك بن دينار ربع اختلس السبع هيبتا فقد امه بربع فالقى السبع من فمه ذلك العيش فنوديت المرأة لغة بلغة ذكره فى الفائقة وفى حديث فرتنا اى ثلث جهما من كل شئ فيه قيد برى من الشح وقد تر معناه آنفا من اذى زكوة ماله طيبة بها نفسه وقرى جاء وزن رمى الضيف بقال قسر الضيف بتوتة قيرى بالكسر وقراء بالفتح والمد احسن كذا فى مختار الصحاح واعطى فى النوائب واختلف فى معنى النوائب فقيل اجرا لحارس وخفراته واجب شرعا وقيل الى الجباة اليه السلطان لتجهيز الجيش لقتال الكفرة او لحاجة اليه لغداء اسارى المسلمين فيوظف عليهم الا فى الثانية وهو وجوب الاداء طاعة للامام كذا فى الغنية ويسمى المصدق بها اى بالزكوة والصدقة النافلة اعانة العاجز على الطاعة ويجزى لذلك اى الزكوة والصدقة الطيب له وتخيير لها اهل الورع والتقوى واهل الغنة اى الكشف عن المسئلة من المؤمنين روى عثمان رض انه تر بالى ذر رض وهو نائم على حايط المسجد وكان زهد الصحابة رض فقال عثمان رض للغلام خذ هذه الدنانير واقعد بهما حتى يتنبه هذا الرجل فاذا دفعها اليه فان قبلها منك فانت حر فلما استيقظ اعطاه فابى تبوأ فقال له الغلام خذها فان فيه مكاسك قبتى فقال اضفه فان فيه استه فاق رقبتى ذكره فى البستان فان اعطى انسانا بعد طلبه فلا بأس بان يعطى كان ينبغى ان كان فلا بل حتى الفاء للتعليل فو جاء على فرس لو للوصل هكذا فى رسول الله صلعم فى حديث رواه ابن مالك عم وتمامه على ما ذكره فى الروضة والتابل ضيف الله تعالى فمن اعطاه اعطى الله تعالى ومن منعه منع الله تعالى وروى

وروى ان رجلا قال لمعاوية اعطنا قبل المسئلة فقال لك ان اعطيتنا بعد ما كلمك ثمن ماء وجه هنا وهذا قبل السؤال وان قل ثمن السؤال وان جل والبر دائر بحال فاى فى حال من الاحوال اذا وجد الى رضاء سبيلا ولو بر جميل على التوصيف او بمنذ شئ على الاضافة بسير اى قليل وعن عبد الرحمن السلمان مولى عمر رض قال قال النبى عم انه قال لك سائل سائلا فلا تقطعوا عليه مسئلته حتى يفرغ منها ثم رد عليه بوقار ولين او بمنذ بسير او برد جميل فانه قد يأتيكم من ليس من الانس ولا الجان ينظر كيف صنيعكم فيما خولكم الله تعالى اى اعطاكم الله تعالى وملكم اياه وبذلك الملك روى ان عيسى عم مر برد سائل فاعتذر اليه بما لم تعبر الملائكة عليه سبعة ايام ومن رفع رداءه عن عورة اخيه المسلم لا يعرفه الا بره خل الجنة احد اغنى عنه كذا فى الخلاصة ولا يعطى جد الا ما فضل عن نفقة عياله اى كسوتهم جمع عيل كجياد وجيد يقال على عياله اى فانهم وانفق عليهم وعيال الرجل من يقوته كذا فى المغرب فى مختار الصحاح ولا يعتدى اى لا يتجاوز عن الحد فى الصدقة بمنذل كعافه هو بالفتح الكاف من الترف القوت وهو اكف من التاس اى يغنى منهم وسداد اهله بكسر السين بما سد الفقر اى به فنعه يكفه الحاجة فارغ التنوير وبالجزم على الفقير والغنى ان يعرف قوت عياله الى القوادر وبتركهم جياعا الا اذا رضوا واذنوا له بذلك وفى التنزيل قال النبى عم بالنة قد علم والذى يعنينى بالحق لا يقبل الله صدقة من رجل وله قرابة محتاجون اليه صلة والله لا ينظر الله تعالى يوم القيمة وروى ان مصدقى جاء رسول الله صلعم بصدقة من ذهب فجعل ينثرها بقضيب فى يده فقال له مالك غير هذا وليس فى قوة الصبر انتهى ويباكر بالصدقة اى يتصدق بكرة فى المبادر اى بادر بها البلاء جملة مستانفة او حالية قال النبى عم باكروا بالصدقة فان البلاء يتخطى الصدقة تتخطى صاحب الصدقة كذا فى الطالعة وكان الثعلبى رحمه الله لا يتكلم كل يوم حتى يتصدق على ثلثمائة وستين مسكينا وكان يسخى فى الغاية حيث حكى انه لم يجب عليه الزكوة مع ان دخله كل يوم الف دينار قبل انفاقه ما رد سائلا قط الا بكسب من الدنيا وعن النبى عم خمسة ايوم دينار فبلغ ذلك الى الثعلبى رض فانفذ اليه بعث اليه بكرة الف دينار فعجب الرسول وقال اعطيه

من شماله ورجل كان في سرية فانهزم فكتقبل العدو وقوله اراه بفتح الهمزة اى اظنه من قولك اراني فلان كذا في قول النبي ﷺ كنى بها عن شمال الكناية عن غاية الاخفاء والسرية بفتح السين وكسر الراء المهملتين وتشديد الياء قطعة من الجيش تنفذ وتسير السرايا اربعمائة رجل كذا في شرح المصابيح وذكر في الطلاقة انه روى عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال سبعة يظلهم الله في ظل يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ في عبادة الله وجل ذكر الله في الطلاء ففاضت عيناه ورجل قلبه متعلق بالمسجد ورجلان تحابا في الله ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال الى نفسها فقال اني اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينه وقال الله ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم وقد اتى السلف في حث طلب بعضهم حق فقير اعمى لئلا يعلم احد من المتصدق او بعضهم مر رجلا ثوب الفقير ثم اعطاه وبعضهم رمى القوم في طريق الفقير ليأخذه ويجعل ثواب ما تصدق به للوالدين الماضيين وللانبياء اي لا يريد ولا يمنع في الصدار التذهب الكم يرون سائلا عن بابه فيعذب في النار الف سنة اهكذا اورد في الخبر عن النبي ﷺ واردت ان اتيل فلانا فلم يرجع فلا عليك ان ترجره اي تزجره وتمنعه كزاجره الكلب وليقل الذي لم يجد شيئا يعطيه رزقنا الله واياك فضلا وهذا من فضله فيما يسبق مفهوم مرجيل ولا ينقطع بي سائل سؤاله ما ذكرنا من حديث رواه عن النبي ﷺ عبد الرحمن السلمان مولاه عن رجع فذكر بل يرده بهذا الى ما يطمئن شيئا او بلطيف رد اي برد لطيف فيه قول او فعل مكن انه وقف سائل على باب حسن بن صالح رح بعد العتمة فاخرج اليه عشاء من قصعة شعله من نار فقال ما عندنا شيء نعطيك ولكن نشعلوا الى منزل قوم عسى ان تعطوك شيئا وقال ابن المبارك رح كان سيف انتباه حبيب العجمي رحمه الله شمس سكا فاتاه الى منزله ونصب رمحه فجاء سائل فرده خائبا فتحولت الدرة ذهبا فاتبعه به واعطى جميع ماله واختار الفقر كواة خالفة الخائن ويلتمس سؤال السائل عما به منهم من كان مبتلى الظن بنفسه الا الربانية سائلا او متربا فعيل بمعنى فاعل اي ضيف وزائر قبل كل على كرم ارد وجه فقيل له ما تبكي قال لم اتى ضيف منذ سبعة ايام اخاف ان يكون الله قد اماتني ذكره في الاحياء ولا يحصى اي لا بغية على السائل لما يعطيه لتناوله عليه اذا الفضل والامتنان في الحقيقة انما هو للمعتبر حاكما حيث اخذ منك ما هو ظهره لك ابت لو كان فقادا فصدك

واخرج

واخرجك من باطنك الدم الذي تخشى ضرره في الحبوة الدنيا كان الفضل والمنة لك ام له فالذي يخرج من باطنك رذيلة البخل وضررها في الحبوة الآخرة اولى بان تراه منتفضا ولا يتوقع المنصرف ممن يتصدق عليه جزاء اي عوضا دنيويا ولا دعاء ولا شكرا ولا ثناء بل كل ما يتصدق ينبغي ان يعطي لله تعالى لا لغير عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان سائلة سألتها فامرت خادمتها بان تعطيها فاعطتها شيئا فلما رجعت قالت عائشة رضي الله تعالى عنها ما قالت لك السائلة قالت بارك الله فيكم فقالت عائشة رضي الله تعالى عنها الحقيها فقولي لها بارك الله فيكم ليكون قولا بقول والصدقة لغا فضلا قال في شرح الخطب واعلم ان معنى الاعطاء لله تعالى خالصا ان تعطي فقيرا حاملا لذكر محمودا لا قران بعيدا لاخوان طريد الخلان اخيذ الزمان غير منقلب في الاسواق ولا طواف في الزقاق ولا يعطي من يثني عليه ولا من يعود يوما تنفعه اليه ولا فقيرا يخدمه بين يديه ولا من يكافيه بالدعاء ولا من يبسط له لسانه بالثناء ولا يعطي للسمعة والرياء وان منع منع للفرض واللغوت عوض ولا لانه لم يعده حين يمرض بانما يمنع اذا علم ان الفقير يجعل ذلك المال آلة الفسق والعصيان ويصرفه في الفسوق والعصيان ويبذله في المآثم والعدوان انتهى ويعطي السائل ولو راكبا لما روي ان النبي عليه الصلوة والسلام لا يكره خصلتين لا غيره يناول المسكين بيده ويضع طهوره بالتبلد ويجزه كذا ذكره في الخلاصة ويعتنم الصدقة على من رق له العتب كما روي عن النبي عليه السلام انه حين قبله اذا كثر السائل فمن تعطي قال لمن رق قلبك عليه فانه علم بفتحتين اي علامة ودليل على صدق السائل ويمضي امضاء اي يوصل ويعطي الى الفقراء ما يتزه المتصدقة ولا يحبسه في ماله فانه ربما ينسى او يعرض له طمع او غيره من الافات ويعطي النافع من المؤمنين وهو الذي لا يستزيد اي لا يطلب الزيادة على ما اعطى عن ابي سعيد الخدري رض قال بينما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقسم ذهبا اذا اتاه رجل فقال يا رسول الله اعطني فاعطاه ثم قال زدني ثلث مرات ثم ولى مدبرا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا تيني الرجل فيسألني

فاعطيه ثم بدا لي فاعطيه ثلث مرات ثم ولى مدبرا وقد جعل في ثوبه نارا اذا انقلب الى اهله ذكره في
الترغيب **ولا يتصدق بما يخاف** عجز ورزن يخاف اي بما يكره المتصدق **اخذه من غيره** قال الله تعالى
ويجعلون لله ما يكرهون وقال عليه السلام ان الله طيب لا يقبل الا الطيب ذكره في المشكاة **بما يتصدق**
ما يختاره لنفسه وعن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه انه كان اذا تصدق طلب في كسير
احسن دراهمه فان وجد صحيحا تصدق بذلك وان لم يجد نظر الى اجود كسوق فيتصدق بها ويقول
اني لاستحي ان اقرأ في كتابي يوم القيمة انك منعت الصحيح والجيد لنفسك وتصدقت بالزيوف الاصبهاني
ولا يسترد ما تصدق قوله **بعوض** متعلق بلا يسترد **ولا بغير عوض ما يتباع ولا يستوهب**
اي طلب الهبة وفي هذا الكلام لف ونشر على الترتيب كما لا يخفى **ولا يمن على الفقير بما يعطيه** قال الله
تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى كالذي ينفق ماله رياء الناس الاية وقد حققنا ان الفضل
والامتنان في الحقيقة انما هو للفقير عليك لانك على الفقير **ولا يحتقر ما عنده من قليل يعطيه**
ما جيدة بتمرة قال النبي عليه السلام ردوا السائل ولو بظلف محرق وارد به المبالغة في رد السائل
بادنى ما تيسر له غير خاف عن بابه ولم يرد به صدور هذا الفعل عن المسؤل منه فان الظلف المحرق
شئ لا ينتفع به والظلف للشاة بمنزلة الحافر للفرس وقال عليه السلام لا تحقرن من المعروف شيئا
ولو ان تلقى اخاك بوجه طليق والمعروف كل ما عرف رضاء الله تعالى من الاقوال والافعال والوجه
الطليق فيه بشاشة يعني اذا تركت العبوس وتلطفت اذا لاقيت مسلما بصلة القلب سرور واتصال السرور
الى قلوب المسلمين صدقة كذا في شرح المصابيح **فصل** وينقسم انواع الصدقة فليست هي نمطا واحدا
اي بل هي على طريقة واحدة فارشاد الضال الى الطريق صدقة والماطة الاذى اي ازالة الموذي على الطريق
صدقة وفصل البيان قوله **على الارت** متعلق بقوله صدقة والارت بفتحتين الهمزة والراء المهملة وتشديد
التاء المثناة من فوقه اي عجزة في كلامه يقال رجل ارت اي بالفارسية آنكه زبانش درست نيايد ويزدود الفصل
بالصاد المهملة الفيصل وهو هاهنا بمعنى الفاصل واضافته الى البيان من قبيل جرد قطيفة اي البيان المميز
المبين عن مراد الارت يعني ان تبيين مراده وتفهيمه الى غيره صدقة عليه لانه اعانة عليه في تفهيم مراده

الى الغير

لعله غريرة

الى الغير بسكون

الغيرة صدقة عليه لانه اعانة عليه في تفهيم مراده الى الغير وهي اي الرتة في الكلام غريزة تكشف الاشراف
وكان لموسى عليه السلام رتة في كلامه في لسانه وعقدة في لسانه رفعها بقوله واحلل عقدة من لساني وزالت
لقوله تعالى قد اوتيت سؤلك يا موسى وتلك الرتة كانت من لدغة جمرة تناولها عند فرعون وكان في
لسان حسين بن علي رضي الله تعالى عنهما رتة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ورثها من عمة موسى عليه السلام
كذا ذكر في بعض التفاسير وكلما ينوى به صدقة مرفوع على انه قائم مقام فاعل ينوي كتب صدقة من تسبيح
وتهليل وتكبير وقوله قربان بكسر القاف مبتدأ وقوله صدقة خبره اي لجماع امرأة حلال اي زوجة كانت
او مملوكة صرح به في التنوير للتخفيف اي للتكفف عن الوقوع في الحرام صدقة وان بعدل بين اثنين صدقة
او يعين رجلا في حمل بفتح الحاء مصدر مضاف الى شئ على دابة او في رفعه عنها صدقة والكلمة الطيبة صدقة
عن عدي بن حاتم قال ان النبي عليه السلام ذكر النار فاشاح اي اعرض بوجهه وتعوذ منها ثلاثا ثم قال
اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجدوا فبكلمة طيبة ذكره في الخلاصة ونبسمك في وجه اخيك صدقة
والخطوة بالفتح المرة الواحدة الى الصلوة صدقة وانفاق الرجل على نفسه واهله ان نوى به التصدق
صدقة وكذا على ضيفه ودابته وغير ذلك كلها اذا نوى بها الطاعة كانت طاعة والا فلا كذا في شرح
البخاري للكرماني قال النبي عليه السلام اذا انفق المسلم نفقة على اهله وهو يحتسبها اي يطلب الثواب
من الله تعالى بانفاقه كانت له صدقة فيكون المباح طاعة بالنية ولو انفق لاجير عشي لولده او لشريكة
لزوجته لا يحصل الثواب **وغرس** بالفتح والسكون مصدر غرست الشجرة معناه بالفارسية نشاندن
درخت وقوله غرس بالكسر والسكون اسم للمصدر بالفارسية نهال و زراعة زرع بالكاف العاقبة وهي ما تحصل
رزق من انسان او بهيمة او طائر وجمعها العواقب من عفوته اتيته اطلب منه معروفه اياحشا والعفاة طالب الرزق
واحده عاف **صدقة** وقال النووي وكذا فيما اكلته دابة او طائر وهذا الاجر مختص بالمسلم ويروى في الحديث
وما سرق منه له صدقة يعني باي سبب تلف كالمن مال الاجر يحصل الثواب كذا في التنوير وكذا تعليم علم نافع صدقة وكري
نهر صدقة او حفر بئر ينتفع بها صدقة وعن سعيد بن عبادة انه قال يا رسول الله ان ام سعد ماتت فاي الصدقة
افضل قال الماء فحفر بئرا وقال هذا لام سعد وبناء مسجد صدقة ومصحف يخلفه ابن يجعل خلف النفس بان

بفتح الخاء وسكون الهاء مصدر ايضا

وقف على

وولي يتخلله بعد وفاته صدقة ومن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال اذا مات الانسان
انقطع عنه الا من ثلثة الا من صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له قوله صدقة جارية كالا
وقاف
واذا دعا بعلم ينتفع به معنى عاما متنا ولا للكل ما خلفه من تصنيف او تعليم في العلوم الشرعية وما يحتاج اليه
في تعلمها وقيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا وقيد الولد بالصالح لانه الاجر لا يحصل من غيره واما
الوزر فلا يلحق بالاب من سُنّ شرّه ولده اذا كانت نيته في تحصيل الخير وانما قال يدعو له تحريضا للولد على الدعاء
لابيه لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من الولد الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه او لا لكن عرس
شجرة يحصل لابيه اكل ثمرتها ثواب سواء دعا من اكلها او لم يدع وكذلك للامام كذا في شرح المشارق والاستغفار
لاهل الاسلام صدقة والصلوة على النبي عليه السلام صدقة واطراق الفحل واعارة الدلو والحمل على الدابة
في سبيل الله صدقة واصلاح خصومة ذات البين اي كالشتة بين الخصمين وسعي تحقيق ذات البين الخ
في فصل اداب الصحبة والمعاشرة صدقة قال النبي عليه السلام يعدل بين اثنين صدقة قوله يعدل مبتدأ مؤخر قوله
تسمع بالمعيدي خير من ان تراه اي ان تصلح بين الخصمين او تدفع ظلم ظالم عن مظلوم صدقة وقال عليه السلام افضل
الصدقة اصلاح ذات البين وعن بعض العلماء انه قال من يجزعن ثمانية فعليه بثمانية اخرى لينال فضلها من
اراد فضل صلوة الليل وهو نائم فلا يعصي بالنهار ومن اراد فضل صيام التطوع وهو مفطر فليحفظ لسانه
عن الغيبة ومن اراد فضل العلماء فعليه بالتفكر ومن فضل المجاهدين والغزاة وهو قاعد في بيته فليجاهد
الشيطان ومن اراد فضل الحاج وهو عاجز فليلزم الحجة ومن اراد فضل الابدال فليضع يده
على صدره ويرضى لاخيه ما يرضى لنفسه ومن اراد فضل الصدقة وهو عاجز فليعلم الناس ما سمع من العلم
ومن اراد فضل العابدين فليصلح بين الناس ولا يوقع بينهم العداوة كذا في روضة الناصحين وفي الحديث
ثلث من فعلهن فقد استكمل خصال الخير واحتسابا اي رجاء للثواب من الله تعالى كان حقا على الله ان يعينه
ابي جبير او لازما بوعده اذ وعد الكريم كدين الغريم ان يعينه ويباركه لمن سعى في فكاك رقبة في مختار الصحاح
فكاك الرهن بفتح الفاء وكسرها ما يفتك ويخلص به الرهن ومن تزوج للعفة وقد فرح بهذا القيد في موضع
ومن احيا ارضا ميتة بفتح الميم وسكون الياء المخففة واعلم ان الارض الموات ارض بلا نفع لا

غلو

واذا حفروا ابئرا او بذروها او سنموها بحيث يصل الماء فهو احياء عند محمد رح وابو يوسف رح خلافا لابي حنيفة رح
الماء والغرس والكراء الواسق وعند محمد بعض الكراب احياء كذا في الفروع وافضل الصدقة هي الصدقة
الكائنة على القرابة اي على من له قرابة سواء كانت من جهة الرحم او من جهة الزوجية او من جهة الرضاع
قال النبي عليه السلام الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم ثنتان صدقة وصلة وعن زينب رضي الله عنها
انها قالت انطلقت الى النبي عليه السلام فوجدت امرأة من الانصار على الباب حاجتها مثل حاجتي وكان رسول الله صلعم
قد القيت عليه المهابة بحيث لم يخرج احد على الخواص في داره فخرج علينا بلال فقلنا ائت رسول الله صلعم
فاخبره ان امرأتين بالباب تسألانك اتجزئ الصدقة منهما على زوجهما وعلى ايتام في حجرهما ولا تخبره من نحن فدخل
فسأل منهما وقال زينب وامرأة اخرى اي الزيانب قال ايّ امرأة عبد الله بن مسعود قال نعم لهما اجران اجر القرابة
واجر الصدقة قال في التنوير ومداواة الصدقة التطوع واما الزكوة فلا يجوز صرفها للمرأة لها الى زوجها خلافا
لابي حنيفة رح خلافا للكرخي رحمه الله بهار فلان فرح فلان اي كلفه ومنه وانما لم تجعل آية الزيانب الخ في
موضعه يجوز التذكير والتأنيث في مثل وان تك ومائة ترى تفعى اي ارض تموت وانما اخره بلال عنهما
مع انهما نبهتاه لانه كان واجبا عليه عند استخبار النبي صلعم لان اجابته فرض دون غيره وافضل منه الافضل
من ذلك المذكور الصدقة الواقعة على ذي الرحم المحرم الكائن بالنون المعجمة والحاء المهملة هو الذي بينهما
رضاع كشحه وهو خفرة بالفارسية تهيكاه يعني ان فضل الصدقة على ذي الرحم القاطع اكثر العداوة في باطنه
كذا في الترغيب والصدقة في الصحة افضل منها اي الصدقة في المرض قال صلعم حين قيل له يا رسول الله صلعم
اي الصدقة اعظم اجرا قال ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت
المحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان وقال صلعم لان يتصدق المرأ حيوته بدرهم خير من ان يتصدق
بمائة وبيلا عند موته لانه في كل فعل الشيء على النقص فيه اكثر وقال صلعم مثل الذي يتصدق عند موته ومثله
كالذي يهدي اذا شبع فان الهدية تقع لا يكون مفيدة على النفس في حال الجوع فلذا يتعذر صدقة
الصحة وصدقة المرض وسئل ابو هريرة رضي عن افضل الصدقة قال صلعم جهد المقل بضم الجيم وفتحها
وسكون الهاء المقل وتشديد اللام مع الفتح اذا كان عن طوع بالفتح والسكون اي عن اقتار يعني
بضم الميم وكسر القاف رح

ان افضل الصدقة ما يصدق الفقير الصابر على الجوع المتصدق بقوت يومه او بالفاضل من قوت يومه
بمجهد ومشقة ولما بالله حكيم بن حزام عن خير الصدقة قال النبي صلعم وخير الصدقة كان عن ظهر غنى
اى عن غنى فالظهر مقحم زيد لفائدة بيان كمتاد الصدقة الى ظهر قوى من المال يستظهر به في النوائب
تنويه اى تنبيه وقيل كناية عن تمكن المتصدق واقتداره كقولهم هو ظهر سبروراكب متن الستارة
ونحو ذلك تعبيرا به عن التمكن من الشيء والاستواء عليه يعني ان افضل الصدقة ما ثبت بعد ما غنى
لصاحبه يستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا على ما فعله من التصدق وقد يفوته
لمن يخاف النفس اى اضطرابا كما قيد الحديث السابق بقوله اذا كان عن تطوع اشارة الى ما ذكره اهل
الحديث في التلفيق بين حديثي ابو هريرة وحكيم بن حزام رضي ان الغنى في الحديث اعم من ان يكون غنى
النفس او غنى المال وصدقة القليل تكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلا اما خيرا وقال الامام
الطيبي رح الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة رض متوكلا متوكلا على الله
وكان حكيم بن حزام رض وجيها في الجاهلية والاهل اذا قاسى البؤس بعد ما ناسى حالهما وتفتقر حاجة الغنى صدقة
درهم عليه اى على الغنى في وقت حاجته مثل صدقة تسعين درهما على غيره والوفق افضل من الصدقة
اى الوفق بثمانية عشر مثلا لانه يقع في كف المحتاج والصدقة قد يقع في كف الغني غير المحتاج وقال صلعم رأيت
ليلة الاسرى على باب الجنة مكتوبا الصدقة بعشر امثالها والوفق بثمانية عشر في حال صلعم رأيت مكتوبا على باب
فرضا مرة الا كان كصدقة مرتين ذكره في الترغيب وحكى عن بعض الاشارية رح انه قال ان الله تعالى قصر
الحسنات على عشرة وفرق في ثواب الوفق بالكثرة حيث قال الله تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه
اضعافا كثيرة فلاحظه وقال ايضا ونعم قال ان المال اذا دام يدرك فهو لورثتك وما بالتصدق صار لك قال الله تعالى
وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه وايضا ما دام المال في يدك فهو فان وبالتصدق يصير باقيا قال الله تعالى
ما عندكم ينفد وما عند الله باق وايضا ما دام المال في يدك فليل فاذا تصدقت كان كثيرا كما سبق كذا في الخلاصة
ولا يندرج عليه النهي ان رجلا مسلما يشتهي من الصدقة والصيام ونحو ذلك فلعله لا يفي به وبقي دينا
في ذمته فيؤاخذ به في الآخرة فالاحوط ان لا يندر بشيء منها واما سئل السؤال واذا به فالتعفف

فالتعفف اى التكفف والتمنع عن السؤال هو الواجب الاول التسجيع بتفصيلة فصل طالع
عليه راجع اليه فان السؤال آخر المكاسب لا يستحبا اى خصوصا اذا كان عنده قوت ليلة او غداة يقع الخلاف
المجمة او شيء بفتح العين المهملة قال النبي صلعم من سئل عنده ما يغنيه فانما يستكثر من النار قالوا يا
رسول الله ما يغنيه قال صلعم قدر ما يغديه ويعشيه وفي رواية ما يغنيه بالالف كزاد الترغيب وعليه نسخ عندنا المتن
وفي رواية شبع ليلة ويوم فلا يجوز في هذا اليوم سؤال صدقة التطوع ثم قال النبي صلعم وانما سأل اذا لم يكن له
قوت يوم لانه مضطر فيجوز السؤال من الصدقة التطوع عاما كل ولا بد خرجوا اما الكوة المفروضة فيجوز لمن يجد
الكوة ان يسئلها بعد ربا بم لنفقة سنة لنفسه وعياله وكسوتهم لان توفير الكوة لا يكون في الستة الا واحدة كذا
في شرح المصابيح او كان ذا مرة بالكسر والتشديد بالقوة قال الله تعالى ذو مرة فاستوى واصلها من امررت
الحبل اى احكمت فتله سويا بكسر الواو وتشديد الياء صفة لذا فينبغي ان يكون منصوبا لكن النسخ الذي
وصلت الينا انما هو سوي بالجر الجوارى وهو السوي من كان صحيح الاعضاء تام الخلقة يقدر على الكسب
فان كم بمعنى رب وانفض بالفاء بها اى اوصل لك الطاعة الى الله تعالى كان حقا على الله تعالى ان يفتح لذرق سنة من
حلال وهذا معنى حديث رواه ابو هريرة رض عن انه قال النبي صلعم من جاع او احتاج فكتمه وافضى به الى الله تعالى كان
حقا على الله تعالى ان يفتح له قوت سنة من حلال هذا وقد رأيت مع فقد كان حقا على الله تعالى في الورق السابق فارجع
اليه فان لم تحقق السؤال فلا يجاب لك السؤال للمن اصابته حاجة بتقديم الميم على الحاء والمهملة الآفة المهلكة
للغار والاموال وكل مصيبة جائحة ومنه الحديث اجاحة فكم من جوع الدهر او اصابه تحمل حمالة ويجوز ان يكون
تحمل فعلا ماضيا عطفا على اصابته بمعنى او تحمل حمالة والحمالة بفتح الحاء المهملة وتخفيف الميم ما يتحمله الانسان
[illegible] عن غيره من دية او غرامة كوقوع حرب بسفك الدماء وفيه بين فريقين فيدخل بينهم احد يتحمل ديات
القتلى ليصلح ذات البين او لذوي فوتد قع اى لذي فقر شديد باسم فاعل من وقع اذا الصق بالقاع
اى التراب من عدم الفواش وقيل المدقع من لا يكون عنده ما يتستر به وقيل الاوقاع سوء احتمال الفقر او
لذي دم موجع بكسر الجيم اى دية يوجع القبائل او اولياءه بان يلزمه الدية ويفرسهم او للاولياء مال ليؤدوه
ايضا من بيت المال فيجوز لشخص الشحي فيها والسؤال لها لبؤدتها الى اولياء المقتول وايضا تجب فتبين

اولياء القاتل والمقتول بسبب طلب الدية ولا المال فيجوز السؤال لقطعها لكن ينبغي ان يعلم انه اذا كان
من الزكوة او غيرها يؤدي ذلك الدين لا يجوز اخذه شيئا آخر منها كذا في شرح المصابيح ولا بأس حاجته
الا سلطانا او رجلا صالحا او من حملة بفتحتين جمع حامل القرآن او من اولي اي ذوي الاحسان
اذا كان يعطي عن ثروة بفتح الثاء المثلثة وسكون الراء المهملة اي عن ظهر غنى او عن سعة مالية
المهملة اي عن سخاوة نفس وان لم يكن عن ثروة وبأخذ ما اعطي من غير سؤال ولا اشراف بكسر الهمزة
وبالشين المعجمة والفاء في آخره اي تطلع نفس وشرهها والسخاوة ضد الاشراف قال حكيم بن
حزام رضي الله عنه فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم قال يا حكيم هذا المال
خضر حلو من اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل
ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق
لا ارزأ احدا بعدك حتى افارق الدنيا فكان كذلك فقال لا ارزاء بتقديم الراء المهملة على الزاء المعجمة
ثم بعد ما هزة مفتوحة بعني لا اخذ شيئا فانه رزق ساقه الله اليه فلا يرد دعاء الله تعالى رزقه عن عطاء بن يسار
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل الى عمر رضي الله عنه بعطاء فرده عمر رضي الله عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم رددته فقال
يا رسول الله ليس احد اغير منا ان لا يأخذ من احد شيئا فقال صلى الله عليه وسلم انما ذلك عن المسألة وانا غير
مسألة فانما هو رزق يرزقكه الله تعالى فما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل فخذه ومالا فلا تتبعه
بنفسك من غير مسألة الا اخذته ولا يلح بتشديد الحاء في المسألة ولا يبرم اي لا يلح فان الالحاح والابرام
منهيان قال صلى الله عليه وسلم لا تلحفوا في المسألة فوالله لا يسألني احد منكم شيئا فتخرج له مسألته مني شيئا وانا كاره له
فيبارك له فيما اعطيته الا كان في المسألة الالحاح والبالغة فيما قل فيبارك نصف بحرف النفي اي لا يبارك له كذا
في شرح المصابيح ولا يتعلق في المسألة بل يترفع فيها كما يستطاع ولا بأس الوجه الله تعالى احدا شيئا ولو قال شيئا
غير الجنة كان اولى لما روى عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسألوا الله تعالى الجنة بوجه الله تعالى ولا تسألوا
من الناس شيئا بوجه الله تعالى ان تقولوا لاحد بأفلان اعطني شيئا بوجه الله تعالى فان اسم الله تعالى اعظم من ان
يسأل به شيء من متاع الدنيا بل اسألوا به الجنة ومن الله تعالى ان تقولوا يا رب نسألك الجنة بوجهك الكريم

كذا

كذا في تنوير المصابيح وقد يقال اراد المص رحمه الله لا بأس السائل ان يوجه الله تعالى احدا من الناس بعموم
السياق والسياق وقرينة المقابلة بوجه الله تعالى وتخصيص الفاظ العموم كالنكرة الواقعة في سياق النفي
ههنا اذا كان بقرينة ليس بغير من الكلام فما لحاجة الى استثناء الجنة وروى عن سهل رضي الله عنه قال
ملعون من سأل بوجه الله تعالى وملعون من سأل بوجه الله تعالى ثم منع سائله الا ان يعطي مجرا بالصم المهملة وسكون الطاء
اي امرا قبيحا لا يليق به ويحتمل انه اراد بالمسألة سؤالا قبيحا بالكلام القبيح وعن ابي امامة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم
عن الجفرم قالوا بلى يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيخا هوذات يوم بسوق من اسواق بني اسرائيل فقال المسكين بوجه الله
فكما تصدقت عليه فاطرت الشحاذة في وجهه وجوت الكرة عند ذلك فقال الجفرم آمنت بالله ما عند الله شيء
اعطيك الا ان تأخذ مني فتبيعني فقال المسكين في مثل سيقيم هذا فانتهره وسأله مرة عظيمة فانتهره فقال اني لا اتحمل بوجه الله
يشيء فقال فتقدمه الى السوق فباعه بأربعة دراهم فمكث عند المشتري زمانا ثم استعمله شيئا فقال اكشف ثيابك فنظر
فيه عندي داء وضني بعلق الكرة ان اشق عليك انك شيخ كبير ضعيف قال لكن لا بد لي من شق على قال فلم فانفذ حديدة
وكانت للبقر فوجأ بها دون سنة ثم خرج الرجل لبعض حاجته ثم انصرف وقد نقل الجارة فسأله عن ذلك فقال احسنت
واجملت واطقت بالمدارك تطيقه قال ثم عرض للرجل سفر فقال لسيده احسك ابنا فاخلفني في اهلك خلافة حسنة فجاء
واوصى على عادة الكرة ان اشق عليك قال لا بد لي من شق على قال فاضرب من الذين ليس حق اقدم عليك قال
الرجل فقال سيده فرجع الرجل وقد رشد بنا وه فقال اسألك بوجه الله لما سبكت والا سركت فقال سألتني بوجه الله تعالى ووجه الله تعالى
او فعني في هذه العبودية فقال الجفرم سأخبرك من انا انا الجفرم الذي سمعت به سألني مسكين صدقة فلم اعطه
شيئا اعطيه فسألني بوجه الله تعالى فما كنت من رقبتي فما عني واخبرك انه من سئل بوجه الله تعالى وهو يقدر وقف
يوم القيمة جلدة ولا لحم له يتقعقع قال الرجل لعنت بالله شقفت عليك بانبي الله ولم اعلم قال لا بأس وانت
فقال الرجل يا ويلتا ويلتي ويا بنتي انه احكم في اهلي ومالي بما شئت او اخ تخافني سبيلك فما احب ان تخلي سبيلك
فاجهد ربي فخلى سبيله فقال الجفرم لحدة الذي وقعني في العبودية ثم نجاني منها كذا في كتاب الترغيب والترهيب
ولا بأس للمرأة ان تتصدق من بيت زوجها شيئا غير نفقة اي غير مستهلكة في التصدق كذا في التنوير بأن علم
صلوا واذا انفقت من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجر بما انفقت وله وجها اجر بما اكتسب والخازن مثل ذلك

اى لحفظه فاراد بالمثل المماثلة فى حصول الاجر فى مقدار الاجر اذ الاجر للمالك الكاسب فوق المنفق والخادم
ذكره شرح المصابيح ان هذا الحديث مفسر عند العلماء رح على عادة اهل الحجاز فان عادتهم ان يأذنوا الزوجات
وخدمهم ان يضيفوا الاضياف ويطعموا السائل فخرج رسول الله صلعم امته على جهة الحسنة واما اذا انفقوا بغير
اذن المالك بحصل للمرأة والخازن مثل اجره ان نعم لو انفقت المرأة من بيت زوجها اولاد زوجها الصغار بغير اذنه جاز وقال بعضهم
رح جواز انفاق طعام يسرع الى الفساد مثل الرقة البطيخ والرطب والعنب والماهية الا ان النبى صلعم بين بقوله تمرة
اولو ترك ولم يتصدق لكون خمرة انتهى وتمرة التقى بكسر الفاف وتشديد الياء عن اخذ الصدقات الواجبة من
الزكوة والفطرة والنذور فانها من اوساخ الناس لان كل تقى من آل الرسول صلعم لما روى انه قال صلعم كل تقى
تقى نهو آل ولا تحل الصدقة لآل ولا يخفى لمعة الظاهر هذا التعليل فان المذكور فى كتب الفروع والاحاديث هو
ان المراد بآل آله الخصوصون من بنى هاشم وهم آل على وعباس وجعفر وعقيل والحارث بن عبد المطلب
ومواليهم رضوان الله عليهم اجمعين لا افادة مطلقا فكيف غير الاقارب فالوا انما اقتصر المذكور من بنى
هاشم لان بعض بنى هاشم وهم ابناء ابى لهب يجوز رفع الزكوة اليهم لان حرمة الصدقة كرامة لهم وانما اختصوا
بنفر هم النبى صلعم فى الجاهلية ثم بسرى تلك الكرامة الى اولادهم وابو لهب قد اذى النبى صلعم فكيف يستحق الكرامة
واعلم انه لا فرق فى حرمة المتن بين الصدقة الواجبة والنفل فلا يحل لهم الصدقة مطلقا وكذا كفارة القتل و
اليمين والعشر لا يجوز صرفه اليهم وكذا اعتاق الوقف لا يحل الآن سبق الواقف بنى هاشم فيجوز الوقف عليهم كما يجوز
سبق الواقف الاغنياء وقال بعض المشايخ رح تحل لهم الصدقة النفل لان الممنوع لا يزداد كما يزداد الكفر
وكلام الهدى لهل لما هذا القول وفى شرح الآثار عن ابى حنيفة رح ان الصدقة كلها جائزة عليهم ما دامت مطلقا والحرمة
كانت فى عهد النبى صلعم لوصول خمس من الهم فلما سقط ذلك عوضه صلعم حلت لهم الصدقة قال الطحاوى وبالجواز اخذ
كذا فى شرح المجمع اهذا ويمكن ان يوجه كلامه بتحقيق بان مراده وهو ان لا بد للمتقى من بيان تمرة عن اخذ الصدقة فالآية الوجيهات
اى ينكلف بطلب البراءة وبدونه غ تطيب الطلب فيجتنب عن اخذها بناء على القائل من الاوساخ وعلى الاول
من متناولا اللفظ الاول وان كان المراد به غير ذلك مما ينبوه وذلك لان شان التقوى فوق شان التقى كما
غ التعبير عن الثواب غ طلب الطيب الذى ينفد بادنى شئ فمقتضى التقوى ان يحترز عنها نظرا الى الحرمة ان

من متناولا اللفظ الآتى وانه من الاوساخ وان كان بحسب التقوى لا باس غ اشارة ولا باس باكل ما
يهدى اليه الفقير مما تصدق على اصبغة المجهول عليه اى على الفقير روى ان رسول الله صلعم دخل بيت معوذ بن عفراء
والقدر تفور بلحم فلما قرب اليه خبز فالوا ذلك لحم تصدق به على بريرة رض ولنا اكل الصدقة فعال صلعم هو عليها
صدقة ولنا هدية يعنى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين وكنا نا كل الهدية قال الخطابى رض اكل النبى صلعم الجوزية
ولم ياكل الصدقة لان الهدية يراد بها ثواب الدنيا وكان صلعم يقبلها ويثيب عليها فيزول المنة منه والصدقة
يراد بها ثواب الآخرة فلم يرد على يده فى امر الآخرة والله اعلم

فصل فى فضائل الصيام وسننه

الصوم جنة اى قاية من النار والجنة بضم الجيم وتشديد النون الستر ورفع
وترس يعنى ان الصائم يقى به نفسه عن المعاصى فى الدنيا لانه يكسر الشهوة فلا يقع فى المعاصى فيكون الصوم
دافعا وما نعا فى الدنيا من سهام النفس وفى العقبى من سهام النار وجهنم كما ان الجنة من سهام وقيل
ان الجنة انما يتقى بها اذا كانت محكمة من غير اختلال اى لذلك الصائم على حسب ستره عن الخطايا والآثام فهما واحد
فيه بعض الخلل نقص بحسبه ولا بد العامل عن عبارة المصنف وههنا احتمل وجهين احدهما ان يجعل قوله جنة خبرا اولا
للمبتدا وجنة خبرا ثانيا فيكون اشارة فقهية فى الحديث القدسى ان الصوم لى وانا اجزى به وذكر وانا بخصيصه
ووجهها منها انه يبعد عن الرياء اذ ستر بين العبد وربه بحيث لا يطلع عليه احد سواه فانه نية تة وترك
المفطرات والملائكة الكتبة لا يطلعون على الاعمال حق ومنها انه لم يعبد به احد غير الله كخلاف باقى العبادات فان الصدقة
والحج والقربان وغيرذلك فانه قد يعبد بها الشركون انتهى ومنها تخلق بالصمدية لانها اى الستر عن العباد
ومنها انه اضافة تشريف كعبد الله ناقة الله وانما قال انا اجزى مع ان جزاء كل العباد آت منه اشارة الى
عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا اتى بفعة يقتضى ذلك سعة الجزاء وكانه لم يذكر ما ذا يجزى لكثرته والوجه
الثانى ان يجعل قوله جنة صفة تعبيدية للصوم يعنى ان الصوم الخالص من غير شوب رياء وغرض آخر
جنة من النار بل الصوم مطلقا وقد وقع هذا التقييد فى حديث رواه ابو هريرة رض عن النبى صلعم من انه
قال الصيام الذى لا رياء فيه قال الله عز وجل هو لى وانا اجزى به والعامل طعامه وشرابه من اجلى فالصوم
باب العبادة كما قال صلعم نوم العالم عبادة ونفسه تسبيح ودعاؤه مستجاب وعمله مضاعف وان كل شئ

عن عائشة رضي الله عنها قالت
يا رسول الله كيف يحشر الناس
قلت يا رسول الله كيف يحشر الناس
يوم القيمة قال حفاة عراة غرلا
يوم القيمة قال حفاة عراة غرلا
قالت والنساء قال نعم فقالت
قالت والنساء قال نعم فقلت
واسوأتاه فقال يا عائشة لكل امرئ
واسوأتاه فقال يا عائشة لكل امرئ
يومئذ شأن يغنيه
يومئذ شأن يغنيه
قالت يا رسول الله هل يذكر
قالت يا رسول الله هل يذكر
احد يوم القيمة كاسا قال
احد يوم القيمة كاسا قال
نعم الانبياء اهلوهم
نعم الانبياء اهلوهم
رجب وشعبان ورمضان
رجب وشعبان ورمضان
على الموالاة وكل الناس جياع
على الموالاة وكل الناس جياع
يوم القيمة يا عائشة الا هؤلاء
يوم القيمة يا عائشة الا هؤلاء
وقيل شهر رجب شهر الله
وقيل شهر رجب شهر الله
الابدر وشعبان شهري
الابدر وشعبان شهري
ورمضان شهر امتي
ورمضان شهر امتي
الاطعام
الاطعام
فمن لم يزرع في رجب بذر
فمن لم يزرع في رجب بذر
ولم يسقها بماء الحسن
ولم يسقها بماء الحسن
في شعبان كيف يصيب الى
في شعبان كيف يصيب الى
حصاد الرحمة في رمضان
حصاد الرحمة في رمضان
والجنة في سائر الشهور
والجنة في سائر الشهور
رجب
رجب
رمضان بمادة
رمضان بمادة

باب ٥ ان باب العبادة الصوم ذكره في التوحيد ووجه ان الصوم يكسر الشهوات وينور القلوب فيحصل التوجه الى العبادة والتخوف فيصافكانه بابها وفارغ الاجاء ان الصوم فجعل العدو الله فان وسيلة الشيطان التعبي الشهوات وانما يقوى الشهوات بالاكل والشرب لذا قال النبي ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجوع وفي قمع عدو الله نصرة لله تعالى ونصرة الله تعالى على النصرة له قال الله تعالى ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم فالبداية بالجهد من العبد والجزاء بالعدد من الله وذلك قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وقال الله تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم واما التغيير بكسر الشهوات فهي مع النساء فحبهن وقع فاذا اخصيت لم ينقطع تردد هم وما دام موانيا ردون لم ينكشف للعبد جلال الله تعالى ويكون محجوبا عن لقائه قال النبي لولا ان الشياطين يحومون على قلوب بني آدم لنظروا الى الملكوت السماء قال فمن هذا الوجه صار الصوم نصف العبادات وصار جنة وانه زكوة الجسد كما قال في حديث رواه ابو سعيد رفع لكل شيء زكوة وزكوة الجسد الصيام ذكره في التوحيد ووجه ظاهر وانه اي الصوم يذهب بالكبر وشهوة النساء فقد نبه بهذا مضارع معلوم لانه وقد تقدم باب واي يزيلها وكذا قطعه ويزيد بقمع الباه ومضارع معلوم لتزايد منقد باقاة مشتركة بين الانام والمتعدي كرام وجاءة الشيء وكل منها ظاهر بالجزئية وينقل الميزان بكثرة الازواج جمع زوجة من الحور بمعنى الطاء جمع جواء بفتحها كحمر وحمراء قال في مختار الصحاح الحور بفتحتين شدة بياض العين مع شدة سواد ما حولها وقد حوراء بينة الحور وكذا العين بكسر العين الهملة جمع عيناء بفتحها بكسر ففتح جمع بيضاء يقال رجل عين واسع العين والمرأة عيناء والجمع لهما عين انتهى ويستعمل الجواز اي المرور على الصراط ومقدر وكل ذلك في المنبر وضبح البدن قال النبي الصلوة بهرمان والزكوة ظهرة والصوم صحة النفس وفي ابن سعد فضل كل ذي آخية وحلى عن محمد بن الجهاني انه قال اخترت صوم الدهر بما سألت ستة نفر عن ستة اشياء فاجابوا بجواب واحد سألت الاطباء عن اشق الادوية فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت الحكماء عن اعون شيء على طلب الحكمة فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت العباد عن انفع شيء في عبادة الرحمن فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت العلماء عن افضل الاشياء على حفظ العلم فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت الملوك عن طيب الادام والاغذية فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت الزهاد عن اقوى الاشياء على الزهادة فقالوا الجوع وقلة الاكل ذكره في المائدة وينور القلب العقل

فان

فان الصوم سبب طلوع المعدة على الماكولات وتحلي النفس عن الشهوات وخلاء التجاويف عن الفضلات وكل ذلك سبب للانجلاء البصائر والابصار ولهذا سمي الصوم ضياء وشرح به بعض العلماء ورفي معنى قوله تعالى وهو الذي جعل الشمس ضياء ذكره ايضا في خالصة المفاتيح واعلم ان هذه الافعال الخمسة الاخيرة كلها مشددة العين من باب التفعيل والتتمة ان ينوبه ليلا ويقصد به قهر النفس الامارة بتشديد الميم صيغة المبالغة اي الآمرة بالسوء على طريقة الجد والمبالغة وقطع شهوتها وهو اي سنتي ان لا يفوتها بعني لا يقول قولا باطلا ولا يرفث في مختار الصحاح الرفث الجماع وهو ايضا الفحش من القول وكلام النساء في الجماع مواجهة وقد رفث يرفث رفثا مثل طلب يطلب طلبا انتهى بعني ان من سنن الصوم ان يحفظ صيامه عن الهذيان والكذب والغيبة والنميمة والحلف والخصومة والمراء والزامة السكوت والشغل بذكر الله تعالى وتلاوة القرآن هذا صوم اللسان وعن مجاهد خصلتان تفسدان الصوم الغيبة والكذب وقال النبي ثم اما القوم جيفة فاذا كان احدكم صائما فلا يرفث ولا يجاف في المبرز ان امرء صائما على عهد رسول الله ثم فاجهد بها الجوع والعطش فجاء كاتبان ان تسلفا فبعثنا الى سوق ثم تسلفا ذبابة الافطار فارسل اليهما فقالا ما قلنا شيئا فقال بل اكلتما فقالتا لا فقال انكما قلتما كذا وكذا فقالتا انما اكلنا ميتا فقال انكما اغتبتما فعلمنا انا اغتبنا فاستغفرنا ربنا وقال اخر مثل ذلك فجيء بالاخرى فجعلتا تقيئان فقالتا ان الناس فجعلوا لحوم الناس فذا ما اكلنا من ذلك شيئا قال بل اكلتما فاغتبتما فاستغفرنا ربنا وقال اخر مثل ذلك فجيء بالاخرى فجعلتا تقيئان دما عبيطا

يقول ان كنت صباحا لا يجوز لان افطارك بالشتم والهذيان فاتركني وقيل لا يقول لانه يشاكل بكذبه ونفسه ليسكن نفسه عن الغضب ولا يخصه كذا في التتوير ولا بنوم من لم يجامع منه فساد صومه من نحو حقنة او جماعة او مباشرة امرأته او تقبيل طعامها او نظر اليها وعن ابي حنيفة رح انه كره المعانقة كالمباشرة الفاحشة وعنه ايضا انه يكره للصائم ان يأخذ الماء بفيه ويمجه او يصب على رأسه او يبل ثوبا ويلتف به جمعه للاضرار لظهر الضعف في عبادة الله وعن ابي يوسف رح انه لا يكره كالاستظلال كذا في النقاية ومن صام شهر اي غير رمضان ان يستقدم من شعبان بالتوبة والانتزاع عن الذنوب وارضاء الخصوم وتحليل الظالم اي استحلالها ورفض لهوها بالشاغلة اي المانعة عن الخير وتعيين النية للخير لظها والاقبال عليها اي التوجه على الخير ومن السنة تنفد الهلال اي نظاية عشية هي صلوة المغرب ليلة الثلثين اليوم الآخير من شعبان رح صاعلى الخبر والذكر والطاعة فاذا راى الهلال اول رؤية بكبر ويهلل ثانيا ويقول بعد التكبير والتهليل هلال خير بالنصب يعني اللهم اجعل لنا هلال خير او بالرفع اي هذا هلال خير ورشد بالضم والسكون اي الرشاد وهو خلاف الغي آمنت بالله الذي خلقك ثلاثا اي يقول هكذا ثلاثا ثم يقول الحمد لله الذي ذهب شهر كذا اي ذهبه وجاء بشهر كذا اللهم اهله علينا اهلال الهلال علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام ويصح يوم الشك وهو اليوم الثلثون من شعبان فانه ان غم الهلال في اليوم التاسع والعشرين من شعبان او من رمضان مثلوا بكسر الواو المدة اي ستظر اخير فطر ولا عازم على صوم فان تبين انه من رمضان عزم للنية قبل الصخوة الكبرى في صيام رمضان جايزه وان لم يتبين افطر لقوله وم صحوا يوم الشك مفطرين مثلوا من قال الامام الكبير ابو بكر الجاي الفتوى على هذا او يصوبه نطوعا اعلم ان نية التطوع يوم الشك غير مكروه سواء كان صايما قبله او لا والصوم فيه ثم ان وافق هذا يوم كان يصوبه فالصوم افضل احيانا وكذا اذا صام ثلثة ايام فصاعدا من آخر شعبان فالصوم افضل احيانا وان افرده قيل الفطر افضل قيل الصوم افضل وانما قال المطوع نطوعا لانه ان نوى صوم رمضان فهو مكروه ثم انه ظهر انه من رمضان يجزيه وان ظهر انه من شعبان يكون نطوعا وان افطر لا قضاء عليه كذا ذكره ان نوى واجبا آخر غير الظهر من شعبان قيل يكون نطوعا وقيل يجزيه عن المنوي وهو الاصح هذا اذا نوى على العزم من غير تردد اما اذا

تردد بان تردد اصل النية بان ينوي ظنا انه ان كان غدا من رمضان يصوم وان كان من شعبان للايصوم فظهر صايما في احد الوجه واما ان يتردد في وصف النية لا في اصلها بان ينوي ظنا ان كان غدا من رمضان يصوم عنه والا فنفل واجب آخر هذا اكمروه لا فاسد ثم ان ظهر رمضان نيته اجزاه وان ظهر شعبان نيته لا يجزيه وان نوى عن رمضان ان كان غدا منه عن التطوع ان كان شعبان يكره ايضا ثم ان ظهر انه من رمضان اجزاه عنه وان ظهر من شعبان جاز عن نفله وان افسد لا قضاء عليه كذا اقر هذه المسايل في الوقوع ستجماع شرح النقاية ويواسي عامده اهل الايمان في المصادر والمواساة كسي رابهم چيزى دهد چون نيكى دادن وبخل الناس كافة اى جميعا ويطلق الاسير ويعتق الرقاب ويوسع النفقة على نفسه وعياله قوله فيه اى في يوم الشك فندكل من المواساة والاحسان والاطلاق والاعتاق والتوسيع وكذا يستحب فيه على غيره ويخفف على مملوكه ويكثر من شهادة ان لا اله الا الله ويكثر من الاستغفار ايضا ومن سوال الله تعالى الجنة ومن الاستعاذة به اى بالله تعالى من النار والشرك الغدا والمبارك بكسر الغين المعجمة وهو السحور برفع السين وهو الطعام والشراب المتناول سحرا قال الشيخ فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر يعني كان الطعام والشراب والجماع حراما علينا بعد النوم وكذا كان لكم في ابتداء الاسلام ثم اذن الله تعالى بعده بقوله واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل فصار الاكل والشرب والجماع مباحا الى طلوع الفجر وكان التعب فيه ان قيس بن صرمة رض صام يوما ولم يجد عند الافطار شيئا فذهبت امرأته في طلب شيء فغلب عليه النوم وقوم عليه الطعام ولم يأكل من طعام تم به فلما كان نصف النهار من الغد غشي عليه من الجوع هذا والفضل بالقاء الهمزة الى الفاء والاكلة كالغرفة لفظا ومعنى والسحر بفتحتين قبيل الصبح ويقوى لما آخر الليل فانه اى الشان من الانبياء عليهم السلام ثلاث منا اخلاق المرسلين تعجيل الافطار وتاخير السحور والسواك وفي اصاحه الكفاية قال شرح الهداية سمي الرازي الغوري شيئي رح كيف يكون تاخير السحور من اخلاق المرسلين ولم يكن في امتهم من يعمل اكل السحور كان في ابتداء الامر فلما فتحت خيبر رض المراد به الكلية الثانية فانكسرت شوكة اليهود استحب السحور في امتهم انتهى ويفضل الافطار فانه ثبت بما ذكر عن ابن عباس رض عن النبي عليه السلام انا معاشر الانبياء امرنا ان نؤخر سحورنا ونعجل افطارنا وان نتسك بايماننا على شمائلنا هذا ملتقى ما ذكره في الخلاصة وقال شرح المصابيح

علة الاستحباب فخالفه اهل الكتاب فانهم يؤخرونه الى تكتمل النجوم وايضا فيه اشباع النفس ليكون
لها حضور وقت اداء الصلوة ولا بصلي المغرب قبل الافطار ويفطر على حلاوة والافضل ان يكون
التمر برا بالفتح ما يفطر عليه تمرا فان لم يجد فعلى ماء طهور وكان النبي ﷺ يفطر ثلاث تمرات او شيئ لم تمسه
النار وقيل كان يفطر الضيف على الماء وفي الشتاء على التمر ويدعو عند الافطار بما تهم حوايجه فانه
مظان الاجابة كما تم ويقول عند اقبال الليل يا واسع المغفرة اغفر لي ويقول الحمد لله الذي اعانني فصمت ورزقني فافطرت وروي عن النبي صلعم انه اذا كان اذا افطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت
ذكره في المصابيح ويفطر صائما التفطير جعل الغير مفطرا اي يطعم صائما من اهل الايمان لينال مثل اجره كما
قال صلعم من فطر صائما او جهز غازيا فله مثل اجره ولا يجوز بين اكلتي الغداء بفتح الغين المعجمة والعشاء
عند افطاره فيحرم ثواب القيام ويبطل فائدة الصوم وهي قهر النفس الامارة وكيف يستقيم
الصوم تهر عدوانه تقوى وكسر الشهوة اذا تراكم القايم عند افطاره افانه مخوفة ضاره بل يتمايز اذا
فرغ ثمانية الوان الطعام الا يحصى حتى استمرت العادات بان يدخر سايرا الطعمة لرمضان فوكل
من الاطعمة الا يؤكل في عدة اشهر ومعلوم ان المقصود من الصوم كسر الهوى ليتقوى النفس على
التقوى واذا حفظت المعدة مخوة النهار الى العشاء حاجت شهوتها وقويت رغبتها
ثم اطعمت من الاذ ما وشبعت زادت لذتها وتضاعفت قوتها وانبعثت من الشهوات امعاها كانت
راكدة لو تركت على عادتها فروح الصوم وسره تضعيف القوى التي هي وسايل الشيطان في العود
الى الشرور ولن يحصل ذلك الا بالتقليل وهو ان يأكل اكلة الى كان يأكل اكلتين لو لم يصم قال
الامام القوالي رض في الاحياء ان الاكثار من النوم النهاري مع تحسر بالجوع والعطش ويستتبع ضعف القوى المتقدمة
فيصفو عند ذلك قلبه ويستديم ليلة قدرا من الضعف مع تخفيف عليه تهجده واوراده فتعسى الشيطان
لا يجوم على قلبه فينظر الى ملكوت السماء وليلة القدر عبارة عن الليلة التي ينكشف فيها شيئ من الملكوت و
من جعل بين قلبه وبين عالم الملكوت حجابا من الطعام بمنع معدة مملوة منه فهو عن محجوب ومن اخلى معدته
فلا بد فيه ذلك لرفع الحجاب الم يجعل تهتة وغيرها كما وذلك هو الام كله ومبدا جميع ذلك هو تقابل الطعام

انتهى

انتهى ولا باس بتناول الشهوات للصائم ففي الحديث ثلثة لا يفطرون عن نعيم المطعم والمشرب
اي وان كانوا يأكلون ويشربون وغيرهما من نعيم الملبس وغيرها ذلك المفطر بفتح احدهما المفطر والثاني
المتسحر والثالث صاحب الضيف والمتطوع في الصوم يختار افضل القيام وهو صوم داود
فانه كان يصوم يوما ويفطر يوما وذلك صوم نصف الدهر وهو اشد على النفس وافوى في قهرها وقد
ورد في فضلها اخبار لانه العبد فيه بين صبر وشكر فقد قال النبي ﷺ عرضت علي مفاتيح خزائن
الدنيا وكنوز الارض فردتها وقلت اجوع يوما واشبع يوما احمدك اذا شبعت واتضرع اليك اذا جعت
وروي انه قال ﷺ افضل الصيام صوم اخي داود وكان يصوم يوما ويفطر يوما فقال عبد الله بن عمر
رضي الله عنه اريد افضل من ذلك فقال ﷺ لا افضل من ذلك كذا في مشكات الانوار قال الامام ومن لا يقدر
على صوم نصف الدهر فلا يأس بثلثة ويوان يصوم يوما ويفطر يومين واذا صام ثلثة من اول الشهر وثلثة
من الوسط وثلثة من الاخير فهو ثلث وواقع في الاوقات الفاضلة وان صام الاثنين والخميس والجمعة
فهو قريب من الثلث انتهى او صام ثلثة ايام من كل شهر وهو ايام البيض بكسر الباء جمع ابيض اي الليالي
عشر والرابع عشر والخامس عشر فانه اختار نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ذكره في الحديث ان الثلثة من كل شهر
يعني الايام البيض كصيام الدهر كله لان ادنى مرتبة الحسنة ان يكون لعشر امثالها وعن علي بن ابي طالب
رضه قال قال رسول الله صلعم رضت الجنة فرأيت اكثر اهلها الذين يصومون الايام البيض قال عبد الله
بن مسعود رضه سالت رسول الله صلعم عن ايام البيض ما هي ولم سميت بها فقال ﷺ لما عصى آدم ﷺ
واكل من الشجرة اوحى الله تعالى يا آدم اهبط من جواري فانه لا يجاورني من عصاني فهبط الى الارض سودا
فبكت الملائكة وصحت اجزعوا فقالوا يا رب خلقا خلقته ثم حولت بياضه سوادا فاوحى الله تعالى البرايا ادم
صم لربك اليوم فوافق الثالث عشر من الشهر فصام فذهب ثلث السواد ثم اوحى الله تعالى البرايا ادم صم لربك
اليوم الرابع عشر فصام فاصبح وثلثاه ابيض ثم اوحى الله تعالى البرايا ادم صم لربك اليوم الخامس عشر فصام
فاصبح كله ابيض فسميت ايام البيض ثم نودي يا ادم هذه الايام جعلتها لك وللاولاد من بعدك فمن صامها
من كل شهر فكمن صام الدهر كله قوله سودا جميع جسده الا ظفره فانه ترك على هذه الحالة ليذكر بذلك

اول حاله ولذلك اذا نظر الانسان الى ظفره سبى تحدد كذا في الروضة والزهرة فقوله ايام البيض من قبيل اضافة الموصوف الى الصفة كقوله تعالى وحب الحصيد وبه يعلم ان الايام البيض على التوصيف كما مر آنفا وحديث علي بن ابي طالب رضه كنا عند رسول الله ﷺ فقال الا احدثكم بخير فرفت للخبرة قال قلت بلى يا رسول الله ﷺ بابي انت وامي قال ان في الجنة غرفا من اصناف الجوهر كل غرفة يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها وفيها من النعيم واللذات والسرور ما لا عين رأت ولا اذن سمعت قال قلت يا رسول الله لمن هذه الغرف قال لمن افشى السلام واطعم الطعام وادام الصيام وصلى بالليل والناس نيام قال قلت يا رسول الله ومن يطيق ذلك قال ساخبرك من ذلك من لقي اخاه فسلم عليه او رده عليه فقد افشى السلام ومن اطعم اهله وعياله من الطعام حتى يشبعهم فقد اطعم الطعام ومن صام شهر رمضان ومن كل شهر ثلثة ايام فقد ادام الصيام ومن صلى العشاء الاخرة وصلى الغداة في جماعة فقد صلى الليل والناس نيام بعني اليهود والنصارى والمجوس كذا ذكره في الاحياء ويستحب صوم يوم الاثنين والخميس قالت عايشة رضه كان رسول الله صلعم يحب يوم الاثنين والخميس لكونهما يومين مباركين وفي الحديث يفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس وقال ابو هريرة رضه قال رسول الله ﷺ يعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فاحب ان يعرض عملي وانا صائم ذكره في التنوير ويستحب صوم عشر ذي الحجة وبهذا وقعت العبارة في عامة الكتب وبرة عليه ان اليوم العاشر هو يوم العيد يحرم فيه الصوم فكيف يستحب صومه فلو قال وصوم من اوائل ذي الحجة لكان اظهر ويمكن ان يقال المراد من العشر اليوم الاخير من ذي القعدة مع تسع من اوائل ذي الحجة واضافته الى ذي الحجة من قبيل التغليب ويقال المراد هو العشر من عشر ذي الحجة تسع من اوائلها واحد منها بعد ايام التشريق والتوجيه الاول اسد واقوى كما لا يخفى قال النبي ما من ايام احب الى الله تعالى ان يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر وفي حديث اخر والعمل فيهن يضاعف بسبعمائة ضعف وعن ابي درداء رضه عليكم بصوم ايام العشر من ذي الحجة والاكثار الدعاء والاستغفار والصدقة فيها فاني سمعت نبيكم محمدا ﷺ يقول الويل لمن حرم خير ايام العشر وعليكم بصوم يوم التاسع خاصة فان فيه من الخيرات اكثر من ان يحصيها العادون ذكره في المصابيح وتنبيه الغافلين وذكر في الروضة ان من صام هذه الايام العشر اكرمه الله تعالى بعشر كرامات البكرة في عمره والزيادة في ماله والحفظ له

في عياله

في عياله والتكفير بتانة والتضعيف لحنائه والتسهيل لعسرته والصفا لظلامه والتثقيل لميزان خزانة والنجاة من دركاته والصعود على درجاته وصوم المحرم اي العشر الاول من المحرم فانها من الاوقات الفاضلة كذا في الاحياء قال النبي من صام آخر يوم من ذي الحجة واول يوم من المحرم فقد ختم السنة الماضية بصوم وفتح سنة المستقبلة بصوم جعل الله ذلك كفارة خمسين سنة ذكره في الاحياء الخاصة قوله وصوم يوم عاشوراء وهو اليوم العاشر من المحرم على الاصح مبتدأ وقوله كفارة سنة خبره روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال من صام يوم عاشوراء ادرك ما فاته من صيام السنة ومن تصدق يوم عاشوراء ادرك ما فاته من صدقة السنة وعن قتادة عن النبي انه قال صوم يوم عاشوراء كفارة سنة وقال ابن عباس رضه ما صام رسول الله صلعم يوما فضله على سائر الايام بعد رمضان الا يوم عاشوراء وكان اكثر صيام نبينا محمد ﷺ في شعبان وبهذا فاتت عايشة رضه وقالت ما رايت رسول الله ﷺ مستكملا شهرا اي صيام شهر قط سوى صوم شهر رمضان ولا يتقدم شهر رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يوافق ورد صومه ومن يصوم قوله في كل اسبوع فطر فيصوم وقوله ايام فطر فيصوم مفعول له اليصوم فانه يصوم في كل اسبوع غير ما صامه في الاسبوع الماضية ولا يقولن احد جاء او ذهب رمضان قيل لان يدين اللفظين بوجه من الاستثقال وقيل لان رمضان اسم من اسماء الله تعالى ولا يخفى ما فيه ولعله اراد ان لا يقول احد جاء رمضان بل يقول جاء شهر رمضان لما قال بعض الائمة من ان ذكر رمضان بدون ذكر شهر مكروه الا ان يكون هناك قرينة تصرف من احتمال الغير كما يقال لصحار رمضان فانه لا يكون مكروها وذهب اصحابنا مالك رحمه الله الى انه مكروه مطلقا سواء وجدت القرينة او لا وذكره في شرح المشارق ولا يواصل احد في الصوم وهو اي الوصل المنهي ان لا يفصل بين يومين بافطار وانما نهى النبي عن صوم الوصال لانه يورث الضعف والسآمة والعجز عن المواظبة على كثير من وضايف الطاعات والقيام بحقوقها قال في التنوير وللعلماء خلاف في انه نهي تحريم او تنزيه والظاهر الاول وان اطعم بتناول الليل وان قل خرج من الكراهة ولا يصوم احد الدهر اي السنة المخالفة عن يوجي العيد وايام التشريق فانه مكروه لما روي ابن عمر رضه قال يا رسول الله كيف من يصوم الدهر قال لم لا صام ولا افطر يعني كانه لم يصم لانه لم يكن باذن الشارع فلا ثواب ولم يقطر ايضا ويوخذ كذا في شرح المصابيح وذكر في شرح النقاية نقلا عن الواقعات ان من صام وواصل

ولا بفطر الا في الايام المنهية كره بعض مشائخنا لقوله عليه السلام اياكم وصوم الوصال والمختار عند ابي
حنيفة ومالك والشافعي رحمهم الله لا يكره وتاويل الحديثين المذكورين اذا صام كل الايام وللا بفطر في الايام المنهية
الحنفية ايضا انتهى بذا واول حمل الاهر في قول المص رحمه على جميع ايام السنة بحيث يشمل الايام المنهية فوجه
قوله لا يصوم ظ ولا يصوم يوم الفطر ولا يوم الاضحى وهو ذا الاصل جمع اضحاة بمعنى الاضحية كارطاة وارطا
سمي يوم العيد به لوقوع ذبح الاضاحي فيه ولا ايام التشريق وهي ثلثة ايام بعد يوم النحر والتشريق جعل
اللحم فديدا والفقراء يقتدون ما يطعمون بعطون من لحوم الاضاحي في هذه الايام فسميت بها واتفقوا
على حرمة صوم هذه الايام الحنفية وانما حرم لان الناس اضياف الله تعالى في هذه الايام فاراد الله ان ياكل
الفقراء من طعام الاضاحي ومن صدقة الفطر حتى يكون لهم رفاهية وطيب عيش في هذه الايام واراد ايضا
ان يوافقهم الاغنياء في ترك الصوم فحرم الصوم فيها على الفقراء والاغنياء كذا في شرح الحديث ولا يخالف
الصوم في السفر لما روي ان النبي صلعم راى رجلا في السفر قد ظلل عليه وانا ساحوله فقال عليه السلام ما هذا
فقالوا صائم فقال ليس من البر الصيام في السفر حتى استدل به بعضهم وقال لا يجوز الصوم في السفر
والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهده الصوم ولهذا قال المص رحمه الله ان يطيقه بقال اطاق
الشيء اطاقة من الطوق وهو الوسع من غير طلقة بالضم والسكون اي من غير مشقة وزيادة تعب فالقوة
للمسافر افضل وللاجير كلا بالفتح والتشديد اي نقلا على اصحابه بان جوعهم او برفقاوه او عامتهم
مفطرون والنفقة مشتركة بينهم فالافطار للمسافر افضل كذا في الخلاصة وللاجير يوم الجمعة وجوه
الاول يقرنه بصوم يوم قبله او بعده بكذا ورد الحديث فالنهي للمظاهر بسبب النهي انما كان لترك موافقة اليهود
فانهم يعظمون السبت في العبادة خاصة وعطلوا سائر الايام فكره لنا صوم يوم الجمعة خاصة لئلا يتشبه
بهم في تعظيم يوم واحد خاصة وقال الامام الطيبي سبب النهي ان الله تعالى اتم يوم الجمعة بعبادة فلم
يرد ان يخصه العبد بشيء من الاعمال سوى ما يخصه به وقال ينبغي ان يعلم ان هذا فيما اذا لم يوافق نذره او ورده
قال عليه السلام لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان
يكون في صوم يصوم احدكم وذلك بان كان مثلا نذر ان يصوم يوما يلقى فيه حبيبه فوافق يوم الجمعة كذا في

شرح المنار

والا يصوم احد يوم السبت وحده الا ما افترض على صيغة المجهول عليكم لا يلزم ما
شبهه باليهود فانهم يعظمونه بالصوم كما مر قال عليه السلام لا تصوموا يوم السبت الا ما افترض
الله تعالى عليكم فان لم يجد احدكم الا لحاء عنبة او عود شجرة فليمضغه قال في تنوير المصابيح العنبة
اي الحبة الواحدة من العنب ولحاء الشجرة بكسر اللام والحاء المهملة الممدودة قشرها وارد بلحاء
العنبة قشرها وقيل اريد بالعنبة هنا الحبلة وهي غرس العنب والعود الخشب الشجر ما كان
على ساق من نبات الارض وقوله ما افترض الله عليكم يتناول المكتوبة والمنذورة وقضاء
الغائبة الواجب وصوم الكفارة وفي معناها ما وافق قدرا او سنة مؤكدة كما اذا كانت له
عادة بصوم عرفة او يوم عاشوراء او في صوم داود عليه السلام ثم ان الجمهور اتفقوا على ان
هذا النهي والنهي عن افراد الجمعة نهي تنزيه لا نهي تحريم انتهى ويستحب قضاء رمضان
في عشر ذي الحجة والمذكور في شرح التحفة ان المستحب ان لا يؤخر قضاء رمضان بعد القدرة عليه
وانه مخير انشاء قضاه متتابعا وان شاء متفرقا قال لكن التتابع افضل مسارعة الى اسقاط الوا
جب والصيام المتطوع يجب اجابة الطعام بدعي على صيغة المفعول اليه قوله بعد ان يخبر اي يخبر
ذلك المتطوع اما ظرف بدعي او ظرف يجب انه صائم ثم ليدع لهم كذا ورد في الحديث وهذا اذا لم يتاذ
صاحب الدعوة بعد اكله بل برضى بحضوره فان الحج عليه الداعي قوله الحج ماض من الالحاح
والداعي فاعله وقوله بالافطار متعلق بالحج افطر اي اذا وسع من نفسه القضاء وان لم يسع
لجواز له الافطار كذا في شرح الوقاية وقضى يوما مكانه وذلك لما روي عن النبي عليه السلام
من افطر لحق اخيه يكتب له ثواب الصوم يوم ومتى قضى يوما يكتب له ثواب صوم الغني يوم كذا
في الوافي وسن زار من الزيارة قوما او اضافهم من الضيافة فلا يصوم بالنون المشددة
الا باذنهم لان لهم حقا عليه ولو جهده صوم النفل من الجهد بالفتح وهو المشقة بتال جهد دابته
اذا حمل عليها في السير فوق طاقتها افطر ايضا اي كما يفطر في مسئلة الالحاح وقضا يوما مكانه
واما الافطار بغير عذر فلا يحل لانه ابطال العمل كذا ذكره ابو بكر الرازي عن اصحابنا وفيما روي

عن ابي حنيفة وابي يوسف رح جل لان حكما القضاء خلفه وفي الزخيرة بذا اذا كان الافطار قبل الزوال
اما اذا كان بعده في ترك الافطار عقوق الوالدين او احدهما كذا في شرح التحفة والوقاية ومن السنة
الاعتكاف العشر الاخير او اخر من الشهر اي من شهر رمضان واجتهادها اي مجاهدة النفس
فيها اي في عشر الاواخر وقيام ليلة القدر رجيت بها اما لحظر بالوشرفها على سائر الليالي اولانها
ليلة تقدير الامور فان الله تعالى يكتب فيها الملائكة ما يحدث الى مثلها من العام القابلة كما قال الله
تعالى فيها يفرق كل امر حكيم وهي والباء في بسبع وعشرين متعلق بقوله تخصى يعني ان ليلة القدر
تخصى اي تعرف وتذهب بمضي سبع وعشرين يوما من شهر رمضان ويحتمل احتمالا بعيدا ان يكون
تخصى صفة لسبع وعشرين او يكون حالا منه فعلى هذا فائدة التقييد به دفع احتمال ان يراد بسبع وعشرين
الباقية بعد مضي ثلثة ايام من اول الشهر نظرا الى اكثر الاخبار اي بهذا ورد في اكثر الاحاديث النبوية
كما لا يخفى على المتتبع ولكن اكثر دعاء في هذه الليلة بالعفو والمغفرة عن عائشة رضه قلت
يا رسول الله ارايت ان علمت اي ليلة ليلة القدر ما اقول فيها قال عليه السلام قولي اللهم انك
عفو تحب العفو فاعف عني قوله ارايت بفتح الراء وتا المخاطب بمعنى اخبر بقال ارايت زيدا ما
صنع وهو منقول من رايت بمعنى ابصرت او عرفت كانه قيل ما ابصرت وشاهدت حاله العجيبة
الشان او عرفتها اخبرني فلا يستعمل الا في الاستخبار عن حالة عجيبة فحذف جواب ان علمت وهو
اخبرني لدلالة ارايت عليه ويتعلق بهذا المحذوف قولها ما اقول كذا في الكرماني والحاصل
وقيل يلتمس على صيغة المجهول ويجوز على صيغة المعلوم اي يلتمس الملتمسون ليلة القدر
في هذا العشر اي الاخيرة الاوتار منها جمع وتر ضد الشفع يعني في ليلة اليوم الحادي والعشرين
والثالث والعشرين والخامس والعشرين والسابع والعشرين والتاسع والعشرين
وهذا القول قول الاكثرين وقال الامام الشافعي اقوى الروايات عندي فيها انها ليلة
الحادي والعشرين ذكره في التنوير شرح المصابيح وعن ابي حنيفة ان ليلة القدر
تدور في كل رمضان لكنها تتقدم وتتاخر وعن ابي يوسف ومحمد متعينة الا انها لا تعرف

اي ليلة هي

اي ليلة هي وفي رواية عن ابي حنيفة انها تدور في السنة قد تكون في رمضان وقد تكون في
غير رمضان كذا في شرح النقاية وذكر في مشكات الانوار ان الشيخ ابا الحسن الحرالي
قال منذ بلغت ما فاتني ليلة القدر فصادفت انه اذا كان اول شهر رمضان يوم الاحد كانت
ليلة القدر ليلة التاسع والعشرين من رمضان واذا كان يوم الاثنين كانت ليلة القدر ليلة
الحادي والعشرين من رمضان واذا كان يوم الثلثاء كانت ليلة القدر ليلة السابع والعشرين
منه واذا كان يوم الاربعاء كانت ليلة القدر ليلة التاسع عشر منه واذا كان يوم الخميس كانت
ليلة القدر ليلة الخامس والعشرين منه واذا كان يوم الجمعة كانت ليلة القدر ليلة السابع
عشر منه واذا كان يوم السبت كانت ليلة القدر ليلة الثالث والعشرين يوما من رمضان
انتهى ولا يعتكف اعتكافا واجبا كان او نفلا خارج الشهر اي شهر رمضان الا بصوم
هذا مذهب ابي حنيفة حيث شرط الصوم في الاعتكاف سواء كان واجبا او نفلا لقوله عليه
السلام لا اعتكاف الا بصوم واما مذهب صاحبيه فهو ان الصوم انما يشترط في اعتكاف
واجب على نفسه بالنذر وهو ظ او بالتعليق مثلا ان يقول اذا جاء رأس الشهر فقد اعتكفت يوما
او بغير ذلك واما في اعتكاف النفل فالصوم ليس بشرط فيه ولهذا قال ابو حنيفة رحمه اقل مدة الا
عتكاف مطلقا يوم لان الصوم لا يتصور في اقل منه وقال محمد ساعة وابو يوسف يكفي باكثر هذا
ذكره الفروع وقد ذكرنا صورة الاعتكاف في فصل سنن الخروج الى المسجد فتذكر وانما قال المص
خارج الشهر لان الاعتكاف في الشهر لا يكون الا بصوم وهو ظ وهو اي الاعتكاف للرجال انما يجوز
في مسجد الجماعة ولو بعض الصلوات وعن ابي حنيفة انه لا بد فيه ان يصلي الصلوات الخمس
قيل اراد ابو حنيفة بهذا غير المسجد الجامع واما في الجامع فيجوز الاعتكاف فيه وان لم يصلي
فيه الخمس بالجماعة وقال القاضي الامام الجامع افضل اذا صلى فيه الخمس بالجماعة اما
اذا لم يكن في مسجده افضل كيلا يحتاج الى الخروج من معتكفه كذا في الخلاصة وعن ابي يوسف
ان الاعتكاف الواجب لا يجوز في غير الجامع والنفل يجوز ذكره في شرح الوقاية وهو

في اعظمها

الانبياء والسلف الصالحين وايضا في الكسب فوائد كثيرة منها الزيادة على رأس المال ان عمل للتجارة والزراعة وغرس الاشجار وغيرها صدقة لما اكلته الطير وغيره ومنها استغناء المكتسب بالكسب عن البطالة واللهو ومنها كسر النفس وصبرها على ريتها قبلة الطمع ومنها ان الكسب واسطة الامان من الفقر الذي هو سواد الوجه في الدارين ولكن مما يجب ان يعتقد ان الكسب غير موثرة في الرزق فان الله تعالى هو الرزاق كما ان الشبع لا يحصل بالطعام بل بخلق الله تعالى وربما اكلة لا تشبع اذا لم يقدر الله تعالى الشبع فيها وان اطيب ما يأكل الرجل هو ما يأكل من كسبه بهذا ورد في الحديث الذي رويناه عائشة رضه وعن ابن مسعود رضه عن النبي ص من اكل الحلال اربعين يوما نور الله تعالى قلبه واجرى ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه رواية زينه الله تعالى الدنيا ذكره في الخاصة وقال عليه السلام من بات تعبانا من كسب الحلال وجبت له الجنة وبات والله تعالى عنه قال في شرح المطلب فالمراد من الاعراض تعاضوا على ما ورد في الحديث اعرضوا عاضين لكم وهو الرزق هو الاعراض عن الحرص الذي يفضي الحرص الى الكسب الحرام يدل عليه قوله عليه السلام ان روح القدس نفث في روعي انه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها فاتقوا الله واجملوا في الرزق ولا يحملنكم بطء شيء من الرزق على ان تطلبوه بمعصية الله تعالى فان رزق الله تعالى لا يجره حرص حريص ولا يرده كراهية كاره صدق رسول الله صلعم انتهى وكان الانبياء عليهم السلام يحترفون بالحرث ويكتسبون بالمكاسب فان نبي الله داود عم كان يأكل من عمل يديه حتى يعمل الدروع ويأكل من ثمنها وبعد كره المص رض فاكلات من سنن المرسلين وقال عامر بن قيس لولا ان نبي حرفة وكسب وحرفة نبينا محمد عم وكسبه هو الغزو والغنيمة وهكذا ذكره في الحديث كذا في الروضة والخاصة وينوي بالاكتساب التعفف عن السؤال والاستغناء عن الخلق قال عليه السلام من طلب الدنيا حلالا تعففا عن المسئلة وسعيا على عياله وتعطفا على جاره لقي الله تعالى وجهه كالقمر ليلة البدر وقال عم من فتح على نفسه بابا من السؤال فتح الله تعالى عليه سبعين بابا من الفقر وقال لقمان الحكيم لابنه يا بني استغن بالكسب الحلال عن الفقر فانه ما افتقر احد قط الا اصابه ثلث خصال رقة في دينه وضعف في عقله وذهاب مروته واعظم من هذا الثلث يستخف الناس به وقال عمر رضه لا يقعد احدكم عن طلب الرزق ويقول اللهم ارزقني فقد علمتم ان السماء لا تمطر ذهبا ولا فضة وكان يزيد بن سلمة يغرس في ارضه فقال له عمر رضه اصبت فاستغن عن الناس يكن اصون لدينك واكرم لمروءتك وروي انه جاءت ريح عاصفة بالجوز فقال اهل السفينة لابراهيم بن ادهم اما ترى هذه الريح فقال ليست هذه لنا وانما هذه للاحتياج الى الناس وروي ان عيسى عم راى رجلا فقال ما تصنع فقال اتعبد فقال فمن يقوتك قال اخي

فقال اخوك اعبد فمك كذا في الاجا أو لا تقبل على الكسب اقبالا يشغلك عن ذكر الله تعالى وعمل الاخرة وافضل المكاسب
الجهاد اي الغزو والمحاربة في سبيل الله تعالى اعلاء لكلمة الله تعالى والمباكرة اتيان البكرة في طلب الرزق فان في البكور
اي في الصباح بركة ونجاحا اي ظفرا بالبغية ثم ليبدأ اي المجاهد في الفضل التجارة مرفوع فاعل ليبدأ بشرط الامانة بحيث
لا يخون على مقتضى الحكمة والنصيحة وهي ما ذكره في الاجا آن لا يرضى لاخيه ما لا يرضى لنفسه قال بعضهم من باع اخاه بيعا
بدرهم وليس يصلح لا يشتري منه الا بخمسة دوانيق فانه قد ترك النصح الواجب المأمور به ولم يجب لاخيه ما يجب لنفسه
والصدق قال النبي صلى الله عليه وسلم التاجر الصدوق يحشر يوم القيمة مع الصديقين والشهداء هذا اذا اتجر التجارة واصولها ولم يفرع
بسبب المعاملي بتفصيل بعضها ومن السنة ان يكون التاجر حسولا بفتح الجيم من الجارة وهي الجرأة في التجارة فاذا
رزق شيئا قليلا مما روي انه قال يوما من بورك له في شيء فليلزمه وان تجرة شيئي ثلث مرات فليلزم صفة
المجهول فليتبرك ويعتذر التجارة على الله تعالى متوقعا منه الرزق والفضل ولا يحرص على الرزق فحرص صاحبه يطفئ من الله
طفأ او يجعل نور وزعه مطفأ فان رزق الله تعالى اي الرزق الذي قدره الله تعالى لعباده مرة الا ترى للاجرة حرص
ولا بد زه كراهة ذكره فلا ينبغي للتاجر ان يشغله معاشه عن معاده فيكون عمره ضايعا وصفقته خاسرة ومعاونته
امن الزيغ الا اخرة لا ينبغي به ما بالدنيا فيكون ممن اشتري الحيوة الدنيا بالاخرة ولا يتم ما يشتري وللبيع
ما يبيع فان وصفه للبيع ان كان بالباطل فيه فهو كذب فان قبله المشتري فهو تلبيس وظلم مع كونه كذبا و
ان لم يقبله فهو كذب وسقاط مروة وان اثنى عليه بما فيه فهو بهتان وبكتم بكلام لا يجيه وهو محاسب
على كل كلمة تصدر منه انتم تكلمتم بها فان الله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد الا ان يثني على السلعة
بما فيها ولا يعرفها المشتري بما لم يذكره كما يصفه من جيادها اخلاق العبد والدواب فلا يأس بذكر العذر
الموجود منه من غير مبالغة واطناب ولكن قصده منه ان يعرفه اخوه المسلم فيرغب فيه ويقضي بسبب
حاجته ولا يبيع في السوق الا من تفقه في العلم فان السوق موضع الغفلة عن ذكر الله تعالى
وعن الصلوة بفرط الاشتغال بالمعاملات وغاية جريان اللهذيان والتخوض في الكلام وفيه
كثرة الحلف الكاذب لرونج المتاع فمن لم يتفقه في العلم قلما يخلص في معايشاته عن مثل هذه الامور
ولا بد في سلعته اي متاعه بالحلف بكسر اللام مصدر حلف اي اقسم كذا في مختار الصحاح لا صادقا ولا كاذبا الا

ان كان كاذبا

ة اعظمها اي في اعظم الجماعة افضل هذا هو الظاهر المتبادر لكن الاحتمال ان يكون الضمير راجعا الى المسجد المذكور
والتاء بتاء بالمعنى المعهود اليه ويحمل الاعظمية على الاعظمية مرتبة بدليل ذكر مرتبة الالف ومراتب الاضعاف في
المسجد الحرام افضل ثم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ثم في مسجد بيت المقدس ثم في المسجد الجامع وبنوى بالاعتكاف
التشبه بالملائكة في الذكر والكف اي في منع نفسه عن اعادات البشرية وندبان يؤدي الفطر يوم الفطر
اي في يوم العيد قبل الخروج الى الصلوة اي الى المصلى لصلوة العيد لان المستحب ذلك اليوم ان يأكل قبل الصلوة
فيفطر بها بالاكل الفقير منها وينوع قبله للصلوة ولو تركت الفطر على يوم العيد جاز مطلقا اي بلا فصل بنية وقته
وقيل يجوز تعجيلها بالنية رمضان بلا فصل وقيل يجوز في النصف الاخير من رمضان والبتوع الزيادة في نفسه اي في
نفسه موقة الزيادة في الطاعات والعبادات بعد فرض ايام زيارة ام لا فقال بعد خروج الشهر ظرف ليتوع فان
وجد آي ذلك الزيادة فليفرح بالقبول والترحة والا اي وان لم يجد ما فوده اي صومه مردود عليه فيتوع
هكذا ورد في الاخبار

فصل في الحج

ومن وظايف الاسلام حج البيت الحرام اي الحج فيه القتال والممنوع عن نوعين الظلمة وعدو يمنع عن الوصول الى البيت بالكعبة لان الكعب المنشوز وهي ناشزة من الارض
الجوهري سمي بذلك لشزوبه تعالى شرعه ركعب اي نبه وشمي مرتفع كذا في شرح الكرماني فوله من استطاع اليه سبيلا
فاعل المصدر اي مع الحج اعني ان الحج انما يجب على مالك وقت خروج الحاج من المال سوى الكفاف وقضاء ديونه والنفقة
عياله وخدمه من وقت رواحلي انصرافه ما يبلغه الى بيت الله تعالى ذاهبا وجايبا راكبا لا ماشيا بنفقة وسطا
اسراف فيها ولا تقتير مع امن الطريق بحيث يكون الغالب فيه السلامة هذا هو معنى الاستطاعة ذا حجة واحدة
في مختار الصحاح الحجة بكسر الحاء المرة الواحدة من الحج وهو من الشواذ لان القياس الفتح فقولهم واحدة وصف جيء به
للتاكيد فضل من حج حجة في سبيل الله تعالى وفي الحديث حجوا البيت فان الحج يغسل الفقر كما يغسل الكير خبث
بفتحتين الحداد اي الزرد المهاجين الوسخ ذكره في الاجا وانه قال عليه السلام من حج البيت ولم يرفث ولم يفسق خرج من
ذنوبه كيوم ولدته امه وقال عليه السلام ما رئي الشيطان في يوم هو اصغر ولا دحرا ولا احقر ولا اغيظ منه يوم عرفة
وما ذاك الا لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز الله تعالى عن الذنوب العظام الا ما كان من الذنوب فانه لا يغفر ما لم يتب
الا الوقوف بعرفة وفي الحديث اعظم الناس ذنبا من وقف بعرفة فظن ان الله تعالى غفر له جل لم يغفله انتهى

والتسنة فيه اى فى الحج اخلاص النية فيه عن الرياء والسمعة والنفاق المال الطيب عليه فالناس من حج
بيت الله من كسب الحلال لم يخط خطوة الا كتب له بها سبعين حسنة وحطت سبعين خطيئة ورفع
له سبعين درجة ذكره فى الخلاصة واذا اراد ان يحج بمال طاب له فيستدين ويحج ويقضى دينه من
مال كذا فى خزانة الفتاوى وعن ابى القاسم الحكيم انه كان يأخذ جائزة السلطان فكان يستعوض بجميع جوايزه وما يأخذه
من الجائزة كان يتصدق بها وبه نأخذ وعن ابى يوسف بيع هذا جواب ابى حنيفة رح فى مثل هذا ذكره فى خزانة الفتاوى
وان لا يشوبه من الثوب وهو الخلط تجارة ومن يعنى من مقاصد الدنيا وان يصلح شانه اى امره وحاله من قضاء
ديونه ورد مظالمه وارضاء خصومه واعداد النفقة لكل من يلزم عليه نفقته الى وقت التوجه وبرء ما عنده
الودايع واخلاص التوبة الى الله تعالى عما سلف من ذنوبه ويبرى انه اى يتفكر ويعتقد كانه يخرج من الدنيا الى الاخرة
فيسارع الى الاعمال الصالحة ويتفكر الى اين اى الى اى مكان عظيم الشان يتوجه فيعظمه حق تعظيمه ويتفكر
متفكرا انه رضا من يريد بهذا العمل فانه يريد به رضاء الحق المطلع على السرائر فيخلص عمله لله تع كما ان بخلافه
الفضيل اذا اراد الخروج الى مكة فاء وصى فقال ارد الفضيل ثم تركه وانظر لما ابن تذهب الى من تذهب فخرج
الفضيل مغتسلا ومتطيبا ومتطهرا الرجل من ساعته فات رح ذكره فى الخلاصة ويجب اى ان استطاع ان يحج بالملوك
والصبى يحج بهما اعتبارا اى طلبا من يتبع النوايا ويحسن صحبة الرفقاء جمع رفيق والاخوان من المؤمنين
فى هذه السفر ويستودع اخوانه ويقطع قلبه عن الاهل والولد والوطن وجاء فى حديث من احاديث النبوية
نحو استعنوا فاتا على ربح حاجاتكم رضا بما بين الحجة والعمرة فانهما تنفيان الفقر والذنوب كما تنفى النار
خبث الحديد وقال النبى عم حالف الحج الغنى كى حالف الفقر من حالفه بالحاء والميم اى عاهده وسافر واما
فصحوا فانى اباهى بكم الامم الماضية ولا يتخذ محملا بفتح من دواب الحج الان لا يركب الا على الراحلة على الجوالبق
واما المحمل فليجتنب الا اذا كان يحمل على الراحلة لان يستمسك عليها العذر قال الامام ره وفيه عنيان احدهما
التخفيف عن البعير فان المحامل ثقيلة والثانى اجتناب الترفه تمهين المكبر بن وفى فتح رسول صلعم على راحلة وكان
تحته رحالت وقطيفة خلق قيمتها اربعة دراهم وقال على الراحلة لينظر الناس الى هديه وشمايله وقالوا
فى خاتمكم وقيل ان هذا يحمل احدنا يوسف المحامل وكان العلماء رح فى وقته بنكرونها وروى سفيان الثورى رح

على ما به رح انه قال ما رئيت من الكوفة الى الفارسية للحج وافيا الا رفاق من البلدان خرايت الحجاج كلهم
على زاد امل وجوالبقهم واحمالهم ما رايت فى جميعهم الا محملين انتهى ولا يتخذ قبة على الهودج فانها من مباهات
المتكبرين ويخرج الى الحج فى هيئة بذة بفتح الباء وتشديد الذال المعجمة اى بهيئة سيئة حقيرة بقال فلان باذ الهيئة
وبذ الهيئة اى رثها كذا فى المحاح خالف هيئات المترفين الاغنياء من ترفة النعمة اطفة اى جعلته طفيا
وذلك لما ذكرنا ان رسول الله صلعم حج هكذا اى على الهيئة البذة وكان ابن عمر رض اذا نظر الى ما احدث الحجاج من الزى
والمحامل يقول الحاج قليل والركب كثير ثم نظر الى رجل مسكين رث الهيئة بكى جوالبق فقال ومن اين لهذا الحج
ولا ينام على دابته بل يشتغل بالذكر والتسبيح فانه اى القوم يوذى الدابة ويثقل عليها وفى بعض النسخ
فانه سريع من دبر اى والدبر بفتحتين جراحة فى ظهر الدابة تحدث من الاحاج يقول ترة البعير الكسر او دبره القتب
ولا يحمل عليها اكثر مما شرط ويتزل اياها عنه اى عن الدابة ويعشى تروحا بالحاء المهملة لقلب المكارى ان
كان ركب الكراء ونزوحا للدابة ان كان ركب على ملكه وكتب النفس اى الثقاء وهو اسم جامع لكل خروج
عن طاعة الله تعالى والرفث بفتحتين اسم جامع لكل لغو وفحش من الكلام ويدخل فيه مفاوضة النساء وملاعبتهن
والتحدث بشان الجماع ومقدماته فان ذلك يهيج داعية الجماع المحظور والداعى الى المحظور محظور وقد قال
سفيان رح من رفث فسد حجه وفى المحيط اذا رفث بفسد حجه واذا فسق او جاد ال يفسد لان الحاج من
محظورات الاحرام فى الطريق ويخرج الى الحج شعثا بكسر العين صفة مشبهة كالاشعث وهو مغبر
الراس اى يخرج مغبرا راسه تغلا يهيج التاء المثناة من فوق وكسر الغاء صفة مشبهة ايضا اى وطيل بطن اى
غير منتطب بطيب يوجد منه ريحه كما ذكره كذا فى الكفاية ينبغى ان يكون فى الحاج رث الهيئة شعث غير منتطف
من الزينة ولا يابل الابل النفارة والكثائر فيكتئب المكاثرين من المترفين ويخرج عن هرب الضعفاء والبله
وخصوص الصالحين فعلم النبى عم بالشعث والاحفاء ونهى عن التنعم والترفه فى حديث فضاله بن عبيد رض
وجاء فى الخبر اتانى الحاج الشعث الغفل يقول الله تعالى انظروا الى قوم اتونى شعثا غبرا من كل فج عميق فاشهدكم
تعالى بانى قد غفرت لهم والشعث بكسر العين البعيد العهد بالدهن والمشط ونحوهما وبفتحهما المصدر كما نقل عن شرح
شرح الهداية الشعث بكسر العين البعيد العهد بالدهن والمشط ونحوهما وبفتحهما المصدر كما نقل عن شرح الهداية

صيغة من الفعل بفتحا ويفتتم الموت في الطريق اى في طريق الحج ذاهبا اليه فانه يكتب له اجره الى يوم القيمة
وفي رواية عن النبي عليه السلام من مات في طريق مكة مقبلا او مدبرا غفر الله تع ما تقدم من ذنبه ولا يشير ديوان الى
يوزن يومئذ ويدخل الجنة بغير حساب ولا عذاب وكذلك يكتب اجره الى قيام الساعة في الغزو والعمرة اذا مات
الغازي والمعتمر في الطريق وينتب بالحرم من حيث يخرج من بيت الى ان يصل الى الميقات يعني الى موضع
الاحرام الذي حدده رسول الله صلعم للاحرام اخوذ من الوقت وهو في الاصل حد الشيء والتوقيت التحديد غير انه
شاع في القرآن وههنا وارد على اصله وهواي الميقات موضع عين النبي صلعم كل واحد من الطائفة وتفصيله في
كتب الفروع ولما قال ويشبه بالحرم من حيث طريق التشبه فقال فيستوي عامة الشرع والمجاز في الجدال هو المبالغة في الخصومة والمحارة المعارضة وسبق مهنا تحقيق ماهيتهما وتفصيل الكلام فيهما في
فضل من الكلام لا يعني لا يعارض احدا بما يورث الضغائن ويوقع في الخلاف ويناقض حسن الخلق وقد جعل الله
طيب الكلام مع الطعام للطعام من بر الحج والمحارة تناقض طيب الكلام فلا ينبغي ان يكون كثير الاعتراض على الناس
وجداله وعلى غيره فمن اصحاب بل يليق جانبه ويخفض جناحه الى التابعين الى بيت الله تع ويلزم حسن الخلق وحسن الخلق
كذلك الاذى بل مواصلة الاذى من الغير وقيل سمي السفر سفرا لانه يسفر اي يكشف عن اخلاق الرجال وذلك كما روي
عن ابن عباس انه يعرف رجلا اهل صحبته في السفر الذي يستدل به على مكارم الاخلاق فقال لا افعل الا اركب معه وحاربه
بالحج بان الى الله يشرع ولا يباشره اصر باطل وينوي زيارة قبر المصطفى عليه السلام فانه كزيارة حبا وبال الشفاعة
منه صلعم يوم المحشر قال النبي صلعم من زارني بعد وفاتي فكانما زارني في حيوتي وقال صلعم من جاءني زائرا لا يهمه
الا زيارتي كان حقا على الله تع ان اكون له شفيعا وعن انس رضي عن النبي صلعم انه قال من زارني بالمدينة محتسبا
كان في جواري يوم القيمة وكنت له شفيعا ومن مات في احد الحرمين بعث من الآمنين يوم القيمة ذكره في الخلاصة
روي ان اعرابيا اتى قبر النبي صلعم فقال اللهم انك امرت بعتق العبيد على رأس قبر لا حتاج فهذا حبيبك وانا
عبدك فاعتقني على رأس قبر حبيبك من النار فنودي عاتت ودخل الجنة ما سألت جميع الخلق ان اعتقوا على
رأس قبر حبيبي محمد صلى الله عليه وسلم اذهب فقد اعتقتك يا اعرابي وحكي عن ابن عبد الله الطبري انه يقول دخلت
المدينة وقد غلبني الجوع فزرت قبر النبي صلعم وسلمت عليه صلعم وعلى الشيخين رضي عنهما وقلت يا رسول الله عليك

السلام حيث وبي من الجوع والفاقة ما يطاق تاتيه تع وانت ارجع الى شيء لكل وانا ضيفك بهذه القبابة فطلبت
القوم فلم اجد رسول الله صلعم فاعطاني رغيفا فاكلت نصفه ثم انتبهت من المنام وفي يدي نصف الرغيف فتحقق
عندي قوله النبي صلعم من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل بكاني وقال ايضا ثم نودیت يا ابا عبد الله لا بأس بزور
قبرك الا عرابي الله تع ذنوبه وقال شفاعتي عند كل ذاق الشرفة ويكفر الكبيرة في الطريق وهي ان يقول لبيك اللهم لبيك
لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك حتى ينقطع بلبتي ويقول هكذا كلما نزل وربما زاد
على الشرفي بفتحتين المكان العالي وينوي نذلك القول واجابة الله تع حين دعاه الى زيارة البيت اي لكعبة شرفها الله
على اساس خليله ابراهيم صلعم حين قال ربنا واجعل افئدة من الناس تهوي اليهم الآن ربكم بناء البيت فانه قال صلعم بناء البيت
عباس رضي الله قال لما كان بعد الطوفان الذي اغرق الله تع فيه قوم نوح صلعم ورفع البيت المعمور الذي بناه الملائكة آدم
صلعم ورفعه رواية الى السماء السادسة امر ابراهيم صلعم ان يأتي موضع البيت فبنى على اساسه فارتفع قدر اثنا
وعلى عليه مكانه فبعث الله تع سحابة قدر البيت الحرام في الطول والعرض وفيها رأس ولها لسان يتكلم فقالت يا
ظهر البيت ثم قالت يا ابراهيم ابن على قدري وبحذائي فاخذ ابراهيم صلعم قدرها ثم بناه بحذائها حتى فرغ منه فانطلقت
بالسبوعا فاوحى الله تعالى واذن في الناس بالحج فلما امره بذلك صعد على جبل ابي قبيس فقال ايها الناس ربكم بنى بيتا و
امركم ان تحجوه فحجوه فلبى الناس من اصلاب الرجال وارحام النساء فمن حج على قدر ما لبى تع حجته فلبى
اي قال لبيك اللهم لبيك الخ فنداء ابراهيم صلعم كان من جبل ابي قبيس وصوته بلغ الى الدنيا وهو في اصلاب الرجال وارحام النساء
بين ادم الى ان يقوم الساعة وقال ابن عباس رضي الله عنه لما اذن ابراهيم صلعم سمع في اقطار الارض فاجابه كل شيء
لبيك اللهم لبيك وغلبة وحرقة قلبي وذوبان روحي بحيث تكاشف قلبه وحاربه فقال الهي من هؤلاء الذين سمع صوتهم
فقال الله تعالى انه محمد صلعم وقد سمع منهم جواب لامم فقال الطف كيف لبى هؤلاء امم ضيفهم فقال الله تعالى فاخذ كافورا قبضة بيمينه
فوضعه على ضيافة فاخذ ابراهيم صلعم كافورا فدفنه ثانيا ثم صعد على جبل ابي قبيس ثم نادى فارسل الله تع يركا فاحتملت
شرقا وغربا فلما اتى موضع وضع فيه ذرة من ذلك جعل الله تع مكة حرما فالمنع في الطعن من ضيافة ابراهيم صلعم لما ذكره
من شكوة الانوار والمشي مع ظهر بيت الحج افضل من الركوب ويوجب الاجر المضاعف وعن ابي حنيفة الحج راكبا
افضل لما فيه من الانفاق والمؤنة ولان المشي يسبق الخلق فالركوب بعد من مخبر النفس قلت الاداء اقرب

الى سلامة وتمام حجة لكن الاول ان يفضل وبقال من سهل عليه الشيء فهو الافضل ان كان يضعف و
يؤدي ذلك الى سوء خلق وقصور عن عمل فالمكتوب افضل كما ان الصوم افضل للصائم والمريض لا يفضي
الى ضعف وسوء خلق كذا في الاحياء ومن السنة ان يقبل بشدة الباء والحجر الاسود في الخبر انه ياقوت من ياقوت
الجنة وانه يبعث يوم القيمة وله عينان ولسان ينطق به لمن استلمه بحق اي بتعظيم وصدق ويشهد على من استلمه
بغير حق اي بنفاق وكما خفاف وعن ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم نزل الحجر الاسود من الجنة وهو اشد
بياضا من اللبن فسودته خطايا بني آدم تعظيما كما يقبل الخادم يد الملك المعظم الا ان يخاف ان يؤذي مسلما او
يراه فيه ريبة اليه ولا يقبله ويبكي عنده اي عند الحجر وذكر الميثاق اي العهد الذي اخذ الله تعالى عباده حيث قال الست
بربكم قالوا بلى وتقول في تقبيله اياه اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك كذا روي ان عمر رضي الله عنه
قبله وقال والهي على خطيئة ثم قال لا اعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رأيت رسول الله صلعم يقبلك ما
قبلتك ثم بكى كثيرا فالتفت الي وراءه فراى علي بن ابي طالب رضي الله عنه فقال يا ابا الحسن ههنا تسكب العبرات فقال يا عمر الآن
المؤمنين بل هو بضر وينفع قال وكيف قال ان الله تعالى لما اخذ الميثاق على الذرية كتب عليهم كتابا فابان لهم ذرية
من العسل والتين من الزبد ثم الم القلم حتة اقتدر على ذلك الحجر فكتب اقرارهم في رقة ثم القمه هذا الحجر فالقوة ذلك الكتاب
فهو يشهد للمؤمن بالوفاء ويشهد على الكافر بالجحود وقالوا اذ ذاك اسمعنا قول الناس عند الاستلام اللهم ايمانا
بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك كذا في الاحياء والروضة والتنبيه ويعظم الحرم اي حرم مكة بتوقيره
وتعظيمه من قبل الشرق ستة اميال ومن الجانب الثاني الى عشر ميلا ومن الجانب الثالث ثمانية عشر ميلا ومن الجانب
الرابع اربعة وعشرين ميلا هكذا قال الفقيه ابو جعفر وذكر ان الحجر الاسود اخرج من الجنة وله ضوء فكل ما وضع
فمه منه كان حراما بحتا ما بلغ ما يقدر عليه واعلم ان المواقيت الخمسة التي وقتها النبي صلعم وعينها للاحرام فمنها
للحرم وهو ذو الحليفة ميقات اهل المدينة ومسجد الحرام وهو فناء البيت شرفه الله تعالى ومن قصد مكة سواء كان للزيارة او غيرها
لا يحل له تجاوزه من هذه المواقيت غير محرم تعظيما ولا يحل فيه سلاحا خافة لا يحل الا ذكر في التنوير ان الاولى ان لا يحمل السلاح
للمحاربة من المسلمين لحامل السلاح للبيع والمحاربة مع الكفار فجوز كما فعل النبي صلعم في الفتح انتهى وفي الكافي وبه جناية
ولا بأس بذي سلما واذا اراد ان يأكل او بعض حاجته من النورة ونحوه خرج الى حل بكسر الحاء الموضع الذي بين المواقيت

والحرم

الى الصلاة

خصماء يوم القيمة اربع ركعات وبوتر في الركعة الاولى بعد الفاتحة قل هو الله احد عشر مرة وفي الثانية
بعدها قل يا ايها الكافرون ثلث مرات والاخلاص احد عشر مرة وفي الثالثة بعد الهيكم التكاثر مرة واحدة
والاخلاص احد عشر مرة وفي الرابعة آية الكرسي ثلثا والاخلاص ثمت وعشرين مرة خلقه الله تعالى من اموال القبر
ويرضى خصماءه عنه يوم القيمة قاله الرسالة القوتية وهذه الصلوة منقولة عن النبي صلعم وله فضل كثير
ويصلي هذه الصلوة في السنة في ستة ايام يوم عاشوراء ويوم التروية وعرفة وعيد الاضحى وثمان عشرة
شعبان وآخر جمعة من شهر رمضان تنتهي ويصلي ذوي ارحامه قال النبي صلعم من كان قاطعا للرحم فوصله يوم
عاشوراء جعل الله تعالى له نصيبا في ثواب يحيى بن زكريا وعيسى عليهما السلام وكان معهما في الجنة كهاتين وشبك بين
السبابة والوسطى ويتصدق فيه على القوة وبما وجد قال صلعم من تصدق في يوم عاشوراء بنصف تمرة
اعطاه الله تعالى من الثواب مثل جبل احد وكان في ميزانه يوم القيمة ويحضر مجالس الذكر قال صلعم من اتى الى مجلس عالم
او الى بقعة يذكر فيها الله تعالى وجلس معهم ساعة في يوم عاشوراء وكان حقا على الله تعالى ان يدخل الجنة ويسلم عشرة
نفر من المسلمين قال صلعم من سلم على عشرة من المسلمين في يوم عاشوراء فكانما سلم على جميع
الخلق من المؤمنين ويسقي فيه ويطعم الناس قال صلعم من اشتهى شيئا فلم يتناول منه والطعام جاره المسلم
لا يخرج من الدنيا حتى يطعمه الله تعالى من طعام الجنة ويسقيه من شرابها ويعظم الناس ويكسو فيه الفقراء على الوسع
ويمسح فيه رؤوس الايتام ذكر في تنبيه الغافلين انه قال صلعم من مسح يده رأس يتيم يوم عاشوراء رفع
الله تعالى بكل شعرة درجة في الجنة ويمسح بكف الباء الاولى من الامامة وهي الازالة الاذى عن ظهر اليتيم و
يصلح بين اهل الاسلام ويشهد جنازة ويعود المريض ويصالح الاخوان خاصة وكرامة وهذه الاعمال
الخمسة السابقة تفعلها الامام لم تتوفر فيه فقال بعضهم وان اغتسل بعضها ومن اغتسل يوم عاشوراء صار
عنده كالطاهر من الذنوب كيوم ولدته امه وجاء في الخبر ان من اغتسل والكحل يوم عاشوراء مرتين لم ترمض
عيناه ابدا انتهى

فصل في سنن الاضحية

وهي الشاة التي تضحى بها اي تذبح قربة الى الله تعالى وانما
سميت بذلك لان اداءها وقت تضحي هي فيه يحي يوم العيد وفيها اربع لغات والضحية والاضحية
الجمع اضحى كارطاة وارطى كذا في شرح المصابيح ومن سنن الاسلام التضحية بالانعام التضحية فرض الاضحية

والانعام بالضم جمع نعم بفتحتين وهو ذوات القوايم الاربع يعني ان التسمية بالجذع من الضان وهو ما تم له ستة اشهر وقيل سبعة اشهر وبالثني فصاعدا من الشاة اعم من ان يكون ضانا او معزا ومن الابل والبقر مطلقا وهو الذي تم له سنتان ودخل في الثالثة وحول من البقرة وحول من الشاة والمعز والجذع بفتحتين فكسر فسكون بالذال وقد يثنى بالضان وهو ما لا يجوز في المعز لا يجوز التضحية وقولنا مطلقا اشارة الى انه يجوز الذكر والانثى من جميع ما ذكر وان الجاموس داخل في البقر هكذا ذكر في الفروع ويخلص من الخلاف بنية ما يتبع وينوي بها اي بالتضحية فداء نفسي صار كالكبش فداء اسمعيل ع وانه اشارة قوله تعالى وفديناه بذبح عظيم وتحريم هذه الفضة على ذكور امتي الكشاف والروضة هو ان اسمعيل ع لما بلغ ان يسعى مع ابيه ابراهيم ع في استعداده وهو الحج بنيا ابراهيم ع الكعبة ثم انه تعالى واسمعيل ع بعينه فلما تم البناء وحج من ست وفرغ من مناسك الحج فرأى ابراهيم ع ليلة التروية كان قائلا يقول ان الله يامرك ان تذبح ابنك اسمعيل فلما اصبح روى في ذلك اي تفكر من الصباح الى الرواح من اله هذا الحلم من الشيطان لم تسمى ذلك اليوم يوم التروية فلما امسى رأى مثل ذلك فعرف ان من الله تعالى فسمى ذلك اليوم عرفة ثم رأى مثله في الليلة الثالثة فهم بحجزه فسمى ذلك اليوم يوم النحر فحاك في لانه بها جرا على رأسه واذهبه فاني ارى ان في ذهب ابنك العظيم ففعلت ذلك ثم قال له يا بني خذ الحبل والمدية ثم انطلق بنا الى هذا الشعب لنحتطب منه فلما توجها الى الشعب قال الشيطان لعنه الله ان لم افتن هؤلاء عند هذه لم افتنهم ابدا فاتى الوالد الى ما هو فالق اليها انواع الوساوس فلم يظفر بها فطرده وقالت ان كان الله تعالى امرك بذلك فسمع لامر الله واطاعه ثم خرج في اثرها يصدها عن امر الله تعالى فسمي الموسوسة والاضلال الى حج كل منهما على الانفراد فلم يظفر بواحد منهما ايضا فلما رجع عدو الله تعالى مع اليأس وخلا ابراهيم بولده عليه السلام اخذ بثيابه ورمعه في ذلك الامر وانما شاوره وهو كان متأكدا من الله تعالى وثقت عزيمة عليه ليعلم اسمعيل عنده فيما امر به من الآلة فتثبت قدمه ويصبره ان جزع ويأمن عليه الله تعالى ان صبره وسلم وليعلم حتى يوطن نفسه على ما هو عليها ويلقى البلاء وهو كالمستأنس به والمنفس بالانفاذ لامر الله تعالى قبل نزوله وليكون سنة في المشاورة فلما شاوره وقال يا بني اني اري في المنام اني اذبحك فانظر ماذا ترى قال افعل امر ربي

والحرم ان استطاع فعل ان عمر بن العزيز رح وامثاله ان الامر يضرب فسطاطا في الحرم فسطاطا في الحل فاذا اراد ان يصل او يعمل شيئا من الطاعة دخل فسطاط الحرم رعاية لفضل المسجد الحرام واذا اراد ان يتكلم او يأكل او غير ذلك خرج الى فسطاط الحل كذا في الخلاصة ولا يطيل بها المقام اي لا يطيل الاقامة في مكة فيقبل جواره اي حيث يسلم من مجاورة الحرم ويقصر في تعظيمه ولهذا كان عمر رض يضرب الحاج اذا حجوا ويقول يا اهل اليمن عيلكم ويا اهل الشام شامكم ويا اهل العراق عراقكم وللمنع من الاقامة كرهه بعضهم وبعض العلماء رأوها لا جوز ورد ولا نظن ان كراهة المقام تناقض فضل البقعة لان كراهة علتها ضعف الخلق وقصورهم عن القيام بحق الموضع فمنع قولنا ان ترك المقام افضل اي بالاضافة الى المقام مع النقصة لا ان يكون من المقام مع الوفاء بحقه نهيها وكيف والنظر الى بيت التي عبادة والمسافة بينها مضاعفة وقد روى الامام رح في الاحياء ان النبي ع ما عاد الى مكة شرفها الله استقبل القبلة وقال انك لخير ارض الله واحب بلاد الله تعالى ولولا اني اخرجت منك ما خرجت ونعظم الركن والمقام قال التي ع واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وعن عبد الله بن عمر رض انه قال سمعت رسول الله ع وهو مسند ظهره الى الكعبة يقول الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة ولولا ان الله تعالى طمس نورهما لاضاءتا ما بين المغرب والمشرق ونقبلها ويصلي عند مقام ابراهيم ع ويشرب من ماء زمزم قبل الماء كتب به لانه لما رأت هاجر نبع الماء من تحت قدم اسمعيل ع دارت حوله وجعلت تقول بلت القطة زم زم اي قفي قفي فشتقيا به ويصب على رأسه وسائر جسده ثلاثا متبركا ويشرب على قصد نجاح او طارة النجاح الظفر والاظهار رجع وطر بفتحتين وهو الحاجة كلما فتح الحديث ماء زمزم لما يشرب له فان شربته يستشفى شفاك الله تعالى وان شربته مستعيذا اعاذك الله تعالى الى غير ذلك روى الامام الحبر زين رحمانه تعالى المستسقى عبد الله بن المبارك رض انه عاد من زمزم شربته استقبل القبلة وقال ابو نعيم حدثني عن جابر رض ان رسول الله ع قال ماء زمزم لما شرب له وهذا الحديث تعطف نبع الغيمة وفي الحديث التصلع وهو الاستلقاء شبعا وريا ماء زمزم شفاء من النفاق وروى عن النبي ع انه قال لا يجتمع ماء زمزم وناد جهنم في جوف عبد ابدا وكيل من ماء الى حيث شاء ومن حرمة الحرم ان لا يعضد بكسر الضاد المعجمة من عضد الشجرة قطعة وبابه ضرب اي لا يقطع من شوكه بالفتح والسكون

بالفارسية خار ولا يلتقط صيده ولا يلتقط لقطة بضم اللام وفتح القاف القطع على الارض فيه اى فى الحرم الا لمن عرفها فاذا صلح لا يلتقط لقطة الا من عرفها سنة اى ابدا خذوا حدها الا للتعريف واللقطة حيث تظهر مالكها ولا يجوز التقاطها للتملك وهو ظاهر فى المنتقى والاكثرون قالوا اللقطة الحل والحرم سواء وكى ونا مملوكة اذا لم يوجد صاحبها لتعذر عرفها سنة ثم استثنى بما لا فصل بين لقطة الحل والحرم لا يقال يرجع لذكر لقطة الحرم فانه لا نقول فاذا لا يلتقط لقطة الحرم الا لمن عرفها سنة كسائر البقاع حتى لا يتوهم ان لقطة الحرم كانت مملوكة بوجه ما غير تحجبه الى ان يقال انها كانت يكون للغرباء غالبا وليكون اكرامها اهبا فيتبين ان الحرم كالحل فى حكم اللقطة كذا فى شرح المصابيح ولا يصيد فيه صيد ولا يختلى خلاها اى لا يقطع نباته الرطب غير فحل الفحل الخلا المقصور هو لسان الرقيق واذا يبس فليس بخلا وفيه دلالة على جواز قطع اليابس من النبات بالاولوية ومن الثنية تعظيم

مدينة رسول الله ﷺ فانها الهبط اى موضع نزول الوحى وبها جوبضم الميم وفتح الجيم اى موضع هجرة سيد المرسلين صلعم فى الجزيرة الافضل للحاج البداية بمكة لحضورها ثم بالمدينة وقته ولو قدم لزيارة الروضة جاز فلا يتدخل شيئا مما لا يأخذ من حرم مكة شيئا ولا من حرم المدينة شيئا قال النبى ﷺ انى احرم ما بين لابتى المدينة اى يقطع عضاهها او يقتل صيدها ذهب الكل الى ان فيه رخصة لانه اذا حلت المدينة حرما لا يجوز فيه قتل الصيد وقطع الشجرة لانه الاجزاء على ما فعل عند الشافعى رح وقال الطيبى وقاس فقهاء المدينة سلب ثياب قتيل الصيد وقاطع الشجرة ثم السلب للسالب وقيل يفرق بين من كان المدينة يستوى فيه مجاور والمسجد وغيره وذهب ابو حنيفة رح الى نفى الحرم لحلال بها كسائر البلاد واما الحديث محمول على النهى عن جعل المدينة بحيث لا يستظل بها شجرها ولا يرعى شوكها حتى يجتمعوا للجهاد لما فى حديث ابو هريرة رض جعل رسول الله صلعم ثنى عشر ميلا حول المدينة وما كان سبيل الحمى الا يمنع عنه على ان يبدل ما منع منه نادرة وبه يخصص اخرى كذا فى شرح المصابيح وكان النبى ﷺ اذا رأى المدينة رمى بعيد حث راحلته جاها ومن الثنية ان تبلغى وبقبل الحاج بالترجيع اى بقوله مرحبا وبصاحبه كابة غالب النبى ﷺ من عانق حاجا او غازيا فقد عانق الف نبى ذكره فى النضاء وبأمره اى يستحب عند ان يستقبله قبل ان يدخل بيته فانه مغفور لمكفاورده فى الحديث ومن الثنية زيارة بيت المقدس بالفتح والسكون فهو مصدر كالمرجع ومكان المقدس هو المطهر اى المكان الذى يطهر فيه العابد من الذنوب ويطهر العبادة من الاصنام وقدير ورد

بتشديد الدال المفتوحة او المكسورة فهو مفعول من التقديس اى التطهير او فاعل منه هذا وقد فجاء البيت المقدس على القصة والمشهور هو الاضافة كما ذكره المصنف وكذا حققه الكرمانى فى شرح البخارى فعلى هذا بيت المقدس ارض المحشر بفتح الشين مصدر ميمى او اسم مكان والاضافة بيانية اى موضع الحشر او ارض المحشر فى صحاح الجوهرى حشر الناس جمعهم وباب ضرب ونصر ومنه يوم الحشر والمنشر بفتح الشين ايضا اى النشور لانه تع اى احياء بعد موتة اثنوه فيصلوا فيه فان صلوة واحد تكافئ صلوة فى غيره فصل

فى سنن يوم عاشوراء ومن سنة الصلام تعظيم يوم عاشوراء بالمد سمى به لانه اهول اليوم العاشر من المحرم وذهب الى انه هو اليوم التاسع والاول اصح وسيصرح المصنف به كذا فى التنوير وذكر الامام ابو الليث رح انه قال بعضهم هو اليوم الحادى عشر فانه تعالى حشر فيه الوحوش يعرفون حرمته لانه يوم كفاية الانبياء ومم روى عن النبى صلعم انه قال ورايم ايم يوم عاشوراء وذكاة الله تع من النار يوم عاشوراء وصداء الله تع يوم عاشوراء بعين بلا فعال سوارق نداء الله تع يوم عاشوراء فتيقن ان الله تع واحد فرد لا شريك له لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وذكاة موسى عم يوم عاشوراء واغرق عدوه فرعون يوم عاشوراء ورفع ادريس عم مكانا عليا يوم عاشوراء وكشف توبة على ابو ثوب عم الغرقى يوم عاشوراء ورفع عيسى عم فى يوم عاشوراء وقال بعضهم لما سمى عاشوراء لان الله تع اكرم فيه عشرة من الانبياء بعشرة كما اشار الى الخمس المذكورة وفيه تاب الله تع على آدم عم وفيه استوت سفينة نوح عم على الجودى وفيه رد الله تع يوسف على يعقوب عليهما السلام كذا فى روضة العلماء وهو يوم خلق فيه جبرئيل وميكائيل واسرافيل عليهم السلام وخلق فيه العرش والكرسى قال بعضهم رأيت الكرسى والعرش فى حديث واحد لكن ذكر تارة بلفظ الكرسى واخرى بلفظ العرش وقال الحسن البصرى تع الكرسى هو العرش وبه نقول ما روى عن ابن عباس رض انه قال قال رسول الله صلعم الكرسى من نور العرش والقلم من نور الكرسى فاذا كان يوم القيمة اعاد الله تع الى كل واحد منهم ما كان عليه من قبل ان يخلق العرش فيتبين ان ترجع الى العرش فتبرق برقة فتختلط فى نور العرش وكذلك القلم كما ذكر فى الخالقية وعن عبد الله بن مسعود رض بين كل سماء الى سماء خمسمائة عام وبين السماء السابعة والكرسى مسيرة خمسمائة عام وبين الكرسى والماء مسيرة خمسمائة عام والعرش فوق الماء والله تع فوق العرش اى بالعلو والقدرة بعلم لا نتم عليه كذا فى تفسير الامام ابى الليث رح ولا يوافقه فى المواقف حيث قال ان العرش المجيد فى لسان

الشرع هو اسماء الحكماء بالفلك الثامن يعني فلك البروج فلك الذي هو الفلك التاسع عندهم وان الكرسي فيه باسمه بفلك الثوابت يعني الفلك الثامن الذي كتب التاسع ويوم خلق فيه القلم ايضا وقد سر تحقيقه في اوايل الكتاب وخلق فيه السموات والارض والجنة وخلق آدم عم وحوا رضي الله عنها وغرس شجرة طوبى يوم عاشوراء وعلى الله تع الملك لسليمان عم في يوم عاشوراء وفيه نقوم الساعة وهو دلالة على الخير هو ان عنده ما تصدر ربنا الكمال الى ما وعدهم كما سر وصوم هذا اليوم سنة لم تسخ وكان السلف رح لا يطعمون الطعام الصبيان فيه اي في يوم عاشوراء شيئا وكان النبي عم يمسك بالماء لهذا وتشديد النون تقابل عنك اي الصق بحنكه تمرة كذا في الكلمة الصبيان بريقه في يوم عاشوراء فلا يطعمون نفع الياء والعين مضارع طعم بالكسر طعما بهم الطاء اذا اكل او ذاق الى لا يطعمون يعني هو لاء الصبيان شيئا من الطعام الى وقت الظهر حيث يشبعون ببركة ريق النبي عم وقيل ان الوحش اي الوحوش من السوائم لا ترتع يوم عاشوراء جاء في الخبر ان النبي عم مر على طيبة وقعت في شبكته يوم عاشوراء فكلمته الظبية بان شبع ثم ارتعي واصلعي حتى تعودي اولاده او ترجع لعودة ذوب الشمس فقال الصياد قتل طباخة ترتع في اليوم فقالت الظبية انذا يوم عاشوراء فلا امر من اولاده فيه فرحته فقال الصياد وهبتها لك بارسول الله عم فاخذ النبي عم فارسلها كذا في زهرة الرياض ويصوم التاسع من المحرم ويوم عاشوراء والحادي عشر مخالفة لليهود وقال النبي عم التموا فضله فانه يوم مبارك اختاره الله تع من الايام عم صامه وكان اليوم جعل الله تع له نصيبا من عبادة جميع من عبده من الملايكة والانبياء والمرسلين والشهداء والصالحين هذا في الصوم واما في الصلوة فقد روت عائشة رضي الله عنها عن النبي صلعم انه قال صلى ثلاثمائة ركعة في ليلة عاشوراء او في يوم عاشوراء وقرء في كل ركعة منها فاتحة الكتاب وقل هو الله احد ثلث مرات فاذا فرغ من الصلوة قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبعين مرة ويستغفر الله سبعين مرة ويصلي على النبي صلعم سبعين مرة ملاء الله تع قبره انارا ما سكا وكافورا ثم قال كل من وضع في القبر تناثر شعره ومن صلى هذه الصلوة لا يتناثر شعره في قبره واذا حشر من قبره يحشر وجهه تبلالا لاء من النور كالقمر ليلة البدر ويرفرف في الجنة كما يرفرف العروس الى بيت زوجها كذا في روضة العلماء ويرضى خصماؤه في هذا اليوم ومحا يجب ان يعلم ان من صلى في يوم عاشوراء على نية ارضاء خصمائه

ضع

بذبح قال ابراهيم عم نعم قال يا ابت افعل ما تؤمر ستجدني ان شاء الله من الصابرين روى لما بلغا موضع الذبح وكان ذلك بمنى عند الصخرة قال يا بني اني ارى في المنام اني اذبحك فانظر ماذا ترى فعل هذا جواب من نام عن حبيب لو لم تعلم ما امرت بذلك فلما اسلما اي سلم هذا ابنه وذلك نفسه وتله للجبين اي صرعه على شقه ووقع احد جنبيه على الارض فلما اضجعه اخرج ابنه يديه من كتفه فقال يا ابت اذا اردت ذبحي فاربط يدي الى عنقي واشدد رباطي كيلا يصيبك مني شيء فينقص اجري فان الموت شديد واسحد شفرتك وحد واعجل على الارض فاني احشى ان اضطرب فيدركني رأفة الآباء فتحول بيني وبين ما امرت به وورد قميصي الاتي فاذا عيني تراك عند وصلها يا ابت بالمستطعت فقال ابراهيم عم نعم العون وجدتني يا بني على امر الله تع فلما ربط ابراهيم عم يديه والعقاء فكر الغلام في نفسه فقال حلقني يا ابت حتى لا يراني الله تعالى فلعله امره كرها بل وضع السكين على حلقي لا تحز حلق على السكين جرا فبعلم الملايكة ان ابن الخليل يضع امر الله تع فلما رآه ربطا ابراهيم عم يديه والعقاء فكر الغلام في نفسه فقال حلقني يا ابت حتى لا يراني الله تعالى فلعله امره كرها بل وضع السكين على حلقي لا تحز حلق على السكين جرا فبعلم الملايكة ان ابن الخليل يضع امر الله تع فلما رآه قد ربطه ورجله بلا وثاق وحوائجه الى الارض فادخل ابراهيم عم الشفرة الى حلقه فلما رأى ذلك بجميع قوته فاقلب الله تع الشفرة الى قفاها وانقلبت فلم تقطع باذن الله تع فقال الغلام يا ابت جد بها للذبح وتستريح فعند ذلك صيحة فجائية صارت كالنار شعلة نار ثم امرها نارا فانقلبت فلم تقطع فقال الابن ما لك تتكاسل فقال لا تقطع السكين يا غلام فان قاطعة برأس السكين فاقطعه برأسه فاتت السكين بامر الله تع ثم نودي يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا انا كذلك نجزي المحسنين ان هذا لهو البلاء المبين وفديناه بذبح عظيم وهو الكبش الذي قربه هابيل ابن آدم وكان يرعى في الجنة سبع سنين فدى به اسمعيل عم فارسل ابراهيم عم ابنه فقام الى الكبش ليذبحه فهرب منه فاتبعه ابراهيم عم فخرج الى الجمرة الاولى فرماه بسبع حصيات فانه انفلت منه فجاء الى الجمرة الوسطى فرماه بسبع حصيات فاخذه عنها فاخذه ابراهيم عم وكان فايدة هربه ان يظهر موضع الذبح وهو منى وروي انه رمى الشيطان حين تعرض له بالوسوسة عند ذبح ولده فبقيت الجمرة سنة في الرمي وروي ان ابراهيم عم لما اخذه اقبل الكبش يخاطبه حتى انتهى به بين الجمرتين فرمى

الكبش بنفسه فلما يقدر ابراهيم ع رفعه فذبح في المحز من مبنى بمكانه فصار الذبح بمنى سنة وبختار
للذبح افضل الاوقات وهو اليوم الاول من ايام النحر بعد صلوة العيد واعلم ان اول وقت الوجوب
اوان زمان الفراغ من صلوة العيد وآخر وقته قبيل غروب اليوم الثالث وكره الذبح ليلا لانه لا يأمن
ان يغلط بظلمة الليل ويختار من الشاة الكبش اي الذكر من الغنم فان الانثى ضعيفة عن التضحية وكذا
من المعز وان جازبها التضحية لكن الكبش اولى فهو ان كان فحلا قيل هو المختار من الضحية عن الجنة
ع ان الضحية اولى لان لحمه اطيب وان كان موجيا فالظاهر انه كالضحية لا بيضا والاملح صفة من الملحة
وهي من الالوان بياض يخالطه سواد بقلة وكبش املح اذا كان شعره خليطا اي مختلط البياض بالسواد
كذا في مختار الصحاح قوله الاقرن اي عظيم القرن صفة بعد صفة للكبش السليم الاطراف اي السالم الذي
ورجلاه بحيث لا يكون فيه عرج ظاهر السليم العين بحيث لا يكون اعمى ولا اعور ولا يكون في عينه
نقصان ظاهر والسليم الاذن لما روى عن علي رضه انه قال امرنا رسول الله صلعم بان لا نضحي بمقابلة
وهي بفتح الباء وما قطع مقدم اذنها ولم تبن بل ترك معلقا ولا بداءة وهي بفتح الباء ايضا ما
قطع من قرن اذنها وترك معلقا ولا شرقاء اي مشقوقة الاذن ولا خرقاء اي التي خرق اذنها ثقب
مستديرا وقيل الشرقاء ما قطع اذنه طولا والخرقاء ما قطع اذنه عرضا فعند ان في ع لا يجوز التضحية
بشاة قطع بعض اذنها وعند ابي حنيفة ع يجوز اذا كان الغايت اقل من ثلث ذلك العضو وعن علي
رضه انه قال نهى رسول الله صلعم ان نضحي باعضب القرن والاذن وهو الذي لا عضب بالعضاه الذي يقتتل
المكسور داخله ولا يقال للمكسور الخارج الا قصم ويقال للعضباء التي انكسر قرنها وبعضهم جعل
ابراهيم النخع رح وما بعده من المجتهدين فيجوز ذون الاضحية مكسور القرن كذا في التنوير ويختار التسمين
العظيم اي ضحى الجنة لقوله صلعم عظموا ضحاياكم فانها على الصراط مطاياكم ويرغب فيه الاعين ففتح
الباء الواسع العين وقد ذبح رسول الله صلعم كبشا ينظر في سواد ويأكل في سواد ويمشي في سواد
سواد البطن وحوالي سواد العينين وباقيه بياض ويتولى اي يباشر ذبح الاضحية بنفسه ان ذبح النبي
ضحيته بيده المبارك فالسنة ان يباشر العبادة بنفسه وان جاز فيه التوكيل فان لم يحسن ذلك اي

اي الذبح امر غيره ممن يحسن ذلك ويشهد اي يحضر ذبحها وذبح الاضحية بالمصلى اولى واكثر ثوابا
قال ابن عمر رض كان الرسول صلعم ينحر ويذبح بالمصلى للاظهار شعاير الاضحية يقتدى به من يراه فيوفق
يطيب نفسا بما يتفق فيها اي في الاضحية وعن عائشة رض عن النبي صلعم انه قال ما عمل ابن آدم من
عمل يوم النحر احب الى الله تعالى من هراقة الدم وانها لتاتي يوم القيمة بقرونها واشعارها واظلافها وان الدم
ليقع من الله بمكان قبل ان يقع على الارض فطيبوا بها نفسا فقوله من هراقة الدم اي من اراقة الدم الا
ضحية والظلف من الغنم بمنزلة الخف من البعير وقوله بمكان اي بمحل قبول فطيبوا جواب شرط مقدر
اي اذا عرفتم ذلك فطيبوا الخ والضحية بفتح الضاد المعجمة كذا في شرح المصابيح ويضحي عن نفسه ان
كان غنيا على سبيل الوجوب وعن اولاده على سبيل الاستحباب فان الاضحية لطفل لا يجب في ظاهر الرواية
وعن الحسن عن ابي حنيفة رح انها يجب عليه وعن ولده الصغير ويضحي من وجد وقد رقطة ثبت الظاهر
انه عطف على الشارع وقوله عن رسول الله صلعم متعلق بمحذوف اي ينقل عنه كراهة وزلغى في الصحاح الزلفة
والزلفى القربة والمنزلة وبمرفق من الترفق ضد العنف من باب نصر بالاضحية عند ذبحها والاجود اي
الذبح جزعا عنيفا والا يذبحها الا بسكين حديد اي ذا حدة ولا يجد بين الاصابع بعنف يجعل الشيء اذا
حزه الشفرة بالفتح والسكون السكين العظيم والحال ان الشاة ينظر اليه يستقبل بها القبلة ويتوجه
عند الذبح بسم الله والله اكبر قال الامام الحلواني رح المستحب ان يقول بسم الله الله اكبر بدون الواو
قال وهو الاولى ويكره كذا في الغنية اللهم منك واليك هذا الكبش حصل منك وجعله لك وهذا هو المذكور في الصحاح
رح وفي بعض نسخ هذا الكتاب وقع اليك بدل لك تقبل مني هذا التوفيق منك والتوجه اليك ان صلوتي
ونسكي قال الامام ابو الليث رح واصل النسك ما يتقرب به يعني قل ان صلوتي المفروضة وقرباتي وذبحي
ومحياي في الدنيا وممماتي بعد الموت وقيل ونسكي يعني اضحيتي وحجتي لله رب العالمين انتهى اللهم
تقبل من فلان بن فلان كما تقبلت من خليلك ابراهيم ع ومحمد صلعم وبكره ان يدعو بعد التسمية قبل التذبح بالتقبل او
غيره نحو قوله تعالى بسم الله اللهم تقبل مني او من فلان فان ذكر بعد الذبح فلا باس به ولو تكلم بين
التسمية والتذبح او شرب او اكل سكينا ونحوه من عمل لا يستكثره في العادة جاز لوجود التسمية و

والعمل البسير لا ينفصل ولو اطال الحديث او العمل لا يجزء في اضاحي المرغوبة ذا حدة الشفرة ينفصل التضحية
انتهى ويترك الاضحية حتى يبرد اى تسكن عن الاضطراب ثم يسلخها ولا يقوّمها بالسلخ قبل ان يبرد ويندب
يوم النحر بلحم الاضحية اى يأكل جزءا قبل اكل كل شيء والسنة فيه تمر كما قاله الاذرعي وعن عبد الله بن
بريدة رضي الله عنه قال ان رسول الله صلعم كان لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يأكل يوم الاضحى حتى يرجع
فيأكل من كبد اضحيته كذا في غاية المتقابق ويحسو بالجاء ولتين المرهلتين اى يشرب من مرقها فيأكل
من كل واحدة وجهاعن نفسه واولاده وعن رسول الله صلعم وغير ذلك من اقرباءه واصدقاءه الاحياء والاموات شيئا ويطعم الغني والفقير منها ويبقى الباقي على الفقراء وندب التصدق بثلثها وان كان المضحي
صاحب عيال وهو وسط الخاء والباء اى يتركه ان يتصدق منها لكون توسعة بها على عياله كذا في شرح
الوقاية ومن اراد التضحية يوم النحر فلا يأخذ في شيء من بدنه شعرا ولا يقلم ظفرا الى ان يقطع
ظفره شيئا بالحاء المهملة والجيم والنون الاضحية تقدر يوم القيمة للمضحي ويصل لكل عضو وشعر وظفر شيء
من بركة الاضحية حتى في خلق الرأس وقلم الاظفار ليكون لكل الشعور والاظفار رحمة وبركة وهذا مثل امره
عم ارسال الشاب عند تسجيره بوقع ظله على الارض فيكون ساجدا معها فينال ثواب التسجيد بحسبها كذا في شرح
المصابيح وعن القاسم رضي الله عنه عن رسول الله صلعم اذا دخل العشر واراد بعضكم ان يضحي فلا يمس عن شعره وبشره
شيئا كذا في التنوير ان لاحد والشافعي واحمد يحرم ذلك على المذنب وقال احمد وسحاق رحمهما الله
نهي تحريم انتهى فصل في طلب الحلال طلب الكفاف قد مر ان فتح الكاف من الترزق والعفاف
وهو الكف عن الناس اى الغنى من الحلال الطيب وقد مر ان الحلال ما لا خطر فيه والطيب ما لا مذر فيه وقيل الحلال
ما لا يقول العلماء انه لا يحل والطيب ما لا يقول الحكماء انه لا يحل الحلال وما فيه لذة انه حلال والطيب فلان طيب
النفس ضد خبيثها اى انه تعففا اى اجتنابا وتنعما عن ذل السؤال قال الشيخ تقي الدين من طلب الدنيا حلالا في عفاف كان يوم
القيامة في درجة الشهداء ولا تكثر فرض بعد الفرائض وهو المراد من قوله صلعم طلب الحلال فريضة على كل مسلم ذكره في الاحياء وانما
قال السبتي طلب العلم فريضة على كل مسلم فان بعض العلماء رواه بطلب علم الحلال والحرام وجعل المراد بالحلال
والحرام ما قد طلب مبتدأ وقوله فرض خبره وطلب ذلك الحلال والطيب طريق لكن طلب بالكسب المشروع سنة

ان كان كذا فقد جاء باليمين الغموس وهو من الكبائر التي تدر الديار بلاقع وان كان صادقا فقد جعل
الله تعالى عرضة لايمانه واساء فيه ادبا الدنيا احسن من ان يقصد بترويجها بذكر الله تعالى من غير ضرورة قال التميمي ولا
تجعلوا عرضة لايمانكم وفي الخبر ويل للتاجر من يلي والله ولا والله في البستان ويكره ان يصلي على الميت في مرض
الساعة فيقول صلعم على محمد ما اجود هذا ولا يبرع على صدقة شيئا فان ليس من المروءة ولا يدلس عيبه
التدليس كتمان يجب الساعة من المشتري اى لا يكتم شيئا من عيوب المبيع بل يظهر جميع عيوبه بقدر طاقتها وطيقها
فذلك واجب فيهما اظهر احسن وجهي الثوب واخفى الثاني كان غائما ظاهرا وكذا اذا عرض الشاب لواضع
المظلمة او عرض حسن فرد في الخلق والفعل امثال ولا يكون غ الباء عاكسر الباء جمع بيع وهو مصدر بايعه
مستعملا على معنى البيع لا البيعة وان كان شتى كابينهما فرق به في الصحاح بعته لا يكون احد في الباء بعا ما الجبل
والتلبيس فان الترق لا يزيد بذلك بل يزول بركته فمن جمع المال بالحيل حتة حتة يذهب كذلك التفريق جلة فجلة
وسبق عليه وزره زرة كم جل كان يخلط اللبن بالماء ويبيع كثيرا فجاء السيل فمثل بقوره فقال صبية ما ذا
فاجتمع الصباء التي جعلتم في اللبن وقيل البقور ولا يغبن مسلما بضم الغين غبنا بكسرها وهو شرح النفح
وقد ترجمه النصيحة كذا في احياء العلوم وقال الشيخ شارح المصابيح في المظهر الغش ستر عيب متاع
بباع والمال متقارب ولا يغبن اى لا يجعل احدا من المسلمين مغبونا بما يتغابن به في العادة واما اصل التغابن
فما ذون فيه لان البيع للربح ولا يمكن ذلك الا بغبن ما ولكن يراعى فيه التقريب في البيع ولا شرى ولا يحتكر
بضم الجيم على بائع مسلم فيتربع الله تعالى بركته رزقه ذكره الامام في الاحياء وان البتي عم نهي على التحريم وهو بفتح الجيم
وسكون الحاء ان يتقدم الى البائع بين يدي المشتري اى ترغب طلب السلعة بزيادة وان لا تريدها واثمانه بحريك
رغبة المشتري فيها فهذا ان لم يحرم مواطاة مع البائع فهو فعل حرام والبيع منعقد وان جرى مواطاة فهي
ثبوت الخيار خلاف والاولى اثبات الخيار ثم قال ففعل هذا من الغش الحرام المضاد للنصح الواجب ولا
يستام على سوم اخيه بالفتح والسكون مثلا اذا تراضيا وقرب الانعقاد بينهما فجاء آخر يزيد في ثمنه
اخراجا على يدي المشتري الاول بزيادة على الثمن المقرر بينهما وهذا البيع مكروه والبيع صحيح وينعقد ويسمى
عند التجارة كفارة ما يجري في البيع من حلف ولغو ويسامل في البيع والشرى قال السبتي رحمه الله

رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى اى عن نفسه دينا فيجيء يبايعه فى المجلس بعد الوجوب اى يتقاولا
ليبايع لكى لا خيار فى فسخ البيع ان شئت ويقبل بضم الياء وكسر القاف مضارع اقال البيع ان استقاله
اى ان طلب الاقالة اى فسخ البيع فانه لا يستقيل الا متندم مستضر بالبيع فلا ينبغى ان يرضى نفسه ان يكون
سببا لتضرر اخيه قال عليه السلم من اقال اخاه المسلم صفقة كره بها اقاله الله عثرته يوم القيمة اى عثرة نفسه
وبيع بالنسية بفتح النون وكسر الياء من مقابل النقد ثم ان كان المشترى فقيرا ينبغى ان يكون عازما فى الحال
على ان لا يطالبه ان لم يظهر له يسره ولا يشترى الا بالنقد ان امكن من غير ضرورة ويقول اذا باع شيئا
لا خلابة بكسر الخاء المعجمة اى لا خديعة وفى الشاذ الم تعلم فلانا خلب ذكره فى شروح المصابيح ان رجلا وهو حبان
بن منقذ لما قلت معرفته بالمعاملات لكبر سنه شكا الى رسول الله صلعم ما يلحقه من الغبن فى بيوعه وطلب الحجر عليه فى
البيع فجر فقال الرجل يا رسول الله لم يكن لى صبر عن البيع فوضع عنه الحجر فقال صلعم اذا بايعت فقل لا خلابة فكان
ذلك الرجل اذا بايع يقول لا خلابة اى لا خديعة يعنى البيع هذا بشرط ان لا رد الغبن ولا خسرة البيع
اذا ظهر الغبن فيه ثم اختلف فيه فالبعض مع هذا الشرط كان حاقة لذلك الرجل وقيل عام يجيء من شرط
هذا الشرط بعينه ان كل من قال عند القوم فى البيع فله الرد اذا ظهر الغبن وهو قول احمد رح وهو بمنزلة شرط
الخيار عنده واكثر الفقهاء والشافعى رح وابو حنيفة رح قالوا اذا افسد البيع عن اهله وهو غير محجور عليه ولا كره
فلا رد له بالغبن سواء فان هذا اللفظ اولم يقل وتأول الحديث على انه قال ذلك ليطلع صاحبه على فعل نفسه انه
لا بصيرة له فى البيع فيتروى فيه ويرى له كما يرى لنفسه انتهى ولا خيابة ولا يا خلابة اى لا دفع ولا
يسوق بالثمن مع الغبن فان المطل والتأخير نوع من الاذاء فلا ينبغى ان يفعل مع غنائه وقدرته على الثمن
ويقبل الحوالة بالملاء فان قبول الحوالة نوع من الاحسان يؤجل غريمه الى اجل ولا يأخذه على عسرته وفقره وفاقته
من نظر معسرا او ترك له اجله اتته حسابا يسيرا وفى لفظ آخر الجلة اتته فوق ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وقال صلعم
من عرض دينا الى اجل فله بكل يوم صدقة الى الاجل فاذا حل الاجل فانظره بعده فله بكل يوم مثل ذلك الدين صدقة وفى
كلام السلف مع من لا يحب ان يقضى غريمه الدين لاجل هذا الخير حتى يكون كالمتصدق بجميعه كذا فى الاحياء
ويجبر المتمرد على الاجرة قبل ان يحفف بكسر الجيم من الحفاف وهو اليبس عرفه وكذا قضاء الدين فيقضى

الحسن اى الجود واكثر مما اشترط عليه ومن الاحسان فيه حسن القضاء بان يمشى الى صاحب الحق ولا
يكلفه اى عند البيع بتقاضاه قال صلعم خيركم احسنكم قضاء ومهما قدر على قضاء الدين فليتبادر
اليه ولو قبل وقته ويتجاوز عن المعسر او يضع له اى يحط عن دينه بعضه قال صلعم كان رجل يداين الناس
فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله تع ان يتجاوز عنا قال فلقى الله تع فتجاوز عنه بفتح
دابته اى عاملته او اعطيته دينا وقيل لفتاه اى خادمه ومن عاداتهم ان يقولوا للعبد فتى ناه وتيا
وبزن اى اذا كان عليه دين من الموزونات فاراد قضاءه ينبغى ان يزنه حين القضاء ويرجح وزن ما كان
عليه من الموزون على وزن ما كان اخذه من الدائن ولم يوجد لفظة عليه فى بعض النسخ فيكون وضع الكلام
يرجح ما كان من الموزون فى كفة الميزان على ما كان فى الكفة الاخرى من الحجر اى يزن مطلقا تقليلا للاحتياط
للاحتياط عن نقص حق الغير وبمالك فى البيع اى يجتهد ويبالغ فى امر الكيل بقع احد فى الغلط ولا
يبيع بغبن فاحش فان المغبون لا محجور فى الدنيا عند الناس لعدم اختباره وانبائه على الخلابة ولا اجور
فى العقبى عند الله تع لعدم نيته فى ذلك فخسرة الدنيا والآخرة قال الامام المشترى الشىء طعاما من صنف او نسيئا
من غير فلا بأس ان يحمل الغبن منه وينبغى ان يكون به محسنا وداعيا فى قوله صلعم رحم الله سهل البيع سهل الشراء
فاما اذا اكتسى من غنى ما جر يطلب الربح زيادة على حاجة فاضحا الغبن منه ليس محمودا بل هو تضييع مال
من غير عمد ولا اجر وقد ورد فى الحديث المغبون لا محمود ولا مأجور والكلام فى ان الغبن والغبن كى وضع
بعضهم غرر فقال كان اكرم من ان يخدع واعقل من ان يخدع وكان الحسن والحسين وغيرهما من خيار السلف رضى الله عنهم
يستقصون فى الشراء ثم يهبون مع ذلك الجزيل من المال وقيل لبعضهم رح تستقصى فى شىء كأنك على اليسير
تهب الكثير ولا تبالى فقال ان الواهب تهمه نفسه فيعطى له من التمع فضلا وان المغبون فاتهما يغبن
عقلا وبصيرة فقد انتهى وبسندين اى بطلب الدين والقرض من غيره عند الحاجة على نية القضاء قال
صلعم من اذان دينا وهو ينوى قضاءه وكل به ملكا يحفظه ويعونه له حتى يقضيه وكان جماعة من
السلف رح يستقرضون من غير حاجة لهذا الخبر ذكره فى الاحياء ويدين المحتاج مضارع داينه دينا بفتح
الدال اى اقرضه لانه اى الدين مصدر امن حقوق الدين بكسر الدال اى من الحقوق المعهودة فى دين الناس

والمراد بالمتدين في حواشي المطولات ضعيف قوته في سبيل الله تعالى وكفين فقيرات عن فلانة وفاقة اوفي كلام مستعطف
اي يطلب العفة والتكفف عن فتنة الغربة بضم الغين المعجمة مصدر رغب الرجل اذا لم يكن له زوج يقال رغبت
فلان زماناً فانا اهل فيستدين متوكلا على الله تعالى في هذه النفقة فالله يقضيها اي يفتح عليه ابواب اسباب القضاء
والاستكثار من الدين فانه يوجب الضجرة ويكون قضاؤه عسيراً ويتوفى اي يتحفظ ويحترز في التجارة التي
وما يشبهها من قرض بحر نفعاً قال ابو الحسن الزكاني رحمه الله كان رأس مال التقوى كلمات للاسدي وصف بها
قال ابو بكر رحمه الله بلغت ابا حنيفة رحمه الله عن رجل كان يقرض التاجر يتحرى ويتوقى في القرض فسئل رضي الله عنه فقال ان لي
عليه دينا وقد نهى عن قرض جر منفعة فلا ينتفع بظل حائط او انتفاع بالترمس وما يحل ان لا تزوجا كالمعاملة
المشهورة في زماننا فان ادنى التزوج امثل ان يقع الرجل على امرأته وهذه كناية عن ان يزني معروفة بالعهود بالكناية
وذلك لما روى عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه لان لا تزوجا اثنان وسبعون جوابا اصغرها مثل الذي اتى امه في الاسلام كذا في تنبيه
الغافلين وقال في البزازية طلب من آخر قرضا بالتربح فباع المستقرض من المقرض عرضا بعشرة وسلمه اليه ثم باعه
المقرض منه باثني عشر وسلمه اليه يجوز فلعل المص اتخذ عادة تماذكر فرضي من بعمله لتكثير المال بلا اعتياض ولا احتياط
عملاً بالتقوى دون الفتوى قال في النقاية كل حيلة لا تؤدي الى الضرر كما فلنا في الحديث يجوز التخلص عن التزوجا
ولا بأس بذلك وان كان تؤدي الى الضرر بأحد لا يجوز في الديانة وكان جائز في الفتوى انتهى وارد الحديث
ما روى عن النبي عليه السلام انه قال لرجل اشترى صاعا من تمر جيد بصاعين من ردي فلما بعت تمرك بتمر
بسلعتك تمرا ولا يطعم التزوجا ولا يشهد عليه لما روى عن جابر رضي الله عنه قال لعن رسول الله كل التزوجا
وموكله وكاتبه وشاهديه ذكره في المصابيح ولا يقرض احد احداً شيئاً مفعولين لان القرض عارضه المنفعة
اي للمقرض ممن وضع عند بقال او رمحا بشرط ان يأخذ منه ما شاء غير مجزاً وكره ذلك اي قرض مع النقاية
ولا بأس بالبيع ملى بزيد ولا يقبل شيئاً من مستقرضه وان قل ذلك الشيء توخيا ان للوصال وان علم انه اهدى
اليه للاجل القرض بان كان بينهما مهاداة قبل القرض بسبب القرابة او الصداقة او غير ذلك وكان ذلك الهدى
معروفا بالجود فلا بتورع لان قبول الهدية من المسلم على المسلم فلا يمتنع عن القبول لعذر وان لم يكن شيئاً من
ذلك كان منكلا فيتورع مالم ينته انه اهدى للاجل القرض كذا في النقاية ولا بتسترى شيئاً من ظالم

اوسارق

او سارق او غال من الغلول وهو الخيانة في مال الغنيمة قاله ابو عبيدة رحمه الله وقال غيره هو الخيانة في كل شيء
وهو المراد ههنا كذا في شرح المصابيح ويجتنب المكاسب الخبيثة اعلم ان الخبيث ما يكره لرداءة وحقه ويستعمل
للحرام ايضا من حيث كونه من الشارع وكذا اذا ورد النص برجم ههنا او ذاك او ورد بعض الائمة
من اكره بعضها من الحرام كحكم الحجام بالشرط وعن خجيصة رضي الله عنه استأذن رسول الله صلعم على اجرة الحجام
فنهاه فلم يستأذنه فقال اعلفه ناضحك الطعم رقيقك فقال اصل الظاهر هو النهي للتحريم فكسبه حرام وقال
بعضهم رحمهم الله ان كان حرا فحرام وان كان عبدا فالى الائمة قال والطعم رقيقك والكثرون منهم الائمة الاربعة رحمهم الله على
حله فنهيه عندهم للتنزيه على الكسب الدنيء وتنزيهه فيما هو لطيب المكاسب بل لسيل الهمة بعد المعاودة بان يطعم رقيقه
ودوابه وقدم رسول الله صلعم اما طيبة بالحجامة واعطى اجرته ولو كان كسبه حراما لما اعطاه هذا هو المذكور في شرح
المصابيح والمفهوم المتبادر من تقييد المص رحمه الله بقوله بالشرط هو ان كسبه انما يكون خبيثا اذا اخذه بالشرط
واما اذا اعطى له ذلك لا عن طمع من غير شرط فلا يكون خبيثا لكن قول المظهر ان في كسبه كراهة تحصل بالاستخفاف
النجاسة مثل الرباغ والكناس يتقضى خبيثة وكرهه سواء اخذه بشرط وعن البغي بتشديد الياء وفعيل من
البغاء وهو الزنا اي اجرة الزانية فانه خبيث حرام بالاجماع فان الزنا حرام فكذلك اجرته واجر الكاهن وهو
الذي يخبر عن الكوائن المستقبلة او غامض وعن نحوسة طالع او سعده او عن الدولة ونحو ذلك والفرق بينه
وبين العراف ان العراف يتعاطى المسروق والضالة وكل ذلك حرام لانه اضرار عن الغيب ولا يظهر على غيبه احدا
الا من ارتضى من رسول ومن العوام والمجتبين من بني آدم ان الله تع جعل في كل كوكب خاصية في طلوعه وغروبه
وغير ذلك تدل على الخوشة والسعادة والفقر والغنى والمرض والصحة كما ان جعل في الادوية والنباتات
النفع والضر وجوابهم ان هذا القياس خطاء لانه تعلم امر بالمداواة بالادوية وبعض النباتات وبترك غيرها
وداوى نفسه لعلم بفعله وقد جوز المداواة واما معرفة الكواكب بالنجوم فلم تعلل جاهل بل نهى عنها كذا في
المظهر وعن الكلب قال الله تع من كسب الكلب خبيث فقال الحنفية رحمهم بيع الكلب صحيح وفسروا الخبيث بالدناءة
وكرهه الثمن والشافعية رحمهم الله بعضهم فسروه بانه حرام ومن هذا قال ابو حنيفة رحمه الله على مناقب
ضمان وقال الشافعي رحمه الله لا ضمان عليه متمسكا بهذا الحديث كذا في شرح المصابيح وعن ضرب الفحل وهو نزوان الذكر على

الانثى فان رسول الله صلعم نهى عن كراء الفحل للضراب والنزوان وعن بيع ضرابه لان نزوان الفحل على الانثى غير مقدور تقضا وتمامه واما لا ينزل الميتة وتمامه نزد ولا يكون منه النتاج وكل ذلك علة لبطلان العقد وهدية الشفاعة اما اذا لم يكن الهدية للشفاعة قال الناطفي ان كان غالب الهدى من المرتشي ان لا يقبل الهدية ولا يأكل من طعامه مالم يخبره انه حلال وان كان غالب ماله من الحلال لا بأس بان يقبل هديته ويأكل منها مالم يتبين عنده انه حرام لان اموال الناس لا تخلو عن حرام فيعتبر الغالب في القبة ولا كسب الصغير الغير البالغ فارغ الا ايثار شرح المختار تقلا عن الخزنة واذا اهلاء عبد او صبي الكوز من ماء الحوض واراق بعضه في الحوض لا يحل لاحد ان يشرب من ذلك الحوض لانه خلط ملكه بالماء المباح ولا يكون تمليكا وكذا لو جاء صبي بالكوز من ماء مباح لا يحل لابويه ان يشربا منه اذا كانا غنيين لان الماء صار ملكه بعد الاخذ ولا يحل لهما الاكل من ماله من غير حاجة انتهى ولا يأخذ مال انسان حتى يرضيه من الارضاء بالثمن لئلا يكون فيه شائبة الغصب

ومن السنة ان يعامل الناس بالمرحمة والنصيحة وهي ان لا يرضى لاخيه الا ما يرضى لنفسه كما مر ولا يشتري شيئا مما يحتاج اليه الناس من قوتهم وقوتهم بما يهمهم بتربص اي بانتظار وبترقب به الغلاء في موضع الحال فانه احتكار وهو جمع الطعام تربصا به الغلاء والمحتكر ملعون اي مطرود عن درجة الابرار الراغبين رحمة الغفار كذا في التيسير وعن السلف انه كان بواسطة فجهز سفينة حنطة الى البصرة وكتب الى وكيله بيع هذا الطعام يوم يدخل البصرة فلا تؤخره الى غد فوافق سعة في السعر فقال التجار ان اخرته جمعة ربحت فيه اضعافه فاخره جمعة فربح فيه امثاله وكتب الى صاحبه بذلك فكتب اليه صاحب الطعام يا هذا انا كنا قنعنا بربح يسير مع سلامة ديننا وانك قد خالفت وانا نحب ان نربح اضعافه بذا بث شيء من الدين وقد جنيت علينا جناية فاذا اتاك كتابي هذا فخذ المال وتصدق به على فقراء البصرة وليتني انجو من الاحتكار رأسا بأس لا علي ولا لي ذكره في الاحياء ولا يخرج الطعام وحده واما بل ينبغي ان يتفقن بانواع التجارة فانه اي الاتجار في الطعام ربما لا يسلم من الاحتكار ولا يسعر الامام شيئا على الناس الا اذا تعدى ارباب الاطعمة عن القيمة تعديا فاحشا بان باع مثلا قفيزا بمائة وهو يشتري بخمسين فيسعر الحاكم بمشورة من اهل البصيرة كذا في النوع ولا يبيع الطعام من اهل البادية وهم الذين يسكنون في القرى والمراد به

هنا غير اهل المصر ما على الاسعار بالتعيين المهملة جمع سعر بالكسر وشبارا بالفارسية نرخ والحال انه يضعه اي ذلك الطعام من اهل المصر طوعا بالثمن الغالي فانه مكروه ومنهي عنه شرعا ولا تبلغ الاركبان جمع راكب فيشتري منهم الميرة بكسر الميم وفتح الياء اي الطعام بالرخص والتكون عند الغلاء قبل ان يعلموا اي الاركبان بقيمتها اي قيمة الميرة وسعرها في البلد فارغ الاحياء فمن تلقاه فصاحب السلعة بالخيار بعد ان يقدم السوق اي هذا الشراء منعقد لكن ان ظهر كونه في التعريث للبايع الخيار اي عند البعض ومنهم الشافعي ترجع ولا يتجر من تجارة الى تجارة اي لا يسافر سفرا آخر قبل ان يرجع من السفر الاول والى وطنه فانه تمام يوم الوصل البلغ ولا يبعد ان يكون هذا اشارة الى انه لا يتجر من تجارة البر الى تجارة البحر فانه مكروه لانه يسعر بشدة الخوض قال الامام رجل يقال من ركب البحر فقد استقصى في طلب الرزق وفي الخبر لا يركب البحر الا حاج او عمرة او غزوة انتهى ولا يسبق الناس الى السوق دخولا ولا تاخر عنهم خروجا وفي الخبر شر البقاع الاسواق وشر اهلها اولهم دخولا وآخرهم خروجا وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه ان ابليس قال لله عليه يقول لولده بعد الوصية بانواع الفساد وكن مع اول داخل وآخر خارج عنها كذا في الاحياء ويتعوذ بالله عند دخولها من شرها وشر ما فيها السوق بذكر وبؤنث ولذا اثنت الضمير فيقول اللهم انا نعوذ بك من شر هذه السوق ومن شر ما فيها والغسوق ويكثر ذكر الله تع في السوق بالتهليل والتحميد والتمجيد فقد ورد فيه الثواب الجزيل اي الكثير الذي لا يحيط به الا الله على صيغة المعلوم من الاربا في المصادر افترون شددن وبعدى بعلى لتضمنه اي يزيد على الاحصاء اي يفوق كثيرا بحيث لا يعد ولا يضبط عددا قال النبي عليه السلام ذاكر الله في الغافلين كالمقاتل بين الفارين وكالمي بين الاموات وفي لفظ آخر كالشجر الخضراء بين الهشيم اي الحطب اليابس وفي صلعم من دخل السوق فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك ولله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له الف الف حسنة وكان ابن عمر وسالم بن عبد الله ومحمد بن واسع وغيرهم رضي الله عنهم يدخلونها قاصدين بهذا الذكر وقال الحسن رح ذاكر الله في السوق يجيء يوم القيمة ونوره كضوء القمر وبرهان كرهان الشمس ومن يستغفر الله تعالى في السوق غفر الله له بعدد اهلها كذا في الاحياء ولا يبيع الطعام الذي اشتراه للاسترباح اي لطلب الربح منه فوقه في مكان واحد متعلق بقوله لا يبيع حتى ينقله الى موضع سواه لما

روى ان ابن عمر رضي الله عنهما كانوا يشترون الطعام في ناحية من السوق فيبيعونه في مكانهم قبل القبض فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه في مكانه متفق عليه وقال ابن عباس رضي الله عنهما الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم هو الطعام ان يباع حتى يقبض ولا احسب كل شيء الا مثله رواه مسلم وحرمة البيع قبل القبض فلا يجوز في المنقول بيع ولا شراء حتى يقبضه اما في العقار فيجوز خلافا للمحرر وقبض العقار بان يخلي البائع بين ماشاء ويقول للمشتري سلمتها اليك وفي المنقول بالنقل او وضع البيع الى موضع اخر كذا في شرح المصابيح ومن سنن الاسلام ان يشرك من الاشراك اي يجعل فقراء المسلمين شركا لنفسه فيما عنده من الطعام ليبارك على صيغة المجهول من البركة وهي النماء والزيادة فهم فيه اي ليبارك للفقراء في ذلك الطعام الذي عنده بسبب اشراكه اياه قد دعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالبركة ذكره في المصابيح ثم ملي التجارة في الفضل بهذه الحرف بكسر الحاء وفتح الراء جمع حرفة المشروعة اي الصنايع المشروعة فقد عمل بكل واحدة منها اي من تلك الحرف نبي من انبياء الله تعالى عليهم السلام فقد كان ادريس عليه السلام خياطا يخيط على وزن بيبع الثياب وداود النبي عليه السلام يعمل الدروع جمع درع من الحديد وكان يجعل الدرع لينا كالطين والعجين بيده كيف يشاء من غير نار ولا ضرب بمطرقة وقيل لان الحديد في يده اطوع من الشمع من شدة القوة وهو اول من اتخذها وكانت قبل ذلك صفائح وقيل كان يبيع الدرع باربعة آلاف فينفق منها على نفسه وعياله ويتصدق على الفقراء وقيل كان يخرج عن ملك بني اسرائيل متنكرا فيسأل الناس عن نفسه ويقولون ما تقولون في داود عليه السلام فيثنون عليه فيقيض الله تعالى له ملكا في صورة بني آدم فسأله فقال نعم الرجل لولا انه يطعم عياله من بيت المال فشال عند ذلك ربه ان يسبب له ما يستغني به عن بيت المال فعلمه صنعة الدروع كذا في الكشاف وكان الخليل يقول ابراهيم النبي عليه السلام بحرث فحرث صيغة المجهول اي يحرث غيره لاجله وكان بتجر اي يعمل التجارة في البز ايضا هو من الثياب امتعة البزاز والبز ايضا السلاح كذا في القاموس قال سعيد بن المسيب رضي الله عنه من تجارة اتجر الى من البز ان لم يكن فيها ايمان وقد روى غير تجار تكم البز وخير صناعاتكم الخرز في حديث آخر لو تجر اهل الجنة تجروا في البز ولو تجر اهل النار لتجروا في الخرف كذا في الاجاد واول من نسج النسج بالمكارة بانثى انوا يا ابونا ادم عم فمن جنا هو وستهم فقد جفا ابانا ادم عم وكان عيسى عم يخصف اي يخيط

النعل الالة التي الخياطة تستعمل في الثوب والمخصف في الادم فالاول للصادر والثاني للجامد ووجه وبر قولها الرقعة الجوقة بتقديم وقعت الثوب بالترقاع وباب قطع كذا في مختار الصحاح وكان نوح النبي عم نجارا وصالح النبي عم كان مسبع على وزن يضرب الاكسبة جمع كساء وهو بالفارسية كليم كذا في التسهيل بيده فقد كره النبوع الاجل حين جاء الى النبي عم بابن له فقال يا محمد ابني علمه فلم اسأله ان يكون سباء بتشديد الباء الموحدة وهو الذي يبيع الاكفان لانه يوجب انتظار الناس واحتكارهم وهو الذي يبيع الحنطة وقوله يحتكر صفة الحناط او جزاء بالتراء المعجمة بعد الجيم وهو المقصاب الذي يذبح الدواب ويسلخها وانما كره لما فيه من قساوة القلب وهذا مع كونه مكروها رآه بعض المحققين اولى من الشعر ونحوه على ما روى ان رجلا من اهل الادب والشعر جاء الى التجارة بمكة شرفها الله والكلاء فاحاطوا به وهو لقمان الحكيم من الفهم والعلم فقيل له تركت الشعر والادب وكنت جزافا فقال بهما كنت اترقى الكلاء والان اجارة يترجى الكلاء ذكره في المحاضرات او صايغا بالياء المثناة بين الصاد المهملة والغين المعجمة وهو الصاغة زكره وانما كره لما فيه من تزيين الدنيا وقد كره سهو كلا بل هو في معناه كصناعة النقش وتشييد البنيان باجص ونحو ذلك وحاسا بفتح النون قبل الحاء المعجمة وهو الذي يبيع الناس الذكور والاناث وكره وكره ان يكون حجاما او كناسا او بناغا وما في معناه لما فيه من مخالطة النجاسة وكره ابن سيرين في فتاوى اجوبة الدلال لغلة اجتنابه عن الكذب وافراطه في الثناء على السلعة لترويجها ولان العرف لا يتقدر فقد يعمل وقد يكره ولا ينظر في مقدار الاجرة الى عليل الطبيعة الثوب هذا هو العادة وهو ظلم لمن ينبغي ان ينظر الى قدر التعب فقد كان غالب اعمال الاخيار من السلف رح عشر صنايع التجارة والمزر والحمل والحياطة والحذر والوراقة والقصارة وعمل الخفاف وعمل الحديد وعمل المغازل كلها من الاحياء وكان رعي الغنم من دأب الانبياء اي عادتهم وشانهم عليهم السلام وكان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يرعى الغنم لاهل مكة على قراريط جمع قيراط وهو نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين كذا في شرح المشارق قبل الوحي ظرف يرعى ثم الذي يلي هذه الحرف في الفضل الحراثة اي الزراعة قال في القوت البزازة التجارة افضل من الزراعة عند البعض والاكثر على ان الزراعة افضل قال صلعم اطلبوا الرزق من خبايا الارض

وتعمها بصل الى كل الحيوانات وفيه احياء الاراضي الموات والحاصل منها بعد تمام تلف البذر ركانت
الزراعة ادخل في التوكل من التجارة فكانت افضل منها وفي المختار افضل المكسب الحراثة ثم التجارة ثم
ثم الصناعة وهكذا في التحفة والمقتدى بالمعلى في الصناعة على الحراثة فالرواية وقفها او بناء على ان الزراعة
فاسدة عند ابي حنيفة رحمه الله لانه تكلف الخلاص فيه من شركة فقي كما سيجيء وقد كانت للصحابة رضوان
الله عليهم اجمعين محارث من الغزو بالفتح والسكون اي من الغنيمة يأكلون منها وهي اي الحراثة افضل
الملاوا ذا قام عليها الرجل بسنن الدين بفتح السين اي طريقة وهو اي ذلك السنن ان لا يشتغل قلبه بها
اي يحفظ واصلاحها من الغوائل ويسنح بفتح الشين المعجمة وكسرها وعاد بنه بكسر الدال المهملة اي لا يبذل
وبنه لامور دنياه بل يشح عليه ويحفظ الشحيح اي البخيل المسك على دينه ويكون الرجل صحيح التوكل
عبارة بتوع فيما يرزقه الله تعالى من غرس يده او حراثته فان لم يقنع فوكله في الحراثة بان يرى الترزق من الله تعالى دون
الكسب لم يسلم من الشرك الخفي فانه وان كان موحدا في الظاهر ولكن لما رأى الترزق منه تعالى دون كسبه كان
مشركا في البعض فاذا سلم عن الشرك الخفي صح توكله كان الحرث افضل المكاسب لانه اي الترزع معاش بني آدم
ويتبرك عند القاء البذر على الارض اي يستحب ان يصلي ركعتين ثم يقول الهي او اللهم انا عبدك ضعيف
اليك سلمت هذا فبارك لنا فيه ثم يصلي على النبي صلعم فانه يحفظ هذا الترزع عن الآفات كذا ذكره الامام
الزاهدي رحمه الله وينوي بالغرس اي غرس الاشجار والحرث اي في الحبوب منفعة العامة من الناس والطير
والدواب ويتصدق بشيء من الاثمار اي جمع ثمر كالقفل واقفار وهو ظاهر بهيئاء للتثمير الى الصيف والثمر
ايضا الترزع وهو النماء والزيادة يقال طعام كثير الثمر كذا في مختار الصحاح عند رفعها الى بيتها قبله على المساكين
متعلق بيتصدق والا بمر فعرفا ليلا مخافة الصدقة فيمحق الله تعالى من محقه ابطله فمحاه بركته او بمحق الكلي يهلك
ذلك الثمر كما فعل الله تعالى باصحاب الجنة ذلك الاهلاك وهذا اشارة الى قوله تعالى انا بلوناهم كما بلونا اصحاب
الجنة الآية قال القاضي البيضاوي رحمه الله في تفسيره قوله انا بلوناهم اي بلونا اهل مكة بالقحط كما بلونا اصحاب الجنة
بربوستانا كان عند صنعاء بفرسخين وكان الرجل صالحا وكان يتاذى الفقراء وقت القطاف ويترك لهم
ما اخطاه المنجل او الغفة الرجل او بعد من البساط الذي يبسط تحت النخلة فيجتمع لهم شيء كثير فلما مات قال بنوه

ان فعلنا ما كان يفعل ابونا ضاق علينا فخلفوا البصرمة اي وقت القطاع حفيه عن المساكين كما قال تعالى اذ اقسموا
ليصرمنها مصبحين اي ليقطعنها واخلين القطاع ولا يستثنون اي ولا يقولون ان شاء الله تعالى فطاف عليها اي
على تلك الجنة بلاء وطائف من ربك اي مبتدى من عنده وهم نائمون فاصبحت كالصريم اي كالليل الذي صرم فلم
يبق فيه شيء فنادوا مصبحين ان اغدوا على حرثكم اي بان اخرجوا اليه غدوة ان كنتم صارمين اي قاطعين
فانطلقوا وهم يتخافتون اي يتشاورون فيما بينهم ان لا يدخلنها اليوم عليكم مسكين وغدوا على حرد قادرين
اي غدوا على الكد والحرمان مكان كونهم قادرين على الانتفاع وقيل الحرد القصد والسرعة قال اقل سبيل جاء
من امر الله تعالى فغدوا قاصدين الى جهتهم بسرعة قادرين على انفسهم مرامهم وقيل الحرد علم لتلك الجنة فلما رأوها
اول رأوها قالوا انا لضالون اي طريق جنتنا وما هي بها وبعد ما تأملوا وعرفوا انها هي قالوا بل نحن محرومون اي
حرمنا خيرها حاجا بتنا على انفسنا انتهى ولا يركب بقرة ولا يجوث على حمار بل يحرث بالبقرة ويركب على الحمار فان
كل نوع من الانعام خلق لعمل وبهيئة لائم فلا يغير لائمة وخلقة وبتعاهد المزرعة اي يتفقدها كما كان يتعهد
بها بالبقرة بضم العين وتشديد الراء المهملة من الترعين والبعوض سلاح الطير اي جزعه وبتعاهد كالاجارة
بالتقطيع بالقاف والطاء المهملة وهو عمل مخصوص يعمل لاصلاح الاشجار وتطييبها مثلا اذا كان الشجر ردئ
الثمرة او كان بسبب طول مدة بحيث لا يثمر الا قليلا يقطع اغصانه بالمنارة اوالمنجل الترجيع ثم يشق موضع
القطع بالسكين ويولج في شقه رؤس اغصان لطيفة حديثة العهد من اغصان الاشجار جيدة الثمرة ثم يطلي
بالطين ويشد عليه بقطعة ثوب هذا واما تلقيح النخل فمعروف ولم يحمل كلام المصنف رحمه الله المتبادر من عبارته عموم
التلقيح في الاشجار وهو التلقيح بالمعنى الذي ذكرناه دون تلقيح النخل كما لا يخفى وبما اعتاد الناس به من المنع الطبيعي
ولا يمنع فضل الماء عن جاره فيمنع عنه فضل الكلا فتوا لوارين ومن المكاسب الطيبة اتخاذ الغنم للدر بفتح الدال
وتشديد الراء اللبن ولا يبعد ان يراد بالدر ههنا الطير كما قيل في قوله تعالى درة فانهم اي العرب كانوا يعتقدون
ان اللبن منشأ اكل بيض لانه من غالب قوتهم بتعاريف الدم الدرورة اي الكثيرة بضم الدال وفتح الراء المشددة
واتخاذ الدجاج للاكل والنفع اي الانتفاع من لحمه وشحمه وبيضه وريشه فان عشر اربعة العين الواحدة من
العشرة كالحس الواحد من الخمسة من اعشار الترزق في الكتابات بتقديم الياء على الباء الموحدة وهذا

اشارة الى ما ورد في الحديث ان تسعة اعشار الترزق في التجارة والموث والباقي في انات الحياض والطير ما يتبت من الحيوانات في البادية ويعيش فيها كالنعم والدجاج والغنم والبقر من سيبت الدابة اى تركها تذهب تسيبت اى تجرى وتسير حيث شاءت فلوقال وهي اى الساعيات نسل الانعام وكانت لاولوا اشتمل فان الانعام لا يشتمل نحو الدجاج لاختصاصها بحمالة قوايم اربع والتنة فيه اى في نسل الانعام ان يتخذ صنفا مخلطا من السود والبيض وهما بضم السين وكسر الياء جمع الابيض والاسود اى لا يكون كلها اسود ولا كلها ابيض ولا يتخذ فيها للنسل والتكثير فان النبي عم ذكر نرها اى الابل فانه اصح ومن ثم نة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتانيث لها لازم واذا صغرتها ادخلت فيها الهاء فقلت بهيلة وغنيمة ونحو ذلك على اخلاق الشيطان فانها تركب من جانبها الاشام هو بهمزتين كالابس بقطاء ومنع وهو ضيق الاعين فما كان على اخلاقه ينبغي ان لا يقصد تكثيره بالتناسل والتوالد وفضل عم بتشديد الضاد المعجمة رعاء الابل اى بعض الحديث ومن سنته ان يرعاها اى الابل والغنم وكونها في الظلف بفتحتين وهو للكعان الصلب بضم الضاد وسكون اللام اى ينبغي ان يرعى الدواب في مكان غليظ سهل المشي فيها لا في ارض فيها حجارة او رمل ولينة بحيث تتعقق فيها الاقدام ويشاء الغبار فيشق على الماشي والى هذا اشار بقوله كيلا يتبين الخف اى لا يظهر اثر اقدامها فيها بان تتعقق فيها فيصعب على الشقي لا يعض عطف على يرعاها اى ان سنته ان لا يرعاها عند استداد الحر بقايا وبعضت الغنم اذا رعيت في شدة الحر فرحت كبادها وباب علم كذا في مختار الصحاح ومن سنته ان يذكر النشور اى الحيوة بعد الموت يوم القيمة قوله في الربيع متعلق بيذكر قبل هذا اعلم ثبوت المشابهة بينهما اى حيث ان الناس في الربيع يخرجون من الحاز والقصور الى مواضع الحبور والسرور وفي البعث يخرجون من القبور والقبور الى ارض الحشر والنشور والغرض بيان جهة المشابهة بينهما وهو آخر اشارة اليه لما رجع بعد اذ نظر في زين النبع والسكون الارض وزهرتها عطف تفسير على الزين اى في زينة الارض بالنبات واهتزازها بالزين المعجمين بعد مهموزا اى تحركها بعد انطفاء ورونقها وذهاب نباتها فيها اى في الارض او النظر الى زينتها واهتزازها المذكورين عبرة لكل واية شاهدة دالة على قدرة الباري تعالى على احياء الموتى جمع ميت كحي جمع حي يريد الموتى المعهود وهو يوم القيمة الذي وعد فيه للبران والمال واستيفاء الثواب والعقاب وبقوله الراعي عند رؤية الازهار رجع زهر بفتح الزاي

وهو التور بفتح النون والتاء جمع ريحان قد سبحان من تنور بالقدرة والبقاء وقهر العباد بالموت والفناء مقول القول والله اعلم **فصل في سنن الاكل والشرب** اما فرض الاكل ان يكون الماكول من الحلال الطيب كيفا مقدار الكفاف كما وانما وصف الحلال بالطيب اشارة الى ان الطعام بعد كونه حلالا لنفسه لا بد ان يكون طيبا في جهة تكسبه موافقا للسنة والورع بحيث لم يكتسب بسبب مكروه في الشرع وان لم يحكم هو وغيره بذلك وهذا معنى قول البعض رح الحلال ما افاك المفتي انه حلال والطيب ما افاك خلقا انه لا يضر خباثة وانه من اعظم الفرايض لانه قوام الجسم كله بل روحه وهو اى الحلال الطيب من اصعب الامور لان الطيب والطيب بكسر الطاء يبطل بادنى شيء ومن ههنا سمع ان البعض من السلف رح كانوا يتورعون عما يظن انه حلال تحرجا وكل المفتي يرخص في كثير من المتاول وبناء على الظاهر فان ابن سيرين رح اشترى ربعين جبانا من السمن فاخرج غلامه فارة من جب فيه فالقى السمن الذي حب اخرجها فقال لا ادري فصبها كلها نور عاكم رح يخرج الخطب وان بعضهم رح كانوا يتورعون عما لا باس به خافة فضاءة الى ما فيه باس كما روى ان عمر رض لما وقع الطاعون كانت له زوجة يحبها فطلقها خيفة ان تشير اليه بشفاعة في ابطال فيصلها وان بعضهم وهم الصديقون رح كانوا يرون ان الطلاق مطلقا ما يتوارث رح فقط وللتقوى على عبادة وكاستيفاء الحيوة لاجل ذلك والا وسواء هم الذين يرون حراما كل ما يتنجس محضا متناولا لقوله تع قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقا اهل لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فان ربك غفور رحيم فان كان جايعا مجهودا فبقي لقمة صالحة طعاما على اليسجان ظلم يا كل منه ثم اعتذر وقال جايعا على ما ظلم يعني ان القوة التي اوصلت الطعام الى تم تكن طيبة وان بعضهم لطعام سراجا اسرجه غلامه من قوم مكروه ما طعم واستصبح من ان يحكم بشمع نعلة في شعلة سلطان واستصبح من سنجره متورا للخبز وقد بقي فيه اثر الحرارة من خطب مكروه ولا يطلب الحلال الطيب الا فقيه يستيقظ اى عالم يتيقظ ان اعتنى اى اهتم له بكل عقله وعلمه وجهده بالصم اى طاقته وعلم الاكل والشرب مقدم على علم العبادة لان العبادة تقوم بهما كالصلوة بالطهارة اى بالوضوء حكي ان رجلا قال لابن سيرين رح علمني العبادة واداءها فاكف بتاكيد الطعام قال اذا اكلت الحلال بايام بعد اذ هب فتعلم لا اكل ولا تم تعلم العبادة واداءها كذا في خلاصة **من سنة الانبياء** اكل الخبز بالتعيير فذلك لخبز اكثر طعامهم وكان نبينا عم لا يشبع من ثلث لياث

104

متواليات والمقصود منه نفي اهل الشبع عنه لانفي كونه في ثلث ليال وكي هو المتبادر من العبارة فان النبي عم لم يشبع منه قط حتى فارق الدنيا كما صرح به في المصابيح وقال الامام مع كمال عايشة رضي تتوران رسول الله عم لم يشبع قط شبعا واحدا وتابكيت رحمة لما تمارى به من الجوع ومسح بيدي واقول نفسي كيف الغد لو لو تبلغت من الدنيا بقدر يقوتك وتمنك من الجوع فقول ما عايشة اخواني من اولي العزم من الرسل قد صبروا على ما هو اشد من هذا فمضوا راضين عالحالهم فقدموا على ربهم فاكرم مآبهم واجزل ثوابهم فاجدني اكره ان ترفهت في معيشتي ان يقصر بي دونهم فاصير اماكا يسيرة احب الي من ان ينقص حظي عند ربي فاني الآخرة وابقى شيء احب الي من اللحوق بأخلائي قالت عايشة رضي الله عنها فلم يستكمل بعد ذلك جمعة حتى قبضه الله تعالى وفي الحلي بروي قولها ثلث ليال ومتواليات كان الظهر كما لا يخفى فلا يأكل المؤمن الا امة اي من الشبع وحده او كلطبة اي بالضم والتشديد اي الخطبة بالشبع وفي الحديث ثلث يذهبن الكرة البيع الى اجل والمقارضة وخلط البر بالشعير للبيت اي خلطها بالكل مع اهل بيته لا للبيع فانه مكروه ولا يأكل مر قتا على صيغة المفعول والمرقة ومنه المرقاة لانه من شان المتعبدين ولا تخونا بالمعجمة وقد قسم المرقي في بعض النسخ المصححة بقولها اي تخونا بالمعجمة الترقيق وقد جعل قوله ولا تخونا من قبيل الترقي من السهل الى الاصعب كما قيل في قولها تولا تأخذه سنة ولا نوم وفيما ذكر ناسد وحة عند فاقد بدعة حدثت في ايام الشبع وهذه المناخل المعمولة من الابريسم وشعر الوبر وغير ذلك ولم يرد بعض الباء وفتح الراء بنبتا صامغا بأكل تقيا الحنطة المنقاة قبل هو الجزء الخارج وهو بتشديد الواو وفتح الراء ما حوى من الطعام اي بيض كذا في شرح المصابيح ولا تأخذ ولا تخذا بفتح الخاء والمذ ودة اي مخولا قوله بأكل تقيا في محل النصب على انه مفعول ثان للفعل لم يرد وقوله مخولا عطف على قوله تقيا ولا ثريدة مذكرة للنفي ولم يوجد في بعض النسخ لفظ بأكل وصح لم يرد بصيغة الفاعل ومخولا بسكون النون وضم الخاء المخففة صامغا اي انه صلعم لم يرد نفس هذه الآلة فضلا عن ان يأكل بها يستعمل مني فيه وانت تعلم ان هذا ابلغ معنى ومن النسخة الاولى لكنها انسب بنظم الكلام وبعد عن توهم التكرار لان قوله فاقد بدعة الخ يفيد ظاهر ان قوله ولا مخولا بسكون النون كما لا يخفى ولا يفصل الفتح بالخاء المهملة اي الحنطة فانه اي الفعل يذهب ويزيد بركة ويطهن الشعير والبر بفتح الطاء

وهو جعل البر

وهو جعل البر ونحوه رقيقا غاية الطاحونة وبابر فتح ولا يطحنه على الرحا ولا يأكل في اليوم والليلة مرتين فانه من الاسراف فمعنى اي كون الاكل مرتين من الاسراف مذكور في الحديث قال صلعم لعايشة رضي الله عنها اياك والاسراف فان الاكلتين في يوم من الاسراف قال الامام فكان اكلتين في خلق يوم اسراف واكلة واحدة في يوم اقتار واكلة في كل قوام وهو المحمود في كتاب الله تعالى وقد قيل اقتصر عليه يسجبك ان يأكل سحرا قبل طلوع الصبح فيكون اكله بعد التهجد وقبل الصبح ويحصل الجوع النهار للصيام وجوع الليل للقيام وخلو القلب لنزاع المعرفة ورقة الفكر واجتماع الهم وسكون النفس الى الوقت المعلوم فلا تنازعه قبل وقته الان يلتفت قلب الصائم بعد الوجب الى الطعام بحيث يشتغل عن حضور القلب فالاولى ان يقسم طعامه نصفين الاول عند الفطر والثاني عند السحر يستعين بالاول على التهجد وبالثاني على الصوم انتهى ولا يوطب اي لا يلازم على اللحم والمرقة فانه يوجب المقت اي بعض الملائكة وعداوة اشد البغض كذا في شرح المصابيح والقسوة اي قساوة القلب ويقال الكثار من اللحم عند الجوع يهيج منه الاسقام والتخم ضراوة بفتح الضاد كضراوة المرقاة والازم ري رجع اي طعاما عادة كعادة المرقة افاد الملا وان لا سراف فيه كذا في مختار الصحاح وقد يقال مضاه ان في مواظبة اللحم تعود النفس وتوقانها اليه كما في المرقة ومن هذا كان عمر رضي الله عنه اذا رأى رجلا اكثر الاختلاف الى القصاب علاه بالدرة ذكره في المغاصة ولا بوطب على بناء التفعيل من باب التفعيل والتسم بفتح الدال وكسر السين المهملة وسوسة والمرقة اربعين ليلة فيتغير طبعه وسيوء خلقه بالضم والسكون واحد الاخلاق قال عارضه من ترك طعام اللحم اربعين يوما ساء خلقه ومن داوم عليه اربعين يوما قسى قلبه ذكره في الاحياء ويصغر بالتشديد للاقتراض جمع قرض ويملك بكسر اللام الجبين لمكان الفتح والسكون يقال ملكت العجين اذا شددت عجنه وبالغت فيه وهو اي العجن بالفارسية سرشتن فانه اي العجن يزيد البركة على شدة الملك ويوضع على المائدة وهي خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة وانما هو خوان وهو اي الخوان بكسر الخاء المعجمة الشيء المرتفع الذي يوكل عليه كذا في الصحاح والتنوير مقدار ما يشبع الاكلة جمع اكل فان الزيادة عليه اي على ذلك المقدار تهاون به اي استخفاف بالطعام واسراف فيه اللهم الا ان يقال في ذلك تحريض شفقة فانه روي عن بعض علمائنا دخل اسان رجل كان يقدم الى الخوان طعاما كثيرا لا يقدرون على اكله جميعه وكان يقول بلغنا ان الرسول صلعم قال ان الخوان اذا رفعوا ايديهم عن الطعام

لم يجاسب من اكل ذلك فانا احب ان اكتسب ثمانية قدم اليكم لتاكلوا فضل ان ذكره الامام رحمه ولا يخفى انه ينبغي ان يتوضأ لجانب المنقصان ايضا فتفوت مثلا وان التعليل عن ذلك لمقدار نقص في المروة كما تعرض له العموم في تبهم ووضع الطعام على الارض حب الى رسول الله صلعم على السفرة وهي اي والحال ان السفرة على الارض لا على شيء آخر فوق الارض والاكل على الخوان فعل الملوك اي الاكل عليه من دأب الجبارين ليلا يتخطأوا عند الاكل وعلى المنديل فعل العجم اي اهل الفارس المتكبرين وعلى السفرة فعل العرب كما روي انه قيل لقتادة بم علما نأكلون قال على السفرة وهي الاصل لطعام يتخذ فالمسافر ثم سمي الجلد المستدير المحول عليه كذا في شرح المصابيح وبحفر البقول جمع بقل وهو كل نبات اخضرت به الارض على المائدة فانها مطردة للشيطان وعن ابراهيم النخعي على المائدة لا يأكل كشيخ لا يعقل وقال جعفر الصادق رضي الله عنه ان يكثر ماله وولده فليدم على اكل البقول وقد روي ان المائدة بهبط بها الملائكة اذا كان عليها بقل فاحضروا البقول وسنحب وفي الجبان المائدة التي تترك على بساط بقل كانت عليها كل البقول والا الكراث وكان عليها عند رأسها حامل وعند رجليها لحم وسبعة ارغفة وعلى كل رغيف زيتون وحب الرمان فهذه اذا جمع حسن الموافقة بينهما كذا في الاحياء ولكن قصعة الطعام من فوق بفتح الميم والهاء والثراء العجين بالثاء المثلثة وهو ظرف يعمل من الطين او حشب ويجمع الاكل على الثريد والعصيدة وكذا الشرب منهما قال وسلم من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر في بطنه نار جهنم قوله يجرجر اي يصوت وبابه الاكرام بضم الضاد المهملة وسكون الفاء هو شيء مم كب من المعدن كالنحاس والاسرب وغير ذلك وبقال له بالفارسية روى بزقبق الزاي وفي النحاس اي الغير المطلي بالرصاص واجتماع الناس على القصعة الواحدة احب الى الله تعالى كما روي جابر رضي الله عنه عن رسول الله صلعم انه قال من احب الطعام الى الله تعالى اكثرت عليه الايدي ذكره في العوارف وكثرة الايدي اجلب افعل التفضيل من الجلبة للاقة والناس والالتيام بين القلوب ذكر في المصابيح ان النبي صلعم قالوا يا رسول الله انا نأكل ولا نشبع قال لعلكم تفترقون قالوا نعم قال فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله يبارك لكم فيه ولا بركة في الفصاع الصغار وقد كان للنبي صلعم قصعة كبيرة يحملها اربعة رجال يقال لها الغراء وعن انس رضي الله عنه قال ما اكل النبي صلعم على خوان ولا سكرجة وهي بضمتين وتشديد الراء المفتوحة

على الاصح

على الاصح تقريب سكرجة وهي قصعة صغيرة تستعمل للمشتهيات والهاضومات على المائدة حول الطعام وكذا في التتمة ويقدم الاكل على الطعام ولا يأمر بتقديمه اي بتقديم الطعام اليه فانه سماجة اي استخفاف وترفع شديد لفاء المضمومة اي تعظم عليه وهما حرمان ويجلع بفتح اللام وسكون الجيم وبالعين المهملة اي يغلب عليه الطعام ويستحب ان يكون ويوجد على الطعام من يكون اسمه اسم نبي من الانبياء ثم يجلس على الطعام جلسة المتواضعين بحيث لا يتكئ على شيء وان كان على احدى يديه ولا يضطجع على جنبه ولا يعتمد على شيء اي بحيث لا يسند ظهره الى شيء ولا يعتمد على يده اليمنى من الارض وكيفما جاء على هيئة التربع بل السنة فيه ان يقعد عند الاكل مائلا الى الطعام شيئا ما كذا نقله شارح المصابيح عن الخطابي ويجلس على رجله اليسرى وينصب اليمنى نصبا كما كان فعل النبي صلعم هكذا ذكره المام

ره فان جلس محتفزا بالهاء المهملة ثم الفاء والثراء المعجمة اي جاثما قائف وبقعد منتصبا غير مطمئن على الارض جالسا على وسك قدميه وعن علي رضي الله عنه اذا اكلت المرأة فاحتفزي اي تنصبي اذا جلست واذا سجدت لا تجافي بطنك عن فخذيها كالرجل كذا في مختار الصحاح وهو اي الجلوس محتفزا امي فعل النبي صلعم ايضا فان جثى على ركبتيه وجلس على ظهر قدميه عند الاكل فقد فعل كما كان النبي صلعم يقول انا عبد الله آكل كما يأكل العبيد واجلس انا كما يجلس العبيد ولا يدعو احدا الى الطعام حتى يسلم ولا يأكل من غير جوع فانه يورث الفقر وقدرته معناه آفاته لان الاكل انما هو لاجل التقوي به على طاعة الله تعالى لا للتلذذ والتنعم فاذا اكل لاجل قوة العبادة لم يصدق نية الاتيان للاجدة الى الطعام الا وهو جايع ويرفع يده عن قبل الشبع ومن فعل ذلك استغنى على الطبيب الذكر كي لا يضحك من غير عجب بفتحتين اي تعجب ولا ينام نهارا من غير سهر بفتحتي السين المهملة والهاء عدم النوم بالليل ولا يداوم على الشبع كما قال النخعي ان الطول والنفاس جوعا يوم القيمة اكثر هم شبعا في الدنيا وقد ذكر ان عايشة رضي الله عنها كانت تقول ان رسول الله صلعم لم يتمالئ قط شبعا وفي رواية صلعم لا يدخل ملكوت السماء من ملأ بطنه وقال لقمان عليه السلام يا بني اذا امتلأت المعدة نامت الفكرة وخرست الحكمة وتعدرت الاعضاء عن العبادة وفي الحديث رأس كل طبيب في التمام والارض الجوع ورأس كل داء التخمة ومن ثم سماها الشبع ذكره كل في الاحياء ويجوع نفسه بقدر ما يستطيع لان التجويع ينبغي ان يكون على نية صحيحة مثلا ان يلاحظ قوة صلوة ان اهل الجوع في الدنيا هم اهل الشبع في الآخرة وغير ذلك من ترتب المنافع الاخروية والبه انار بقوله

وخرست ح

كذا في ح

لية الفردوس واول من قال ذلك يحيى بن معاذ رضي حيث قال يا معشر الصديقين جوعوا انفسكم لية الفردوس فان شهوة الطعام عاقد يجوع الا نفس كره في الحلاصة واعلم انه قد يترتب على التجوع منافع دنيا وية ايضا واشار الى بعضها بقوله فان لذة الاكل على قدر الجوع وقد ترتب عليه ايضا منافع اخروى جامعة بين الفضيلتين وقد ذكر اربعة منها بقوله وليلما بسى الجايعين الخ كما روى انه لما قيل ليوسف ما بقي مع التجوع وفي بدنك خزائن عم فاذا اخاف ان اشبع واسى الجايع وليصفو عقله فان الشبع يورث النسيان و يعمي القلب ويكثر البخارة الدماغ كشبه السكرة تحوى على معاون الفكر فيشتغل القلب بسبب عن الجولان في الافكار وعلى سرعة الادراك بل الصبي اذا اكثر الاكل يبطل حفظه وفسد ذهنه وصار بطيئ الفهم والادراك وينشرح صدره ويستنير قلبه ويباكر الغداء بفتح الغين المعجمة اى باكل طعام الصباح بكرة وهي على ما ذكره صدر الافاضل قبيل العشى بتمامه قطع فيه فوايد للبدن والطبع وقال بعض الحكماء لاب بابني لا تخرج من منزلك حتى تاخذ حلك اى تتعداذيه يبقى الجلم ويزول الطبش وهو ايضا يقلل شهوة لما يرى في السوق وقال الامام رح من اراد البقاء والابقاء فليباكر الغداء ولا يواكل من لا كل مواكلة اكل معداى لا ياكل الطعام مع القوم الا شارح شريم كيتيم وايتام عند الاحفش بمعنى جمع شكر كنز وانزاد عند يونس رح نهار يعلم شتر ورجال الشام ولا يشارب اى لا يشرب مع الاشرار ويوكل مع اهل التقوى و اهل العلم وكذا يشارب اما فانه يورث الحكمة اى يعطيها ولا يتعد على مايدة يوار مضارع مجهول من الاوارة عليها الخمر او يشرب بعدها قال به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مايدة يدار عليها الخمر ذكره في الصابيح في آخر باب التوكل فاذا وقع فلا تتعد بعد الكرسي مع القوم الظالمين ولا يتوقع من نية يجوز القعود معهم من غير ان يشرب اذ الوى ان يشرب اخوانه بمساعدته على الحضور فقط فانما الاعمال بالنيات وكل امرئ مانوى فقد غلط لان النية انما تؤثر في الطاعات والمباحات لا في المنهيات فلو قصد بالغزو الذي هو طاعة الجاه بالشجاعة وطلب المال بالتعرف بنية عن جهة الطاعة الى جهة اخرى وكذا المباح المزدوج وجوه كثيرة بالنيات واما النوى اوخاوالسرور على قلب اخيه المؤمن بمساعدته له على حرام متنالا لتقاعه من شر موهنا قعد سر الله عز وجل علم ينفع النية فيه ولا يجوز ان يقال انما الاعمال بالنيات صرح به الامام رح في الاحياء وقال النية انما تؤثر في القسمين الاولين الاتي القسم الثالث ولا يتاد ان بقال ان الطعام الحار خير له والحافيه من الضرر بالمعدة والامعاء والاسنان كما بينه كتب الطب وروى عن البيهقي رحمه الله قال رفعت الركوة عن الثلث من حار فوجد برد ومن الغالي حتى يبرد خفق وتمالا يذكر اسم الله تعالى عليه ويغطيه شيئ حتى يبرد فانا في الستر بشيئ اعظم كوة ويعشي شيئ قليل اى ياكل العشاء وان كان قليلا ولا يترك العشاء بفتح العين طعام يوكل بعد الغداء والركاتر فاة اى ترك العشاء مهموزة اى مظنة للضعف والهرم وفي الخبر قطع الوريد سقوط العشاء مهموزة واراد بقطع العروق القصد من غير حاجة والوجوب يتوقف ترك العشاء بذهاب شبع كما اذا وقع الليلة ويقبل الذباب من مخرة الماء عن وبابه نضر الواقع في الطعام الحار ولعل لفظ الحار قيد اتفاقي اذ الضرر فان الاحاديث التي رايناها في هذا الباب قد جاءت على العموم مثلا ثم يستحب له ويكره الطعام ولا يتعذر به اى لا يستكره من تعذر به اذا كرهه وهو من اشتاح الى وقع في الحديث من اذا وقع الذباب في الطعام فامقلوه فان في احد جناحيه سما وفي الآخر شفاء واته يقدم السم ويؤخر الشفاء وحمل الخطابي على الحقيقة وقال لا بعد ان تكون الله تعالى جمع السم والشفاء في جزئي حيوان كما العجب فانا نرى كثيرا من الحيوانات يجمع بين

بسم الله وبه وعونه عنده بالخير والبركة فيه اي في الطعام عن ابن عباس رض عن النبي ص اذا اكل احدكم فليقل اللهم بارك فيه والطعنا خيرا منه هذا اذا كان الطعام غير لبن فان كان الطعام لبنا فانه يدعو له بالزيادة فان رسول الله ص قال بعد تمام الحديث الذي اخرجه قوله واذا سقي لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه فذلك الدعاء انما خصصه رسول الله ص باللبن لعموم نفعه وانه ليس شيء يكفي من الطعام والشراب سوى اللبن فانه يرفع الجوع والعطش كذا في شرح المصابيح وبستي اي يذكر التسمية في اوله ينبغي ان تسمي بالجهر حتى تلقن من معك وان نسي التسمية في اوله فانه يتداركه في اخره اي فيما بعد اذا تذكر بذكر بسم الله اوله واخره هما منصوبان على الظرفية يعني اذا وقاف لك فقد تدارك تقصيره بترك ذلك اسم الله في وهذا بخلاف الوضوء فان التسمية سنة في اوله حيث لو نسيها في اوله ثم تذكرها في وسطه لم يكن هذا تداركا لسنة التسمية وذلك لان الوضوء كل عمل واحد بخلاف الاكل فان كل لقمة اكلها كانه شرع الوضوء وعن امية رض قال كان رجل يأكل فلم يسم حتى بقي من طعامه الا لقمة فلما رفعها الى فيه قال بسم الله اوله واخره فضحك النبي ص ثم قال ما زال الشيطان يأكل معه فلما ذكر اسم الله استقاء ما في بطنه وفيه اشارة وسورة الاخلاص ولا يلاف قريش ذكره الامام ح وغيره اذا فرغ من الطعام قال ابو سعيد رض كان رسول الله ص اذا اكل طعاما قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين وروي عن رسول الله ص انه قال من اكل طعاما فقال الحمد لله الذي اطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه كذا في العوارف وكان بعضهم يقول في لقمة منه بسم الله وفي الثاني بسم الله الرحمن وفي الثالث بسم الله الرحمن الرحيم واختار الحسن ان لا يذكر اسم الله تعالى على الطعام الحرام في اوله وحمد الله عليه في آخره فانه يوجب اللعنة وانما قال اختار الحسن ارجو لان غيره من بعض الله بسم الله في اوله وحمد الله عليه في آخره كيف ما كان كذا في القنية وفارع الفتاوى الجوازية من شرب الخمر وقال بسم الله وقال لك عند الزنا او عند اكل الحرام المقطوع بحرمته او عند اخذ كعبتين للمزمار كفر لانه استخف اسم الله تعالى وعن هذا قال مشايخ خوارزم رحمهم الله في العقد فيما لو قال لغيره بسم الله وبصفعه كان قوله واحدا لان بريه ابتداء العقد لانه لو اراد ابتداء العقد لغا بسم الله واحد وكذا لو قال بسم الله بكفره وقال عند لغو الحرمة لا يكفر عند بعض المشايخ لان حمده وقع على الطعام الحرام وقيل يكفر لانه وقع على اتخاذ الحرام فان نوى بعامل على بيته وان لم ينو شيئا لا يكفر لما ذكر من الاحتمال الذي لا يلزم به الكفر انتهى وبداء بالملح فان فيه شفاء من الامراض كما روي عن رسول الله ص ما يطلي ابداء طعامك بالملح فان الملح شفاء من سبعين داء منها الجنون والجذام والبرص ووجع البطن ووجع الاضراس كره الشيخ في العوارف ويأكل ويشرب بيمينه لا بشماله لما روى ابو هريرة رض عن النبي ص انه قال لا يأكل احدكم عن يمينه وليشرب بيمينه وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويأخذ بشماله ويعطي بشماله ذكره الشيخ ايضا ويأكل بثلث اصابع الابهام والسبحة والوسطى ح وفي قوله ويأكل بثلث اشارة الى ان الاولى ان يأكل باليد لا بالملعقة مراعاة للسنة حكى ان بعض الاطباء وصف لهارون الرشيد رح فدعا بالملاعق وعنده ابو يوسف رح فقال ما جاء في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم وجعلنا لهم اصابع يأكلون بها فاحضرت الملاعق وله ملعقة مخصوصة من العاج فرماها هارون واكل باصابعه ذكره الرازي في التفسير الكبير ولا يأكل بالابهام والسبحة اي بهما فقط ولا بالخنصر ولعل هذا مأخوذ من قول الامام الشافعي رح الاكل باصبع واحد من اللقت وباصبعين من الكبر وثلث اصابع من السنة وباربع او خمس من الشره والوصف مكروه في الاحياء وكان النبي ص يأخذ الخبز بيمينه والبطيخ بيساره ويأكل من هذا اي الخبز مرة ومن هذا اي من البطيخ اخرى وروي انه ص كان يقطع من اكل البطيخ الخبز ليرفع بقية سبعين لونا عن الامراض ولا بأس ان يستعين بيساره في الاكل فيما فيه عذر للحاجة وكره الخبز بالقصبة بالكمين وقد ورد الامر باكرام الخبز وسنذكره لنشامة يوعوفانة اي الشان ان انه يجلع كل لقمة يأكلها الانسان في اخبار تلتمانة وستون صنفا فاولهم ميكائيل الذي يكيل الماء من خزانة الرحمة ثم الملائكة الذين يحرسون والشمس والقمر الافلاك وملائكة الهواء ودواب الارض واخرهم الخبازون ان لقمة واقعة الله لا تخصوصا هكذا ذكر وروي في الخبر ويروى ان عابدا دعا بعض اخوانه فقرب اليه رغفانا وجعل اخوه يقلب بعض الرغفة ليختار جيدها فقال له العابد ما شيء تصنع اما علمت ان في الرغيف الذي رغبت عنه كذا وكذا رغيفا حتى استدار من التنور الذي محل الماء ومن الماء الذي يسقى الارض الى غير ذلك من المرابح ومنة آدم صار لك ثم انت بعد هذا تقلبه حتى لا ترضى به كذا في الاحياء ومن اكرامه اي من اكرام الخبز ان يلتقط الكسرة بكسر الكاف

وسكون الثين هي القطعة من الشيء الكسور والجمع كسر كقطعة وقطع قوله من الارض متعلق بقطعة
بلقط وان قلت تلك الكسرة ان للوصل فما كلها تعظيما لنعمة الله تع ذكر الامام رحمه الله في
من اكل ما يسقط من المائدة عاش في سعة وعوفي في ولده وبقال ان التقاط الفقاء مهور العين
انتهى وفتات الشيء المكسرة وكسر الخبز بالدين لا باليد الواحدة ولا يكسر الصحيح من الرغفان بالضم و
السكون جمع رغيف ما وجد اي ما دام يجد يكسورا من الرغيف احترازا عن السرف وللبضع القصعة
على الخبز ولا يقع باكل لسكرجة والملحمة الا ما يؤكل من الادام قال النبي صلعم اكرموا الخبز فان الله تع انزله
من بركات السماء وبكره مسح الاصابع والسكين بالخبز الا اذا اكلها بعد وكذا يكره وضع الخبز تحت القصعة
لتسوى وكذا يكره اكل وجه الخبز او جوفه ورمي باقيه لما في كل ذلك من الاستخفاف بالخبز ولا استخفاف
يورث الفقاء والقحط كذا في شرح النقاية وليكن بصره الى ما يؤكل بين يديه ولا يلتفت يمينا ولا شمالا
بفتح الثين ويضم اللقمة وبضمها مضغا بالفاء اي على سبيل المبالغة ولم يستلعها فلا يمد يده الى اللقمة
اخرى فان ذلك عجلة وسيذكره المص رح ولا يخفى عليك ان الاولى ان يقدم قوله ولا بمر فم رأسه على قوله
وبضغ ولا يفغ فاه يفغ فوه فغوا بالغاء ولا يمتص شيئا من جسده ولا من ثيابه لاحتمال ان يكره غيره من اصحابه
فاذا سعل سعالا او عطس كلما امكن باب نصر حوله عن الطعام ولا يلتفت الى القمة اصحابه ولا يقطع اللحم
بالسكين فانه مكروه وقيل لا يكره وكذا لا يقطع اللحم بالسكين فانه من صنع الاعاجم المتكبرين المترفهين بل المستحب
فيهما النهس وهو الاخذ بالاسنان فانه هناءة واثر امكذا ورد في الحديث وسيذكره المصنف ولا يمسح
يده بالخبز الا اذا اكل بعده كما ذكرنا ولا ينفخ في الطعام الحار نفخا فهو منهي عنه بل يصبر الى ان يبرد ويسهل
اكله وقد ورد بالنهي عن النفخ في الطعام بذهب البركة وفاء عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان
رسول الله صلعم نهى عن النفخ في طعام وشراب ولا ينفخ في الاناء فانه ليس من الادب ذلك كذا في العوارف
ولا يشمه اي لا يشم الطعام مطلقا وقيل انه ينبغي ان لا يفعل ما يستقذره غيره فلا ينفض يده في
القصعة ولا يقدم البها رأسه عند وضع اللقمة فيه واذا خرج شيء من فيه مثل النواة والعظم فرمى
به عن الطعام واخذه بيساره ولا يفض اللقمة الدسمة في الملح ولا الملح في الدسمة واللقمة التي قطعها بالسكين

لا يغمس

لا يفس بفتحها في المرقة والخل ولا يتكلم بما يذكر المستقذرات ولا يسكت ايضا فان ذلك من سيرة
الاعاجم بل يتحدث بكلام الصالحين ومن هذا قيل الصمت على الطعام من سيرة الجهلاء واللئام لا من سيرة
العلماء الكرام ولا يكره شيئا الا ما يضره من المحرق او منكر فيقال تكره الخبز اذا فسد وعلاه حضرة او نتن
هذه الثلثة صيغة اسم الفاعل يقال نتن اللحم اذا تغيرت رائحته ولا يطرح منه اي من الطعام شيئا
ولا يضيعه وتضييعه ان يستكثر اي يأكل كثيرا منه حتى يثقل بدنه ويتخم بتشديد التاء اصله بوتخم يقال
التخم من الطعام والاسم التخمة بفتح الخاء والتخم كذا في مختار الصحاح وروى انه قال عليه السلام
اتقوا التخمتين وقال صلعم اهل الجوع في الدنيا هم اهل الشبع في الآخرة والبغضا الناس الى الله تع اصحاب
الجفاء والتخم وعن الحسن رح انه قال ان الارض لتضيق الله تع من التخم كما تضيق من السكران ذكره في القصة
وروى عن سمرة بن جندب رض انه ابى ان يأكل من التخم فقيل له فما لك فقال سمرة رض لو مت اصلت عليك نارا في
البستان ويفتره تفتيرا اي يجعله متكسرا وضعيفا ذا فتور عن العبادة وبخبث طبعه وينسو قلبه
وانه يؤدي كثرة الشرب وهي الى كثرة النوم وفيها ضياع العمر وفوت التهجد والعمر نفس الجواهر وهو
رأس مال العبد فيه يتجر اما للآخرة وربما يجاح الى الحمام بسبب الاحتلام ولا يقدر عليه بالليل فيفوته الوتر
ان كان قادرا عليه للتهجد فالنوم منع الافاوكثرة الاكل مجلبة له ومن فساده اي من اثر فساد الطعام
ان يعمل بعد الشبع في عامة الله تع ومن اكرامه اي من اكرام الطعام ان ينوي باكله امتثال امر الله تع حيث
قال كلوا من طيبات ما رزقناكم وينوي به اصلاح نفسه اي بدنه وبنيته التي هي مطيته اي مركبه فان
المحققين من الشايخ الكبار رح قد حققوا ان الاذى قد ركبه الله تع بلطيف حكمته من احقر الجواهر المستتمة
والروحانية اي البدن والروح والقلب وان الغالب مركب الغلب وقوام هذا الغالب وصلاحه
بالطعام بإجراء سنة الله تع بذلك فمن كان من غرضه ذلك اي من كان قصده من اكل الطعام اصلاح هذه
فانه ياكل مقدار الشبع بل ما دونه ولا يغفل عن ذكر الله تع وحمده وشكره فيه ولا بد عواحد من المارين
عليه حالة الاكل الى الطعام حتى يسلم عليه ذلك الاحد بغير انه لا يلزم عليه الوقوف اليه فصل السلام
واما بعده فالظاهر انه يلزم عليه ذلك بحسب العادة لكون سلامة بمنزلة التحية كما يجاء

وج

سلام رد سنایی بی غرض نیست و فی البزازیة مر علی قوم یاکلون ان کان محتاجا وعرف انهم یدعوه سلم والا لا یبعد ان یکون المنع ولا یدعو احدا مطلقا ما تا علیه او غیره حتی یسلم صاحب الطعام او الداعی علی ذلک لاحد تحرزا عن الطمع وتجنبا عن الخیار المجلة ودفعا لتوهم الامتناع علیه وفیه تعرب الاجابة کما لا یخفی فجلس علی الطعام بالامر ای اذا اتی علی طعام الغیر فینبغی ان لا یجلس علی طعام الا بامره فیجلب حتی امره صاحب الطعام لانه اعرف بعورة بیته من غیره ولکن یجتنب الاخوار علی قوم فی وقت اکلهم لما ورد فی الخبر ان من مشی الی طعام لم یدع الیه مشی فاسقا واکل حراما قال الشیخ فی العوارف سمعنا لفظا آخذ فی سارتا وخرج مغیرا الا آن یتیقن دعوله علی قوم یعلم منهم فرحهم بموافقته قال الامام رح من حق الداخل علی القوم اذا لم یر تقن واتفق ان صاد فهم علی الطعام ان لا یاکل الا بعد ما یؤذن له فاذا قیل له کل نظر فان علم انهم یقولون به عن محبته لمساعدته فلیس علیه ان کانوا یقولون حیاء منه فلا ینبغی ان یاکل بل ینبغی ان یتعلل انتهی وینبغی ان لا یاکل الا ایثارا لاخوانه ما امکنت فلانا علی نفسی ای صرته یعنی انه ینبغی ان یاکل اقل ممن یرافقه ویوکله فی المقصعة ولا یقصد ان یاکل زیادة علی ما یاکله فان ذلک حرام ان لم یکن موافقا لرضاء رفیقه مهما کان الطعام مشترکا بینهما هذا اذا اکل مع الغیر اما اذا اکل وحده فعنی الاکل بالایثار ان یاکل بحیث یفضل شیئا من الطعام لیتصدق بما فضل منه علی الیتامی والمساکین ویکون یوم القیمة فی ظل صدقته کما ورد فی الخبر فما فضل المنع ان یاکله بایثار القناعة علی الاشباع وبایثار الفقراء علی نفسه ویقوم عنه ای عن الطعام بالوقوف قبل ان یخاف ان یؤاخذه الله تع بجامع انه محرم جملة مستأنفة جواب عن سؤال مقدر کانه قیل من این شیء یخاف ویخاف ان یکون ماکله عدته بالضم والتشدید ای استعدادا وتهیئة له فی المعصیة او یکون سببا وآلة له فیها وقد یتصحاح العدة بالضم الاستعداد والعدة ایضا ما اعددته ای هیأته لحوادث الدهر من المال والسلاح تعالی اخذ للامر عدته انتهی ویخاف طول السؤال والحساب علیه فی القیمة حتی انه اشتری داود الطائی رح بفلس خلا وبنصف فلس بقلا فاکل علی نفسه وقال ویلک یا داود ما الطول حسابک یوم القیمة ومن هذا الفن امتنع عمر رض فی شرب الماء بارد بعسل فقال اعلموا یا خیار حبابها وبیتدبر ای

سکر

یتفکر ان عاقبة امره الکنیف ای المستراح فیتنبغی الطاعم وبعده بلاء علی نفسه ومن السنة ان یاکل تمامیله لما قال صلع کل تمامیلک ثم کان یرد یرید علی القاکهة فقیل له فی ذلک فقال لیس هو نوعا واحدا ای فواده متفاوتة کذا فی شرح المصابیح ومن هذا علم ان قوله ولا یتناول تمامین بدی جلیب تبعیض علی الطاعة بل فیما کان طعاما واحدا لسرع اجزائه تفاوت اما اذا تفاوت اجزاء الطعام او اختلفت فیجوز مد الید الی الا بلیه اما جوازه فی الفاکهة فلما ذکر آنفا واما فی غیرها فکما روی عن انس رضی الله عنه قال ان خیاطا دعا رسول الله ص لطعام صنعه فذهبت مع النبی ص فقرب خبز شعیر ومرقا فیه دباء وقد رایت النبی ص یتبع الدباء من القصعة ذکره فی المصابیح ولا من ذروة القصعة ای اعلاها واراد به وسطها فان البرکة تنزل فی اعلاها وعن ابن عباس رض ان النبی ص اهدی له بقصعة من ثرید فاکلوا من جوانبها ولا تاکلوا من وسطها فانه یاتی فاذا اکل اعلاها او تالها یاتی البرکة لاسفلها فینبغی ان یوکل او لا من جوانبها بالبسترة البرکة من وسطها الیه ولا ینظر متاملا فی وجوه القوم عند الاکل ولا یراقب کلامهم فیستحیون بل یغض بصره ویشتغل بنفسه وقلما یاکل کل ما یشتهیه دفعة واحدة لانه من السرف بفتحتین ای من الاسراف وقیل ما کان قلیلا فی کثیر ان کثیر ان للوصل حکی ابو علی الدقاق بارای رجل انه اتخذ ضیافة فاوقد تحتها الف سراج فقال رجل قد اسرفت فقال واظل فاکل او قدته لغیر الله تع فاطفئه فدخل الرجل ولم یقدر علی الاطفاء واحد منا تع انقطع واشتهر ابو علی الدقاق احد الامن السکر ام الطلا ویتبین ان یعلو احتی یتوجد ارا من التکبر علیه شرف ومحارب علی عدة منقو کلها من السکر قد عا الصوفیة حتی بعد موا واشتهوا ذکره فی الاحیاء وقال الفقیه الکبیر ان بعضهم انفق خبز نقة کثیرة فقیل له لاجل غ السرف فقال لا سرف فی الخیر وما کان لغیر الله فهو سرف وان قل ان للوصل قال عثمان بن اسود رکعت الطوف مع مجاهد حول البیت فرفع راسه الی ابی قبیس فقال لو ان رجلا انفق مثل هذا فی طاعة الله تع لم یکن من المسرفین ولو انفق درهما فی معصیة الله تع یکون من المسرفین انتهی ولا یاکل شیئا من الاطعمة بشهوة نفسه فیحرم بالتشدید الحکمة علی نفسه بعنی ان اکل بشهوة نفسه لا بقصد القیام علی طاعة ربه فلا بد ان لا یاکل الی الشبع بل الا فوقه فیحرم الحکمة ای یجعلها حراما علی نفسه لما قالوا انه لا یسکن الحکمة معدة ملئت طعاما ولهذا قال لقمان ع لابنه یا بنی اذا ملئت المعدة نامت الفکرة وخرست الحکمة وقعدت

فان اکل اعلاها او تالها یاتی البرکة لاسفلها فینبغی ان یوکل اولا من جوانبها

الاعضاء عن العبادة وروى ان عيسى عليه السلام مكث نياجى ربه عز وجل ستين صباحا فاكل فخطر بباله الجوع فانقطع عن الحاجة فاذا رغيف موضع فقعد يبكى لفقد المناجاة فاذا الشيخ اظله وقال يا عيسى ايكى الله ادع الله لى فانى كنت فى حالة فانقطعت قال الشيخ اللهم ان كان الجوع خطر ببالى منذ وقتك لا تغفر لى ذكره لى الاحياء وكلما كان اجوع فليكن ادبه فى الاكل احسن فيكون على الثانى والوفاء على الوصل والعجلة

علماء

وللابتداء بالاكل الاكثر اولا والافضل ورعا الا ان يكون هو المتبوع والمقتدى كالسلاطين والامراء ولا بحث حتما بالفاعل الاكل احد بل الابر به على قوله كل ثلث مرات ان قلل رفيقه او سخيفى بطاله او تنشيطا واما التلطف عليه بالاكل كما يفعله البعض فممنوع لانه اخراط فى هذا واما ما روى عن ابن المبارك رحمه الله انه يقدم فاخر الرطب الى اخوانه ويقول من اكل اكثر اعطيته بكل نواة درهما وكان يعد النوى ويعطى كل من اكل فضل نوى بعدده دراهم وعن جعفر بن محمد رحمه الله قال احب اخوانى الى اكثرهم اكلا واعظمهم لقمة واثقلهم على من يحتاج الى نفقته فى الاكل فهو ليس من قبيل الاطاح الممنوعة والالتزام الغير المشروع فان يكل منهما لما راى فى بعض الاصحاب فى بعض الآخر تصنعا ورياء فلعله ذلك لكسر الجياع وزيادة النشاط والا بنشاط واشارة الى الحرى على العناد وترك التصنع والتزيا كذا فى الاحياء ولا بأس بان يأذن صاحب الطعام لغيره فى الاكل ولا يجلس هو مع الاضياف كما فى قصة الخليل صلوات الله عليه سلامه حيث لم يجلس مع اضيافه منع الملائكة الذين اتوه فى صورة الضيف واذن لهم فى الاكل وقال الا تأكلون وهذه القصة هى التى اشير اليها فى قوله تعالى هل اتاك حديث ضيف ابراهيم المكرمين اذ دخلوا عليه فقالوا سلاما قال سلام قوم منكرون فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين فقربه اليهم قال الا تأكلون فاوجس منهم خيفة قالوا لا تخف وبشروه بغلام عليم قال القاضى البيضاوى يقال الضيف فى الاصل مصدر ولذلك يطلق على الواحد والمتعدد وقيل كانوا اثنى عشر ملكا وقيل ثلثة جبرئيل وميكائيل واسرافيل عم وسماهم ضيفا لانهم كانوا فى صورة الضيف فقوله المكرمين اى المكرمين عند الله تع او عند ابراهيم عم اذ خدمهم بنفسه وزوجته وقوله اذ دخلوا ظرف للحديث فقوله سلاما اى سلم عليك سلاما قال سلام اى عليكم وقوله منكرون اى انفسكم قوم منكرون وانما انكرهم لانه ظن انهم بنو آدم ولم يعرفهم فقد فراغ الى اهله اى ذهب اليهم فى خفية من ضيفه فان من ادب الضيف ان

يبادر

يبادر بالنوى حذرا من ان يكفه الضيف ويصير منتظرا فجاء بعجل سمين لانه كان عامة ماله البقر فقربه اليهم بان وضعه بين ايديهم فعرض لهم عاطر بريح الادب وقال الا تأكلون قولا فاوجس منهم خيفة اى اضمر منهم خوفا لما رأى اعراضهم عن الطعام لظنه انهم جاؤا لشر وقيل وقع فى نفسه انهم ملائكة ارسلوا للعذاب قالوا لا تخف انا رسل الله تع قيل سبع جبرئيل عم الكل بجناحه فقام حتى طحن بامة فعرفهم وان منهم قوله وبشروه بغلام هو اسحاق عم عليم اى يكمل علمه اذا بلغ انتهى وللبر فع الكل على صيغة اسم الفاعل رفع الجمع برفع الطعام وان شبع ان للوصل حتى يرفع القوم ايديهم ولما كان مظنة ان يقال كيف لا يرفع حين الشبع والاكل بعده حرام دفعه بقوله ولما رأى ايديهم ام غايب بل رأى يديه رأسه انه يأكل لان ذلك اى رفع اليد تجمل جليب تجميلا وكان المتقدم اذا اكل مع قوم كان آخرهم اطلاعا والحاصل انه ينبغى ان لا يمسك يده قبل الخواتة اذا كانوا ممسكين من الاكل بعده بل يمد اليده ويتبعهم ويناولهم قليلا قليلا الى ان يستووا فان كان طويل الاكل يقف فى الابتداء وقال الاكل حتى اذا توسطوا فى الطعام كل معهم اخر كما فعل النبى عم وكذا من الصحابة رض هلكذا او ان المتبوع بسبب طلبه عذر الهم دعا للحياء عنهم ولا بد كر على المأدبة امرا مهما لما اى مخوفا او لما يقدره بفتح الذال المعجمة اى يكره الطبع من قدرت الشئ بالكسر اذا كرهته من ذكم الموت والارض والثوب ذكوما والبظر الى الجانب الذى يؤتى منه خصيصة للمفعول من الطعام لانه يوهم المرض ولا يرفع لقمة قبل التلاع اللقمة الاولى ولا يسمع بهما اى صوتا من اللباب ليكتم اى بسنة طعامه مخافة ان يوهم الاكل مع الغير والاجمل الطعام الكل بالفم والسكون اى لقمة واحدة فلا يناول كما يفعله غيره فيه ولا يقوم عن الطعام الا من حق يقضى حاجته من الطعام فان من اكرام الطعام وآدابه ان لا يخلل بين الاكل بما من الامور وقيله ولا يقوم عن الطعام وبه اى و الحال ان بالطعام بعض الحاجة وان اقيمت للصلوة ان للوصل من قبيل التخصيص بعد التعميم فما لا وليكون تشبيه لقمة الآتى بخاف الآخرة فان اصلع اذا عض العشاء والعشاء غايرة ابا العشاء اى بالطعام وكان عمر رضى يسمع قرأة الامام ولا يقوم عن عشائه الآتى يخاف فوت الجماعة اولم يكن فى الوقت سعة فان الامام قد يهما كانت النفس تشتاق الى الطعام ولم يكن فى تأخير الطعام ضرر فالاولى تقديم الصلوة فانا اذا حضر الطعام و اقيمت الصلوة وكان فى التأخير بأس يترك الطعام ويشوش امره فتقديمه اجب عند اتساع الوقت نافت النفس

والتشديد العموم الطبيعة قوله وعم اذا حضر العشاء الحديث ولان القلب لا يخلو عن الالتفات الى الطعام الموضوع وان لم يكن الرجوع غالب انتهى ولا يقوم عن المائدة بعد الفراغ عن الاكل ولا يتخلى اى لا يتبا عد عنها قبل رفع المائدة بل ينبغي ان يتوقف حتى يرفع المائدة من بين يديه ثم يقوم ولا يقوم احد لاحد على المائدة ولا ينبا و على مائدة غيره احد شيئا من الطعام الا باذن صاحبها قال في مجمع الفتاوى اذا اعطى الضيف اللقمة بعضهم لبعض هل يحل ذلك تعامل الناس استحسانا ولو نا ولو لحم الذي على راس المائدة او اول الفرقة جاز استحسانا ولو نا واكل الكلب يجوز لا الجزر المحرق انتهى ولا ياكل على الطريق ولا قائما ولا ماشيا فانه ذمامة اى حماسة ورذالة هكذا روي عن رسول الله صلعم وقد نقل على هذه على الجمع رضه انه قال كنا ناكل على عهد رسول الله صلعم ونحن نمشي وننشر ونحن قيام ورئي بعض مشايخ الصوفية رح الموولين ياكل عن السوق فقيل له في ذلك فقال وجدت جوعي في السوق فاكلت في البيت فضيل ان ادخل في المسجد فقال يحيى منه نوعان ان ادخل بيته للماكل ووجد الجوع ان الاكل في السوق فوضع وترك تكلف من بعض الناس موحش وفرق مرقة من بعضهم نهو مكروه وكتلف ذلك بعاد الله واحوا الاشخاص فمن لا يليق ذلك بسايمه فحمل ذلك منه على المروة وفرط الشره والحرص وبقدح ذلك في المروة ومن يليق ذلك بجميع احواله واعماله في ترك التكلف كان ذلك منه نواضعا كذا احققه الامام رح فاذا جياء ولا يقطع اللحم بالسكين ولكن ينهشه نهشا النهش بين المهلة وبجوز بالمعجمة بمعنى الاخذ بكل مقدم فمه فمنع فانه انهناء وامر انها افعل التفضيل من هنوء الطعام وهنؤه اذا كان سايغا في الحلق وهنيئا ولما ذكرنا انه اي القطع بالسكين من سير الاعاجم انكر بن هند اولات حنيه بان الاسب ان يذكر هذه المسئلة مع مسئلة قطع الخبز بالسكين كما اشرنا اليه ولا ياكل من وسط الرغيف بل ياكل من جوانبه لما ثبت ان البركة تنزل من وسط الطعام وينتهم من انواع الاطعمة على طعام واحد ولا يتبع مضارع من باب الافعال اي لا ياكل انواع الطعام بل يقتصر على نوع واحد جمع ملذوذ والشهوات من الطعام والشراب متنا بعا بعضها بعد بعض في مجلس واحد ولا يتخذ اباجاة التي تدور عليه اي على الطعام في قصاع بل ينبغي ان يجعل جملتها اباجاة واحدا في قصعة واحدة ثم يوكل كما في القاموس قوله اجعل الاباجاة واحدا اي نوعا واحدا ولونا واحدا ولا يخفى ان هذا هو المتبادر من هذه العبارة

العبارة مساغه كي لا يخرج ولا يستكثر من الطعام والشراب فانه اسراف وموت للقلب بالقساوة فاصله لا تميتوا القلب بكثرة الطعام والشراب فان القلب كالزرع يموت اذا كثر عليه الماء وموت القلب اي البعض الشريد عند الله تعالى والتنعم بفضلكم الى انه نوع كل يوم كورشرب ولان في كثرة الاكل قسوة الاعضاء وابعادها الى الفضول والفساد فان الرجل اذا كان شبعان يكثر التفاتت عينه النظر الى ما لا من حرام وفضول والاذن للاستماع اليه واللسان التكلم به والفرج الشهوة والرجل المشي اليه وان كان جايعا يكون الاعضاء كلها ساكنة لا تطمع الى شيء منها ولا تنبسط اليها ولهذا قال الاستاذ ابو جعفر رح ونعم فاذا ان البطن عضو ان جاع هو شبع سائر الاعضاء حتى تسكن فلا يطالبك بشيء وان شبع هو جاع سائر الاعضاء كذا في الاحياء قال رح والجملة ان افعال الرجل واقواله على حسب طعامه وشرابه ان دخل الحرام خرج الوام وان دخل الفضول خرج الفضول فكان الطعام بذر الافعال والافعال اثبت وابقى وبه ورث جوع القيمة كي قال عم ان اطول الناس جوعا يوم القيمة اكثرهم شبعا في الدنيا والشبع اصل كل داء والجوع اصل كل دواء فان الامراض سببها العادي كثرة الاكل وحصول فضلة الاخلاط في المعدة والعروق ثم المرض يمنع من العبادة او يشوش القلب ويمنع من الذكر والفكر وينقص العيش ويهوج الى القصد والجاه والوقاء والطبيب وكل ذلك يحتاج الى مؤن وتعبات لا يخلو الانسان فيما يعد التعب عن نوع من المعاصي واقتحام الشبهات وفي الجوع ما يرفع عن ذلك كله وقيل القابل ابن سالم رح من اكل الخبز اي خبز الحنطة بهذا انعدلا بخا بالماء الموجود والهاء المهملة اي خبزا حرا قال بعض الاداب ما دب لم يعقل الا بعقوا الموت يعقل وما آدب قال ادبان ياكل بعد الجوع ويرفع يده قبل الشبع قال بعض الاطباء في ذم الاستكثار ان النفع اظهر الاثر معدة القرآن واحرا بها الخطيفا الماء والملح ولان يتقلل من الملح خير لمن ان يستكثر من القرآن وكان مالك الزنجي جمع ربعة الباء مهندي ورومي وعراقي وسوادي فقال لبصف كل واحد منكم الوقاء الذي لا داء فيه فقال الهندي الوقاء الذي لا داء فيه عندي الهليلج الاسود وقال الرومي هو حب الرشاد الابيض وقال العراقي عندي هو الماء الحار وقال السوادي وكان اعلمهم الا هليلج يعقل بعض اي يبقض المعدة وهو داء ووجب الرشاد يرقق المعدة وهو داء والماء الحار يرخي المعدة وهو داء قالوا فما عندك قال هو عندي

ان لا تاكل الطعام حتى تشتهيه وان ترفع يدك عنه وانت تشتهيه قالوا صدقت كذا في الاحياء فالدرجة
الدنيا تاثيث الادنى قلة الاكل والشرب ان يجعل ثلث بضعتين بطنه للطعام وثلثه للشراب وثلثه
للنفس بفتحتين والتي يليها وهي الدرجة المتوسطة ان ياكل ويشرب بنصف بطنه والدرجة العليا
تاثيث الاعلى ان يكون اكله اكل المريض اى كاكله وقومه قوم الغريق في الماء وقال الامام ره ومن المريدين
من رد الرياضية الى طي الايام حتى انتهى بعضهم الى طي ثلثين واربعين يوما وانتهى اليه جماعة من العلماء ايضا
وقالوا لي طوى اربعين يوما من الطعام ظهرت له قدرة من الملكوت اى كوشف ببعض الاسرار الالهية و
قد وقف بعض من هذه الطائفة على اسرار اهب فذكره بحاله وطمع في اسلامه فكلمه بكلام كثير الى ان قال وانا ارا اهب
ان المسيح كان يطوى اربعين يوما وانه يجز لا يكون النبي صادق فقال له الصوفي فان طوعت حمسين
يوما اتتركما انت عليه وتدخل في ديننا الاسلام قال نعم فقعد لابرح الا حتى يراه حتى طوى حمسين يوما فقال
ازيدك ايضا فطوى الى تمام الستين فتعجب منه الراهب وقال ما كنت اظن احدا يجاوز المسيح وكان ذلك
سبب سلامته وتجتنب الاكل على الشبع فانه حرام وانه تورث البرص بفتحتين مرض معروف هكذا في الاصل
النتيم ولا يعيب قدم بالتشديد اليه من طعام وشراب ولكن ان اشتهاه كله والا تركه وهكذا كان يفعل النبي ٢٠
ولا يجمع طعام الواحد على الاثنين فانه يكفيهما كما قالوا صاع طعام الواحد يكفي الاثنين الطريف ولا يجمع
طعام الاثنين على اربعة ولا طعام اربعة على ثمانية فان شبع واحد كفاف الاثنين وان شبع كفاية طعام
الواحد لاثنين وان شبع الواحد على مقدار شبعة قوت الاثنين فان الانسان لا يموت من جوع اذا اكل نصف
شبعه والورع انه ينبغي ان يقنع بنصف الشبع ويعطي الزايد للمحتاج وكذا الى الثمانية ولا يطلب ضيف
من بضيفه بضم اليم شيئا الا الملح والماء قالوا من اداب الزيارة ان لا يفترح ولا يتحكم ويتكلف لضيفه اذ ربما
يشق على المزور احضاره لكن هذا اذا توهم تعذر ذلك من حاله او كراهته فان علم انه يسر باقتراحه ويتيسر
عليه ذلك فلا بكره له الاقتراح فعل الامام الشافعي رض ذلك مع الزعفراني رض اذ كان نازلا عليه يعهد اذ كان زار
الامام الزعفراني رض بكتب كل يوم رقعة بما يطبخ من الالوان ويسلمها الى الجارية خادمة الشافعي رض الرقعة في بعض
الايام والحق بها لونا آخر فلما رأى الزعفراني رض ذلك كتب عليه وقال ما امرت بهذا فعوضت عليه حظ

الشافعي رض بالرقعة فلما وقع عينه على خط فرج بذلك واعتنق الجارية سرورا بما قترح الشافعي رض وقد
قال ابو بكر الكتاني رض دخلت على السري فجاء بعنب واخذ يجعل نصفه في القدح فعلت له اى شيء تهويا
ذا تعمل انا اشرب كل قدح قدحة واحدة فتضحك قال افضل لك من حجة ذكره في الاحياء ويلقم بالتشديد ويثلث
اى صاحبه الضيف بيده فانه من حسن المعاشرة واكرام الضيف وذكر ان من اكرام الضيف ان يعجب
صاحب المنزل نفسه المأدبة على ما صنعه وهكذا افعل لك بان تقطع ما بين يديك وتقول له عليه لاجل تعلم الوطاء عن
مالك رض وقال الشافعي رض لابي عبد الله رايت مني فان خنزه الضيف فرض وروى ان هارون الرشيد دعا ابا
معاوية بمرو فصب الرشيد الماء على يده في الطست فلما فرغ قال ايا معاوية اتدري من صب الماء على يدك
قال لا قال صبته امير المؤمنين انما اكرمت العلم واجلته فاجلك الله واكرمك كما اكرمت العلم واهله ذكره رزين في
العوارف وبوشه اى يجاور صاحب المنزل بحاشيته غيره ويؤذانه اى ذلك المشتهى يقع في فم صاحبه
اخواته اليه وبلقطن من سقاط بالكسر وهو في الاصل مصدر كالسقط بفتح العين وهنا بفتح الفاعل
اى ما يسقط من الخوان ورفع ما سقط من يده ان لم يخجل المدعو على شيء وغيظهم مثلا فلا يجوز كله بل
يطعمه او كلبا لئلا ياكله الشيطان كذا في شرح المصابيح فان بركة ذلك تظهر في اعقابه اى اولاده
واولاد اولاده فان ترك اى ان لم يرفع ذلك اى الذي سقط من يده كله الشيطان هكذا ورد في
الحديث قال الامام ره اكله ما دي الشيطان جسم فيجوز اسناد الاكل اليه حقيقة وقد يقال اكل الشيطان
مجاز عن تضييع النعمة بسبب كبره اذ المانع من تناول تلك اللقمة وهو اكبر ويلعق بفتحتين الباء والعين
اصابعه الثلث وفي المصابيح عن انس رض ان النبي صلعم اذا اكل احدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها بفتح
الياء هو كسر العين ره الثاني اى يامر احدا بان يلعق يده وانا وصف الاصابع بالثلث للاثر ان السنة هو
الاكل بثلث اصابع قوله بعد الفراغ ظرف يلعق اما قبل الفراغ من الطعام فالادب فيه ان لا يلعق ولا يمسح
بشيء حتى يفرغ كذا في التيسير فربما يكون البركة فيما لعق به ثم يمسحها بالمنديل او يغسلها بالماء ويجلس
بلث القصعة ايضا فان القصعة تستغفر للاصبع قال صلعم من اكل في قصعة فلحسها استغفرت له
القصعة قال المحدثون ره معناه ان من اكل في قصعة فلحسها تواضعا وتمكنا من تعظيما لما انعم الله تعالى به

رزقه وصيانة له عن التلف عنوة ولو كان تلك المغفرة بسبب القصعة جعلت كأنها تغفر وتطلب
للمغفرة هذا واما ان لم يجب فينبغي ان يمسح يده لما قال انس رضي امر رسول الله عم بان نسلت القصعة وهو
سهما من الطعام ثم يغسلها اي يغسل القصعة بالماء ويشرب ذلك الماء ويقال من لعق القصعة وشرب
ماءها كان له عتق رقبة ذكره في الاجناس والبعاف اي لا يكره في القصاع خاف الرجل الطعام والزاد يعاف عافا
اي كرهه اساره بعشرين على وزن اكرم يقال اذا شربت فاسره اي ابق نصفا من الشراب في قعر الاناء ويقال
السور الاكل بالمد المؤمن فانه صلعم كان يحبه لشمل بضم الثاء المثلثة وكسرها والضم افصح اي انه صلعم كان يحب
الشمل وهو في الاصل ما يبس من كل شيء والمراد به ههنا ما بقي من الطعام ولا يتقدر بقدر سور المؤمن ويحلل ما
بعد الطعام لما روي عن رسول الله صلعم انه قال يحللوا افانه نظافة وتنظافة تدعوا الى الايمان والايمان
مع صاحبه في الجنة ذكره في العوارف فانه اي التحليل يصحح الثاب اي الايمان مطلقا او المراد بالثاب ههنا
وان كان معنى آخر غير هذا الموضع وذكر في البستان انه كان ابن عمر رضي بالخلال ويقول انه اكرم الطعام
وهتن الاضراس ويجلب الزرق ولا يستاك بالخوص مي يعني لسانه بالخلال الا ما يجتمع في اصول الاسنان فانه
لو اخذه بلسانه او ابتلعه فلا بأس به كذا في الاجناس والعوارف ولا يحلل بالآس بالمد شجر معروف بالفارسية
مورد والرمان شجر الرمان والقصب بفتحتين معروف بالفارسية نى ولا بالقاف بفتح القاف وتشديد الباء
المثناة الباية من القصفصة بالفارسية نيشكر خشك والطرفا بالمد شجر معروف بالفارسية كز
سيتين والحلتيت بالفارسية حلروب ولا بالريحان ولا بالبردي قارغ فضايل الاعمال عن عائشة
رضي عن النبي عم من تخلل اسنانه بشجر الرمان لا يزال عليه الرحمة سبعين يوما ومن تخلل بالقصب لسانه كان كمن
نقب بيده ومن تخلل بشوكة السنين لا يقبل دعاؤه سبعين يوما ومن تخلل بالريحان بكت عليه خطيئته ومن تخلل
بشجرة الورد يورث البرص والجزام ومن تخلل بالآس طردت عليه ثلث خصال سوء الخلق وسوء الفم ووجع
الضرس ومن تخلل بالطرفاء نقص عقله واورث النسيان ومن تخلل بخشب العنصل وقع الاكلة في اسنانه ومن
تخلل بخشب الكنة اورث التوليج ومن تخلل بشجر الغرب اورث الحكة في جسده ومن تخلل بخشب الكمثرى
والجنون باعانه من لم يجتنب عن هذه الخصال فاصابه سوء فلا يلومن الا نفسه كذا في شكوة الانوار وذكر

في وصيته

في وصيته ابي هريرة رضي انه نهى عم عن الغلل بعود الذلي فان في صفرة الوجه والنسيان وعود الاذ
اذ يكون منه وجع الظهر وعود العوسج اذ يكون منه القالج وعود الخلفا اذ يكون منه بخر الفم وعود الدلب
اذ يورث بواسير الظهار وعود الأثل اذ يكون منه موت الفجاءة ونقل صاحب البستان عن الاوزاعي رحمه الله
قال لا تخللوا بالآس فانه يورث عرق النساء ويحرك عروق الجزام وهكذا في فضايل الاعمال وهذا
الدقلي شجر غاية المرارة بالفارسية خرزهره والعوسج بالفارسية خارسرخ والخلفاء بالفتح والسكون
نصب بتحديد الصير بالفارسية دوخ والبلدس بالفتح شجر ذو شوك والاثل بفتحتين نوع من الطرفاء بالفارسية
شور كذا ذكره صحح هذه اللغات مختار الصحاح والساقي ويغسل يده بعد الطعام فانه ينفي اللمم لا يخفى عليك
تكرار وقع منه اما ما بهذه المسئلة وقد مر منا ههنا انه لا يبقى بشر مها ويد عو لصاحب الطعام اذا اكل
طعام الغير بالبركة والرحمة والمغفرة ويقول اللهم بارك له فيما رزقته ويستر ان يفعل منه خير او قدمه بما عنده
واغفر وارحمه واجعلنا واياه من الشاكرين ثم يستأذنه بالخروج من بيته قال الفقيه ابو الليث رح يجب على
الضيف اربعة اشياء ان لا يجلس حيث يجلس وان لا يمشي بما قدم اليه وان لا يقوم الا باذن صاحب البيت
وان يدعو له اذا خرج كذا في غنية القاوي ولا يتمام وفي الغم رجح اللحم اي ايجه وفي بره غمر تفتحتين الغبن
الجوع والهم رجح اللحم والشحم وسمه ومنه مندبل الغمر كذا في المغرب لكن ايصيبه قة من الشيطان وعن
ابي هريرة رضي عن النبي عم من بات وفي يده غمر فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه ذكره في العوارف
وكذا يغسل ابوي الصبيان من الغمر وكذلك اي كما يغسل عن الطعام يغسل ايضا يده وفمه وشفتيه رضي انه
فيه وسم بفتحتين اي دسومة وكان النبي عم يغسل بلال بالتشويق وقوله يديه ووجهه وذراعيه ورأسه
منصوب على انه مفعول لفعل اي كان يغسل يديه ووجهه وذراعيه ويمسح على رأسه ولا يغسل قدميه و
لا يمسحهما وقال هكذا الوضوء تمامته النار لكن عمر مسح الرأس بالغسل تغليبا وفي بعض النسخ
المصححة بلال يديه ووجهه باضافة بلال ونصب وجهه بدون الواو والعاطفة ولا يخفى انه يجب حينئذ ان يقال يمسح
بدل قوله يغسل اللهم الا ان يجعل قوله يغسل على معنى يمسح مجازا بقرينة بلال وكان النبي عم يحمد الله الذي اطعم وسقى
وجعل من المسلمين وجعل للاكل مساغا من ساغ الشراب والطعام اي سهل مدخله في الحلق وفي نسخة اي

للسواتين روى هذا الحديث ابو ايوب الانصاري وقد وقع الحديث على اربع نعم احدها الاطعام وثانيها
السقي وثالثها التسويغ اى تسهيل دخول اللقمة والشربة في الحلق ورابعها جعل الاطعام مغنيا عن
زمانا كي ينتفع منافعه ومضاره فيبقى ما يتعلق بالقوة واللحم والشحم ويدفع الفضلة وذلك من عجايب
قدرة الله تع ولطفه بخلوقاته فتبارك الله احسن الخالقين ويذهب الطعام اذا بدئ بالذكر والصلوة بعد اكله والابتداء عليه
فيقوى قلبه وفي الحديث اذيبوا طعامكم بالصلوة والذكر وانه كان يصلي اربع ركعات او سبع ركعات او سبع
ويقرء اجزاء من القرآن عقيب كل اكلة كذا قال الامام رح لكن المفرح وسبع في الامر فقال فيصلي ركعتين
بدل قوله اربع ركعات بعد الطعام شكرا لله تع على نعمه فاذا فرغ من الاكل ذكر سبحانك اللهم تع سيأتي في النعيم
وهو اى ذلك للنعيم كل خبز البر والقوم في الظل وشرب الماء الفرات اى العذب الطيب برد وللصحة والامن
وغير ذلك وليس مراده من تعداد هذه الاشياء حصر النعيم المسؤول فيها وانما خصها بالذكر لورود ذلك
ذلك بخصوصها في الاحاديث قال القاضي البيضاوي رح في تفسيره قوله لتسألن يومئذ عن النعيم ان الخطاب
لكل الناس فخصوص بكل من انهمك اى اشتغل دنياه عن دينه والنعيم ما يتلذذ به ويتعاطاه وقيل يعني اكل البارد عن
شكره انتهى والاية خوطبا ما لغير فانه من طوى الاطاق يوشك ان يخرم بنفسه الى الغدر ويكيل الطعام عند الاخذ
من الغير والاعطاء ذو لا يهيله من ماله التوفيق في الجواب اذا صدته من غير كيل فان ذلك يذهب البركة فاذا
صلى آدم كيلوا طعامكم يبارك لكم والوزن من كيله موزنة مقدار ما يصرفه الرجل على عياله ليلا يكون اسرافا ولا
تقتيرا ومقدار ما يستقرض ويبيع ويشتري ونحو ذلك فان لك اغراض مرضية فاما ان يتوخ بكيله لكيلا يكون ذو العيال
علم ويتعين فيما يعلون فمن راعى سنة الرسول ع بكد بركة عظيمة في الدنيا واجرا جزيلا في الاخرة كذا في المظهر

فصل في فضائل بعض الاطعمة والفواكه والاشربة

٣٦ وفي الحديث ان جبرائيل ع مر بنبينا ع بما كل الهريسة ليشتد بها ظهره لقيام الليل فاكل منها فاعطى للنبي ع قوة اربعين رجلا في البطش وهو
السطوة والاخذ بالعنف والجماع واتت الطعام الى النبي ع من الرباذ بالضم والتشديد والدة والقصر على وزن الواحد
الوقع الواحد منه رباذة بالفارسية كوفتانه اى الدباغ برق القلب اى يجعله رقيقا عند ذكر الله تع وعن انس
رضه قال كان رسول الله يعجبه القرع وكان اذا كان عنده اتاه او مر قصة الدبس قال النبي ع عليكم بالدبس فانه

مبارك يرق القلب ويكثر الدمعة وقد بارك فيه سبعين نبيا ع وقد اكثر منه نجاف القرظ كذا في البستان
وقال في مخصص الغانون الاكثار منه يورث الجذام ويضر بالعصب ويبخر الفم ويولد اخلاطا سوداوية فخاذكره في الحديث
محمول على عدم الاكثار فان الاكثار منه بل من كل طعام منهي عنه كما سبق وفي الشعير عن كلثوم بالفتح
المرة الواحدة من الاكل وبالضم القوة وهي المراد ههنا الانبياء صلعم وهو مبارك واللحم يزيد في قوة جميع
البصر والدماغ ويزيد سبعين قوة لا يزيد ما غيره ولهذا كان سيد الادام وكان رسول الله يوم يحب اكل لحم
الفصيد وجب ان يصاد من غير ان يصيده ذكر ابو نعيم رح في الطب النبوي عم واطيب اللحم لحم الظهر بالفوقانية
في الحلال واعلم ان لحوم خصيان الحيوانات اوفق لمزاج الانسان من لحوم الفحل والاناث والذكر اخف من الانثى والابيض
سود اخف من الابيض واجود والذكر وكل قديد يناسب اللحم الطري الذي منه الان العليج يزيد فضل خروس
والاحمر من القوم اكثر غذاء واقل فضولا وابطاء نزولا من السمين والاكارع معتدلة صالحة للهضم بين قولين
لقف دم او نسج والرؤس غير معتدلة بل هي حارة رطبة كثيرة الغذاء تزيد في المني وتضر بالمعدة وفم الطعام
عليق للمزاج كثير الغذاء يزيد في المني ويبرد في المعدة والضروع باردة رطبة كثيرة الغذاء غليظة بطيئة الهضم
وكذلك الحصى وما تزيد في المني واللسان معتدل سريع الانهضام والكرش والامعاء قليلة الغذاء رديئة
مولدة للبلغم والاكباد كثيرة الغذاء محمودة الدم والمثوبة منها عاقلة للبطن والطحال رديء الكيموس مولد
للسوداء والكلى باردة يابسة غليظة والسمين والالية حار رطب يليين البطن ويزيد في المني ردي الغذاء
بلغمية والشحم حار رطب اقل رطوبة من السمين ينفع من خشونة الحلق ويبرد في المعدة ويقمئ هذا هو البيان
ثم ان لحم الضان من بين لحوم الانعام معتدل الحرارة والرطوبة يزيد في المني وبين البطن ولحم الحملان رطب
واجود واكثر غذاء ويولد دما نافعا بليغا ولحم الجدي الرضيع موافق لجميع الناس ولحم المعز ردي الغذاء وبكر السود
ولحم البقر يابس كثير الغذاء غليظ يولد السوداء ولهذا قال الامام رح لا يحل لحم البقر اه ولبنه شفاء
وسمنه دواء انتهى ولحم الجمل حار رطب معتدل الغذاء ولحم الخيل والحمير ردي يولد السوداء ولحم الغزال اصلح
لحوم الصيد على انها يابسة ردية تولد دما غليظا ودوابا ولحم الارنب مدر للبول ويولد دما غليظا سودا
ويحدث ارقا اى سدما ثم ان لحم الفراريج من بين لحوم الطير غذاؤه موافق لجميع الناس يقوي الشهوة والقوة ويكثر

الهالة

نهاب المعدة والدجاج اجودها ما لم يبض بزيد في الدماغ والعقل والمني ويحسن اللون والديك اجود من
ما لم يصعق والدراج خفف الطبيعة الوحشية كلها واجودها ما لم يزد في الدماغ والفهم والفيج من الطف الطير
سنة يزيد في المني كثيرة الغذاء ويحلو الفؤاد وحمام سمينة ينوّد ومنها دوم مستعد للحمى لا سيما بمرة
في البيوت ولذلك ينبغي ان يتجنب بالحوامض وللبيزر وفي اقرحيا رطوبة فضولية وغلظة يزيد في البلغم وينفع
اكلها وهي تضر بالدماغ والعين وحمام كثيرة الفضول ويربما يحدث سهرا والعواتك رديئة صلبة عسرة الا
نهضام غافلة للبطن مضرة للدماغ محدثة للمستسقا والكركي بابسة حارة صلبة عسرة الانهضام تولد سوداء
وحمر القبط والاوز يصفي الصوت واللون ويزيد في الباه ويسمن كثير الغذاء والفضول يطفي الهضم يحدث
للحيات وادمانه يولد السوداء والبلغم انتهى والتلبين بسم وعلى وزن يعزوا اي يكشف عن الحزن غزة وغزة
يقال اسرى عنه الهم انكشف وغم اجماما اي برح واصله من الجام بفتح الجيم وهو الراحة فؤاد المرضى تليه وعن علي
رضه قال سمعت رسول الله صلعم يقول التلبينة مجمة لفؤاد المريض وهي اي التلبينة ماء رقيق تخذ من دقيق
ولبن وقيل من دقيق او نخالة وربما جعلت بنا عسل وسميت بذلك تشبيها باللبن في بياضها ورقتها وتقال
بالفارسية سپوسا وقيل هي اي التلبينة ماء الشعير وقيل مجمة بضم الميم وفتحها من نجيتها والضم اكثر واجود كذا
في النوم بشتي والحلق من النفع الادم بضمتين جمع ادام بالكسر وكان النبي صلعم يقول نعم الادام الخل قاله مسلم
من حار وبارد ويقطع البلغم والصفراء ويقر بالسوداء ويزيل الشهوة ولذلك كان اكثر ادام ازواج النبي
صلعم بعده الخل وكان جابر رضه يقول ما زلت احب الخل منذ سمعت ذلك الفضل من رسول الله صلعم قيل في تفسير قطع
يتخذون منه سكرا وزقاقا انه الخل لان فيه منافع الدنيا والدين لكونه قاطعا لسورة الشهوة كذا في شرح
المشارق للاكمل والقرادام لما قال ابو يوسف بن عبد الله رجل رأيت البقي اخذ كبيرة من خبز الشعير فوضع عليها ثمرة فاذا هو
اي القرة ادام هذه وكل واعلم ان مثل التمر واللحم والخبز مما لا يعاب ليس بادام حقيقة لوجود الثمن
لا تقطع الخبز والادام ما يصبغ خلافا لمحمد رح فانه قال الادام ما تخذ من الموادة وهي الموافقة وهذا يشهد له
تؤكل مع الخبز موافقة فيكون اداما كذا في كتب اللغة والعنب ادام وفاكهة اذ يحمل بمعنى التفكه ايضا
والمرازة بتقديم الراء المهملة على الزاي المعجمة وهي المرارة اكل العنب ما طبز في مخاز القصاع المرازة في الاكل لغة

الهالة كما يزاد الرجل بين الجراد والتمر وفي الحديث اذا اكلتم فرازموا بريد موالاة الحمد وقال الاشعثي المرازة
في الطعام المعاقبة باكل يوما ما وتوما سلا ويوما لبنا ونحو ذلك ولا يدوم على شيء واحد وقال ابن الاعرابي
معناه اخلطوا الاكل يا بائكم وقولوا بين اللقم الحمد لله وقيل المرازة ان يأكل اللبن واليابس والحلو والحامض
ونحو ذلك انتهى قلت ذكره الحامض من هذا القبيل وكان النبي صلعم اذا جيئ اليه هدية بالحلوا والطيب بكسر الطاء
كالورد والريحان لم يرد شيئا حتى يصيب اي يدرك ويذوق من هذا اي من الحلو ويشتم من هذا اي من الطيب
ومن اللقم بالتشديد ما خاء الملم حلوا بالفم والتكون لم يزق مرارة القيئة قال الشيخ ثم من تصيح اي كل وقت
الصبح قبل ان يأكل شيئا آخر تسع تمرات عجوة في التسويم هذه عطف بيان لسبع تمرات وهي عرب من جود
التمر في المدينة المنورة يضرب الى السواد وتخلها يسمى اللينة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر يحمل ان يكون هذا
فاحصة في ذلك النوع من التمر ويحتمل ان يكون بدعائه حين قالوا احرق بطوننا تمر المدينة ومن يأكل التمر وشرك
اوخته او سبعة او يخالها بمرة فاوكان ذلك التمر غذاء بالكسر والذال المعجمة ما يقتدى به من الطعام والشراب
في القصاع له وكان عم يأكل التمر ويجعل نوى التمر على سبابته ووسطاه فيرمي بها اي يرميها فالباء على هذا في موضع
بعض النسخ بتقوية التعدية يعني انه صلعم كان يجعل النوى بين اصبعيه فيلقيه لا يرمي به بل ينثره والله اعلم لذلك
فعلنا استعدادا ان يفعل النبي صلعم لا يخلو عن حكمة والاطلاع على خصوصية تلك الحكمة كما في فعاله تعالى
في مختار القصاع النوى جمع نواة التمر كقرد وقرود ولهذا اتت الضمير بهنا ومن السنة ان يأكل البلح بقحيف والبلح
المهملة بالفارسية خرما بالتمر هو القصاع التمر تراوة طلع ثم خلال بالفتح ثم بلح ثم بسر ثم تمر ثم رطب ثم تمر وان يأكل العنب
بالزبيب العنب اذا يبس كان زبيبا كالرطب اذا يبس كان تمرا وان يأكل رطب بالفتح والتكون الجوزة
التمر يابسها فان ذلك المذكور يغضب الشيطان اعضا با ولا يتبرن الرجل في الجمع اي حين يأكل مع الغير
لا فيما اذا كل وحده فقط بين التمر تبا ظرف لا يتبرن حتى يستأذن صاحبه الذي يأكل معه قال الخطابي ربما يجوز ذلك
اذا كان زمان قحط وكان الطعام قليلا والا تكون كثيرا فاما اذا كان الطعام كثيرا بحيث يشبع منه جميع الاكلة لم يكن
بأس بان يأخذ اكثر من واحد او اثنين في دفعة او يجعل لقمة كبيرة هذا اذا اضافهم احد فان كانوا قد خلطوا الطعام بينهم حل يجوز
ذلك لهم اذا فاز على ثلثة ردجاز ان يخلط جماعة طعامهم ويأكلون معا جميعا لا بقصد التفاضل بينهم ان يجعل لقمة اكبر من

لغة صاحب فان اتفق اكل احدهم اكثر مما قصد جاز كذا في المظهر وينتفع بالعسل من جميع الامراض فهو غاية مبارك قد بارك عليه سبعون نبيا عليهم السلام اي جعلوه مباركا يقال بارك الله فيك وعليك وبارك لك كله بمعنى كذا في مجمع الصحاح وقد يقال معناه انه دعا بالبركة سبعون نبيا روى انه حين دعا صالح عليه السلام فاخرج الله تعالى من الصخرة الناقة دعا بالبركة سبعين نبيا وقيل

السوداء في كل داء يصيبه في الترمذي اذا رمدت عينه اكتحل بها فخرا من ساعته انتهى كلام الشيخ رح وذكر في الطب النبوي انه مع الخربق يذهب نفخه وينفع الصداع والقولنج والقوة والشقيقة والبهيقة والسكتة والسبات والنسيان والدوار والتدر للذي يرى كان الدنيا سوداء انتهى والاصف بفتحتين الكبر واما الذي نبت في اصل شجر الطيار فهو اللصف كذا في الصحاح نبت حين يبكت الارض لفقدها البقل صلعم ليلة اسري به على صيغة المجهول يقال فقدت الشيء وتفقدته بعد غيبته الى النهار والكل الجوز بالجيم بالضم والسكون وفي رواية بفتحتين وتخفيف النون وبعضهم يقول بضمتين وتشديد النون كذا في الديوان والقصاع بالفارسية بشير دواء وكل كل واحد منهما فرارا اي سقوطا عن الاخراء والزبيب يشد العصب ويذهب بالوصب ينفع الفساد المرهاء المرض ويطيب النكهة اي رائحة الفم نطيبا ويقطع البلغم ويصفي اللون ذكره في الطب النبوي صلعم انه فاعل رضي كل كل يوم نوى وعشرين زبيبة حمراء لم ير في جوفه ما يكره وقال الزهري رض من اصبح حفظ الحديث قليل كل الزبيب وكان الترمذي رض يأكله ولا يأكل القعاع الخاص خال وفي اخذ من الزبيب وغلب الغشق وحصا البان على الرقي قوى ذهنه وفي كل فليطرم عجوة في مختار القصاع العجوة بضمتين النوى وكل كان في جوف اكول مثل التمر ونحو الواو عجوة مثل قصب وقصبة والعامة تقول عجم بسكون الجيم والعجم ايضا ضد العرب الواحد عجمي انتهى فان فيه اي في عجوة داء وفي الجالينوس الزبيب يقوي الامعاء اذا مضغ وكل عجوة وينفع الكلى والمثانة واذا نزع عجوة الحلق البطن انتهى وبأكل العنب حبة حبة فانه اهناء وامرء وعن عائشة رض انها قالت رأيت رسول الله صلعم يأخذ عنقود العنب بيده اليسرى ويتناول حبة حبة بيده اليمنى كذا في القاموس وفي القاموس صلعم ايضا كان النبي صلعم يأكل العنب وسلمان الفارسي رض يأكل معه فقال يا سلمان رددوه فقال وقد سمعت رددوه على ان الرد يتكلم بالفارسية ولكن ليس له اصل صحيح للعقد عند المص رح كما لا يخفى والشرطي بكلو الغواء اي يكشفه عن الطحاء بفتح المهملة والمد والقاف المجيء وهو بشبه الكرب ويزكي القلب اي يطهره ويشجع الجبان عند الشجاع وهو اي الشرطي يقوي المعدة والبطن ويحبب في بعض الشهوة اي يحبها ويقطع ويطرد بالاسنان ويذر البول ويسكن العطش

وينفع الترق

وينفع الترق والاكثار منه يولد القولنج والنفخ ووجع العصب والمفاصل وهو وجع الامعاء وحبه ملين للبطن ولعابه يليين من غير قبض ينفع السعال ويليين قبضة الترة كذا في الجالي فان كلت سنة المرأة الطبلي من خلوق بفتح الخاء وتشديد اللام نوع من الطيب ينبتهم عم فجع اولادهم فاوحى الله تعالى اليه عم مرهم ان يطعموا نساءهم الجالي الشرطي فانه يحسن الولد وينفعل وكل في الشهر الثالث والرابع اذ فيه يصور الولد وقد كانوا يطعمون الطبلي الشرطي والنساء الرطب كذا في الاحياء وقال صلعم اطعموا حبالاكم اللبان فان يكن في بطنها ذكر يكون زكي القلب وان يكن انثى يحسن خلقها وبعظم عجزها ذكره ابو نعيم في الطب النبوي عم وفي الحديث ما من زمان الا وفيه قطعة من ما وقد يستحب ان لا يشرك صيغة الفاعل من باب الافعال اي لا يحمل غيره بكل لف فيه احد الا ياكل وحده بلا بنوة ولا جفوة ولا يجئ ان الاولى ان يقدم قوله ولا بصيغ من حبه شيئا على قوله بلا بنوة ويستحب ايضا ان ياكل الرمان بشحمه فانه رباع المعدة الرناع بكسر الراء وتخفيف الباء ما يدبغ به كذا في الصحاح وذكر في الجالي الرمان نافع للخفقان مقو للعدة والحلو منه بارد في الاولى رطب في آخرها نافع لمزاج المرة ويستحيل الى الصفراء ويصلحه الرمان الحامض وفيه تليين للحلق والصدر ويذر البول وينفع السعال جدا والحامض منه بارد يابس في الثانية يقمع الصفراء وينفع من التهاب المعدة والحرارة وخشكار الصدر وهو اكثر ادرارا للبول وقال في الحديث من الرمان اذا قشر وعصر باليد مع شحمه وأخذ ماؤه واخرج القشراء لكن ينبغي ان يكون المقتصر منه الحلو والحامض تعاكيكون ابلغ في الكمهال وتطفئ الحرارة واكل التين يرقق الغلظ من اراد تغليظه جعله رقيقا واكله المان من القولنج ينفع اللام اسم مرض معروف معوي موجع يتعسر منه خروج ما يخرج بالطبع وسببه امايح يحتبس بين طبقات الامعاء ويحبس كما يثقب ثقب او سلة واما سوء من سفل يابس او من ريح في تجويف الامعاء كذا في الجالي وقال القاضي البيضاوي رح في تفسيره انما خص الترة من بين الفواكه بالتين والزيتون بالقسم لان التين فاكهة طيبة لا فضل له وغذاء لطيف سريع الهضم ودواء كثير النفع فانه يليين الطبع ويحلل البلغم ويطهر الكليتين ويزيل المثانة ويفتح سدد الكبد والطحال ويسمن البدن وفي الحديث

نسخة

ده يقطع البواسير وينفع النوس والرتبون فاكهة وادام ودواء وله دهن لطيف كبير النافع مع انه
قدنبت حيث لادهنية فيه كالجبال انتهى وينبغي ان يستثنى البطيخ فان فيه قطرة من ماء الجنة فان استطاع ان
يأكل كله ولا يطرح شيئا من قشره وحبه وبزره ولا يبقي بأسه مبتدئا قبله فعل جواب ان استطاع
وما من طعام في الجنة الا وفيها اثر الضمير باعتبار الفاكهة من لزوم ذلك الطعام وفي الحديث انه
في البطيخ طعام حيث يشبع ويغني من جوع وشراب حيث يروي وريحان حيث يتم واشنان
حيث ينقي البطن ويغسل الخاتنة والبطن وبكسر الباء الظهر بالفتح اي يكثر التي تكثر وبكثر الجماع و
يقطع الابردة بكسر الهمزة والراء علة من غلبة البرد والرطوبة تقرين الجماع كذا في مسبغا طر
وينقي البشرة بفتحتين ظاهر جلد الانسان اي بطراوة ويطيب النكهة تطييبا وبسكون الصاد
تسكينا ويحد البصر احداد اي يجعله ذا حدة ويذهب العطش اذهابا ويسمع في البطن اذا كثر انتهى
تعالى عليه حين قطع فاكل ويشتهي الطعام بتشديد الهاء اي يحمل على اشتهائه وتقبل بدان بالكسر
جمع دود بالفارسية كرم بكسر الكاف العرق البطن يعني تقتل الدود الحادث في البطن ويخرج من بطن
الانسان اخراجا سبعين داء ويذهل الشقاء بدله في اراد شراءه اي شراء البطيخ فليتمهل عند
تقليبها بسم الله ان البقر تشابه علينا واناان شاء الله لمهتدون واذا اراد قطعه فليتمهل
فتجوحها وكما وابتعلون فان الله تعالى بطيخة له بجوحة هذه الآية الكريمة الخ ومن الشيخ الغساني
انه قال كان ابي اذا كهنى البطيخ يقول يابني اعدد الخطوط التي فيه فان كانت فردا فحقيق ان
يكون حلوا وقيل عن بعض السلف رحمهم الله عن الاطباء الحذاق انه قال ومن المشايخ رحمهم الله
برفع يستفاد من لم يجد جهة عقلية لكثرة منافع البطيخ الواردة في الاحاديث بل حكم بكثرة ضرره كما هو
المشهور عند اكثر الاطباء وقال ان ادلة العقلية التي تقتضي ان يكون سببا لاكثر منافع البطيخ انه
جلاء انه يخ بحيث يرقق الاخلاط الغليظة ويلطفها ويعد الاخلاط لان تندفع بالعرق او البول او
والتحلل ويخرج اكثرها بالادرار وهذه الجهة عقلية تقتضي ان يكون مدار المنافع شيء ازيد مما ذكر في الادلة
المذكورة ولا يخفى ذلك على الطبيب المؤمن الذي تم فراسته فلا بعد في كثرة منافع البطيخ الجيد لبدن

الانسان

الانسان لانه بدن المؤمن الذي يأكل في معى واحد ويقتصد في اكله واما قولهم بان البطيخ يحيل
الى مائية خلط كان في المعدة فيكثر ضرره فهو على تقدير تسليمه انما هو بالنسبة الى معدة بعض لا يقتصد في الاكل و
كان كثير الخلط فمعدته كذلك النبي صلعم ينظر في حال المؤمنين المقتصدين في الاكل فيذكر منزه المنافع
مع اشياء وحث بقوله والنبي صلعم في بعضها لاداء فيه على انه لا وجه لتحجيرهم بسبب كثرة الضرر بالبطيخ دون
غيره فان الاكهاة التي ذكر وليست مختصة بالبطيخ بل هي شان جميع الفواكه والاغذية اللطيفة حتى انها
قد نوقش للعسل الذي انتفعوا على انه بجودة جوهره حافظ عن العفونات ومانع عن الفساد والبلى الذي انتفعوا
على انه نفع الاغذية وجاء دواء للمولود الصغير بليف لغيره لهم حجة الزامية قال في التحقيق عند ان من اعتقد
نفع البطيخ وجزم على امور وردت في الحديث فاكله على وجه المسنون لا يضره البتة باذن الله نفع انتهى ومن السنة ان يأكل
القثاء بالملح وان يأكل الخوخ بالتمر ويبدأ في الاكل من اسفل القثاء وهو الذي تعالى في التركية شيجار
قال في الطب النبوي صلعم ان الخيار بالبر دواغلظ من القثاء وينبغي ان يؤكل مع العسل وافضليته انتهى
وهذا اصرح في الخيار غير القثاء وعليه الفوع ايضا وان كان المفهوم من الصحاح اتحادهما قاذا اتى على
صيغة المفعول الرجل باكورة وهي ابركة لان من الفارسية نوباده فالسنة ان يأخذها ويضعها
على راسه وعينيه ويدعو بالبركة فيها ثم يعطيها اصغر اهله ولان جمع ولد عنده ويستكثر من الفواكه اي يأكلها بكثر
ة اقبالها وجبتها في ادبارها وطاب ايام كثرتها ويأكل من الفاكهة وتر اكبلا بصرة وكان النبي صلعم
يأكل الباذنجان ويزكم فضلا ويقوي من كل علة اذا كان راه ومن كل علة انه دواء كان دواء وتفصيله
ما ذكره في الطب النبوي صلعم وغيره من ان عبد الله بن عباس رضي قال كنت مع النبي صلعم في ضيافة جبل من الانصار
فاتي بقصعة فيها الباذنجان والرمان فقال رجل يا رسول الله للآكل الباذنجان فانه يهيج المرة السوداء
ويهيج الغم ويورث الداء فقال رسول صلعم ثمة ثمة فاني لبلة الاسري في ظلمة الجنة المأوى فلم ار
سدرة المنتهى اطيب ثمرا من الباذنجان متدليا على اغصانها فقلت يا جبرئيل هذا الباذنجان فقال نعم يا محمد
انه لا قوى شجرة اقرت بالوحدانية وشهدت لك بالنبوة ولعلي بالولاية من اكلها على علتها اذا كانت
علة داء ومن اكلها على الداء وان كانت له شفاء وعن يحيى بن اكثم القاضي رحمه الله قال ان المأمون طلبني يوما وقد

على عمله الرجل يحب الباذنجان وعن جعفر الصادق رض لو علم المجار الذي يجعل عليه الباذنجان ما جعل عليه
الافتخر على سائر الحمر ونعم قيل نوره كره من المسك الذكي نفضت من مخ مسك سمينا مفتورا
خذ الباذنجان واتركه ثلاثة ايام ثم اقطعه واطرحه في الماء الحار ثم اطبخه بالزيت والخل والملح
تقدم بانا آخر ويقوي نعم البلغم اي الباذنجان لينقوه ويزيتون اي اجعلوا فيه دهن الزيت وكلوا
منه واكثروا الكشار فانها اقوى شجرة آمنت بالله وانها تورث الحكة وترطب الدماغ ترطيبا وتقوي المثانة
تقوية وكثر الجماع صدق رسول الله وحبيبه واحسن نبي الله وصفيه فعليك بالتشبث بذيل كماله وتصديقه
مضمونه ومعانيه فان متبع طبه هو حزبه الحق سبحانه فهو سلطان الاطباء في التحقيق اياك فاياك
ان تلتفت الى كلام الاطباء العاجزين عن اصلاح احوال انفسهم وكان احب البقول الى نبيناء الحرك
بفتح الحاء المهملة وسكون الواو الباذروج بالفارسية تره خراساني وهو بستاني من التراجين المدونة
قال في شرح الموجز للسويدي الاكثر من كلها يولد ظلمة البصر وحاقته اذا اكل مع الكوامخ المالحة ويصلح
الخل والخيار وعصارته نافع للزمان ستما بكل تره وكافور وهو مما يسكن العطاس في مزارع وبزرك في
مزاج وسكرجة من مائية ينفع من سوء التنفس ونتف الدم قيل ان كل احد نام ساعة عذب لم يضره
لسعتها انتهى فليجتنبه احب رسول الله ص روي عن ابي يوسف رض انه كان عند هارون الرشيد رض
فقال كان النبي ص يحب القرع فقال رجل عنده ولكني لا احبه فقال ابو يوسف رض هاتوا بالسيف والنطع
فقال رجل استغفر الله مما ذكرت ومن كل ما يوجب الكفر اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
فتركه ولم يأمر بقتله ذكره في شرح النقاية وغنية الفتاوى والكرفس صح بفتح الراء وسكون الفاء وهو
بقلة معروفة بالفارسية كرسنه طعام الخضر ص بكسر الخاء وسكون الضاد صاحب موسى ص وقال ايضا
خضر ص بفتح الخاء وكسر الضاد وهو الفصح كذا في مختار الصحاح والياس عليهما السلام وقد ذهبت العلماء
العظام والائمة الكرام الى ان اربعة من الانبياء ص هم في زمرة الاحياء الخضر والياس عليهما السلام في
الارض وعيسى وادريس ص هم في السماء وانه يورث الحفظ ويذهب النسيان ويزكي القلب ويقوي العقول
والاجذام اي برزها وهو مدر للبول والطمث واللبن صالح للمعدة ويحلل التراح ويفتح سدد الكبد والطحال

ويابس الباءة وينفع السعال كذا صنع وبعض اصحاب الصرع والجالي والمرضة كذا في الكحل الطالبي التبقيلين
بالنفع والسكون الاساق كشجر القرع والبطيخ ونحوها وسمعت من بعض الكمل من الاطباء ان المرة
من البقطين عجمها ثمرة بعد القرع لا شجرة بقرينة قوله يزيد في الدماغ اي كيفا انتهى كلامه والدماغ يزيد في
العقل والكماة بفتح الكاف وسكون الميم وبعدها همزة بت يشبه جبة تنسج عن الارض بالفارسية
سمارو وع واحدها كمأ على غير القياس قيل لما عكس امرها لفظا لعكس امرها بنانا فانها تنبت بلا سقي
ولا بذر ولذلك سماه النبي ص منا حيث قال الكماة من المن اي تمامن الله تع على عباده واعطاه بلا تعب
وقيل معناه هي شبيهة بالمن النازل من السماء في حصولها بلا تعب وزرع قال النبي ص عين شيل عن الشجرة
التي اجتثت من فوق الارض اهي الكمأة فقال الكمأة وماء وهاشفاء للعين قيل هذا اي كونه شفاء
للعين اذا كان محلوطا بالدواء وقيل ان كان التمر حارا فمجرد ماء شفاء وان كان باردا فمخلوطه والظاهر
ان مجرده شفاء وهو الاصح لانه صلعم اطلق ولم يذكر المخلط وقد روي عن ابي هريرة رض انه قال عصرت ثلثة
اكمؤة وجعلت ماءها في قارورة فكحلت بعجارية لي فبرأت باذن الله تع والى هذا اشار المصنف رح
وكان ابو هريرة رض يعصر ماءها فيكتحل به من الرمد بفتحتين وجمع العين فيه المكروهة اي يصح عين
ذلك المريض وقال الامام النووي رح رأيتا في زماننا اعمى كحل عينيه بماءها فبرأ فاشفى وعاد اليه بصره وكذا
في شرح الشارق واطيب الكماة اسودها والمذكور في مختصر القانون اجودها ابيض ثم احمر ثم
رديئة واما الاحمر والاسود فردي وعن جالينوس انها ليست رديئة الكبوس لكن بطيئة
الهضم ينبغي ان يقشر ثم يشق ثم يسلق اي يغلى بالنار غليانا يسيرا ثم يطبخ برب ونحل
انتهى والكلاتي انها تورث القولنج وعسر البول والنفس وبيد التكية ويولد غلظا غليظا بالغيا
وسوداويا وهو من الادوية التي تنبت بها تهم النوابل الحارة كالكمون والفلفل انتهى ورد روي
عن النبي ص مرفوعا الكماة جدري الارض ونسي نبات الرعد لانها تكثر بكثرته وقيل فوت بني اسرائيل
في النبي الكماة لانا نقوم مقام الخبز وقد رخص ترخيصا اكل البصل الني لمن دخل ارضا فيكل من بصلها
ليدفع عنه وباءها وهو حار يابس في وخامته واقاء المظهاري هلاكها وقيل من اكل البصل غليا كل فوقكم فما

فانه يذهب بريحه اى يزيل رائحة وقيل مضغ السفرجل يذهب بريحه ايضا ولا باس باكل البصل والثوم مطبوخين قال عليه السلام نهى رسول الله صلعم عن اكل الثوم الا مطبوخا وسئلت عائشة رضه عن البصل فقالت ان آخر طعام اكل رسول الله صلعم فيه بصل لبيان للناس انه ليس بحرام وان نهيه عن الثوم والبصل نهى تنزيهى لا تحريمى واما قوله صلعم من اكل ثوما او بصلا فليؤذنا او ليعتزل مسجدنا فانما اراد به من اكل منهما مطبوخا وقد اشار الى هذا رح بقوله ولا باكل النيء اى غير مطبوخ منهما فانه يؤذى الملائكة وكان ابن عمر رض يطعم الثوم نيئا خطية وبلغيه فى قدر بالكسر والسكون فاذا نضج بالطبخ القاه فاكله والسنة فى اكل الجلى بضم الفاء وسكون الميم بالفارسية نرب ان يذكر النبى صلعم فى اوان قضيته وهى الاكل باطراف الاسنان لئلا يوجد ريحه وفى الجلالى الجلى يزيل البواسير والحريف منه يهضم الطعام ودورقه دواء ورقه ينفع سدد الكبد والطحال ويزيل ايلام فان وكيد البصر وجربه عسر الهضم يلغى الغذاء فورقه هو المقصود والاصلى منه وبزرقه مانع الغاز رح المشهور المطلوب من الحمام العوق ومن الجلى الورق ويجتنب اكل الطين فانه ينفع بالتبريد البطن و يضر اللثة ويذهب بالباه بالهاء وبوزن الجاه لغة فى الباءة بوزن الباعة وهى الجماع كذا فى مختار الصحاح اى يزيل قوة الجماع وعن علقمة انه قال الجنون فى ثلثة كسر الاظفار بالاسنان ونتف اللحية واكل الطين وقال النبى صلعم اكل الطين حرام على كل مسلم ومسلمة ذكره ابو نعيم رح فى الطب النبوى ثم وجدت فى فتاوى قاضيخان انه سئل عن اكل الطين فقال صلعم اذا اراد الله تع بعبد شرا ابتلاه بنتف اللحية واكل الطين انتهى ومن اكل الطين فمات فعلى عاقلته دية مغلظة وفى الحديث من مرض عليه الرجلان فليعده فانه يخفف المحل ينفع اللبن مصدر سمى اى خفيف الحمل وقيل معناه انه قليل المئنة وطيب الريح اى الرائحة ويتم عطف على قوله فليعده فى حديث آخر من شم الورد الاحمر ولم يصل على فقد جفانى قيل وجه انه يذكر النبى صلعم من حيث انه مخلوق من عرقه او من جهة المشابهة فى كمال الحسن ولطف الرائحة ولان الشم المقبولة عليه عند ذكره صلعم من الجفاء وقد ورد عليه الحديث كما مر فى حديث آخر تحفة بوزن بهجة الجسم وبرا اى يزيد عليه اقلها الطيب بكسر الطاء وثانيا لبس الثوب الابيض ينفع الباه وكسر الباء المشددة وثالثها شرب العسل بقى ههنا شيئ آخر وهو البصل فانه ينبغى ان يذكر فى هذا الفصل لكونه

كثيرا

كثير الاستعمال بين الناس فلا باس لنا ان نذكر بعذا من احواله روى عن النبى صلعم انه اكل البصل وانه قال ان بيتا يوتى فيه البصل لا يقرب فيه الشيطان وعن على رض ضعفا فاه عن اكل البصل وشكى رجل الى النبى صلعم قلة الولد فامره باكل البصل والمذكور فى كتب الطب ان مخه اى حفرته اصل الى الحرارة وباعثه اليه البرودة والافضل منه النيمبرشت من مخ بيض الدجاج وهو سريع النفوذ جيد الكيموس كثير الغذاء وفيه قبض وبعد رض حتى قوم مع الامعاء واد ويه الذرير وينزيد فى لباه والمشوى الصلب منه غليظ بطئ الهضم يستحيل الى الرطوبة وشوى المخ بالعسل طلاء للكلف واذا طلى الوجه بياضه منع تاثير الشمس فيه و ينفع من حرق النار ضمادا او يسكن اوجاع العين والبيض النيمبرشت ينفع السعال وخشونة الصدر و الحلق وبحة الصوت والنسل وضيق النفس ونتف الابط استحبابا اذا اختضب صفرة معتدلة انتهى

فصل فى سنن الشرب وما يتصل به

افضل الاوانى من الخزف بفتحتين الماء والزاوية المجتمعين يعنى ان افضل ما يعمل من الطين والخشب لانه اقرب الى التواضع قال النبى صلعم ان الله تع وملائكته يصلون على اهل بيت انبيتهم الخزف وقال السيرتى للجندرى رح لانكن آنية بيتك الا من خزف بيتك الطين ذكره فى روضة الناصحين ولم يكن نبيئ يشرب فيه قوله الى ابن عباس رض متعلق بقوله احب وهو منصوب على انه خبر كان من الزجاج لانه اى ابن عباس رض كان يبصر ويرى ما فيه ثم يشرب ويجتنب المؤمن اوانى جمع اناء وهى مع كثرة وجمع القلة آنية كما مر الذهب والفضة فانهما حرامان للرجال والنساء جميعا وان جاز التجلى بهما للنساء خانة كذا فى الزوزنى ومن النحاس والصفر اوفيهما كراهة وفى اللثة ان يكون الاناء مخمرا بالخاء المعجمة على صيغة المفعول من حمرت الاناء وخمرته سترته ومنه الخمرة سترة العقل والخمار ايضا سترة الرأس قال النبى صلعم خمروا آنيتكم واذكروا اسم الله تع عليه ولو ان تعرضوا عليه شيئا يعنى ان لم تجدوا ما يستر جميع الرأس الا آنية مصنوعا على اسمها ما يستر بعضها كالخشبة وغيرها عرضا وقولوا بسم الله فانكم اذا فعلتم رسول الله صلعم يقدر وسعكم فان الله تع يدفع عنكم البلاء ببركة ما ذكرتم لم رسوله يتوضوا من باب نصر كذا فى المظهر ولا يشرب احد من النهر والحوض كرعا وهو التناول من نهر وغيره بفمه بلا واسطة كف ولا اناء كما يشرب البهائم هكذا باد خار كارعا اى قوابهما فى الماء والمراد من قوله نهى النبى

بالكسر بالفارسية سنك في مختار الصحاح الشفاء قد يكون للبدن والماء والغرة للماء حاجة وقد نهى
الشخص عنه كيلا يدخل موذ كان في الشفاء بحوفه وقد روى ان احدا شرب من فم الشفاء فدخل فوه
حية ولان انصباب الماء في الحلق دفعة مضر للمعدة ولان نكتة الاناء وهي بضم الفا المثلثة وسكون
اللام موضع الكسر منه كذا في الديوان فاذا ذلك الموضع لجمع الوسخ ولعدم تماسك الشفة عليها يسيل
الماء على الشارب ولان عروة هي ابو ثوم به كذا في المغرب فانه مقعد الشيطان واعلم ان المشهور
المذكور في كتب الاحاديث ان الثلمة مقعد الشيطان وقال القطبي سببه ان الثلمة لا تنغلق عند وضع
القدح فلا يكون ذلك الموضع نظيفا غالبا وذلك من فعل الشيطان وكذا اذا خرج الماء فسال من الثلمة
فاحتاط فوجه فانها هو من اعانات الشيطان وابتدائه اياه فلو قال المصابيح ولان عروة الاناء ولا
من ثلمته لانه لجمع الوسخ ومقعد الشيطان لكان اولى كما لا يخفى وجبر الاناء بخير الاناء بستره وليوكى السقاء
اي يشد ثم بالليل للاوى عن جابر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلعم يقول غطوا الاناء واوكوا
السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر بانا ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه
من ذلك الوباء بضم فمن اكل وشرب منها هلك والا سبيل للعقل فيه بل علمه منوط الى الشارع وانما ابهم
تلك الليلة ليحتاطوا على الليالي كلها قيل والا عاجم يتقون ذلك في الكانون الاول والوباء عدا وقصر الامر
العام وقيل معنى الهلاك كما في شرح المصابيح وكيف الابواب ايجابا اي برد ثها وبطلها وبطفي المصابيح
الطعام عند النوم وكيفية الصبيان اكفئا اي يمنعهم الرغبة ويجمعهم الى البيوت فلا يبقى لهم قدرة على
الخلاف اي يجف ويكف في اول الليل ويطفي عند الرقاد والنوم قال النووي جمعوا الاوكية والكفيوا
جميعا كلهم فان للجن انتشارا وخطفة والطفوا المصابيح عند الرقاد فان الفويسقة ربما جرت الفتيلة
فاحرقت اهل البيت قوله الفويسقة تصغير الفاسقة سميت فاسقة لخروجها عن جحرها لافسادها كذا في شرح المصابيح
ومن لم يجد اناء يشرب فيه فليشرب بيده فانها افضل آنية فاذا اراد الشرب فليأخذ الماء بيمينه ويشرب
بام الله تعالى اي بحافظة الاسماء لتغلط تكلوا واشربوا وبسم الله تعالى في اوله بالبركة ويدعو الله تعالى ان يجعل
طهورا بضم الطاء المهملة وجوهة وبركة ويرعى اسعال الكوز فمه لا يقطر عليه وينظر في الكوز قبل الشرب

كي

كي كان يفعله ابن عباس رضي الله عنه كما مر ويشرب بثلثة انفاس كل نفس منها في خارج القدح لانه شرب الشيطان
يشرب في المرة الاولى ربما يقع فيما انعم عليه وفي المرة الثانية يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم مخافة ان يشرب فيه
اشرا كا وفي المرة الثالثة يسمي الله تعالى ان يجعله نافعا له ويحمد الله تعالى في آخر كل مرة فيثني فعل ذلك المذكور في
شرب الماء يسمي ذلك الماء في جوفه الى ان يشرب ثلثة غيره فان في الماء حياء ويشرب في ثلثة انفاس بحمد الله
تعالى في آخرها ويسمي الله تعالى في اوائلها ويتوضأ آخر النفس الاول والحمدة وفي الثاني يزيد رب العالمين وفي
الثالث يزيد الرحمن الرحيم فحذا قرب من اربعين ادبا في قوله الاكل والشرب قال عليه الآثار والاخبار
انتهى هذا هو المختار فضل من السنة ان يشرب بنفس في بعض الاحيان كما روى عن ابن بريدة رضي الله عنه
قال شرب رسول الله صلعم بنفس واحد ذكره في الطب النبوي عم وغيره وكما روى البزار في ثلثة تقع للطفلة
بضم الغين المعجمة وتشديد اللام حرارة العطش وابعث على الكم وكان احب الشراب الى نبيناء الحلو البارد
اللام البارد ولا يشرب قائما فان شربه قائما استقاء في المظهر قاء واستقاء بمعنى واحد هم يقولون رضي الله
انه قال قال رسول الله صلعم لا يشربن احدكم قائما فمن نسي فشرب فليستقئ ذكره في ضم والمصابيح ان امره
بالقيء للمبالغة في الزجر وان الاكثرين قالوا ان هذا النهي للتنزيه لا للتحريم وانما نهي صلعم عنه لان الرجل
حال قيامه ليست اعضاؤه ساكنة مطمئنة والشرب في هذه الحالة يضره لان الماء يجري في اعضائه وربما
لا يدخل في موضعه المعلوم من المعدة فيحوج الى موضع آخر فيحصل منه اذى ولا باس بشرب ماء زمزم قائما فان
ابن عباس رضي الله عنهما لما روى من ماء زمزم فشرب وهو قائم هذا قول البعض وآما من لم يرخص ذلك ومنهم
الامام الغزالي رحمه الله فقد قالوا انما شربه قائما لعذر كازدحام الناس على زمزم وثقوب لكان واسبلا او قيل
فضلة الوضوء بفتح الواو والماء الذي يشرب بعد الوضوء فانها بشرب قائما انما فضلة الوضوء فلما
من الحديث في فصل الطهارة واما المشروب بعد الوضوء فانما يشرب قائما لينزل بالسرعة على المثانة فيخلط
ذلك الوضوء أو يعينه على القلع السريع فان في الظهر اجاز امير المؤمنين علي بن ابي طالب وجماعة من الصحابة
رضوان الله تعالى عليهم الشرب قائما بغير عذر ورخص الحسن البصري رح الاكل قائما للمسافر وكان
يأكل راكبا والمختار عند الائمة انه لا يشرب ولا يأكل الا شيا ولا راكبا ولا قائما انتهى وللشرب ماء

حرره

على الترق اى على الجوع قبل ان ياكل شيئا من الطعام فانه ينقص من القوة نقصانا ويوهن البدن ويمص
الماء معتادا اى يبتلعه قليلا قليلا ولا يعبه عبا وهو شرب الماء بمرة من غير قطع للجرع كشرب الحمار
والدواب وبابه رد وفى حديث الكباد من العب كذا فى المغرب ومختار الصحاح والذى الشارح المحقق بقوله
فانه يورث الكباد وجع الكبد قيل هذا مثل الطحال فانه بضم الطاء وجع الطحال بكسرها ولا تنفخ
فى الشراب ولا تنفس فيه فان تنفس لبيان ولا بعد الفراغ من قبه بالحمد ثم تنفس ثم مرة ثالثة
وتمام التسمية وقد نهى رسول الله صلعم عن التنفس والنفخ فى الاناء لانه يقع من بزاقه شئ فى الماء او يتغير
الماء برائحة النفس فيحصل منه نفرة للناس ثم النفخ ان كان لحرارة النفس فليصبر حتى يبرد وان كان لازالة
قذى وهو اسقطه فى الشراب فليمط بخلال او باصبع ولا يفم وان لم يتيسر له الازالة بالخلال فليهرق
بعض الماء ليخرج ذلك القذاة معه وكل حض مذكور فى الحديث ولا يشرب الماء دفعة واحدة بل يشرب
دوافع فانه رواه بسكون الجرعة اى من عادة الرواب بل يشربه مثنى او ثلث مما معدودا بان بين
الاثنين اثنين وثلثة وثلثة وهما منصوبان على المصدرية او الحالية بالتسمية فى اول كل مرة والحمد فى
آخر كل مرة ولا يخفى ان هذه المسألة هى التى ذكرها فيما سبق بقوله ويشرب بثلثة انفاس الخ وهو
لعله انما كررها تنبيها على فائدة اخرى واردة فى حديث آخر وهى التى اشار اليها بقوله فانه اهنأ واما
اى اقوى هضما واشفى اى من مرض يحصل بالشرب فى نفس واحد وارى اى شدة رياء وادفع فى بعض
للعلل وابرأ اى اكثر برءا اى محة للبدن لانه اقل ضررا للمعدة وضعفا للاعضاء ووقع فى بعض
الاحاديث والشفاء اى اكثر شفاء للشرب وبتبرك بسور ابيه وهو ما بقى فى قعر الاناء المسلم
لا سيما بسور الكبار من المشايخ والعلماء والزهاد ونحوهم واذا استسقاه قوم اى اذا طلبوا منه السقى
بدء ابالشيوخ ثم بالشبان الا ان يكون الشاب اعلم فيقدم على الشيخ الجاهل وعلى الاكل والشرب والمشى
والجلوس وغير ذلك او يكون الشاب هو المشروع والمقتدى فسقاهم باجمعين ويشرب بهواى
الساقى نفسه فى آخر القوم كسبابا ذوا بتقديم نفسه وبدير القدح وكذا كل ايثار على القوم على الايمن
اى على اقرب من كان فى يمين الشارب فالاجود يعنى ثم يدار بعد ذلك على ايمن الباقى وهكذا روى

البخارى عن انس رضى الله عنهما انه قال اعطيت رسول الله صلعم فى دارى لبنا فشرب منه وكان ابو بكر
رضى الله عنه عن يساره واعرابى عن يمينه فلما فرغ قال عمر رضى هذا ابو بكر فاعطى صلعم سوره الاعرابى
فقال م الايمنون الايمنون الايمنون اى هم احق وفيه دلالة على سنية اختيار الايمن وان كان
مفضولا كذا فى شرح الشارق ولا يعطيه من على اليسار الا باذن صاحب الجانب الايمن كما ذكر فى
الصحيح مسلم ان رسول الله صلعم اتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام اصغر القوم وهو ابن عباس رض
وعن يساره اشياخ رضوان الله تعالى عليهم اجمعين فقال م صلعم اتاذن لى ان اعطى هولاء فقال
الغلام لا والله لا اوثر بنصيبى منك احدا يا رسول الله فاعطاه الغلام ولا يرد اعطاه ما ورزم اذا عرض عليه كما يرد الطيب اذا عرض وتيمور
بعد الفراغ عن الشرب كما كان يتوضأ قبله تم هكذا الحمد لله الذى جعلنا ممن يشرب عذبا وهو الماء
الطيب وقوله فمرتا وصف تاكيد مرتين ولم يجعله ملحا اجاجا بضم الجيم اى مرا بذو بى وفى الحديث
كثرت ذنوبه فليسق الماء للناس صدق رسول الله وصلى الله عليه وسلم **فصل فى حسن اللبس** واحب
اللباس ذكر فى كتب الحديث ان احب الثياب الى النبى صلعم القميص الثياب جمع ثوب وهو ما يستر
المرء نسجا كان او غزلا او نحوه والقميص ما يلبسه من الخيط الذى له كمان وجيب وانما كان القميص احب
لانه ساتر العورة بقدر الحاجة الى عمل آخر وكان كم القميص والشد يد قميصه الى الرسغ اتم اذ وسكون
السين المهملة وبالغين المعجمة منتهى الكف عند المفصل وكان النبى صلعم يلبس تارة قميصا كما ذكر الى الرسغ
ويلبس اخرى قميصا ذيله فوق الكعبين ستة اكعبين بالطرز الذى صابقه فعلى هذا التقدير الثياب فى القرب الكعبين سنة
روى ان امير المؤمنين على بن ابى طالب رض لبس قميصا شراه بثلثة دراهم فقطع كمه من رؤس الاصابع فعاتبه المشايخ
بذلك فقال لتقيتنى على بما سبق هو ابعد من الكبر واجدر ان يقتدى بى المسلم ذكره فى العوارف وكما يجر
الازار والقميص اى تطويلهما بحيث يجر على الارض بدعة فانه من علامات مع علم بنفخين بعض العلماء اى من الازار
الكبر والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء والكبر بمعنى وسنة اختار فهو ذو خيلاء اى ذو كبر قال صلعم كما جاء
فى الازار والقميص والعمامة من جر منهن شيئا خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة وقال صلعم ما اسفل من الكعبين
من الازار فى النار وقال صلعم بينما رجل يجر ازاره من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل فى الارض الى يوم القيمة قوله

قوله من جره اى طول وقوله لم ينظر اى نظر رحمة وقوله يتجلجل اى يتحرك وقيل يسرع كذا فى شرح المصابيح ولبس بالضم والسكون مصدر لبس الشئ يلبس كعلم يعلم واللبس بفتح اللام فهو مصدر لبس عليهم الامر يلبس كضرب يضرب اى شبهه واختلط وهو ليس بمراد ههنا السراويل سنة الانبياء وعم وهو من ستر الثياب للاجانب والنساء واول من لبسه ابراهيم خليل الله عم ليكون حاجزا بين عضوه المعهود وبين الارض روى عن ابى سلمان انه قال لما اتخذ الله تع ابراهيم خليلا اوحى اليه ان استر عورتك من الارض وكان عم يتخذ من كل لباس واحدا الا السراويل فانه كان يتخذ سراويلين فاذا غسل احدهما كان يلبس الآخر واما ان يغسل فيه حتى يموت ويكفن فيه ويدفن فيه الفاء المفتوحة فوقه اى فوق السراويل وكان الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر رض يتغاطون بفتح الطاء وسكون الواو والغين المعجمة اى يرفلون فى الماء وعليهم السراويلات ستر اعن سكان الماء بالعلم والتشديد جمع ساكن ذكره فى التنوير الى يحكى عن احمد بن حنبل رض قال كنت يوما مع جماعة نجردون ويطوفون اللآة فاستعملت جزء النبى عم من كان يوتى بالته واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر فلم اتجرد فرأيت تلك الليلة فى المنام كان قائلا يقول لبشر بالحافى ان الله تع قد غفر لك بتعظيمك السنة قلت ومن اين قال لنا جبرائيل عم فقد جعلك الله تع اماما يقتدى بك انسها ولبس العامة علم ووقار اى دليل عليهما وهو من شعار جميع تاج الثوب وقد لبس النبى عم عمامة سوداء وسهل اى برمى المنعم عمامة مطلقا بين كتفى فانه سنة مستحبة ايضا قال فى خزانة الفتاوى والمستحب ارسال ذنب العمامة بين كتفيه الى وسط الظهر ومنهم من قال الى موضع جلوسه ومنهم من قدر بالشبر ولا بأس بلبس القلانس ولبس السوداء مستحب انتهى ونهى النبى عم عن الاقعاط وامر بالتلحى والاقعاط بالقاف والعين والطاء المهملتين سد العمامة على الراس من غير ادارة تحت الحنك كذا فى مختار الصحاح ومن سنة الكلام لبس الخرقة بفتح القاف المشوح بالقاز جامة باره دوخته والخشن بفتح الخاء وكسر الشين المعجمتين من الثياب قال الامام رح قد كره السلف رح الثوب الرقيق خوفا من سريان اتباع الشهوات فى المباحات الى غيرها من المكروهات والمحظورات وفى الحديث من رق ثوبه نقص دينه وقيل كان عمر رض اذا رأى على رجل ثوبين رقيقين علاه بالدرة وقال دعوا

للنساء

للنساء نعم قد يرخص فى ذلك لمن لا يتكلم بالتعهد ويقف على رخصة الشرع كذا فى العوارف وروى انه لما جاء عبد الله بن عامر رض فى بردة الى ابى ذر وسأله عن التعهد جعل يوطئ له فعرض عنه ولم يتكلم فغضب ابن عامر رض وشكى الى ابن عمر رض فقال ائتنى اباذر فرفع عن الثياب وقل له عن التعهد وهم يقولون الثياب الرقاق ثياب الفساق كذا فى شرح الخطب والثوب الخشن اشف للعرق من الملآة اخذه من ارض اوعد بزوقة اوعير فحاوبابه ضرب واخشع للقلب واسلم للعبد وابعد عن الآفات وقد ورد فى الخبر من ترك ثوب جمال وهو قادر على لبسه الله تع من حلل الجنة قال الشيخ رح فى العوارف اما لبس الناعم فلا يصلح الا لعالم بحاله يصير بصفات نفسه متفقدا فى شهوات النفس على علم الله تع حسن النية فى ذلك عالما نواه وحسن النية فى ذلك وجوه متعرف يطول شرحها وقد كان شيخنا ابو النجيب السهروردى رح لا يتقيد بهيئة من الملبوس بل كان يلبس ما سنح من غير تعمل وتكلف واختيار وقد كان يلبس العمامة بعشر دنانير ويلبس العباءة برانوة وكان الشيخ ابو سعيد رح خاله مع الله تع ترك الاختيار وقد ساق اليه الثوب الناعم فلبسه وكان يقال له رجما يلبس الى بواطن بعض الناس الانكار عليك بلبس هذا الثوب فيقول لا تلقى الا احد الرجلين رجل يطالبنا بظاهر حكم الشرع فنقول له اهل هو فى ثوبنا ما يكره الشرع او يحرمه فيقول لا ورجل يطالبنا بحقايق العلوم من ارباب الغربة فنقول له ما ترى فينا لبسنا اختيارا او ترى عندنا شهوة فيقول لا انتهى وقد سمعت من بعض الشايخ رح ان جنيدا رح قد لبس فى بعض الايام صوفا احمر غمسه فى غاية البرد وزيادة اللطافة فقيل له فى ذلك فقال يا عبد الله فان العبرة للخرقة لا للخرقة ولبس الصوف والشعر والفخ والتكون من سنة الانبياء عم فى الصحاح الصوف للشاة والشعر لغيرها عن انس رض عن النبى عم انه قال البسوا الصوف وشمروا وكلوا فى انصاف البطون فانه جزء من النبوة وفى الحديث اول من لبس الصوف آدم عم وحوا رض حين اهبطا الى الجنة وفيه كان النبى صلعم يلبس الصوف ويركب الحمار وعن النبى عم انه قال عليكم بلباس الصوف تجدوا حلاوة الايمان وعن ابى سعيد رض انه قال ان موسى عم لما كلمه الله تع كان عليه جبة صوف وسراويل صوف وقال الحسن رض كان عيسى عم يلبس الشعر ويأكل من الشجر وبيت

رف

روى

حبت المسى كذا فى الخلاصة وانه آية التواضع اى علامته ولبس العباءة ايضا مستحب واول من لبسها سليمان ع م تشبها بالمساكين واحب الالوان البياض فان الابيض لباس الانبياء م والصلحاء رحمهم الله وعن سمرة رض عن النبى ع م انه قال البسوا الثياب البيض فانها اطهر واطيب وكفنوا فيها موتاكم قوله اطهر لعدم وصول يد الصباغ والصبغ اليه وقوله اطيب اى احسن لبقائه على اللون الذى خلق عليه وترك تغيير خلوا نه تع احسن واحب الى ما نص على استحباب تغييره لخضاب المراة يديها بالحناء وكذا البعض الشعر كذا قال فى المظهر لكن ينبغى ان يعلم ان هذا فى غير الخف فان الاحب فيه غير الابيض لما ذكر فى القنية ان خف الاحمر خف فرعون والخف الابيض خف هامان والخف الاسود خف العلماء وروى ان خف النبى ع م كان اسود والنظم فى المغرة بالضم والسكون بزة فى البصر وقد لبس النبى ع م البرد الاحمر ملبس الاخضر ستة ويجتنب الرجال الحمرة قال ع م اياكم والحمرة فانها زينة الشيطان و القصرة من الثياب ولا باس بقليل الزعفران للمتزوج فى ثوبه اشعارا بالنكاح وبالجملة لا باس للنساء بسائر الالوان وللرجال الاخضر والازرق والاسود وكره بغم الاحمر والاصفر واعلم انه يستحب ان يلبس المصبوغ احيانا خلافا للمجوس لانهم يلبسونه اى المصبوغ دائما لا احيانا وقيل الان بعض المجوس يقال لهم سيد جامه كانوا يلبسون البيض دايما كذا فى شرح النقاية ولا يلبس الديباج بكسر الدال و فتحها نوع من الحرير اعجمى معرب كما فى الصحاح وقال فى المغرب الديباج هو الثوب الذى سداه ولحمته ابريسم وقال اطلس فى عندهم اسم للخز انتهى ولا الثوب المكفوف بالحرير اى الذى خيط على جيبه واكمامه وذيله شئ من الحرير لما قال صلعم لا لبس القميص المكفوف بالحرير واما ما ورد فى حديث اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنها من انه صلعم لبس جبة مكفوفة بالديباج فهو محمول على انه اقل من القدر المرخص وهو اربع اصابع او يحمل هذا على الرخصة وقوله صلعم لا لبس الحرير على الورع وقد يقال هذا القول متاخر عن لبس الجبة كذا فى شروح المصابيح وتطهير الثياب بالغسل سنة وانه ينفى الهم والحزن عطف تفسير على ما فهم من الضحاك وعن جابر رضى قال اتانا رسول الله صلعم زايرا فرأى رجلا عليه ثياب فقال اكان يجد هذا ما يغسل به ثوبه متى الصابون ولا

والاستنان واراد صلعم انه لا ينبغى للرجل ان يشتغل بغسل ثيابه بل ينبغى ان ينتظر تنظيفها بالمطر ونحوه وفى الحديث ان الله تع يحب ان يرى اثر نعمته على عبده يعنى اذا اتى الله تع عبده نعمة من نعم الدنيا فلينظر من نفسه وليلبس لباسا نظيفا يليق بحاله وليكن نيته فى لبسه اظهار نعمة الله تع عليه ليقصده المحتاجون لطلب الزكوة والصدقات وكذلك للعلماء ينبغى ان يظهروا علمهم ليعرفهم الناس يستفتونه ويستفتونه من علمه كذا فى شروح المصابيح ولبس الخلق بفتحتين الخاء المعجمة واللام بالفارسية كهنه من الثياب مع اليسار اى مع الغنى والقدرة على لبس الثوب الجديد من التواضع وكان لعمر بن عبد العزيز رض غلام يقال له سالم فقلع عمر رض قميصا ثمنه اربعة دراهم فقميص من وقال انى لاخشى ان اسأل عن نيته فبكى سالم وقال يا مولاى رأيتك قبل الخلافة لبست قميصا باربعين دينارا فكنت تختشه فقال يا سالم انى ما علمت شيئا الا طلبت فوقه فلما نلت الخلافة علمت انه ليس فوقها الا الجنة فكنت اطلبها بترك مرادات النفس كره فى المحاضرات فانه ربما كان ثوب النبى ع م كانه ثوب زيات وهو بايع الزيت كالبزاز لمن يبيع البز كغزة الاتحاف فى المصابيح من انس رض قال كان رسول الله صلعم يكثر القناع كان ثوبه ثوب زيات والقناع خرقة تلقى على الراس ليستوى فى العمامة مع الاذنين و اراد بثوبه ذلك القناع كذا فى شرحه ولباس الشهرة فى النهاية بفتح الراء بالفارسية كهنكى والشهرة فينبغى ان يكون لباس الرجل موافقا لما فى قرنه ولا يلبس لباسا مرتفعا جدا ولا رثا جدا فانه لو فعل ذلك وقع الناس فى الغيبة وارتكب لكنهى لما قال صلعم من لبس ثوب شهرة فى الدنيا البسه الله ثوب مذلة يوم القيمة هذا وذكر فى التنوير ان ثوب الشهرة ما خالف به ما يلبسه كلطير بالرجال وما يقصد لبسه التفاخر والتكبر على الفقراء والاذلال بهم وكسر قلوبهم وما يتخذ للساخرة يتحكك بين الناس وما يتخذه للمنة يشهر نفسه بانه تهدى بشهر نفسه اشار انتهى رح بقوله فى النهاية و الحسن كما لا يخفى وهذا حكم الورع والتقوى واما المذكور فى الفتاوى لا باس بلبس الثياب الفاخرة اذا كان لا يتكبر بها ولا يتجبر فيها لان التكبر حرام قال فى غنية الفتاوى ونقل ذلك ان يكون معها كان قبلها وذكر فى جامع الفتاوى ان النوم نهى عن لبس ثياب الشهرتين الفاخرة

والحجة يقال لان كانوا لا يغنين عن الطريقة المستقيمة هل ينفعون من البلاء ويقطع فسادهم
عن العامة فقال اما دواء الازى البلغ في الصيانة وانفع للديانة وتمييز الخبيث من الطيب اولى
الى هنا كلامه وينوى بلبس الثياب ستر العورة والعيب الواقع في البدن والتزين بها
تودداً الى اهل الاسلام اى لاحظ النفس فان ذلك اى اللبس بتلك النية يصقل
العقل عن الكدورات ويثوره تصفية بحيث لا يشوبه شئ من اهوية النفس وحظوظها
فان ستر العورة من شرائط صحة الصلوة والتحاب مع المؤمنين والمحاملة معهم من شرائط
دين الاسلام فاللبس بهاتين النيتين انما هو لبس تتبع ومتابعة لصرح العلم ومحض العقل
من غير خلط الهوى ثم انه ان نوى مع ما ذكر اداء ما هو حق نفسه من دفع الحر والبرد فهو امر مشروع
يوجر عليه ويبدء بالايمن في اللبس اللباس وبالايسر في خلعه لما روى ان النبي عليه السلام كان
يفعل هكذا وبحمد الله الذى كساه ويقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه اسالك من خيره
وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له وروى عن رسول الله صلعم من لبس ثوباً فقال
الحمد لله الذى كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له من ذنبه ما تقدم وما تاخر
كذا في المصابيح ويسمى الله تعالى عند لبس اللباس التقوى وبعد هذين اى الحمد والسؤال
يذكر اسم الله تعالى عند لباسه بحيث يكون مباشرة باللبس تعاز ما لقوله بسم الله الرحمن الرحيم وفي
الحديث ان الجن يستحون اى يتمعنون ويستقعون بثياب الانس ومتاعهم فمن اراد منكم
بالجيم اى من جد منكم ثوباً او قميصاً فليقل بسم الله فان اسم الله تعالى طابع يفتح الباء اى خاتم
ومهر مطبع على الكتاب ختم وكان النبي صلعم اذا استجد ثوباً لبسه يوم الجمعة لكونه سيد الايام
واذا انتقل من بيت الى بيت كان ينقل في ليلة الجمعة ومن راى على غيره ثوباً جديداً فليقل
له البس بكسر الهمزة وفتح الباء جديداً وعش حميداً اى حامداً او محموداً ومت شهيداً او
يوتر بعائمة الكتاب حين يلبس ثياب بذلة بكسر الباء وسكون الذال المعجمة ما يلبس في
البيت ولا يذهب بها الى الكبر او ينوى بلبس الازار تحصين فرجه عن الحرام ويوتر عند ذلك

اى حين

اى حين يلبس ازاره بسورة الفتح وهي سورة انا فتحنا لك فتحا مبينا وقد يقال المراد منها
سورة اذا جاء نصر الله والفتح وهو الاقرب ويرفع ازاره فوق كعبيه الى نصف ساقه فانه
ازرة المؤمن بكسر الهمزة هي الحالة التي يرتضي في الائتزار كالجلسة والركبة يقال ائتزر ازرة
حسنة كذا في التيسير والحق الازار الى الكعبين ولا يجره تيهاً بطراً بفتحتين الباء الموحدة والطاء
المهملة شدة الفرح والنشاط واختيالا بالخاء المعجمة بالفارسية كبر وخشى كردن كذا في المصادر
فانه من الكبر وهذا الذى ذكره ضمون حديث رواه ابو سعيد الخدري حيث قال سمعت رسول الله
صلعم يقول ازرة المؤمن الى نصف ساقه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين وما اسفل
من ذلك ففي النار ولا ينظر الله تعالى من جر ازاره بطراً ذكره في المصابيح وفي سنة الانبياء عليهم
السلام لبس القميص قبل السراويل ولبس السراويل قاعداً ايلا يصير بغيضاً اى مبغوضاً في الناس
او لا يصيبه آفة فانها اى المبغوضية واصابة الآفة من جواصة المعلومة بالخبرة روى انه سرق متاع جار
بعض الصوفية رحمه الله فاتى الضمان فقوم ذنبي سرق متاع جاري اني لبست سراويلي الباطنة
قائماً ذكره في الوصايا القدسية وروى عن علي رضي الله عنه انه كان يفعل متعجباً عند بعض الوقايع ما
لبست سراويلي على القدم وما قطعت قطيفة الغنم وما وطئت برادة القدم فمن ان اصابني هذا
الالم ولا يلبس ثوباً جديداً او قميصاً يرقعه ترقيعاً اى لا يتركه ولا يلبقه حتى يخيط عليه رقعة ثم يلبسه ثم رقعاً عادة
اخرى لما قال اصلي القوم باعاية لا استخلفي ثوباً جديداً يرقعه ثم تلبسيه قوله لا تستخلفي روى بالقاف
اى لا تقعديه خلفاً او لا تطلبي له خلفاً يرقعه ثم تلبسيه مع الرقعة دائماً فانه ما دام غير مرقع لهو بس
يخلق كذا في شرح المصابيح ويكسو المشروع فقيراً او لا يبيعه ليكون في حرز بكسر الحاء وسكون
الراء المهملتين الله تعالى اى في حفظه حياً وميتاً ولا يتخذ الا ثوباً واحداً فان اتخذ له ثوبان وجب
احدهما الفقير حكى عن الحرمي رحمه قال كان في جامع رجل لا تكاد تجده الا في ثوب واحد في الصيف
والشتاء فسئل عن ذلك فذكرت واغت بكثرة لبس الثياب فرايت ليلة فيما يرى النايم
كاني دخلت الجنة فرايت جارية من اصحابنا من الفقراء على باب قد ورد ان جلوس معهم فاذا الجماعة

من الملائكة عم اخذوا بيدي وقاموني وقالوا لي هو لاء ثوب واحد وانت كنت في قميصان فلما تجلس معهم فانتبهت وندرت ان لا البس الا ثوبا واحدا الى ان لقيته ذكره في العوارف ويطوى اى يلف ثوبه كطي الثوب ليلبسه الشيطان يحتمل ان يحمل هذا على الحقيقة ويحتمل ان يكون كناية عن ذهاب التبرك وكمال النجاسة ويحكى على لسان الناس انه يقول ريثني امر من ثنى والنون الثانية نون الوقاية بالمثلثة يعني ريثني بالطي والمحافظة عن مس الشيطان اتركك بالنهار ويجتنب للموشى اسم مفعول من وشيت الثوب سجته على لونين واكثر اى غير زعفر المنقش من اللباس ولا سيما اى خصوصا عن ما كان عليه تماثيل جمع تمثال وهو الصورة الحيوان ولا حريرا اولا ما خيط بالابريسم بكسر الهمزة وفتح الموحدة وسكون التحتية وكسر الراء وسين مهملة ففتح اللام الثانية كذا في مختار الصحاح فمن لبسه اى الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة اهكذا ورد في حديث رواه ابن الزبير رضي عن النبي عم ووجهان من لبس الحرير في الدنيا ان عقد حده يكون كافرا فلا يدخل الجنة فلم يلبس من حريرها وان عقد حرمة فتاويل الحديث فحقه انه لا يلبسه حتى يطهر من الذنوب آنا بالتوبة او بان يعفو الله تعالى عنه بفضله او بان يعذب بقدر ذنبه ثم يدخل الجنة فيلبس الحرير كذا في المظهر ولا يلبس المرأة رقيق اللباس اى اللباس الرقيق الذي يصف ويحكي ما تحته فانه يوجب اللعنة وترجل المرأة اى ترسل ازارها اسفل من ازرة الرجل اى من ازاره صرح بهذا النفيس في المظهر بخلاف الستر ظهر قدميها ويزر بضم الزاء المعجمة يؤزر بشد ازاره ولو بشوكة واحزر الشوك بالفتح والسكون بالفارسية خار ولا يلبس الرجل المعصفر اى المصبوغ بالعصفر وهو صبغ احمر معروف ولا المزعفر من اللباس ولا مما علیه لطخ بالفتح والسكون بالفارسية الودن من خلوق بفتح بفتح الخاء المعجمة واللام في آخره ضرب من الطيب الاصفر ذكره في سبعة ابحر وعلى اى حنبلة رح انه يكره المورس اى المصبوغ بالورس وهو نبت اصفر يكون باليمن وانما نهى الرجل عن هذه الاربعة لما في لبسه من تشبه الرجال بالنساء وقيل النهي مختص بالمعصفر دون المصبوغ بحمرة اخرى لان للمعصفر رائحة لا يليق بالرجال كذا في شرح المصابيح ولا تتخذ من الغوش فوق

ثلثة

ثلثة فراش لزوجة اى للرجل وفراش لضيفه اى للمرأة وفراش ثالث للضيف ذكر في الحديث ان الرابع للشيطان ولا يخفى عليك ان المراد انه لا يتخذ فراشا زائدا على حاجته لانه اسراف وهو من فعل الشيطان فليس فيه منع عن الزيادة على الواحد للضيف اذا احتاج اليه لضيف كثرة الضيفان وليكن الفراش متوسطا بين اللين والخشونة فانه اوفق الى السنة لقد كان فراش رسول الله عم الذي كان ينام اديما حشوه ليف وكذا كانت وسادته ويستكثر الرجل من النعال فانها مراكب الرجال فاصلح لستكثر وامن النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني ما دام الرجل لابسا للنعل يكون كالراكب وسعاتي وهو ظاهر الناعل كالراجل وقد ثبت بالسنة ان النبي عم لبس الخف في الحرب وغيره وفي الحديث من لبس نعلا صفراء تاء تانيث الاصفر لان النعل مؤنثة لم يزل في سرور ما دام لابسها وبداءة لبس النعل والخف بالجانب الايمن وبداءة في نزعهما بالايسر وذكر في خيوط الحيوان نقلا عن علي بن الجوزي ان من ادب البداءة في لبس النعل باليمين والخلع باليسار امن رجع الظهار وان سورة المجادلة اذا كتبت وسقي للمظهر وداءها يبرء باذن الله نفع وليسهما اى الخف والنعل والمراد من النعال العربية قاعدة افاد شارح المصابيح في بيان قوله نهى رسول الله عم ان يشتمل الصماء ان هذا انما اذا كان يلبسه قائما حاشية كالخف والنعل اذا احتيج الى شد شراكها فلبسها جالسا واما لو نعل بلبسها قائما فلا يدخل تحت هذا النهي ومنه النعال التركية المجعولة من الخشب لكن ذكر في القنية ان اتخاذ النعل من الخشب مكروه ولا يمشي في نعل واحد او خف واحد وقد نهى النبي عم عن ذلك حيث قال لا تمشي في نعل واحد ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقت لانه يعرى عليه الشيطان ويعيبه وينسبه الى العرج بل الى الشد وسخافة العقل لان هذا من ادب العقلاء واما قوله لا تضع اية آخره فلانه لا يأمن من ان يبدو عورته واما ما روى من النهي عم ان يستلقي في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة او لبيان الجواز والا فحاله عم في الجامع كان تخلاف هذا وقال ايوب عن ابن سيرين رح يكره للرجل ان يضطجع على بطنه والمرأة على قفاها

127

كذا في شرح المشارق لابن ملك والاكمل وعلى ذلك الذي ذكر من عدم المشي في نعل
اخراج احدى اليدين من اكمام وارسال الرداء على احدى المنكبين يعني انهما كم وتان مثل ذلك المذكور
وهذا ما قال الامام البغوي رح وقد الحق بعض الناس اخراج اليدين من اكمام وارسال الرداء على
احدى المنكبين في اكمام ليس احدى النعلين او احدى الخفين كذا في تحفة الابرار وينقض بضم
الفاء في المصادر النقض بفتحاتين الخفين حين يلبسهما لئلا يكون فيهما شيئ يؤذيه من حشرات
الارض كالحية والعقرب من سنن الاسلام ان يجتفي بالجاء المهملة اي يمشي بلا خف ولا نعل
حيانا جمع فحين بمعنى الوقت اي في بعض الاوقات اضعافا تع وكان النبي عم يامر بذلك احيانا
ولعل امره بذلك ليعلم لغة التنعل ويزيد شكره عليه وليستانس بالتواضع فمن عمل به يحصل له
ثلثة امور التواضع والشكر على نعمة التنعل والعمل بالسنة المأمور بها ومن سنن الاسلام ان يحمل الغا
المسلم على نعل ام خف وحمله عليه كناية عن ان يعطيه النعل والخف فان تواتيه كن حمله على فرسه
في سبيل الله تع ومن السنة ان يخلع نعليه حين يجلس ويضعهما بجنبه وان كان في المسجد ليكون
في امن وحضور والتختم بالفضة والعقيق سنة وفي الجامع الصغير والتختم الا بالفضة وهذا
نص على ان التختم بالحجر الذي يقال له يشم حرام والاصح انه لا باس به كذا في الخلاصة ويفهم من هذا
ان التختم بالعقيق حرام كونه حجرا وهو المختار عند ابي حنيفة رح وقيل يجوز التختم بالعقيق لان النبي ص
قال تختموا بالعقيق فانه مبارك وليس بحجر كذا في شرح الوقاية وكلام المصنف رح على هذا القول ولكن
ينبغي ان يعلم ان العبرة للحلقة لا للفص حتى يجوز ان يكون الفص من الحجر والحلقة من الفضة ولكنه
لذي سلطان اي لذي وحكومة مثل القضاة والسلاطين فتركه بغير ذوي الحكومة احب لكونه
زينة محضة بخلاف الحكام اذ ربما يحتاجون الى التختم فلا باس لهم بذلك ويتختم في خنصر اليسار كي يجعل
الخاتم في خنصر يده اليسرى في زماننا وقوله صلعم اجعلها في يمينك كان ذلك في الابتداء اي في اول
الاسلام ثم صار ذلك من علامات اهل البغي كذا في الخلاصة وعن انس رضي الله عنه قال خاتم النبوة في من
واشار الى الخنصر من يده اليسرى اما اختيار البسرى فلجبر نقصانها ولحرمانها عن الافعال الفاضلة

ولانه

ولانه ابعد من الجفاء والكبر لغة وكانا الظاهرة وتخصيص الخنصر لضعفها او جبر نقصانها ايضا وعن
علي رضي الله عنه نهانا رسول الله صلعم عن التختم في هذا الموضع فاوحى الى الوسطى والمسبحة وذكره في المصابيح
ولا باس بان ينقش عليه اي على الخاتم شيئا من الكتبة وغيرها وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال اتخذ النبي
صلعم خاتما من ذهب اي قبل تحريمه على الرجال ثم القاه ثم اتخذ خاتما من ورق نقش فيه محمد رسول الله
وقال لا ينقش احد على نقش خاتمي هذا اي مثل نقش خاتمي لانه لا يكون احد رسولا الله بعدي
وان كان مسمى باسمه والاولى ان يكون خلقة الخاتم الحلقة بالفتح والسكون والجمع الخلق
بفتحتين كعاغم القياس وهذا كالفلك بالفتح والسكون والفلك بفتحتين قال في الديوان ولا فلك
لها وقال الاصمعي الجمع الخلق بكسر الخاء وفتح اللام كبدرة وبدر وحكى يونس عن ابي عمرو بن العلاء انهما
خلقة في الواحد بالتحريك والجمع خلق وخلقا كذا في القاموس وفصه بالقاف والهاء من فصه بالعين
فان النبي صلعم كان يجعل ذلك وكان صلعم يجعل فص الخاتم مما يلي كفه حذرا عن الجفاء والظهار
الزينة وليكن الخاتم اقل من مثقال ويكون قدر الدرهم لكونه ابعد عن السرف واقرب الى التواضع
كذا في شرح الطحاوي وفي الحديث تختموا بالعقيق فانه لا يصيبكم غم ما دام عليكم وفي الحديث الآخر
التختم بالمر مرة بعد مرة يذهب الهم والغم ذكر استطابة النبي ص من تقلد وتختم بيانا فوت
من اجناس البواقيت وكان في بلدة وقع فيها الطاعون امن من ان يصيبه ذلك وينبغي ان يعلم ان التختم
ويسهل عليه قضاء الحوائج الصعبة وانه ينفع من الخفقان والوسواس وجميع الدم اذا علق و
من خواصه انه لا يقع القاعة على من يتختم به ومن خواص الاصبع منه انه يمنع الاحتلام وكره في الطب
النبوي صلعم وفي الحديث الذهب حلية المشركين والفضة حلية المسلمين وفي الحديد حلية اهل
النار اي رمي بعض الكفار وهم اهل النار اولان الكفار يعذبون بالسلاسل والاغلال و
هو غير فنا يتخذ من الحديد كذا في شرح المصابيح واعلم انه يكره للرجال التختم بالفضة اما التختم
بالذهب فمكروه لهم ذو في الخلاصة فحرام قال وفي الناس من لم ير به باسا فهذا غير صحيح واما التختم
بسائر الذهب والفضة كالحديد والرصاص والصفر وغير ذلك فمكروه للرجال والنساء

جميعا لانه زي اهل النار كذا في شرح النقاية والشبه بفتحتين ضرب من النحاس سمي به لشبهه بالذهب لونا وبقاله بالفارسية برنج كذا في مجمع البحار وعن بريدة رضي الله عنه ان النبي صلعم قال لرجل عليه خاتم من حديد مالي اجد منك ريح الاصنام فطرحه فقد كرهه لاتخاذ الاصنام منه قال في بعض شروح المصابيح لعل المكروه اتخاذ الخاتم منه دون الاواني المتخذة منه لما ان الخاتم يكون مع المتختم غالبا وقد كانوا يتخذون اصنامهم معهم بخلاف الاواني وقد علم ان الصغر انتهى ولا يجوز الخاتم الا لذي سلطان كذا ورد في حديث رواه ابو بكر بن ابي شيبة قيل المراد منه نهي تنزيه لا تحريم وقيل انه منسوخ بدليل تختم النجاشي رضوان الله عليه وعصره صلعم وعصر خلفائه رضي الله عنهم بالياقوت كذا في تنوير المصابيح **ومن السنة** التطيب والتعطر بالمسك ونحوه واما اتخاذ المسك للتجارة فمباح لها في بيتها وربما يكون مستحبا اذا قصدت حسن التقبل للزوج فان خرجت من بيتها قاصدة ان يجد الناس ريحها فحرام وان لم يقصد ذلك فهو ليس بحرام كذا في شرح المشارق للاكمل واعلم ان في المسك اصلاح جوهر الهواء للاستنشاق والوباء كالكندر فان بخوره ينفع من الوباء مطيب للهواء ايضا وهو اي المسك سرة ظبي لها بأبان متفرقان كانهما قرنان وخياره الخراساني ثم الصيني ثم الهندي وهو شجيع ويفتح سدد الدماغ ويحلل الرياح ويفرح كذا ذكر في الطب النبوي صلعم ولا يرد طيبا بعض عليه بل يقبله ويشمه ويتطيب الرجل بما يظهر ريحه ويخفي لونه والمرأة بضده ذلك هكذا ورد في الحديث والمفهوم من خاتم هذا الكلام ان التعطر بالمسك انما يكون للنساء دون الرجال ظهور لونه لكن التحقيق ههنا هو ان كل طيب لون وفيه نشب بالنساء من حيث ان لونه للتزين والجمال كالصفرة والحمرة فهو حرام على الرجال وما لا فلا كالمسك في العنبر والكافور كذا في التنوير فان قلت قد ورد في السنة الكحلوا بالاثمد بكسر الهمزة والميم جر معدني يكتحل به كذا في التنوير فانه يجلو البصر وينبت الشعر اي شعر الاهداب النابتة على الاجفان الذي هو زينة الانسان ويكتحل عين ثلاثا ثلاثا وفي الحديث من اكتحل يوم عاشوراء لم تمد تلتقع الميم رمد الرجل اذا احمت عينه عيناه ابدا والادمان بتشديد الدال والترجل بضم الجيم الخدمة التظهر والتزين والترجيل

تشويح الشعر بالمشط كذا في التنوير سنة وفي الحديث من كان له شعر فليكرمه اي بالدهن والترجيل والتنظيف بالغسل ولا يتركه متفرقا متوسخا وفي حديث آخر اذا ادهن احدكم فليبدأ بحاجبيه فانه يذهب بالصداع وفي بعض الحديث انه كان ع م كان يحب الادهن على راحته اي كهذه اليسرى ثم يمسح حط حاجبيه ثم يمسح شاربه ولحيته ثم يمسح رأسه ويرجل شعره ترجيلا عبارة عن تنظيف شعره بودا وتبريكه بوتا ولا يمشط كل يوم وفي الحديث من اتر على حاجبيه المشط بالفتح والتكون الا المشط سوى من الوباء وكان صلى الله ع م يؤ سورة الم نشرح عند تسريح شعره وهو ارساله وحله قبل المشط كذا في الصحاح وقيل هو تشبيطه وتخليصه بالمشط وقيل تخليص بعضه من بعض وكره في المغرب والخضاب سنة ثبت قولا وفعلا اما الاول فلما روى عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلعم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم واما الثاني فلما مر قال علي رضي الله عنه ان النبي صلعم يصفر لحيته بالورس والزعفران هذا وقال في مجمع الفتاوى اختلف الرواية في ان النبي صلعم هل فعل الخضاب في عمره والاصح انه لم يفعل يعني ان الاصح انه صلعم لم يفعل الخضاب لحيته لعدم الحاجة اليه واما خضاب رأسه بالحناء مشهور قيل كان صلعم فعله غير مرة لدفع الصداع والحرارة فقول الصنع ثبت فعلا اراد به ان ثبت فعلا حيث فعله في رأسه وان لم يفعله في غيره فينتظم كلامه على ما هو الاصح لان الثبوت فعلا يكفي فيه فعله في الرأس كما لا يخفى وفي حديث اختضبوا فان الملائكة يستبشرون بخضاب المؤمن وفي حديث اخر احسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم يعني ان الشعر الابيض يخضب بالحناء تارة فيكون لونه احمر وبالكتم اخرى فيكون لونه احمر غامقا الى الحمرة والسواد لا بأس بخضاب الرأس واللحية والكتم بفتح التاء المخففة الوسنة وهكذا سمعته من الامام البغوي رح ايضا وقال ابو عبيد الكتم بالتشديد لكن المشهور بالتخفيف كذا في تحفة الابرار وقيل ورق كورق المهين يجعل منه شيء يقال له بالفارسية نيل ذكره في المغرب وقال في الصحاح نبت يخلط بالوسمة ويخضب به قال الخطابي ان كل واحد من الحناء والكتم يستعمل على الانفراد لانه لو خلطا او خضب بالحناء ثم بالكتم يكون لونه اسود وهو منتهى في تغيير الشيب كذا في المظهر

وقال في الطب النبوي ع الكتم حب شبه الفلفل يهيج القيء نافع لعضة الكلب واذا
خلط بالحناء قوى الشعر انتهى وكان ابوبكر الصديق رضي الله عنه يختضب بهما اي بالحناء والكتم
معا مع انه كان يختضب تارة بالحناء واخرى بالكتم لانه يختضب بهما في زمان واحد اما مخلوطا او
متعاقبا حيث يلزم الاختضاب بالسواد بدر علبه قوله حيث يكون لحيته كانها حوام غ خ في الحرة البراقة
والضرام اللهب والعرفج الشوك كذا في غنية الفتاوى ولا يختضب بالسواد لما روى انه صلعم
قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال الامام النووي رح في الخضاب اقوال واصحها ان خضاب
الشيب للرجل والمراة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال في المحيط هذا في حق غير
الغزاة اما من فعل من الغزاة ليكون ابهب في عين العدو ولا للتزين فغير حرام ولعل ما روي
ان عثمان والحسن والحسين رضي الله عنهم خضبوا الحاهم بالسواد كان للمهابة لا للزينة كذا في شرح
المشارق وقال في مجمع الفتاوى اما من اختضب اي بغير السواد لاجل التزين للنساء والجواري فقد
منع عن ذلك بعض العلماء رح والاصح انه لا باس به وهو مروي عن ابي يوسف رح فقد قال كنت
يعجبني ان تزين لي امراتي بعيها ان اتزين لها انتهى فقد جاء فيه وعيد عظيم حيث قال صلعم يكون
في اخر الزمان يختضبون بهذا السواد لا يجدون رائحة الجنة وهذا تهديد وتشديد لارتكاب
تغيير البياض بالسواد وقال النبي ع هو خضاب اهل النار وفي لفظ آخر الخضاب خضاب الكفار
وبقال الاول من خضب بالسواد فرعون لغته انه كذا في الاحياء ويخضب بالصفرة والحمرة و
يوقر اي يعظم الشيب توقيرا ولا يكرهه ولا ينتفه في الصادر السنف بتقديم النون على الفاء
روى بهذين وبالضاد اي لا ينتزعه بالمنقاش كما يفعله البعض في زماننا تاركا للشيب وارادة
لذلك الشباب لاغراض الدنيوية الفاسدة وتزويجا للاطفال الكاسدة واما اذا لم يكن كذلك فلا باس
بنتف الشيب صرح به في خزانة الفتاوى فانه نور المؤمن قال رسول الله صلعم لا تنتفوا
الشيب فانه نور المسلم من شاب شيبة في سبيل الله كتب الله له بها حسنة وكفر بها خطيئة
ورفع بها درجة وذلك بانه يمنع العاقل عن الغرور ويدعوه الى دار السرور ويكسبه

الشهوات

الشهوات ويميل الى الطاعات وكل ذلك يوجب الثواب المفضي الى النور في دار العاقب
وقال النبي ع من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة وكره بعضهم في المصابيح وقاره ذكر
في المظهر ان اول من شاب من بني آدم كان ابراهيم خليل الله ع فلما راى الشيب في لحيته قال يا رب
ما هذا قال انه وقار فقال صلى الله عليه وسلم يا رب زدني وقارا وقيل الشيب في الصدغين
ورع اي وقت ورع اعتبارا به وقيل اي علامة ورع يبدأ شيب الهمل لورع منهما وهكذا تاويل
قولهم كرم ولوم والصدغ بضم الصاد المهملة والغين المعجمة بين العين والاذن ويسمى ايضا
الشعر الممتد عليها صدغا والاليق لان يراد ههنا المعنى الاول الموافق لقوله وفي مقدم الراس في قوله
كرم والقذال بفتح القاف والذال المعجمة ما بين نزوة القفا الى الاذن ومعنى قذالان من اليمين ومن الشمال
قذال وفي القفا بالالف المقصورة موخر العنق يذكر ويؤنث كذا في الصحاح لؤم بضم اللام ورع
الشارب يحشى اي في النظم وعلى الوجه الذي سبق ومن السنة فرق الراس اي تفريقه و
تقسيمه الى نصفين وفرق شعر الصدغين عن ابن عباس رضي الله عنه قال كان النبي ع يحب موافقة
اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بحكم ويراه اولى من موافقة المشركين لاضعاف ان يعلوا بما هم كانهم
وكان اهل الكتاب يسدلون اشعارهم اي يرسلون الشعر حوالي الراس من غير ان يفرقه الى
نصفين وكان المشركون يفرقون اشعار رؤسهم فسد النبي ع والمسلمون رضي الله عنهم يخالفونهم
ثم نزل جبرئيل ع فامره بالفرق ثم فرق هو والمسلمون اشعارهم وقد روت ام هانى رضي الله عنها
صلى قدم مكة وله اربع ذوائب وكان صلعم يسدل شعره وقتا غير مقصود وهذا هو الوجه في اختلاف
الروايات في هذا الباب كذا في شرح المصابيح ومن السنة ان يحلق الرجل شعر الراس كله وانما المراة اذا
حلقت شعرها ان فعلت لوجع اصابها فلا باس به والا فمكروه انى فيه تشبه بالرجال نعم لو نبت
للمراة لحية يستحب لها حلقها كذا في شرح النقاية وشرح المصابيح لا يترك منه قرعا والقزع باتفاق
والقزاء المعجمة المفتوحتين من قزع الشحاذ وهو قطع منه صغارا اي لا يترك قطعا متفرقة في الجوانب
لما روى ان النبي ع نهى عن القزع قطعا فانه ذاب الكفار واهل الشيطان او رسل الذوائب

الشعارة

عانته اهل الشرف عن النساء تأديبا اعلم انه ان قوله في الجواب اشارة الى انه يجوز ذلك في الجملة بين لكن لا يصح ذلك على اطلاقه لما ذكر في القنية انه يجوز حلق الرأس وترك العود وان ارسلها وان اشد مما على الرأس فلا وجود الرأس جائز **ومن السنة** الرابعة اى الثالثة المؤكدة من الترتوب وهو التشوب وفيه اشارة الى ان السنن على قسمين راتبة مثل سنة الظهر وغير راتبة مثل سنة العصر فمرة يصلى اربعا ومرة يصلى ركعتين ومرة لا يصلى فيها كذا في التتوير قص الشارب اى قطعه قال النووى المختار انه يقص حتى يبدو طرف الشفة ويكون مثل الحاجب وفى الاجناء لا بأس بترك سبالبه واطراف الشارب فعل ذلك عمر رضه وغيره لان ذلك لا يستر الفم ولا يبقى فيه غمر الطعام وفى المحيط ان توفيرها الاطافير مندوب للمجاهد في دار الحرب وان كان قطعها من الفطرة فانه نظير قص الشارب فانه سنة وفى حق الغازى في دار الحرب ان توفير شاربه مندوب ليكون اهيب في عين العدو انتهى وحلق العانة بالماء والعين المهملتين اى حلقها بالحديد وان ازال شعره بغيره لا يكون على وجه السنة كذا في شرح المشارق ويجب ان يعلم انه لا يجلق عانته وهو جنب روى خالد رضه ان النبى صلعم قال من توضأ قبل ان يغتسل جنابة كل شعره فبقول يا رب سل لم صنعنى ولم يغسلنى هذا واما حلق شعر الصدر والظهر فغير مكروه كذا في القنية وفارغ المحيط لا يحلق شعر حلقه وعن ابى يوسف رح لا بأس بترك الابط بان يأخذ شعر الطاقين وشعر وجهه المرتبة بالخنثيين وعن ابى حنيفة رح يكره ان يحلق قفاه الا عند الحجامة كذا في شرح النقاية **ونتف** الابط بالكسر والسكون اى نتف شعره قال في شرح المشارق المفهوم من حديث ابى هريرة رضه ان حلق الابط ليس بسنة بل السنة النتف لان شعره يغلظ بالحلق ويكون اعون للرائحة الكريهة قال الامام النووى رح النتف افضل لمن قوى عليه لما حكى ان الشافعى رح كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع وفى الفردوس عن عبد الله بن بشير رضه عن النبى صلعم لا تستقوا الشعر الذى يكون في الانف فانه يورث الكلة وقصوه قصا ولا يترك عانته فوق اربعين لما روى عن انس بن مالك رضه قال وقت لنا في قص الشارب وتعليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وفى القنية

الفضل

الافضل ان تقلم الاظفار ويحفى شاربه ويجامع عانته وينظف بدنه بالاغتسال في كل اسبوع مرة فان لم يفعل ذلك ففى كل جمعة عشر يوما ولا عذر في تركه وراء الاربعين ويستحق الوعيد انتهى وكذلك لا يترك فوق اربعين احفاء الشارب في المغرب احفى شاربه بالماء والمهملة اى بالغ في جزه وقيل اصل الاحفاء الاستقصاء في الكلام ثم استعير في اخذ الشارب قال الامام رح الاحفاء قريب من الحلق واما الحلق فلم يرد به بعض العلماء رح وراءه بدعة واعفاء اللحية اى تكثيرها والمراد منه عدم المبالغة في الجز فانه اى النبى صلعم كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها اذا زاد على قدر القبضة وكان يفعل ذلك الآخذ في الحج او العمرة ولا يتركه مدة طويلة فوق الاسبوع و اعلم ان النبى صلعم قال اعفوا اللحى واحفوا الشوارب واراد به النهى عما يفعله الاعاجم والفرنج من قص اللحية اى قطع كلها او توفير الشارب فانه مكروه صرح به زين الدين الوجيه وغيره رح وهذا الاباس في ما رواه عمرو بن شعيب رضه انه عن ابيه عن جده انه صلعم كان يأخذ من لحيته طولا وعرضا اذا زاد على قدر القبضة كذا في التتوير وفارغ الاحياء قد اختلفوا فيما طال منها فقبل ان قص الرجل على لحيته واخذ ما تحت القبضة فلا باس به وقد فعل ابن عمر رضه وجماعة من التابعين رضى الله عنهم واستحسنه الشعبى وابن سيرين رضه وكرهه الحسن وقتادة ومن تبعهما رضه لانه مثلة وقالوا تركها عافية احب لقوله صلعم اعفوا اللحى لكن الظاهر هو القول الاول فان الطول المفرط بشعه الخلقة ويطلق السنة المتغابين بالنسبة اليه فلا باس الاحتراز عنه على هذه النية قال النخعى رح عجبت لرجل عاقل طويل اللحية كيف لا يأخذ من لحيته فيجعلها بين لحيتين اى طويلة وقصيرة فان التوسط في كل شئ احسن ومنه قيل خير الامور اوسطها ومن ثم قيل كلما طال اللحية نقص العقل انتهى كلام الامام رح وكلام الخص مهما امكن الاتيان بما هو على ما اختاره الامام رح هذا ولكن المذكور في شرح المصابيح هو ان المختار هو القول الثاني دون الاول ولان يقع اللام والهاء يعاد ذلك المذكور كل اسبوع كان افضل كما ذكرنا من القنية اتفاقا فارغ المظهر وقد جاء في توقيت هذه الاشياء احاديث ليست

مطلب اعفاء الشارب واحفاءها للحجامة

في المصابيح عن ابن عمر وابن عبد الله الاغر رضه ان النبي ﷺ كان يقص شاربه ويأخذ من اظفاره
كل جمعة قبل ان يخرج الى صلوة الجمعة وقيل كان يحلق العانة وينتف الابط في كل اربعين يوما
وقيل في كل شهر انتهى وفي الحديث من قلم اظافيره يوم الجمعة لم يسقط في مختار القصاح الشعث
بفتحتين الانتشار وباه علم اي لم يتفرق ولم يتفتت اتامله جمع انملة بضم الهمزة والميم ايضا
وقد يضم اوطها ذكره ثعلب رح كذا في مختار القصاح قال واما صم الميم فلا اعرف احدا ذكره وغير
المطرزي رح في المغرب قال الامام قاضي خان رح رجل وقت تعلم اظافيره وحلق رأسه
يوم الجمعة قالوا ان كان يرى جواز ذلك في غير يوم الجمعة واخره الى يومها ناضر فاحشا كان
مكروها لان من كان ظفره طويلا كان رزقه ضيقا فان لم يجد وزر الحلق واقتبر كان بالخيار وهو سنة
لمداومة عايشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ وعلم انه قال من قلم اظافيره يوم الجمعة اعاذه الله تع من البلايا
الى الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام ويدفن قلامته بضم القاف وتخفيف اللام ما سقط من الظفر
حين القلم كذا في القصاح والمستعمل المص رح بعض ما سقط من القطع مطلقا سواء كان من الظفر او غيره
ولذلك قال اظفاره وشعره ليلا يلعب الشيطة بفتحتين جمع ساحر اي ليلا يسحره اياه اذا وان
لا يتقعد الشيطان بالعين المهملة قبل القاف من القعد على ما وقع في بعض النسخ اي وليلا يعمل
عمدا على ما طار منها اي من القلامة وينفث فيها كالنفاثات في العقد وانما ذكره بلعب سحرة
الانس والجن صريحا ووقع في اكثر من النسخ ليلا يقعد بتقديم القاف من القعود فحينئذ يكون على
نفس التقليم للدفن ويكون ضمير منها عايدا الى الاظفار ولا يخفى عليك ان هذا وان كان
صحيحا من جهة اللغة بل هو استدمى الا ان رجيح بتطبيق على ما ورد في الحديث من انه قال صلعم
يا ابا هريرة اقلم اظفرك فان الشيطان يقعد على ما طار منها لكن يحتمل من جهة نظم اللفظ لان
قوله ليلا يقعد عطف على قوله ليلا يلعب فيلزم ان يكون هذا ايضا علة للدفن وهو ظاهر
البطلان هذا وذكر في غنية الفتاوى انه اذا قلم اظافيره او حلق شعره ينبغي ان يدفن قلامته
فان رمى به فلا باس وان القاه في الكنيف او في المغتسل يكره وذلك لان ذلك يورث داء

انتهى

انتهى وقد تقدم اي الاظفار بالسن فانه يورث البرص بفتحتين وبورث الجنون ايضا
كما مر بقلمها بالمقراض وفي الحديث من اراد ان يأمن من شكاية العين والبرص والجنون فليقلم
اي فليقطع اظفاره يوم الخميس بعد العصر وقال في الجواهر تقلم اظفاره بقية المنية من اراد ان يأمن
من الفقر وشكاية العين فليقلم اظفاره يوم الخميس بعد العصر وليبداء بخنصر اليسار وابهام اليمين
في قلم الاظفار فعند قول احدهما ما ذكره في الجواهر من انهم قالوا ينبغي ان يبداء بخنصر يده اليمنى ثم بالوسطى
ثم بابهامها وبنصر اويختم بسبحة يده اليمنى ثم يبدأ بابهام يده اليسرى ثم بوسطاها ثم بسباحتها ثم
بنصرها ثم في الاصابع الرجل كذلك وهذا على ترتيب قيل في النظم المشهور من قلم الاظفار يستحب والابدا
يمينها خواسبابها وخنصر مشيرا الى الخنصر وبالواو الى الوسطى وبالالف الى الابهام
وبالباء الى البنصر وبالسين الى السبابة والقول الثاني ما ذكره الامام النووي رح حيث قال في
ان يبداء باليد بن قبل الرجلين فيبداء بسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود
الى اليسرى فيبدأ بخنصرها ثم ببنصرها الى اخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبداء بخنصرها ويختم بخنصر
اليسرى وهكذا قرره الامام رح في الاحياء وينبغي الرجم جمع رجيم بضم الباء والميم وسكون الراء
فما بينهما وهي مفاصل الاصابع والعقد التي على ظهرها يجتمع فيها من الوسخ والقذاء جمع قذاة
بالتخفيف احوج الاسنان واعلاها التي والهاء عوض من الياء والجمع لثات ولثى وبينهما بين
الاسنان كالمستطاع والصماخين والصماخين الصماخ بالخاء المعجمة ثقب الاذن والصماخ
بالغين المعجمة جانب الفم والقصاء المهملة مكسورة فيهما كالمستطاع فان ما يعلوها من الوسخ يتغير اللهاة
تغيرا وقد ذكر في الطب النبوي انه قال صلعم غسل الرأس نور في العقل والوسخ يورث النسيان
ومن السنة الختان وبه قال ابو حنيفة رح وقال الاكثرون ومنهم الشافعي رح واجب لانه
من شعاير الاسلام وشدد ابن عباس رض فيه وقال الاقلف لا يقبل شهادته وصلوته وذبيحته و
قال ابن سريج رح الكوزة واجب اتفاقا فلو اوجب الختان لم يكن كشفها حراما فجواز الكشف
دليل وجوبه كذا في التنوير فهو اي الختان للرجال سنة ان لم يولد مختونا فختانا ما وانما قيد

وانما قيده لانها في الخلاصة وجمع الفتاوى حبلى ولد مخنوثا يجب لوارثه ان يراه كانه خنثى
ويشق عليه الخنثى مرة اخرى واعترف بذلك اهل البصيرة من المحارم ان تركه لا يتعرض له وذكر
في زين العرب ان اربعة عشر نبيا ولدوا مخنوثين آدم وشيث ونوح ولوط وصالح وشعيب
ويوسف وموسى وسليمن وزكريا وعيسى وخنظلة بن صفوان وهو نبي اصحاب الرس
ونبينا محمد صلعم وعلى جميع الانبياء والمرسلين هذا وسيجئ من المصنف انه قد ولد لانبياء كلهم مخنثون
مسرورين اي يقطوع السترة كرامة لهم ليلا يتطلع احد الى عورتهم الى ابراهيم خليل الرحمن عليه السلام فانه
قد خلق نقيا من سنة بعده فخصصه باربعة عشر ليس كما ينبغي وللنساء مكرمة بضم الراء
واحدة المكارم قال في خزانة الفتاوى ختان الرجال سنة واختلفوا في ختان المرأة قال ابو حنيفة
مكرمة وفي موضع آخر سنة قال بعض العلماء ره واجب وقال بعضهم فرض انتهى كذا قال صلعم
وبأتي بيانه للنساء تم والنورة اي باستعمال النورة وهي بضم النون ما يعمل من كلس وزرنيخ
بخلطان بماء ثبت في بعض الحديث وفي بعض اخر من الحديث انه اي النبي عم كان لا ينتور
فاذا كثر شعره حلقه بالحديد وهكذا عن قتادة رضي الله عنه لم ينتور ولا الخلفاء الراشدون فكانهم
فكانهم احتروا عن ذلك لانه يورث الملاسة وهي مطلوبة في النساء دون الرجال وعن ابي موسى
مرفوعا اول من دخل الحمام وصنعت له النورة سليمان بن داود عم ذكره في الطب النبوي عم
والحناء للنساء سنة ويكره لغيرهن من الرجال الا ان يكون لعذر لانه يشبه بهن تشبه المرأة
بالرجل وذلك مكروه فان النبي عم لعن المرجلة بفتح الراء وضم الجيم كذا في التسوير من النساء
اي المتشبهة يعني المرأة التي تشبه نفسها بالرجال ولا تصل امرأة متعفرة بشعر غير بالشعر المعلوم
لعن الله الواصلة والمستوصلة في التسوير الواصلة هي التي توصل شعر اجنبي بشعرها او بشعر امرأة
اخرى والمستوصلة هي التي يطلب هذا الفعل لها نقض قال في سبعة ابحر النقض الشعر
بالخيط او بالمقراض اي المقاش وتنقف المرأة ونقفت ايضا شددت للكثرة والناصفة المرأة
التي تزين النساء بالنقض وفي الحديث لعن الله الناصفة والمتنقفة انتهى ولا تشتم على

وزن تعد

وزن تعد ولا تشتر الوشر تحديد الاسنان وتدقيق الهم فيها والواشرة المرأة التي تفعل ذلك تشبها
بالشوات وفي الحديث لعن الله تع الواشرة والموتشرة كذا في صحاح القحاح ولا تستوصل
عن ابن عباس رضي الله عنهما لعن الله الواشرة والمستوشرة الواشرة المرأة التي تعزر الابرة على
ظهر كفها او ساعدها او غيرهما او غير بها لتخرج منها الدم ويجعل فيها كحلا او نيلا او نحوهما ليخضر لونه ويبقى
نقوشه او يكتب اسما والمستوشرة التي تطلب ان يفعل بها الوشم ورخص صلعم الحمام للرجال دون
النساء كما سيجئ قال الامام في الاجناد دخل اصحاب رسول الله صلعم حماما بالشام فقال بعضهم نعم البيت
بيت الحمام يطهر البدن ويذكر النار روى ذلك عن ابي الدرداء رضي الله عنه وابي ايوب الانصاري رضي الله عنه
وقال بعضهم بئس البيت بيت الحمام يبداء العورة ويذهب الحياء فهذا تعرض لآفة وذلك لحصلة
ولا بأس بطلب فائدة عند الاحتراز عن آفة في الازر بضمتين جمع ازار ولا يجوز الدخول الا بمئزر بغير ازار
لما روى جابر رضي الله عنه ان النبي صلعم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير الازر وذلك لانه لا يكون
الدخول في الماء بغير ازار كذا في المظهر ويسئل ابراهيم الحارثي عمن يشرب النبيذ ولا يسكر يصلي خلفه
قال نعم قيل فمن دخل الحمام بغير مئزر قال لا يصلي خلفه لان شرب النبيذ مختلف فيه ودخول الحمام بغير مئزر
حرام بالاجماع كذا في شرح المختصر لانه يذكر النار تذكيرا بالنعيد بالله فيه اي في الحمام من النار اذا احتسى
بحرة احساسا ويستعيذ من جهنم جهنم حين يصب الماء الحار على بدنه ملاحظا معنى قوله تع يصب من
فوق رؤسهم الحميم والحميم هو الماء الحار ويستعيذ ايضا من بحرة اي من كونه عريانا يوم الدين
فيخرج من ثيابه ويجعل وجهه الى الجدار كما يحكى ان ابن عمر رضي الله عنه رؤي في الحمام ووجهه الى الجدار وقد شد
عينيه بعصابة ويغض بصره الغض المنع اي يحفظ بصره تحرزا عن وقوعه على عورة اوعلى محارم الله
ومن هذا قال بعضهم رحمه الله باش يدخول الحمام ولكن باذرين ازار للعورة وازار للرأس يتقنع به و
يحفظ عينيه واعلم ان في الحمام واجبا وسننا على ما ذكر في الاحياء وغيره فمن الواجبات ان يغض بصره
ويستر عورته وان ينهى غيره عن كشف العورة وعليه ذكر ذلك ولا يسقط عنه وجوب الذكر
الا الخوف ضرب او شتم او نحو ذلك مما هو حرام فانه فلا يجب ان ينكر وانما ينهى المنكر عليه المباشرة

هذا الجزء من كتاب ... وقف لله تعالى

حرام أخذ من السنن فيه أن لا يدخل فيه لأجل الدنيا ولا عاشيا لأجل الهوى بل يقصد به التنظيف المحبوب تريبا للصلوة وان يعطي الحامي الاجرة قبل الدخول فان يستوفيه مجهول كذا ما ينظره الحامي فتسليم الاجرة ورفع للجهالة من بعد العوضين وتطيب نفسه وان يقدم رجله اليسرى عند الدخول في الحمام ويقول بعد التسمية اعوذ بالله من الرجز الخبيث والخبث من الشيطان الرجيم وان يدخل فيه وقت الخلوة فانه وان لم يكن في الحمام الا اهل الدين والمحتاطون للعورات فالنظر الى الابدان مكشوفة فيه شائبة من قلة الحياء وهو مذكر للتأمل في العورات وان يغسل يديه عند الدخول فيه وان لا يسلم عند الدخول وان سلم عليه لم يجب بلفظ السلام بل سبكت ان جاءه وان احب ان يجيب عاما كما تقدم ولا بأس ان يفتح الداخل ويقول عاما كما تقدم لا ابتداء الكلام وان لا يكثر الكلام في الحمام وان لا يترك القرآن فيه لاستر اوان لا يعجل في دخول البيت الحار حتى تعرق في البيت الاول وان لا يمكث فيه الا مكثا متعارفا وان لا يكثر صب الماء بل يقتصر على قدر الحاجة فانه اثم ودون فيه بتوبة الحال مع انه اسراف والاسراف حرام ومما ينبغي ان يعلم ان دخول فيما بين العشائين وقتا مرغوب كروه لان ذلك وقت انتشار الشياطين وان دخوله في العدوة ليس بمكروة لان فيه الحمام الذي يجب اخفاءه ولانه يحمل بصلوة الجماعة وانه لا بأس بان يدلك قيم الحمام وغمزه اي عصره جميع بدن الداخل الا ما بين العانة والسرة ونحوه لان كل موضع لا يجوز النظر اليه لا يجوز المس الا فوق الثوب وقيل غمز الاعضاء في الحمام مكروه لكونه عادة المترفهين المتكبرين ولان الخادم ربما يفعل ذلك عن شهوة الا ان يكون من عذر المرض فلا بأس حينئذ كذا في مجمع الفتاوى وشرح النقاية ولان لا يدخل الحمام الا من يستر بفتحتين ويجوز بالضم والتسكون مثل الحزن والحزن كذا في مختار الصحاح وكان هذا لان الناس في الحركات من انكشاف العورات بانغطاف في قمر ازار فيقع النظر على العورة من حيث لا يدري ولهذا عصب ابن عمر رضي عينيه كما مر ويمنع النساء من دخول الحمام فانه فتنة ونحوه قال النخعي من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل خليلته الحمام فلم يرخص لطفي دخول الحمام لما ذكر ولان جميع اعضائها من عورة وكشف العورة حرام الا عند الضرورة كغسل الجنابة وقضاء

الحاجة

الحاجة ولا ضرورة لطفي في دخول الحمام لان الغسل يمكن لها في بيتها الا اذا اقتضت الحاجة لها دخول الحمام مثل ان يكون مريضة تحتاج الى التداوي او نفساء تحتاج الى التنظيف او تكون جنبا او انقطع الحيض والبرد شديد لا يقدر على استعمال الماء خارج الحمام خوفا عن الضرر فحينئذ بهذه الاعذار يجوز لطفي دخول الحمام كذا في الظهيرية وقال في الاجناس يكره للرجل ان يعطيها اجرة الحمام فيكون معينا لها على المكروه ولما ذكر المصنف رح بعض الاحكام في الحمام من جهة الشرع اشار الى بعض احكامه من جهة الطب فقال وغسل الرجلين بالماء البارد بعد الخروج عن الحمام امان من الصداع وامان من النوسيس ايضا ويكره صب الماء البارد على الرأس عند الخروج منه وكذا شربه وتمامه قبل فيه الحناء بعد النورة امان من الجذام ويستحب المصنف رح وقبل النورة في كل شهر مرة تنقي الرأس وتنقي القولون وتزيد في الجماع وقبل بوتة في الحمام قاتمانا في الشتاء انفع من شربة دواء وقبل بوتة في الصيف بعد الحمام دواء بعد دواء كذا في الاجناس وقال ابو الفرج رح في كتابه المستعلي بالغاني الكبير اجمع الحباء الهند والروم والفرس والعرب على ان من يخرج خارجا من الماء البارد حين خروجه في الحمام لا يجد في رأسه شيئا يؤذيه ومن وضع على رأسه حتى الف من الماء البارد حين دخوله في الحمام امن من الصداع والرمد انتهى والنظر في المرآة او في الماء الصافي يصلح من هيئته شيئا سنة هذا جار بعد الوضوء النظر ويقول اذا نظر فيها اي في المرآة وكذا في الحديقة الذي حسن خلقي بالفتح والتسكون فحسن خلقي بالضم والتسكون واحد الاخلاق

فصل في سنن المسكن والبناء

السنة فيه مقدار الكفاية وهو اي ذلك المقدار رفع جهة العلو ستة اذرع كل ذراع ستة قبضات وقيل سبع مشنات بلا اصبع قائمة وقيل سبع مع اصبع قائمة فوق كل مشت والاول اولى لكونه احوط والثالث اوسع واما في جهة الوسعة من الجوانب فتختلف باختلاف حال الساكن والضابط ان يكون مقدار الحاجة فادونه فزاد عليه لكن المقدار قد عرفت ان زاد مشترك بين اللازم والمتعدي مثل جاء فلان مهنأ زاد متعديا وجاء لازما اي من اجل البناء زائدا على ما ذكر جاء بمعنى اتى وهذه الجملة في موضع الحال من فاعل جاء وقد ورد في الاشارات

من رفع بناءه فوق ستة اذرع نادا ينادي الى يوم القيامة يا فاسقين ويتوى عند البناء ان يعيده
تعاقبه ويكفه من كنت البنيتي سترة وهيئة من الشمس والمطر والبرد والا اي ان لم يسوكذلك يكون
عليه وبالا اي تعلا يوم القيمة ولا ينفق في البناء المال الكثير ولا يصرف مال ينفق على صنعة المجهول
في الماء والطين قال النبي صلعم المؤمن يوجر في نفقته كلها الا شيأ جعله في التراب والبناء وذكره في مشكاة
الاخبار وفي الحديث الآخر اذا اراد الله تعالى بعبد شرا جعل المال في الطين يريد الآجر والخشب على طريقة
تغليب الاخف كذا في الكفاية وحكي انه قال محمد بن السماك لهارون الرشيد رحم بني دارا رفيعا كما هو
عادة الخلفاء رفعت الطين ووضعت الدين ان كان هو بن مالك فانت بن المسرفين وانه لابي المسرفين
وان كان هو بن الرعية فانت بن الظالم وانه لابي الظالمين وفي رواية فانت خاين وانه لابي الخائنين وعن
عمر بن عبد العزيز رحمه انه قال ملك من الملوك بنى دارا فاتقنها وجصصها بالرقم فيأتون افواجا ويأكلون
وكان الملك يسأل هل ترون في داري هذا عيبا فينظرون حواليها ويقولون لا فخر ذهل عليه يوما عابر
فسألها الملك عن عيب داره فقال لا نعم فيها اعيب العيوب تخرب الدار ويموت اهلها كذا في الفائقة و
السنة فيه اي في البناء وان يبني كل يوم ساقا والساق بالتين الممزوج سواء الصف من اللبن والطين
وغيرها كذا في سبعة ابحر ولا يبني جملة في يوم واحد كما كان الخليل صلوات الله وسلامه وانبيا سمعيل عم
يرفعان البيت كل يوم يدا كما البيت اي الكعبة شرفها الله تعالى والمداك بكسر الميم الساق من البناء و
لا ينفق حراما في البناء فانه اساس الخراب ولا ينقش فيها ولا يصور فان ذلك النقش
والتصوير يمنع الملائكة عن الدخول فيه وفي ذلك البناء عن جابر رضي الله عنه قال صلعم البيت
الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة والمراد الملائكة الناذلون بالبركة والرحمة الطائفون على العباد بالزيارة
والاستغفار الذكر واشباهها لا الكتبة فانهم لا يفارقون المكلفين طرفة عين كذا في شرح المشارق فان قطع
اعناق الصور وازالة رؤسها ومحاها لم يكن به بأس وينظف اي يطهر فناء البيت وهو ما امتد من
حوانبه فان النظافة من الايمان وفيه الغنى ايضا فانهم قالوا ان تنظيف افنائكم يجلب الرزق و
يورث الغنى وكان النبي صلعم لا يدخل بيتا عليه يستر بكسر السين وامد الستور والستور وشيء اي

اي منقش وكان صلعم لا يستر حيطانه جمع حايط ولا بر خرقها اي لا يزين حيطانه بالثياب لا يلبس
في البيت جلود السباع جمع جلد السباع جمع سبع بضم الباء وهو الحيوان المفترس ويسلم
الداخل على اهل البيت كلما دخل ان كان فيه اي في البيت احد وان لم يكن فيه احد فمرة قال مولانا
او ثلاثا فان ذلك مذكور من السلام والتواضع بجلب الغنى قارئ في المحاضرات ومحا يجلب الرزق كنس
الغناء وغسل الاناء وتحسين الخط والقول وبشاشة الوجه وطيب الكلام والقيام الى العباد
سحرا واطالة الجلوس بعد صلوة الفجر في المساجد وكثرة تلاوة سورة الم نشرح واذا وقعت الواقعة
وتوفي بالليل بجلب الجالية للرزق الصلوة بعد بل الاركان والخشوع انتهى وذكر اسم الله تعالى ويقوم بسم الله
الرحمن الرحيم عند دخوله في البيت وخروجه عنه وعن جابر رضي الله عنه قال اذا دخل الرجل بيته فذكر الله تعالى عند
دخوله وطعامه قال الشيطان لا عوانه لا مبيت لكم ولا عشاء واذا دخل ولم يذكر الله تعالى عند دخوله قال
الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله تعالى عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء ذكره في المشارق
ويخمر الابواب اي يغطيها ويغلقها بالليل ويسمي الله تعالى عند الايجاف ويوكي السقاء اي يربط
ويطفئ السراج والنار بالنوم ولا يترك مندبل الغمر بضمتين ريح اللحم في بيته الذي ينام فيه ولا
ينام احد في البيت وحده ولا ينام على سطح غير محوط في الصحاح حوطه حوطا وحياطا فهو
محوط ولا يبيت بيتوتة في بيت ليس عليه باب وقد ورد الاثر بذلك كله ولا يقتني اي لا
يتخذ في البيت كلبا الا كلب ماشية اي الغنم والخيل ونحوهما او صيد او زرع او في الباب وبالجملة
لا ينبغي ان يتخذ الرجل في داره كلبا الا ان يخاف في نفسه او ماله من اللصوص وغيرهم او يصيد وينبغي
ان يكون ذلك الكلب محفوظا عند الباب ممنوعا عن الدخول في البيت لما ورد في الحديث من انه لا يدخل
الملائكة بيته فيه كلب وكذا الاسد والفهد والضبع وجميع السباع وهذا قياس قول ابي يوسف رحمه الله تعالى في جميع
الفتاوى وقارئ في البستان روى عن وهب بن منبه رضي الله عنه انه قال لما هبط آدم عليه السلام الى الارض
قال ابليس لعنه الله للسباع ان هذا عدوكم فاهلكوه فاجتمعوا وقالوا امرنا ابونا ان لا نقتل احدا فقالوا
اشجعنا وجعلوه امير افلما رأى ذلك آدم عليه السلام خير فيه فجاءه جبرئيل عليه السلام فقال اصبح يدك على راس الكلب

فعل ذلك خالف ويقيض اليه بذنبه فلما رأت السباع ذلك تفرقوا وسلموا فلم يأكل منه آدمي ولم يفقد معه ومع اولاده الى اليوم وفي حديث علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال لما نتهم ما على استقبل الشمس و استدبرها فان في استقبالها الجذام واستدبارها داء ولا يخفى عليك ان هذا الحديث لا يناسب ان يذكر في هذا الفصل اللهم الا ان يحمل على انه لا يجعل البناء مستقبلا للشمس اي متوجها كونها بان يجعل بابه جهة الغرب فان في استقبالها بهذا المعنى داء بل اجعل ظهر البناء ونحو خافان فيه دواء وفي بعض الآثار التي الاخبار النبوية لا تخرج عن احد كم الى صيحة تسمع في جوف الليل ومن سنة الانبياء ان يبني فيه مرحاضا بكسر الميم والهاء المهملة للغايط والبول قال في سبعة اجزاء المرحاض والراحة المغسل والمتوضأ والكنيف ومطرح العذرة والمراد به ههنا غير المعنيين الاولين بدليل قوله ومومنعا للغسل والوضوء وان يبني فيه بيتا للضيافة واقامة الضيفان فيه الحديث ان لكل شيء زكوة وزكوة الدور رضم الدال المهملة جمع دار بيت الضيافة وبيت الكلب بالكسر والتشديد وتخفيف الباء بالفارسية كندر وعزه مما يتخذ لكلب الصيد والحصا لبان وكوخها سبخ ولا يتوطن اي لا يتخذ وطنا في ارض الحديث انا بري من كل مسلم يقيم بين ظهراني المشركين اي بين الكفار مطلقا من قبيل ذكر الخاص واراده العام يقال هو منازل بين ظهرانيهم بفتح النون ولا يقال ظهرانيهم بكسرها وزيدت الف ونون مفتوحة في لفظ الظهر تاكيدا ومعناه ان ظهر انيهم امامه وظهر اوراءه فهو مكنوف من جانبيه ومن جوانبه اذا قيل بين ظهرانيهم ثم كسر ميم بين القوم مطلقا كذا في سبعة ابحر ومختار الصحاح والله اعلم

فصل في سنن المشي وآدابه

اذا خرج الرجل من منزله فليقل بسم الله وتوكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلعم انه قال اذا خرج الرجل من بيته فقال بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله يقول الملك كفيت وهديت ووقيت فتنحى الشيطان فيقول الشيطان لشيطان آخر كيف لك برجل قد كفي وهدي ووقي وفي ذكره في عالصة المعاني ويتعوذ بالله تعالى من الزلة في بعض النسخ من الزلل والضلال والظلم والجهل وبقراءة آية الكرسي كلما خرج وعاد الى بيته ويسرع في المشي متكفيا بتشديد الفاء المكسورة اي مائلا الى قدامه من كفأت الاناء كببته والكفأة امالة كانه يقط من صبب بفتحتين اي الحدر من الارض

فائه البعد من الزهو بالفتح والسكون الكبر والفخر ولا يتجمل بالجاء المعجمة فيهما في المصادر المتجبة فرامين والاختيال كرون كشي كمرون فانه اي كل منهما علامة الكبر ولا يتعظم بالعين المهملة بمعنى يتكبر بالكسر والسكون في مختار الصحاح التعظي التجبر وقد اليدين في المشي وهو المراد ههنا ولا يمشي بين المرأتين لكونه من مظانة الفتنة ويترك خافات جمع خاف بالجاء المهملة والفاء اي اطراف الطريق وجوانبه للتاء ويحيط الاذى اي يزيل ما يتاذى به عن طريق المسلمين فانه اي رفع الاذى يكفر الخطيئة تكفيرا ويسرع في المرور كنت البناء المشرف اي العالي المرتفع لكونه من مواقع الحظر ومظانة ولا يقعد في الاسواق من غير حاجة فانها تلهي من الالهاء وهو الشغل والتغفيل والتلهي اتخاذ بعض انها اي الاسواق تشغل عن الامور الملهية وتبطل الاعمال الصالحة فان كنت لا بد فاعطها حقها اي الاسواق تشغل عن الامور الملهية وتبطل الاعمال الصالحة فان كنت لا بد فاعطها حقها في الدخول فيها فانه يقال ان فيها مردة الشياطين وبقال فيها باب علمه ثبات في الشتاء فان قعدت فيها للتحدث مع الناس اذى غضوها وهي غض البصر عن المكروهات وكف الاذى عن يمر بالطريق ورد السلام على من يسلم عليه والامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجابة الملهوف اي المتحير في امره او المظلوم المستغيث وارشاد الضال اي هداية الى الطريق ولغير الضالة وهو ان ينادي ويقول من سمعه ومن نشد الضالة فدلوه على وسترا اذى من القاذورات التي يلفظ من الفم والعذرة بفتح العين وكسر الذال المعجمة النجاسات ولا يبزق اي لا يلقي بزاقه بين يديه ولا عن يمينه ولكن يلقي عن شماله او تحت قدميه وفي الحديث من اراد ان يمجوا بجاء فلا يمجوا تحت حول المسجد ولا يسير راكبا وخلف الشاة جمع قاشي كقضاة جمع قاض فان ذلك من التجبر والتكبر وانه من علايم الشهرة وكان السلف رحمهم الله يحتشون عن اتباع الشخاص خلفهم غاية الاجتناب قال اي حنظلة بينا نحن حول ابي بن كعب رضي الله عنه مشى خلفه اذ راه عمر رضي الله عنه فعلاه بالدرة فقال انظر ايها المؤمنون لا تصنع فان ان هذا ذلة للتابع وفتنة للمتبوع وخرج اي سعد رفيع من منزله فاتبعه الناس فالتفت اليهم فقال منذ ايا علام تتبعونني فوالله لو تعلمون ما اعلق علي بابي ما اتبعني منكم رجلان وروي ان رجلا صحب ابن سيرين رحمه الله في سفر فلما فارقه قال اوصني قال ان استطعت ان تعرف

136

ولا تخوف وتمشي ولا يخشى اليك فسأل ولا تشاور فافعل ووجه ايوب في سفر فتبعه ناس
كثيرة فقال لو لا اني اعلم ان الله تع يعلم من قلبي اني لهذا الكان كفيت من الله تع كذا ذكره للامام
رح ويكفي بالعصا للشيوخ للاثواب علامة المسلمين سنة الانبياء عليهم السلام قال المسن رح
قيمة عصا سنة الانبياء وزين القلماء وسلاح الاعداء بفتح الكاف الحية والجمع وعون
الضعيف وزعم المنافقين وزيادة في الحسنات ويقال اذا كان المؤمن مع العصا هرب الشيطان منه
وامتنع منه المنافق والفاجر ويكون قبلة اذا صلى وقوة اذا اعيى وفيه منافع كثيرة كما قال
ولي فيها مآرب اخرى ذكره في البستان فان رأى في الطريق اعمى يأخذ بيمينه يده اليسرى ويقوده
مقدار اربعين خطوة ولو بكل ذراع عتق رقبة ولا بد منه كافرا الى معتقده بفتح الباء وهم مكان العبادة كما
لكنائس ولا يصافح كافرا منهم امكن وان صافحه لمصلحة يجوز كما ذكره القهستاني انه لا يأثم بمصافحة
المسلم جاره النصراني اذا رجع بعد الغيبة وتأذى بترك المصافحة لكن اعاد الوضوء اي على سبيل
الاستحباب وبغتنى اي يعم السلام ويؤمر على اصل السلام بقال فاش الخبر اذا ذاع وفشوه
افشاؤه اذاعته وجعل بشرا قوله من عرف منهم ومن لم يعرف بدل من اهل السلام والتسليم على
الصبيان قبل لا ينبغي ان يسلم عليهم وقال بعضهم رد السلام فضل من تركه قال في البستان وبه
يأخذ فانه يزرع الالفة والمحبة بفتح الميم قال النبي عليه السلام والذي نفسي بيده حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا
افلا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم قوله لا تؤمنوا اي بالايمان الكامل و
قوله تحابوا اصله تتحابوا فحذف احدى التائين وسلم على الناس السلام لقيه ان للرجل في النهار
مرارا وكذا ان حالت بينهما شجرة او جدار جدد السلام يجدد عليه اي على اخيه المسلم فان ذلك
يوجب الرحمة عليه ولا يسلم على جميع النساء بناء على ما روي جرير رضي ان النبي صلى الله تع على سورة
فسلم عليهن فانه يختص به لامنه عن الوقوع في الفتنة وامايزه فبكره ان يسلم الرجل لا جنبي على
المرأة الاجنبية وكذا العكس كيلا يحصل بينهما مودة وانبساط فيحدث من تلك المودة فتنة وكثير
من العلماء رح لم يكره هو التسليم كالرجل والمرأة الاجنبيين على الاخر كذا في الظهيرية ومنهم من قال

رح

رح لا بأس بالسلام على العجائز دون الشوابات فان سلمن عليه رد عليهن ويقول عليكن السلا
ويسمع السلام اسماعا اهل المجلس كلهم او اكثرهم وكذا يسمع جواب السلام واعلم انهم
قالوا ان السلام سنة واسماعه مستحب وجوابه اي رده فرض كفاية واسماع رده واجب بحيث
لو لم يسمعه لا يسقط هذا الفرض عنه ما لم يسمع حتى قيل لو كان المسلم اصم يجب عليه الرد ان يحرك شفتيه
ويريه بحيث لو لم يكن اصم لسمعه لكن ينبغي ان يعلم ان هذا اي وجوب اسماعه انما هو في الرجال والعجائز
لان الشابة صرح به في الغنية والحاوي القدسي حيث قال واذا سلمت العجوز او عطست يرد عليها
الرجل جهرا او يسمعها وان كانت شابة فسرا او ان رده اي رد السلام لا يدخل تحت الاطلاق فان الفقراء
صرحوا بعدم وجوب رده في بعض المواضع مثل الغائض اذا سلم عليه الحضار ومثل الساهي والغافل اذا سلم
عليه تلميذه او غيره او ان الدرس ومثل المتصدق اذا سلم عليه السائل او ان سؤاله ومثل من له
ورد من القرآن والدعوات فسلم عليه احد فرد عليه ورده ومثل الذين جلسوا في المسجد للتسبيح او
للقرآة او لانتظار الصلوة للاذكار والزائرين عليهم فسلم عليهم احد من الداخلين في المسجد فانه لا يرد كل
من هذه الصور وسعهم ان لا يجيبوا على ما ذكر في الفروع بل قال في الخزانة لا يجوز رد سلام البائل
وكذا القاضي في المحكمة والمكب في التذكير انتهى وينوي بالسلام يجدد عند السلام يعني ان لا ينال اخاه بأذى
في عرضه وماله فاذا سلم على اخيه المسلم ورد عليه يتناول عرضه وماله يعني كانه يجدد نوعا من التعرض بهذا
بالسلام على من لقيه فانه اي البداية من الكبر وسلم على اهل بيته حين يدخله فان دخل بيتا ليس فيه احد
فليقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فان الملائكة يرد عليه السلام وسلم على القوم حين يدخل عليهم
وحين يفارقهم ايضا فمن فعل ذلك شارك القوم في كل خير يعملونه بعده وقال النبي عليه السلام امتي مسلم يستغفر
تمام المجلس الا كتب الله تع بكل شعرة على بدنه الف حسنة ورفع له الف درجة واستغفر المجلس اليوم القيمة
ذكره في الفتاوى التاتارخانية وتمام السلام ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وكذا لك يرد
على المسلم بهذه الكلمات الثلث لا ينقص بغي ينبغي ان لا ينقص كل من المسلم والمجيب شيئا من ذلك المذكور من
هذه الكلمات الثلث ولا يزيد عليه شيئا ليكون السلام ورده مطابقين على الوجه الاتم الاكمل وانا قوله

المسلم السلام عليكم فيقول الراد وعليكم السلام ورحمة الله بالواو لكثرة كتبه في اوله وزيادة الرحمة في آخره ولو قال السلام عليكم ورحمة الله يقول وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ولو رد فيهما بمثل ما قاله المسلم يجوز ولكن الاحب ان يزيد عليه وبركاته فان قاله فاجبه بمثله والا فاجبه بنقص منها او رد ما احسن منهم جواب التحية بمثلها منها او رد ما على جوابها بمثلها ولا يبدأ المسلم اذا سلم بالاصبع فانه من اداب اليهود ولا بالكف فانه من عادة النصارى ولا بيده الى اهل الكتاب بالسلام الا ان يحتاج اليه فحينئذ لا باس بذكره في الخلاصة ويضطرهم الى ضيق الطريق امانة لهم وليلتزموا بتوقير الاكرام والاعزاز لهم وسلم ابن عمر رضي الله عنه على يهودي لم يرد عليه فلما علم رجع فقال يا يهودي رد علي سلامي فقال اليهودي قد فعلت اي رددت عليك فمن سلم عليه احد من اهل الذمة فليقل في رده وعليكم ولا يزيد عليه شيئا فان سلم عليهم احد من اهل الاسلام حين رأى المصلحة في التسليم فليقل السلام على من اتبع الهدى وكذلك في الكتاب اليهم هذا القول ولا باس بالسلام على جمع فيهم مسلم واهل الذمة اي على جماعة بعضهم مسلم وبعضهم ذمي ويسلم على الصغير والكبير والقليل والكثير والماشي والراكب لكن الطائفتان اذا التقيا يسلم الراكب اولا على الماشي والماشي على القاعد لان السلام تحية الزايدين والدائي بحال الزايد التواضع والظاهر الراكب في حكم الزايد على ان حالة الحرب الظاهر في الارتفاع بالنسبة الى الماشي فينبغي ان يسلم عليه اظهارا للتواضع وكذلك الماشي بالنسبة الى القاعد ويسلم القليل على الكثير للتواضع وتعظيما للكثير ويسلم الصغير على الكبير توقيرا للكبير وهكذا اورد في الحديث النبوي صلعم الذي ذكره في المصابيح وغيره وبوذي سلام الغائب اليه الغايب على فور بفتح الفاء وسكون الواو اي في ساعة قدومه من غير تاخير فانه امانة عنده قال الله ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها دل في الفتاوى التاتارخانية ان من بلغ انسانا سلاما عن غايب كان عليه ان يرد الجواب على البليغ اولا ثم على ذلك الغايب والاحق بالسلام المعارف الذين يعرفهم بل يسلم عليهم وعلى الذين لا يعرفهم والمختار انه لا يبتدي بالسلام بان يخصصهم بل ولا يسلم على بعضهم دون بعض اذ فيه ايحاش قلوبهم وهذا على طريقة قولهم واختص بواحدا لا يخفى فان ذلك التخصيص من باب الاطلاق اي من علايم التقوى واما رابتها وبصالح بعد السلام من يلقى من الاخوان المؤمنين فانها اي المصافحة

من تمام التحية وتزيد في المحبة ولا يترع يده من يد صاحبه حتى يكون اي صاحبه هو الذي ينزع ولا يصافحن من وراء الثياب فانه من الجفاء ومن السنة ان يعانق القادم من سفره ولا يقبل ولا ينحني له اي لما يميل اليه راكبه وظهره تواضعا وخدمة لكونها مكروهة وبين قال بعضهم لا يكره التقبيل لزهد وكبر سن ومن قبل فلا يقبل الفم واليد والجبهة والرأس وابو بكر رضي الله عنه قبل عيني النبي صلعم بعد ما قبض ولا باس بتقبيل يد العالم والسلطان العادل كذا في التنوير ولا يتقدم على الكبير سنا وقيل علما وعملا في المشي فانه يورث الفقر ويقدم القرشي بالشين بعد الراء منسوب الى قريش اسم طائفة والياء محذوف في النسبة على الشذوذ واذا القياس الثابت قال قرشي بالياء صريح به في الغاية وقيل انما فعلوا كذلك لدفع اللبس فانهم قالوا في قريش اسم دابة في البحر قريشي بانبات الياء وكذا في الجابري في المشي والجلوس في المجالس والطريق طريقا ولا منكرا لاحد من المسلمين والسنة عند لقاء الاخوان ان يقول كيف اصبحتم اي كيف صرتم او كيف دخلتم في الصباح ويقول مرحبا بكم مرحبا كلمة يقولها العرب اكراما للمخاطب يريد رحبت موضعا رحبا اي واسعا لا ضيق عليك والتكلم بها سنة اقتداء بالنبي صلعم فانه قال مرحبا بامتي حين ذهبت الى سوالة وعام الفتح كذا في المظهر او يقول اهلا اي اتيت اهلا فاستانس ولا تستوحش وسهلا اي اتيت مكانا سهلا وهو نقيض الجبل فيقول له صاحبه في ضيعة وعافية اي اتاهما احمد الله تعالى عليه وسنة في الاعياء يقال اعيى الرجل فهو عي شبه بالعاربة اذا ذهبت قوته ما خوذ من العي الذي هو ضد البيان وقيل العي ترك الحيلة والتبصر في الامر والعيي الذي لا يهتدي لوجه امره والاعياء ضد الراحة والتعب فليعد صاحبه اي ليزره ويتفقد احواله ويسال عن حاله ويعوده في مرضه ويقال عاده يعوده اذا اتاه مريضا والعيادة اسم منه وفي الحديث عودوا المرضى واتبعوا الجنايز تذكركم الاخرة وفي الحديث ايما مسلم عاد مسلما غدا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسي وان عاده عشية صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح وكان له خريف في الجنة وفي الحديث من عاد مريضا لم يزل يخوض الرحمة حتى يرجع فاذا جلس اغتمس فيها وفي الحديث من عاد مريضا ناديه سبعون الف ملك ان طبت وطاب ممشاك وتبوات من الجنة منزلا وفي الحديث من عاد مريضا لم يحضر اجله فقعد عنده اعاذه الله من كل داء وشر وعافاه من كل عاهة وبلية وفي الحديث من عاد مريضا لم يحضر اجله فقال سبع مرات اسال الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك الا عافاه الله من ذلك المرض ما لم يحضر اجله وفي الحديث من عاد مريضا لم يحضر اجله فقال سبع مرات اسال الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك الا عافاه الله من ذلك المرض ما لم يحضر اجله وفي الحديث من عاد مريضا لم يحضر اجله فقال سبع مرات اسال الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك الا عافاه الله من ذلك المرض ما لم يحضر اجله

فصل في سنن الكلام

واداب افضل خصال المؤمن الصمت بفتح الصاد والخصلة بالفتح والسكون بالفارسية خوى يكون فيه اي في الصمت تسعة اعشار العافية اي السلامة بيريدان العافية اذا قسمت عشرة اقسام يكون عشرة في النطق وباقي قسامه يعني تسعة اعشاره في الصمت فلا فضل على النطق مقدار ذلك

روى انه قيل لعيسى عم رتنا على عمل نرخله الجنة قالوا لا نتطوعوا ابدا قالوا لا نستطيع قال عم فلا تتطوعوا الا بخير وقال سليمان رح ان كان الكلام من فضة فالصمت من فضة والبلاء موكل بالمنطق بفتح الميم وكسر الطاء مصدر ميمي بمعنى النطق وكان ابو بكر الصديق رض يضع فمه كذا وكذا سنة هكذا روى صاحب الحدايق وسمعت من شيخي ومرشدي وبمنزلة والدي قدس سره انه وضعه في فيه اثنى عشرة سنة لمنع نفسه عن الكلام الا عند الاكل وعند الصلوة وعند النوم فلك بعضهم رح جعلت على نفسي بكل كلمة فيما لا يعنيني صلوة ركعتين فسهل ذلك فجعلت بكل كلمة صوم يوم فسهل ولم ائته حتى جعلت على نفسي بكل كلمة ان اتصدق بدرهم فصعب علي فتركته ذكره في شرح الخطب فمن اراد ان يتكلم فليختر من الكلام ما فيه ذكر الله تع او امر بمعروف او نهي عن منكر ويجتنب من الكلام ما لا يعنيه اي لا يهمه قال الامام رح وقد ما لا يعنيك ان تتكلم به او سكت عنه لم تأثم ولم تضطر زقه ما اراد حارثا ان يجلس مع قوم فتحكي معهم اسفارك وما رأيت فيها من جبال وانهار وما وقع لك من الوقايع وكل هذه من الاطوه والتيه والتجنب من مشايخ البلاد رح ووقايعهم فهذه امور لو سكت عنها لم تأثم ولم تضطر وانا بالغت في الاجتهاد حتى لم تخرج حكايتك زيادة ولا نقصانا ولا تزكية نفس من حيث التفاخر لمشاهدة الاحوال العظيمة ولا اغتياب شخص ولا مذمة بشيء تحافظ انته تع فانت مع ذلك كله مضيع زمانك واني تسلم من الآفات التي ذكرت ورد ان لقمان عليه السلام دخل على داود عم وهو يسرد درعا ولم يكن رآها قبل ذلك فتعجب منه فاراد ان يسأل ذلك فمنعته الحكمة فامسك نفسه ولم يسأل فلما فرغ قام داود عم ولبسها ثم قال نعم الدرع للحرب وقيل كان بيته وبين داود عم سنة وهو يريد ان يسأل ذلك ولم يسأل فهذا وامثاله من الامثلة اذا لم يكن فيها ضرر وهتك ستر وتورط في رياء وكذب فهو مما لا يعنيه فتركه من حسن الاسلام انتهى وعن ابي هريرة رض عن النبي عم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه يعني ان اسلام المرء قول الحكماء وبكمال الزهد تركه من الاقوال والافعال ما لا ضرورة فيه وما لا منفعة له منه كذا في شرح المصابيح فتفطن ولا تغفل اي لا فائدة فيه قريب من العطف التفسيري وكان النبي عم يطيل الصمت اطالة فاذا اراد ان يتكلم وقف

ساعة وتوقف ويتفكر فان كان الكلام له ثواب نطق والا سكت فهذا اي الكلام على هذا الوجه آداب بالمد جمع ادب الا بقاظ جمع يقظ بضم القاف بالفارسية بيدار وهو من الجموع النادرة كذا في شرح الف البصراء بضم الباء وفتح جمع بصير كغيب وفقهاء وروى انه اذا اصبح ربيع بن خثيم رح وضع قلما وقرطاسا فلما يتكلم بشيء الا كتبه وحفظه ثم حاسب نفسه وما تكلم بكلام الدنيا عن سنة ذكره في شرح المذهب وقيل من حفظ لسانه فقد ستر على نفسه جميع عيوبه قال صلعم من كف لسانه ستر انته تع عورته ومن ملك غضبه وقاه الله عذابه ولا بتها وان اي لا بعد سهلا حقيرا بما تكلم به وان قل ان للوصل فرت كلمة موبقة اسم فاعل من وبقه اذا اهلكه لا بي بها صاحبها بالشاء فيهوي اي يسقط بسبب تلك الكلمة في جهنم سبعين خريفا اي سبعين سنة وعن ابي هريرة رض عن النبي عم ان العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تع لا يلقي لها بالا يرفع الله تع بها درجات وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله تع لا يلقي لها بالا يهوي بها في جهنم فقط لا يلقي لها بالا اي لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها والمعنى انه يتكلم بكلمة الحق يظنها قليلة وهي عند الله تع جليلة فيحصل بها رضوانه وقد يتكلم بكلمة يسيرة ولا يعلم انها كذلك وعند الله تع ذنب عظيم فيحصل السخط من الله تع كذا في شرح المصابيح قيل ان السيئة وان كانت صغيرة فالتصور بها فان لها عشرة من العيوب اولها انها قد اسخط خالقه على نفسه وهو قادر عليه في كل وقت والثاني انه فرح ابغض الخلق وهو ابليس عدو الله وعدوه والثالث والرابع انه تباعد من اقرب المواضع وتقرب الى اشر المواضع اي الجنة والنار والخامس انه قد رضي بما سخط الله به اي على نفسه والسادس انه بخس نفسه وقد خلقها الله تع طاهرة والسابع انه اذى اصحابه الذين لا يؤذونه وهم الحفظة والثامن انه اخزى النبي عم والتاسع انه اشهد على نفسه الارض والسماء والليل والنهار والعاشر انه خان جميع الخلائق من الآدميين وغيرهم فاما خيانة الآدميين فانه لا يقبل شهادته لذنب فيبطل حق المدعي واما الخيانة لجميع الخلائق فانه يقل المطر بسببه لذنبه فاذا ذنبك الذنب فان في الذنب الواحد هذه العيوب باسرها كذا في شرح المذهب وبفتح الكلام بحمد الله تع والصلوة على النبي عم والاستعاذة ويقدم في الكلام كبار الناس سنا وافضلهم علما ويجتنب اللحن وهو الخطاء وفي

الاعراب والغلط المتداول بين العوام كقولهم يوسف في يوسف واود في عداته وغير ذلك
التصحيف وهو التغيير في الكلام اما بقلب بعض حروف الكلمة آخر قلبا ذاتيا او خطيا مكانيا او نقل بعض
كلماته الى الكلمة الاخرى نحو قولهم في الكلام الظاهر انه قيد للامور الثلثة معا للتصحيف فقط كذلك
ويختار افضل اللغات وهي اللغة العربية التي هي كلام اهل الجنة كذا قال الزهري رح وقال سفيان رض
بلغنا ان الناس يتكلمون يوم القيمة قبل ان يدخلوا الجنة بالسريانية فاذا دخلوا الجنة تكلموا بالعربية
كذا في البستان ويجتنب الطرطانة هي بفتح الراء المهملة وكسرها الكلام بالاعجمية وهي غير العربية
مطلقا نحو الفارسية والفارسية تخصيص بعد التعميم اهتماما بشانها ومبالغة في التحذير عنها قيل فارس
قوم معروف نسبوا الى فارس بن علم بن نوح عم نقل شارح الشارق ولا يخفى ان المقصود هو
التحذير عن تعلمها واختيارها حتى غير ضرورة ولا حكمة بل بمحض الظرفة فلا شبهة على اهل تلك اللغة
الناشئة فيها وعلى من يتعلمها لمصلحة شرعية فارغ البنان من تكلم بغير العربية اجزاء ولا اثم عليه
وقد روي عن النبي صلعم انه تكلم بالفارسية ومارون انا اتى بترجمة الصدقة وعنده الحسن والحسين
رضي الله عنهما فاخذ احدهما تمرة فاردفها في فيه فاردفل سؤالة صلعم اصبعه المبارك في فيه فقال كخ
كخ فاخرج التمرة التي فيه وقال لابي هريرة رض حين شكى بطنه شكيت درد يا ابا هريرة قال نعم قط
كخ بكسر الكاف العربي وقد يكون الى اللغة العجمية صورة منفورة وهيئة مزعجة تتخذ تخويف الصبيان بقال
له بالعربية فاروغ فانها اي الفارسية لغة اهل النار وما وقع في بعض النسخ من قولها فانها بالتقنية
اي العجمية والفارسية فلا يقبل عليه لانه يشوبان يراد بالطرطانة لغة معينة من اللغات الغير العربية
كالفارسية ولم يساعده كتب اللغة التي رايناها وفسر الطرطانة في بعض الكتب بقولة سخن بانهنو
ولم يحل كلام المصنف لان قوله فيما بعد ويتكلم بفصيح الكلام دون مبهمه يغنيه عنه ظاهرا ويخفض
المتكلم صوته فان انكر الاصوات انكرها قال الديع واقصد في مشيك واغضض من صوتك ان انكر
الاصوات لصوت الحمير يعني تواضع لله تع في مشيك لا تمثل فيه واخفض صوتك ان قبح الاصوات
لصوت الحمير كذا قال الامام ابو الليث رحمه الله وينقي اي يحذر من كثرة الكلام فان كثير الكلام لا يسلم من السقط

بفتحتين اي عن الزلة قال النبي صلعم من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه قال ارود
به ذكره في الخلاصة ولا يحدث اي لا يخبر بكل ما سمع فيأثم فيه ويتكلم بفصيح الكلام دون مبهمه ويجتنب
التفيهق والتشدق والتعمق فيه ذكره في شرح المصابيح ان النبي صلعم قال ان ابغضكم الي وابعدكم
مني مجلس الثرثارون المتفيهقون والمتشدقون قال الصحابة رض فما المتفيهق يا رسول الله فقال صلعم
هو المتكبر في الفصاح الثرثرة كثرة الكلام وترديده يقال ثرثر الرجل فهو ثرثار تهذار والمتشدق الذي
يلوي شدقه للتفصح والشدق بالكسر جانب الفم والتفيهق في كلامه اذا توسع فيه وتنطع اي تعمق
واستقصى فيه واصله المفيهق وهو الامتلاء كانه ملاء به فاتسع قال ابن العرب هو المتفيهق
المتوسع في كلامه بفتح به فاه وفي هذا شيء من الرعونة والتكبر وبهذه الاوصاف كلها ترجم البعض
الزايد والتكلف ليميل بقلوب الناس واسماعهم اليه انتهى وبمثل الكلام ترتيلا في مختار الصحاح الترتيل
في التؤدة الترسل فيها والتبيين بغير تعثر ويسيره بضم الياء سرد ابكونه بقال فلان يسرد الحديث
اذا كان جيد السياق له وقد كان كلام نبينا محمد صلعم فصلا بالضاد المهملة اي بينا عيانا بيانه
كل من سمعه ولو عده عاد لاحصاه اي عده ويضبط عدده وبينهم السامع كلامه تفهيما فانه
اي النبي صلعم كان اذا سلم سلم ثلثا واذا تكلم تكلم ثلثا ويجوز اي بتاء مثناة وجيم مخففة في كلامه تجوزا
ولا تكلف في التكلم على المعاني الموضعية ولا بتكلف النظم والسجع واعلم ان السجع قد يطلق على نفس
الكلمة الاخيرة من الفقرة باعتبار كونها موافقة للكلمة الاخيرة من الفقرة الاخرى وقد يطلق على المصدر
على توافقهما وكذلك النظم قد يطلق على ما يقابل النثر اعني الكلام المنظوم وقد يطلق على المعنى المصدري
ايضا والمقام يهمنا محتمل لكلا المعنيين في كل منهما كما لا يخفى فان النبي صلعم نهى عن ذلك وقال اتقياء
جمع تقي مثل شقي واشقياء انتهى برآء بعد الهمزة الاولى جمع بريء مثل فقهاء جمع فقيه من التكلف وقدم
انه لا بد ان يكون بين الالفاظ المخاطبة والتذكير من غير افراط وتفريط لان المقصود منها تحريك القلوب
وتشويقها وقبضها بالخوف وبسطها بالرجاء ولرشاقة اللفظ وجودته تاثير فيه فهو لائق به والمراد بالمعاني
التي تجري في قضاء الحاجات فلا يليق به التسجع والتشدق فالاشتغال بمثل التكلف المذموم ولا باعث

الا التزيا والظهار الفصاحة والتغيب بالبداوة وكل ذلك مذموم بل هذا الشيء وبزجر عنه كذا في الاحياء وقد
لا تجلل الكلام وبلقلق بلسانها كما يلقلق البقرة الكلاء بلسانها قال في سبعة المتجلل بالجاء المعجمة هو الذي
يتشدق في الكلام ويلقلق بلسانه كما يلقلق البقرة الكلاء بلسانها عن عبد الله بن عمر رضي ان رسول صلعم قال ان الله
تعالى يبغض البليغ من الرجال الذي يتجلل بالتجلل الباقرة بلسانها يعني انه يبغض الفصيح البالغ في الكلام
الذي يتجلل اي يأكل بلسانه يعني يدير الكلام حول اللسان في التكلم تفاصحا كما يتجلل البقرة بلسانها كذا في
شرح المصابيح وذكر الامام انه جاء عمرو بن سعد الى النبي صلعم يسأله حاجة فتكلم بين يدي حاجته
بكلام فقال له سعد رضه ما كنت من حاجتك ابعد منك اليوم اني سمعت رسول الله صلعم يأتي على الناس
زمان يتخللون الكلام بألسنتهم كما يتخلل البقر الكلاء بألسنتها فكذا انكر عليه ما قدمه على الكلام من
التشبيب والمقدمة المصنوعة المتكلفة قال وهذا ايضا من فاحش اللسان ويدخل فيه كل سجع متكلف في
المحاورات وكذلك التفاصح الخارج عن العادة بل ينبغي للمؤمن ان يقتصر في كل شيء على ما هو مقصود والمقصود
من الكلام التفهيم للغير فما وراء ذلك يقتضع مذموم انتهى ويكفيه كلامه اكتفاء من الصلوة على
الرسول صلعم وبين الاستغفار ومن كلمة التوحيد لاسيما اذا انسى الحديث الذي يريده فانه يصلي
اي ينبغي ان يصلي على النبي صلعم ثم يتذكر ما نسيه او يكون ذلك عوضا عن حديثه الذي نسيه فانه ربما
يحصل له ثواب فوق ثواب الذي كان يحصل مما نسيه لو تحدث به فاذا اراد ان ينسى حديثا فليقل اللهم
اذكرني الخير بكسر الكاف المشددة وفاعله ويستثنى اي يقول ان شاء الله تعالى في كلامه مما يجزم او يعده
عدة في مستقبل الوقت من غير تحقيق فعل كذا فعل كذا ان شاء الله تعالى او اعطى فلانا كذا ان شاء الله ونحو هذا
مثال لما يعده كما ان قوله فعل كذا امثال كما يجزم ويتوخى اي يطلب الاحرى والاليق اعني الصدق
في كلامه بالاستطاع وان رأى فيه التهلكة ان للوصل اي في التهلكة قال عمر بن عبد الله رحمه كمال العقل
في دينه بارتياح حصاله فيقطع رجاءه عما في ايدي الناس ويسع الاذى فيتحمل ويحب للناس ما يحب لنفسه
ولا يكذب وان كان خلاصه فيه ذكره في الخلاصة فان في النجاة عن التهلكة التي يرى ذلك الكلام
الصادق ولهذا قالوا في الشهود النجاة في الصدق كما ان الهلاك في الكذب يقال ان الحجاج اتى بالحسن

بالبصرين من اصحاب الاشعث فامر بضرب عنق احدهما فقال ايتهما الامير استبقني فان لي عندك
يدا قال وما هي قال طعنت ابن كشيف في نسبك فانتصرت لك فقال ومن اعلم ذلك فقال ظني هذا و
اشار الى الكبير الآخر فقال الحجاج صادق هو قال نعم فقال وانت فعلت كما فعل قال لا فقال فمن
يمنعك من ذلك قال بعضك وبعض قومك فقال الحجاج والله اطلقتكما هذا بيده وانت لصدقك
كذا في روضة الناصحين واعلم ان الكذب من قبايح الذنوب وفواحش العيوب ورأس كل معصية بها
يتكلة القلوب وروى عن رسول الله صلعم انه قال اياكم والكذب فانه مع الفجور وهما في النار وقال ابو امامة
رضه قال ان الكذب باب من ابواب النفاق وقال الحسن رحمه كان يقال اي من النفاق اخلاق الستر والعلانية
والقول والعمل والاصل الذي بني عليه النفاق الكذب وروي ان جلاجا الى النوم فقال ابتليت بثلث
من المعاصي لا اصبر عنهن انا وانا والكذب وشرب الخمر فقال له النبي صلعم الكذب فدعه من اجلي فغاب الرجل واستقبل
الزنا فقال انه فضحني ان زنيت ثم سألني رسول الله صلعم هل زنيت فان قلت نعم ضربني الحد وان قلت لا نقضت
العهد فتركه الى ان ثم استقبل شرب الخمر فتأمل فقال مثل ذلك فتركه كذا في الخلاصة والاحياء فعلم ان الكذب
اصل المعاصي ولهذا كان الكذب البغض الى الاخلاق الى نبينا صلعم وعند اتخاذ رسول الله صلعم ايضا قالت
عايشة رضه عنها ما كان من خلق اشد عند اتخاذ رسول الله صلعم من الكذب كيف وانه اي الكذب مجانب للايمان
يعني ان الايمان في جانب والكذب في جانب آخر وهذا كناية عن كمال البعد بينهما كما يقال المشرق مجانب للمغرب
وبؤتره ما روى الامام رضه عن عبد الله بن جراد رضه انه سأل النبي صلعم فقال يا نبي الله هل يزني المؤمن فقال
صلعم قد يكون منه ذلك قال يا نبي الله هل يكذب المؤمن فقال له لم اتبعها رسول الله صلعم فقال ومنه الكلمة
انما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون وما روى ايضا انه قال وكان ملكيا الا ابتلكم بالكبائر انهاكم
بالله نعوذ بالله وعقوق الوالدين ثم قعد فقال الا وقول الزور حيث قعد بعد ان كان متكيا انتهاما
بشانه وجعله قرينا بالكبائر الكبار اعني الشرك تغليظا وتهديدا او ان الملك يتباعد من الكاذب مقدار ميل وهو
ثلث الفرسخ او قطعة من الارض او قدر البصر لنتن ما جاء به من الكذب الذي تكلم به كذا في شرح المصابيح و
النتن بفتح النون وسكون التاء المرائحة الكريهة وتما ينبغي ان يعلم ان الكذب كما ينقص درجة المؤمن

141

في الآخرة كذلك ينقص درجة الدنيا كما قال النبي صلعم الكذب ينقص الرزق كذا في الاحياء ولا يقول قائل لصبي سكت حتى اشتري لك كذا فكتب ذلك عليه اي على ذلك القائل كذبة يجري به يوم القيمة تعذيبا ان لم يشتر بعده ما وعده قال عبد الله بن عامر رضي جاء رسول الله صلعم الى بيتنا وانا صبي صغير فذهبت لالعب فقالت امي يا عبد الله تعال حتى اعطيك فقال رسول الله صلعم وما اردت ان تعطه فقالت تمرا فقال صلعم اما انك لو لم تعطه شيئا كتب عليك كذبة ويعتنم العطية عند الحديث اي الاخبار عن الحديث النبوي عم ان العطية عند الحديث شاهد عدل لصدق ذلك المحدث ورخص الكذب في ثلث من الاحوال الرجل يكذب في الحرب فان الحرب خدعة والرجل يكذب الرجلين يصلح بينهما اصلاحا والرجل يكذب المرأة ليرضيها بذلك فلان ان يظهر كل واحدة من نسائه انها احب اليه وكذا اذا لم تطعه امه الا بوعد ما لا بد عليه فلان ان يعدها في الحال تطييبا لقلبها فاخرج الاجري عن النواس بن سمعان رضي قال قال رسول الله صلعم مالي اراكم تتهافتون في الكذب تهافت الفراش في النار كل الكذب مكتوب كذبا الا ثلاثا الا ان يكذب الرجل في الحرب فان الحرب خدعة او يكون بين رجلين شحناء اي عداوة فيصلح بينهما او يحدث امرأته ليرضيها فهذه الثلث ورد فيها صريح بالاستثناء وفي معناها ما عداها اذا ارتبط به مقصود صحيح او لغيره اتاه فضل ان يأخذه ظالم فيما له على فلان ان ينكر او يأخذه السلطان فيما له على فاخته فلان ان ينكر ويقول ما زنيت وما شربت قال رسول الله صلعم من ارتكب شيئا من هذه القاذورات فليستتر بستر الله وذلك لان اظهارها للفاحشة فاحشة اخرى ومن هذا القبيل ذكر في مجمع الفتاوى من ان الكذب يباح لانجاء حق ودفع الظلم عن نفس كالشفيع يعلم بالبيع في جوف الليل لا يمكنه الاشهاد فاذا اصبح يشهد ويقول علمت الآن وكذا الصغيرة تبلغ في جوف الليل وبخاف نفسها من التزويج واما لغيره فكان يسأل عن سر اخيه فلان ينكره وكذا اذا اعتذر الى انسان وكان لا يطيب قلبه الا بانكار ذنب وزيادة تودد فلا بأس به ولكن الحذر ان الكذب محذور ولو صدق في هذه المواضع توصل منه محذور آخر فينبغي ان يقابل كل مرة بما لا محذور فيه ان امكن الخلط فان كانا متساويين بحيث يتردد فعند ذلك الميل الى الصدق اولى وان كان محذور الصدق اهون من الكذب غلب الصدق واجب بالعكس فالكذب اما واجب ومباح بحسب

مثلا اذا كان في الصدق سفك دم مسلم قد اختفى من ظالم فالكذب فيه وفي امثاله واجب وربما كان لا يتم مقصود الحرب او اصلاح ذات البين او استمالة قلب المجتبى عليه الا بكذب فالكذب مباح بوجب الاجر الا انه ينبغي ان يحترز عنه بحسب الامكان لانه اذا فتح باب الكذب فيخشى ان يتدا على الى ما يستغنى عنه والى ما لا يقتصر على حد الضرورة انتهى كلامه ولا باس بالمعاريض وهي بفتح الميم ان يتكلم الرجل بكلمة يظهر من غير شيئا ومراده شيئ آخر كذا في البستان والكنايات من الكلام في الغرب التعريض خلاف التصريح والفرق بينه وبين الكناية هو ان التعريض تضمين الكلام دلالة لفظية كما تقول ما قبح البخل توعض بانه بخيل والكناية ذكر الرديف وارادة المردوف كقولك فلان طويل النجاد وكثير الرماد اي طويل وبعبارات انتهى كما قال النبي عم لرجل اتى عليه ثوبا معصفرا على صيغة المجهول اي ثوبا صبغ بالعصفر وهي بضمتين بالعين والفاء صبغ معروف قوله لو كان هذا ثوبا تنورا لاهلك تنور القمار جواب لو محذوف كما اشار اليه الملا رح في تقريره بتنور اي لو اشتريت به دقيقا لخبزه في تنورك لكان ضرك وقد يقال لو ههنا حرف تمن لا يحتاج الى جواب اي ليتك فعلت به كذلك وارسل علي رضي ابنته الى عمر بن الخطاب رضي انه بعث بوضيها عليه ليتزوجها وقال علي رضي لها اي لابنته قولي له اي لعمر رضي هل رضيت الحلة بالضم والتشديد واراد بها الزوجة اخذ من قولهم اكسها حتى لا يكسى لكم وانتم لباس لهن فقال عمر رضي رضيتها وكي امر بعضهم بقطع لسان الشاعر واعطائه شيئا فقال الشاعر قطعت لساني هذا المذكور واشباهه كثيرة في كلام النبوة صلعم روي انه لما قسم النبي عم الغنايم لم يعط العباس بن مرداس رضي بارع فقايض فانبعث يشكو في شعره فقال رسول الله عم اقطعوا عني لسانه فذهب به ابو بكر رضي فاعطى مائة ابل فرجع معتذرا وهو مرضي الناس وعلي رضي قال ائت عمر رضي الى النبوة عم فقال لا يدخل الجنة عمر فذهب فقال عم انك لست بمبذ بعمر فقال انه قوي امانا انشانا من انشاء فجعلنا من الكبار اهـ وروي ان امرأة جاءت الى النبي عم فقالت ان زوجي يدعوك يا رسول الله عم فقال ومن هو اهو الذي بعينه بياض فقالت والله وما بعينه بياض فقال عم ان بعينه بياضا فقالت والله فما اراه الا بعينه بياض اراد به بياض المحيط بالحدقة وعن انس رضي ان رجلا استحمل رسول الله صلعم

142

اى طلب منه ان يحلف على واقعة فقال انى حالف على واقعة فوعدانه دم بريه فضيلا لا يطيق حمل مقال ما اصنع به فقال صلعم اهل تحلف الا بالله الذى لا يطيق حملك وسيجئ فى الحاصى بعض هذا واعلم ان هذا مطابيا يباح مثلها على الندور لا على الدوام والمواظبة عليها من مذموم وسب للضحك الحبب للقلب كما ذكره شرح المصابيح والاحياء وفى عبارة المصنف اعنى قوله واللائق نوع اشارة الى هذا كما لا يخفى فتفهم اى فى العارضين والكنايات مندوحة اى سعة وغنى عن الكذب هذا كلام نقل عن السلف مرفوعا وموقوفا وروى عن عمر وابن عباس رضى الله عنهما وغيرهما قال الامام رحمه الله اراد واذا كنا اضطررنا لاستعمال الكذب فما اذا لم يكن حاجة ومضرورة فلا يجوز التعريض ولا التصريح جميعا لان هذا التفهيم للكذب وان لم يكن اللفظ كذبا فهو مكروه كما روى عن عبد الله بن عتبة رح قال وظئت مع ابى عمر بن عبد العزيز رح فوقعت وعلى ثوب فجعل الناس يقولون اهذا كساك امير المؤمنين فكلت اقول جزاك الله امير المؤمنين خيرا فقال لى يا بنى اياك والكذب وشبهه فنهاه عن ذلك لان فيه تقوية لهم على ظن كاذب لغرض باطل هو المفاخرة ولا فائدة فيه نعم المعاريض بناء لغرض خفيف مثل تطييب قلب المؤمن بالمزاح كمقولة عمر لامرأة العجوز الجنة وفى عين زوجك وكملك ما والبعير كما ذكرنا قال الامام رح من الكذب الذى لا يوجب الفسق ما جرت به العادة فى المبالغة كقوله قلت لك كذا مائة مرة لا يراد به تفهيم المرات بعدد حامل تفهيم المبالغة فان لم يكن طلبا للاكثرة واحدة كان كذبا وان طلب مرات لا يعد ظلما فى الكثرة ظلما ثم ان لم يبلغ مائة وما اذا كان مستعارة فهو قريب من هذا القسم من الكذب بل المبالغة ولكنها ليست بكذب فان علماء البيان قد حققوا ذلك قالوا الاستعارة تفارق الكذب من وجهين احدهما البناء على التأويل والنصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر نحو رأيت اسدا فى الحمام كما ان الكذب فانه لا نصب قرينة على خلاف الظاهر بل بنى الجهود فى ترويج ظاهره وان اردت زيادة التفصيل فيه فعليك بكتب البيان قال الامام رح وتما يعاد الكذب فيه وبنا على ان يباح كالطعام فيقول المشتهيه وذلك منهى عنه وهو حرام وان لم يكن فيه غرض صحيح وقد كان اهل الورع يحترزون عن المزاح بمثل هذا الكذب وعن حوات النبهى قال وجاءت اخت الربيع بن خيثم عايدة الى بنى لى فانكبت عليه فقالت كيف انت يا بنى فقال ربيع ربع عار وضعته قالت لا قال والله اعلمك لو قلت يا ابن انى فصدقت انتهى ويجتنب الكناية جدة

بالكسر

بالكسر والتشديد اى بيتا عد فيه من بيتاء معدودة المراء بكسر الميم مصدر ماراه اى عارضه والمراء فى الدين عد من ترك المراء وهو محق بنى لبيت فى اعلى الجنة ومن ترك المراء وهو مبطل بنى لبيت فى بعض الجنة اى حواليها الجنة من داخلها لان خارجها كما ذكره شرح المصابيح وقال ايضا لا يتكمل عبد حقيقة الايمان حتى يدع المراء وان كان محقا واعلم ان الظاهر من قوله فانه مقاطع الفصال والعداوة ما فراد الضمير هو ان يكون قوله والجدال عطفا تفسيريا للمراء لكن المذكور فى الكتب ان المراء هو الاعتراض على كلام الغير باظهار خلل فيه لفظا او معنى وهو ظاهر او قصدا مثل ان يقول هذا الكلام حق ولكن ليس قصوره منه الحق وانما انت فيه صاحب غرض ولا يجرى مجراه وان الجدال انما قصد افحام الغير وتغجيزه وتنقيصه بالقدح فى كلامه ونسبته الى القصور والجهل فمرجع الاول هو الترفع باظهار الفضل ومرجع الثانى هو التنقيص والتعجيز للغير فهو من مقتضى السبعية والاول من مقتضى طغيان الغضب من طغيان دعوى الكبرياء ومنها اى من تلك الشعب التى يجب اجتنابها العجب وهو لغة ضد المدح وشرعا المعنى بها هو ما عنى قولها ينقرعن الترفع على الناس تفعيما وانما قلنا انه ينقر فان ذلك العجب يخرق بتخفيف الراء المكسورة ويجوز تشديدها يقال خرق الثوب خرقا وخرقه تخريقا فالخرق بفتح ففتح وبتشديد الراء للتكثير بينهما اى بين الرجل وراحلته والستر بالكسر واحد الاستار والستور كما مر ومنها الغيبة بكسر الغين المعجمة وهو ذكر الضير بما يؤول او يئول او يتأول بما يقبح ان يذكر الرجل غائبا مسلما بما يكره يعنى ان الغيبة ان تصف انسانا حاضرا او غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه عن ابى هريرة رضى قال قال رسول الله صلعم اتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره قيل افرأيت ان كان فى اخى ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه فقد بهته قط افرأيت اى اخبرنى يا رسول الله تعلم ان كان اخى موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة وقوله بهته اى قذفته بهتانا اى كذبا عظيما والبهتان هو الباطل الذى يتحير من بطلانه وشرة ذكره كذا فى شرح المصابيح قوله بصريح بيان متعلق بيذكر او كناية او اشارة قوله او يكتب احدا على ذكر معايبه عطف على ان يذكر اى يتعجب ممن يغتاب انسانا ليزدرجه على عرض اخيه يعنى ان الغيبة لا يقتصر على التلفظ صريحا بل التعريض فى هذا كالتصريح وكذا الفعل فيه كالقول وكذا الايماء والغمز والرمز والكتبة والحركة وكل ما يفهم به المقصود

143
مطلب الباطل فى الغيبة

فهو داخل في الغيبة وهو حرام ومن ذلك قال عايشة رضي الله عنها دخلت علينا امرأة فلما قامت اومأت بيدي اي قصيرة فقال صلعم قد اغتبتيها او من ذلك المحاكات بان تمشي متعارجا او كما يمشي مهو غيبة والصواب ان الغيبة لا اعظم في التصوير والتفهيم واعلم ان في قولها لعلي اخرجان يذكر افاده اشارة الى ان الغيبة هي النقص لشخص معين احي او ميت واما قول قوم كذا فلبعض ذلك بغيبة ومن الغيبة ان يقول بعض امرنا اليوم او بعض من رأينا اذا كان المخاطب يفهم منه شخصا معينا لان المحذور تفهيمه دون التفهيم فاما اذا لم يفهم غيبة جاز كان رسول الله صلعم اذا كره من انسان شيئا فقال ما بال اقوام يفعلون كذا او كذا من غير تعيين شخص وكذا من الغيبة ان يقول عند ذكر انسان الحمد لله الذي لم يبلينا بالدخول على السلطان والتبذل في طلب الحطام او يقول نعوذ بالله من قلة الحياء فسأل الله تعالى ان يعصمنا منه او يقول حسن احوال فلان لا كان يقصر في العبادات او لكن اعتراه فتور وابتلي بما ابتلي بكلمة وهو قلة التصبر فيضر نفسه ومقصوده ان يذم غيره ويمدح نفسه بالتشبه بالصالحين في ذم انفسهم فيكون مغتابا او مراثيا وممكن ان يجمع بين ثلث فواحشي وهو يظن ظهرانه من الصالحين المتعففين عن الغيبة فاذا الامام رحمه بعد تقرير هذه الاقسام وكذلك الشيطان يلعب بأهل الجهل اذا اشتغلوا بالعبادة من غير علم فيتبعهم ويحيط بكباره علهم ويضحك عليهم ويسخر بهم فاذا وكذلك يقول القدسي اني لأجري على صديقا من الاتحاف فسأل الله تعالى ان يرزقه صدره ويكون كاذبا في دعوى الاغتمام وفي اظهار الله عاويل لعدم قصده لاخفاء في خلوة عقيب صلوة وكذلك يقول ذاك المسكين قد ابتلي بآفة عظيمة تاب الله تعالى علينا وعليه فهو في ذلك يظهر الدعاء والله تعالى مطلع على خبث ضميره وقد يقول مسكين فلان قد عمي امره والبلي به ويكون صادقا في اغتمامه وبلهيه الغم اي يشغله عن الحذر عن ذكر اسم فيذكره فيصير بقيا فيكون غمه ورحمة غير اوكذا العجب ولكنه ساقه الى شر من حيث لا يدري والشر هو الغم مكمن دون ذكر اسم فيهيج الشيطان على ذكر اسم ليسلط به ثواب اغتمامه وشر حمله انتهى كلامه فالغيبة اشد من الزنا قال النبي عم اباكم والغيبة فان الغيبة اشد من الزنا ان الرجل قد يزني فيتوب الله تعالى عليه واما صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم من اكل لحم اخيه في الدنيا قدم اليه لحمه يوم القيمة

ويقال له

ويقال له كلا ميتا كما اكلته حيا فيأكله ويصيح ويكلح اي يقرع ويعبس وجهه فتلا آية صلعم قولا حقا يجب حكم ان يأكل لحم اخيه ميتا الآية وعن علي رضي الله عنه عن النبي صلعم اياكم والغيبة فان الغيبة اشد من الزنا فان الزاني قد يتوب فيتوب الله عليه وان الغيبة لا يغفر حتى يغفر صاحبها وعن يزيد الرقاشي عن انس رضي الله عنه قال جاء رجلان فاغتابا عند النبي صلعم فقال انهما قد افطرا فانهما قد صاما بعد ذلك فقال رأيت في المنام كأن رجلين اتاني فبطبق عليه لحم خنزير فاسمن منه فقال لي كل فقلت اكل لحم الخنزير فهددوني فاكلت فما كلت وقد تغير ريحه في فمك فلف الرجل بالله لم يزل يكرر الريح من فيه شهرين وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلعم فارتفع ريح جيفة منتنة فقال رسول الله صلعم اتدرون ما هذا الريح قالوا الله ورسوله اعلم ريح الذين يغتابون الناس والمؤمنين قال ورأيت في بعض الحواشي قبيل الحكاية في ان ريح الغيبة ونتنها كانت تتبين على عهد الرسول صلعم وفي قوله لما سمعت ولا يتبين ذلك في زماننا قيل لان الغيبة قد كثرت في زماننا واحتملت لانوف من فاظ يظهر الريح والنتن كرجل دخل دار الدباغين لا يقدر المقام فيها لشدة النتن واهلها يأكلون فيها الطعام ولا يتبين لهم الريح كذا في روضة العلماء وانما ناكل المنسات كما ناكل الميت المطيب قبل مثل الذي يغتاب الناس كمثل من نصب منجنيقا يرمي به حسناته شرقا وغربا ويعطي الرجل كتابه يوم القيمة فيرى فيه حسنات لم يعلها فيقال هذا بما اغتابك الناس وانت لا تشعر ذكر الغيبة عند المبارك رح فقال لو كنت مغتابا لاغتبت والدي لانهما احق الناس بحسناتي وقيل للحسن البصري رح ان فلانا اغتابك فارسل اليه طبقا من التمر وقال بلغني انك اهديت الي حسناتك فكافيتك بقدر الامكان وسئل سفيان رح عن قوله صلعم ان الله تع يبغض اهل البيت القارئين الذين يغتابون الناس ويأكلون لحومهم كذا في حدايق الحقايق فلو علمت ايها الرجل وكلما ذلك لم تجل ان تخيط حسناتك لما انها تنتقل في الغيبة حسناتك المقبولة الى من اغتبته فان لم يكن لك حسنة تنقل اليك سيئاته حصك وانت مع ذلك متوضئ لقت الله تع ومشيته عنده باكل الميتة كما انطلق لسانك بالغيبة فوقاني ذلك ولا يستمع ولا يصغى الى المغتاب اسم فاعل من اغتاب واصله مغتيب بكسر الياء فان هذه الصيغة مشتركة بين اسم الفاعل والمفعول ويفرق احدهما عن الآخر في التقدير فان المستمع شريك المغتاب في الاثم وقد ذكرنا في فضل الصوم ان كل ما حرم قوله حرم الاصغاء اليه ولذلك سوى الله

بين المستمع واكل السحت فقال ستماعون للكذب اكالون للسحت وقال رسول الله ﷺ المستمع احد
المغتابين روى عن ابي بكر رضوان احدهما قال لصاحبه قلان لئوم ثم طلبا اذنا من رسول الله صلعم
ليأكلا مع الخنزير فقال رسول الله قد ابيحا بما فعلا لا لما فعله فقال رسول الله ﷺ ما اكلتما من لحم صاحبكما فانظر كيف
جمعهما وفرق القايل احدهما والآخر مستمع فالمستمع لا يخرج من اثم الغيبة الا بان ينكر بلسانه فان
قبل والا قدر على القيام او قطع الكلام بكلام آخر فلم يفعله لزمه كذا قال الامام رحمه الله واعلم
ان المرخص من ذكر مساوي الغير انما هو عرض صحيح في الشرع لا يمكن التوصل اليه الا به فيوضع ذلك
اثم الغيبة وقد حبط الامام رحمه الله سنة امور احدها تحذير المسلمين من الشر فاذا رايت متفقها يتردد
الى مبتدع او فاسق وخفت ان يتعدى اليه بدعته ذلك ان تكشف له بدعته وفسقه بما كان
الباعث لكن هو الخوف المذكور لا غير وذلك موضع الغرور اذ قد يكون الباعث هو الحسد ويلبس
الشيطان ذلك باظهار الشفقة على الخلق والى هذا اشار المصنف بقوله الا ان ينكر الفاجر اي
الفاسق العاصي وفي الدعاء وتترك من يتحرك اي يصيبك كذا في المغرب بالغيبة ليحذره بفتح الياء
من تابعه اي ليتحرز عنه الناس قال النبي صلعم اذكروا الفاجر حتى يوجه الناس اذكروه بما فيه يحذره
الناس ذكره في الاحياء قال وكذلك اذا عرف المملوك بالسرقة او بالفسق ونحوه فلك ان تذكره
ذلك لتشتريه فان في سكوتك ضرره وكذلك المركي اذا سئل عن الشاهد فله الطعن وكذلك المستشار
في التزويج وابداع الامانة لان ينكر ما يعرفه على قصد النصح للمستشير فان علم انه يتركه مجرد قوله لا يصدقك
فهو الواجب وان علم انه لا يتركه الا بالتصريح بعيبه فلا ان يصرح به والمتظلم فان للمظلوم من حجة
القاضي مثلا ان يتظلم للسلطان وينسبه الى الظلم اذا لم يكن يستيفاء حقه الا به وقد قال النبي ﷺ صاحب
الحق مقال واشار اليه المصنف بقوله او عند المتظلم والثالث الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي الى
منهج الصلاح كما روي ان عمر رضي الله عنه مر على عثمان رضي الله عنه وقيل على طلحة رضي الله عنه فلم يسلم عليه فلما مر ذهب الى ابي
بكر رضي الله عنه وذكر له ذلك فجاء ابو بكر رضي الله عنه ليصلح ذلك فلم يكن ذلك غيبة عندهم واشار اليه المصنف
بقوله او الاستعانة ومن لم يصل الى هذا التحقيق صحح الباء بالعين المهملة والنون المثلثة حتى تكون الواو

الى الواو الواصلة والرابع ان يكون مجاهرا بالفسق كالمخنث وصاحب الماخور وهو مجلس المجاهر
بشرب الخمر ومصادرة الناس وكان يجب ان لا يستثنى من ان يذكر له ذلك ولا يكره ان يذكر به قال رسول الله
صلعم من الغى جلباب الحياء عن وجهه فلا غيبة له وكانوا يقولون ثلثة لا غيبة لهم الامام الجائر والمبتدع والجاهر
بفسقه واشار اليه المصنف بقوله او فاجرا اي فاسقا مبلا عن الحق معلنا اسم فاعل من الاعلان اي مظهرا
فسقه بحيث لا يأنف بفتح النون اي لا يستنكف عن سماع مثالبه بفتح الميم وكسر الثاء جمع مثلبة بفتح الثاء
وهي العيب ولكن ان يكون الانسان معروفا بلقب يثلب عن عيب كالاعرج والاعمش ولا اثم على من
يتوصل الى الاعرج عن الاعمش ونحوهما وقد فعل العلماء رحمهم ذلك لضرورة التعريف ولانه صار ذلك
بحيث لا يكرهه صاحبه لو علم بعدان صار مشهورا به نعم لو وجد معرفا لا واسكنه التعريف بعبارة اخرى
فهو اولى وكذلك يجوز للاعمى البصير عدو والاعمى سنة النقص ولم يذكره المصنف والسادس المستفتي كما
يقول للمفتي قد ظلمني ابي او زوجي بكذا فلم يعطني الخاص وسهل التعريض بان يقول ما قولك في رجل ظلمه
ابوه او زوجته ولكن التعيين مباح بهذا العذر ولعل المصنف انما لم يجعله قسما برأسه بناء على امكان الاحتراز
في التظلم وفي المستفتاة كما لا يخفى وكفارة الاغتياب الاستغفار للمغتاب اسم مفعول اي الى المغتاب
فيقول اللهم اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك رؤف رحيم
فقوله اللهم اغفر الى آخره ثلثا قبل ان يعلم من يغتابه ذلك اللهم اغفر له وارحمه وتجاوز عنه واجعل ما قلت فيه
كفارة لذنوبه وقربة وزلفى عندك يا ارحم الراحمين وهذا على ما قال الحسن البصري من انه يكفيه الاستغفار دون
الاستحلال وربما يحتج فيه بما روي انس رضي الله عنه عن النبي صلعم انه قال كفارة من اغتبته ان تستغفر له وقال
مجاهد رحمه الله كفارة الكلك لحم خبك ان تثني عليه وتدعو له بالخير وفي شرح البخاري قال الشيخ الكلك بالكاف
رحمه الله معنى قوله ﷺ اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارة له اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبة فاما اذا بلغ
فعليه ان يسترضيه وقال صاحب الروضة رحمه الله سألت ابا محمد رحمه الله هل تنفع التوبة عن الغيبة قبل
وصولها الى المغتاب قال نعم تنفعه لانها اذا قصرت ربما اذا بلغ اليه ما قلت قلت فان بلغ اليه بعد توبته
قال لا تبطل توبته بل يغفر له ما جميعا المغتاب بالتوبة والمغتاب عنه بما لحقه من الشدة انتهى
قال الامام رحمه الله والصحيح انه لا يجب الاستحلال والاعتذار ان قدر عليه وان كان غايبا او ميتا فينبغي

ان يكفر الاستغفار له والدعاء وبكثرة من الحسنات وسبيل المعتذر ان يبالغ في الثناء عليه والتودد اليه
ويلازم ذلك حتى يطيب قلبه فان لم يطب قلبه كان عذاره وتودده حسنة محسوبة له يقابل بها سيئة الغيبة
في الآخرة انتهى ومنها اي من الاشياء التي يجب اجتناب المرء عنها في كلامه الغيبة وهي ان تذكر من
الانسان او هو الابلاغ ستر احد الى من يكره سماعه اي الى الشخص الذي يكره ذلك الاحد سماعه على القصد
مضاف الى فاعله ويكره ذلك الشخص سماع ذلك الستر على ان يضاف المصدر الى مفعوله والاول اظهر وهو
على التقديرين لا يشمل ما اذا كره هو ثالث فلو قال كشف ما يكره كشفه مطلقا لشمل ما اذا كره كشفه سواء
كره المنقول عنه والمنقول اليه او كره هو ثالث غيرهما وسواء كان الكشف بالفعل كما هو المشهور او بالكتبة
او بالاشارة او بالايماء وسواء كان المنقول من الاعمال او من الاقوال وسواء كان ذلك عيبا او نقصا في
المنقول عنه او لم يكن فان كان عيبا او نقصانا كان قدحا بين الغيبة والنميمة وبالجملة كل ما ذكرت من
احوال الانسان فعليك ان تسكت عنه الا لغرض صحيح شرعي فائق دينية من نفع مسلم او دفع معصية ونحو
ذلك كما ذكره الاحياء وفي الحديث لا يدخل الجنة ونمام اي سعاية رفاية نقلها عنه عم الا يدخل الجنة
فتات وهو بتشديد القاف وتشديد التاء الاولى للتمام وفرق بعضهم بينهما بان التمام هو الذي يحدث
مع القوم والقتات هو الذي يستمع على القوم وهم لا يعلمون ثم يمم كما ذكره شراح المصابيح وكتب بعد الباب
به اي بالتمام وعيدا او يقال بعناه كتب به اي بهذا الحديث وعيدا في هذا الباب على ان يجعل الباء بمعنى
في المرفوع كما في رواية شهيدا او كفى به وكيلا او يقال ان ثلث عذاب القبر من النميمة وروى كلب صحابة
بنو اسرائيل قحط فاستسقى موسى مرات فما اجيب فاوحى الله اليه اني لا استجيب لك ولمن معك فيكم
نمام وقد اصر على النميمة وقال يا رب من هو حتى اخرجه من بيننا فقال يا موسى انهاكم عن النميمة و
افعل انا فما تابوا اما سرهم فسقوا اورى معاذ رضي عن النبي صلعم النمامون يحشرون يوم القيمة على صورة
القردة وعن ابي هريرة رضي عن النبي صلعم من مشى بين اثنين بالنميمة سلط الله عليه في قبره نارا يحرق
الى يوم القيمة قال الحسن البصري رح النمام تارك الامانة معروف الخيانة مفرق بين الاخوة والاخوات
نميمة هي ازعف من السم والمتدين من اصحابها ذو الوجهين في الدنيا لسان من نار يوم القيمة كذا في

التمام

النميمة

الروضة قوله ازعف من الزعاف وهو السم فهو مبالغة في شدة التاثير مثل قد لهم اصر من النار وقيل ان
تم اليك عن اخيك ثم عنك الى آخر فلانا يأتي من ذلك روى ان الحسن البصري رح جاءه اليه رجل بالنميم و
قال ان فلانا وقع فيك وقال الحسن رح حتى قال ابلهم اليوم قال ابن رآيته فارفع منزله قال اكنت تصنع
رفع منزله قال كانت له ضيافة قال فاذا اكلت في منزله فكيف كيت حتى ثمانية الوان من الطعام فقال الحسن رح
قد وسع بطنك ثمانية الوان من الطعام اما وسع حديثا واحدا قم من عندي يا فاسق لا اكافيه بما قال انت
الذي قلت في لا هو والله لا ادخل الجنة حتى اشفع له فيدخل معي فيها قم فان مشى بالنميمة الى يمشي
ايضا وفيه اشارة الى ان التمام ينبغي ان يبغض ولا يوثق بصداقة وذكر ان حكيما من الحكماء رفع راي بعض
اخوانه واخبره بخبره عن غيره فقال له الحكيم قد ابطأت في الزيارة واتيتني بثلث جنايات بغضت الي اخي
وشغلت قلبي الفارغ واتهمت نفسك كذا في الروضة والاحياء وفي الحديث لا يسعى بين الناس
الا ولد بفتح بشد به الباء اي زان او من قد يطئ امه اي من البغي والتمام اراد بالسعاية بينهما النميمة
وقد يفرق بينهما ويقال انما هي النميمة الا اذا كانت من نجاء جاء بكلام السلطان سمت سعاية قال النخعي
الساعي بالناس الى الناس غير شره يعني ليس بولد حلال وقال عبد الله بن المبارك رض ولد الزنا لا يكتم
الحديث قال الامام رح اشار به الى ان كل من لم يكتم الحديث ومشى بالنميمة دل على انه ولد الزنا مستنبطا كما في
فواتح مهما آمر مشاء بنميم الى فواعل بعد ذلك نميم والنميم هو الوشي ومنها اي من الاشياء التي يجب اجتنابها
اي يجب الانسان عنها في كلامه ذكر الفحش والشتم يعني ان الفحش والسب وبناءة اللسان مذموم مطلقا
عنه قال النبي صلعم اياكم والفحش فان الله لا يحب الفحش ولا التفحش عن ابن مسعود رفع عن النبي صلعم ليس المؤمن
بالطعان ولا باللعان ولا الفاحش ولا البذي قال في شرح المصابيح الطعان الذي يعيب الناس في الخلق
الذي يشتم الناس والبذي هو الذي لا حياء له وفي رسول الله صلعم عن ابن بسبت قتلى بدر من الكرمين
قال ابلهم من سبره رضي عنها والفحش يوم القيمة في صورة كلب قال عياض بن حمارة قلت يا رسول الله
الرجل من قومي يسبني وهو دوني هل علي باس ان انتصر منه قال المستبان ما قالا فعلى البادي منهما
وبينهما ان يقال ما تمالا الرجلان اذا ادعى كل واحد منهما على صاحبه باطلا وقوله انتصر اي انتقم وقوله

416

دوني اي عندي كما قيل عيسى م اي قال مخاطبا لخنزير كان يمر ما مر وقيل مر بسلامة اي بصحة و
بسلامة مقول القول فالمراد على سبيل الدعاء والشفقة وقيل مر بالضم والتشديد صيغة امر من مر
يمر مرورا فقيل لي ذلك اي قيل لي بارواحه اقتل هذا الخنزير فقال في جوابه اكره ان اعود صيغة
المتكلم من التعويد وقيل لساني مفعولا الاول وقط الثاني مفعولا الثاني وقال مالك بن دينار رؤي مر عيسى
بن مريم ومعه على كلب ميت اي على جيف كلب حال كونه في جماعة الحواريين فذكروا من مقابحه شيئا حيث
قالوا ما انتن ريح هذا فقال عيسى عم ما احسن بياض اسنانه كناية ما في الوضعين فتجنبت كانة عم نهاهم
عن غيبة الكلمة ويستنهم على انه لا يذكر شيئا من خلق الله تع الا احسنه قال الامام ومع بعد مذمة الخنزش بما
سبق والمادة وحقيقة فهو المتعبر عن الامور المستقذة بالعبارات القبيحة واكثر ذلك يجري في الفاظ الو
قاع ع فاع وما يتعلق به واهل الصلاح ويتحاشون من التفوه لها بل يكنون عنها ويعبرون عليها بالتعبير
وذكر ما يقاربها او يتعلق بها مثلا يكنون عن الجماع بالمس والدخول والصحبة وعن النبول بقضاء الحاجة
وانفاس لا يقولون خالت زوجتك كذا بل يقال وقيل في المجرة او قيل من ورآء الستر او قالت
ام الاولاد كذا وايضا يقال به عيب يستحي منه كالبرص والوقع والبواسير العارض من الذي يشكوه
ويجري مجراه وبالجملة كل ما يخجل ويستحي منه فلا ينبغي ان يذكر الفاظه القبيحة فانه فحش والبغي شيئا
من خلق الله تع اي للجماد ولا للحيوان ولا للانسان اما الاول فلما روي عن النبي ع انه قال
لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله من عصى به ذكره في شرح الخطب الاربعين والاسباب فلما قال ع ذلك
حصين رضه بينما رسول الله صلعم في بعض اسفاره واذا مرأة من الانصار على ناقة لها فضجرت منها
فلعنتها فقال النبي ع خذوا ما عليها فاعروها فانها ملعونة قال فكاني اري تلك الناقة تمشي في الناس
لا يتعرض لها احد وقال انس رضه كان رجل مع رسول الله ص على بعير فلعن بعيره فقال يا عبد الله لا يسير معنا
على بعير ملعون واما قال ذلك انكارا واما الثاني فكما سيذكره المصنف ولا يقودا اي لا يتخذ اللعنة
عادة فان التعود على الاثم اثم آخر ولهذا يعد الاصرار على الصغيرة كبيرة فان لعن المؤمن هذا مصدر
مضاف الى مفعوله كقتله في الاثم كما روي عن ابي قتادة رفعه قال كان يقال من لعن مؤمنا فهو مثل

اما يقتل

ان يقتله وقد نقل ذلك حديثا مرفوعا الى رسول الله ص كلمن الاحياء واللعان صيغة مبالغة
من اللعن وهو غة الطرد والابعاد والمراد به ههنا الدعاء على الملعون بالبعد عن رحمة الله تع لا يكون
شفيعا في اخوانه العاصين ولو قلنا عن الله ولا شهيدا على الامم الماضية بان رسلهم بلغوا
الرسالة اليهم كما قال الله تع وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس فيكون عن هذه
الامة الشريفة المحتصة بهذه الامة في الصحف وهكذا ورد في حديث رواه ابو الدرداء رضه عن النبي
صلعم وقال النووي في ذكر اللعان بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن
لا لمن يصدر منه مرة او مرتين وربما يرتقي اللعن على اللاعن فانه قد روى ابو الدرداء رضه عن رسول
الله صلعم ان العبد اذا لعن شيئا صعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط الى
الارض فتغلق ابوابها دونها ثم يأخذ يمينا وشمالا فاذا لم يجد مساغا دخلت الى الذي لعن ان كان
لذلك اهلا والا رجعت الى قائلها وعن ابن عباس رضه ان رجلا نازعته الريح برداءه فلعنها فقال
رسول الله صلعم لا تلعنها فانها مأمورة من لعن شيئا ليس له باهل رجعت اللعنة عليه ذكره صاحب المصابيح
وربما يلعن شيئا من ماله فيتنزع منه البركة ولا يلعن من تركب اي ان تركب بزنب او اني بما يوجب حدا
من حدود الله تع كالزنا والشرب ولكن يستغفر الله تع له روي ان رجلا شرب الخمر وحد مرات في
مجلس رسول الله صلعم فقال بعض الصحابة رضه لعنه الله ما اكثر ما يؤتى به فقال النبي ع لا تكونوا عونا
للشيطان على اخيك وفي رواية لا تقل هذا يحب الله تع ورسوله ونهاه عن ذلك فهذا يدل على ان
لعنة فاسق بعينه غير جايز والتفصيل فيه ما حققه الامام رومي ان الاشياء المقتضية للعن ثلثة
الكفر والبدعة والفسق وهي في كل واحد ثلث مراتب الاولى اللعن بالوصف الاعم كقولك لعنة
الله تع على القوم الكافرين او المبتدعة او الفسقة والثانية اللعن باوصاف احق منه كقولك لعنة الله
تعالى على اليهود والنصارى وعلى القدرية والخوارج والروافض وعلى الزناة والظلمة وكل الربوا
وكل ذلك جايز ولكن في لعن بعض اصناف المبتدعة خطر لان معونة البدعة غامضة فما لم يرد فيه
لفظ مأثور ينبغي ان يمنع منه العوام لان ذلك تسبب على المعارضة بمثله ويثير تراعا وفسادا بين الناس

والفائدة اللعن على الشخص فينظر فيه ان كان ممن ثبت لعنته شرعا فيجوز لعنة ان لم يكن ميتا وفي
على مسلم كفولك لعنة الله على فرعون وابي جهل لانه ثبت ان هولاء ماتوا على الكفر وهو فاسق كذلك شرعا
وان كان ممن لم يثبت حال خاتمة بعد كقولك زيدا لعنة الله وهو يهودي او فاسق فهذا فيه خطر لانه
ربما يسلم او يتوب فيموت مقربا عند الله تع فكيف يحكم بكونه ملعونا فان قلت يلعن لكونه كافرا فالجواب
كما يقال للمسلم رحمه الله تع لكونه مسلما في الحال وان جاز ان يرتد في المال فاعلم ان معنى قولنا رحمه الله
اي تثبت تع على الكلام الذي هو سبب الرحمة والا يمكن ان يقال يثبت الله تع الكافر على ما يسبب اللعنة فان
هذا سؤال للكفر وهو في نفسه كفر بل الجائز ان يقال ان مات على الكفر فلا لعنة ان مات على الاسلام وذلك
عيب لا يدري ففيه خطر ولبعض تركه اللعن خطر فالاولى ان يترك ويشتغل بدله الى الذكر والتسبيح اذ فيه
ثواب ولا ثواب في لعن احد وان كان يستحق اللعن انتهى كلامه وانما اطنبنا الكلام فيها لانها
الناس باللعنة والطلاق اللسان بها بلا مبالاة فان الاكثر فان لعن شيئا من خلق الله تع تدارك
ذلك اللعن بان يرجوله بالرحمة والخير فيقول اللهم اجعلها اي اللعنة له رحمة ورفعة يعني قال النووي
رحمه الله اللهم انما انا بشر اغضب فايما مؤمن لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له ورفعة يوم القيمة كما ورد في
شرح المشارق وكان ابن عمر رضي الله عنه لا يلعن مملوكا الا اعتقه وعن عائشة رضي الله عنها سمع رسول الله صلعم
ابا بكر وهو يلعن رفيقه فالتفت اليه فقال ايا بكر اللعانين وصديقين كلا ورب الكعبة فاعتقا وجاء ابو بكر رضي الله عنه مرتين او ثلاثا فاعتق
وصدقين كلا ورب الكعبة مرتين او ثلاثا فاعتق ابو بكر رضي الله عنه بعض رفيقه وجاء الى النبي صلعم
وقال لا اعود كذا في الاصباح ولا يرمي اي لا يقذف رجلا بكفر ولا فسق فان ذلك يرتد عليه
اي على ذلك الرامي ان كان الرمي بريئا كما قاله الامام رضي الله عنه وجوز ان يقال ومثل يجوز اللعنة على
يزيد فانه قاتل الحسين رضي الله عنه وامره فلنا هذا لم يثبت اصلا فلا يجوز ان يقال انه قتله وامره بذلك ثبت
فضلا عن اللعنة لانه لا يجوز نسبة مسلم الى الكبيرة من غير تحقيق نعم يجوز ان يقال قتل انه بغي عليا
رضي الله عنه وقتل ابو لؤلؤة عمر رضي الله عنه فان ذلك ثبت متواترا فلا يجوز ان يرمى مسلم بفسق او كفر من غير تحقيق
فان صلعم لا يرمي رجلا بالكفر ولا يرميه بالفسق الا اذا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك انتهى

ويجلس

وتجعل الرامي في طينة الخبال اخص من الطين والخبال بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة
على ما ذكر في ديوان الادب هو صديد اهل النار ولفظ الحديث هكذا من قذفه بشيء ما ليس فيه وقف
الله تع في ردغة الخبال فقال اي قذف والردغة الطينة اي طين ووحل شديد كذا فسرها
في شرح المصابيح ومنه يعلم كون الطينة اخص من الطين كما صرح به الجوهري وقيل الخبال موضع في جهنم
مثل المباغي مجتمع فيها صديد اهل النار وعصارتهم ذكره في شرح المصابيح ولا بعد فيه ولا تصله بالرمي
اي لا يقول ما لم يره فيكذب عليه من الذنب فوق بعد النجوم والاوراق للاشجار والرمال كناية
عن كمال الكثرة ولا يعيب جملا يغيبا عند عدوه ليوكل مضارع اكل يأكل الا اي اطعم طعمه رضي الله عنه
وسكون العين الترك يقال هذا طعامه اي رزقه اي رزق الله كذا في الديوان او يكسوه كسوة هي اللبس
اللباس والضم لغة ايضا فان طعامه ولباسه ذلك من النار وقد ورد الامر بذلك كما والبعير
انسانا بان ينسب في المصادر الصغير بالعين المهملة وبالباءين بعد ما سر ينشكرون ومن الحديث من قتل الحاه
بذنب قد تاب منه لم يمت حتى يعمله ولا يكفر الحلف بكسر اللام بالتع فانه اي كفار الحلف تعويض
اسم الله تع للمتهاونين والابتذال وهو متعارف عند كل علو كبير فاكفار الحلف بالله تع مكروه لما
ينبغي ان يفعله المؤمن واما اليمين الفاجرة اي الكاذبة فانها تقع الدار بكسر الدال وتخفيف الباء
جمع دار بلا تاء جمع بالتع وهي الارض الحالية من اهلها هكذا اورد في الحديث لكن المذكور في لفظ
قدر بل شرع وقد عدها اي عد اليمين الفاجرة النبي صلعم من الكبائر لانه لا كفارة فيها وفي الحديث للحالف اجد
بكسر اللام وان للوصل كان على مثل جناح بعوضة من شاشية الكذب والبعوضة واحدة البعوض
وهو نوع من الذباب خلقه الله تع ليذل به الجبابرة كما قاله الامام رضي الله عنه وجوز ان يقال ومثل يجوز اللعنة على
يزيد فانه قاتل الحسين رضي الله عنه وامره فلنا هذا لم يثبت اصلا فلا يجوز ان يقال انه قتله وامره بذلك ثبت
فضلا عن اللعنة لانه لا يجوز نسبة مسلم الى الكبيرة من غير تحقيق نعم يجوز ان يقال قتل انه بغي عليا
رضي الله عنه وقتل ابو لؤلؤة عمر رضي الله عنه فان ذلك ثبت متواترا فلا يجوز ان يرمى مسلم بفسق او كفر من غير تحقيق
فان صلعم لا يرمي رجلا بالكفر ولا يرميه بالفسق الا اذا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك انتهى
والباء الموحدة
ما ليس فيه وقف
ان يقال ومثل يجوز
ان يقال انه قتله

مثل القسم المذكور لما مر انه تع اى بصدقه فى يمينه ويجعل ذمته مرتهنا على الحنث فوراك اى ذاك
الصدر بن من قبل انه تع من كرامته اى من كرامته ذلك الولى وهذا مثل ما روى عن انس بن مالك رضى
ان عمة الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبى صلعم
فامر بالقصاص فقال انس بن مالك رضى انكسر ثنية الربيع لا والذى بعثك بالحق لا تكسر فقال صلعم كتاب الله
تع القصاص فرضى القوم فعفوا الارش اى الدية فقال ع ان من عباد الله تع من لو اقسم على الله تع لابره
فان قلت بعد احكم النبى بالقصاص كيف صدر عن الصحابى الحلف على خلاف حكمه قلت ليس مراده رد ذلك الحكم
بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص الى العفو منه او التقة بفضل الله تع انه لا يخيبه بل يلهمه العفو
وهذا من كرامة الاولياء وكان ابو حنيفة رحمه يمشى ذات يوم فاستقبله رستاقى بدهوشن
فقال له ابو حنيفة رحمه اصابك قال ضل حمارى وقال الذى معه فوقف ابو حنيفة رحمه وقال وعزتك لا
اخطو خطوة مالم تر حماره فظهر المارق الوقت كذا فى شرح المشارق وروضة الناصحين والله يحكم
احد على منذ ذلك القسم اعتراضا بما وقع فى يمين الولى اذ ربما يكون بمينه عن صدق بما يقتضى ر
الانام ومن اراد ان يحلف حلفا صادقا فليحلف بالله او ليصمت فان الحلف بغير الله تع من الشرك الخفى
وعن ابن عمر رضه انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول من حلف بغير الله تع فقد اشرك كذا فى شرح المصابيح
معناه من حلف بغير الله تع معتقدا تعظيم ذلك الغير فقد اشرك المخلوق مع الله تع فى التعظيم المختص
ولو لم يكن على قصد التعظيم والاعتقاد به فلا بأس به كقولنا والى واذى فكونه كذلك كما جرت به العادة
وبهذا يظهر وجه تقييد الشرك بالخفى ومن هذا قال ابن مسعود رضه لان احلف بالله كاذبا احب الى من احلف
بغير الله تع صادقا ذكره البزازى ولا يحلف بابيه ولا بحبوة احد ولا بالكعبة فان الكل حرام لا تحلفوا الا
بالله ولا تحلفوا بالله الا وانتم صادقون قال ع الزازى رحمه اما الكفر على من قال بحياتى وحياتك
وكحياتهم ولو لان العامة يقولونه ولو لا يعلمونه لعلمت انه الشرك لانه لا يمين الا بالله تع وكره ابو حنيفة
فى الفتاوى البزازية ولا يحلف بالبراءة على كل الانام فى فعل ذلك حرام قال ابو بكر من حلف وان كان
كاذبا خيف عليه الكفر وعن بريرة رضه قال قال رسول الله صلعم من قال انا برئ من الاسلام فان كان

كاذبا

كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا فلن يرجع الى الاسلام سالما قيل انما قال ممكنا الا تراه فى عادة اهل
الكتاب وقيل يجوز انه نعم انه صادق وليس بصادق فى الحقيقة كذا فى شرح المصابيح قارئ القفاء البزازية
والفتوى على انه يمين يلزم عليه الكفارة فان حلف احد على شئ ورأى غيره خيرا منه فليأت الذى هو خير
والتكفير فيما هو خير والا فليحفظ اليمين ولى لقوله تع واحفظوا ايمانكم اى من الحنث فى امور الدنيا
القارئ بيمينه اى فى يمينه وهذا يدل على تقديم الحنث على الكفارة وبه قال ابو حنيفة رح ولا يتكلم بزنجبيل
بلاء الشامية رجل بكلام قبيح اى يكلمه من صدره من غير شهادة بحيث اكثم وبقيم او وده بفتحتين اى يجعل
اعوجاجه مستقيما وياخذ صفوة بفتح الصاد المهملة وسكون الفاء اى خالصته ومصفاه ويرع كدره
بكسر الراء وسكون ياء مهملة الصفو ولا يتكلم بما لا يعنيه فان ذلك ينقص من عمله ويرتبا بصير وبالتا اى تفاؤل
حلفا عليه قال انس رضه استشهد غلام شابا يوم احد فوجد على بطنه صخرة مربوطة من الجوع فمسحت امه
التراب من وجهه وقالت هنيئا لك الجنة يا بنى فقال النبى صلعم ايدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه ومنعا
انما ينبغى الجنة لمن لا يجاسر فى التكلم فيما لا يعنيه حسب عليه وان كان كلامه حقا فالمراد بنفى الجنة
مع السابقين فى اول الامر فانه تنوع من العذاب وعن محمد بن كعب رضه قال قال رسول الله صلعم ان اول من يدخل
فى هذا الغار رجل من اهل الجنة فدخل عبد الله بن سلام فقام اليه انس من اصحاب رسول الله صلعم فاخبره وقال
وقالوا والله ما رأينا وانى عليك فى نفسك ترجو به فقال اليه نصيحة وان اوثق ما ارجو به كلمة القدر
وترك ما لا يعنينى وقال مورق العجلى رحمه الله اتانى طلبه منذ عشرين سنة لم اقدر عليه ولست بتارك
طلبه فالوا وما هو قال الصمت عما لا يعنينى كذا ذكره الامام رحمه وكتب السمعونى الى ابى هريرة رضه على النهى
لان يتملى جوف احدكم قيحا خير له من ان يتملى شعرا قال ابو يزيد ربما من ورى القيح جوفه كله
قارئ شرح المشارق لسمنون المذكور فى بعض هذا الحديث كراهة الشعر مطلقا وكل الجمهور على اباحته نعم
المذموم منه ما فيه كذب وفحش وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة فمذ موم
وفى قوله تعالى شعرا اشارة اليه وان لم يغلب كذلك فلا اذية فيه ولهذا قال المحبوب لا قليلا من كلام
منظوم ولا يخفى على كل طبيع ذى سليم ان الظاهر ان يقول الا قليلا منه ولعله انما قال هكذا ليعلق به

قوله في الحكمة او في نصرة الاسلام او القتال على الدين وعن ابي رضه عن النبي صلعم ان من الشعر لحكمة اي كلاما فعا يمنع عن الجهل والسفه وهو ما نظر الشعر من المواعظ والامثال المنتفع بها الناس والحث على الله تع ورسوله والنصيحة للمسلمين وكاشبه ذلك وهذا النوع من الشعر مخ وسخت قرأة على سبيل العبرة به ترغيبا وروى عن السريد بن سويد رضه انه قال ردفني النبي صلعم يوما فقال هل معك شئ من شعر امية بن ابي الصلت بفتح قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه انشدته مائة بيت فقد احسن النبي صلعم شعر امية رضه وان كان من شعراء الجاهلية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث فقوله بكسر الهمزة وياء ساكنة بينهما كلمة تقال عند الاستزادة من الحديث كذا في شرح المصابيح والمنار لكن ينبغي ان يعلم ان هذا في زمن مالم تهد والورع واما الشعر في هذا الزمان فمن اخبث الفنون لان شعراء العصر اكثرهم مداحو الفسقة وجلساء الغواة ملازمون للفساق ويرادمون على النفاق و يطلبون من مجالس الفسق الارتفاق ويكثرون كاذبين بالطلاق والعتاق الكذب عادتهم و الشحوبة مادتهم والحمق الفسق سادتهم وازنا الكبائر قادتهم والطمع حرفتهم والفدع صنعتهم جليسهم الشيطان انيسهم الصبيان وكالهم في نسب الشيطان بل اكثرهم كما قال الله تع والشعراء يتبعهم الغاوون كذا في شرح المصابيح للاربعين السمعي برحمه الله نحي قوله فان النبي صلعم الظاهر انه تعليل لمحذوف كان يقول اي الشعر على سنة بفتحتين اي طريقة عن وزنه يعني مثلا قوله اي قول قيس بن طرفة ستبدي لك الايام ما كنت جاهلا ويأتيك بالاخبار من لم تزود بكسر الواو المشددة اي يأتيك بالاخبار ويجيء لك بما لم تعط زادا اليذهب مجتسا ويجيء اليك بالاخبار يعني سيعلمك الدهر ما لم تعلم ويجيء اليك بالخبر من لم تتوقع منه ذلك ستبدي لك الايام ما كنت جاهلا ويأتيك من لم تزود بالاخبار بفتح تزود بتاء الخبار يخرج عن وزن الشعر وكسر تاء البناء ان النبي صلعم لما قرأ هذا قال ابو بكر رضه ليس هكذا يا رسول الله فقال النبي صلعم ما انا بشاعر وما ينبغي له ان هو الا ذكر وقرآن مبين هذا وقد وجدت في قليب النسخ هكذا ويأتيك بالاخبار من لم تزود وبدون تغيير النظم فيكون الكلام خرج عن طوره بوجه آخر على ما محتوا وتدبره ان يقال ربما يتفق الشعر اتفاقيا من منظوم في احدى هذه الثلثة المذكور

المذكورة فلا يجتنب منه فان النبي صلعم كان يغبره اذا كان في احد بها عن طريقة اي طريق آخر مستقيم ولم يتكره فيتوقع في هذا البيت خللا سنطلعك الايام اعنه تغفل وستطلعك بكسر الياء من كان تزودا ستبدي لك الايام كنت جاهلا ويأتيك بالاخبار من لم تزود ضير ستنقلب راجع الى الايام وباقي معناه ينهم من قوله ستبدي الخ فان ما آلهما واحد هذا وانت خبير بان الحق هو النسخة الاولى يؤيده ما ذكره الامام رحمه الله في البستان وقوله صلعم لان يمتلئ جوف احدكم قيحا خير له من ان يمتلئ شعرا كما للاخ ورتما اي فليلا ما كان النبي صلعم ينشد اي يتواء من الارتجاز جمع ارجوزة كانا جاء جمع اعجوبة على ما قيل قارئ نسبة الى الرجز بفتحتين شعر يكون كل مصراع منه مفعا كالتسبيع وقيل هو من الشعر ما يكون حقير المصاريع وقد روى النبي صلعم من الترجز ضربان المنهوك مثل قوله انا النبي لا كذب بفتح الكاف وكسر الذال مصدر كالكذب بالكسر والتسكون يعني ان النبي حقا لا كذب فيه فلا اصغر من الكفار انا ابن عبد المطلب قيل لم يرد به النبي ء الافتخار بابيه لما نهى عن الافتخار بالآباء بل مقصوده ان عبد المطلب قد كان رأى رؤيا بشر فيها بظهور النبي صلعم وكان تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد صلعم بذلك التقول تذكيرهم بانه صلعم لا بد من ظهوره على الاعداء وتتمة هذا الحديث قوله اللهم نصرك فاله يوم حنين لما انهزم اصحابه قبل كانوا في ذلك اليوم اثني عشر الفا فولوا اما ابو سفيان رسول الله صلعم وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار واما المشطور فمثل قوله هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت قاله حين كان يشي في بعض الغزوات فعثر اصبعه المباركة فخر فدميت فقوله انت وديت بكسر التاء خطاب للاصبع اي يخرجت وقوله في سبيل الله ما لقيت اي الذي لقيته في سبيل الله لا في سبيل غيره والجار الباقي في سبيل جيء سواء للاستثناء منه قال القاري رحمه الله وهذا الحديث من قال الترجز ليس بشعر لوقوعه في كلام النبي صلعم و واجب عنه بان الشعر ما يتصد الى قائله وهذا وقع من النبي صلعم اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا قال في سبعة الجود ولم يعد تما الخليل شعر العرب القصد فيها ولكن لغاية فصاحة خرج مخرج الشعر موزونا وقد فضل عنه بعض العلماء وقولها قوله انا النبي لا كذب بفتح ليفيد الروي

وانما الرواية بسكون الباء كذا في شروح المشارق والمصابيح ويجب الفصص بالكسر وقصة وهي الحديث وبالفتح اسم مصدر وليس هو مرادا ههنا بل قوله وهي حكاية الاولين والمعنى انه يكثر في ذكر القصص من غير ثقة واعتماد بشيوعها وحذر ان الوقوع في الكذب ولا اعتبار اي من غير عبرة ولا تعاظ بها وانما يجب حذر الوقوع فيها لا بعينه فذكر هذه القصص الخالية لوقوع الاعتبار والاتعاظ كما ان الحاذق كذلك في زماننا بدعة سيئة قديمة ايام الفتنة ولا يمدح احدا في وجهه لانه لا يخلو عن الاثم فانه قد يفرط فينتهي به الى الكذب وقد يظهر بالمدح خلاف ما يكون مقررا له ولا معتقدا لجميع ما يقوله فيصير به مرائيا منافقا وقد يحدث في الممدوح كبرا واعجابا وهما مهلكان وقد يفوه به الممدوح ويرضى من نفسه فيفتر عن العمل لانه انما يشتهي للعامل من يرى نفسه مقصرا فاذا اطلقت الالسنة بالثناء عليه ظن انه ادرك الكمال وبهذا قال صلعم قطعت عنق صاحبك لو سمعه ما افلح ذكره في الاحياء فقد قيل المدح ذبح لانه يورث الفتور والكبر والعجب وكل مهلك كالذبح قال عمر رضه وعن مقداد رضه عن النبي صلعم اذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب اي اذا رأيتم الذين اتخذوا المدح عادة وبضاعة يستأكلون به الممدوح ويفتنونه فاحثوا الخ كنى به عن الذم اي فلا تعطوه شيئا وقيل يؤدي فقد التراب او يحثى اي يرمى به في وجه المادح عملا بالظاهر وقيل معناه للامر برفع الملال اليهم اذا ملك شيئ جيء بالتراب اي اعطوهم اياه واقطعوا ألسنتهم لئلا يشتغلوا بمدحكم وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا واما اذا مدح رجل عالم فعل حسن ترغيبا له على امثاله وحثا للناس على الاقتداء به في اشباهه فغير مدح مذموم بل يتمكن منه وبأكد الكلام عن الآفات ولذلك اثنى رسول الله صلعم على الصحابة رضوان الله عليهم بحضرتهم غير مرة فقال لو وزن ايمان ابي بكر رضه بايمان العالمين لرجح وقال صلعم لعمر رضه لو لم ابعث لبعثت يا عمر فاني اثناء بزيد على هذا ولكنه قال عن صدق وبصيرة وكانوا اجل رتبة من ان يرتهم ذلك كبرا او عجبا او فتورا كذا في الاحياء وشرح المصابيح ولا يمدح فاسقا فرفع الحديث اذا مدح الفاسق غضب الرب تعالى واهتز بشدة بدل الراء المهملة اي تحرك العرش وقال الحسن رح من دعا لظالم بالبقاء فقد احب

ان يعصي الله

ان يعصي الله تع قال الامام رح فالظالم الفاسق ينبغي ان يذم ليفتر ولا يمدح فيفرح وكان النبي صلعم ينهى الناس عن مدحه اي عن يمدحه الناس ويمتنع اي بمدح هو نفسه ايضا على الوجه المتعارف بين الناس ولهذا عقب قوله انا سيد ولد آدم بقوله صلعم ولا فخر اي لست اقول هذا تفاخرا كما يتفاخر الناس بالثناء على انفسهم وذلك لان افتخاره صلعم كان بانه تع وتقوية من انه تع لانه كونه مقدما على اولاد آدم كما ان المقبول عند الملك قبولا عظيما انما يفتخر بقبوله اياه وبه يفوض لا بتقدمه على بعض رعاياه وبقول انا عبد الله تع ارجوه واخافه فلا تظن في من ظن به اي مدحه على سبيل المبالغة كما اطرت النصارى عيسى بن مريم عليه السلام فان مدحه لنا شان في وجهه قال اللهم اجعلني خيرا مما يظنون واغفر لي ما لا يعلمون ولا تؤاخذني بما يقولون فانك تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك اهلكك اقال عمر رضه لما اثنى عليه وروى اثنى رجل عاعر رضه فقال اتهلكني وتهلك نفسك وتجب كثرة المزاح وهو بالضم مصدر مزحه وبالكسر مصدر مازحه فانه يسقط المهابة اسقاطا كما قال عمر رضه من كثر ضحكه قلت هيبته ومن مزح استخف به ومن كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه قل حياؤه ومن قل حياؤه قل ورعه ومن قل ورعه مات قلبه ويعقب الافتضاح اي يورث في العواقب عيبا وعارا وتوقع الطلاق يعقب العدة والعدة يعقب الطلاق الا قرء من بابا اكرم واكثر من باب طلب انتهى قال عمر بن عبد العزيز رحمه اتقوا الله واياكم والمزاح فانه يورث الضغينة اي الحقد ويجر البغيضة ومن هذا قيل لكل شيئ يذر ويذر العداوة المزاح وقيل المزاح سلسلة للبلاء اي الورع ومقطعة للاصدقاء ومقساة للقلوب وفيه خيانة للمجالس ومنقصة للعقلاء ويستهان الستهناء وانه يوزر عليه ويزرى فقدي به ذكره في البستان ولا بأس بالمزاح الصافي عن اللغو والاثام كقول النبي صلعم لرجل استحمل رسول الله صلعم اي طلب منه ان يحمله على دابة حين اعيى عن المشي فقال اني احملك على ولد الناقة فقال الرجل ما اصنع بولد الناقة زعما منه ان يربه فصيلا لا يطيق حمله فقال النبي صلعم هل تلد الابل الا النوق يعني ان جميع الابل صغيره وكبيره تلد اما النوق واريد به ولد اكبير يطيق حمله والى هذا اشار المصنف رح اه بقوله اي على بعير وقال النبي صلعم لعجوز حين

مسئلة نخ

لا بأس مع

انت الى النبي ﷺ فقالت يا رسول الله اسأل الله تع ان يدخلني الجنة فقال صلى الله عليه وسلم لقد حجرت الجنة العجوز وارادها انك تعودين بكرا ولم تفهم مراد الرسول فجعلت تبكي فقال عائشة رضي الله عنها يا رسول الله اخبرتها فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم انا انشأناهن انشاء فجعلناهن ابكارا فسرت بذلك سرورا وقال النبي ﷺ يوما للناس رضي الله عنهم اذا دخلتم الجنة على مودة بركة وحسن استماع مع كونه خاطبا فوج ابن طاهر صلى الله عليه وسلم ومزاح معه وكان ابن عباس رضي الله عنه يقول لمن عنده اذا آتاك بالمد بعض البصريين سناة اي طلاوة اهملوا بضم الهاء والحاء المهملة مشتق من الحض وهو بالفتح والسكون ما كان فيه ملوحة من الطعام واستعيرت للملوحة مجازا في الحسن وهذا فسره المصنف رح بقوله اي حذق في ملح الكلام فقوله خذوا امر من اخذ بعين شرع والملح بضم الميم وفتح اللام جمع ملحة بسكونها وهو الكلام الملح اي اللطيف الحسن وقال علي رضي اجموا امر من الاجام بالجيم اي رتبوا هذه القلوب فانها تمل بضم الميم فيهما الا ابدان قال ابن عيينة بضم العين وفتح الياء الاولى وسكون الثانية المراح سنة لكن الشان اي لكن هذا انما يحسن بحسب وبحضه مواضعه قال الامام رح في جواب ما قيل قد نقل المزاح عن رسول الله ﷺ واصحابه رضي تكيف ينهى عنه ان قدرت على ما قد عليه رسول الله صلى وهو ان تمزح ولا تقول الا حقا ولا توذي قلبا ولا تفرط فيه وتقتصر عليه احيانا فلا حرج عليك فيه ولكن من الغلط العظيم ان يتخذ الانسان المزاح حرفته ويواظب عليه ويفرط فيه بحيث يشغل رسول الله ﷺ وهو كمن يدور مع الزوج ابدا ينظر الى رقصهم ويتمسك بان رسول الله ﷺ اذن لعايشة رضي في النظر الى رقص الزوج في يوم عيد وهو خطاء اذ من الصحابة ما يصير كبيرة بالاضافة ومن الماشاء ما يصير صغيرة بالاضافة فلا ينبغي ان يغفل عن هذا انتهى وهذا مع قوله المصنف رح فيما بحسنه وبحضه مواضعه قوله ويبرى دفا بواو مع رقبة الدف في كلامه كلام مبتدأ كما قال خطيب عند النبي ﷺ من يطع الله ورسوله فقد رشد بضم الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بضم الواو والي ضل فعال النبي ﷺ بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله قال القاضي رح سبب انكاره تشريكه في الضمير المقتضي لنوع التسوية ولذا امره بتقديم اسم الله والعطف عليه وقال النووي رح هذا

ضعف

ضعيف لانه قد جاء التشريك المذكور في سنن ابي داود رواه علي ابي سعيد رضي عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا في شرح المشارق وقد يجاب عن تضعيف بان التشريك المذكور من النبي ﷺ ما انما وقع لسبب صحيح كقصد الاعجاز مع ضيق الوقت ونحوه على ان في كثير من الاشياء يجوز من النبي ﷺ ما لا يجوز من احد منا فهي الامة على شيء ويستاذ كان في الامور المستحبة لا اباني وقوعه عنه كما لا يخفى وروى سماك بن حرب عن ابي لغامة البدوي رضي انه قال اخذت بكرا وخلفت المدينة قرى ابي بكر الصديق رضي فقال يا اعرابي هل بتبع البكر فقلت نعم يا خليفة رسول الله صلى قال بكم تبيعه فقلت بمائة وخمس قال تبيعه بمائة قلت لا عافاك الله قال رضي لا تقل هكذا ولكن قل عافاك الله لكرامة البستان واليه اشار المصنف رح بقوله وسال الصديق رضي رجلا عن شيء فقال لا عافاك الله تع فقال الصديق رضي قل عافاك الله تع لا ابتاء بضم حرف النفي لئلا يتوهم من اول الامر نفي العافاة ونظيره ما روي ان هارون الرشيد مع سأل كاتبه عن شيء فقال لا وابيك الله امير المؤمنين فاخشنه وخلع عليه بخلعة حيث راعى الادب وعدل عما قاله الاعشاء فيما يتوهم من قولهم لا ايده الله بتركك الواو وحكى انه لما سمع الصاحب بن عباد رح قول هذا لا وابيك الله هذه الواو احسن من واو الاصداغ في خدود والمراد الملاح وقد ورد في الحديث لا يقول الرجل ما شاء الله تع وشاء فلان ولكن يقول ما شاء الله تع وحده لا شريك له ولا يقول ما في الناس من شر الا لفلان ومن زائدة ما دام فلان فيهم لما فيه من التعريض بذلك الفلان ولا يقول لميت مات قد استراح منه وقولنا انه بكم شر مفقود مقول القول الا ان يكون شركا او قال نفس بغير حق او عاقا بشديد القاف اي مخالفا ومؤذيا لوالديه ولا يقول لرجل غاب اله خير مفقود فان ذلك هو لتوهم لا غير ولا يقول لرجل حبس لا هلك بعدك خلف بفتحتين لان الله تع خير خلف لكل اهل ولا يقول ايضا ولا يرى اي اهلك يخير ما رمت انت فيهم او الناس في خير ما بقي فيهم فلان لما روى النهي عن ذلك كله في الاثر ولا يقول لرجل اعوذ بالله وبك كرهه لهم لما فيه من جعل الغير عدلا لله تع بل يقول ثم بك ولا يستجاد الدهر عند نزول البلاء والكروه فان متزل البلايا بضم الميم وسلب الاحوال هو الله تع لا غير فانه تع خالق الدهور ومتصرف فيها كيف يشاء ولا دخل للدهر في شيء من الامور ولا يقول لا حدث اذا عطس

152

بقائك فانه تحية المشركين حيث كانوا يقولون عشت الف عام ونحوه قال من قال نظام ذلك اعني قوله
اطال الله بقائك فقد رضي بان يقضي على صيغة المعلوم وقد يروى مجهولا فعلوه انه منصوب على
الاول ومرفوع على الثاني في الارض ويجتنب في كلامه ما يوهم سواء اوما يتشاءم به بالمة مضارع مجهول
من الشوم ضد اليمن وحوان بسكون الواو وفتح الحاء المهملة وتشديد الواو وهو شيطان
اي اسم من اسماء الشيطان ولا يقول بالنصب اي وحوان بتقدير الكلمة بكسر الباء المشددة الشبابة
بالنصب لتضمين بتقول معنى التسمية وبهي عنها لاشتمالها على معنى السب قيل سميت سبابة لان
الناس يشيرون بها عند السب قوله وللعنب اكلم بفتح الكاف وسكون الراء ومن قبيل العطف على معمولا
عاملين مختلفين والمجرور مقدم وفي بعض النسخ وللعنب باعادة اللام فلا غبار بل لا قابل يقول له
خذ اني الاعناب قال الفقيه صلوا لاستوا العنب اكلم وانما اكلم الرجل الرطب واما سمي العنب الاكل
كرما لان المرء يحصل منه تحث على الكرم والسخاء ذكره النووي صلوا لمن هذا الكلام الحسن اهانة لها
وتاكيدا لحرمتها وجعل نفس المؤمن اولى به كذا في كتاب الغريبين وقارع شرع المصابيح وليتأمل تذكر وله
المزوده عوهم حسن الكلام الى شرها ولا يقول عند الشاة خبث نفسي نهيا عن الجناية لفظا ومعنى
بل يقول وتغير طبعي ومر عمر رضه على قوم اوقد وا نارا فقال السلام عليكم يا اهل الضوء ولم يقل يا اهل
النار حذرا عن التطير حكى ان هارون الرشيد رمى ابنه مأمونا عن جمع السواك فقال المحتسب يا امير
المؤمنين ولم يقل ساوبك حذرا عن التشاؤم فحيث راعى ذا بين الادب في كلامه جعله ولي عهده
وقدمه في امر الخلافة على اخيه محمد الامين مع انه قد كان مقدما في عرف الناس على مأمون ويوجب من هذا
ما روى انه خرج بعض من الامراء الى ناحية لمطالعة عمارتها وقد تراءت له في طريقه شجرة من بعيد فسأل
عنها كاتبا يصحبه فقال الكاتب شجرة الوفاء ولم يقل شجرة الخلاف تفاديا عن لفظ الخلاف فكساه خلعة
كذا ذكره المفاضل قال وهل تسمية العنب الغلاة مفارة والعطشان ناهلا والدبغ سليما
وما شاكل ذلك الا من باب التفاؤل فالمفارة هي المفازة والناهل هو الوارد بان والسليم هو ذو
السلامة انتهى وقال ليوم يا ابا بكر انا اكبر منك وانت قال انت خير مني واكبر وانا اقدم

سنا وكان عمر بن عبد العزيز رواه من الخلفاء الصالحين والائمة المهديين رحموا وكان يتحفظ في
منطقه غاية التحفظ بحيث يسمى الرقوت نثيلا بفتح النون وكسر الثاء المثلثة لان النثيل وان الحق
على الرقوت لكن لما في المشهور مع آخر يطلق عليه في الاكثر وهو تراب البئر اي اخرجت نثيلا اي
تراها ذكره في النهاية فلا يتبادر من النثيل الخباثة كالرقوت فلهذا اختاره عليه قال العلماء رون
رواه خرج في ابط عمر بن عبد العزيز رم قرحة فقلنا نسأله ماذا يقول فقلنا من اين خرجت قال من
باطن اليد ولم يقل من الابط تحرزا عن ايهام الفحش حيث كان الابط من المواضع المستورة وروي انه
كلم الوليد في شيء فقال له كذبت فقال عمر رضه ما كذبت منذ علمت ان الكذب يشين صاحبه ذكره في
الاحياء والسنة في كل سماع للحديث والقرآن وغيرذلك من الكتاب ان يجمع الرجل فيه وذمته
كلام المحدث اي المخبر المتكلم ويصغت اي يسكت له انصاتا قال الله تع وعند الترمذي صمت
عند القرآن قال الله تع واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا اي اسكتوا لعلكم ترحمون وفي حديث قال
بعضهم يكره للقوم ان يقرؤا القرآن جملة لقضيتها ترك الاستماع والانصات المأمور بهما وان قال بعضهم
انه لا بأس به لتعامل الناس ذكره في القنية قال في روضة الناصحين وفي الخبر من استمع الى آية من كتاب الله
تعالى كان له نور يوم القيمة وكتب له عشر حسنات وقال بعضهم للقارئ اجر وللمستمع اجران ولعل ذلك
لانه يسمع وينصت ولانه يسمع بأذنيه والقارئ بفوائد واحد انتهى وقال الله تع او القى السمع
وهو شهيد اي حاضر القلب وفي سنة سكون الاطراف وغض البصر وعند الطيب اي العزم
على العمل اي بما سمعه من الكلام الحق والقيام بحقه والخروج عن عهدته ممن فعل ذلك المذكور من السكون
والعقد وقع على صيغة المجهول اي يكون موقنا من عند الله تع للعمل به وايفاء حقه وفي سنة
ان لا يحب عما يسمع حتى يأتي القائل على تمامه فان بدت كراهة فلا بأس بالحث اي التفتيش و
التفحص عنه بعد اتمام القائل كلامه على سبيل الاستفهام وترك البحث والسؤال اقرب الى التوقير و
الاحترام الا يرى كان الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين لا يحبون عن شيء حتى يجيء الاعراب وكلم
ان العرب جيل من الناس والنسبة اليهم عربي وهم اهل الامصار والاعراب منهم سكان البادية

153

حامة والنسبة اليهم اعرابي والاعراب جمعا لوب بل هو اسم جنس كزنجي للصحراوي اي البعيد
طبعه عن ادراك الدقايق ومكارم الاخلاق من اهل البادية فيسألون يفتيون اي يستفيدون و
يأخذون عند ذلك ما يحتاجون اليه فان يجاء على السؤال فلا بأس الا ان اتم الامور دون الوسايل
والفضول كما سئل جبرئيل عليه السلام عن معالم الدين اي علايمه وسنذكره عن قريب في محاسن الصحابة العلم الا
الذي يستدر به على الطريق ويجثو اي يقعد اتيا على ركبتيه ومنه قولهم حول محتثم جثيا كما كان
بعض الصحابة رضي يجثو عند السؤال ويقول فداك ابي وامي يا رسول الله اكذا وكذا والاولى ان يستأذن
للجلوس والاقتراب من الكبراء مع كبير قعقعا مع قعقعهم يستأذن للسؤال ايضا كما فعل جبرئيل عليه السلام
اي كما استأذن عليه السلام للجلوس والسؤال معا صح ح في شروح المصابيح ويخفض بالجاء المعجمة من خفض
وباب ضرب اي يجعل صوته اخفض وادنى في محاطبة الكبراء فان الصحابة رضي كانوا كذلك بعد نزول قوله
ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض كان يكلم النبي صلعم كاخي السرار يقال سارة في اذنه مسارة
وسرارا اي كان يكلمه على سبيل السر والاخفاء مع الم قرب واللينة كالحد الاخوين الذي يسار ويناجي
مع اخيه فان المستفهم هيهنا شيئا امتحانا فجوابه ما كان يرد اي مثله اذا كان بحيث الصحابة رضي عليهم
النبي صلعم حين المستفهم وهو قولهم الله ورسوله اعلم حيث كانوا يقولون هكذا اذا علموا جواب ذلك
السؤال او لم يعلموا ولا يغضب العالم على السايل وان للوصل شدة في السنة فان الاعرابي
حلف بتشديد اللام النبي صلعم على غير ايمان اعلامه وكان النبي صلعم يحلف بكسر اللام المخففة له وبعده
بتشديد الدال المهملة الحديث الذي حدثه اجوزه قوله امانة مفعول ثان بعده وانما
يعده امانة لعدم صلعم الحديث بينكم امانة وقال الحسن رحمه الله من الخيانة ان تحدث بسر اخيك ذكره الامام
رحمه ولا يمشي بالنميمة افشاء ولغيره الا باذنه واذا احدث باذنه احدا اداه على احسن وجه واختار الجود
ما سمع قارئ الاحياء افشاء السر حرام اذا كان فيه اضرار ولو لم وان لم يكن فيه اضرار ولان ينكر
سر الغير وان كان كذا فليس الصدق واجبا في كل مقام فانه كما يجوز للرجل ان يخبر عيوب نفسه و
اسراره وان احتاج الى الكذب فله ان يفعل ذلك في حق اخيه فانه نازل منزلته قيل لبعض الادباء ما حد

كيف

كيف حفظك للسر قال انا قبر وقد قيل صدور الاحرار قبور الاسرار وافشى بعضهم سر اخيه
ثم قال حفظت فقال له ليس كذلك وقال بعض الحكماء رحمه الله لا تفش من يتغير عليك عند غضبه ورضاه
وعند طوعه وهواه قال من فشى السر عند الغضب فقد اليم لان اخفاءه عند الرضا يقتضيه الطبع السليم
كلها وطعد اقبل وترى الكرم اذا تقدم وصله يجني القبيح ويظهر الاحسانا وترى اللئيم اذا تقدم وصله
يجني الجميل ويظهر البهتانا قال العباس رضي لابنه عبد الله الا ارى هذا الرجل يعني عمر رضي فقد مات فاحفظ عني خمسا لا تفشين له سرا ولا يقتابن عنده احدا ولا يجربن عليك كذبا ولا تعصين
له امرا ولا يطلعن منك على خيانة انتهى ولا يسيئ الظن بكلام احد ما وجد اي دام يجد له وجها محملا
قال الله تعالى ان بعض الظن اثم فان سوء الظن غيبة بالقلب فهو منهي عنه لانه كما يجب عليك السكوت
بلسانك عن مساوي اخيك يجب عليك السكوت بقلبك وذلك بترك سوء الظن به حتى مطلقا
وجوزه ان تحمل امره على وجه فاسد امكن ان تحمل على وجه حسن فاما ما ينكشف بيقين فشاهده ولا
يمكنك ان لا تعلمه فعليك ان تحمل ما تشاهده على السهو والنسيان ان امكن قال النبي صلعم اياكم والظن
فان الظن اكذب الحديث وايضا سوء الظن يدعو الى التجسس والتجسس وقد قال النبي صلعم لا تجسسوا
ولا تحسسوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا كونوا عباد الله اخوانا والتجسس بالجيم ان تطلع الاخبار والتحسس
بالحاء المهملة بالمراقبة بالعين قسر العيوب والتجاهل والتغافل عما يسيئ اهل الدين كذا في الاحياء
ولا يكثر الضحك اكثارا فانه يميت القلب اما ته قال الله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا قال ابن
عمر رضي خرج النبي صلعم ذات يوم فاذا قوم يتحدثون ويضحكون فوقف وسلم عليهم فقال صلعم
اكثروا ذكر هاذم اللذات يزجركم قلنا وما هاذم اللذات قال صلعم الموت وقال لكم كثرة الضحك يميت القلب
وتذهب بها المؤمن وقال عمر رضي من كثر ضحكه قلت هيبته ومن مزح استخف به ومن عرف عوف قال رضي
كان النبي صلعم لا يضحك الا تبسما بحيث قد ينكشف سنه المبارك ولا يسمع الصوت له والحسن البصري
رحمه الله شاب وهو يضحك فقال له يا بني هل مررت على الصراط فقال لا فقال هل تدري الى الجنة
تصير ام الى النار فقال لا فقال ففيم هذا الضحك فما رئي الفتى بعد ذلك يضحك وقال ايضا اجتنب

ضاحك ومن وراءه النار ومرور ومن وراءه الموت ويقال اكثر الناس ضحكا في الدنيا اكثرهم بكاء في الآخرة واكثرهم بكاء في الدنيا اكثرهم ضحكا في الآخرة قيل اقام الحسن رحمه في البصرة ثلاثين سنة ولم يضحك وعطاء السلمي رحمه لم يضحك اربعين سنة ونظر وهب بن ورد رفيقا له من قوم يضحكون يوما فقطر قال ان كان هؤلاء غفر لهم فما هذا فعل الشاكرين وان كانوا لم يغفر لهم فما هذا فعل الخائفين وكان عبادة بن يعلى يقول الضحك ولعل الضحك قد خرج من عند القصار كذا في شرح الخطب للمستي برحمة الله امين ويذهب بفتح واو الفصاحة بفتح الواو اي بزهرة وجهه وبهائه كما ذكر في الحديث الذي ذكرناه آنفا والضحك من غير عجب بفتحتين جنون قال سفيان بن عيينة رحمه قال عيسى عليه السلام لحواريين اعلموا ان فيكم خصلتين من الجهل الضحك من غير عجب والتصنع من غير سهو وقيل لا فارق يوسف عليه السلام فارق ايتاك والنجاجة ولا تكن مشاءة الا لحاجة ولا تضحك ما من غير عجب وابك على خطيئتك يا ابن عمران قال محمد بن واسع رحمه اذا رأيت رجلا في الجنة يبكي لست تعجب من بكائه قال بلى قال فاني اعجب كيف يبكي الدنيا ولا يرى الى ما يصير هو اعجب منه ذكره في شرح الخطب للاحياء وتشميت العاطس وهي الشين المعجمة على ما قاله ابو عبيد دعاء بالخير والبركة والشفاقة من الشوامت وهي قوائم الدابة كانه دعاء للعاطس بالثبات على طاعة الله تعالى وقيل معناه ابعد الله تعالى عنك الاعداء ويروى بالسين المهملة على ما اقتصر عليه في الصحاح والشفاقة هي من السمت وهي الجهة المستقيمة اي جعلك الله تعالى على سمت حسن والتشميت تشريع للعاطس للفارغ تحفة الابرار من حقوق الاسلام لما روى ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا عطس احدكم وحمد الله تعالى كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول يرحمك الله قال في شرح المصابيح ان في قوله حقا اشارة الى ان التشميت فرض عين وإليه ذهب البعض رحمه والاكثرون رحمهم على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي رحمه الله وحمل الحديث على الندب كما قالوا صلى الله تعالى على كل مسلم ان يقتل كل سبعة ايام وفي قوله سمعه اشعار بان العاطس اذا لم يحمد الله تعالى لم يسمع ومن سمعه لا يستحق التشميت انتهى كلامه وقال الحصني رحمه الله تعالى سمع العطاس ان يشمت بشدد باليم بشعر بالقول والاول واعلم ان الظاهر من كلامه هذا انه لا يشترط السماع لحمده بل يكفي العلم بحمده بسماع عطاسه حيث

قال فيعلم من سمع العطاس دون من سمع حمده وهو مذهب الامام الشعبي رحمه على ما ذكره في الفروع وقوله يقول بيان لكيفية التشميت اي يقول العاطس الحمد لله ويقول السامع عقيبه يرحمك الله فالتشميت العاطس على الفور كرد السلام مر تحقيقه في البزازية وان للوصل كان دون العاطس اي عند ان يقول السامع يرحمك الله وان كان بينه وبين العاطس سبعة ابحر وفي المغرب في باب الشين المعجمة مع الواو وقال المنتجع من شمت العاطس اذا من الشوص واللوص والعلوص قال الشوص مع الحرص واللوص مع الاذن والعلوص اللؤوي وهو المحمة انتهى وفي الحديث ان العاطس اذا سمع التشميت اذا حمد الله تعالى عند عطسته وسمع من عنده واذا شمته صاحبه فليقل العاطس يهديكم الله ويصلح بالكم اي قلبكم وفي رواية يغفر الله لي ولكم وقال عمر رضي العاطس يرحمك الله ان حمدت الله ولعله انما قال هكذا لما راه انه حرك شفتيه ولم يسمع ما يقول وفي حديث من عطس اي من المؤمنين ثلث عطسات متواليات كان الايمان ثابتا في قلبه وبشت العاطس مرتين فاذا عطس الثالثة فليقل انك مزكوم من الزكام وهو من الاعراض الذاهبة معروف وفي بعض الحديث انه يجب التشميت في العطسة الثالثة وان زاد العاطس على ثلث تترات فان شئت شمته وان شئت فلا وهكذا روى في الكافي في شرح الوافي وذكر في كتب الحديث رواية عن ابي موسى رضي انه كان اليهود يتعاطسون اي يطلبون العطسة من انفسهم عند النبي صلى الله عليه وسلم رجون ان يقول لهم يرحمكم الله او يقولون يهديكم الله ويصلح بالكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يهديكم ويصلح بالكم قال شارح المصابيح رحمه لعل هؤلاء اليهود لهم الذين ادعوا النسخ عام حتى معرفة كل منهم عن كل الاسلام اما التقليد واما حب الرياسة وعرفوا ان ذلك مذموم فحرفوا ان يحمدهم انه تعالى ويرحمهم عند ذلك بركة دعائه وقد عطس النبي صلى الله عليه وسلم فقال له يهودي يرحمك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم يهديكم الله فاسلم اليهودي ويتكيء تكيئا عند العطاس بضم العين وتخفيف الجيم اي يستر وجهه او ينحو كيلا يتر شيء من لعابه او يخاط الى الحد ويخفض من صوته فوق العطاس واغض من صوتك وايضا فان التمرخ في فخار الفصاح التمرخ تكلف القارئ وهو بالضم والخاء المعجمة الصوت بالعطاس حتى وورد في الحديث العطسة عند الحديث شاهد عدل على احد

ذلك طريف ولا يخفى ان هذا الكلام قد مر من المصنف رحمه الله في اوايل هذا الفصل فكرره ههنا تأكيدا
يقول الكحل بفتح الهمزة وسكون الباء والشهب روى بفتح الهمزة فانه اسم للشيطان

فصل في سنن النوم وآدابه

ومن السنة ان يكون الفراش خشنا كما مر وقد ورد بها اي
الفراش واراد به فصل القباس وينبغي ان لا يكون واجبا بخلاف لما روى انه كان فراش رسول الله صلعم
شيئا خفيفا وان يتوضأ عند نومه ثم ينام طاهرا اي ينام على طهارة الوضوء فان تجدد الوضوء
بعد العشاء الاخير يعين على قيام الليل قال الشيخ السهروردي رحمه الله حكي في بعض الغزاعن
شيخ له بخراسان انه كان يغتسل في الليل ثلث مرات مرة بعد العشاء الاخيرة ومرة في اثناء الليل
بعد الانتباه من النوم ومرة قبل الصبح فلما توضوء اثر طهارة يتيسر قيام الليل انتهى وايضا ذكر
في الحديث ان من بات طاهرا بات عابدا وعرج بروحه الى السماء واذن له بالسجود تحته ولا يقال
وكانت رؤياه صادقة روى الشيخ في العوارف لفظ الحديث هكذا اذا نام العبد وهو على طهارة
عرج بروحه الى العرش فكانت رؤياه صادقة وان لم ينم على الطهارة قصرت روحه عن البلوغ
فيكون المنامات اضغاث احلام لا تصدق ثم قال الشيخ رحمه والطهارة التي تثمر صدق الرؤيا طهارة
الباطن عن خدوش الهوى وكدورة محبة الدنيا والنفاق عن نجاسة الغل والحقد والخيانة طهارت
النفس عن رذايل الخلق مرآت القلب قابلة للوضوح المحفوظ في النوم وانتقش فيه عجايب الغيب
بالانباء وهذا قبول المصنف رحمه ههنا محمول على من بات طاهرا بطهارة الوضوء حال كونه متمكنا
لطهارة الباطن كانت رؤياه صادقة وبستاك اي يستعمل المسواك عند النوم بعد الانتباه
لما روى ان النبي صلعم كان يفعل هكذا ويستحب ان ينام ويضطجع مستقبل القبلة على شقه
بالكسر اي نصف الايمن فان يداه ان ينقلب الى جانب آخر مفعل على هيئة من يرمي على صيغة
المجهول انه مفعوض اي على هيئة المحتضرين عند الموت ذكر في القنية ان الاضطجاع بالجنب
الايمن اضطجاع المؤمن بالايسر اضطجاع المملوك ومتوجها الى السماء اضطجاع الانبياء عم
وعلى الوجه اضطجاع الكفار قال فالاصوب ان يضطجع ساعة بالايمن ثم ينقلب الى الايسر

وعليه

وعليه كتب الاطباء ايضا ويتوسد كفه اليمنى تحت خده ويذكر الله تعالى حتى يذهب بالنوم اي
حتى ينام وروى بعض المشايخ رحمهم الله ان من كان له مهم فليجدد الوضوء عند النوم ثم قعد على فراشه
فصلى على النبي صلعم ثلثا ثم قرأ الفاتحة عشرة ثم سورة الاخلاص احد عشرة ثم يصلي عليه وهم ثلثا ثم نام
على الوضع المذكور اي على شقه الايمن مستقبل القبلة متوسدا كفه اليمنى تحت خده فانه يرى في منامه
باذن الله تعالى كل ما نواه من مهماته انه كيف يكون وهذا من الخواص العجيبة قد جربه كثير من اهل العلم فوجده
صادقا وهذا الفقير ايضا جربته مرارا فوجدته كذلك وينفض بضم الفاء من النفض وهو التحريك اي
داخله اي بطانة ازاره لئلا يخرج ما فيه من التراب والهوام الموذية قيد النفض بازاره لان الغالب ان الدابة
لا يكون لهم ازار او ثوب غيرهما عليهم وقيد بداخله الازار ليبقى الخارج نظيفا اولان هذا ابعد و
اكون كشف العورة فيه قال واما فاعل هذا لان رسم العرب ترك الفراش في موضعه ليلا وفي نهارا كذا
في شرح المصابيح ويوصي ايضا عند نومه كما يوصي عند موته لعله لا يبعث من نومه ذلك فيخلل
اي يخرج من حقوق الناس بالاستحلال منهم بقال تحلل من يمينه اي خرج منها بكفارة كذا في المغرب
ويتوب عما اقترف اي اكتسب من ظلم وخيانة وغيرهما من الاعمال الظاهرة ومن حقد بالكسر والسكون
وحسد وغيرهما من الصفات الباطنة واعلم ان الغضب اذا لزم كظم العجزة عن التشفي فالحاصل رجع اليا
الباطن واستقر فيه فصار حقدا ولو هو بالفارسية كينه وذلك الحقد يثمر امورا منها الحسد وهو ان
يتمنى زوال النعمة عن الغير سواء طلبت حصولها لك او لا كذا في الاحياء ويقرء من القرآن كل ليلة و
لو ثلث ايات لو للوصل وفي البستان يستحب ان يقول حين يضطجع بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء
في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم ويدعو من الدعوات المأثورة ولا يغتر عن التسبيح والتهليل و
التحميد حتى يغلبه اي يغلب على ذلك الشخص عينه بالنوم فعلوا عينه مرفوع على انه فاعل يغلب فان يمت
على ما بات عليه والميت يبعث على ما مات فيه اي ان مات وهو في العمل الصالح فيبعث عليه وان مات
في العمل السيئ فيبعث عليه ويقرأ سورة الاخلاص والمعوذتين وينفث بهما على كفيه ويمسح بهما
رأسه ووجهه وسائر جسده وقال بعض الكبراء رحمهم الله من كانت حاجة مهمة فتوضأ عند نومه فيه

مطلب قراءة الاخلاص وسورة الفاتحة عند ما منه للجبل الروياء

اشارة الى انه يجدد الوضوء على هذه النية وان كان له وضوء وهكذا اسبغ متى أتى به من بعض
الصلحاء وقعد على فراشه طاهرا ثم قرأ سورة الاخلاص والشمس والليل والتين يبدأ كل سورة
ببسم الله الرحمن الرحيم يفعل ذلك كل ليلة الى تسع ليال فقضى الله تعالى حاجته او القى فى منامه وجاهره فى
الليلة الاولى والثانية او الخامسة وبتوضاء عند النوم ووضوء للصلوة اى لا كوضوئه
للطعام ولا يكتفى ايضا بمسح اعضائه بالماء سخيا على فعله البعض فانه انما هو عند الضرورة قال الشيخ
رح فى العوارف فان ابتلى العبد فى بعض الاحايين بكسل وفتور عزيمة يمنع تجديد الطهارة عند النوم
بعد الحدث يمسح اعضاءه بالماء سخيا حتى يخرج بهذا القدر عن مرة الغافلين فانه يقال وان ان ينجلى
للنوم فى آخره ما يتكلم به رب قنى عذابك يعنى يا رب احفظنى من عذابك يوم تبعث عبادك فالخلائق
ويستقبل القبلة فى نومه هو على نوعين اما على جنبه الايمن كالملحود واما على ظهره مستقبلا القبلة كالميت
المسجى ويقول اللهم وضعت جنبى وبك رفعه اللهم ان امسكت نفسى فاغفرها وارحمها
وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين اللهم فى اسلمت اليك ووجهت وجهى اليك و
فوضت امرى اليك والجأت ظهرى اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك اللهم
آمنت بكتابك الذى انزلت وبنبيك الذى ارسلت انتهى واعلم ان النفس والوجه ههنا لمعنى الذات
يعنى جعلت ذاتى طايعة لحكمك ومنقادة لك ويقول الجأت ظهرى الى الله تعالى اى سلطنته الى حفظ و
الرغبة هى السعة فى الارادة والرهبة هى المخافة مع الفرار وهما منصوبان على انه المفعول له على طريقة
اللف والنشر يعنى فوضت امرى طمعا فى ثوابك والجأت ظهرى من الكراهة اليك مخافة من عذابك
فقولك اليك متعلق بقولك رغبة وحدها والا كان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك كذا فى شرح
المصابيح والملجأ هو للازم بالفارسية پناه گاه والمنجا مفعل من نجوت من كذا فالمراد شرح
المشارق هذا مستصور لكنه ذكر بالمهرة فلعله بلهجاء وفى المدارك من قرأ عند منامه هذه الآية شهد الله
انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم ان الدين عند الله الاسلام خلق الله تعالى من كل نفس
سبعين الف خلق يستغفرون له الى يوم القيمة ومن قال بعدها وانا اشهد بما شهد الله تعالى به وستوع

انه تعالى هذه الشهادة وهى له وديعة يقول الله تعالى يوم القيمة ان لعبدى عندى عهدا ولا دخلوا
عبدى وذكر فى المشكوة انه قال صلعم من قرأ آية الكرسى اذا اوى الى فراشه لم يزل عليه
من الله تعالى حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح واذا اوى الى فراشه فقرأ قل يا ايها الكافرون فانها
برآءة من الشرك ومن قرأ الهيكم التكاثر كانه قرأ القارعة ومن قرأ حافى ليلة كتب له قيام ليلة وطاعاتها
انتهى كلام المشكوة وعنه صلعم من قرأ آيتين من آخر سورة البقرة فى ليلة كفتاه عن كل شئ واراد
قوله تعالى من الرسول الى آخر السورة وعنه صلعم انزل الله تعالى آيتين من كنوز الجنة كتبها الرحمن بيده قبل
ان يخلق الخلق بالفى سنة ومن قرأهما بعد العشاء الآخرة اجزأتاه عن قيام الليل ذكره ابن ابى نصر
القاضى فان اراد ان يرى جمال النبوة عم فى منامه فليكثر من الصلوة عليه اى على النبى ليتعاهد
وليحفظ وليلازم هذا الدعاء اللهم رب البلد الحرام اى المحرم فيه القتال او الممنوع عن تعرض
الظلمة فيه وهو مكة والشهر الحرام وهى اربعة ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب وكانت
العرب يستحل فيها القتال يستحلون دماء المحل والحل بالكسر والتشديد هى المواضع التى بين المباح
والحرم اى حرم مكة شرفها الله تعالى والحرام اى المسجد الحرام الذى هو فناء البيت اى الكعبة شرفها الله
تعالى كما ان البقاع فناء للحرم المذكور وقد مر منا تفصيل هذه المعانى فى فصل الحج فتذكره والسلام
اقرأ على روح محمد صلعم منا السلام وعلى الحسن البصرى رض من صلى بعد صلوة العتمة اربع ركعات يقرء فى كل
ركعة بعد الفاتحة سورة والضحى والم نشرح لك وانا انزلناه واذا زلزلت مرة مرة ثم يسلم ويستغفر
مع مائة مرة ويصلى على النبى صلعم مائة مرة ويقول لا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم مائة مرة فاذا فعل
ذلك بنى الله تعالى صلعم فى منامه وعلى ابى هريرة رض انه قال قال النبى من صلى ليلة الجمعة ركعتين يقرء
فى كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسى مرة وقل هو الله احد خمس عشر مرة فاذا سلم من صلوته صلى
على الف مرة فانه يرانى فى ليلة ولا يمر الجمعة الاخرى حتى يرانى كذا فى احداق الاخبار وعن على بن ابى
طالب رض انه اذا كنت مشتاقا الى رؤية النبى صلعم وملاقاته اصلى صلوة العصر واقرأ عشر مرات قل
من صلى صلوة العصر ولم ير النبى صلعم فى منامه فليست بعمر قال رض والذى نفس عمر بيده من صلاها

العتمة
وقت صلوة العشاء
قال الخليل العتمة
الثلث الاول من الليل
بعد غيبوبة الشفق
وقد يجئ الليل من باب
ضرب وخجت ظلامه
واختنا من العتمة بالمجئ
صارفة لان الوقت
من مختار الفقهاء

قضاه الله تع حاجة ويجوز بنية وان كانت ظهر الارض وهي ان تصلي اربع ركعات بسلام
واحد تقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وانا انزلناه عشر مرات ثم قبل الركوع يقول سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر خمسة عشر مرة ثم يركع ويقول في ركوعه بعد قوله سبحان ربي العظيم ثلثا ذلك
التسبيح ثم يقوم مستويا ويقول في القومة ذلك التسبيح المذكور ثلثا ايضا ثم يسجد ويقول
بعد قوله سبحان ربي الاعلى ثلثا ذلك التسبيح المذكور خمس مرات ثم يرفع راسه ويسجد ثانيا ويسبح بين السجدتين
ويتم الركعات الثلث الباقية على الوصف المذكور ثم بعد السلام يقرأ انا انزلناه عشر مرات من غير تكلم مع احد
ثم يقول التسبيح المذكور ثلثا وثلثين ثم يقول يجزي آخر محمد آمنا ما هو اهلا قال علي رضي الله عنه من صلى هذه الصلوة
لا يظمأ في حالة الترع ويوشك في قبره الورد والياسمين وبيت العنبر فيما حوله وينشر من قبره بتوج
بتاج الكرامة ويستقبله اثنى عشر الف ملك برأة الخلاص والاكرام ويكون في صف الملائكة والانبياء
والرسل ويعطى ليس الشفاعة مقدار ما يريده كذا في فضائل الاعمال للامام الحافظ السيوطي وزدت
في بعض النسخ من قرأ نصف ليلة الجمعة سورة الرعد الف مرة ثم نام بالوضوء رأى النبي صلى الله عليه وسلم في منامه
وحصل له كل مقصود قيل انه مجرب عظيم والله اعلم ومن السنة ان لا يذكر شيئا من امور الدنيا بعد
العشاء الاخيرة في البستان كرره بعضهم في السر بفتحتين اي الحديث بعد العشاء لما روي انه نهى النبي
عن النوم قبل العشاء والحديث بعده وعن عمر رضي انه كان لا يدع سامرا بعد العشاء ويقول ارجعوا فلعلكم
ان تركعوا صلوة او تهجدوا والباء في بعض آخر رحم الله من رأى ان رسول الله سمر في بيت ابي بكر رضي الله عنه ليلة من
امور المسلمين واشار اليه المصنف بقوله الا ان يكون امرا مهما في الدين فلا باس على من سمر في بيته مع اهله
من باب نصر قال رحمه الله السمر على ثلثة اوجه ان كان في مذاكرة العلم فهو افضل من النوم وان كان في مجالا
بعض من اساطير الاولين وكرهها فهو مكروه وان كان لحكايا للمولد مع الاجتناب عن الكذب والغيبة الباطل
فلا باس به والكف عنه افضل للنهي الوارد فيه ولو فعل ذلك ينبغي ان يرجع الى الذكر والتسبيح والاستغفار
ليكون لختام الصحيفة بالعبادة كما بدأها وعن عائشة رضي الله عنها قالت لا سمر الا لمسافر او لمصل
ومعنى ذلك ان المسافر يحتاج الى ما يرفع النوم عنه بالسمر فاريح له ذلك وان لم يكن فيه قربة وطاعة وكذلك

المصلي

المصلي لكن اذا سمر ثم يصلي فهو افضل ليكون ختم سمره بالطاعة انتهى وقال النفع
عم من نام الاربع لم يفتقر ابدا وعيال ابدا القيام قبل الصبح والوضوء قبل الوقت والخروج الى المسجد قبل
الاذان والسكوت بعد الوتر كذا في خالصة الخانان فان استيقظ في الليل فليقل ولفظ الحديث هكذا
من تعارض الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وسبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ثم قال اللهم اغفر لي او دعا
استجيب فقوله العلي العظيم زيادة من المصنف رحمه ولم يقع في لفظ الحديث النبوي صلعم في كتب الصحاح
الخ رايتها هذا يقال نعاس من القبيل العين وتشديد الواو للمبالغة من النوم مع صوت
تكلم وقال او دعا اي بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لي وقوله سبحانك قال الشيخ الحديث المراد به الاستجابة
اليقينية لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء ايضا فتفطن ثم يتوضأ توضأ للصلوة والمغفرة قال سبحانك
الخ البتة اشارة الى ما قال الشيخ الحديث رمز والا فلا حاجة للجزم من المصنف كما لا يخفى ثم قال النووي فان
توضأ وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة قال في شرح الشارع وهذه المقبولية البقينية
مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها والا يتام الرجل بفتحتين وحده اي منفردا والا يتام بضما على لغة
بضمتين العزبة والكاف والفاء الشدة الباب اي على عتبته والا يتام وفي بزعمر بفتحتي الغين والميم
ريح اللحم والسمك والا يتام على سطح غير محوط على صيغة المفعول اي على سطح ليس له حايط فمن فعل
ذلك المذكور من الامور الاربعة فاصابه بلاء فلا يلومن الا نفسه ويجتهد ان يقوم من منامه قبل الصبح
اي قبل طلوع الفجر فان الارض تتشكى الى الله تع من ثلث منسل الزاني عليها وريح حايض يسقط عليها ونوم
عالم بعد الصبح وفي الحديث الصبحة اي النوم عند الصبح تمنع الرزق روى عن ابن عباس رضه انه نظر الى
بعض ولده وهو نايم نوم الصبحة فوكزه اي ضربه ورفعه برجله وقال قم لا انام الله عينك انتهى من
التي تقسم فيها الارزاق او ما علمت انها اي الصبحة بكسر مكسلة بضم ميم وسكون مهملة مفتاح للحاجة كذا في البستان
وهذه الاربعة مفعلة بفتح للكثرة اي فيها كراهة كثيرة وكسل كثير وهم كثير ونسيان كثير للحاجة
ويستيقظ وكرر الله تع بقلبه بعض اذكار المستيقظ من النوم فمن احسن الادب عند الانتباه ان يذهب بباطنه

الى الله تع ويصرف فكره الى ما امر الله تع قبل ان يجول الفكر في شيء سوى الله تع ويشغل اللسان بالذكر قال الشيخ في العوارف فالصادق كالطفل الكلف بالشيء اذا نام بنام على محبته واذا انتبه يطلب لك الشيء الذي كان كلفا به وعلى حسب هذا الكلف والشغل يكون الموت والقيام الى الحشر فليتنظر وليعبر عند انتباهه ماذا تحب فانه هكذا يكون عند القيام من القبر ان كان حي الله تع والا فحيث الله تع والعبد اذا انتبه من النوم فباطنه عايد الى طهارة الباطن فلا يدع الباطن بتغير تغير ذكر الله تع حتى لا يذهب عنه نور الفطرة الذي انشه عليه ويكون فارا الى ربه بباطنه خوفا من ذكر الاغيار وهما في الباطن هذا العباد فقد تقرر طرق النجات الآطهية فجدير ان ينصب الى القيام الليل انصبابا ويصير جناب القرب موئلا وماذا انتهى وينهوضا ويصلي على فوره اي من ساعته بلا تاخير ليكون طيب النفس برا اي بقية يومه ويجعل من غرة النهوى والتوزع عاجرا من الله تع عليه ويستفتح بالخير ثاره ويختم بالخير اعماله قال في البستان وينبغي اذا اصبح ان يقول الحمد لله الذي احياني بعد ما اماتني واليه النشور فاذا قال هذا فقد ادى شكر ليلته وينبغي ان يعود لسانه قوله بسم الله في جميع حركاته وينبغي الحمد لله بعد فراغ كل شيء ليدخل الحلاوة الايمان في قلبه انتهى ولا يسوغ لظلم احد من عباد الله تع وآدابا بدا به من الذكر ينبغي ان يكون ما ورد في الحديث وهو اصبحنا اي دخلنا في الصباح واصبح الملك لله اي صار له تع والعظمة لله والكبرياء لله والخلق والفتح والكون والامر والمراد بهما عالم الشهادة وعالم الملكوت لله والليل والنهار وما سكن فيهما كله لله تع وحده لا شريك له اصبحنا على فطرة الاسلام وكلمة الاخلاص وعلى دين نبينا محمد صلعم وعلى ملة ابينا ابراهيم عم قبل معنى ابراهيم اب رحيم والعرب ابدلوا الهاء مكان الحاء وذكر في بعض التفاسير انه قبل لم سمي ابراهيم ابا لهذه الامة وكني به محمد صلعم مع ان شفقته عم هذه الامة اكثر من ابراهيم عم فلنا لمعنيين احدهما ان شفقة الاب لولده غير مقبولة والنبي عم شهيد امته بالجزء والعدالة كما قال الله تع ليكون الرسول عليكم شهيدا وافاني لو سمي القوم باب لاكل في ذلك الله عليه اولا بوي قال الله تع ما كان محمد ابا احد من رجالكم انتهى قوله حنيفا حال من فاعل اصبحنا والحنيف المايل من كل دين باطل الى الدين الحق وقيل الحنيف

المسلم المستقيم المخلص كذا في شرح المصابيح اللهم اجعل اوله هذا اليوم لنا صلاحا واوسطه فلاحا اي نجاحا واخره نجاحا وهو الظفر بالحوايج بر حمتك يا ارحم الراحمين لتحظر بساله اخطارا انه تبعث من قبره للحساب والجزاء فان حال النايم كحال الميت والانتباه كالبعث بعد الموت فليعتبر وليتذكر صايب لعلا لانهمك بطال الرجل في امر اي جد وجع في محارم الله تع والقيلولة اي النوم في النهار سنة لمن اراد قيام الليل ووقتها نصف النهار حين تزول الشمس من الزوال في الحديث النوم غ اول النهار رجح اي بورث الحماقة وهي نقلة العقل او هو من اثار الحماقة فلا يباشره الا احمق ناقص العقل حيث يعطل وقت التحصيل وفي وسط حلو اي هو حلو حسن شريف من اخلاق الانبياء عم والاولياء رح وهذا اوجب تمايتال للاحسن من الكلامين هذا هو الكلام فتدبر وفي غ خرق بالضم والسكون اي تحصيل الآخرة واعباء العقل غ محاز العتاح الخرق بالتحريك مصدر الاحمق والاسم الخرق بالضم والسكون والاخرق بالفارسية انكوجيج كارنتوان كرد وفي غ المغرب الخرق بالضم خلاف الرفق غ فيكون معنى كلامه انه حرق اي عنف العقل من حيث انه مباشره لما يعيره ويفسده وفي البستان النوم ثلثة حلو وهو نوم الاجرة وفوق وهو نومة اهل النهار لانهارها الآخر وسكران ومريض وجمع وهو نومة الفتى والايام بعد العصر وان كان منهيا عنها تما قبله اونهاما به وكان النبي عم اذا اراد ايقاع انسان في امر مهم العين اي جد وتعب نصب بعين اذا تعب قيام الليل نام نومة قيل تصغير قبل الصبح فينصب ساعده نصبا وبعدها الى الارض وبضع راسه على كفه ساعة لطيفة اي قليلة ثم يخرج الى الصلوة للمؤمن سنة الابرار التهجد وهو ان يقوم غ جوف الليل ولا يكون التهجد الا بعد النوم وذلك النومة هي الهجوع التي قلما الله تع من القايلين حيث قال قليلا من الليل ما يهجعون فالهجوع النوم والتهجد القيام وفي الخبر ان داود عم قال اي احب ان اتعبد لك فاي الصلوة افضل فاوحى الله تع اليه داود لا تنم اول الليل ولا آخره فانه من قام اوله نام آخره ومن نام آخره لم يقم اوله ولكن وسط الليل حيث تخلوني واخلو بك وارفع الي حوايجك كذا في شرح الخطب فالنوم ليلة اسرى بي الى السماء او صار بي نحس خصال فعال تقع لا تعلق

قلبك في الدنيا فالى لم اخلقها لك واجعل مجتنبك معى فانك مصيرك الى دوام على التهجى فان النصرة مع قيام الليل واجتهد في طلب الجنة وكن ابدا من الخلق فانك لست منهم شيئا ذكره في المحاسن وينبغي ويصلي متطوعا بصلاتي اوكل ركعتين بتحية الطهارة يقرأ في الاولى بعد الفاتحة والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون وفي الثانية ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما ويستغفر بعد الركعتين مرات ثم يستفتح الصلوة بركعتين طويلتين يمكث فيهما روى عن سورة الله عم انه كان يتهجد بمكة ثم يصلي ركعتين طويلتين اقصر من الاوليين يمكث فيهما قدر ما ان يصلي اثنى عشر ركعة او ثمانى ركعات او يزيد على ذلك فتلك كل ليلة مرارا وان لم يقدر فتي كل اسبوع مرارا والا فتي كل شهر مرارا والا فتي كل سنة والا فتي عمره مرارا والسنة ملى يرى في منامه من الرؤيا الحسنة للكل ما يراه كما سيجيء ان بقعته في شرح المصابيح المسمى بسؤال عن الرؤيا والمنامات الى قبيل ثانيها وقيل اول النهار قبل ان يشغل الذهن في معايش الدنيا ولكن لا بقعته الاعلى عالم الارواح روى انه قال لا تحدث الا حبيبا او لبيبا وفي رواية لا تقصها الا على واد اى محب او ذي رأى لبيب عبرها لا يؤمن من كيد بغيره بسوء قال الله تع حكاية عن يعقوب النبي عم يا بني لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك كيدا واعلم انهم قالوا ان اللوح المحفوظ في المنام كمرآة ظهر فيها الصور وضع مرآة اخرى ورفع الحجاب بينهما لكانت صورة تلك المرآة تترائى في هذه وبالعكس يمكن ان يرى احد هامة راسه وجراحة ظهره فالقلب مرآة تقبل رسوم العلوم واستعداد شهوده ومقتضى حواسه كانه حجاب مرسل بينه وبين مطالعة اللوح الذي هو في عالم الملكوت فان هبت ريح الرقة حرك هذا الحجاب ورفعه فيتلالاء في مرآت القلب شيء من عالم الملكوت كالبرق الخاطف وقد يثبت ويدوم ما دام متيقظا فهو مشغول بما يورده الحس طيه من عالم الشهادة الا من شاء الله تع مما لا يتناهى من عند الله تع فاذا ركد الحواس عند النوم وخلص القلب من شغلها ومن الخيال وكان صافيا في جوهره واقتضى المجاز وقع في القلب شيء مما في اللوح حسب صفاء الا ان النوم لا يمنع الخيال عن عمله وحركته فما وقع

في القلب

ز فحققي ان الرؤيا تقع في اول الليل ايضا كما في آخره والاسود ان الرؤيا تقع في اول الليل

ز من القلب من اللوح يدركه الخيال فيحاكيه بمثال يقاربه ويكون المتخيلات اثبت في الحفظ من غيرها فاذا انتبه من النوم لم يتذكر الا الخيال فيحتاج الراقي الى معبر ينظر بنور الله ان هذا الخيال كناية اي معنى من المعاني وهذا السر كان من الستة لمن يرى في منامه شيئا ان يقصه على عالم ناصح وليفرض بعضا من الامثلة ليحصل لك بصيرة في التأويل من انواع ما روي ان رجلا قال لابن سيرين رحمه الله رأيت في المنام كان في يدي خاتما اختم به افواه الزقاق وفروج النساء فقال ما رأيت مؤذنا تؤذن قبل الصبح في رمضان فقال صدقت فانظر ان روح الختم وزبدته هو المنع والحاجة والخاتم وانما يكشف للقلب حال الشخص من اللوح المحفوظ كما هو عليه وهو كونه مانعا للناس من الاكل والشرب والجماع وكل الخيال حكى المنع عند الختم بالخاتم فمثله بالصورة الخيالية الى تتضمن روح المنع والبقية في الحفظ الا الصورة الخيالية وقس عليه ما سنذكره من الامثلة وروى ان رجلا قال لسعيد بن المسيب رضه رأيت في المنام كاني اسلك طريقا فكنت اذا قعدت اقطع مسافة من الطريق واذا مشيت لم اقطع شيئا فقال رضه انك تتاجع اذا قعدت كسبت واذا مشيت بطلت فكان كما قال ورأى رجل النبي عم في منامه فشكى اليه علة كانت به فقال عليك بلاولا فاستيقظ وتختم فسأل ابن سيرين فقال كل الزيت فان الله تع قال الشجرة مباركة ولا غربية وقال عبد الله بن الزبير رض جاءني رجل فقال رأيت كان الله تع قد ابتدأ خلق السموات والارض فقلت لعل غيرك رأيا ان تغتسل فقال لا بل انا رأيتها فجئت به الى القاضي وكان صديقا فقلت له ايها القاضي ان هذا يأتيني عن هذه الرؤيا فاسأله لعل غيره اصح فسأله فقال انا رأيتها فقلت هذا رجل يشهد بالزور لقوله تع ما شهدتهم خلق السموات والارض ولا خلق انفسهم فضحك عنه فوجد كذلك قالت عايشة رضه لابي بكر رضه كاتا وقع في جوفي ثلثة اقمار فقال سيدفن في بيتك ثلثة من الاخيار قالت امرأة رأيت سنبلة نبتت على الصفي قال سعيد رضه سنكمل من غزلك ورأى رجل انه قد قطع رأس فرعون وجعل يمر جليه فقصها فقيل له كانت لك عمامة فجعلتها سراويل قال اصدقت وذاى عبد الله بن جعفر رضه غرابا ساقطا على منارة الرسول صلعم فقال سعيد بن المسيب رضه يقع الحجاج بابنك فكان كذلك فقيل له كيف علمت ذلك قال المنارة اشرف ما في المدينة والغراب فاسق قال رجل

ز خ ق

لابن سيرين رح رأيت كاني اصبت زبيبا في اصل بيلونة فقال لك تملك امك فنجحت به فاذا وجدت تجارة كان ابوه قد وطئها وقال آخر لابن سيرين رح رأيت كاني مسيح في بغداد فقال انك لكذاب اللامي وقال آخر رأيت كاني اصيد ثعلبا فقال ابن طاب جده وقال آخر كاني اخذت حمامة بطاري فكسرت جناحها ورأيت غرابا اسود وقع على سطح بيتي فقال ابن تخلف على امرأة جارك واسود يخلفك في دارك فكان كما قال وقال آخر رأيت كاني كل حيضة في الصلوة فقال الجنيد حلال والبحر كلها في الصلوة فانت تقبل وجنك صحيحا فكان كما قال وقال آخر رأيت في داري نخلة حملها عنب فقال لمرأتك حامل من غيرك وقال آخر رأيت كاني اطأ مصحفا فقال في خمك درهم نطأ وطأ فلما فتحت وجده كذلك رأى ابو موسى رح انه ينحل العرش فوق رأسه فلما اصبح عبر رؤياه فاتى ابا يزيد رح ليسأل عنه فوجده ميتا فلما حملوا جنازته ازدحم على حملها خلق كثير فلم يجد فرصة ليحمل فدخل بين ايديهم تحت الجنازة فقام وكسوى على رأسه فسمع صوتا من الجنازة هذا بقبر رؤياك يا ابا موسى ومن فوائد الامثلة في هذا الكتاب ما ذكره في تاريخ اليافعي عن ابن الحسن البصري رح رأى نفسه كانه لابس صوف وفي وسطه كسيج وفي رجله قيد وعليه طيلسان عتبي وهو قابض على مزمار وفي يده طنبور يضربه وهو سائر الى الكعبة فقص رؤياه على ابن سيرين رح فقال اما لبس الصوف فزهده واما كسيجه فقوة في دين الله تع واما عليته فحبه للقرآن وتفسيره للناس واما قيده فشبابه في ورعه واما قيامه على المزمار فدنياه جعلها الله تحت قدميه واما ضرب طنبوره فشهرته بين الناس واستشهاده الى الكعبة فالتجاؤه الى الله تع وتقدس وقال رجل لابن سيرين رح رأيت كان طائرا اخذ حصاة بالمنجد فقال ان صدقت رؤياك لم تمت الحسن رح فلم يمض الا قليلا مات الحسن رح فتتبع جميع الناس جنازته بحيث لم يبق من يصلي في المسجد فلم يصل صلوة العصر في الجامع وما علم انها تركت فيه حتى كان الآن

ابو عبد وقال رجل لابن سيرين رح رأيت في ساقي رجل شعرا كثيرا فقال يركبه الدين ويكون في السجن فقال الرجل لك رأيت هذه الرؤيا فكسر جميع قبل ومات في السجن وعليه اربعون الف درهم قضى عنه ذلك بعض الصلحاء رح وقال ابو نصر طلعت جبل لبنان فوجدت فقيرا فقال له رأيت البارحة في المنام

كان قائلا يقول شرفه الله وكرمه ابن طلحة ماجدا • ترك الوزارة عامدا فتشاطنا • لا تعجبوا من زاهد ترك زهده • ثم ذر درهما لما اصاب المعدنا • قال فلما اصبحت ذهبت الى الشيخ محمد بن طلحة وكان هو رئيسا محتشما بارعا في الفقه وفي الوزارة ثم زهد وجمع نفسه فكان من اكابر الشيخ فلما توفي السلطان الملك الاشرف على بابه وهو يطلب الاذن عليه فتعذرت فتح فرح السلطان فوقف على فقوله بما قال الفقير رحمه فقال ان صدقت رؤياه فانا اموت الى احد عشر يوما فكان كذلك قال الامام اليافعي رح وقد يتعجب من تعبيره ذلك بموته وتأجيله بالايام المذكورة والظاهر والله اعلم انه اخذه من حروف قوله اصاب المعدنا فانها احد عشر حرفا وذلك مناسب للموت من جهة المعنى فان المعدن هو الغيث المطلق والملك المحقق المبقون من السعادة الكبرى والنعم العظيم بعد الموت ولا يقصه على جاهل ولا على امرأة وفي الحديث الرؤيا على رجل طائر ما لم يحدث بها فاذا حدث بها وقعت ولا يحدث بها الا على عالم او ناصح وفي رواية الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت اي على صاحبها وفي رواية الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت سقطت وفي رواية الرؤيا على رجل طائر ما لم تقص فاذا قصت وقعت اي على صاحبها وفي رواية الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت اي على صاحبها وفي رواية الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت سقطت

مراة في الحديث كذا في شرح المصابيح قال راى ما يكرهه فليبزق عن يساره وانما قال اذا لينفل ما وقع في بعض الاحاديث لينفل في بعضها ليبصق والتفل نفخ الشيء الفوقانية وسكون الفاء شبيه بالبزق وهو اقل قالوا والبزق اكثر النفث ثم النفخ ومنه تفل الراقي وقال تفل الشيء من فيه اذا رمى به متكرها له كذا في سبعة ابحره المعنى انه يلزم البزاق من طرف لسانه ثلثا كراهة لتلك الرؤيا وطردا للشيطان ثم ليعوذ بالله مع ما شرع ثلثا وليتحول عن جنبه ذلك الذي كان فيه الى جنبه الآخر ليزول عنه رؤية حلم الشيطان ثم ليقم وليصل ركعتين ولا يحدث به الناس هكذا ورد في الحديث الذي رواه ابو هريرة رض وقيل هذا الامر من قول محمد بن سيرين رح حيث قال الرؤيا ثلثة احدها حديث النفس كمن يكون في امر او في خوفه فيرى نفسه في ذلك الامر وكالعاشق يرى معشوقه وكخوف الشيطان بان يلعب بالانسان فيريه في المنام قال الله تع انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين امنوا ومن لعبه به الاحتلام لوجوب الغسل قال وهذان لا تاويل لهما وثانيها بشرى من الله تع بان يأتيك ملك الرؤيا من نسخة ام الكتاب بعين من اللوح المحفوظ وهذا هو الصحيح وما سوى ذلك اضغاث احلام قال فمن راى شيئا مكروها فلا يقصه على احد بل يقوم فليصل قال صاحب المصابيح رح وارجح بعضهم الكل في الحديث بعينه قال ان قوله الرؤيا ثلثة الى آخره من الحديث البتوى لامن قول محمد بن سيرين رح كذا في شرح المصابيح ويتصدق بشيء قال الله تع يصرف عنه شرها وبقضي الرؤيا على وجهها لا يكذب فيها شيئا قال النسفي رح ان من اعظم الجزاء ان يرى عيسى في المنام ولم ير رؤيا عيسى رح من كذب في حلمه كلف يوم القيمة ان يعقد شعيرة وذكره في الاحياء وغيره ولعله يزيد به ما يكره تاويله فيقع على ما عبر به العالم بكسر اللام اي المعبر كما قص لصاحب يوسف رض حيث قال يوسف رض فضح الامر ولم ينفع فولا كذبت على عيني ولم ارشيئا وتحقيقه انه لما حبس يوسف رض حبس معه في السجن خباز الملك وساقيه كانا عبدين للملك قد غضب عليهما فقال الساقي ليوسف رض رأيت في المنام كاني دخلت كرما فرأيت فيه حبلة عنبا ثلث عناقيد فاخذت عنبه فدرسته في كاس الملك فسقيته وقال الآخر رأيت كاني احمل على راسي فلان سلة خبز يأكل الطير منه وذلك قوله تع ودخل معه السجن فتيان قال احدهما اني اراني اعصر خمرا وقال الآخر اني اراني

احمل فوق راسي خبزا تاكل الطير منه نبئنا بتاويله انا نراك من المحسنين اي من الصادقين في القول وقيل من العالمين فقال في تعبير هما يا صاحبي السجن اما احدكما فيسقي ربه خمرا يعني فقال يوسف عم للساقي انت تكون في السجن ثلثة ايام ثم تخرج فتكون على عملك الاول فسقى سيدك واما الخباز فانك تخرج بعد ايام فتصلب فلما اخبرهما بتاويل رؤياهما قالا ما رأينا شيئا فعابر يوسف عم قضى الامر الذي فيه تستفتيان يعني تسالان رأيتما او لم نر ياه فلتما لي وفلت لكما فكذلك يكون وروى ابراهيم النخعي عن علقمة رض عن عبد الله بن مسعود رض قال انهما كانا يتفقان ليجربا به فلما اتوا رؤياهما قالا انا كنا نلعب فقال يوسف عم فضى الامر الذي فيه تستفتيان كذا في تعبير ابي الليث رح وفي الحديث الذي رواه انس رض عن النبي صلعم الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي بان يكون من الله تع لان الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها كما قال صلعم من رأى رؤيا حسنة فليبشر وليخبرها الا من يجبه ومن رأى مكروهة فلا يخبرها احدا كذا قاله القاضي رح وقال الرجل الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا عن الامور المزعجة والاذات الوهمية جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا كقوله صلعم ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطى ذلك يوسف عم والمراد بالاجزاء ستة واربعين فما يتلقى بقبول حقيقة وبتوقى من استعلام كيفيته كذا في شرح المشارق وفي الحديث اصدق الرؤيا بالكان باكسحار اي ما يرى في اوقات السحر وهو قبيل الصبح وفي حديث اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا قيل الاظهر ان الاصدق الثاني مبتدا والاصدق الاول خبره حكى القاضي رح عن بعض العلماء رحمهم الله ان هذا يكون في آخر الزمان عند موت العلماء رحمهم الله وقال النووي هذا على اطلاقه وهو الاظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق حال الى رؤياه فيخرج عن حاله صورا غير موافقة لما في عالم الحس فيكذب الرؤيا كذا في شرح المشارق وقال اهل التاويل اي المشايخ المعروفون بتعبير الرؤيا كابن سيرين وغيره رض اصدق الناس رؤيا اصدقهم حديثا اي بتعبير الرؤيا وتاويلها وقتان احدهما وقت الانشقاق الانفعال من الفتق وهو الشق اي وقت انشقاق الانوار جمع نور بفتح النون بالفارسية شكوفه واراد بها انشقاق الانوار اوائل

الربيع والثاني وقت بيع الثمار بفتح الياء التحتانية وسكون النون مصدر بمعنى العزيز نونا وبيعا
اى نضج وادرك واراد بوقت بلوغ الثمار وان الخريف وذلك اوقت المذكور عند تقارب الليل والنهار
لان الليل والنهار يتساويان تقريبا في السنة مرتين في اول فصل الربيع اعتدال يوم النيروز وفي اول فصل
الخريف اعتدال يوم المهرجان فيتقارب الليل والنهار طولا وقصرا ثلاثة ايام قالوا وعند ذلك الاعتدال
من الزمان يعتدل المزاج وتصح فيكون الرؤيا سالما عن الخلط فيصدق وقوعه وعلى هذا يحمل قوله
عليه السلام اذا اقترب الزمان لم يكد يكذب رؤيا المؤمن قيل المراد منه وقت اعتدال الليل والنهار كما ذكره
المصنف وقيل المراد منه اقتراب الساعة وقيل المراد منه زمان يستقصر ويستقرب لان مدة بقاء الدنيا
السنة كالشهر والشهر كالاسبوع والاسبوع كاليوم واليوم كالساعة وذلك يكون عند زوال المهدي
وقيل اراد بذلك اذا قرب اجل الرجل سبق الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما يكذب لان هذا الظنون
الفاسدة وتوزع الشهوات عنه هذا قيل رؤيا الليل عنه اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت
السحر كذا في شرح المصابيح وليرد العابر رؤياه كل مؤمن الى حسن تاويل فقوله وان كانت الرؤيا
معلولة اى محمومة يحتمل ان يكون ابتداء كلام وان للشرط ويحتمل ان يكون قيدا للكلام السابق و
ان للوصل فليقل خيرا تلقاه اى كان خيرا تتلقاه نضرة وسرورا احذف احد التائين من تتلقى وكذا
قوله وشرا توقاه اى ان كان شرا تتوقاه والمراد انه يحفظك ان تقع من شره فعلى هذا تلقاه وتوقاه
في موضع التلقاء بحسب التحقيق وان كان جزاء للشرط في التقدير ويحتمل على بعد ان كان ما اضمر عاملا على
شريطة التفسير اى تلقى خيرا تلقاه وتوقى شرا توقاه وقال عمر رضي الله عنه اذا رأى احدكم رؤيا فقصها على عالم
فليقل خيرا لقيت اى رايت خيرا لقيت شرا لاقيت انا وفي بعض النسخ خير وشر بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف
اى هي خير وشر قوله فان امرة تعليل لقوله وليرد العابر الى حسن تاويل قالت لرسول الله صلى الله
في المنام كان بتشديد النون جابرة بالجيم والزاء المعجمة اى تسطوا نه تبقى المعترضة من فوق
انكسرت فقال صلى الله خيرا اى كان خيرا ان شاء الله تقع يرد الله تقع عليك غايتك فكان كذلك حيث
زوجها من السفرخ غاب عنها زوجها فرأت تلك الرؤيا فاتت الى النبوم فلم يجده ووجدت ابا بكر وعمر

وعمر رضي الله عنهما وقصت مثل تلك الرؤيا على ابي بكر وعمر رضي فقالا يموت زوجك فكان كذلك فاتى
البستان فانت النبوم فقال لها وضعتها على احد قالت نعم فقال اصلم فهو كما قيل لك كان يقول اصلم
الرؤيا على اول وقد احتج بعض الناس بهذا الحديث ان الرؤيا على اول وقال اهل التحقيق ان
حكم الرؤيا لا يتغير بتغير الجاهل كما ان مسئلة من الفقه اذا اجاب عنها جاهل لا يكون لذلك الجواب حكم لان
مسئلة الرؤيا انما يتغير ذلك بتغيير رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الله تعالى صدق فعله لكرامته انتهى كلامه
ويصدق برؤية النبوم في منامه فانه حق لا يكذب الا المبتدع وفي الحديث من رآني في المنام فقد رآني
اى قد رآني حقا يدل عليه قوله فان الشيطان لا يتشبه من شاط اى هلك فهو فعلان و
اما من شطن اى بعد فهو فيعال والمراد منه اما ابليس شخصه فالالف للعهد واما نوعه فالالف للجنس
كذا في الكرماني لا يتمثل بي ولا بالكعبة قال القاضي رحمه الله اذا رأى على صفة المعروفة في حياته
فانه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فخما مفخما اى عظيم تام الخلق عظيم القدر بتلالاء وجهه نورا كالبدر وسط
العمامة عظيم العمامة ازهر اللون اى بياضه مخلوط بالحمرة واسع الجبين ازج الحاجبين اى في قبة بينهما
عرق يدره الغضب اى يظهره اغضم اى مرتفع الانف اكحل العينين اى اكتحلت اكتحالا اشكل اللحية اى وافرة سهل
الخدين اى غير مرتفع ضليع الفم اى كبير مفلج الاسنان طويل العنق والزندين والاصابع ينكت
خاتم النبوة حمراء مثل بيضة الحمامة تعالى الفقارين اصل كتفه اليمنى وكان ذلك علما من علامات النبوة
سبح القدمين اى قليل اللحم قال رضي الله عنه واذا رآه مخالفا لما ذكر يكون المرئي صورة شريعة فيتهم
بها مثلا اذا رآه كوسجا او قصير القامة يدل على قصوره في الشريعة وقد يحتج عليه بانه حكى ان الشيخ
محي الدين العربي رحمه الله رأى النبي صلى الله عليه وسلم مبتنيا واقعا في زاوية مسجد من مساجد العرب فلما رأى رؤياه
وحكى لصاحبه ذلك المكان رحمهما الله قالوا ان السلطان الذي بنى ذلك المسجد غصب تلك الزاوية
التي رأيت فيها النبوم واخذها من غير رضاء صاحبها فلعدم جيوة شريعة فيها رأيته مبتنيا وكره الامام
اليافعي رؤيته في تاريخه هذا وذكر الامام المازري رحمه الله الصحيح ان رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المنام نوع سواء كان
على صفته او غيرها كمن يراه ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه النبي صلى الله عليه وسلم ذكر في شرح المشارق

وقاره من رآني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد بأهل عصره معنا
من رآني في المنام ولم تتهاجر ارقة التوجه ورؤيته في اليقظة وفرق بعال معناه فسيراني في اليقظة
اي في الدنيا حالة الانسلاخ قال وهو معلوم عند اهل هذا والظاهر المناسب لقوله الآتي رفيقا بعد
اي يراني الخ ما قيل من ان المراد باليقظة يقظة دار الآخرة كما قاله م القاسي بنام فاذا ماتوا انتبهوا
ورؤيته فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه غم ان قوله اي رآني على الصفة التي عرفني بها او الشكل الاوهيئة
موافق لما ذكره الامام المازري رح يعني ان من رآني حقا ولكن يراني موافقا لما اعتقده في صفتي او حسن
حالي او هيئة مما اعتقده واعلم ان ما ذكره من ان الشيطان لا يتمثل به غير مختص بشيئنا محمد صلى الله عليه وسلم بل جميع
الانبياء عم معصومون من ان يظهر شيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق
بالباطل بل كل هو مظهر اللطف والهداية كما ذكره عم والكعبة شرفها الله تع والشمس والقمر والنجوم الآتي ذكرها
والصحف وامثال ذلك فان الشيطان لا يتمثل كذا في شروح الشارح والمصابيح والموطا الرفع
المنامات الهائلة اي المخوفة ما قال محمد بن سيرين رح وهو من كبار التابعين بفتح ر وكسر الباء الموحدة
وكانت ولادته لسنتين بقيتا من خلافة عثمان رض وتوفي بعد الحسن البصري رح بمائة يوم في سنة
مائة وعشرة روى له جماعة امرأة فقالت رأيت الثرم قد دخل في الثريا فقال اني مناد من خلفي امضغ الى ابن
سيرين رح فقصصت عليه هذا فقال فقبض ابن سيرين يده على بطنه وقال ويلك كيف رأيت فاعادت
فاصفر وجهه فقام وهو واضع يده على بطنه فقالت لاهله ما لك فقال نعت هذه المرأة اني اموت الى سبعة
ايام قال فعد وا من ذلك اليوم فمات في اليوم السابع رح ذكره في تاريخ اليافعي اتقن امة في اليقظة مولا
تبالي من المنامات ما رأيت في النوم والله اعلم بالصواب الفصل في سنن السفر وآدابه في الحديث سافروا
تصحوا وتغنموا وتروا قبل في توجيه هذا الحديث نصح ايدانكم في الظاهر بما ذكره وارباحكم
في الباطن بالاعتبار اي العبرة وتغنموا بالفضل اي العلم المستفاد من المشايخ والعلماء الذين تصاحبونهم في اثناء السفر وفي حديث آخر عليكم بالسفر فان السافرة عون الله تع ركبا كان او
ما شبه وهذا المذكور مختص لمن يسافر له تع في طلب علم او مورد بنية او بنية لنفس لان في السفر قطع

المالوفات والانسلاخ من سكون النفس الى معهود ومعلوم والتحامل على النفس بتجرع مرارة
فرقة الالاف والخلان والاهل والاوطان وايضا فيه استكشاف فاين النفوس واستخراج
رعونا تها وادعاويها لانه لا يكاد يتبين ذلك بغير السفر وقد سمي السفر سقرا لانه يسفر اي يكشف
عن اخلاق الرجال قال الشيخ رحمه في العوارف تقلا عن النووي رحمه التصوف ترك كل حظ للنفس
فاذا سافر البتدي نار كاحظ النفس قطع من النفس قطعتين كما تلين بدا وم الناظر ويكون لها السفر دواء عن
عنا الخشونة واليبوسة الجبلية والعنونة الطبيعية كما تلين بعود من هيئة الجلود الى هيئة الثياب
فتعود النفس من طبيعة الطغيان الى طبيعة الايمان او فرارا من الفتنة في الدين قال الامام رحمه الله
وتما يجب الهرب منه الولاية والجاه وكثرة العلايق وسهولتها فان ذلك يشوش فراغ القلب والدين
لا يتم الا بقلب فارغ من غيرالله تع فان لم يتم فراغه فيقدر فراغه بتصور ان يشتغل بالدين و
قد كان من عادة السلف رح مفارقة الوطن خيفة من الفتن وقال سفيان الثوري رح هذا
زمان سوء لا يؤمن على الطاهرين فكيف على الشهورين هذا زمان رجل ينتقل من بلد الى بلد
كلما عرف في موضع تحول الى غيره وكان ابراهيم الخواص لا يقيم ببلد اكثر من اربعين يوما وكان يرى انه ان اقام
اكثر من اربعين ينفد عليه توكله وحكي عنه انه قال كنت في البادية احد عشر يوما لم اكل فقطعت نفسي
ان اكل من حشيش البر فرأيت الخضر ع مقبلا نحوي فرأيت منه ثم التفت فاذا هو رجع نحوي فقبلت يده
لم هربت منه قال تشوفت نفسي ان يعيشني وقال الشيخ رح وعن رسول الله ص انه قال اوحى الله تع
الى الدنيا اخدمي من خدمني واتعبي من يخدمك قال الغزالي رح بوسنهم كما قال ع حدث اقرب من قربه من رضي الله عنه
وان للوصل كان شهر العسل وجب لبتة وكان رفيق ابراهيم ونبينا محمد عليهما السلام والسنة
ان يخرج للحج الى البر يوم الاثنين او الخميس في المصابيح وكان النبي ص يحب ان يخرج يوم الخميس
وقد اختاره في غزوة تبوك وانما اختاره لانه يوم مبارك يرفع فيه الاعمال الى السماء فاحب ان
يرفع له عمل صالح فيه اذا كان اسفاره صلعم وعن علي رض انه كان يكره السفر والنكاح في المحاق
بضم الميم والحاء والمهملة والقاف المخففة ثلث ليال من آخره واذا كان القمر في البرج المغرب

164

ذكر في الخواص انه اذا سافر في العقب بين ذلك السفر على السافر ويخرج في اوائل النهار وفي الغدو بضم الغين المعجمة وتشديد الواو وبركة وبجاح بالجيم بعد النون وهو الظفر بالمقصود وفي ابو هريرة رضه انه قال عم اللهم بارك لامتي في بكورها وفي رواية انس رضه يوم السبت وقال عبد الله بن عباس رضه اذا كان لك الى رجل حاجة فاطلبها اليه نهارا ولا تطلبها ليلا واطلبها بكرة فاني سمعت رسول الله عم يقول اللهم بارك لامتي في بكورها وكان صخر الغامدي تاجرا يبعث امواله في اول النهار فاثرى واستفاد مكثر اله ببركة دعاءه عليه السلام مقبول لا محالة ولا ينبغي ان يسافر بعد طلوع الفجر من يوم الجمعة لكون عاصيا بترك الجمعة واليوم منسوب اليها فكان اقدامه على السفر فيه تركا في الاحياء ولا يخفى ان هذا انما هو حكم التقوى واما حكم الفتوى فقد ذكرنا تفصيله في فصل الجمعة فليتذكر فان التشييع للوداع سنة قال رسول الله عم لان اشيع مجاهدا في سبيل الله تع فاكفنه على حاي غزوة او روحة احب الي من الدنيا وما فيها وفي الحديث اذا اراد احدكم السفر فليصل ركعتين في بيته فاذا رجع فليصل ركعتين وبقول وحين يخرج من المنزل بسم الله وامنت بالله واعتصمت بالله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وقد ذكرنا في فصل المشي ان انس بن مالك رضه روى عن النبي عم انه قال لو قال الرجل حين خرج من بيته بسم الله قال له الملك عليه السلام هديت واذا قال لا حول ولا قوة الا بالله قال له كفيت واذا قال توكلت على الله قال له وقيت فيتنحى الشيطان وتلقاه شيطان آخر فيقول له كيف لك برجل قد كفي وهدي وقي اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر بفتح الواو وسكون العين المهملة وبعده ثاء مثلثة اي من شدته ومشقته وكآبة المنقلب الكآبة بفتح الكاف وقد تكسر من شدة الهم والحزن والمنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي ومن شدة الرجوع وسوء المنظر اي بان يصيبنا حزن او مرض في الاهل والمال وذكر في بعض الروايات دعوة المظلوم والحور بعد الكور اي ومن النقصان بعد الزيادة والتعرف بعد الاجتماع كذا في شرح المصابيح اللهم انت الصاحب في الملازم في السفر اراد مصاحبة تع تاليا لعناية والعلم والحفظ تنبيه عم بهذا القول على الاعتماد عليه تع والاكتفاء به عن كل صاحب سواه والخليفة في الاهل بعد انت الذي تصلح امورنا

ع اوطاننا

وتحفظ اهل بيتنا في غيبتنا اللهم اطو امر من طوى يطوي لنا الارض اي الطول بعد عادا اشد وهون علينا اي اجعل شديدا السفر عجتابه اللهم زود بكم الواو الشدة اي اجعل التقوى لي زادا وزمزمة واعوذ بك اي وجهني بكم الجيم الشدة اللهم ايما توجهت وتوخا الهدة السوء نفس الشخص اوهلي اياها الكافرون وارادا وليتها الهاء ان يكون فوتها في الذكر بحيث يكون سادس ستة وقد يوجد في بعض نسخ المتن هكذا الى قل يا ايها الكافرون والنصر والاخلاص والمعوذتان ولم يذكر سورة تبت في العدد الخمسي لا يحتاج الى التوجيه الى التأويل المذكور كما لا يخفى يستحب كل سورة بسم الله الرحمن الرحيم حكى عن الزاهد ابي الحسن القزويني رحمه انه قال من اراد سفرا فليقرأ سورة الايلاف قريش فانها امان من كل سوء وقد جاء من طريق صحيح من قرأ آية الكرسي قبل خروجه لم يصبه شيء حتى يرجع ثم يقصد فاشيء من اله قبل خروجه الى الغزاة قال الكرماني رواه واقد على سبعة مساكين فانه سبيل الله الطريق كذا في شرح التقية ومن السنة ان يودع اخوانه تودعا فان الله تع يزيده اي المسافر بدعائهم لهم آروى نيرين ارقم رضه عن رسول الله عم انه قال اذا اراد احدكم سفرا فليودع اخوانه فان الله تع جاعل في دعائهم البركة ويقول المسافر لمن اراد عند الخروج من منزله استودعكم الله الذي لا تضيع ودائعه هكذا علمه ابو هريرة رضه لموسى بن وردان ربيع وقال هكذا علمنيه رسول الله عم عند الوداع ذكره في الاحياء قال وينبغي اذا استودع الله تع ان يلحظ ان يستوعب الجميع ولا يخصص فقد روي ان عمر رضه كان يعطي الناس عطاياهم اذا جاء رجل معه ابن له فقال له عمر رضه ما رأيت احدا اشبه باحمر من هذا فقال الرجل احدثك يا امير المؤمنين بامره ان اردت ان اخرج ابله سفرا وانه حامل عليه فقال تخرج وندعني على هذه الحال فقلت استودع الله ما في بطنك فخرجت ثم قدمت فاذا هي قد مات فجلست تحدث فاذا انا على قبرها فقلت للقوم ما هذه فقالوا هذا من قد علمت فلانة تراها كل ليلة فقلت والله كانت صوامة فاخذت المعول حتى انتهيت الى القبر فحفرت فاذا سراج واذا هذا الغلام يدب فقبل ان هذه وديعتك ولو كنت استودعتنا الله لوجدته تما فقال عمر رضه لكني بك من الذئاب الى الذئاب انتهى ويقول الرجل المقيم لمسافره استودع الله اي اسأل الله تع ان يحفظ دينك وامانتك جعل الدين والامانة من الودايع لان السفر يصيب الانسان فيه المشقة والخوف

تكون سببا لاهمال بعض امور الدين فدعا له بالمعونة فيه والتوفيق واراد بالامانة ههنا اهل
الرجل وما كذا في شرح المصابيح وخوانيم عكك وهذا القول اقاله لقمان لابنه عم رزدق انه كان
التقوى ووتمك للخير ابنا توجهت ماخوذ من الحديث الذي رواه عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
رضي الله عنهم عن رسول الله صلعم من انه اذا ادبع رجلا حاول زودك الله تقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث
توجهت وينبغي ان يحمل المسافر معه عدة بالكسر والتشديد اي شيء معدود للقاء ورة للدهن
والمشط بالفتح والسكون واحد الامشاط التي يمشط بها والمذبن بكسر الميم وسكون الذال المعجمة
وفتح الراء وحديره كالمسلة يترجل بها قرون النساء قبل المشط كذا في سبعة البحر والمكحلة
بضم الميم والحاء المهملة والسواك والمقراض لقص الشارب ونحوه والمرآت والقوس مع سهم
والسيف والسكين والعامة اي العمامة والخذاء بكسر الخاء المهملة وفتح الذال المعجمة النعال
الكشفي في الديوان الاشفي بكسر الهمزة وفتح الفاء والقصر من الآت الاساكفة بالتركي بزقان ابن
السكيت يرماه الاشفى بكان للاساقي والمزاود ونحوها والمخصف للنعال كذا في مختار الصحاح
والمخرز بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة قبل الزاء المعجمة ما يخرز به الخف اي الاشفى للخفاف
كذا في الديوان والمسلة بكسر الميم وتشديد اللام الابرة الكبيرة بالفارسية جوالدوز والابرة و
في بعض النسخ والابر بصيغة الجمع مناسبا للغوله والخيوط اي الابر المتعاونة بالصغر والكبر
الخيوط المتنوعة لونا والمتعاونة رقة وغلظا وكحل من الادوية ما ينتفع به هو اوغيره ويعوذه
تف تعويذ من المخاوف بسورة الاخلاص في مختار الصحاح عاذ به من باب قال واستعاذ
به ولاذ به وهو عياذة اي لجاءه واعاذ غيره وعوذه به بمعنى يقال في كل منزل احدى عشرة مرة ويقال
انه الكريم مرة وينزلها قدره والله اعلم قدره الى قوله غالبا يكون مرة وعن ابي موسى رحمان البقي
صلعم كان اذا خاف قوما قال اللهم انا نجعلك في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم
جمع نحر بالحاء المهملة اي نجعلك بينك وبين صدورهم وفي شرح المصابيح اي نجعلك حذاء اعدائنا حتى نرميهم
عن قارب وحتى لا نحول العدو ليستقبل نحره عند القتال ونعوذ بك من شرورهم قال الامام

في الاحياء

في الاحياء وبهما اكفهم خاف الوحشة في سفره قال سبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح وذلك التسبيح
بالعزة والجبروت وفي روضة المتقين من قرأ سورة والنازعات اعطاه الله لم يضره واحفر فواعنه ويذكر
لهم الله تعالى عند الكوب والنزول منها اي عن الدابة فمن سبي الله تعالى عند الكوب رد فه الشيطان فقال له تعسة
امر من تعس يتعس بتعسى والها للوقف فان لم يجد الفا بالكسر والمد بالفارسية سروبن قال له تعسة الظاهر
انه امر من التعس المعارف بمعنى سوق فدا الى ان يتعسى في الامور الباطلة كانه يقول طول اعمرك بالتعسات
الكاسدة والافكار الفاسدة ويجوز ان يكون من قولهم فلان يتعس الاحاديث اي يفتعلها قال في مختار
الصحاح وهو مقلوب من امين وهو الكذب اي قال له تحكم بالكلمات المجهولة الكاذبة فيقول حين وضع
رجله في الركاب بسم الله فاذا استوى عليها اي اذا استوى على ظهر الدابة يقول الحمد لله والذي سخر لنا هذا الدابة
اي اذا اخذت في السير يقول الراكب سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين من اقرن له يا
اطاقه وقوي عليه وانا الى ربنا لمنقلبون اي لمنصرفون اليه في المعاد كذا في تفسير النعلبي ولا يحمل على الدابة
فوق طاقتها ولا يضرب في وجهها ولا يعرف من باب علم وفي بعض النسخ ولا يرادف من باب فاعل فلانا
على دابة فان المقدم ملعون من تلك الفئة ملعون بهذا ورد في الحديث وينبغي ان يعلم ان هذا اذا كان
المراد من كلامهم كبارا اما اذا كان البعض صبيا فليس كذلك كما ذكر في المصابيح رواية عبد الله بن جعفر
قال قدم رسول الله صلعم من سفر فسبق فاليه فحملني بين يديه ثم جيء باحدى ابني فاطمة فاردفها خلفه فدخلنا
المدينة ثلثة على دابة اذا كانت الدابة ضعيفة لا تطيق الثلث او اذا كانت المسافة بعيدة على ما قيل
ولا يتخذ الدابة كرسيا يقعد عليه لقوله صلعم لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسي ذكره في الاحياء ولا ينبغي ان يقف
عليه قائما لحديث ابي الشيخ والحاكم مع الغير لقوله صلعم لا تتخذوا ظهور دوابكم منابر اي للاستقرار
عليها بدون السير والنهي عن الوقوف على ظهر الدابة مع ثبوت انه صلعم خطب على راحلته واقفا
يدل على جوازه اذا كان لحاجة قبل قوله وانتظار امر ناظر الى قوله لا تتخذوا كراسي وقوله ولا منبرا
كليهما على التساوي وقيل معنى قوله صلعم لا تتخذوا ظهور دوابكم منابر اي لا تركبوا عليها بغير حاجة ومشقة
في السير راجلا ولعل هذا هو المعنى لتأخر الحديث بناسب حيث قال قوله منابر فان الله تعالى انما سخرها

لكم لتبلغكم اليه لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس اى بمشقتها وجعل لكم الارض فعليها فاقضوا
حاجكم قال شارح المصابيح اى خلقها لتكونوا فيها وتتردوا عليها كيف شئتم وحيث شئتم فلا خرج عليكم
فى التردد عليها بخلاف ركوب الدواب فان ركوبها للحاجة منهى عنها وقوله فعليها اى فعلى الدواب فاقضوا
حاجكم من المسافرة راكبين عليها انتهى بل ينزل ثم تجدث وينتظر ذلك الامر فان الله تعالى خلقها للركوب
والحمل لا غير واذا عثرت من باب نصر الاباءة عثارا اى اذا سقطت فلا تقل تعس بكسر السين الشيطان
قال فى سبعة ابحر تعس يتعس اذا عثر وانكب وقد يتنح العين وهو دعاء عليه بالهلاك انتهى فانه اى
الشيطان عليه اللعنة يعاظم به ويتوى صرعته اى طرحته بقوتى وليقل جبن عثاره بسم الله فانه يتصاغر
به بهذا للعوك حتى يكون بالرفع اصغر من الذباب ويتعوذ بالله العظيم من شره ويقول لا حول ولا قوة الا
بالله العلى العظيم ذكره فى الاذكار ان النبى ﷺ قال لعلى رضه يا على الا اعلمك كلمات اذا وقعت فى ورطة لا
فلنها قال بلى جعلنى الله فداك قال ﷺ اذا وقعت فى ورطة فقل بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة الا
بالله العلى العظيم فان الله تعالى يصرف بها ما شاء من انواع البلاء وفى الحديث صاحب الدابة احق بصدرها
وهو من ظهرها ما لم يتقدم فلا يستقدم على دابة اخيه الا باذنه وعن بريدة انه قال ببنما رسول الله ﷺ اذ جاء
رجل معه حمار فقال يا رسول الله ﷺ اركب وتاخر الرجل فقال ﷺ لست احق بصدر دابتك الا ان تجعله لى
وانما قال ﷺ ذلك لئلا يظن الرجل ان من هو اكبر قدرا احق بركوب صدر دابة من كان اوضع منه فبين ﷺ ان
المالك احق بصدر دابته الا ان يؤثر غيره به على نفسه ولا بأس بتعاقب اثنين او ثلثة فى ركوب دابة واحدة
بان ينزل واحد ويركب الثانى مكانه وكذلك الثالث وبهذا جمع ما ذكر من تزاحف الثلثة على دابة واحدة كما لا
يخفى ويطلب لسفره رفيقا صالحا حاضرا فاسئ فقد قيل الرفيق ثم الطريق ولكن الرفيق ممن يعينه على الدين
فيذكره اذا نسى ويعينه وبساعده اذا ذكر فان المرء على دين خليله ولا يعرف الرجل الا بخليله وقد نهى النبى
ﷺ عن ان يسافر الرجل وحده وقيل خير الرفقاء اربعة لا سبا س كل منهم باحر واذا ظهر عن لهم امر
يحتاج فيه الى ذهاب احدهم وافقه آخر معاونة له ومواساة ولان ما يحدث فى السفر كثيرا ما يحتاج حصو
صا اذا نزل بهم نازل الموت فانه يحتاج فيه الى الغسل والحفر والصلوة والدفن وخصوصا اذا جاء احدهم

وصيا لرة الودبعة والدين ونحوه والاحران شاء لين له واذا خرج الجمع اى الجماعة سفرا آمروا
بتشديد الميم او جعلوا واحدا منهم اميرا قال عليه السلام اذا كانت ثلثة فى سفر فامروا احدكم ذكره
فى العوارف عالما عاقلا ثم لا يخالفونه فى امر قال وينبغى ان يكون الامير زاهد الجماعة فى الدنيا وافرهم
حظا من التقوى وانعمهم وقوة وكفاوة وانشرهم شفقة روى عبد الله بن عمر عن رسول الله ﷺ انه قال
الاخير الاصحاب عند الله ﷻ خيرهم لصاحبه نقل عن عبد الله المروزى ان اباعلى الرباطى قال لعلى ان يكون
الامير انا واتت فقال بلى انت فلم ينزل يجعل الزاد لنفسه وللبانى على ظهره وامطرت السماء ذات
ليلة فقام عبد الله طول الليل على رأس رفيقه يطيبه بكساء عن المطر وكما قال للتفعل الت
الامير وعليك الانتباه والاطاعة انتهى ويستحب لهم اى للمسافرين ان يجمعوا طعامهم عند واحد
منهم فان ذلك اطيب لنفوسهم واحسن لاخلاقهم وفى الحديث صاحب الدابة المقطوف بفتح القاف
اى البطئ السير امير على الراكب بالفتح والسكون جمع راكب كسفر جمع سافر وينبغى ان يسير المسافر على قدر
اضعفهم وكان النبى ﷺ ربما تخلف فى السير عن الرفقة بضم الراء وكسرها وسكون الفاء بعدها الجماعة
التى ترافقهم فى سفرك والجمع رفان فيرعى الضعيف ويعاونهم وينبغى من تولى العمل تقليد حذمة
رفقائه بالاستطاع من بذل الزاد وفضل الظهر بالفتح والسكون اى بدابة زائدة على قدر حاجته لما
والاعانة عند الحل وعند الركوب والنزول وعجل المركوب اى الدابة على ملاذ الارض بفتح الميم وتشديد
الزاى المعجمة ملذوذ اى يرسله تارة فتارة الى ما يتلذذ منه من نبات الارض فيرعى فى الخصب والعشب
الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات والعشب بالضم والسكون
الكلاء الرطب كذا فى شرح المصابيح واذا كانت الارض مخصبة بفتح الميم والصاد اى ذات خصب فليقصد
فى السير بكسر الصاد اى فليسر سيرا متوسطا بغير اسراع فليدع مركوبه ساعة فساعة يرتع فيها قال ﷺ
اذا سافرتم فى الخصب فاعطوا الابل حقها اى حظها من الارض كذا فى شرح المصابيح وان كانت
مجدبة بفتحتى الميم والذال المهملة اى ذات جدب وقحط اجدة واسرع يقال جدت فى الامر واجد فيه
بمعنى اجتهد وفى يقال ان فلانا لجاد جدة بالكسر فان ذلك المصدر فى الاوكى والاسراع فى الشئ

من الرفق بالكسر والسكون والمرحمة اما الاول فظاهر واما الثاني فلان متصل الدابة الى
المنزل سبب سرعة فتعلف فيه قبل ان يلحقها جوع او عطش في الطريق فتضعف عن السير
وبعامل اخوانه الذي رافقوه في السفر بحسن الخلق والمزاح بالحاء المهملة في غير
معصية الله تعالى وقد مر تفصيله وبكثرة اكثار المشارة الرفقاء اي المشورة معهم
في امر السفر وبكثرة التبسم في وجوههم تنشيطا لهم فان السفر محل الضجرة والسآمة
وللا يمنع عنهم فضل مائة وفونه بسكون الواو والزاد كرهذا ايهما ما بل ولا يمنع عنهم
ما عنده مطلقا وبوافقهم وبوانيهم اي بطاوعهم في كل مباح في الصحاح تقول آنيته على
ذلك الامر موانأة اذا وافقته وطاوعته والعامة يقول واتيته بالواو وانتهى ويجيب
داعيهم ويستغيث مستغيثهم ولا يقول لصاحبه لا بل يجيبه بقدر ما امكن وان
كان بالكلمة الطيبة وان يخبر في طريق نزلوا وتوامروا اي تشاوروا في مختار الصحاح
آمره في كذا موامرة اي شاوره والعامة تقول وامره بالواو وانتهى فان راوا شخصا
واحدا لم يباعدوه عن الطريق ولا يسترشدوه فربما يكون عينا اي جاسوسا
للصوص او هو الشيطان الذي خيرهم على ما روي ان في الغلات نوعا
من الجن يقال الغول يضل الناس على الطريق ويهلكهم قال عليه السلام
اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان وقد يقال كان ذلك في الابتداء ثم رفعه الله
تعالى عن عباده واليه اشار النبي عليه السلام في حديث آخر لا طيرة ولا غول
وقيل المنفي بقوله ولا غول ليس وجود الغول بل ما يزعمه العرب من انه يتصرف
في شخصه بحيث يتراءى بالوان مختلفة واشكال شتى كذا في شرح المشارق ولا يؤخرون
صلوة حضرت عن اول وقتها بل يصلونها ولو قال بل يؤدونها لكان اولى كما لا يخفى ويستحبون
مزيد استراحة فانها اي الصلوة دين الله تعالى في عبادة المكلفين ويصلونها في جماعة ولو كانوا في فيفاء
المكان والخوف دخولها ولا يقام احد على دابته فان ذلك النوع سريع اي كسريع التبية ذهابها بفتحتين الذال المهملة

والباء الموحدة

والباء الموحدة جمع دبرة بالتحريك وهي جرحة تحدث من خدوش على ظهر الدابة يقال وبه دبره البعير بالكسر
وادبره القتب واذا تر عنها اي اذا تزل السافر عن دابته بدأ بعلفها قبل تناول طعامه لنفوقها من
الارض لنزول آنيتها تراباً اي يختار من الارض للنزول المكان تراه بتنا واكثرها عشبا يريد الدابة
ويصلي ركعتين قبل ان يقعد ليذهب كلالا اي ضعفه وعيه ويقول اللهم ارزقني مترلا على صفة
المحمود اسم مكان من انزل مباركا وانت خير المنزلين اعوذ بك من الاسد والاسود بفتح الهمزة وسكون
السين وهو العظيم من الحيات كما في مختار الصحاح ومن شر والد وما ولد قيل يراد به الجن واولاده ويدخل
فيه ابليس وذريته وبراديه جميع ابوجد بالتوالد ذكره زين العرب وعوذ بكلمات الله التامات كلها لان
شر ما خلق ولا يتناول من الطعام حتى يطعم محتاجا اطعاما يحس الخلق وكمال الرزق ويتوكأ كما في
نفع ما دام راكبا ويسبح الله تعالى ما دام عاملا بعمل في تحصيل اسباب الدابة ومهماتها نفقة وبكثرة الدعا ما
دام حالا على الركوب والعمل واذا اراد الارتحال ودع مترله بركعتين وبسلام على اهل تلك البقعة
ويقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وهكذا يقول اذا دخل في بقعة ولم يكن فيه احد
كما مر فان كل بقعة اهلا من الملائكة وهم يحرسون ذلك المكان ولا تسير الرفقة وهي القوم
والسكون الجماعة التي ترافقهم في سفر كما مر بغير انه لا يسير السافرون من اول الليل فان فيه
خطرا بفتحتين الخاء المعجمة والطاء المهملة الاسراف على الهلاك من الجن بل يقومون في الصباح
التوبيس نزول القوم في السير من آخر الليل يقعون فيه وقعة للاستراحة ثم يرتحلون انتهى
ولا يخفى عليك ان هذا لا يوافق كلام الص رواه فان المراد من قوله بل يقومون انهم يتركون في السير
من اول الليل فالتوفيق بينهما انما بان يحمل كلام الص على التجريد عن استعمال التوبيس فيهما
في جزء معناه فقط اعني النزول كما قيل في قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا حيث استعمل
الاسراء وهو السير ليلا في اليه فقط بقرينة قوله ليلا ويحمل قول الجوهري من اول الليل على معنى لاجل
آخر الليل كما في قولهم فعلت من خشيتك وانت خبير بان هذا التوجيه وان انفع مما
بينهما لكنه خلاف الظاهر كما لا يخفى ويدخلون بفتح الياء وتشديد الدال المهملة دون اي يخلون

بعد نصف الليل قال صلعم عليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل اى لزموا الدلجة وهى
السير آخر الليل فان السير فيه اسهل حتى يظن المسافر انه سار قليلا وقد سار كثيرا فكأنه طويت
له الارض كذا فى شرح المصابيح وقال فى مجمع البحار الدلج سار من اول الليل والاسم الدلجة بفتحتين والدلجة
والدلجة ايضا بوزن الجرعة والضبة والدلج بتشديد الدال سار من آخره والاسم ايضا الدلجة والدلجة
انتهى والمراد هنا اعم انهم فى مسيرهم فانه تؤذن للقصوص والسباع جمع سبع بضم الباء
يقال اذن اينا اذا اعلم مكانهم يعنى ان رفع الصوت يعلم بوجودهم لتقطاع الطريق والسباع
ونحوها ومن السنة ان يكثر التكبير اكثارا اى يقول الله اكبر كبيرا على كل شرف بفتحتين اى
مكان عال وفى الاحياء ينبغى ان يقول اللهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد على كل حال
ويكثر التسبيح فى كل غور بفتح الغين المعجمة وسكون الواو والمطمئن من الارض فهو اخفض
صفة كاشفة واراد به الاودية صغيرها وكبيرها وفى الحديث كبر على ساحل البحر اى جانبه وطرفه نكيرة واحدة
عند غروب الشمس اى قبالها اى بتلك التكبيرة صوته لئلا تقول كل قطعة منه وينبغى عند
ركوب السفينة بسم الله مجريها ومرسيها ان ربى لغفور رحيم وما قدروا الله حق قدره والارض
جميعا قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون ولا يوسوس اى
لا ينزل على ظهر الطريق اى على الطريق والظهر مخ فانها ماوى الحيات وغيرها من الموذيات ويسمى الجن
ومدرجة على وزن المقبرة اى مدخله السباع فانها تمشى بالليل على الطرق لسهولتها وتبرز القوم
جملة فى مكان وينضم بعضهم الى بعض حتى يكون بحيث لو بسط عليهم ثوب لعمتهم كما روى عن ابى
ثعلبة رض قال كان الناس اذا نزلوا منزلا تفرقوا فى الشعاب والاودية فقال رسول الله صلعم ان تفرقكم
فى هذه الشعاب والاودية انما ذلكم من الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا الا انضم بعضهم الى
بعض حتى يقال لو بسط عليهم ثوب لعمتهم ذكره فى المصابيح ويقول المسافر عند دخول الليل يا ارض
مخفوض على انه منادى مرخم معرفة وقوله ربى مبتدأ ودبك بكسر الكاف عطف عليه وقوله الله خبره
اعوذ بالله من شرك وشر ما دب اى يمشى عليك بكسر الكاف فى الثلث خطاب للارض

ومن شر كل اسود واسد وحية وعقرب ومن شر ساكن البلد ومن شر والد وما ولد ثم يقول يا
ساكن فى الليل والنهار وهو السميع العليم كذا قال الامام رحمه الله والاعوذ من باب علم اى لما كان من
سواد بشرة اى على وزن يتعاطى يعنى من سواد يظهر له بالليل فانه يفرق من الانسان شديدا من فرقه
فى الصحاح الفرق بالتحريك الخوف قال لجاهد رضى اذا رأيت سوادا بالليل فلا تمكن اجبن اى اخوف
السوادين فانه اى السواد الذى يفرق ويخاف منك اشد مما تفرق اى خوفا شديدا من خوفك منه والكلب
رفقة فيها جرس الجنك الذى يعلق فى عنق البعير او لا شاء ولا ساحر ولا كاهن وهو الذى يخبر عن
الغيب بالكهانة المستقبلة ولا منجم يضيف الكوائن الى الكواكب ولا جلالة بتشديد اللام الاول
اى الابل التى تحمل العدة من النعم بفتحتين بالفارسية چهارپاى كالابل والبقر ونحوها والبضم احد ضالة
الى نفسه اى الابقبل ولم يوجد هذا فى بعض النسخ وفى الحديث لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس
قيل سبب نفورهم عن الجرس هو انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته قال العلماء وجرس الدواب
منهى عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا بأس صرح به فى شرح الحديث وذكر فى الحديث ان
الجرس مزامير الشيطان جمع مزمار كقرطاس وقراطيس وهو بالفارسية نای واخبر النبى صلعم عن المزمار مع
ارادة الجنس واضاف الى الشيطان لانه صوت شاغل عن الذكر والفكر كذا فى شرح المصابيح وقال بعضهم
السفر فى طلب المال بعيدا فانه مكروه وانه من شدة الحرص على الدنيا قال لجاهد رحمه الله لم يكن ركوب البحر الا فى
مزود وحج او عمرة ويستحب الراكب البحر ان يحج بقدر فيه الغزو بتقديم الحاء المهملة على الجيم شدة
النظر وكديته فانه من جلا بالله جمع جليل آيات الله تعالى فمن تفكر فى تسخير البحر وتسخير له فى الجنة
بقدر ذلك البحر الذى وقع عليه نظره ولا يسافر امرأة ثلثة ايام فصاعدا الا مع ذى رحم منها وفى
بعض الحديث سيرة يوم وليلة واذا اشتبه الطريق على الرفقة بان ظهر طرق متعددة من الجوانب
فى الحديث اذا اشتبه عليكم الطرق فعليكم بذات اليمين فان عليا اى على الجهة اليمنى مكانا يمنيا
واذا اعى القوم فى شبابهم السلان بفتح التين مصدر سل فى العدو اى سرع والاسم السرعة
المصدر بفتحتين وهو العدو بالفتح والسكون الشد به فانه اى السلان يذهب الجهد بالضم والسكون

تتابع النفس الحاصل عند الشيء وتقطع البعد على الطريق وفي الحديث انه صلعم كان اذا صلى الفجر قعد
السفر اخذ بقود بالكسر والسكون جمل يشد في الزمام والقتام بقاره الواحد راحلة وهي المركب من الابل
ذكرا كان او انثى ثم عشى عشية اي في زمان قليل قال في الثوب العشي كناية عن كل اسم جنسي والتأنيث
عشية ولامه ذات وجهين من قال واو قال في الجمع عشوات وفي التصغير عشية ومن قال جاء قال
عشية ومنها قوله مكث بعشية اي ساعة بسيرة انتهى ولا يدخل بلدة ليس بها سلطان لاسباب
اي صاحب سياسة من الولاة وقيل هو الطبيب حاذق ولا يأتي ارضا فيها طاعون اي موت من الوباء
كذا في مختار الصحاح فيظهر الفرق بينها بالتكلف وقيل هو قوح تخرج مع طبع في الابدان والاصابع
وفي سائر البدن يسود ما حولها او يحمر او يجمر واما الوباء فقيل هو الطاعون والصحيح انه مرض كثير
في الناس ويكون نوعا واحدا كذا في شرح المصابيح لكن التحقيق الحقيق بالقبول والاقرب الى السداد
ما ذكره شارح الاوراد رحمه حيث قال الطاعون هل هو ورم في الاعضاء الغددية يكون حدوثه
من مادة سمية كما هو مذهب الاطباء ويؤيده نفع معالجاتهم وبيان منشاء دافعة لقبول المزاج
الطاعون من الاغوية والاروية وبيان سبب الطاعون من فساد الهواء وانحراف المزاج وهو
طعن من الجن سلطه الله تع على الناس بسبب الزنا قال الله تع واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا
منكم خاصة ويؤيده سلمه ورؤية بعض المرضى والصبيان او بعض في المنام ان شخصا في صورة
المبدد عين او في غير ما طعن فلانا وفلانا في عنقه او ابطه او خلف اذنه مع وقوع مطابقتها للواقع
ونفع قرأت التعويذ المشتمل على الاستعاذة من الجن اما نورة من الكبا والخبار قال رحمه في
التلفيق بينهما اقول يحتمل ان طعن الجن يتوقف على حكمة استعداد المحل والمناسبة بينه وبين المطعون
ومعلوم ان خلق غالب جزئيات نار فاحتراقها وخلق الجان من مارج من نار فاذا كانت الحرارة غالبة
على البدن بسبب الغدد او الهواء الفاسدة يحصل المناسبة فارجع واما الوباء فمهوفاد
يعرض بحر الهواء لاسباب سماوية او ارضية كالماء الآسن والجيف الكثيرة والنزة الكثيرة الدخن
او بسبب رياح ساقت اوفنه رديئة من مواضع نائية فاذا وصل ذلك الهواء الردي الكيفية

الى القلب

الى القلب ينشد مزاج الروح فيه ويعفن بالكيموس الرطوبة وحدث حرارة خارجة عن الطبع وتشرب
بسببها في البدن المستعد انتهى كلامه اوعذاب وفتنة كالغيرة وكوا وقيل اي امتحان من قبل الله تعالى
لينظر العبد من الولي وان وقع ذلك اي الطاعون بارض لا يخرج منها فرارا عنه وعن اساءة رحمه عن
النبي صلعم الطاعون رجز ارسل على طائفة من بني اسرائيل فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا
وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا الرجز بالكسر العذاب وتلك الطائفة هم الذين امروهم انه تع ان يدخلوا
الباب سجدا فخالفوا امر الله تع فارسل الله تع عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة اربعة وعشرون الفا من
شيوخهم وكبرائهم واراد بالباب الكعبة التي صلى اليها موسى ع بيت المقدس وقد قيل كان سبب
الطاعون في بني اسرائيل زنا زمري بن شلوم امرأة من الكنعانيين ثم ان فخاص بن غيزان بن هارون نفض
حربة وكانت كلها حديدا فانتظمها بحربته ورفعها الى السماء وقتلها فارتفع الطاعون فحسب ذلك
منهم من الطاعون فيما بين ان اصاب زمري المرأة الى ان قتلها فخاص فوجد لها اكلون سبعين الفا
في ساعة واحدة كذا في شرح الاوراد الزينية هذا وقوله واذا سمعتم به الباء متعلقة بسمعتم على
تضمين اخبرتم وقوله فلا تقدموا عليه تحذير منه ونهي عن التعرض للتلف اذ لا يجوز القاء النفس في التهلكة
وفي قوله لا تخرجوا فرارا اشارة الى التوكل والتسليم لقضائه فان العذاب لا بد دفعه وانما يدفعه التوبة والاستغفار
ولو خرج لطاعة من غير فرار جاز كذا في شرح المصابيح وذكر الطاوي في شكل الآثار في تأويل هذا الحديث
فقال اذا كان كمال توكل وتسليم لقضائه فان العذاب لا بد دفعه وانما يدفعه التوبة والاستغفار
ولو خرج لطاعة من غير فرار جاز كذا في شرح المصابيح وذكر الطاوي في شكل الآثار في تأويل هذا الحديث
فقال اذا كان كمال توكل وتسليم لقضائه فان العذاب لا بد دفعه وانما يدفعه التوبة والاستغفار
فلا يدخل ولا يخرج صيانة لاعتقاده فاما اذا كان يعلم ان كل شيء بقدر الله تع وانه لا يعجز الله تع
فلا بأس بان يدخل ويخرج كذا في مجمع الفتاوى هذا ان عبد الملك بن مروان هرب من الطاعون فركب
ليلا ومعه غلام وكان ينام على دابته فقال للغلام حدثني فقال ومن اناخ حدثك فقال على كل حال
حدث حدثنا سعيد فقال بلغني ان ثعلبا كان يخدم اسدا فجيء عن الآفاق والبلدان فرأى ذلك الثعلب يوما
عقابا يقصده فلجأ الى الاسد واعلمه القصة فقال الاسد لا تخف فلم يكن الثعلب يشتد فزعه
فلما رأى الاسد فوق رحمه قاعدا على ظهره فانقض العقاب فاختلسه من ظهره فصاح الثعلب يا لثارات

اخشى فارن عهدك لا يقال انما اقدر على اهل الارض واما منك من اهل السماء فلا سبيل الى اليهم تقال
عبد الملك يا غلام وعظتني واحسنت انصرف فانصرف ورضي بالقضاء قال واذا اخبث من الامور مذهرا
فوزرت من فنحوه لتتوجه ذكره في المحاضر واذا دخل قرية او بلدة فليقل اللهم انا نسئلك من خير هذه القرية
فان القرية يطلق على البلدة كثيرا في مختار الصحاح والقريتين في قوله تعالى على رجل من القريتين عظيم مكة وثمرة والطائف
وهو بلد ثقيف وخيرها ونحو ذلك من ثمارها واهلها ومن شر ما فيها ويستحب ان يأكل من كل ما حول اهل القرية
والجنابات بالفتح والماء للهراء ازرا القدر والقاء مفتوحة الكاف ويجوز كسره وفي الحديث من كل فاجا وارض اي جمع
ما وبابه بعل كرضي الصحاح وقد قدمه المص بمعنى اشتمل فقال اي نام وهما وهو النوم وفي المغرب فقال فلان
بعضهم النوم المحض لغة شامية وبصلها بفتحتين وبقولها جمع بقل وهو ما انبته الارض من الخضروات و
المراد به ههنا اطايب البقول التي يأكلها الناس كالنعناع والكرفس والكراث وكوانا فلان بصر اواوا وبا وانا
مدا وقصرا الرض العام وقيل بعض الهلاك كما مر فلا اعرف شرح المصابيح ويعجل الاوبة مصدر اب ايبا اي
رجع يعني يعجل الرجوع تعجيلا بعد قضاء حاجة فان السفر قطعة من النار حيث يشمل على انواع المشاق وقد
يروى السفر قطعة من العذاب بالقاف المفتوحة وقد يعكس هذا ويقال مبالغة النار قطعة من السفر وبهدي اهداء
لا هدية شيئا من الهدايا اذا رجع من سفره يعني ان السنة ان يحمل لاهل بيته ولاقاربه تحفة من مطعوم او غيره على قدر
امكانه ولو كان حجرا لو للوصل على ما روى انه قال ان لم يجد شيئا فليضع في فمها تمرة او كان هذا مبالغة في الاكرام
على هذه الكرة لان الابن تمتد الى القادم من السفر والقلوب تتوضع فيتأكد المحبة بها ويزداد السرور بها
ولا بد دخل على اهله ليلا كما يغير على وزن ينصر اي كما يطلع على شيء مكروه او يطلع على امر شنيع كما سيجيء
من حال المغيبين وجمع بينهما لان المرأة تحلق اثناء الطريق استعدادا والمراد به معالجة شعر العانة وقد مر
اي اتى ليلا والطرق الدق سمي الآتي ليلا طارقا طاجة الى دق الباب رجلان اهلها في عهد النبوة اي في
زمانه بعد ان نهى عنه فوجد كل واحد منهما مع امرأته رجلا فضربهما فاتيا النبي صلعم فقال ان يدخل على اهله عروة او غيبة
وهي ابين زوال الشعث الى عزوها كذا قال الازهري مرضت وبدأ بالمسجد فدخل وصلى فيه فالاولى ان يقال على اهله
وقف الضحى وعن كعب بن مالك ضحى كان رسول الله صلعم لا يقدم من سفر الا نهارا في الضحى فاذا قدم بدأ بالمسجد

فصل

فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه يزوره الناس ويزحن بعد وه الاصد قاء ذكره في المصابيح وبكبر
التكبير عند الرجوع الى اهله فانه كان رسول الله صلعم اذا رجع من غزو او حج او عمرة يكبر على كل شرف من الارض
ثلث تكبيرات فاذا دخل بلدة قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وهو بضم الميم يعم التصرف في ذوي
العقول وغيرهم والملك بكسر ها يختص بغير العقلاء كذا في شرح الشارق والحمد وهو على كل شيء قدير
آيبون اي نحن راجعون وتائبون وعابدون وسائحون اي مهاجرون من ارض الى ارض قال السائح
من الارض ذهب قولا لربنا متعلق بقوله حامدون وقدم للاختصاص وكان النبي صلعم اذا قدم على ورثن
علم من سفره قدم اليه بضم القاف وتشديد الدال صبيان من اهل بيته فيلتطف بهم ويربا بر ويرفق
بعضهم معه كما روى عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما عن رسول الله صلعم اذا قدم من سفره يلقى بصبيان اهل
بيته وانه قدم من سفر فسبق في اليه فحملني بين يديه ثم جئ باحد ابني فاطمة رضي الله عنها فاردفه خلفه فاذ
فدخلنا المدينة ثلثة على دابة وذكره في المصابيح كما مر آنفا وكان النبي صلعم اذا قدم المدينة نحر ثابا اي المهلة
بعد النون اي ذبح جزورا بفتح الجيم قبل الزاء المعجمة من الابل يقع على الذكر والانثى او بقرة فاستحب
الشارح رحمه الله ذبح الغنم لسهولة بالوطن بعد السفر

فصل في آداب الصحبة والمعاشرة

معاشرة الخلق بالنصح اي بالنصيحة والشفقة سنة وهي افضل من التخلي بالخلوة لتوفر الرتب
بضم القاف وفتح الواو جمع قربة يعني ان المعاشرة مع الخلق بالنصح والشفقة والاختلاط معهم افضل من
التخلي لطلب الخلوة والعزلة عنهم ليحصل النوافل التي كل منها قربة مخصوصة عند الله تعالى واعلم ان بعضا
من القوم رجح العزلة على الاختلاط وانكر الصوفية الا قليلا منهم كابراهيم بن ادهم وفضيل بن عياض وداود
الطائي وسليمان الخواص رحمهم الله لما قال معاذ بن جبل رضي الله عنه سمعت النبي صلعم يقول رحم الله امرأ
منهم الحال في بيته ليسلم الناس منه ويسلم هو منهم ولما روينا من حمول النفس والاعراض عن الزنا وهو
اول طريق الصدق والاخلاص ويصحح الخلوة للانس وقلة التخلف في المواعيد وكثرة القوة في كظم
الغيظ والتضوع والتوكل والرضا بالكفاف وفيها سقوط الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والخلاص
عن مداهنة الناس ومراياتهم وغير ذلك من المعاصي التي يتوقى الانسان طباعا غالبا بالمخالطة وقد يقال

الخلوة اصوب والخلطة عارض فالتزم الاصل ولا تخالط الا بقدر الحاجة واذا خالطت لا تخالط الا بحجة
واذا خالطت لازم بالصمت فانه اصل والكلام عارض وولا تتكلم الا بحجة قالوا لحفظ الصحبة كثير يحتاج
العبد فيه الى مزيد العلم والاخبار والآثار في التحذير عن الخلط والصحبة كثيرة والكتب بها مشحونة وان البعض
الآخر من القوم رجحوا الصحبة على العزلة ورغبوا في الخلطة والاخوة في الله تعالى ورأوا ان الله تعالى من على اهل
الايمان حيث جعلهم اخوانا فقال سبحانه وتعالى فاصبحتم بنعمته اخوانا وقال تعالى هو الذي ايدك بنصره وبالمؤمنين
والف بين قلوبهم لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم وورد في الخبر
ان احبكم الى الله تعالى الذين يألفون ويؤلفون وقال ابو يعقوب السوسي رح الانفراد لا ينوى عليه الا الفجار
ولا ضمان الاجتماع النفع بعلم بعضهم على بعض كما قال ابو عثمان المغربي رح للخلوة والسماع والانصات
الا العالم ربانيا وقد اختار الصحبة والاخوة في الله سعيد بن المسيب وعبد الله بن المبارك وغيرهما من اكابر السلف
رح قالوا فائدة الصحبة انها تقشع سمام الباطن وبكثرة الانسان منها علم الحوادث والعوارض وتصقل
الباطن برزين العلم ويتمكن الصدق بطروق هبوب الآفات التخلص منها بالايمان ويقع بطريق الصحبة
والاخوة التعاضد والتعاون وتقوى جنود القلب ويستروح الارواح بالتسام وتتقوى التوجه
الى الترفيق الاعلى ويصير شاهدا في الشاهد كالصوت اذا اجتمعت حروف الاحرام واذا انفردت
قصرت عن بلوغ المرام كذا في العوارف والاجاء والمخالفة وشرط الخطب كلام الله في رح فهنا يوافق كلام
هذه الفرقة الاخيرة كما لا يخفى واصعب جملا واعظم اجرا لمن قام بحقها وسلم من آفاتها وحقوقها كثيرة فمنها
ان يخالطهم بظاهره وعلانيته اي يعاشرهم بقلبه وبدنه بكسر الدال قال ابو علي الدقاق رح البس مع
الناس ما يلبسون وتناول مما يأكلون وانزل عندهم بالسنة وهذا قبيل العارف كابن بابان اي كابن من خلق
بابان عندهم بالسنة ويحب لهم ما يحب لنفسه من الخير وينصح لهم في ظاهر الامر وباطنه فان النصيحة منار الدين
ويحيط الاذى المأمول بزيل ما يوجب الاذى عن ظاهرهم وباطنهم ويتعاهدهم بالموعظة والزجر الى المنع
عما لا يليق ويعاملهم بالمروة والشفقة ولا يكره كراهة يحاسبه فان ملكا وكل به يرد عليه ما يقول لصاحبه روى
ابو هريرة رضي ان ابا بكر رضي كان مع النبي صلعم في مجلس فجاء رجل فوقع في ابي بكر وهو ساكت والنبي صلعم متبسم

ثم رد ابو بكر رض عليه بعض الذي قال فغضب النبي صلعم وقام فلحقه ابو بكر رضي الله عنه فقال يا رسول الله بنبي
وانت بنبي ثم رددت عليه بعض ما قال فغضبت وقمت فقال صلعم انك حين كنت ساكتا كان معك
ملك يرد عليه فلما تكلمت وقع الشيطان فلم اكن لاقعد مع مقعد فيه الشيطان وذكره في العوارف
ولا يستشعر اي لا يصير مسرورا بكره احد من الناس كائنا من كان قال النبي صلعم مثل المؤمنين في
توادهم وتراحمهم كمثل الجسد اذا اشتكى بعضه تداعى سائره بالسهر والحمى قال ابو القاسم القشيري لفظ
الحديث خبر ولكن معناه امر يعني كما ان الرجل اذا الم بعض جسده يسري ذلك الالم الى جميع جسده فكذا
المؤمنين ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليغتم تلك المصيبة جميع وليقصد والدانيا
ويقتدوا الى الناس بالاحسان الى برهم الترا بالفتح واحد الابرار وفاجرهم والى من هو اهل للاكرام
والى من هو بخس اهل له ومنها ان يجمل الاذى عنهم وبه يظهر جوهر الانسان ويجمل من شتمه او جفاه
او اذاه ابزاه فطاوعه حتى متعلق بيجمل والحاء بالكسر والتشديد الطلاء ومعنى جعلهم في حل ان يعفوا عنهم
من غير استحلال منهم ولا يطمع في السلامة من اذاهم في المغرب الاذى ما يؤذيك واصله المصدر و
قولهم في المحيض قل هو اذى اي شيء يستقذر كانه يؤذي من يقربه نفرة وكراهة انتهى فانه تحال
اي بحسب العادة فان الله تعالى لم يقطع لسان الخلق عن نفسه فاني بفتحتين الهزة والنون الشدة اي
كيف يسلم خلق اي مخلوق عن مخلوق خبر وروي ان موسى عم انهى الى ملك ان لا تبال لا يسلم مني
فاوحى الله تعالى اليه افعلت ذلك لنفسي فكيف افعل لك ذكره في شرح الخطب في مجلس مؤن الناس بضم الميم
وفتح الهزة جمع مؤنة وهي الثقل من مأنت القوم اذا احتملت مؤنتهم طوعا بالفتح والسكون اي تحملها الهزة
واختيار الاكرم بالشكر النعم الله تعالى عليه ويقوم بحوائج جمع حاجة اي بحاجات الناس ومهماتهم ويسعى
في امورهم ففي الحديث من سعى في حاجة لاخيه المسلم لله تعالى فقط فيها رضاه صفة لفظ حاجة وله فيها
اي في تلك الحاجة صلاح فكانما خدم الله تعالى الدهر وقوله لم يقع في معصية طرفة عين اتى في محل
الجزم على انه صفة ستة بحذف العايد اي لم يقع فيها واتى في محل النصب على انه حال من فاعل خدم
خدم والاول اظهر وقام صلعم من قضى حاجة لاخيه فكانما خدم الله تعالى عمره وقام صلعم من مشى في حاجة

اخيه ساعة من ليل او نهار قضاها او لم يقضها كان خيرا من اعتكاف شهر ذكره الامام ويسن تعظيم
تيسيرا او بتقس عن المكروب بتفيا في المغرب بنفس كربتك اي فرجها وبقال نفس عنه اذا فرج
وبقال كربة الغم اذا اشتد عليه فتوله او بفرج بالجيم عن المغموم فرب من العطف التفسيري بقال فرج
الله غمه تفريجا اي كشفه فان الله تع في عون العبد ما دام العبد في عون اخيه المسلم وفي الحديث ان
من موجبات المغفرة ادخال السرور على قلب اخيك المسلم عن ابن عمر عن علي بن ابي طالب قال حدثني رسول
الله صلعم قال حدثني جبرائيل ع عن الله تع جل جلاله قال ما من عمل من اعمال البر بعد اداء الفرايض افضل من ادخال
السرور في قلب المسلم وقال ع ان من اوجب الاعمال الى الله تع ادخال السرور على المؤمن وان يفرج عنه
غما ينقضع عنه دينا او يطعمه من جوع وقال صلعم من فرج عن مؤمن فرج الله عنه يوم القيمة ذكره في الخالصة
والاحياء ويشفع للجاني الى المجني عليه بل من حقوق الكلام ان يشفع لكل من له حاجة من المسلمين الى
من له عنده منزلة ويسعى في قضاء حاجته بما يقدر عليه قال معاوية رض قال رسول الله صلعم اشفعوا
الى لتوجروا وقال ابو بكر الامر فاخره كي تشفعوا الي فتوجروا وقال ع ما من صدقة افضل من صدقة اللسان
قيل وكيف ذلك قال ع الشفاعة يحقن بها الدم ويجر بها المنفعة الى اخويه ويدفع بها المكروه عن اخويكم الا
رجاله ويسعى في اصلاح ذات البين اراد بذات البين الخصال المفضية الى البين والبعد من المباينة
والمخاصمة بين الشيئين بحيث يحصل بينهما الفرقة كذا في شرح المصابيح فقوله ذات البين صفة لموصوف محذوف
اي اصلاح احوال ذات البين قال في المغرب والمكالمات تلك الاحوال التي بينهم مطابقة للبين في صفة
فعيل لهذا ذات البين كما قيل للاسرار ذات الصدور زاد الصدور زائدة انتهى ولو بزيادة كلمة فانه من افضل الصدقة قال
ع افضل الصدقة اصلاح ذات البين وقال ع ما تقولون انه واصلحوا ذات بينكم فان الله تع يصلح بين المؤمنين
يوم القيمة وقد قال ع ليس بكذاب من اصلح بين اثنين فقال ضيم قال الامام الغزالي رح وهذا الحديث يدل
على وجوب الاصلاح لان ترك الكذب واجب فلا يسقط الوجب الا بواجب اكد منه ويذب بضم الذال
المعجمة اي يمنع عن عرض اخيه المسلم قال في شرح المصابيح عرض الرجل جانبه الذي يصون من نفسه
وحسبه ويحامي وينصره بظهر الغيب الظهر يختص حيث يستعمل اي يحرق حرمته قال ع من رد عن

مسلم يرد عن عرض اخيه المسلم الا كان حقا على الله تع ان يرد عنه نار جهنم يوم القيمة وعن انس قال قال رسول
الله صلعم من ذكر عنده اخوه المسلم فنصره نصره الله تبارك وتع بها في الدنيا والاخرة وقال جابر وابو طلحة
رضي الله عنهما سمعنا رسول الله صلعم يقول ما من امرئ ينصر مسلما في موضع ينتهك فيه عرضه ويستحل حرمته
الا نصره الله تع في موطن يحب فيه نصرته وما من امرئ خذل مسلما في موضع ينتهك فيه حرمته الا اخذله الله تع
في موضع يحب فيه نصرته وقال صلعم من ذل عنده مؤمن وهو يقدر على ان ينصره فلم ينصره اذله الله تع
يوم القيمة على رؤوس الخلايق كذا في الاحياء وقال المستمع لا يخرج من اثم الغيبة الا بان ينكر بلسانه فان خاف
فبقلبه وان قدر على القيام عن المجلس او قطع الكلام فيه لزمه وان قال بلسانه اسكت وهو مشتهى فكذلك
بقلبه فذلك نفاق ولا يخرجه عن الاثم الم يكرهه بقلبه ولا يكفي ان يشير باليد اي اسكت او يشير بحاجبه و
وجنبه فان ذلك استحقار للمذكور بل ينبغي ان يعظه فيذب عنه صريحا انتهى كلامه وفي الحديث احب
الى الله تع من هو انفع للناس ويعفو عن ظلمه قال ع الله تع والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس وعن
انس رض قال رسول الله صلعم اذا ضحك حتى بدت نواجذه فقال عمر رض بابي انت وامي يا رسول الله صلعم ما ابكى
الا الذي اضحكك فاذا رجلان من امتي جثيا بين يدي رب العزة فقال احدهما خذ لي مظلمتي من هذا فقال
الله تع رد على اخيك مظلمته فقال يا رب لم يبق من حسناتي شيء فقال يا رب فليحمل عني من اوزاري فاضت
عيني رسول الله صلعم بالبكاء فقال ان ذلك ليوم عظيم يوم يحتاج الناس الى ان يحمل عنهم من اوزارهم فقال
فيقول الله تع للحامل ارفع بصرك فانظر في الجنان فقال اي رب اي شيء مدائن من فضة وقصور من ذهب
مكللة باللؤلؤ لاي نبي هذا او لاي صديق هذا او لاي شهيد فقال الله تع لمن اعطى الثمن قال اي رب ومن
يملك ذلك قال تع انت تملكه قال بماذا يا رب قال تع بعفوك عن اخيك قال اي رب قد عفوت عنه قال الله
تع فخذ بيد اخيك فادخله الجنة ذكره الامام رض وعن علي رض قال سمعت رسول الله صلعم يقول يطلب المظلمة من اخيه يوم القيمة فيقول الله
تع ما عبدي ما لهذا فيقول اي رب قد عفوت لها فيقول الله تع الست سألتني ان اعوضك من الجنة
والنار فان شئت سددت لك وهو اعدهم وان شئت رددتها واذا احدهم فيقول يا رب بل
ارفيقول للجميع بفضله وكرمه ذكره في مشكوة الانوار ويحسن احسانا الى من ساء اليه روى انه جاء

غلام لابي ذر رضي وقد كسر رجل شاة فقال ابو ذر رضي من كسر رجل هذه الشاة فقال انا فقال ولم فعلت ذاك قال عمدا فقال ولم فقال لاغيظك لتضربني فتأثم فقال ابو ذر رضي لاغيظن من حرمك على غيظ فاعتقه قال سفيان رحمه الاحسان ان تحسن الى من اساء اليك قال الاحسان الى المحترفة كنقد الثمن خذ شيئا وات شيئا وقال الحسن رحمه الاحسان تعم ولا تخص كالشمس والمطر والعين ذكره في العوارف ويقال من قطعه وبعطي من حرمه كرما وحسن الظن بهم اي بالخلق قال الظن اكذب الحديث اي اكذب حديث النفس لانه يكون بالقاء الشيطان فيه قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث اراد به سوء الظن كما قال انه تع ان بعض الظن اثم قال النووي رحمه في شرح مسلم المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر في قلبه ورأى حسين رجلا يسرق على وزن يضرب وقال اسرقت يا فلان فقال الاستفهام قال لا والذي لا اله الا هو فقال حسين آمنت بالله تع وكذبت عيني تكذيبا ولا يحسد احدا على ما اتاه الله تع ايتاء اي اعطاء قوله فيتمنى زواله عنه تغير للحسد وجبار اي يتجبر جبلة او دولة قال بعض السلف رحمهم الله اول خطيئة كانت بها الحسد حسد ابليس لعنه الله عليه آدم الى يوم القيامة ان يسجد لمن كرمه الله عليه بالمعصية قال رسول الله صلعم ان لنعم الله تع اعداء فقيل وما ذاك قال الذين يحسدون الناس على ما اتاهم الله من فضله وقال ذكر تباعم قال الله تع للحاسد عدو لنعمتي متسخط لقضاء غير راض بقسمتي الخ قسمت بين عبادي وقال رسول الله صلعم ستة يدخلون النار قبل الحساب قيل يا رسول الله من هم قال الامم بالجور والتجار بالخيانة الى ان قال والعلماء بالحسد وقال ابو بكر بن عبد الله رحمه كان رجل يغشى بعض الملوك فيقوم بخدمته ويقول احسن الى المحسن يا محسن فان المسيء سيكفيه مساءته فحسده رجل على ذلك المقام والكلام فمشى به الى الملك وقال ان عند الرجل برغم ان الملك ابخر فقال الملك وكيف يصح ذلك عندي قال ترتبه عوبه اليك فانظر فانه اذا دنا منك فضع يده على انفك لا يشم ريح البخر فخرج من عند الملك فمر على الرجل الى منزله فاطعمه طعاما فيه ثوم فخرج الرجل من عنده فمر على عمارته فقال فعال الملك اذن متع فدنا واضعا يده على فيه مخافة ان يشم الملك منه ريح الثوم فصدق في الملك في نقوله التساعي فاوحى الله الملك لا يكتب بخطه الا بجائزة فكتب له كتابا بخطه الى عامل له اذا اتاك الرجل فاذبحه واسلخه

واحش

واحش جلده تبنا وابعث به الي فاخذ الكتاب وخرج فلقيه الرجل الذي سعى به فاستوهبه ذلك الكتاب فاخذه منه بانواع التضرع والامتنان وقضى له العامل فقال له العامل في كتابك ان نبحك السلخك قال ان الكتاب ليس هو لي انه امرني حتى اراجع الملك قال ليس لكتاب الملك مراجعة فذبحه وسلخه وحشا جلده تبنا وبعث به ثم عاد الرجل كعادته فتعجب الملك فقال ما فعلت بالكتاب قال يا بقين فلان فاستوهبه مني فوهبته قال الملك انه ذكر لي انك تزعم اني ابخر فقال كلا قال ادن فمك فدنا فبرك انفه قال ان كان الطعام طعاما فيه ثوم فكرهت ان تشتمه قال صدقت ارجع الى مكانك فقد كفى المسيء اساءة وقال بعضهم رحم الحاسد لا ينال من المجلس الا مذمة وذلة ولا ينال من الملائكة عليهم السلام الا لعنة وبغضا ولا ينال من الخلق الا جزعا وغما ولا ينال عند التزع الا شدة وهولا ولا ينال عند الوقوف الا فضيحة وخزيا كذا قاله الاحياء قال واعلم ان حسدك لا ينفذ على عدوك بل على نفسك بل لو كنت شفت بحاك في بقظة او منام رأيت نفسك بتلك الحاسد في صورة من يرمي حجرة الى عدوه ليصيب بها مقتلة فلا تصيب بل يرجع على حدقته اليمنى فتقلعها فيزيد غضبا ثانيا فيعود ويرميها اشد من الاولى فترجع على عينها الاخرى فتعميها فيزداد غضبا ثالثا فيعود ثالثا فيعود ثالثا فتشجه وعدوه سالم فكل حال هو اليه راجع كرة بعد اخرى واعداؤه حواليه يفرحون ويضحكون عليه وهذا حال الحسود وسخرية الشياطين منه لان حاك في الحسد افتح من هذا لان الحجر العايد لم يفوت الا العين ولو بقيت لفاتت بالموت لكن الحاسد يعود بالاثم والاثم لا يفوت بالموت ولعله يسوقه الى غضب الله تع والى النار فلان يذهب عينه في الدنيا خير من ان يبقى له عين يدخل بها النار انتهى ويتجافى اي يتباعد عن ذنب السخي اي يتجاوز ويعفو عنه بلا مكث وعن عقوبة ذوي المروة مالكة حدا قال بعضهم مع كونه قاعدا مع عبد الله بن مسعود رضه اذ جاء رجل معه آخر فقال يا عبد الله هذا شتمني فقال عبد الله رضه اشتمه فوجه نشوانا فجيء به فذهب سكره ثم دعا بسوط ثم قال اجلد وارفع يدك واعط كل عضو حقه فجلده وعليه قباء او قرطق فلما فرغ قال للذي جاء به ما انت منه قيل عمه فقال عبد الله رضه ادب فاحسنت الادب ولا ستر لجريمة انه ينبغي للامام اذا انتهى اليه ان يعفو لكن الله عفو يحب العفو

يتباعد بيان

فرزاء وليعفوا وليصفحوا الآية وفي الحديث اقيلوا من الافالة في البيع ذوي الهيئات جمع هيئة وهي صورة الشيء وشكله والمراد بذوي الهيئات هنا ذوي المروآت واصحاب الوجوه وقيل هم اصحاب الصلاح والورع عثراتهم العثرة الذلة يعني اعفوا عن زلاتهم فيما يوجب التعزير لا الحدود كذا في شرح المصابيح ويجوز الوعد انجازا اي يفي بمن غير تأخير قال العدة بالتخفيف اي الوعد عطية وبمن بالفتح والسكون كذا قال النبي صلعم وان خلف الوعد من النفاق قال النبي صلعم ثلث من كن فيه فهو منافق وان صام وصلى وذكر ذلك المذكور رواه الامام رح في غيره والا يتبع والارادة لا يتتبع فان الاتباع يوضع موضع التتبع كما ان اقارع معاوية رضي ان بعثت عورات الناس فسدتهم او كدت تفسدهم عورة احد وهي مافي الانسان من عيب وخلل بل ستر عاقال النبي صلعم من ستر على مسلم ستره الله في الدنيا والآخرة وقال صلعم لا يرى امرئ من اخيه عورة فيستر عاعليه الا دخل الجنة ونعم قال من قال لا تغتابوا من ساوى الناس لستروا فيكشف الله ستر اعن مساويكما واذكروا محاسن ما فيهم اذا ذكروا ولا تعيبوا احدا منهم بما فيكما وقال صلعم من استمع ستر قوم وهم له كارهون صب الله في اذنه الآنك يوم القيمة وعن عبد الرحمن بن عوف رضه قال حرست مع عمر رضه ليلة بالمدينة فبينا انا امشي اذ ظهر لنا سراج فاتينا ونا واذا باب مغلق على قوم لهم اصوات ولغط فاخذ عمر رضه بيدي وقال اتدري بيت من هذا قلت لا قال هذا بيت ربيعة بن امية بن خلف وهم الآن شرب فما ترى قلت ارى اننا قد اتينا ما نهانا الله تع قال الله تع ولا تجسسوا فوضع عمر رضه وتركهم وهذا يدل على وجوب الستر وترك التتبع كذا ذكره الامام رح في الاحياء وروي عن عمر رضه انه كان يعس المدينة من الليل فسمع صوت رجل في بيت يتغنى فتسور فوجد عنده امرأة وعنده خمر فقال يا عدو الله اظننت ان الله يسترك وانت على معصية فقال وانت يا امير المؤمنين فلا تعجل ان كنت قد عصيت الله انت في ثلث قال الله تع ولا تجسسوا وقد تجسست وقال الله تع وليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها وقد تسورت علي وقد قال الله تع لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها وقد دخلت بلا اذن ولا سلام فقال عمر رضه عنه

هل عندك من خبر ان عفوت عنك قال نعم والله يا امير المؤمنين لئن عفوت عني لا اعود بمثلها ابدا فعفا عنه وخرج وتركه ولا يعرف احدا التعبير التوبيخ بالفارسية سرزنش كردن بما يعلم ونحوها يبتلي عثرة ويطلب لزلة اخيه اي يسقط من سقطاته سبعين عذرا فان لم يجد عذرا من الاعذار انهم فعلوه بالعمى بفتح الميم ذهاب البصر وحمل سره اي امر خبه على الوجه الرشيد المستقيم عنده اي عند خبه هذا المذكور راب بسكون الهمزة وقد يحرك كذا في مختار الصحاح اي عادة الصالحين وشنائهم الذين مضوا قبلنا ولا يعد اخا المؤمن او غيره كالذمي وعداحتى يقول عسى والله شاء الله تع والحال انه يكون نية الوفاء به واذا وقع الخلف في وعده لم يكن عليه اثم بسبب هذا القول ويقابل تكلم اخيه السلم عليه فقابلوا بالقبول متعلق بقولوا يقابل والاتجاح بالجيم بعد النون بالفارسية راكردن حاجت فقد انجحتم اي ظفرتم وجه الكلوتة والانبطار جل علي بيتنا لقوم غائبين صاينة وهي مؤنث الصائن بمعنى الحافظ والجمع الصئان والمعوكر اكب وركب وساو وسفر كذا في مختار الصحاح ورعيا بالنصب بالواو الكائنة بمعنى مع فقال النبي صلعم في مقابلة هبي لك وذلت امرأة قوله موسى عم مفعول ذلت عظام يوسف عم اي على قومه واحتملت عليه اي حكمت على موسى عم في مقابلة دلالتها عليه بزيادة شاة في الدنيا وان تدخل معه اي مع موسى عم الجنة في الآخرة فعل اي قبل ما تمنياه والحق عليه بحسن القبول فدعا لهما بان الله تع وفقه لذلك ومن السنة ان يزهد فيما ايدي الناس الزهد ضد الرغبة يقال زهد فيه وزهد عنه وبابه علم لكن يجب الناس ويحصل المحبة ويكف نفسه عن مكافاة العدو اي عن معاوضته بان يعمل مثل ما يعمل وفي الحديث مداراة الناس صدقة وقال صلعم امرت على صيغة المجهول بمداراة الناس كما امرت باداء الفرايض ومعنى المداراة ما قال ابو الدرداء رضي الله عنه انا لنكشر الكشر وهو التبسم بحيث يبدو منه سنانه اي يضحك في وجوه اقوام والحال كذا في بعض التعاليق قال خواجه حافظ رواه بيت آسايش دو كيتي تفسير اين دو حرفست • باردوستان تلطف باد شمنان مدارا وفي مختار الصحاح العلي البعض يقال قلاه يقليه قليا وقلاء بالفتح والمد وفي بعض النسخ لتلعنهم من اللعن وكذلك يلعنن له اي للناس القول ويظهر له بعض التعظيم وعن عائشة رضه قالت

استأذن رجل على رسول الله صلعم فقال ايذنوا له فبئس العشيرة فلما دخل عليه الان له القول وانبسط اليه حتى ظننت ان له عنده منزلة فلما خرج قلت يا رسول الله قلت له الذي قلت ثم النت له القول فقال يا عائشة ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيمة من تركه الناس او ودعه الناس اتقاء فحشه في الفحش وفي المؤمن به عضه فهو صدقة قال محمد بن الحنيفة رح ليس بحكيم من لا يعاشر بالمعروف من لا بد من معاشرته بد اجتمع بجهل الله تعالى فرجا ذكره الامام رح وكان معنى المدارات دفع مضرة العدو وان يحسن المعاملة معه وقال عليه السلام احملوا امتي السفيه واحدة كي تربحوا عشرة من الربح ولا تخفف عن عقوبة الظالم في الآخرة بشتمه وايذائه والدعاء عليه يقال مكتوب في الانجيل يا ابن آدم اذكرني حين تغضب اذكرك حين اغضب واعفو عن نصفي لك فان نصرتي لك خير من نصرتك ذكره في شرح المختصر في بيان انه لا ينتقم من ظالمه صح بالدعاء عليه بل نقول ينبغي ان يعفو كما روي ان رجلا قال لابي هريرة رضي الله عنه ابو هريرة قال نعم قال سارق الزريرة فقال اللهم ان كان صادقا فاغفر له وان كان كاذبا فاغفر له قال هكذا امرنا رسول الله صلعم ان نستغفر لمن ظلمنا كذا في الخلاصة ويحلم عن جميع الناس فيما فعلوا به قال لقمان عم لا يعرف ثلثة الا عند ثلثة لا يعرف الحليم الا عند الغضب ولا الشجاع الا عند الحرب ولا الاخ الا عند الحاجة اليه وضرب قوم جليسا لهم يغضب فقيل له في ذلك فقال اقمته مقام حجة فعرفت بها وربحت الغضب فقال محمد الورداني نظما

سأرزم نفسي الصفح عن كل مذنب ... وان كثرت منه علي جرايم
وما الناس الا واحد من ثلثة ... شريف ومشروف ومثل مقاوم
فاما الذي فوقي فاعرف قدره ... واتبع فيه الحق والحق لازم
واما الذي دوني فان قال صنت عن ... اجابته عرضي وان لام لايم
وانا الذي مثلي فان زل او هفا ... تفضلت بالفضل الجزيل احاكم

ومر المسيح عم بقوم من اليهود فقالوا له شرا فقال لهم خيرا فقيل له في ذلك فقال كل واحد ينفق مما عنده كذا في الاحياء قيل لابراهيم بن ادهم رح هل فرحت في الدنيا قط قال نعم مرتين احدهما كنت قاعدا ذات يوم فجاءني انسان وبال على ثيابي فكنت قاعدا فجاء انسان وصفعني قفاه بالفارسية سيلي زدم احكى ان نزل معروف الكرخي رحمه الله للتوضي ووضع مصحفه وملحفته فجاءت امرأة

وحملتها

وحملتها فتبعها معروف رح فقال يا اخت انا معروف لا بأس عليك لك ابن يتوه قالت لا قال فزوج قالت لا قال فجهات المصحف وخذي الثوب وقالت امرأة لمالك بن دينار رح يا مرائي فقال لها هذه وجهت اسمي الذي اعرف اصلا اهل البصرة وحكي ان ابراهيم بن ادهم رح خرج الى بعض البوادي فاستقبله جندي فقال اين العران فاشار ابراهيم رح الى المقبرة فضرب رأسه واوضحه فلما جاوزه قيل له انه ابن ادهم زاهد خراسان رح فجاء الجندي يعتذر اليه فقال انك لما ضربتني سألت الله تعالى لك الجنة فقال لم قال علمت اني اوجر عليه فلم اردان يكون نصيبي منك الخير ونصيبك مني الشر وكان لابي عبد الرحمن الخياط رح معامل مجوسي كلما خاط له ثوبا دفعه دراهم زيوفا فدفعه مرة لتلميذه فلم يقبل فدفع اليه الصباغ فلما جاء اجره بالغداة قال يا سيدي ما علمت انه منذ مدة يعاملني بمثله وانا اصبر عليه والقيه في بئر السلام يغير عني به كذا من شرح المختصر ويملك نفسه عند الغضب فان ذلك من شأن الاشداء اي الاقوياء في الدين جمع شديد مثل طبيب واطباء عن ابي هريرة رض عن النبي صلعم ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب والصرعة بضم الصاد وسكون الراء المهملتين صيغة مبالغة مثل الضحكة يعني ليس القوي من يكون غالبا اعلى اسقاط حصوته وانما القوي من يقدر على ان يقهر قوى اعدائه وهو النفس روى انس رض انه قال رسول الله صلعم رأيت قصورا مشرفة على الجنة فقلت يا جبرئيل لمن هذه قال للكاظمين الغيظ والعافين عن الناس ذكره في العوارف روى انه دعا فينا غلاما رض فجاءة الى طعامه فتهاون خادمه في الامر فلم يعد شيئا من الماكول فحضر القوم واطالوا الجلوس ولم يعلم الخادم بذلك فلما علم كيفية الحال لم يغضب ولم ينفعل لذلك وقال لقد فزنا اليوم افضل مما اجتمعنا له وهو كظم الغيظ والظفر بالصبر والتحصن بالعلم فتعجب القوم من حلمه وشكره على ذلك ذكره في المحاسن اذا وقعت اي اشتدت نار غضب بتوجيهه قال صلعم ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما تطفاء النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضاء فان كان قائما يجلس فان ذهب عنه الغضب بالجلوس فبها والا فان لم يذهب فليضطجع هكذا امر النبي صلعم في حديث رواه ابو ذر رض وانما الغضبان بالقعود

والاضطلاع ليتلا يحمل منه حال غضب ما يندم عليه فانا فان المضطلع البعيد من الحركة والبطش بالقاعد
وهو من القيام ويحمل جفاء اخيه المسلم اباه على سوء فعله وتقصيره في حقه ويحمل جفوته على ذات الله على
عدم مرؤته وينزل كل احد منزلته حتى ينبغي ان يزيد في توقيره من يزيد في توقيره وينبه على علو منزلته روي ان
عائشة رضي كانت في سفر فنزلت منزلا فوضعت طعاما فجاء سائل فقالت عائشة رضي ناولوا هذا المسكين
قرصا ثم مر رجل على واية فقال ادعوه الى الطعام فقيل لها تعطين المسكين وتدعين هذا الغني فقالت
ان الله تع قد انزل الناس منازل الابرة لنا من ان تنزلهم تلك المنازل هذا المسكين يرضى بقرص وضيف بنا
ان نعطي هذا الغني على هذه الهيئة قرصا ذكره الامام رح فاي يكلم كل احد على قدر عقله كما قال الناس
على قدر عقولهم ويجالس الرجل على قدر دينه فيحترم غاية الاحترام ان كان متدينا في الغاية وينقص حرمته
بقدر انتقاصه دينا نه وقيل من رفع انسانا فوق قدره فقد اخفاه اي اوقعه في الطغيان وانسانا ايضا
وهي انزله دون قدره فقد اجر عداوة في الصحاح اجره اجرا رباعيا جره ويضف للناس من قولك
في الصحاح انصف الرجل من نفسه انصافا اي عدل والانتصاف اخذ الانتقام يعني يكون هو في نفسه عادلا
للناس ولا يطلب منهم العدل والانتصاف كيلا يعد في الظلمة اي كيلا يكون معدودا من جملتهم لان ذلك
من شانهم قال ع لا يستكمل العبد الايمان حتى يكون فيه ثلث خصال الانفاق من الاقطار والانتصاف
من نفسه وبذل السلام وسأل موسى ربه تع فقال اي رب اي عبادك اعدل قال من انصف ولم قال
شارع المطهب رح الانصاف من كرايم الاوصاف وترك الانصاف احسن من الانصاف قال ابو عثمان الحيري
رح حقيقة ان توسع على اخيك لا لك ولا تطمع في ماله وتنصفه من نفسك ولا تطالبه بالانصاف
وتكون تبعا له ولا تطمع ان يكون تبعا لك وتسكنه بما يصل اليه منك كذا
ذكره الشيخ والامام رحمهما الله ويجالي من الخلق بالقلب كل صنف من الناس يجلهم من اهل الدنيا والآخرة
فان الفاجر يرضى من الرجل بحسن الخلق بحسب الظاهر ولا يطلب موافقته باطنه وحسن اعتقاده له والعالم
ان يحالصه الموافق ومصافاته واجبة ينبغي لكل مؤمن وان كان فاجرا لكن ينبغي
ان يعامله بحسن طريقة فانه اذا اراد لقاء العامل بالعلم والعامل بالفقه والقوي بالبيان اذى واذى

ولا يخفى عليك ان المقصود من قوله ويجالي الى قوله واجبة هو منع التاس لكن اعادها بعبارة
اخرى للاهتمام كما هو دأبه وكيف كريم كل قوم اكرامهم هذا ما هو المراد روي ان النبي صلعم دخل بعض بيوته فدخل
عليه اصحاب رضوان الله تع حتى امتلاء فجاء جرير بن عبد الله رض فلم يجد مكانا فقعد على الباب فلف رسول الله صلعم
رداءه فالقاه عليه فقال له اجلس على هذا فاخذه جرير رضي الله عنه ووضعه على وجهه وجعل يقبله ويبكي
ثم رده ورمى به الى النبي صلعم وقال كنت لاجلس على ثوبك اكرمك الله تع كما اكرمتني فنظر رسول الله صلعم
يمينا وشمالا ثم قال اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه وان كان كافرا ان للوصل جاء اسلامه وفي الحديث
من اكرم اخاه المسلم مكافاة بكرمه رتبة تع ويتواضع للمتواضع من الناس ويتكبر على متكبرهم قيل في هذا المعنى
ونعم قيل تذلل ان تذللت له يرى ذاك الفضل لا للذله وجانب صداقة من لم يزل على الاصدقاء يرى الفضل له
وفي روضة الناصحين قال عبد الله بن المبارك التكبر على الاغنياء والتواضع للفقراء من التواضع وروي ان عم
رض عن النبي صلعم انه قال اذا رأيتم المتواضعين من امتي فتواضعوا لهم واذا رأيتم المتكبرين فتكبروا عليهم فان
ذلك صغار لهم وهكذا ذكره الامام في الاحياء لكن نقل لفظ الحديث هكذا فان ذلك لهم صغار وعن
الامام شافعي رض انه قال اظلم الناس لنفسه من تواضع لمن لا يكرمه ورغب في مودة من لا ينفعه وتبارك
من لا يموت وقال بعض الحكماء تعلى انما هي متى يترك تيها اي كبرا وحقيقة التواضع ان لا يرى لنفسه
انه خير منه اي من نفسه ويكره على ويرى ان يعلم اي وان يرى في نفسه كبرا ان يذكره الناس بالتقوى
لا يجد بالطعن فيما عنهما قال يوسف بن اسباط رح حين سئل ما غاية التواضع ان تخرج من بيتك فلا تلقى احدا الا رأيت
فضله عليك ووجهه اقال الحسن البصري رح اذا خرجت من منزلك فلقيت من هو اسن منك فقل هذا خير مني تع عبادة
قبلي واذا لقيت دونك في السن فقل هذا خير مني عصيت قبله واذا لقيت من هو مثلك في السن فقل
هذا خير مني تع اعرف من نفسي الا اعرف من نفسه كذا في الخلاصة وقيل للباقي يزيد رحمني يكون الرجل متواضعا
قال اذا لم يرلنفسه مقاما ولا يرى ان في الخلق اشر منه قيل لبعض الحكماء رح هل تعرف نعمة لا يحسد عليها
وبلاء لا يرحم صاحبه عليه قال نعم اما النعمة فالتواضع واما البلاء فالكبر ذكره الشيخ رح في العوارف
قال والاعتدال في التواضع ان يرضى الانسان بمنزلة دون منزلته ولو امن الشخص جموح النفس

لأو قفا على جهة تستحقه من زيادة و لا نقصان و لكن لما كان المجموع في جبلة النفس لكونها مخلوقة
من ملصاق الكبر فيها بسبب النارية و طلب الاستعلاء بطبعها الى مركز النار احتاجت الى التداوي
بالتواضع و ايقافها دون ما يستحقه لئلا يتطرق اليها الكبر فان الكبر في نفسه كبر من غير تكبر
اظهاره ذلك و هذه جبلة لا يستحقها الا الله تع و من ادعاها من المخلوقين يكون كاذبا و قد ورد بقول
الله تع و جل الكبر ياءزاري و العظمة ازاري فمن نازعني واحدا منهما قذفته في نار جهنم و قال عز و جل و للانسان
في طغيانه الى حد ه و لانه خلق في الارض مرحا انك لن تخرق الارض و لن تبلغ الجبال طولا و قال تع فليظر
الانسان ثم خلق خلق من ماء دافق و الماء من هذا قوله تع قتل الانسان ما اكفره من اي شيء خلقه نطفة
و قال بعضهم لبعض المتكبرين اوكلك نطفة مذرة و اخرك جيفة قذرة و انت فيما بين ذلك تحمل
العذرة انتهى كلامه قوله و قال بعضهم آه اشارة الى ما روى انه مر المهلب صاحب الجيش الحجاج متبخترا
في جبته فقال الملطوف يا عبد الله هذه مشية يبغضها الله تع و رسوله فقال المهلب اما تعرفني
لجاءك حق الموت اوكلك نطفة مذرة و اخرك جيفة قذرة و انت تحمل فيما بين ذلك عذرة فترك المهلب
مشيته تلك كذا في شرح المخلب و من اخلاق المتواضع كثيرة منها المشي مع العصا للشيوخ و الاكل
مع الخادم ذكر في خالصة المعايش ان ام سلمة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلعم الاكل مع الخادم من
التواضع فمن اكل معه شاركت الجنة و رفع الاذى عن الطريق و السلام على الصبيان و مجالسة
الفقراء و اعتقال الشاة للحلب في الصحاح اعتقلت الشاة اذا وضعت رجليها بين فخذيك و ساقيك
لتحلبها و ركوب الحمار قد ذكر في المصابيح انه قال انس رض و لقد رأيت رسول الله صلعم يوم خيبر على حمار خطام
ليف بل قالوا ان كل ذلك المذكور قد وقع من النبي صلعم و هو في الغاية من حسن الخلق قال الله تع و انك
لعلى خلق عظيم و حمل السلعة من السوق بضم السين اي حمل البائع من السوق الى البيت
بعد ان يشتري في السوق بنفسه و عن جعفر بن محمد بن ابيه رحمهما الله قال كان رسول الله صلعم يخرج الى السوق
و يشتري حوائج اهله فيسأل عن ذلك فقال اخبرني جبرئيل عنه ان من سعى على عياله لبكتهم عن الناس فهو
في سبيل الله تع كذا في مشكوة الانوار و قال في شرح المخلب من تواضع النبي صلعم انه كان يعاف البعير

ويمتح الدلو ويخصف النعل ويرقع الثوب ويحلب الشاة ويأكل مع الخادم ويطحن
مع الغلام اذا اعيى وكان لا يمنعه الحياء ان يحمل بضاعته من السوق ويصافح الغني و
الفقير ويسلم مبتدءا ولا يحقر ما دعي اليه ولو الى حشف التمر اي ردايه وكان خلقه المداراة
لين الخلق كريم الطبيعة جميل المعاشرة طلق الوجه بساما من غير ضحك محزونا من غير عبوسة
متواضعا من غير مذلة جوادا من غير سرف رقيق القلب رحيما بكل مسلم لم يجتمع قط مر شيء
ولم يمد يده الى طمع وقال عروة بن زبير رض رأيت امير المؤمنين عمر رض وعلى ظهره قربة ماء
فقلت يا امير المؤمنين لا ينبغي لك هذا فقال لما اتاني الوفود سامعين مطيعين دخلت
على نفسي نخوة فاحببت ان اكسرها وقضى بالقرية الى عجوز امرأة من الانصار فاوفرها في اثرها
انتهى وللاستتباع احد امن الناس فكان النبي صلعم لا يطأ عقبه اي لا يمشي خلفه
رجلان تقول جئت في عقب بفتح العين وكسر القاف اذا جئت وقد بقيت منه بقية كذا
في مختار الصحاح وكان صلعم يسوق اصحابه رضي الله عنهم بان يمشي من عقبهم ولا يكلون ذلك
الاستتباع عن قسمة قال سليم بن حنظلة رض بينا نحن حول ابي بن كعب رض نمشي خلفه
اذ رآه عمر رض فعلاه بالدرة فقال انظر يا امير المؤمنين ما تصنع فقال ان هذا آذاني للتابع
وفسحة للمتبوع وقد استوفينا الكلام فيه في فصل سنن المشي ويوقر الكبراء توقيرا
ويعظم العلماء تعظيما ويمضي الصغراء ويعظم اولاد الرسول صلعم قيل لكعب زيد بن ثابت
رض فدنا ابن عباس رض الله عنهما ليأخذ ركابه فقال يا ابن عم رسول فقال هكذا امرنا ان
نفعل بكبرائنا فقال زيد رض ارني يدك فاخرجها اليه فقبلها وقال هكذا امرنا ان نفعل باهل
بيت رسول الله صلعم ذكره في روضة الناصحين ويسعى في حوائجهم مما يحتاجون اليه و
يجتهم بقلبه ولسانه ويقدمهم على نفسه في كل شان اي في جميع الامور والاحوال قال
بشر الحافي رض رأيت رسول الله صلعم في المنام فقال يا بشر اتدري لم رفعك الله من بين
اقرانك قلت لا ادري يا رسول الله فقال باتباعك سنتي وخدمتك للفقراء حبين

ونصيحتك لاخوانك ومحبتك لاصحابي واهل بيتي رضي ذكره في شكوة الانوار ان
من ذوي الشيبة المسلم وبوقوره لقرب زمانه من عهد النبوة صلعم اي من مائتها وسبعة آباه
بعمومة الله تع وحكي ان بعضهم ورد على ابي عبدالله بن خفيف رحمه زائرا فتهاشيا فقال
له ابو عبدالله رحم تقدم فقال بالي عذر فقال بالك لقبت الجنيد ومالقيته رحم وقال
النبي صلعم من اجلال الله تع اكرام ذي الشيبة المسلم ومن تمام توقير المشايخ ان لا يتكلم
بين يديهم الا باذنهم وفي الخبر ما وقر شاب شيخا لسبة الا قيض الله تع له عند سنه من يوقره
وبهذه بشارة به وام الجيوة فليتنبه له فلا يوفق لتوقير الشيوخ الا من قضى له بطول العمر
كذا ذكره الشيخ والامام رحمهما الله وفي الحديث ثلث لا يستخف بحقهم بل يتجلون الحديث
بالنصب اي اقرأ الحديث او اذكره الخ وهو قوله صلعم غير قوم ذل وغنى قوم افتقر وعالم بين
قوام الجهال لا يعرفون حقه وذكر هذا الكلام في شرح الخطب نقلا عن فضيل رح فينبغي
ان يحمل قوله هنا وفي الحديث على معنى في الخبر ويرحم على الضعفاء والصغار عن جابر رض
عن النبي صلعم ليس منا من لا يوقر كبيرنا ولا يرحم صغيرنا ذكره الشيخ في صدر بيان العطف على
الضعفاء والصغار انه كان ابو سليم بن دهيم يعمل في الحصاد وبطعم الاكحل وكانوا يجتمعون
بالليل وهم صيام وربما كان بناخرة في بعض الايام في العمل فقالوا لبلة تعالوا نأكل
فطورنا دونه حتى يعود بعد هذا السرع فافطروا وناموا فجمع الله سليم رح فوجدهم نياما
فقال مساكين لعلهم لم يكن لهم طعام فعمد الى شيء من الوقيد فجعله فانتبهوا وهو ينفخ في النار
واضعا محاسنه على التراب فقالوا له في ذلك فعلت لعلكم لم تجدوا فطوركم فتنبهتم فقالوا
انظروا ابا شيء على اسناه وبابا شيء يعلمنا فسبداه بالزيادة باكبر الناس سنا تعظيما له وبدأ
في العطاء بشيء باصغرهم سنا لقلة صبره وسرعة جزعه في الاغلب وبوفي اليتيم ابو رفع
مختار الفصاح اوى فلان الى منزله باوى كوى يرمي واواه جره ابواء انزله به قال صلعم
من وضع يده على راس يتيم ترحما عليه كانت له بكل شعرة تمر عليها يده حسنة

وقال صلعم خير بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه وشر بيت من المسلمين بيت فيه يتيم
يساء اليه ذكره في الاحياء وبرحم المساكين وهو من لا شيء له والفقير من له ادنى شيء وقيل
بالعكس والاول اصح وفائدة الخلاف تظهر في الوصايا كذا في شرح الوقاية ويرفق به
بالضم من باب نصر رفقا وهو ضد العنف بالمملوك روى ان عمر رض جعل بينه وبين غلامه
مناوبة فكان عمر رض يركب الناقة ويأخذ الغلام بزمام ناقته ويسير مقدار فرسخ ثم ينزل ويركب
الغلام ويأخذ عمر رض بزمام الناقة فلما قرب من الشام كان نوبة الغلام فركب الغلام
واخذ عمر رض زمام الناقة فاستقبله الماء فجعل عمر رض يخوض الماء وهو آخذ بزمام الناقة
فخرج ابو عبيدة الجراح رض وكان اميرا على الشام فقال يا امير المؤمنين ان عظماء الشام
يخرجون اليك فلا يحسن ان يروك على هذه الحالة فقال عمر رض انما اعزنا الله تع بالاسلام
فلا نبالي من مقالة الناس وفي رواية قال انما الامر من ههنا واشار بيده الى السماء ذكره
في روضة الناصحين ولا يوقر غنيا لاجل التوقير بغير غناه ولا يتواضع له لغناه فيذهب
من دينه ثلثاه قال النبي صلعم من تضعضع لغني لمال في يده اخبط الله تع ثلثي عمله ذكره في شرح الخطب وعن
الشيخ ابي علي الرودباري رحمه الله في معنى قول النبي صلعم من تواضع لغني لغناه ذهب ثلثا
دينه لان الامر الا بثلثة اشياء بقلبه ولسانه وبدنه فاذا تواضع بلسانه وبدنه دون قلبه فذهب ثلثا دينه ولو
اعتقده بالقلب بعد اللسان والبدن ذهب كل دينه كذا في خالصة الحقايق ولا يجوز مؤسنا لغني ذات
يده قوله ذات مؤنث ذو موصوفة محذوف ههنا يقال فلان ذات يده اي الاملاك المصاحبة لليد
وهذا مثل قولهم تع علم ذات الصدر واي الامر المصاحبة للصدر وقد ذكرنا تفصيله في اوايل هذا الفصل
في تحقيق ذات اليمين في بعض الآثار طعون من اكرم شخصا بالغني اي بسبب غناه وامان شخصا
بالفقر وينصر الظالم بمنعه عن الظلم والمظلوم برفع الظلم عنه قال صلعم انصر اخاك ظالما او مظلوما
قيل كيف ننصره فقال صلعم بمنعه من الظلم وقال صلعم من فرج عن مغموم او اعان مظلوما اعزاه

تع له ثلثة وسبعين مغفرة ذكره في الاحياء ويقبل الهدية من صاحبها ويعطي شيئا منها لكل
من حضر في المجلس فان النبي صلعم كان يسلم على من حضر ويقبل الهدية مشتركة ذكره في الطب النبوي
صلعم وبكافي باكثر منها اي يعاوض بعوض اكثر من تلك الهدية ويرى له فضل الابتداء والسبق
في المبادات ويشكر نعمته بالدعاء له اي لذلك الصاحب الثناء عليه وبنشر صنيعه فعيل بمعنى
المفعول اي يخبر بعطايه وينشره نشرا بين الناس ويجوز ان يكون النشر بان يوزع فيما
بينهم ويعطيهم شيئا منه مهما امكن ويعود المريض عياده قال الامام رح المعودة وسلام كاف
في اثبات هذا الحق وقيل فضله ويشهد الجنازة ثم بعد صلوة الجنازة سعى ان يشيعها قال
صلعم من شيع جنازة فله قيراط وان وقف حتى دفن فله قيراطان وفي الخبر الغير الطان مثل احد فلا رحى
ابو هم بوة رض هذا الحديث وسمعه ابن عمر رض قال لقد فرطنا اي قصرنا الى الآن في قراريط كثيرة و
يروى المصائب تعزية وينشد ضالة المؤمن اي يرشدها وينوفي مجالت الاغنياء والظلمة من الامراء
فانها فتنة وبلاء عن ابي الدرداء قال لان اقع من فوق قصر فانكسر احب الي من مجالسة الاغنياء
لاني سمعت رسول الله صلعم كان يقول اياكم ومجالسة الموتى قيل ومن الموتى يا رسول الله قال الاغنياء
وقال سهل بن عبد الله التستري رح اجتنب صحبة ثلثة اصناف من الناس الحيارة الغافلون
والقراء المداهنون والمتصوفة الجاهلون ذكره في شكوة الانوار ويجتنب مجالسة اولاد الملوك
وابناء الاغنياء جمع ابن ويجتنب طول النظر اليهم فان ذلك فتنة ايضا بعودة اهل الجنة وينظر الى الاغنياء
بعين الشفقة والمرحمة ولا يدعنيه اليهم والى امثالهم فانه يوجب المهانة بفتح الميم اي الحقارة يقال
رجل مهين اي حقير ولا يلتفت اهل الفسق والمبتدع بوجه طلق يقال جل طلق الوجه بالفتح والسكون
بالفارسية كشاده روى وبلقى الكافر والمبتدع بوجه مكفهر بشد يدالراء اي عبوس ويبغض
الفاسق عن قلبه لفسقه ويكل امره بقال كل امره الى الله تع وكولا اي فوضه اليه ولا يدعوا اعليه
ولا بلعنه ويرجو انابته اي رجوعه عن الفسق ولو بعد حين لو للوصل اي ولو بعد اياما كثيرة في المرجب
الحين كالوقت غالبة بهم على القليل والكثير فان تع وتعلمن بناء بعد حين اي بعد قيام الساعة

ولا يساعد

ولا يساعد ظالما في امره ولو خطوة بالفتح والسكون لو للوصل فانه يوجب الشركة في ذلك
الظلم روى انه قال رجل خياط لابن المبارك رح انا اخيط ثياب السلاطين فهل اخاف ان اكون
من اعوان الظلمة قال انما اعوان الظلمة من يبيع منك الخيط والابرة اما انت فمن الظلمة انفسهم
ذكره الامام رح وسئل ابو القاسم الحكيم رح عمن دخل بيتا يتفرج الاجان بيشومه من العبد قال لغم
ثلثة اشياء اولها ترك الشكر على الاسلام والثاني ترك الخوف على ذهاب الاسلام والثالث الظلم على
اهل الاسلام كذا في شرح الخطب ولا يرتب باب الامير القاسط اي الجابر المائل عن الحق قال تع و
اما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا ولا يمشي متوجها اليه اي الامير القاسط للتسليم عليه ولا
يخالطه مخالطة فيتزين على صيغة المجهول به بذلك السلطان في ازرجهم كذا اورد في الاثر

فصل في سنن الموالاة والمواخاة

افضل خصال المؤمن الحب في الله والبغض
في الله عن ابن عباس رض قال قال رسول الله صلعم لابي ذر رض يا اباذر اي عرى الايمان
اوثق يعني اي اركانه احكم قال الله ورسوله اعلم قال صلعم الموالات في الله والمعاداة في الله
والبغض في الله والموالاة هي المحبة من الطرفين ويروى ان الله تع اوحى الى موسى ع هل عملت
عملا قط قال الهي صليت لك وصمت وتصدقت فقال تع ان الصلوة لك برهان
والصوم جنة والصدقة ظل والزكوة نور فاي عمل عملت لي قال موسى ع الهي والتمسي على
عمل هو لك قال تع يا موسى هل والبت لي ولي قط هل عاديت لي عدوا قط فعلم موسى ع
ان افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله وقال صلعم المتحابون في الله على عمود من ياقوتة حمراء
في رأس العمود سبعون الف غرفة يشرفون على اهل الجنة يضيئ حسنهم لاهل الجنة كما
يضيئ الشمس لاهل الدنيا فيقول اهل الجنة انظلعوا بنا ننظر الى المتحابين في الله فيضيئ حسنهم
لاهل الجنة كما تضيئ الشمس لاهل الدنيا عليهم ثياب سندس خضر مكتوب على جباههم هؤلاء
المتحابون في الله كذا في شرح المصابيح والاحياء وانه يوجب كمال الايمان ومحبة الله تع وبه يتال
اي يصل المؤمن طعم الايمان بفتح الطاء وهو من اخلص العمل تع عن عمر بن الخطاب رض لان رجلا

قام الليل وصام النهار وتصدق وجاهد ولم يجز في الله تعالى ولم يبغض في الله تعالى لم ينفعه ذلك كره في العوارف وغيره وورد في الحديث اكرموا الاخوان فان ربكم حيي يستحي ومعنى قوله حيي انه يعامل معاملة من لا حياء له لان حقيقة الحياء انكسار وانقباض لا يليق بالمولى الكريم يستحي بالياء بين بعد الحاء المهملة هو الاصح ان يعذب اي يستحي من ان يعذب عبده بين احشائه يوم القيمة وقال صلعم اكثر ما يدخل الجنة خلق الاجنبي الذي ليس بينهما تعارف فان لكل واحد من المعارف شفاعة يوم القيمة وقال النبي صلعم ما احدث عبد اخاً في الله تعالى الا احدث الله تعالى له درجة في الجنة وقال صلعم مثل المتحابين المؤمن من المؤمن كمثل الروح من الجسد في المحبة والالفة ومن السنة ان لا يواخي مواخاة الا من يثق اي يعتقد بدينه وامانته ويعرف حاله واسمه وقال المرء مع من احب وان للوصل لم يجمعه بعمله وقال الحسن رح لا يغرنكم قول من يقول مع من احب فانك لن تلحق بالابرار الا باعمالهم فان اليهود والنصارى يحبون انبيائهم ولبسوا معهم وهذه اشارة الى ان محبة ذلك من غير موافقة في بعض الاعمال وكلها لا ينفع وان الله تعالى ربما يرى في قلب ولية اساءة يعني محبة فيرحمه الله تعالى رحمه الله تعالى ذلك الانسان بمحبته فيلحقه به ولا ينقص من عمل وليه شيئاً كما يلحق الذرية بالوالدين قال الله تعالى الحقنا بهم ذريتهم وما التناهم من عملهم من شيء فليكن عدة الرفقاء اربعة ويكون كلمتهم واحدة ووحدة الكلمة عبارة عن عدم الاختلاف بينهم والتفاقهم على امر واحد في كل خصوص ويجز اخباراً اي يعلم من احب من عباد الله تعالى قوله تحبه اياه متعلق بقوله يخبر فان القلوب تتعارف وتتناسب قال رسول الله صلعم اذا احب الرجل اخاه فليخبره انه يحبه وذلك ليعلم انه يرشده وينصحه ويصونه وان كان عدوه ازال العداوة وعن انس رضي قال مر رجل بالنبي صلعم وعنده اناس فقال رجل ممن عنده اني احب هذا فقال النبي صلعم اعلمته قال لا قال صلعم قم اليه فعلمه فقام اليه فعلمه فقال احبك الذي احببتني له يريد به الله تعالى وبذا علم طريق الدعاء له قال الراوي ثم رجع

ذلك

ذلك الرجل فسأل النبي صلعم فاخبره بما قال فقال عليه السلام انت مع من احببت ولك ما احتسبت اي ما اعددت به من اجر او حسنة كذا في شرح المصابيح وسأل جبير عن العلم وعن العلم به ومن هو اي من قبيلة ومن اي قرية او بلد هو فان ذلك اي السؤال المذكور يؤكد المحبة بهذا ذكره في حديث رواه بريد بن معاوية روي ان رسول الله صلعم راى ابن عمر رضي ينفخ بميناه وشماله فسأله فقال يا رسول الله احببت رجلا فانا اطلبه ولا اراه فقال يا عبد الله اذا احببت رجلا فسل عن اسمه واسم ابيه وعن منزله فان كان رضيا عدته وان كان مسخوطا اعنته ذكره في الاحياء ولا يغلو بالبغض المجرد الى الاجتراز عن الحد في الحب والبغض فيكون حبه كلفا بغيض بل من كلفته بهذا الامر اي اولعته به يحب بكون حبه مالوفا غير ملتفت اليه لانه قد اختاره وهو غير معتبر اذ المحبة الكاملة لله مع المحبوب غوابها عند الله مع انما يحب المحبة التي تكون بحسب اقتضاء الشرع وهي تعاود على مراتب مختلفة بحسب الخصوصيات الا يرى انك اذا احببت انسانا انه مطيع لله مع فان عصاه فلا بد ان تبغضه لانه عاص لله مع ثم ان ظهر له عصيان آخر يكون بغضه فوق ما غضبته وبهذا ينبغي ان يكون حالك بالاضافة الى ما غلب عليه الفجور ومن غلب عليه الطاعة على حسب الاحوال ويكون بغضه شديداً تلفاً ضايعاً ايضاً افاد البغض الماجور عند الله مع انما هو البغض الكائن لله مع وهو تعاود بحسب الخصوصيات ايضاً كما عرف وبكلن ان يقال معناه انه ينبغي للمؤمن ان لا يبالغ في البغض عند الوقيعة ولا في الحب عند التودد قال الله مع لله ان يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة وقال عليه السلام احبب حبيبك هوناً ما عسى ان يكون بغيضك يوماً ما وابغض بغيضك هوناً ما عسى ان يكون حبيبك يوماً ما وقال عمر رضي لا يكون حبك كلفا ولا بغضك تلفا قال الامام يولان تحب تلفا صاحبك ويعذب منه ما قبل فيكون حبه كلفا اي عشقاً مودياً الى الكلفة والمشقة وبغضه تلفا اي مؤدياً الى الحسرة ما يؤدي الى الهلاك والتلف ويكون مقصد فيهما اي معتدلا في الحب والبغض بحيث لا يتجاوز ان عن الحد المشروع وينتظره وجه اخيه جاء في الحديث نظر المؤمن الى المؤمن و شيفا عبادة وتبسم الرجل في وجه اخيه الم بخط الخطيئة عنهما وينوع عما يوجب الفرقة بينهما في الحديث ما تحاب اثنان فتفرق بينهما الا بذنب يرتكبه احدهما وفي الاحياء وقال الجنيد اخذ من هذا الحديث ما تواخى اثنان في الله وستوحش احدهما من صاحبه الا لعلة ظاهرة احدهما وقد قال النبي صلعم في الحديث الطويل سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله فذكر منهم اثنان تحابا في الله فعلى هذا على ذلك وما نا عليه اشارة على ان الاخوة والصحبة من شرطهما ان لا تنقطع حتى

يكب لها ثواب المواخاة وفي افراد المواخاة بتضييع الحقوق فيه فساد العمل من الاول فيل ما حمله الشيطان معاوية بن عليّ بتجديده مؤاخين في الله يحيى بن فيه فانه يجتهد نفسه لافادة ما بينهما كذا في العوارف ويكلف لخالصة الودّ فان المواخاة في الدين اصفى من الماء الزلال فاكان للدين فالمنع مطلب بالصفا فيه ودكلما صفا دام والاصل في دوام صفائه عدم المخالفة ففي الحديث ثلث من الخصال يصفين لك ود اخيك تسلم عليه اولا اذا لقيته وتوسع له في المجلس وتدعوه باحب اسمائه اليه وقد رواه الامام عن عمر بن الخطاب ولما ذكر القوم ان قوام الاخوة بالموافقة في الكلام والفعل بالشفقة قال ابو عثمان الحيري موافقة الاخوان خير من الشفقة عليهم واشار اليه بقوله وبوافق اخاه فيما اباح الشرع فان ذلك خير من الشفقة عليه واما الموافقة فيما يخالف الحق فيه امر يتعلق بالدين فليس من الوفاء والاخلاص بل من الوفاء المخالفة فيه والتنبيه على ما هو الحق وللجهل ليعان على الحالة الاخلاص من الموافقة التي المت به فان الاخوة عدة للنائبة وحوادث الزمان وهذا اشد الجواب وبجرده اي اخاه على حسن نيته وان لم يساعده العمل فان نية المؤمن خير من عمله كما سبق في اول الكتاب وهذا ما قاله الامام ان من حق الاخوة ان تنكر على صنيعة في حقك بل على نيته وان لم تنم فان ذلك من جملة الاسباب في جلب المحبة قال على من لم يجد اخاه على حسن النية لم يجده على حسن الصنيعة انتهى ويفرح بما يرى عليه اي على اخيه من نعمة وبغنم اغتنما ما يلقى من كربة وهي بالضم والسكون الغم الذي يأخذ بالنفس وغمرني بالضم والشد بدا ما عطف تفسيري لكربة او مجاز عن ظلمة وضيق على ما ذكره في الصحاح وسبق في تفريجه عنه بالجيم اي سعى في ازالة ما يلقاه وكشفه عن اخيه في الله فان من اداب الاخوة السعي والاستغفار للاخوان بظهر الغيب والاهتمام لهم مع الدفع في رفع المكاره لهم عنهم حكي ان اخوين ابتلى احدهما بهوى فاظهر عليه اخاه فقال اذا ابتليت بهوى ان شئت ان لا تتعمد على مجتبتي في الله فافعل فقال ما كنت احل عند اخاك لاجل خطيئتك وعقد بينه وبين الدمع ان لا يأكل ولا يشرب حتى جافيه الدمع من هواه فطوى اربعين يوما كلما يسئل عن هواه يتوك ما ذا لك فبعد الاربعين اخبره ان الهوى قد زال فاكل

وشرب

وشرب ذكره في العوارف ويستعمل معه بشاشة الوجه ولطف اللسان وسعة القلب بحيث لا يظهر التضجر ولا فضاله وبسط اليد وكظم الغيظ وكظم الغيظ وملازمة الحرمة وقبول المعذورة الكاذبة والصادقة يعني ينبغي ان يقبل اعتذار اخيه مطلقا سواء كان كاذبا او صادقا وينبغي ان يمر عليه الليلة الواحدة حتى يبقى اخاه ويتلقاه بوده وكرامة ويقول كيف كنت بعدي وكان اصحاب رسول الله صلعم اذا تلاقوا تصافحوا والتقى كل واحد منهما بيده على عنق الاخر وضمه الى نفسه كذا في الصحاح واذا تغرقوا تصافحوا والضاغ هو الاخذ باليد وكذلك المصافحة وحمد والدمع ويستغفر والدمع عند ذلك وان التقوا ان للوصل وافترقوا في اليوم مرارا ويحب لاخيه من الخير والفضل على نفسه اكثر مما يحب له الخوه ويهدي الى اخيه المسلم من الهدايا ما تنشرح له عن طيبة نفس وحسن رضاء وما يهديه عن كلفة وتستحياء وينبغي من اخيه ما يهدي اليه ابدا وان قل وينشر تكثيرا اي يبرامة فخر كثيرا ويزداد له حبا وبكافيه اي يعطي عوضه بخير من ذلك الهدي ان وجد ما هو خير من ذلك ويشكر له اي ثاني بما ينبغي عن تعظيمه بسبب انعامه ويثني عليه خيرا ويدعو له ويقول جزاك الله خيرا فانه ابلغ في الثناء والدعا هكذا ورد في الحديث ولا يكتم صنيعه بل ينشر مكسوبه وخير ما يهدي الرجل لاخيه المسلم الكلمة من الحكمة فان الحكمة ضالة المؤمن فهو خير في دينه من الاموال العظام في دنياه ويؤثر بما يجد من الطعام واللباس اخاه في الله اي يختاره على نفسه ولقد اهدي بعض الصحابة رأس شاة ضب على انه مفعول اهدي لاخر فاكله سبعة ابيات جمع بيت والجمع الكثرة لبيوت حتى رجع الى الاول وبذا ما قال ابن عمر رضه اهدي لرجل من اصحاب رسول الله صلعم رأس شاة فقال اخر فلان احوج اليه مني فبعث به اليه فبعثه ذلك الاخر الى اخر فلم يزل يبعث به واحدا الى اخر حتى رجع الى الاول بعد ان تداوله سبعة ويتفقد عامن انعم عليه قوله بالشر عليه مفعول بالدعا فان دعاء المنعم على المنعم عليه مستجاب بالحديث ويزور اخاه المسلم بالضب غبا بكسر الغين المعجمة والباء الموحدة المشددة اي ان تزوره يوما وتدعوه يوما وقال الحسن الغبة في الزيارة ان تزوره في الشهر مرة كذا في مختار الصحاح ان خاف سامته اي ملالته وانقباضه ويزور كل يوم ان امن من ذلك المذكور من السامة والانقباض يحب اي يطلب في ذلك الفعل اعني زيارة الاخ جزيل الثواب

من الدرع فاذا اتى الى باب اخيه المسلم يستأذن للدخول عليه ولا يقوم قبالة بالضم والتخفيف
اى مقابلة الباب ولحذائه بل يقوم قريبا من احد ركنيه اى احد جانبيه في الصحاح ركن الشيء
جانبه الاقوى ولا يطلع اى لا ينظر منطلعا في البيت من صير الباب بكسر الصاد المهملة اى
شقه بالفارسية سكاف در وينادن ثلثا ويقول في كل مرة السلام عليكم يا اهل البيت ثم
يقول ايدخل فلان ويكث بعد كل مرة مقدار ما يفرغ الآكل بالمداسم فاعل من اكل يأكل وقعد
ما يفرغ المتوضي من وضوئه والمصلي باربع ركعات من صلوته فان اذن له دخل والا رجع
سالما عن الحقد بالفارسية كينه والعداوة ولا يجيب الاستيذان على من ارسل البه
صاحب البيت رسولا فاني بدعوته واذا لم يرسل اليه احد بل نودي من البيت وقيل من على
الباب لا يقول انا فانه ليس بجواب في طريقة الادب بل يقول ايدخل فلان فان قيل لا رجع
سالما من الحقد والعداوة وذلك من حسن الخلق والتواضع قال النبي عليه السلام ان
الرجل ليدرك بحسن الخلق درجة الصائم القائم وروي بعض السلف برسول الله عليه السلام
فلم يجادف الرسول فلما سمع حضره وكانوا قد تنزلوا وفرغوا فخرج اليه صاحب المنزل وقال
قد خرج القوم قال هل بقي بقية قال لا فكسرة ان بقيت قال لا لقد وسعهما قال قد علمنا
قال
فانصرف بعد الدرع على طيب النفس فقيل له في ذلك قال قد احسن الرجل دعانا بنية
ورددنا بنية قال الامام فهذا هو معنى التواضع وحسن الخلق وحكي ان الاستاذ ابا القاسم
الجنيدي رحمة الله عليه دعاه صبي الى دعوة ابيه اربع مرات فرده الاب في المرات الاربع و
هو يرجع في كل مرة تطييبا لقلب الصبي في الحضور ولقلب الاب في الانصراف قال فهذا تنوسق
قد ذللت بالتواضع للدرع فاطمأنت بالتوحيد وصار صاحبها بانصاته في كل رد وقبول
عبرة فيما بينه وبين ربه فلا تنكسر بما يجري من العباد من الاذلال كما لا يستبشر بما يجري
منهم من اكرام بل يرى الكل من الله الواحد القهار ومن سنة الاسلام اكرام الزائر من
قبيل اضافة المصدر الى المفعول والقاء الوسادة تحته والقيام لخدمته ويجعل الزائر

ان لا يرد

ان لا يرد كرامة اى اكرام المزور عليه واحترامه له وهذا من قبيل اضافة المصدر الى فاعله
فانه اى الرد تهاون لحق المسلم اى الاستخفار له وفي الحديث ثلث لا ترد احدها الوسادة
والثاني الدهن والثالث اللبن فينبغي ان لا يرد شيئا منها بل يقبلها فيشرب اللبن و
يمس بالدهن ويجلس على الوسادة الا ان يتواضع الزائر للدرع تنبو الارض لا على
الوسادة فيقبلها من غير عليها ثم يقول احدهما للآخر كيف اصبحت او كيف حالك
فيقول له صاحبه مؤمنا او في خير وعافية والحمد لله رب العالمين ثم اذا استقر بها
فان قدم عليه ما حضر من طعام وشراب ولا يتكلف له شيئا ليس عنده فان من
شرائط الاخوة طي بساط التكلف ويكون بحيث لا يستحي منه مما لا يستحي من
نفسه قال علي شر الاصدقاء من تكلف لك ومن احوجك الى مداراته والجأك
الى الاعتذار وقال الفضيل انما تقاطع الناس بالتكلف بزور احدهم اخاه فيتكلف
له فيقطعه ذلك عنه وقال بعض الصحابة رضي الله عنه ان الدرع لعن المتكلفين فقال
عليه السلام انا والاتقياء من امتي براء من التكلف وفي حديث يونس النبي عليه السلام
ان زاره اخوانه فقدم اليهم كسرا من خبز شعير وجزرا هم بقلا كان بزرعه ثم قال لولا ان
الدرع لعن المتكلفين لتكلفت لكم كذا في الاحياء والعوارف ومن السنة ان يتهيأ
للقاء الاخوان ويتجمل لهم فليس ثوبا من انظف الثياب افضل من النظافة وهي الطهارة
ويتطيب ويمتشط ويتوضأ ثم يخرج اليهم ومن اداب حفظ المودة القديمة وحفظ الا
سرار الاخوان فيجب عليك ان تسكت عن اسرار اخيك التي نبهتها اليك فلا تنبهها الى غيره
البتة ولا الى خص اصدقائه ولا تكشف شيئا منها ولو بعد القطيعة والوحشة فان ذلك
من لوم الطبع وخبث الباطن قيل لبعض الادباء كيف حفظك للسر فقال انا قبره ومن
هذا قيل صدور الابرار قبور الاسرار وقال آخر واراد الزيادة عليه سر واما الستر
في صدري كتاب بقبره لاني ارى المنبور بنشر الشر اذا بشار الاخ اى اختباره على

فيجلس صح

نفسه بالمال قال ابو يزيد البسطامي ما غلبني احد مثل ما غلبني شاب من اهل بلخ قدم علينا حاجا فقال لي ما حد الزهد عندكم قلت اذا وجدنا اكلنا واذا فقدنا صبرنا فقال هذا عندنا كلاب بلخ قلت له فما حد الزهد عندكم قال اذا فقدنا صبرنا واذا وجدنا آثرنا وروي ان ابا الحسن الانطاكي اجتمع عنده بضع وثمانون رجلا بقرية بقرب الرملة وله ارغفة معدودة لاشبع خمسة منهم فكسر الرغفان واطعموا السراج وجلسوا للطعام فقاموا وقد طعام فاذا هو بحاله لم يأكل احد ايثارا منه على نفسه وجاء رجل الى ابي هريرة رضي الله عنه فقال اريد ان اواخيك في الله فقال اندري ما حق الاخاء قال عرفني قال لا تكون احب بدينارك ودرهمك مني فقال لم ابلغ هذه المنزلة بعد قال فاذهب عني وقال ابو سليمان الداراني لو ان الايثار كلها في جملتها في قسم اخ من اخوانه لاستقللها والروح اي من اداب السلف ايثار الاخ على نفسه بالروح قيل لكرز بجاءة من الصوفية الى بعض الخلفاء فبسط النطع لضرب رقابهم وفيهم ابو الحسين النوري والشحام والرقام فقدم النوري الى السياف فقتل الى ماذا بادر فقال اوثر اخواني بفضل حيوة ساعة فكان ذلك سبب نجاة جميعهم وحكي عن حذيفة العدوي قال لما اشتد يوم اليرموك تطلب ابن العم لي وسعي شيء من ماء وانا اقول آه كان يرمى سعته ومسحت وجهه فاذا انا به فقلت لسقيك فاشار اني نعم فاذا رجل يقول اخ فقال ابن عمي انطلق به اليه فاذا هو بهشام بن عاص فقلت لسقيك فسمع هشام آخر يقول اخ فقال انطلق به اليه فجئته فاذا هو قد مات ثم رجعت الى هشام فاذا هو قد مات ثم رجعت الى ابن عمي فاذا هو ايضا قد مات وهذا الذي ذكره المص رحمة الله عليه هو الظاهر الموافق لما قال ابو حفص الايثار ان يقدم حظوظ الاخوان على حظوظه في امر الدنيا والاخرة ودون بعضهم وقال حذيفة الايثار ان تؤثر بجوع آخرتك على اخوانك قال ان الدنيا اقل خطرا من ان يكون لايثارها محل

اوذكر

اوذكر ومن هذا المعنى ما نقل ان بعضهم راى اخاله فلم يظهر البشر الكثير في وجهه فانكر اخوه ذلك منه فقال يا اخي سمعت ان رسول الله عليه السلام قال اذا التقى المسلمان ينزل عليهما مائة رحمة سبعون لاكثرهما بشرا وعشرة لاقلهما بشرا فاردت ان تكون اكثر بشرا مني ليكون الاكثر لك ذكر في المعارف هذا وذكر في شرح الحطب في بيان شاء الله تعالى للاسخياء المؤثرين بقوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ان اسأل موسى عليه السلام ربه تعالى ان يراه بعض درجات محمد عليه السلام وامته قال الله تعالى يا موسى انك لن تطيق ذلك ولكن اريك منزلة خليلنا من منازله فضلته بها عليك وعلى جميع خلقي قبل فكشف عن ملكوت السماء فنظرت الى منزله كادت تتلف نفسه من انوارها وقربها من الله تعالى عز وجل قال يا رب بم بلغت به الى هذه الكرامة قال بخلق احصصته به من بينهم وهو الايثار ومن اداب السلف رفض اي ترك صحبة من لا يستحيي ولا يحتشم اي لا ينقبض ولا يجترم بل ينبسط كل الانبساط بلا مبالات في المذهب الحشمة الا انقباض من اخيك في المطعم وطلب الحاجة لهم من الاحتشام يقال احتشم واحتشم منه اذا انقبض منه واستحيى انتهى حتى قالوا ما وقع من وقع في بيته ما نافية ومن موصولة الا بصحبة من لا يحتشم وقالوا اقبلوا اخوانكم اقبالا بالايمان وردوا بالكفر فان الله تعالى جعل ما بين ذلك في مشيته قال الدمنهوري وبغفر ما دون ذلك لمن يشاء هذا ما ذهب اليه ابو الدرداء وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم من انه اذا وجد من احد الاخوين ما يوجب التقاطع لا يبغضه ولكن يبغض عمله قال الله تعالى لنبيه فان عصوك فقل اني بريء مما تعملون ولم يقل اني بريء منك وقالوا اذا تغير اخوك وحال عما كان عليه فلا تدعه

لاجل ذلك فان اخاك يتعوج مرة وينتقيم اخرى وقيل كان شاب يلازم
مجلس ابى الدرداء رضى الله عنه وكان ابو الدرداء رض يميزه على غيره فابتلى
الشاب بكبيرة من الكبائر فاشتهى ذلك الى ابى الدرداء فقيل له لو اجدته وبجرة
فقال سبحان الله لا يشرك الصاحب لشئ كان منه فان هذا يعنى وقت
الوقوع فى عشرة احوج ما كان الى الاخ بان ناخذ بيده ونتلطف به فى المعاتبة
وندعوا له ما جود الى مكان عليه بذا وذهب ابو ذر الى الانقطاع قال اذا انقلب
اخوك عما كان عليه فابغضه من حيث احببته وراى ذلك من مقتضى الحب
فى الله والبغض فى الله وقد قال المص رحمه الله عليه بكلا المذهبين ولما كان
طريق العموم اللطف واقفه ذكره المص رحمه الله عليه بهذا اولا واخر ذلك مذ
هب ابى ذر رضى الله عنه الى فصل المجالسة كما سياتى وكانوا اى السلف اذا ظفروا
بمن يصلح للمصادقة والاخوة تمسكوا به ولم يضيعوه بعدم الالتفات اليه علما بان
الصديق الصدوق اى المبالغة فى الصدق والمودة اعز من الكبريت الاحمر هذا مثل
فى كمال الندرة وهو اى الكبريت الاحمر كناية عن الاكسير الخالص وقيل هو صفة
الموصوف المحذوف اى اعز من الذهب الخالص الاحمر والكبريت بمعنى الخالص
يقال ذهب كبريت اى خالص اصرح به فى الصحاح وقد كانوا التزموا فى الصحبة
اى فى المصاحبة مع الاخ ان يشاركه الرجل اخاه فى المكروه والمحبوب ولا يتلونون
له بان يشاركه فى الرفاهية والامور المحبوبة المطبوعة ويشركه فى اوان الضجرة
والدواهى المكروبة وبه نصفرا اى بعد صغيرا سبرا ما يصنع الى اخيه من الالطاف
وبسعظم ما يصنع اخوه اليه وبوفى له فى حيوته وبعد وفاته فالوا معنى الوفاء
الثبات على الحب وادامته الى الموت معه وبعد الموت مع اولاده واصدقائه فان الحب
انما يراد للاخرة فاذا انقطع قبل الموت حبط العمل وضاع السعى ولذلك قال عم فى البقعة

الذين يظلهم الله يوم لا ظل فعاشا على ذلك كما ذكر ما من الوفاء مراعاة جميع اصدقائه واقربائه و
المتعلقين به ومراعاتهم وقع فى قلب الصديق من مراعات الاخ نفسه فان فرحة يتفقد
من يتعلق به اكثر ازلا يرد على قوة الشفقة والحب الا تعديها من المحبوب الى كل من يتعلق
قالوا حق الكلب الذى على باب داره ينبغى ان يتميز فى العلف على سائر الكلاب فكان واحد من
السلف يمر فى باب جار اخيه ويقول هل لكم من رب هل لكم من حاجة وكان يقوم
بما من حيث لا يعرفه اخوه ومن الوفاء ان لا يصادق عدو صديقه قال الشافعى رحمه الله
اذا اطاع صديقك عدوك فعداوته كافى عداوتك وقال بعضهم قليل الوفاء
بعد الممات خير من كثيرة فى حال الحيوة ولذلك روى انه صلعم لم يجز ارض عليه فقال
انها كانت تاتينا ايام خديجة وان اكرم العهد من الدين وقد كان من السلف من يتفقد عيال
اخيه واولاده بعد موته اربعين سنة يقوم كما جاتهم ويزورهم اليه كل يوم ويقوم بما له
فكانوا لحيث يرون منه لا يرون من ابيهم فى حيوته كذا فى الاحياء وان لا يسال عما
فقد بينهم فانه قد يوهم تهمة السرقة بحسب بعض الافهام قال احمد القلانسى دخلت
على قوم من القراء بواسط بالبصرة فاكرمونى وبجلونى فقلت يوما لبعضهم ابن ازارى
فسقطت عن اعينهم ذكره الشيخ ولا ينبغى هذا الى وهذا لك او لغلمان فانه ينبغى
باختصاص الملك ومن اداب الاخوة ان لا يرون لانفسهم ملكا يختصون به قال
ابراهيم بن شيبان نصحب من يقول نعلى بياء المتكلم ولا يجرى على لسانه كنت لك
ولم تكن لى فانه يشعر بالامتنان ويورث الشامة ولا يجرى ايضا ان يقول افعل كذا
عسى ان يكون كذا او لا افعل كذا لعلة يكون كذا وكذا لا يجرى ان يقول لو كان كذا لم يكن
كذا ولبث كان كذا واشباهه فانهم يرون امثال هذه التقريرات عاتية واذا قال
قم بنا لا يقول الى اين اولم اولاى سبب بل ينبغى ان يقوم على الفور بلا سوال وقال
بعض العلماء من قال لكم حين الدعاء الى من فلا تصحبه واذا استاذن من اله شيا لم

لا يقول كم تريد اويش بفتح الهمزة وسكون الياء وكسر الشين المنون مخفف من اي شيء
لكثرة استعماله تصنع به فالوامن قال هكذا فقد ترك حق الاخاء قال ابو سليمان
الدارانى كان لى اخ بالعراق وكنت آتيه فى النوائب فقول اعطنى من مالك شيئا كان
فكان يلقى الى كيسه فاخذ منه ما اريد فجئته يوما فقلت احتاج الى شيء فعندكم تريد فوضع
حلاوة اخائه من قلبى ومن اداب السلف ان يكون نفسا هما كنفس واحدة امتزاجا
وابتلافا حتى يجد فى نفسه اى فى لذة ما يأكله اخوه كما قال ابو سليمان الدارانى رحمه
الله اللقمة اخا من اخوان فاجد طعمها فى حلقى وكانوا اى السلف يرون الرجل اذا قال
كيف اصبحت ثم لم يتم يجيب حوائجه ولم يتم مصالحه فكلامه سخرية واستهزاء واذا قال
لاخيه مرحبا واهلا انى احبك سهلا انيسا اهلا فانس ولا تستوحش
فلم يكن اهتمامه لاهله اى لاهل اخيه ونفسه مثل اهتمامه لنفسه فكلامه ذلك باطل وخلاف
ولا يعاتب اخاه المعاتبة مخاطبة الاذلال والمعاتبة فوقها حتى كاوز مساويه بفتح الميم اى
مثالبه ومعايبه كما سترجع حسن على غير القياس بل ينبغى ان يتجاوز ويترك عيوبا وتغافل
اذا عاجز عن قهر نفسه كما لك عاجز فيما انت مبتلى به قال الرجال المهذب قال الفضيل
الفتوة الصحيح عن ذلات الاخوان وقال بعضهم الصبر على مضض الاخ خير من المعاتبة
والمعاتبة خير من القطيعة والقطيعة خير من الوقيعة قال الامام انك لو طلبت متزها من كل
عيب اعتزلت عن الخلق كافة ولم تجد من تصاحبه اصلا فامش الناس احد الاثنين
ومساوى فاذا غلبت محاسن على المساوى فهو الغاية والمنتهى قال الشافعى رحمه ما احد
من المسلمين يطيع الله فلا يعصيه ولا احد يعصى الله تعالى فلا يطيعه فمن كان طاعته تغلب
فهو عدل مقبول الشهادة واذا جعل مثل هذا عدلا فى حق الله تعالى فكيف نراه عدلا فى حق
نفسك ومقتضى هواك اولى هذا ولا يقبل قول واش على احد الا ببينة عادلة
الواشى الغماز والبينة العادلة ما كان شهوده عدولا بل لا يجرح احدا ولا يبغضه بقول احد

بل يقول عذلا من او بجرة صارفة وبتوب ويعتذر الى من اساء اليه وب تخاونه ولا يسأل
من اغيبه فى الطريق من اين جئت واين تذهب فربما لا يمكنه اخبارك فيخاصم الى ما يكذب
فيه فيقع فى الاثم وبكره معاملة مع اخوان الدين فى شيء من امور الدنيا كالسفر والمبايعة والشركة
مثلا ان يكح بنته لابن اخيه فى الله فان اشار هذه الامور فلما يخلو عما يوجب الضجرة و
القطيعة فالاولى تركها مع الاخوان فانوا هذا فى حق الاخوان الذين هم لم يبلغوا بعد
الى المرتبة العليا من الاخوة واما بعد اوصلوا الى تلك المرتبة فلم يكره لهم ذلك قال الله تعالى
وامرهم شورى بينهم الا يرى الى رسول الله صلعم واصحابه رضى الله عنهم كم جرى بينهم من المشاركة و
المبايعة وغير ذلك **فصل فى سنن المجالسة** وسنن المجالسة وآدابها كثيرة منها ان
يجالس الاخوان على الوضوء فى احسن هيئة واجمل لباس وفى الحياء ان يقوم الاكبر فى السن
اى ان لم يكن الاصغر اعلم وافضل من الاكبر يدل عليه ما ذكره فى الجواهر كما سيجيء فنظر من
هذا انه ينبغى ان يحمل قول الحص قبيل فصل سنن الكلام ولا يتقدم على الكبير فى السن
فانه يورث الفقر على هذا التقييد ايضا والا فصدر فى العلم فى شرف المجالس قال فى
الجواهر لا ينبغى للشيخ الجاهل ان يتقدم على الشاب العالم فى المشى والجلوس والكلام
وذكر فى الخاصة الخلق انه كان فى بنى اسرائيل اذا تقدم الصغير قدام الكبير والجاهل قدام
العالم انشقت الارض فابتلعت الصغير والجاهل وفى الحديث جر المجالس بالمستقبل
بصيغة المجهول به الغبلة ويوسع المكان توسيعا لمن يريد الجلوس اليه اى متوجها الى جنبه
ولا يجلس بين اثنين ولا يفرق بينهما تفريقا الا باذنهما لانه قد يكون بينهما الحجة وجريان
سر يشق عليهما التوقة ولهذا قال المتور رسول الله صلعم فى حديث رواه ابن عمر رضى الله عنه
لا يحل لرجل ان يفرق بين اثنين الا باذنهما ذكره فى المصابيح ولا يجلس وسط الحلقة بسكون
اللام لما روى عن حذيفة رضى الله عنه قال صلعم ملعون على لسان محمد صلعم من قعد وسط الحلقة
وهو ان يأتى حلقة فيتخطى رقاب الناس ويقعد وسط القوم ولا يقعد حيث ينتهى به

المجلس ويقعد وسط الحلقة حابلا بين وجوه المتحلقين فيجب بعضهم عن بعض وانما العلماء يتم يلعنونه ويذمونه وانما قيد بلسان محمد صلعم تشديد الوعيد لان اللعن على لسان النبي اعظم كذا في شرح المصابيح ومن لم يوسع له احد في جنبه فليجلس في اوسع مكان يجده ولا يقيم احدا عن مجلسه ليجلس فيه قال الامام النووي اصحابنا استثنوا من هذا الحكم الف المسجد موضعا للتدريس والاقتداء فهو احق به فلان يقيمه كذا في شرح المصابيح فان قام له احد من عند فظ عن مجلسه ثم يجلس فيه ما روى عن سعيد بن ابي الحسن انه قال جاءنا ابو بكرة في شهادة فقام لرجل من مجلسه فابى ان يجلس فيه فقال ان النبي عم نهى عن هذا ولا يقعد في المجلس بل يجلس حيث ينتهي اليه الآن يقدمه اهل المجلس الا ان يقدمه اهل المجلس او صاحب البيت ولا يجلس بين الظل والشمس فانه مقعد الشيطان في شرح المصابيح عن ابي هريرة رضي انه قال اذا كان احدكم في الفيئ اي في الظل فقلص اي ارتفع الفيئ عنه فصار بعضه في الشمس وبعضه في الفيئ فليقم في ذلك الموضع فانه اي ذلك المجلس مجلس الشيطان اضافه الى الشيطان لانه الباعث عليه والآمر به لتصيبه الشمس لانه مضر بالمزاج لاختلاف حال البدن بها يكره المتضادين ويجلس الاخوان في مكان متراضين يعاد ترا ضون في الصف اذا انضموا تلاصقوا فضول غير متفرقين في موضع البيان لما قبله فان ذلك من ايتلاف القلوب وعن جابر بن سمرة رضي انه قال جاء رسول الله صلعم واصحابه جلوس فقال مالي اراكم عزين اي متفرقين لا يجمعكم مجلس واحد والمفرد عزة وهي الفرقة من الناس واصلها عزوة حذفت الواو وجمعت جمع السلامة على غير القياس يعني لم جلسهم متفرقين اي اجلسوا متحلقين او متصافين انتهى ويختار للمجالس قراء اهل الاسلام واهل الورع بالنصب واهل الايمان والعلم وفي الحديث جالس الكبراء جمع كبير مثل فقيه وفقهاء وسابل العلماء وخالط الحكماء وبجالس من يذكرك بتشديد الكاف المكسورة قوله انه نصب على انه مفعول بذكر وقوله رؤيته رفع على انه فاعله ويزيد في عمله منطقه اي نطقه وتكلمه ويرغبك في الآخرة عمله ترغيبا

قال الامام

قال الامام الغاجر اذا صحب فتيا وهو ينتظر الى خوفه ومداومته فيسترجع عن قريب ويستحي من الناصر ان يكسلان يصحب الحريص في العمل فيحرص حياء منه قال جعفر بن سليمان بينما فترت في العمل نظرت الى محمد بن واسع واقبال على الطاعة فيرجع نشاطي الى العبادة وفارقني الكسل وعملت عليه اسبوعا انتهى ويحفظ امانة المجلس وهي ما يجري فيه وفي الحديث اتما يتجالس المتجالسان بامانة الله تع فلا يحل لاحد منهما ان يفشي على صاحبه ما يكره افشاءه ولا يفشي سر صاحبه فانه من الخيانة وخبث الباطن ولا يتناجى اثنان اي لا يتكالم احدهما مع الآخر سرا في المجلس دون الثالث اي عنده فانه اي التناجي يؤذي المؤمن او يسيئ الظن بهما اساءة ويستاذن جليسه للقيام عن مجلسه ولا يجلس احد في محل بعده اي بعد ذهابه فاذا عاد فهو احق به اي بمجلس الذي قام عنه ولا يقوم بعضهم لبعض فانه من سنة الاعاجم قال في الاحياء القيام مكروه قال انس رضي ما كان شخص احب الينا من رسول الله صلعم وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهته لذلك وروى انه صلعم قال من سره ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار وبهذا ذكر في المصابيح وقيل التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء بدليل قوله صلعم للانصار حين سعد بن معاذ رضي قوموا الى سيدكم فانه قيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين وقال الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي صلعم قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم بعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روى انه صلعم قال لعكرمة ولعدي بن حاتم فعلى تقدير صحته محمول على ما لبعضهما بذلك على الاسلام لكونهما سيدي قبيلتين او على بعض آخر كان اقتضت الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشعار لكريه كذا في شرح المشارق هذا ثم اعلم ان التحقيق في هذا المقام هو ان القيام ان كان على سبيل الاكرام او على سبيل الاعظام اذا كان غير مشوب بخطأ من الخطوظ النفسانية يجوز ولا يكره بل يكون حسنا في بعض المواضع يؤيده اذكر عن شرح السنة حيث قال

وعن النبي صلعم لا تقوموا كما يقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا كانهم يريدون به ذلك وان تعظيمهم للمار والنصب واما اذا لم يطلب المآوى ذلك وكان التعظم لعلمه وصلاحه فلا يكون القيام لله تع فيكون حسنا انتهى ومن السنة ان يكون المجلس كله ذكرا و موعظة فانه كفارة المجالس السوء قبله ومجلس اللغو حسرة وندامة يوم القيمة صرح به في الخير وهجر الرجل اخاه ويثنى عليه بما يرى عليه من شر ورشد بضم الراء الرشاد وهو ضد الغي والضلال كذا في مختار الصحاح فانه اى الاخبار والثناء يزيده رغبة في الخير والرشاد ويرفع الاذى بفتحتين ما يوجب التاذي كالهوام والاشياء الغير الظاهرة عن ثوب اخيه ووجهه وبريه اراءة اى يبصره ما اخذه ثم يطرحه ليحصل كما للامن والاطمئنان لاخيه فيقول له اخوه ثالث يداك جزاء اخذه بخلة الفعلية موضع الدعاء وكذا قوله حدمك وقوله والا اخذت في قوله او يقول خدمك بنوك وبنو بنيك كما خدمتني انت فيقول له صاحبه وهو الذي رفع الاذى اى يقول في مقابلة الدعاء الاول والا اخذت يداك سوء وشرا او يقول في مقابلة الدعاء الثاني حفظك الله تع بنيك وبني بنيك على العقوق لك فالوا ان ذلك يزيد الالفة والمحبة من الطرفين ويقول اهل المجلس عند القيام سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك فان ذلك المذكور طابع بفتح الباء وكسرها الخاتم اى مهر وتوقيع على مجلس الذكر يقال طبع على الكتاب اذا ختمه كذا في المغرب وفي الخبر آمين طابع رب العالمين وكفارة بتشديد الفاء صرح به في الديوان المجلس اللغو ولا يهجر المسلم اخاه فوق ثلث ايام مهما غضب عليه وهجرهما الذي يبدأ بالسلام فاز ابو ايوب الانصاري رض قال النبي صلعم لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلث يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام قال صلعم من اقال عثرة اقاله الله تع يوم القيمة قال عكرمة رض قال الله تع ليوسف عم يعقوب عن الخوتك رفعت ذكرك في الذاكرين ذكره في الاحياء ولا باس بان يهجر اخاه لذنب ارتكبه حتى يعلم اى يعجزه الى ان يعلم انه اخذ منه

اى اوقع

اى اوقع بدله توبة نصوحا في الصحاح نصحت الابل الشرب اى صدقة وانصحتها انا اى اروتها ومنه التوبة النصوح وهي الصادقة والنصح بالفتح مصدر فولك نصحت الثوب خطته ويقارب منه التوبة النصوح ولا يبعد ان يقال انه من الناصح بمعنى الخالص قال الاصمعي الناصح الخالص من العسل او غيره وكل شئ خلص فقد نصح ومن السنة ان يدعو الله تع لاخيه المسلم الغايب بالخير والسلامة ويكتب اليه الكتاب فخير اما انتهى الى حاله بعده واحوال الغايب جمع اهل او اولاه مستخبرا عما هو فيه من الامور والاطوار جمع طور بالفتح والكسر وهو الحال صرح به في كتب اللغة ويبدا بالكتاب بنفسه فيكتب من فلان بن فلان الى فلان ابن فلان اما بعد فاني احمد الله الذي لا اله الا هو واصلي على رسوله المصطفى ويزيد في الثناء على الله تع ورسوله صلى الله عليه وسلم ما شاء ثم يكتب ما اراد اى ما يظهر له من مهماته عنن ومن السنة ان يجعل التراب الحلال الخالي عن الشبهة اى بتوقه على كتابه يقال ذر الملح والدواء اى فرقه وبابه رد ونا قيد نا التراب بالحلال لما روى ان رجلا كان يكتب رقعة وهو في بيت كراء فاراد ان يترب الكتاب من جدار البيت فخط بيده الى البيت باكراء ثم خط بيده لاخط لهذا فاترب الكتاب فسمع هاتفا يقول سيعلم المستخف بالتراب ما يلقاه غدا من طول الحساب ذكره في شرح الخطب او يضعه اى يضع كتابه على الارض ثم يرسله اظهارا للتواضع وكتب الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين في النصيحة والموعظة والانذار اى التخويف ومصاحف المسلمين وكانت حاله بين اللغو اى قول الباطل يقال لغا يلغو اى قال باطلا او الكذب وزخارف القول اى زينته كالتسجيع والتجنيس ونحوهما وكانت مقصورة على الواقع المهم من امر الدين واعمال المسلمين كالتعزية والتهنية وهي ضد التعزية بالفارسية مبارك باد كفتن والشكر والعتاب والاعتذار ء الثناء والاستشارة من الشورة وفي بعض النسخ والاستبشار من البشارة وكان نصا طلب النصرة ونحو ذلك فالبين الواقع المهم بالامور المذكورة اشار بقوله وجاء في الخبر تفصيل اعمال الخير بعضها على بعض الى ان تلك الامور ليست بدرجة واحدة بل على مراتب متفاوتة

بحيث بعضها اهم من البعض فينبغي للمؤمن في كتابة ان يقدم الاهم فالاهم وهو قوله صلعم ولو قال
بدله مثل قوله صلعم لكان اولى كما لا يخفى بزنج بفتح الباء صيغة امر من برت بالكسر اذا احسنت اليه
والديك ولو سافرت في ذلك سنتين لو هذه للوصل وكذا فيما بعد ما في المواضع الثلثة ووصل
من وصل كعد من وعد رحمك ولو سافرت في ذلك سنة وعد بضم العين امر من عاد المريض يعوده
عيادة المسلم المريض ولو على يهودي الصحاح الميل من الارض منتهى مد البصر وصل على الجنازة ولو
على اربعة اميال فعلم منه ان بر الوالدين افضل من صلة الرحم وصلوة الجنازة افضل من
عيادة المريض المسلم فصل طلب الحوائج حاجة بزنة عنبة قال بعضهم من استغنى بالله عن
الناس احوج الله تع اليه الطالبين وان احق ما يلزم المؤمن التقي بتشديد الياء اي المتقي ان يتعفف
اي يتكلف عن طلب الحوائج متوجها الى الناس فاذا اي طلب الحوائج من الناس فتنة عظيمة
وبلية بتشديد الياء جسيمة اي كبيرة شديدة وهو اي الطلب المذكور شين الوجه الاحمر
بالماء المهملة في تحار الصحاح سنة حمراء اي شديدة وموت احمر يوصف بالشدة ومنه
الحديث كنا اذا احمر الباس قاربنا شرح المصابيح ان العرب يرى ان في كل احمرة وشدة
فوق ما يعتقد في غيره ولذا وصف الشديد بالاحمر وقد يصح بالزاء المعجمة فيقرن بالاسد
والاقوى يقال رجل زعر فيه زعارة اي شديد الغلب وفي حديث ابن عباس بصر افضل
الاعمال احمزها اي منها واقواها وقد يفسر بكيوان البحر شبه بالمخاط ينقبض وينبسط
على الدوام فكثيرا ما يلقيه الموج الى ساحل البحر فيموت فيه بانتظار ان يأتيه الموج ويوصله الى
البحر على الاحوار الغير المقيدة بقيد النفس وفي الحديث من استعف اي طلب العفة اعفه الله
اي رزقه له العفة وهي حفظ عن المناهي ومن استغنى اي طلب الغنى عن الناس
اغناه الله تع عنهم ولفظ الحديث هكذا من استعف من الله تع يعفه الله تع ومن يستغن الله
يغنه الله تع ومن يتصبر يصبره الله تع يعني ان من منع ما دنى قوة وترك السؤال استهل الله
عليه الغناء وان من اظهر من نفسه الغنى وترك السؤال وحفظ ماء وجهه يجعل الله تع غنيا

وان

وان من يكلف الصبر اي امر نفسه بالصبر يسهل الله تع عليه الصبر كذا في تنوير المصابيح و
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلعم قال على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسئلة اليد العليا
خير من اليد السفلى فاليد العليا هي المتعففة قال الخطابي هذا اشبه واصح في المعنى و
يؤيد عليه ذكره صلعم حين يذكر الصدقة والتعفف عنها فهي من علو المجد والكرم اعني التعفف
عن المسئلة والترفع عنها لا من العلو الحسي كما توهم كثير من الناس من ان اليد العليا هي المنفقة و
السفلى هي السائلة ذكره البيهقي في كتابه المسمى بالترغيب والترهيب وروي عن النبي صلعم
انه كان يوم القيمة انبت الله تع من امتي اجمة فيطيرون من قبورهم الى الجنان بسرعون فيها او
يتسرعون كيف شاؤا فيقول لهم الملائكة هل رايتم جهنم فيقولون لا هل رايتم الصراط فيقولون
لا هل جزتم الصراط فيقولون لا فيقول الملائكة من امة من انتم فيقولون من امة محمد صلعم
فيقولون حدثونا ما كانت اعمالكم في الدنيا فيقولون كنا قبلنا فبلغنا الله تع هذه المنزلة بفضله و
رحمته فيقولون وما هي فيقولون انا كنا خلونا نسجي ان نغضب ونرضى لليسير مما قسم لنا
فيقول الملائكة بحق لكم هذا كذا في روضة الناصحين ولقد اوصى رسول الله صلعم ثوبان ان لا يسأل
احدا حيث قال صلعم من يتكفل ان لا يسأل الناس شيئا واتكفل له الجنة قال ثوبان رضي الله عنه
انا يا رسول الله وكان يشتد الناقة اي الفر فلا يسأل احدا ادنى شيء حتى كانت يسقط منه
العصا او السوط فلا يسأل احدا ان يناوله بل ينزل من دابته فيأخذه كذا في تحفة الابرار
ثم من لا يتعفف عن طلبة الحاجة فالسنة فيان يتوضأ ويصلي ركعتين ويرفع اي يعرض حاجته
الى الله عز وجل قبل الوعض الى المخلوق ثم يخرج يوم الخميس بكرة اي في وقت الصبح ويقرأ اخر
سورة آل عمران وآية الكرسي وانا انزلناه وام الكتاب اي الفاتحة وسمي ام القرآن ايضا لانها
مفتتحة ومبدؤه فكانها اصله ومنشأه كذا في تفسير البيضاوي ثم يحمد الله تع ويثني عليه بما هو اهله
ثم يصلي على النبي صلعم ثم يقصد بكسر الصاد من باب ضرب اتى الناس واوهم ان وجد
والا فاكرم الناس نسبا وحسبا وهو اي الطلب بفتحتين ما يعده الانسان من فاقة

اما بالكناية كذا في الصحاح فالظاهر من ذكر قوله نسبا في مقابلة ان يكون المراد من النسب ما يعد الانسان من المفاخر الكائنة من قبل امه او ابيه لكن التبادر والتعارف في العرف من نحو قولهم فلان كذا وكذا حسبا ونسبا ان يكون المراد منهما على عكس ما ذكر كما لا يخفى وهذا والتحقيق فيه ان لفظ الحسب يستعمل في ثلثة معان احدها ان يكون من مفاخر آبائه كما قال الجوهري والثاني ان يكون من مفاخر الرجل نفسه كما قال السكيت والثالث ان يكون اعم منهما كما ذكره المغرب فقولهم في صدد المدح فلان كذا وكذا حسبا ونسبا انما هو على احد المعنيين الاخيرين دون الاول واما على الثاني فظاهر واما على الثالث فبان يذكر الحسب وبرادبه ما عد النسب بقرينة المقابلة لما تقرر عندهم من ان العام قد يذكر في مقابلة الخاص ويراد به ما عدا ذلك الخاص على ما نبه في قوله تعالى تنزل الملائكة والروح فان وجد والا فتسمح الناس اي جود الناس كفاً واحسنهم بشراً بالكسر والسكون بالفارسية كشاده روئي وقد يصحح بشراً بالفتحتين مع انه ظاهر الجلود كالبشرة وارحمهم قلباً وان كان بحيث ان قضى لحاجة قضاها بوجه طليق بالفتح والسكون اي بشاش غير عبوس فان رد ما رد ما بوجه طلق لم يسترد به حاجة اي يطلب منه حاجة بالاخفاء لاعلى وجه العلانية ولا يرده كاذباً ولا يجاوز الحد في تعظيمه والتواضع له ولا يرتكب في طلب حاجته شيئاً من المعصية ولا يؤذي فيه اي في ذلك الطلب مسلماً فان رجع بالنجاح اي بالظفر الى المقصود حمد الله تع وجوه لا شريك له ودعا بالخير لمن تولى اي تعهد والتزم قضاء ما فان اشكر الناس لله تع اشكرهم للناس وان رجع من عند ذلك المسؤول بالخيبة واليأس حمد الله تع ولم يذم صاحبه على ذلك بل علم انه لم يكن مقتدراً في الاذن ويخشى الى حاجة رويداً اي مشياً رويداً اي بعنف على المهل والوقار لا على سبيل العجلة والاسراع حذراً على اظهار الغرض في مختار الصحاح يقال فلان يمشي على رود بوزن عود اي مهل وتصغيره رُويد ويقال ارود في السير وارواد اي رفق فصغر الارواد بتصغير الترخيم فصار رُويداً اعلم انهم ذكروا ان لفظ رويد يستعمل على اربعة اوجه اسما للفعل نحو رويد عمراً اي امهل وصفة نحو سار وا

سيراً رويداً او حالاً اذا اتصل بالمعرفة نحو سار القوم رويدا او مصدر الخو رويد عمرو بالاضافة وقوله الص هذا من قبيل الكتاب فان موصوفة قد يكون مذكوراً كما ذكرنا وقد يكون محذوفاً كما ذكره الص ويغنيهم اي يعد قضاء الحوائج لاخوانه غنية ويعلمه نعمة من الله تع فانه يعطي على صيغة المجهول بوزن اي بمقدار ما مشى عليه قوله حسنات مرفوع على انه فاعل يعطى ويرفع لبه اي بسبب قضاء حوائج اخيه قوله درجات مرفوع ايضا على انه قايم مقام فاعل يرفع ولا يضيق ذرعا بما يثقل عليه من شدة وعسرة اي لا يضجر تضجراً في الغاية بحيث لا يطيقه يقال ضاق بالامر ذرعا وذراعا اذا لم يطقه ولم يقو عليه واصل الزرع بسط اليد فكانه يقول لسط يده اليه فلم تنله فان وراءه فرجا منتظراً على صيغة المفعول يعني سوف يجيء او فرجا قريباً سيجيء بلا شك والفرج بفتحتين وبالجيم هو الخلاص من الغم وان مع العسر اي بعده يسراً قال اي قال الشاعر او القايل اذا تضايق امر فانتظر فرجا فاضيق الامر ادناه بصلة الهاء للوزن اي اقربه الى الفرج ومن المثل المشهور الصبر مفتاح الفرج وانتظار الفرج بالصبر عبادة وقد ورد في بعض الحديث ان من عسر عليه امر او حل دينا اي كان على ذمته دين فقال الف مرة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سهل الله تع عليه ذلك الامر والدين وعن علي بن ابي طالب رضي ان مكاتبا جاءه فقال اني عجزت عن كتابتي فاعني فقال الا اعلمك كلمات علمنيهن رسول الله صلعم لو كان عليك مثل جبل دينا اداه الله تع عنك قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك واغنني بفضلك عمن سواك ذكره في الاذكار وقال في النهاية شرح الهداية روي عن ابن مسعود رضي ان النبي صلعم قال اثنتي عشر ركعة من صلاها في ليلة او نهار وقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة وشهد في كل ركعتين وسلم ثم سجد بعد التشهد من الركعتين الاخيرتين قبل السلام وقرء فاتحة الكتاب سبع مرات وآية الكرسي سبع مرات ويقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات ثم يقول اللهم اني اسئلك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم وجدك الاعلى وكلماتك التامة ان تقضي حاجتي ثم يسأل الله تع حاجته

مطلب قضاء الحاجات

ثم يرفع راسه ثم يسلم يمينا وشمالا فان الله تع يقضي حاجته ثم قال النبي ع م لا تغفلوا عنها كذا في وضة الناصحين
لانا دعوة مستجابة انتهى وفي رواية الامام الجزري في حصنه الحصين بعد ذكر هذه الصلوة
على الوجه الذي ذكره في شرح الهداية بعينه قال ذكر اليمني صاحب كتاب الترغيب والترهيب في
جزء فوجدت بسيا لقضاء الحاجة قلت ورويناه في كتاب الدعاء للواحدي وفي سنن غير واحد
من اهل العلم ذكرناه جزء فوجدت كذلك وانا جزء فوجدته كذلك الى هنا عبارة الجزري في الحصين
وقال الامام الغزالي رح في الاحياء بعد بيان صلوة التسبيح وهي صلوة عليه الامر وهمت
حاجة في صلاح دينه او دنياه الى مرتفد عليه فليصل هذه الصلوة وبهذا روي عن
وهيب رضه انه قال انه من الدعاء الذي لا يرد ان يصلي العبد اثنتي عشرة ركعة يتوانى في كل
ركعة بام القرآن وآية الكرسي وقل هو الله احد فاذا فرغ خر ساجدا ثم قال سبحان الله الذي
ليس العزة وقاله سبحان الذي تعطف بالمجد وتكرم به سبحان الذي احصى كل شيء بعلمه سبحان
الذي لا ينبغي التسبيح الا له سبحان ذي المن والفضل سبحان ذي العزة الكريم سبحانك ذي الطول
اسالك بمعاقد عزك من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم وجدك الاعلى و
كلماتك التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر ان تصلي على محمد وعلى آل محمد ثم يسال حاجته
انتهى لا معصية فيها فيجاب باذن الله تع قال وهذه الصلوة رواها ابن مسعود رضه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انتهى كلام الامام الغزالي رحمه وروى عن ابراهيم بن خلاد انه قال قال صاحب البيت
عم ليعقوب النبي عم الا أعلمك دعاء اذا دعوت به فرج الله تع عنك قال قل يا من لا يعلم
كيف هو الا هو يا من لا يبلغ كنه قدرته غيره ويا من لا يشبه شيء ذكره صاحب درة الناصحين
قال الامام الشافعي رح اصابني امراض فمنى ولم يطلع عليه احد غير الله فلما كانت البارحة اتاني
آت في منامي فقال يا محمد بن ادريس قل اللهم اني لا املك لنفسي ضرا ولا نفعا ولا موة و
لا حيوة ولا نشورا ولا استطيع ان اجد الا ما اعطيتني ولا اتقي الا ما وقيتني اللهم وفقني لما
تحب وترضى من القول والعمل في عافية فلما اصبحت اعدت ذلك فلما ترحلت النهار اعطاني

الله تع طلبتي وسهل لي الخلاص مما كنت فيه فقال فحلبك بعض الدعوات لا تغفلوا عنها كذا في وضة الناصحين
وقال صاحب الكتاب المسمى بحيوة الحيوان رايت في كتاب الدعاء للشيخ العلامة ابي بكر محمد بن الوليد
الطرطوشي عن مطرف بن عبد الله انه قال دخلت على المنصور فرايته محزونا وقد امتنع من الكلام
فقد بعض احبته فقال لي يا مطرف طرفني من الغم ما لا يكشفه الا الله تع فهل من دعاء ادعو به عسى
ان يكشفه الله تع عني قلت يا امير المؤمنين حدثني محمد بن ثابت عن عبد بن ثابت البصري قال دخلت
بعوضة في اذن رجل من اهل البصرة فاسهرته ليله ونهاره فقال رجل من اصحاب الحسن ادع الله تع بدعاء
العلاء بن الخضر من صاحب رسول الله ع م الذي دعاه في المغارة والبحر فخلصه الله تع قال وما هو
رحمك الله تع فقال بعث العلاء الخضرمي الى البحرين فسلكوا المغارة وعطشوا عطشا شديدا راح
خافوا الهلاك فنزل وصلى ركعتين ثم قال يا حليم يا عليم يا عظيم يا عظيم يا عظيم فجاءهم سحابة كانها
جناح طائر فغشيتهم فاطرت حتى ملؤا اوانيهم وسقوا الركاب قال ثم انطلقنا حتى اتينا
على خليج من البحر ما خيض قبل ذلك اليوم ولا بعد فلم نجد سفنا فصلى ركعتين ثم قال يا حليم يا حليم
يا علي يا عظيم اجزنا ثم اقتحم بغلان فرسه ثم قال جوزوا باسم الله قال ابو هريرة فمشينا على الماء
فوالله ما ابتل لنا قدم ولا خف ولا حافر وكان الجيش اربعة الاف قال فدعا الرجل بها فوالله
ما خرجنا من عندهم حتى فرجت البعوضة من اذنه لحاظنين حتى صك الحايط فبرئ قال فلما استقبل
المنصور للقبلة ودعا بهذا الدعاء ساعة ثم انصرف بوجهه فقال يا مطرف قد كشف الله عني
ما كنت اجده من الغم وعاد الطعام فاجلسني واكلت معه قال وعن جعفر الخلدي انه قال قلت
ابا الحسن فعلت رقوديني شيئا فقال اذا ضاع منك شيء او اردت ان يجمع الله عز وجل بينك
وبين انسان فقل يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه ان الله لا يخلف الميعاد اجمع بيني وبين كذا فانك
تجمع بينك وبين ذلك الشيء او ذلك الانسان قال فما دعوت بها في شيء الا اتجب لي الى هنا
عبارة كتاب حيوة الحيوان ويقول بذا الشارح الفقير عامله الله بلطفه الخطير قد جربت مرارا
بهذا المنقول من جعفر فوجدته حقا وذكر الراغب الاصفهاني في المحاضرات انه ركب قوم في البحر فجاءهم

هاتف فقال من يعطيني عشرة الآف درهم أعلمه كلمة اذا اصابك غم قراه ومن يتقي الله يجعل له فرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ امره فجعل الله لكل شيء قدرا فقالوا له اشتبعت مالك فاتفق ان المركب انكسر فلم ينج غيره وذكر في حكاية الانوار انه قال رجل توفيت عني الدنيا وقلت ذات يدي اي مالي فقال النبي صلعم فابن انت عن صلوة الملائكة وتسبيح الطايرين وبها يرزقون قال فاذا يا رسول الله قال قل سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم استغفر الله مائة مرة ايبن طلوع الفجر الى ان تصلي الصبح يا نبي الله ينار اغنه صاغرة اي ذليلة ويخلق الله تعالى من كل كلمة ملكا يسبح الله تعالى الى يوم القيمة لك ثوابه وذكر في الحصن ان من ابتلي بهم او دين فليقل اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن واعوذ بك من العجز والكسل واعوذ بك من الجبن والبخل واعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال وقال في تفسير القاضي البيضاوي وفي الآثار من حزبه امر فقال خمس مرات ربنا الجاه الله تعالى مما يخاف وذكر الامام اليافعي رحمه الله قال ابن دوحة الشيخ الحافظ العلامة المشهور ابو زيد عبد الرحمن السهيلي بهذه الابيات السبعة وقال انه ما سئل الله تعالى بها حاجة الا اعطاه اياها شعر

يا من يرى ما في الضمير ويسمع • وانت المعد لكل ما يتوقع • يا من يرجى للشدايه كلها • يا من اليه المشتكى والمفزع • يا من خزائن رزقه في قول كن • امنن فان الخير عندك اجمع • مالي سوى فقري اليك وسيلة • فبالافتقار اليك فقري ادفع • مالي سوى قرعي لبابك حيلة • فلئن رددت فاي باب اقرع • ومن الذي ادعو واهتف باسمه • ان كان فضلك عن فقيرك منع • حاشا لفضلك ان تقنط عاصيا • والفضل اجزل والمواهب اوسع • ومن السنة مشاورة ذوي العقول المصدر مضاف الى مفعوله فيما اعترض اي صار عارضا من امور الدنيا فانه اي ان ان الله لن يهلك امرء ولا يضل عن سواء السبيل اي عن وسط بعد مشورة وكان النبي صلعم يكثر مشاورة اصحابه اكثارا وينشيء امره واحد عشرة من اهل الله بالضم والتشديد اي اهل العلم والحكمة والطبيعة بضم الحاء المهملة وسكون النون بهم من احتنك الرجل اي استحكم وبمال حنكة السن واحنكه اذا اكمله التجارب والامور كذا في الصحاح واهل الدين من المتقين او يشاور

رجلا منهم عشرا اي عشر مرات اهتماما وبالغة في امر المشورة فان لم يجد ذلك اي احد ايشاوره من ذوي العقول والرجال فليرجع الى امرأة المنكوحة او الى امرأة اخرى يجوز مكالمة معها شرعا وليشاورها وليجتنب الخلاف يعني بعد المشاورة ينبغي ان يعمل بخلاف ما اشارت اليه فان في خلافها بركة وخير افان النبي صلعم شاور وهن خالفوهن روي ان واحدا من اهل الشام شاور امرأته في ايام الفتنة ان يخرج نفسه من التطوع فقالت لا تخرج نفسك فاني انها وخرج نفسه فانكسر رجله فلما صح جاء اعوان يزيد عليه يستحثون ان يرسل الحسين رضي الله عنه فلما رأوا حاله تركوه فبخلاص الشاوة الابانية بركة العلم بهذا الحديث ولا يشاور بخيلا فانه يمسكه غاية في اتلاف المال ولا جبانا اي خايفا في الحرب ولا حسودا في نصيحة فان البخيل والجبان والحسود كل واحد منهم موصوف بصفة بعيدة عن ارشاد الحق والمقصود من المشاورة هو الارشاد ولا يشاور الا واحدا في حدة تحقق وتورع عنه اي عند المشاورة فان المشاورة انما هي في الامور المحتدة فيها لان في الامور المتورعة فانك اذا شاورت في سفر الكوفة بعد ان تورعك عنه بسبب تخمنك خطرا عظيما في الطريق لا يقيدك ذلك المشاور بعقد به بل يجاوبك بما هو ذوي الى سلامة المشاور ان علم ان مشاورك في السفر انما هي بعد ان تورعه عنه عندك حملا على الامتحان او الاستهزاء ويقدم على المشاورة استخارة الله تعالى فيصلي ركعتين ثم يسأل الله تعالى ان يريه ما رشد اموره بصيرا او يوزعه على مباشرة الامر الذي يريد وعلى تركه وباخذ الامر الذي يريد ان يشرع فيه بالتيمن فان اي في عاقبته رشدا وسعادة امضاه والا امسك نفسه عن ذلك ويباشره اي ذلك الامر بالرفق واللطف لا بالعنف والاناة اي بالحلم والوقار لا بالاستعجال ويقتصد فيه ولا يغلو الاقتصار هو التوسط بين طرفي الافراط والتفريط والغلو هو المجاوزة عن الحد واذا استقبله امران اختار ايهما ايسر هما فانه ابعد من التعب والفتنة ويسأل الله تعالى الخير والعافية عن المكروهات وصلاح الدين في كل ما يتولاه بلسانه وينعقد بجوارحه ويضمر بقلبه ويعوذ بذاته العظيم من شر كل امر ويتعوذ بسم الله الرحمن الرحيم فقه عون على كل خير ويتعوذ اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فان فيها اي في الاستعاذة بهذا القول دفاعا لكل بلاء وفتنة فان حصل الامر الذي باشره على مراده فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وان لم تجر بالم

بين النون والتاء المهملة يعني ان لم يظهر على مراده قال الجرجاني على كل حال وبرى ان فيه كلمة خفية وعاقبة حميدة بالنظر اليه فان خير الامور ما اختاره الله تعالى بالشك

فصل في ضيافة الاخوان

٨ عم وسننها وآدابها الضيافة من سنن الاسلام وفي الحديث الضيف ينزل رزقه ويرتحل اي يذهب والحال انه قد غفر لصاحبه اي لصاحب الضيف وفي الحديث تصلي الملائكة على الرجل ما دامت مائدته موضوعة وفي الحديث الآخر حق الضيف حق واجب على كل مسلم وان اصبح بفنائه فان شاء قبل وان شاء رد كذا في المستدرك من جوائزها فهو دين عليه ان شاء اقتضاه اي اداه في هذه الدنيا فيبرئ ذمته وان شاء تركه الى دار الآخرة فيسأل عنه هناك وهذا الحديث على ادائه في الدنيا كالحث على المعارف باساليب الكلام وفي حديث آخر اذا بات الضيف لا يبيت الا ملك الملائكة سواء من اضاف الضيف خليل الله تعالى ابراهيم النبي عليه السلام وكان يكنى ابا الضيفان بكسر الضاد وجمع ضيف وانما يكنى به لكثرة ضيفه كعمر ابو الحجر لمن يكثر حجه وكان ابراهيم عليه السلام بنى دار الحمار اربعة ابواب الى اطراف الارض اي جهاتها الاربع من الشرق والغرب والجنوب والشمال وكان اذا اراد ان يأكل ترك في طلب الضيف ميلا او كان لا يفطر الا مع الضيف ولصدق نبت فيه دامت ضيافته في شهره الى يومنا هذا فلا يقضي لبلد الا وياكل عنده جماعة من بين ثلثة الى عشرة الى مائة وفي قوام الموضع انه لم يكل الا الآن لبلد عن ضيف والسنة ان يأخذ بيد ضيفه ويدخله المنزل مستبشرا وينظر اليه بالبشر بالكسر والسكون قولا وبالبشاشة اي طلاقة الوجه عطف تفسيري ويكرمه اي الضيف بما استطاع من الوقود والاطعم قيل للاوزاعي اكرامه الضيف فالطلاقة الوجه وطيب الكلمة نزل على عمر رضي الله تعالى عنه ضيف فقام عمر بين يديه يخدمه بنفسه اكراما فقيل له في ذلك فقال انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الملائكة يقومون في منزل ضيف وانا لا استحيي ان اجلس والملائكة قيام ذكره في الحاشية ويندب الجن في الخلوية بحيث لا يرى خوفا من نفرة ويعرف حق اجابته له ويتقبل اي يتقبل منه ما يأكله بالكسر والشديد بغضة في ذلك لا اجابته والتواضع بحسن القبول بحيث كان يخدمها ملاءة وبرى ذلك شرفا وذخرا لنفسه الدنيا والآخرة في الصحاح الملاءة النعمة في العيش يقال قد ملئت امرأة فتملقت وتملأ بك باحسان ويلاطفه بالكلام والملاطفة

ويعجل ما حضر من طعام وشراب فان تعجيل الطعام من اكرام الضيف قال الامام واحد المعنيين في قوله تع وهل اتيك حديث ضيف ابراهم المكرمين اكرموه بتعجيل الطعام اليهم وآية قوله تع فما لبث ان جاء بعجل حنيذ اي مشوي جيد الطبخ وقوله تع فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين والروغان الذهاب بسرعة فان ذلك اتم لرضا الضيف من الشيطان الا في خمسة فانها من سنة رسوله صلعم لطعام الضيف وتجهيز الميت وتزويج البكر وقضاء الدين والتوبة من الذنب قال وهي ما حضر الاكرمون وغاب عنه اللئام وتأخروا عن وقت الموعود فجئ الحاضرين اولى الآن يكون المتأخر فقيرا او بكسر فلبه بذلك فلا بأس حينئذ باتاخير ويضع بين يديه ولا يجلس مع الضيف كما فعل ابراهيم الخليل عليه السلام هكذا وقد ذكرنا قصته على التفصيل في فصل الاكل والشرب فليرجع اليه ولا يعد كثرة ما يقدم الى الضيف اسرافا تمت في فصل الاكل ان ما كان لله تع فليس بسرف وان كثر وان ما كان لغير الله تع فهو سرف عند اهل التحقيق وان قل وذكر الامام الرازي ان بعضهم اتفق ما لا كثيرا في الخير فقيل له في ذلك فقال لا سرف في الخير وقد ذكرناه هناك مع حكاية عن عثمان بن سوادة فليتذكر ولا يقوم بكسر الواو المشددة ما ينفق على الضيف اي لما يقدر له قيمة فانه من آثار البخل وعلايم التأسف والندامة ويجتنب الضيف صغي الطعام من كدرة الشبهة وازكاه اي ابقه باطعام الاخوان يقال هذا الامر لا يزكو لفلان اي لا يليق به كذا في الصحاح فيقدم في احسن الاواني جمع آنية وهي الظرف وينبغي ان يقدم من الالوان الطعام حتى يستوفي من كل صنف فلا يكثر الاكل بعده وعادة المترفين تقديم الغليظ ليستأنف حركة الشهوة بصادفة اللطيف بعد وهو خلاف السنة فانه جملة في استكثار الاكل كذا في الاحياء وقال ولا يكلف الضيف فوق طاقته فيستحقه بذلك ويدل عليه ان نبينا ﷺ نهى عن التكلف ثلث مرات متفرقات ان قال الضيف وانا لست من المتكلفين وانا لست من المتنطعين وانا لست من المتشبعين واما الحلف بالاكل او التكليف بالملعقة المملوة فكما يفعله البعض فلا اذن له في الشرع لانه يؤدي الى تأذي الضيف وبغضه ومن بغض الضيف بغضه الله تع ومن ابغضه الله تعالى فهو في النار انتهى روي ان حكيما اضاف رجلا فقال اجيبك بثلث شرائط ان لا تطعمني سمكا ولا تجلس معي حيث يجب البك وان لا تغضب الى ولا تجلس في السجن فلما دخل جلس معه صبيا صغيرا وقدم الطعام

ويستحب في الاكل جعل بيتج عليه في الاكل فان اراد الخروج قال امكث ساعة فقال الحكيم لا تفعل
العهود والشرايط كما ذكره في البستان ولا يضيف الاكل من تقع بغناه بشغل ان يقصد
بدعوته العباد دون الفساق فان الطعام الفاسق تقوية له على الفسق كما ان الطعام التقي اعانة
على الطاعة وقال اصلح كل طعامكم الا ارز فانه داء يابى بعض من ذعاله وقارعه لا تاكل الا طعام تحبه
والا يأكل طعامك الا تقي وينبغي اي يختار الضيف على نفسه بما عنده وان لم يجد الا قوت يكفيه اليوم
يوما وليلة فيقدمه على نفسه اشارة الى ان عياله لو كانوا محتاجين الى ما عنده بحيث لم يكن لهم شيء
غيره ذلك يجب تقديمهم على الضيف ذكر ان حكيما دعى الى طعام فقال اجيبك بثلث شرط ان لا تكلف
ولا تجوز ولا تحزن قال لا اكلفك ان يكلف ما ليس عندك قال اما الجبانة ان تجتل بما عندك فلا تقدمه
الى ضيفك واما الجوز ان تكرم عيالك وتوثر ضيفك عليهم وروى ان رجلا دعا عليا رضي فقال
اجيبك على ثلث شرايط لا تدخل من السوق شيئا ولا تذهب الى البيت ولا تجهد بعيالك كذا في البستان
والاجاء وبتولي اي بيانه حذفة الاضياف بين ولا يكلهم مضارع وكل اي لا يفوضهم الى
اهل بيته ويبدأ في التقديم باعز شيء كان عنده كما فعل الخليل عليه السلام هكذا افاده قدم ضيافة بنفسه و
لم يكل الى غيره وقدم لهم باعز الاشياء عنده اعني العجل السمين الفيذ ولا باس بان يخيرهم الطباخ
تخيير بما يهواه هم من الالوان اي من الوان الاطعمة وانواعها فيقول لهم قد جئت بثلث مواد الاطعمة
كذا وكذا الوانا فاختاروا اي نوع الطبخ وقد يصحح قوله يخيرهم بالباء الموحدة قبل الراء المهملة اي
لا باس بان يجربهم الطباخ اخبارا على سبيل المشاورة والعماس المعين ليختار كل واحد من الاضياف
شهوته اي ما يشتهيه فيطبخ ما يأمرونه مما يختارون وحكي عن بعض ارباب المروة انه كان يكتب
نسخة بما يستحضر وفي الالوان ويعرض على الضيفان لتطيب نفوسهم وعن بعض اهل العلم
انه قال من وضع مائدة يجب على حيث اكرم ان يضع عليها الوانا مختلفة لان طباع الانسان
مختلفة كذلك الله تعالى صنع لهم عشرة اشياء على قدر همهم فاول قوة همتهم الارضون والضياع
قال الله تعالى جنات تجري من تحتها الانهار والثاني همتهم الكسوة قال الله تعالى ولباسهم فيها حرير والثالث

همتهم

همتهم الحلق قال الله تعالى يحلون فيها من اساور من ذهب والرابع همتهم الاكل قال الله تعالى وفواكه مما يتخيرون
والخامس همتهم الشرب قال الله تعالى ويسقون فيها كاسا كان مزاجها زنجبيلا والسادس همتهم الجواري قال الله تعالى كانهن
اللؤلؤ المكنون والسابع همتهم الخدم قال الله تعالى ويطوف عليهم غلمان لهم كانهم لؤلؤ مكنون والثامن
همتهم المعرفة قال الله تعالى يدعوكم ليغفر لكم والتاسع همتهم الرضا قال الله تعالى ورضوان من الله اكبر والعاشر
همتهم الرؤية قال الله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة كذا في خالصة الحقايق ويقدم كل شيء من المطعوم
والبوارد من الاشربة والبقول جمع بقل وهو احقر الارض فقوله المخضر صفة كاشفة فهو الحضاء
البقول ويستحب لما بعد ان الملائكة يحضر المائدة اذا كان عليها بقل وعافية من الترتين بالخضرة كما مر
مبناها حال من قوله كل شيء ومصلحا بفتح اللام حال اخرى مترادفة كالخبز المكسور واللحم المخلص
عن العظام واللحم المدقوق والثريد المزود اسم مفعول من زردت الخبز اذا كسرته اي الثريد المقطوع
لقمة لقمة وفي بعض النسخ المسرد بالباء من سرد الدرع وهو نسجها وتداخل الحلق بعضها في
بعض اي الثريد المهيأ المنظوم اللقم على الطبق قال في الاجاء وكان من سنة المتقدمين ان تقدموا
جملة الالوان دفعة واحدة ويصففون الطعام على المائدة ليأكل كل واحد ليشتهي وان لم يكن
الالوان ذكره ليستوفوا منه ولا ينتظر الطبيب منه قال بعضهم كنا جماعة في ضيافة فقدم الينا
الالوان من الرؤس المشوية طبيخا وقد رأينا انا لا نأكل ننتظر بعضنا بعضا فاتوا وحملوا جاءنا بالعلست و
لم يقدم فرأينا ننتظر بعضنا الى بعض فقال بعض الشيوخ وكان مزاحا ان الله تعالى يقدر ان يخلق رؤسا
بلا ابدان قال فبتنا تلك الليلة جياعا نطلب فتيا للسحور فلهذا استحب ان يحضر جميع الالوان
ويخبر بما عنده هذا في الاحضار واما الترتيب في الاكل فالاولى ان تقدم الفاكهة اولا فذلك وفق
لما في الطب فانها اسرع بهضما فينبغي ان يقع في اسفل المعدة قال الامام الغزالي رحمه الله وفي القرآن تنبيه
على تقديم الفاكهة في قوله تعالى وفاكهة مما يتخيرون وطير مما يشتهون وليس من المروة ان يستخدم الضيف
روى ان عمر بن عبد العزيز رحمه الله اتاه ليلة ضيف وكان يكتب وكان السراج يكاد ينطفئ فقام الضيف
اقوم الى المصباح فاصلحه فقال ليس من كرم الرجل ان يستعمل ضيفه فقال فانبه الغلام قال هي فاور

نوبة ثم افعام واخذ البطة وملاء المصباح زيتا فقال الضيف انت بشك يا امير المؤمنين فقال
ذهبت وانا عمر رجعت وانا عمر وخير الناس من كان عند الله متواضعا ذكره الامام ويضع الرغفان
بالضم والسكون جمع رغيف على الغير قياس وترا الى قبل ان الله تع وتر يحب الوتر والبة ان يكون
رب البيت اى صاحبه او ان من يضع يده في الطعام ان قعد قبلهم وآخر من يرفع يده عنه اى لا يرفع حتى
المائدة بل عن الطعام قبل القوم لانهم يستحيون من الاكل بعده وان يحتشم على الاكل اذا راى منهم توانيا
اى فتورا وعدم نشاط في الاكل وكان بعض الكرام يترك القوم يجيل الالوان ويترك لهم يستوفون فاذا
قاربوا الفراغ جاء على ركبته وتدنى الى الطعام واكل وقال بسم الله ساعدوني بارك الله عليكم فكان
السلف يستحسنون ذلك منه ويرى اى يعتقدان مؤنة الضيف اى نفقته من الهامة انما هو على الله تع
لا على نفسه ولا يدعو احدا الى الطعام الا الله تع ويجانب الرياء والمراء اى المعارضة والجدال والمماتات
اى المغاضرة بالدعوة الى الضيافة ولا يدخل على الضيف ادخالا من لا يوافقه ولا يخص بضيافة بالسوين
الاغنياء بالنصب فيحرم الفقراء ولا يدعو في دار واحدة الاب دون الابن والاخ اذا كانا كبيرين فان
ذلك جفاء وكذلك يراعي الترتيب في اصدقائه واقرباءه ومعارفه فان في تخصيص البعض ايحاشا للباقين
ولا يدعو من يشق عليه الاجابة فان سفيان رضي دعا احدا الى طعام وهو يكره الاجابة فلما خطبته فان
اجابه لم يدعه فلا خطيئتان لانه حمله على الاكل مع كراهته ويقدم في الدعوة الافضل علما والاكبر سنا ولا يكرم
الضيف بما يخالف السنة ولا يجابشق عليه اى على الضيف وقت صلوة اذا دام عنده فان السابق قد
يخطاء في تعيين الاوقات فقد يغفل عنها ويقدم اليه بالليل ما يحتاج اليه الضيف من السراج والوقود ويتخذ
الوا وشيئ يتقرب النار والسواك والنعل والوضوء بفتح الواو الماء يتوضاه ولا يستاذن صاحب البيت
الضيف في تقديم شيئ اليه فانه من اللوم بضم اللام وسكون الهمزة مصدر لؤم الرجل بالضم اى صار
لئيما وهو من كان دنئ الاصل شحيح النفس قال الثوري رضي اذا راى احدكم فلانا يتكلف اكلا او قدم
اليك ولكن قدم فان الكلف والتا فارفع وان كان المزور لا يريد ان يطعم الزائر طعاما فلا ينبغي ان يظهر
عليه او يصفه له وقال بعض الصوفية اذا دخل عليكم الفقراء فقدموا اليهم طعاما واذا دخل الفقراء

فسلموهم

فسلموهم عن مشاله واذا دخل الوافد قدموه على المرتب ولا يقدم طعاما الا قدم معه آخر فاذا اقدم الوضع
بفتح الواو وبداء بمن هو على الايمن اى على طرف اليمنى من المجلس وبداء بالاصغر منهم ليكتسب الشرف
للشبان وفي الانتهاء اى بعد الفراغ من الاكل يبداء بالاكبر تعظيما لهم ولا يغيب عن الضيافة لحظة
ولا يناولا اى لا يعطي بيده بعضهم شيئا دون بعض ولا يناجي بعضهم اى لا يتكلم صاحب البيت
مع البعض كلاما على سبيل الاخفاء دون بعض في الصحاح النجوا السر بين اثنين يقال نجوته اى ساررته
وكذلك ناجيته وانجى القوم وتناجوا اى ساروا فان امثال ذلك من التخصيص في المعاملة قد جفاء
وتورث سوء الظن ولا يكثر التكلوف عندهم فيمتد اخلهم وحشمته ولا يتكلم الا بما يتبعهم وينفعه
ايضا فانه لا خير في كلام لا ينفع ولا يغلظ بكسر اللام المخدرة والظاء المعجمة اى لا يظهر الغلظة والخشونة
على جاموه ولا على احد من اهل بيته ولا يعبس اى لا يظهر العبوس في وجهه في صحاح العبوس الكلوح
العبوس وهو بالفارسية روى ترش كردن وان فكر ان للوصلة قبل ولا يضرب احدا منهم فالنهي
اى لا يجهر ولا يتكلم بالصوت قال تع ولا تنهرهما ولا يعاتب والعتاب مخاطبة الاذلال كما
مر واذا قطع الغناء والطبخ وغيرهما اذا قوا ثم قدم اليهم واذا حضر الطعام لم يجبهم من باب
ضرب عن تناوله وهو الاخذ باليد للاكل فانه لؤم بالضم والسكون اى لانه ودناءة في البستان
ثلاث يورث البرص رسول بطئ وسراج لا يضيئ وما بين ينظر علما من يجتمع والسبل بالكم والسدير
قرية في الزبرة بلدها حتى رقية كذا في الكبرى الحلال واذا دعوا من الطعام اذن لهم بالرجوع قال الامام
ان اراد الموضع فالاحسن واذا طعموا فانتشروا وشبتهم التشييع الحسن مع الضيف عند
الرحيل وتبادل الاستقبال اى يخرج معهم عند رجوعهم الى باب الدار فان ذلك من استحرام الضيف قال
التشييع الى باب الدار فضل الحسن رضي من تشييع الخاء في الله بعث الله ملائكة تحت عرشه يوم القيمة
يشيعونه الى الجنة كذا في الاحياء وشرح الخطب وحكي عن بعض اهل العلم انه كان قبل خلق الارض ماءها
ماء والعرش مستقر على الماء فاراد الله تع ان يصعد فوق السماء فارتفع وجعل يعلو فصار الماء
الذي في موضع الكعبة تحت العرش وصعد معه الى السماء فلهذا صار المرجوع الى موضعه فهذا الكعبة

لو للان الله تع امرني ان ارجع الى مؤخري لشيعتك الى مكانك فاوحى الله تع الى ذلك الماء انك اكرمت
الوشي وشيعته لاجلي لاجرم جعلت مكانك افضل الانهار وجعلت قبلة لجميع الخلايق ومنظة لطالوع
وقال النبي ص من شيع ضيفه الى سبع خطوات على الله عليه سبعة ابواب جهنم واذا شيعه ثماني خطوات
فتح الله عليه ثمانية ابواب الجنة متع بهما من ايهما شاء كذا في خلاصة الحقايق وفي الدخول يسقيهم الارشاد
الطريق والماني التشييع ينبغي ان يقدمهم في الخروج تعظيما لهم ومن السنة ان يضيف الغريب الفقير
ثلثة ايام فان ذلك على ذلك فهو صدقة يعني ان تقديم الطعام اي الضيف سنة مؤكدة في اليوم الاول
وليلة وفي اليوم الثاني والثالث يقدم اليه ما كان حاضرا من غير زيادة على عادة وما زاد على ذلك صدقة
ومعروف ان شاء فعل والا فلا كذا في شرح المصابيح ثم بعطيه اي الغريب الفقير جايزة يوم وليلة هي بالجيم و
الزاء المعجمة ما يقطع به مسافة يوم وليلة بقال اجازه يجيزه اجازة سنة اي بعطاه ويقول للضيف
حين يقارقهم اكرمكم الله تع منه جزاوا في الحديث ان من السنة ان يخرج مع ضيفه الى باب داره و
يرى تقصيره اي يظن من نفسه انه تقصر في اداء حقوقهم تقصيرا او توصب توصبا او لوصب توصيبا يرى
تقصيره او توصب الدنيا عليهم نعمة وهبة وغير ذلك ولا يمن عليهم منة ولا يطلب منهم جزاوا اي
عوضا ولا شكورا بضم الشين مصدر بمعنى الشكر وهو الثناء على المحسن على ما اولاه من المعروف
كذا في مختار الصحاح من حقوق الكلام اجابة الدعوة وفي الحديث من لم يجب فقد عصى الله ورسوله فلا يرد احد دعوة اخيه ولا يقل له اي لاخيه شيئا كما
فان الهنيء لا يحل بكلمة في الصحاح كل امر ما يتيك من غير تعب فهو هنيء وليتقبل طعامنا الله تع وايانا
طيبا وليجب الى طعام الجشب وفي الحديث طعام الجواد دواء وطعام البخيل داء اي مرض ولا الى
طعام صنع رياء وسمعة اي ليراه الناس ويسمعوا به فليس من السنة اجابة بل الاولى اغناء
اذكر الدفع والتعليل بعلة من العلل الغير الكاذبة ولا يجب الى ما يترتب عليها الحرام بعد او الى ما يرى
الحرام عليها او بعدها ولا الى طعام الفاسق وليكن على بال اي على قلبه اجابة الله تع ولو دون قبوله
بقلبه لكان الظهر فيه مضى اي يقوم الى الدعوة لسرور المؤمن اي لادخال السرور في قلب اخيه المؤمن

للشهوة نفسه فيكون عاملا في ابواب البر بل يجب ان يكون نيته ليصير بالاجابة عاملا للا خرة
وذلك بان ينوي في دخال السرور على قلب اخيه امتثالا لقوله ع من سر مؤمنا فقد سرني الحديث وينوي ايضا
انه قد اتى بسنة رسول الله صلعم في قوله لو دعيت الى كراع لاجبت وينوي ايضا الحذر عن معصية الله
لقوله ع من لم يجب الداعي فقد عصى الله تع وينوي ايضا اكرام اخيه المؤمن اتباعا لقوله ع من اكرم اخاه
المؤمن فانما اكرم الله تع كذا في ذلك من بين الاحاديث مذكور في الاحياء وكله حين اجلسه فان الضيف
اعرف بعوارت بيته ولا يعتر الضيف في بيته اي في بيت المضيف شيئا والظاهر انه بالعين المهملة
من التعبير بمعنى التوبيخ وقد يروى بالغين المعجمة ومعناه ظاهر الا ما توهم انه تع من المنهيات المحرمة ولا يسأله
اي لا يفتش الضيف عن شيء من امر بيته اذ ربما يشق عليه الاخبار عنه فيخجل ويغض بصره غضا
من باب ردّ ولا يلتفت يمينا ولا شمالا ولا يجعف الضيف مؤنته اي ثقله عليه اي على صاحب
البيت بان لا يتجشم عليه شيئا يشق عليه احضاره وقوله ولا يستحي شيئا اي لا يظهر الاستحياء على
المضيف من شيء الا الملح والماء بيان للتخفيف المؤنة روي لا عرض على اهله وابانه قال مضيت
مع صاحب لي لزور سليمان فقدم الينا خبز شعير ولحاج يشا فقال صاحبي لو كان في هذا الملح
كان اطيب فخرج سليمان ورهن مطهرته واخذ سعترا فلما اكل قال صاحبي الحمد لله الذي قنعنا بما
رزقنا فقال سليمان لو قنعت بما رزقت لم يكن مطهرتي مرهونة وبهذا فهما ان تعدد ذلك على
اخيه او كراهته وقد يقناه في فصل سنن الاكل والشرب مع لطيفة حرر بين الزعفران والامام
الشافعي رض فليرجع اليه ولا يعيب بالعين المهملة وكسر الباء المنقطة طعاما قدم اليه كان بفتح اللحم
زايدا او ناقصا وغير ذلك ولا يحقر شيئا منه وان كان حقيرا في نفسه كالكراع ويجب على صاحب البيت
ايضا ان يأتي بكل ما يحضر ولا يحقر شيئا مما عنده فانه من التكلف المنهوع روي عن انس بن مالك رض
وغيره من الصحابة رضوان الله تع عليهم اجمعين انهم كانوا يقدمون ما حضر من الكسر اليابسة وحشف التمر اي
ردية ويقولون لانذري ايهما اعظم وزرا الذي يحقر ما قدم اليه او الذي يحقره ما عنده ان تقدمه
ذكره الامام ولا بارد اللبن والطيب بكسر الطاء والوسادة الا ان يكون من حرير وما زم

936

ولا يتامر على رب البيت اى صاحبه وبستاذن للخروج من غير مكث عند صاحب البيت وكما يباس للحديث معه او مع غيره او ربما يكون لصاحب البيت مصلحة تتاخر بالتحدث والكلمة الان حبب رب البيت فلا باس باستيناس الحديث والاولى فى بيته شيا اليه مع الكلمة بالنصب مفعولا من يقال احس الشيء اذا علمه واجوز علم مع القوم ولا بصنع برى فى الطعام الا باذن المضيف او مشاهدة ولا بناول اى لا يعطى احدا شيا على ايدى غيره بدون اذنه فى الحديث من شيء الى الطعام لم يع اليه فقد ظلم سارقا او خرج مغيرا اسم فاعل من الاغارة بالغارسية اغارت كنند ولا يذهب باحد الى الضيافة الا باذن المضيف ولا يرفع شيا من المائدة فانها وضعت للاكل دون الالاذخار قال الاحباء وابتنى من الاطعمة غلب للضيفان اكثر من وهو الذى يستتبع القوم الزلة الا اذا صرح صاحب الطعام بالاذن فيه عن قلبه راض او علم ذلك بقرينة حالية وانه يقرع به فان كان يظن كراهيته فلا ينبغى ان يوخذ واذا علم رضاه فينبغى مراعاة العدل والنصف مع الرفقاء فلا ينبغى ان ياخذ الواحد الا بالحصة وما يرضى به رفيقه عن طبع لا عن حياء انتهى وبنبغى للضيافة هونا بالفتح والسكون اى بالوقار والسكينة من غير عجلة وسرة بالهاء الاصلى وفتح الراء اطعم واذا دعا انسان الى الضيافة ففى الحديث اذا اجتمع داعيان فاجب امرهما اجاب اقربهما بابا فان اقربهما بابا احق بذا اى التقديم بقرب الباب فى الجيران لان الصلوت مراتبهم والا فاقربهم ودا واوحبهم اولى بالاجابة وبالطبع الضيف فى الضيافة ختل ما ياكل من بين يديه فانه الانصاف والعدل وفوق ما ياكل من بين يديه فانه تعمل منه فان نقص فذلك خيانة وتفاق هكذا ورد فى الاثر روى ان واحدا من الزواد عاد الى بيته من الدعوة فدعا بالطعام وكان لابنه عاقل فقال يا ابى لم لم تاكل من ضيافة الملك فقال ما اكلت عن شيا يعتد به فقال الصبى يا ابى عد صلوتك ايضا فانك لم تصل عن ما يعتد به عند الله ذكره الشيخ سعدى رض ومن السنة ان يدعو الضيف للمضيف بعد الفراغ من الطعام فيقول افطر عندكم الصائمون واكل طعامكم الابرار وزارتكم الملائكة بالرحمة او يقول اليه اللهم اغفر له وارحمه وبتوب اليه توبة صلت عليكم الملائكة بالرحمة روى ان رسول الله صلعم استاذن على سعد بن عبادة فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

فقال

فقال وسعد وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته فلم يسمع النبى صلعم حتى سلم ثلاثا ورد عليه سعد فلم يسمعه فرجع النبى صلعم فاتبعه سعد فقال يا رسول الله صلعم بابى وامى ما سلمت تسلمة الا سمعتها باذنى ولقد رددت عليك ولم اسمعك احببت ان استكثر من سلامك ومن البركة ثم دخلوا البيت فقرب له زبيبا فاكله ثم قال صلعم فلما فرغ قال اكل طعامكم الابرار وصلت عليكم الملائكة وافطر عندكم الصائمون كذا فى الصابيح

فصل فى حقوق الجار على الجار واعلم ان من اهم الامور طلب الجار الصالح وفى الحديث التمسوا الجار قبل الدار والرفيق بالنصب قبل الطريق واكرام الجار من سنة الاسلام وفى الحديث حرمة الجار كحرمة الام وفى الحديث انه صلعم اوجب حق الجار الى اربعين دارا وعن عايشة رض انه قال يا رسول الله صلعم يوصينى بالجار حتى ظننت انه سيورثه بتشديد الراء اى يجعله الجيران يرث احدهما الجار من الاخر كذا فى شرح المشارق ومن اكرامه اى من اكرام الجار ان يواسيه بما امكنه فى المغرب المواساة كسى را برچيزى همچو خويش داشتن وبدو كنايه من كان الزعاية والاصل صفة مشبهة من شبع كعطشان من عطش وجاره عطاوى جايع ويشركه فى الفضل من الرزق الذى رزقه الله اشراكا فالله يشركه فى امرى اى جعله شريكى فيه ويجتنب اذاه اى يحترز عما يتاذى به الجار وجفاءه الجفاء بالمد ضد البر ويكرهه وفى الحديث ما آمن بالله من لا يامن جاره بوايقه بالنصب جمع بايقة وهى ما يصيب الناس من عظيم نوايب الدهر والمراد به ههنا الشرور ويهدى اهداء جاره ما يجد فان لم يكن وان كان الجار رديئا فان مجرد الجوار له حق خاص ليس لغير الجوار فان صلح الجيران ثلثة جار له حق واحد وجار له حقان وجار له ثلث حقوق فالاول كالجار الذمى وليس كالجار المسلم والثانى كالجار المسلم ذى الرحم فان له حق الجوار وحق الاسلام وحق الرحم ولا ينظر فى دار جاره بغير اذنه وكان بعض الكبراء ينفق على اربعين جارا عن يمينه وعلى اربعين جارا عن شماله وعلى اربعين جارا عن امامه يفتح المهرة اى عن قدامه وعلى اربعين جارا عن خلفه روى الزهرى ان رجلا شكى الى النبى صلعم من جاره فامر ان ينادى على باب المسجد الا ان اربعين دارا جار فقال الزهرى اربعين هكذا

اربعون هكذا اربعون هكذا اربعون هكذا وهي الى اربع جهات ذكره في الاحياء وكان يعبث بهم
بالكسوة والاضاحي للذبح في الاعياد جمع عبد وكان يقول من اراد ان يتزوج منكم فليعلمني اعلاما
حتى اصلح له من شانه اي بعض اموره من مهماة ومن اذى الجار ان يسور في جداره وان يرمي
بالجر او بالمدر ونحوها كلب جاره ويغلبه بابه دون حاجته اي عند حاجته قال الامام الغزالي رح اعلم انه
ليس حق الجار كف الاذى فقط بل احتمال الاذى فان الجار ايضا قد كف اذاه فليس في ذلك قضاء حق
ولا بكفي احتمال الاذى بل لابد من الرفق واعطاء الخير والمعروف اذ قال ان الجار الفقير يتعلق بجار الغني
يوم القيمة ويقول يا رب سل هذا لم منعني معروفه وسد بابه دوني ومن اكرامه ان يلطف وان تلطفها
ويغسل وجهها اي وجه ولد جاره ويدهن رأسه يقال دهنه من باب نصر وقطع ودهن سواء ذكر بعضا
على ان فعل اذا نظلي بالدهن كذا في مختار الصحاح ويسرح رأسه مسحة واحدة او اكثر ولا يحقره بجعدي اليه
جاره من الحدايا تحقيرا او يلقي الجار بوجه طلق بشاش ويعرف له من مرقه غرفة قال ابو ذر رضي الله عنه
خليلي عم اذا طبخت قدرا فاكثر ماءها وتعاهد بعض اهل بيت من جيرانك فاغرف لهم منها ويقرضني الحبطي
القرض اذا استقرضه ويعوده من العيادة اذا مرض ويعينه في المصار الاغاثة فرياد رسيدن بفرياد
ويعزيه عن مصيبة ويهنيه بخير اصابه التهنية ضد التعزية كما مر روى عن رسول الله صلعم من مؤمن يعزي
اخاه بمصيبة الا كساه الله تع عز وجل من حلل الكرامة يوم القيمة والتعزية هي التصبير وذكر ما يسلي صاحب الميت
ويخفف حزنه ويهون مصيبته وهي مستحبة فانها مشتملة على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وهي داخلة في
قوله تع وتعاونوا على البر والتقوى كذا في الاذكار ويشهد جنازة اي يحضر جنازة جار اذا مات ويحفظ
في غيبته اي اذا كان جار في السفر يحفظ اهله ومنزله وان لم يوصه به ولا يخونه في اهله بنية حال حضوره وسواء
ولا يديم النظر الى خادمة من الجواري وغيرها ادانة بل بنظر قدر الحاجة فقط ولا يؤذيه بغبار قدر بكسر القاف
وسكون الدال المهملة ظرف معروف والقاء رضم القاف والقاء المشاة من فوق يجمع الشوك اي لجمة الكلم
المشوي اي المطبوخ الآن يهدي له منها اجداء ولا يطبخ له عليه بناءه تطبخوا بالقوة فيجر الى ينبغي عند الترجيح
تغليبا للنظر بالنفي داخل على النظر المعلل الآن يطيب نفسه ويهدي من فاكهة يشتريها او الا يأتي الكراع

والا

والا فيدخلها اي تلك الفاكهة بنية سترا لاعلانية لئلا يراه ولد جاره ولا يجرح بها اي بتلك الفاكهة ولد
ليغيظ بها ولد جاره فيتأذى به ويرى تقصيرا في نفسه حق الجار واذا باع داره عرضها على جاران
ان كان حاضرا ويتنظرهما اذا كان الجار غايبا والا بيعه اجنبيا الا باذنه ورضاه ولا يمنع جاره ان يغرز
بالغين المعجمة وكسر الراء المهملة بعد اي من ان يضع رأس خشبة في جداره ولا يمنع الجار مرافق بيته في
الصحاح مرافق الدار مصاب الماء وشبهها واراد به ههنا مصالحها كالماء والملح والنار والخزف وهي ما
يجعل في العين بالفارسية خيرباه ويفتقهم جوارا اي مجاورة المسلم الصالح ففي الحديث ان الله تع ليدفع
بالمسلم الصالح عن مائة اهل بيت بالاضافتين من جيرانه جمع جار كحمله البلاء بالنصب مفعول يدفع
ويتحمل من الجار ما لا يتحمل عن غيره ويعامله بكرم ما يجب ان يعامله به فقهاء روى انه شكا بعضهم عن كثرة
الفار في داره فقيل له لو اقتنيت مرة فقال اخشى ان يسمع الفار صوت الهرة فيهرب الى دار الجيران
فاكون قد اجبت لهم ما لا احبه لنفسي كذا في الاحياء قال عمر رضي الله عنه اذا احب الرجل قوله جارت مرفوع فاعله
ودو قرابته ورفيقه اي اذا احب الرجل رفيقه ايضا فلا شك كونه صالحا وعن ابن مسعود قال قلت
رجل يا رسول الله كيف لي ان اعلم اذا احسنت او اسأت فقال النبي صلعم اذا سمعت جيرانك يقولون
قد احسنت فقد احسنت واذا سمعت يقولون قد اسأت فقد اسأت ذكره في تحفة الابرار وعد علم

فصل في سنن النكاح وفضائله وحقوقه

اعلم ان النكاح من افعل السنن مجازا بكسر الميم
مصدر مبهمي واصعب الحقوق قضاء فان لم اقم فلم يسلم المرء عنها كالحج عن طلب الحلال فانه لا يتيسر كل
سبا في هذه الاوقات مع اضطراب المعايش فيكون النكاح سببا للتوسع في الطلب والاطعام من
الحرام وفيه هلاكه وهلاك اهله والمتعزب في امن من ذلك وكالقصور عن القيام بحقهن والصبر على
اخلاقهن واحتمال الاذى منهن فانه خطر ايضا انه راع ومسؤول عن رعيته قال النبي صلعم كفى بالمرء
اثما ان يضيع من يعولهن وروي ان الهارب من عياله بمنزلة العبد الآبق لا تقبل له صلوة ولا صيام
حتى يرجع اليهم قال الامام ومن يقصر عن القيام بحقهن وان كان حاضرا فهو عاص قال الله تع قوا
انفسكم واهليكم نارا امرنا ان نقيهم النار كما نقي انفسنا ولذلك اعتذر بعضهم عن عدم

التزوج وقال انا مبتلى بنفس لا تكيف اضيف اليها نفسا اخرى ولى اى للمتزوج آفة اخرى اخشى تماذكره
هو ان يكون الاهل والولد شاغلاً عن الله تع وجاذبا الى طلب الدنيا وتدبير المعيشة للاولاد ولكثرة
جمع المال واذخاره لهم وطلب التفاخر والتكاثر بهم ويدعو الى التشفع وان كانا لباسا قال الله تعالى
فى ملابسة النساء ونوائبهم ما لا يعلمه الا الله فى التمتع بهن وبثورة انواع من الشواغل عن هذا المنتفس
يستغرق القلب منه اناء الليل والنهار ولا يتفرغ المرء فيها للفكر فى الآخرة واكتساد ادها ولذلك
قال ابراهيم بن ادهم من تعوذ اتقى والنساء لم يحم منه شيء وقد مدح الله تع يحيى عم بكونه سيدا وحصورا
وهو من لا يأتى النساء مع القدرة ومنه مضاف النبى خير الناس بعد الامين الخفيف الحاذ قبل
الخفيف الحاذ بالسوداء قال الذى لا اهل له ولا ولد وقال عم يأتى على الناس زمان يكون هلاك
الرجل على يد زوجته وابويه وولده يعيرونه بالفقر ويكلفونه ما لا يطيق فيدخل النار بسببهم
فيما دينه فيهلك وقد ورد فى الترغيب عن النكاح من الآثار ما لا يحصى ولما اشار اليه المصنف اجمالا
اراد ان يشير الى بعض ما ورد فى الترغيب فيه فقال واعم الامور نفعا واجزله اى اعظم الفضائل
اجرا فانه تحصين الدين اى احكامه وتحسين الخلق واحد الاخلاق وصفاته اى صفاته سيد
الخلائق محمد صلعم حيث قال تناكحوا تكثروا فانى اباهى بكم الامم يوم القيمة حتى بالسقط وستر
بالفتح مصدر ستر العورة المعوضة بكسر التاء المشددة اى الباعثة المؤدية الى التعوض للافات
المفضحة ومجلبة على وزن المفعلة مصدر بمعنى اسم الفاعل اى جالب للغناء والرزق قال
الله تع ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله وبكثر سواد اهل التوحيد وفى الحديث من شهد اى
حضر املاك بكسر الهمزة اى تزويج امرء مسلم يقال املكنا فلانا فلانة اى زوجناه اياها ويقال
جئتنا من املاكه ولا تقل من املاكه كذا فى الصحاح فكأنما صام يوما فى سبيل الله تع قوله واليوم سماوة
يوم جملة حالية وفى الحديث الآخر افضل الشفاعة ان تشفع فى نكاح بين اثنين اى يكون وسيلة
بينهما وتسعى فى بطلها وقال الله تع وانكحوا الايامى منكم وقال الله تع فى وصف المرسلين ولقد
ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية فذكر ذلك فى معرض الامتنان واظهار

الفضل

الفضل وقال النبى عم من رغب عن سنتى فليس منى وان من سنتى النكاح وقال فى الكفاية و
هو اى النكاح فرض عين عند اصحاب الظواهر وفرض كفاية عند بعض اصحابنا كالجهاد وازدعت
ان امر النكاح على طرفى التخيير والترغيب واحطت بجامع آفاته وفوايده فاعلم ان الحكم على شخص
واحد بان الافضل له النكاح او العزوبة مطلقا قصور عن التحقيق بل ينبغى ان يتجدد له الفوايد
والآفات ميزانا ومحكا ويعرض المدبر عليه نفسه فان انتفت فى حقه الآفات واجتمعت الفوايد بان كان
ذا طول وخلق حسن وتقوى الدين تام لا يشغله النكاح عن آلة تع وهو مع ذلك شات يحتاج
الى تسكين الشهوة ومنفرد يحتاج الى تدبير المنزل والتحصين بالعشيرة فالايتارى فى ان النكاح افضل
لمع ما فيه من السعى فى تحصيل الولد وان انتفت الفوايد واجتمعت الآفات فالعزوبة له افضل
وان وجد من كل منهما شيء فينبغى ان يوزن بالميزان القسط حظ تلك الفايز فى الزيادة وحط
تلك الآفات فى النقصان منه فاذا غلب على الظن رجحان احدهما حكم به هذا خلاصة ما حققه الامام
وغيره فى كتبهم ولا اى للنكاح فضايل وسنن ومواجب اى واجبات وحقوق فمنها التعرض
المال للنكاح ولا يبالى من اداية فان ضمان ذلك على الله تع ولا يكاف المتزوج العسر بسكون
السين وضمها ضد اليسر والعوز اذا كان من نيته بالتزوج التعفف اى طلب العفة وهى
حفظ عن المناهى قوله والتحصن عطف تفسيرى على ذكر فى المغرب قال النبى صلعم من ترك
التزوج مخافة العيلة فليس منا والعيلة بالفتح والسكون الفقر والغائلة وبجار للمتزوج المرأة
ذات الدين فان المرأة الصالحة متاع الدنيا فان بها يحصل تفريغ القلب عن تدبير المنزل و
التكلف بشغل الطبخ والكنس والفرش وتنظيف الاوانى وتهيئة اسباب المعيشة
فان الانسان لو لم يكن له شهوة الوقاع لتعسر عليه العيش فى منزله ووجع اذ لو تكفل بجميع
اشغال المنزل لضاعت اكثر اوقاته ولم يتفرغ للعلم والعمل فالمرأة الصالحة المصلحة للمنزل
معينة على الدين بهذه الطريق واخصل لهذه الاسباب شواغل ومشوشات للقلب وينقص
للعيش ولذلك قال ابو سليمان الدارانى الزوجة الصالحة ليست من الدنيا فانها تؤهلك للآخرة

وقال سفيان بن عيينة كثرة النساء ليست من الدنيا لان عليا رضه كان احد اصحاب رسول الله صلعم
وكان الاربع نسوة وتسع عشرة سرية وقال في تفسير الشيخ من كان اتقى كان شهوته اشد وقال ابو بكر الوراق
كل شهوة تفتني العقل الا الجماع الحلال فانه يصفي القلب وانما امر بالزهد والتقلل من كل شهوة الا الجماع و
لهذا اكثر من الانبياء التزوج والجماع حتى صار لداود رحمه الله مائة منكوحة وثلثمائة سرية ولابنه سليمان عم
ثلثمائة منكوحة وسبعمائة سرية ولنبينا محمد صلى الله عليه وسلم تسع نسوة وقع اربعين نبيا ولكل نبي
قوة اربعين رجلا كذا في مشكاة الانوار ويختار المعربة النسب والحسب اي يختار للتزوج المرأة العربية
اي الاصلية الكريمة حسبا ونسبا في الفصاح اعرق الرجل اي صار عربقا وهو الذي له عرق في الكرم وهو
المعرب الحسب بفتحتين الفعال الحسن للرجل ولابائه ومنه من فاته حسب لم ينتفع بحسب وقد يقال
اذا قوبل الحسب بالنسب يراد به المفاخرة المتعلقة بالانسان نفسه وبالنسب المفاخرة المتعلقة بالآباء
فان العام اذا قوبل بالخاص يراد به ما عدا ذلك الخاص بقرينة المقابلة وقدم تحقيق لفظ الحسب فصل
طلب الحوائج فعليك بالدراية اي يختار العربية في الدراية وان كان الاسلام يجب ان تكون صابرة قانعة
متوكلة كامرأة الخاتم الاصم روي انه دخل خاتم على امرأته فقال له اريد ان اسافر فكم تحتاجين الى النفقة
فقالت بقدر ما تحلف على من الحيض فقال وما ندري كم يقيض فقالت كله الى من يعلم فلما خرج خاتم الى
السفر دخل النساء عليها يظهرن الاهتمام بشانها وانه ربما لا تنفقه فقالت انه كان كالاله الرزق و
لم يكن رزاقا ذكر في روضة الناصحين فان العرق نزاع بالفتح والتشديد اي تجر الفروع الى الاصل
وفي الحديث بزما بالكسر والتشديد خلاف العقوق المرأة المؤمنة لعل سببين صدقا وفجورا المرأة الفاجرة
كفجور الف فاجر ويجتنب حضراوي بالدمن بكسر الدال وفتح الميم وهي المرأة الحسناء في منبت على وزن
المجلس السوء بالفتح والسكون قال السيد الشريف في شرح المفتاح حضراوي الدمن ما ينبت على
المزابل والدمنة اثار الدار ومنبت السوء هو الاصل الردي والنسب والعنصر والصفة كالضافة
جائر سوء ورجل صدق في افادة المبالغة ولا يتزوج امرأة لغرتها وجمالها فانه لا يزداد
بذلك الا ذلا الذل بالضم والتشديد ضد العز وبالكسر اللين ودناءة وفقرا فاذا رأى من تنكح

المرأة

المرأة لمالها وجمالها وحرمها لمالها وجمالها ومن تكح لدينها رزقه الله مالها وجمالها ويجب مضارع
خطب بكسر الظاء فيهما خطبة بكسر الظاء اذا طلب امرأة للتزوج وانما عدي بالى بتضمين معنى القصد
اي يطلب للنكاح قاصدا من النساء الى من دونه في المال والعز والحرمة فان ذلك اسلم من الفتنة و
لا يتزوج طويلة مهزولة والهزال ضد السمن ولا قصيرة الغاية ذميمة بضم الذال المعجمة اي قبيحة
ولا مسنة اي كبيرة السن ولا مكثارا بكسر الميم اي كثيرة الكلام ولا ذات ولد من زوج آخر روي
عن الحسن ان رجلا من بني اسرائيل قال الا اتزوج حتى اشاور مع مائة انسان فشاور تسعة وتسعين وبقي
واحد فعزم ان اول من لقيه غدا شاوره ويعمل برأيه فلما اصبح وخرج من بيته لقي مجنونا راكبا على
قصبة فاعلم انه لذلك ولم يجد بدا من الرجوع عن عزمه فتقدم اليه فقال له ذلك المجنون اخذ رؤس
هذا كيلا يرتحك اي لا يضرك برجله فقال الرجل احب فرسك حتى اشاورك عن شيء فوقف فقال
اني اريد ان اتزوج فكيف ترى فقال النساء ثلث واحد لك وواحد عليك وواحد لا لك ولا عليك و
ثم قال اجد الرؤس كلها بصرك ومضة فقال الرجل احب فرسك نفسه كلها بك فقال اما الاول فهي البكر
فتلتهما وجهها لك ولا تألف غيرك واما الثانية فالمتزوجة ذات ولد تألف ولدها لك وتبكي على الزوج الاول
واما الثالث فالمتزوجة التي لا ولد لها فان كنت خير الاول فهي لك والا فهي عليك فقال الرجل
تكلمت بكلام الحكماء وعملك عمل المجانين فقال اذا هذا اردت ان تجعلوني قاضيا فجعلت نفسي مكان
حتى يحوت ذكر في البستان والمنبع والاستيعاب للطلق ويختار اجاء في الحديث قال رسول الله صلعم
سوداء تأتي بيضاء ولودا خير من بيضاء تأتي بسوداء ولود وفعول بمعنى الفاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث
خير من حسناء عقيم وبذا يدل على طلب الولد وفي اقتضاء فضل النكاح من طلب رفع غائلة الشهوة
وروي في مدينة المرأة العقيم انه بمنزلة الحصير في ناحية البيت خير من امرأة لا تلد ذكر في الاحياء
وقال عليكم بالابكار فانهن اعذب اي اطيب افواها جمع فوه مثل اسواق جمع سوق قال الجوهري
الفوه اصله فوه لنا قم واللام عوض عن الهاء يرد عليه ان هذا ينقض ما قاله في فم من ان الميم عوض عن الواو
وبذا وانما اضاف العذوبة الى الافواه لانها حتوا على الريق العذب وهو كناية عن طيب قبلتهن لان افواها

اكثر شبابا وملاحة من الشيب او مجازعن كونها اصلى كلما وائد منطقا لعدم سلاطتها مع زوجها
بقاء حياتها واتقى ارحاما اى اكثر اولادا افعل التفضيل من نتق المرأة اذا كثرت اولادها والطافا
الارحام على الاولاد للملابسة بينهما وارضى باليسير اى من الطعام والكسوة لاستحيائها من وجها
وقيل من الجماع وحكى انه كان شاب وله مخطوبة بكر فعارضها بعض الاعراب وكان من قبح المنظر بحيث
فزعن بعائم تزوجها وكان شاب وكان من اجمل الناس وسلمنهم فعاشرها جهلين العاشرة فماتت ابن عشرين
سنة او ثلثين فلما توفى وفاتها قال لما اردت التزويج فلا تتزوج بكرا تمارس الرجل خذ وصيتى
فان محبة ذلك الذى زفى بى من ذلك الوقت لم تخرج من قلبى مع كونه قبيح واشين والله يجد تلك المحبة
فيك مع كونك جميلا واحسن ذكرن فى المنبع والمرأة كعقار للتزوج من الرجال الرجل يتزين بفتح الزاى و
كسر الباء المشددة وهاى المتقى المتزين الحسن الخلق الجواد الموسراى السخى الغنى ولا تتكح بطالا فاسقا
فالرابع اياك امرأة رضيت بتزويج فاسق قامت من قبرها مكتوب بين عينيها آيسة من رحمة الله تعالى
الامن اراد شفاعتى فلا يزوجن كريمة من فاسق كذا فى منبع الآداب وقال الشعبى لا تزوج كريمة
اى ابنة المكرمة المؤدبة فقد قطع رحمها فيجعل الولى ان ينظر لكريمة فلا يزوجها من سآء خلقه اوخلقه
اوضعف دينه او قصر عن القيام بحقها او كان لا يكافئها فى نسبها فالرابع اكم النكاح رقا فلينظر احدكم
اين يضع كريمة والاجنبا طى فى حقها اتم لانها رقيقة بالنكاح لا تخلص لحلها والزوج قادر على الطلاق بكل
حال وفالرابع من تزوج كريمة من فاسق تزل عليه كل يوم الف لعنة ولا يصعد علما الى السماء ولا يستجاب
له دعاء ولا يقبل له عدل ولا صرف كذا فى الاجاء والمنبع وقال الحكماء ينبغى للمرء ان يتزوج ان يكون
الزوجة دونه اى ادنى منه بار بع الحسن والطول بضم الطاء اى طول القامة والمال والحسب اى
الفعال الحسنة بالطاء والاباء والاستخرة وتهاون به عطف تفسيرى وان يكون فوقه بار بع المال و
الادب والخلق بالضم والسكون والورع بفتحتين التخرز عن الشبهات ولا يزوج الرجل ابنته الشابة
شيخا كبيرا ولا رجلا دميما فتيا فانه يخاف عليه الفتنة ولا يتزوج الرجل ابنه مع طول بالضم والسكون
المرة اى مع اقتداره بنكاح الحرة الاصلية او العفيفة بان ملك مهرها ونفقتها بل لا يجوز ذلك عند بعض

العلماء

العلماء فان الشافعى لا يجوز نكاح الامة مع طول الحرة لقوله تو ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح
المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت ايمانكم فالتعليق بالشرط يوجب العدم عند عدم الشرط فقوله تو ومن لم يستطع
الاية يدل على انه لو كان له طول الحرة لم يجز نكاح الامة والماعند ابى حنيفة رح فهو ساكت عن هذا الكلام فيبقى
الحكم على تقدير الطول على الحال الاصلى ولا يتزوج زانية فاجرة قال ابن مسعود رضا ان زنى الرجل ابنته فخير زوجها
فهما زانيان ابدا ابدا هو قول البعض اما ذكر المعلى اختيار اللناحوط قال الامام ابو الليث اختلف الناس
فى تزويج الزانية قال بعضهم لا يجوز وقال عامة العلماء يجوز وبه نأخذ لما روى عن ابن عباس رض
انه سئل عن رجل زنى بامرأة ثم تزوجها فقال الزوج بغاء واحرة نكاح لا يحرم الحرام الحلال ومعنى قول ابن مسعود
فهما زانيان ابدا انهما لا تزوجا على محبة الزنا حصار كانا زانيان كذا فى منبع الآداب فهذا الكلام حمد عن ابن
مسعود على سبيل التهديد والتحذير لان النكاح لا يجوز ولا يبعد ان يقال مراده من قوله زانيان ابدا
انهما يذكران فى اكثر اوقات الجماع المعاملة الواقعة وقت الزنا فيجدان تلك اللذة فيرضيانها فى
تلك الحالة فيستقبح توبتهما لان الوضاء بالزنا زنى كما ان الوضاء بالكفر كفر وقد يقال مراده منه
ان توبتهما ليست بتوبة حقيقة والا لما اجتمعا حوفا من عدم قبولها واستحيآء من الله ومن لم
يتب عن ذنب فهو على خطر ان يتوب ومن السنة ان ينظر الى المخطوبة اى الى المرأة المطلوبة
للتزوج قبل النكاح فانه اى النظر اليها قبله نظرة داعية للالفة والانس وام النبى ع ام سليم
حالة النبى ع من الرضاعة ضح ح فى شرح المشارق حين خطب النبى ع بكسر الطاء وكاتم امرأة
ان تشم هى اى ام سليم عوارضها اى اطراف عارضى تلك المرأة لتعرف ان رائحتها طيبة او كريهة
وعارضا الانسان صفحتاه حاشية ويجوز ان يكون قوله عوارض جمع عارض جمع عرض بالكسر رائحة الجسد طيبة
كانت او خبيثة يقال فلان طيب العرض ونتن العرض والعرض ايضا الجسد وفى حقه اهل الجنة تأهو
عرق يسيل من اعراضهم اى اجسادهم كذا فى الصحاح وقد يقال عوارض الوجه ايضا وبه عند
الضحك وربما اراد وا بالعوارض الصدغان وتنظر الى عقيها تثنية عقب بفتح العين وكسر القاف
مؤخر الرجل ويختار الرجل ايسر النساء اى سهلها مؤنة وخطبة بكسر الخاء وفى الحديث بنى بالضم

201

والتسكون المرأة اى كونها ميمونة مباركة ان يتسر خطبتها ويتسر صداقها بفتح الصاد وكسرها
مهر المرأة ويتسر رحمها وهذا كناية عن سرعة الولادة قال في الاحياء وفي الخبر من بركة المرأة سرعة تزويجها
وسرعة رحمها الى الولادة وتيسر مهرها وقال ايضا اركضن اقلهن مهرا وهديها اى يرسل للمرأة
هدية من الطيب بعد الخطبة بالكسر وتطيب لخاطبة الدخول بها ولا تنكح المرأة الا الكفوء من الرجال
والكفاءة بالدين والحسب اى النسب والمال وتفصيله في الفروع ولا يؤمر تزويج ابنته اذا خطبها
الكفوء فانه يبتلى بفتنة وفساد عريض بسبب تأخير قوله فساد عريض اى كبير لانه ان لم تزوجها
الامن ذى مال او جاه او نحو ذلك ربما تبقى بلا زوج فيؤدى الى الزنا فيلحق الولي او عار بذلك
فيهيج الفتنة والفساد والكفوء كل مسلم تقي بتشديد الياء ان احبها اكرمها وان لم يحبها لم يظلمها
وحق التزويج للولي في الصغيرة والكبيرة وقد ابطل النبي صلعم نكاحها بغير اذن وليها وان كانت كبيرة
عاقلة ثيبة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلعم قال ايما امرأة انكحت اى زوجت نفسها بغير اذن وليها
فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل وبهذا الحديث عمل الشافعي رح مطلقا وقال النكاح بغير
اذن الولي باطل وكونه من كفوء فان عنى انه ينعقد النكاح بعبارة النساء مطلقا واما الحنفية
فعالوا انعقد نكاح حرة مكلفة ولو بلا ولي مطلقا اى سواء كان كفوءا وغير كفوء لكن للولي ان
يفسخ اذا تزوجت من غير كفوء وروى الحسن عن ابي حنيفة رح عدم جوازه وبه اخذ كثير من مشايخنا
وعليه فتوى قاضي خان ايضا فكان عدم جواز ذلك النكاح اى بطلانها راجحا كما لا يخفى على ولهذا
مال اليه المصنف رح كما لا يخفى والسنة في الصداق اى في المهر روى ان النبي عم زوج فاطمة عليا رض
على اربعمائة مثاقيل فضة وكان بصدق نساءه بمائة واصدق المرأة سبعين فما فوقها عشر
اواقية وهي بضم الهمزة وتشديد الياء اربعون درهما وهي اسم لفعولة من الوقاية لانها تقي صاحبها
من الضرر وقيل فعلية من الاوق والطبع الاواقي بالتشديد والتخفيف كذا في المغرب وشنا بفتح
النون وتشديد الشين المعجمة وهو اى الشن نصف اوقية وهو عشرون درهما قال ابن الاثير
الشن النصف من كل شيء والشن الزعيف نصف وذلك اى مجموع اثنى عشر اوقية وشنا خمسمائة درهم

فان قيل

فان قيل صداق ام حبيبة بنت ابي سفيان زوج النبي عم كان اربعة الاف درهم وقيل اربعمائة
دينار فلنا ان هذا القدر تبرع به النجاشي من ماله اكراما للنبي عم والمأثور عن عمر رض انه قال الا
لا تغالوا في صدقات النساء فانها لو كانت مكرمة كان اولاكم بها اى بتلك المكارم النبي الله اما سمعتم رسول الله
عم نكح شيئا من نسائه ولا انكح شيئا من بناته على اكثر من اثنتي عشرة اوقية فطعنه اراد عدم الاولوية ولم يلتفت
الى الكسور كذا في شرح المصابيح فلا يجاوز اى فاذا عرف ان النبي عم كان كيف ينبغي ان لا
يجاوز الزوجان اى لا يطلبان التجاوز من ذلك المقدار وبوفيها صداقها كلما بفتح الكاف وضم اللام
كلا ان قدر او ينوي ذلك ان لم يقدر على اتيانه بالفعل فمن نوى ان يذهب بصداقها الى ان نوى
ان لا يعطيه ولا يوفيه اياها جاء يوم القيمة زانيا ولا يجاطل اى لا يطلب من المرأة المهلة لادائه
بعضها الا ان يكون فقيرا او توجله المرأة طوعا لا كرها ولا يخطب احد على خطبة اخيه فان ذلك
من الخداع والخيانة قبل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يسم الا العقد واما اذا لم يكن ذلك
فيجوز خطبتها ثم انه لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه وقال بعض المالكية
يفسخ كذا في شرح المصابيح ومن السنة تحلية بالحاء المهملة البنات بالحلي بضم الحاء وكسر اللام
والياء المشددة جمع حلي بالفتح والسكون كذا في المغرب ومختار الصحاح بالفارسية زيور والحلل
جمع حلة وهي ازار ورداء ولا يستحب حلة حتى يكون ثوبين كذا في مختار الصحاح ليرغب فيها زوجها ويعجل
الرجل لها اى لزوجته شيئا من الصداق وان لم يوفها كله ويختار للنكاح من الوقت ما قالت
عائشة رضي الله عنها تزوجني النبي عم في شوال وبنى بي في شوال فكان في المغرب تولهم بنى على امرأته
اذا دخل بها واصل العرس كان يبنى لبنة الزفاف خباء جديدا او يبنى اى يتم كنز حتى كني به
عن الوطء وعن ابن دريد بنى بامرأته بالياء كما عرس بها انتهى ونسب الجوهري استعمال بنى
بها بالباء الى العامة وقال انه خطاء قال في النوازل قال ابو بكر رض لم يجد احدان النكاح من العبدين
لا يجوز وكره بعضهم الوقاف فيه قبله ايشي معنى الكراهة قال الحدث روى عن ابن عمر رض انه كره
ذلك وقال لا يكون بينهما الفة قال الفقيه ابو الليث وعن عائشة رض انها قالت تزوجني رسول الله
عم

في شوال وزوجني في شوال فاي نسائه كان اعطف عليه مني ومعنى قوله للنكاح بين العيدين ان صلوة العيد اتفق في يوم الجمعة في الشتاء فصلى النبي عم صلوة العيد فرجع ليقيم صلوة الجمعة فاستقبل رجلا فقال يا رسول الله هل لك في النكاح فقال عم النكاح بين العيدين اي بين صلوة العيد وصلوة الجمعة لضيق الوقت في الشتاء كذا في شرح النقاية **والسنة** في النكاح الاعلان كما في الخانية بضم الفصل بينه وبين السفاح بكلمة بين المهملة اي الزنا قال النبي عم فصل ما بين الحلال والحرام الصوت والدف في النكاح وليس المراد انه لا فرق بينهما في النكاح سوى هذا قال الفرق بحصول الشهود ايضا بل المراد الترغيب الى الاعلان امر النكاح بحيث لا يخفى على الاباعد فالسنة اعلان النكاح بضرب الدف واصوات الحاضرين بالتهنية او نغمة في انشاد الشعر المباح قال شارح المصابيح هذا يدل على جواز رفع الاصوات وانشاد الشعر في المساجد للنكاح ففي الحديث الذي رويناه عائشة رض اعلنوا هذا النكاح اشاربه الى نكاح المسلمين واجعلوه في المساجد لانه اذا اشتهر به قرباب الزنا ووقعوا في التهمة فامر بجعل ذلك العقد في المساجد لكونها مواضع حضور المسلمين واضربوا عليه بالدف وفي جمع الدف بالفتح والفتح الذي يضرب به وهو نوع من الآلات اللهو فقال في شرح المصابيح يرد قوله هذا الحديث على جواز ضرب الدف في المسجد للنكاح ولكن فيه بحث لانخ وقال في البستان اما الدف الذي يضرب به في زماننا هذا مع الصنج والطبل جلا شبهة ان يكون مكروها بالاتفاق وانما الاختلاف في الدف الذي كان يضرب به في زمن المتقدمين قال في شرح مشيخ الآداب وكان دفهم كالغربال قال والحق بعضهم بالنكاح العيدين والختان والقدوم من السفر لجمع الاحبة للسرور واما في زماننا فالافضل ان يكون الوليمة بالذكر انتهى **والسنة** في عدد القوم ما جاء في الحديث كل نكاح لم يحضره اربعة فهو سفاح وزنا خاطب اي واحد من تلك الاربعة خاطب اي المتزوج نفسه او وكيله والثاني ولي من جانب المرأة او نفسها وانما قال ولي بناء على ان الاكثر انه يحضر من جانب المرأة وليها لنفسها وشاهد اعدلين او واحد وحرتين مكلفين مسلمين سامعين معا لفظهما واما العدالة فهو شرط انعقاد النكاح عند الشافعي رح وشرط استحبابه عند ابي حنيفة **ومن السنة** للمتزوج او وكيله اي السنة لمن يعقد

النكاح

في فصل النكاح

النكاح ان يحمد الله تع اولا ويثني عليه بما هو اي الله تع اهله من الاوصاف الجليلة الكاملة والتنزيهات اللايقة ويصلي على سولاه عم ثانيا ويقرأ من القرآن شيئا ثم يزوج على صداق مسنى عن ابن الاحوص عن عبد الله رض قال علمنا رسول الله صلعم التشهد في الحاجة كالتشهد في الصلوة وهو ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيآت اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ويقرأ ثلث آيات اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا وروى هذا التحميد والتشهد الذكور عن ابن مسعود في خطبة الحاجة في النكاح وغيره هكذا ذكره في كتب الاحاديث **ومن السنة** نثر السكر بضم السين المهملة وتشديد الكاف واما شكر بفتح الشين المعجمة والكاف المخففة فهو لفظ عجمي ونثر اللوز بالفتح والسكون بالفارسية بادام على راس الزوج وانتهاب القوم اي اخذهم ذلك المنثور بالمبادرة تبركا به ثبت ذلك بالآثار والاخبار في البستان عن حسن وبكرة رض انهما قالا لا بأس بنهبة السكر في العرس وعن الشعبي رح انه قال انما كره اذا اخذ بغير طيبة نفس صاحبه واما اذا اخذ بطيبة نفسه فلا بأس وعن معاذ بن جبل انه قال شهدت رسول الله صلعم تزوج شابة من الانصار فلما زوجني جاءت الجواري بطباق عليها اللوز والسكر فاكب القوم فقال الا تنتهبون فقالوا يا رسول الله عم انك نهيت عن النهبة فقال تلك نهبة العاكر واما النهبة فلا فقال الامام ابو اللبث رح هذا انما اخذ انه يجوز النثر في العرس ونهبة واما النثر على النساء والعاكر كما يفعله البعض فلا يجوز انتهى وكذلك الوليمة وهي ضيافة وطعام يتخذ للعرس سنة وقيل الوليمة واجبة والاكثر على انها مستحبة واختلفوا ايضا في وقت فعل الوليمة قال بعضهم بعد الدخول بها وقال بعضهم عند العقد وقال بعضهم عنهما جميعا واختلفوا ايضا في اجابتها قال بعضهم باستحبابها وبعضهم بوجوبها وهو ههنا بأنم اذا تخلف عن غير عذر واما الاكل فليس بواجب وان لم يكن صائما كذا في المنبع وشرح المنار واوادلم يسن صائما او لو للوصل او بمعنى او سوين بفتح السين وكسر الواو وهو لازم قبل الفعل مختلطا بشيء حامضا كان او حلوا كذا في شرح المصابيح اوطبخ اوخبز وقد اولم النبي عم في زينب بهم بالخبز واللحم وفي حديث صفية رض بالتمر والسويق ايضا رض واعلم انه

استحب اصحابنا لك رجل ان يكون الوليمة سبعة ايام والمختار انها تكون على قدر حال الزوج قبل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس والمأدبة بضم الميم والهمزة وضم الدال المهملة وفتحها وابدالها واوا الوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة والمأدبة بسكون الهمزة وضم الدال المهملة وفتحها وابدالها واوا الوحم للطعام المتخذ ضيافة بلا سبب كذا في شرح المشارق ويقع اسم العرس على الوليمة ونون العقيقة طعام الولادة يذكر ويؤنث وجمعه اعراس وعرسات بضم الراء كذا في مختار الصحاح فقوله طعام العرس من قبيل الاضافة البيانية فان فيه مثقالا وهو عشرون درهما او كل قيراط خمس شعيرات كذا في شرح الوقاية بعنان من طعام العرس وزن مثقال من طعام الطيبة وقد دعا اي لذلك الطعام ابراهيم النخعي وعمر ومحمد رسوله خاتم النبيين صلعم بالبركة ومن السنة ان يغسل الزوج رجليها ويرش من ذلك الماء في زوايا البيت ليدخل من ذلك الماء بركة وتتحلى المرفوذة الزفاف ارسال المرأة الى بيت زوجها وتسليمها اليه ليسكن بها وتكتحل وتمتشط شعرها بالمشط وتخضب يديها ورجليها بالحناء وتختن وتتطيب بطيب طاهر اللون واذا دخل الرجل على المرفوذة فليصل ركعتين واحدة منهما ركعتين ثم يأخذ بناصيتها وهي شعر الجبهة ويقول اللهم بارك لي في اهلي وبارك اهلي في ثم يسمي الله ويدعو بالبركة اللهم ارزقني منهم وارزقهم مني اللهم اجمع بيننا ما جمعت في خير وفرق بيننا اذا فرقت في خير فاذا اراد ان يأتي باهله اي يجامع معه قال اللهم باسمك استحللت فروجها وبامانتك اخذتها اللهم فان قضيت بيننا في رحمها فاجعله بارا تقيا واجعله مسلما سويا ولا تجعل في شركا ولا في شرك ولا تجعله مفسدا شريكا للشيطان ويدعو الرجل فيه للسلم المتزوج فوله بالبركة متعلق بيدعو بضم الهاء وتشديد النون فيقول من دخل على الزوج بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير قال الامام وروى ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلعم امرنا ان نقول بالكسر والله التمام وحسن المعاشرة والبنين فانه من ادب الجاهلية وعادتهم وكذلك نهى النبي عليه السلام عن قولهم ذلك وللمباضعة بالضاد المعجمة والعين المهملة اي للمجامعة سنن وآداب وسنن المباضعة كثيرة منها ان ينوي بمضمون اي حفظ فرجه بالحلال عن الحرام وتوفيق النفس عن المادة الفاسدة المرتة بفتح الميم الرديئة وتعليل الطبع للولادة

والتعليل

والتعليل في الاصل سقي بعد سقي واراد به ههنا التربية والترقية ليتقوى على تحمل المكاره واهم ازاي احاطة ما ذكرنا من الفضائل التي ذكرت من قوله الفصل الاهم هنا بسبب التحمل على المكارة التي تقع على الزوج في الزوج وما بعدها ومنها ان يتخذ كل واحد منهما اي من الزوجين خرقة بضم الخاء المعجمة اي بتنظر بها ما ذكر من الوطوبات ومنها ان يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم فيقول بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا بعد عنا الشيطان ويقع عار زقتنا من الولد فان قدر له ولد لم يضره شيطان وانما قدرنا قولنا بسم الله لما روى عن جعفر بن محمد ان الشيطان يقعد على ذكر الرجل فاذا لم يقل بسم الله اصاب معه امرأته وانزل كابنز الرجل ذكره في معالم التنزيل في سورة اسرى وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال اذا جامع فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان حفظتك لا تستريح من ان تكتب لك حسنات فتغسل من الجنابة فان حصل لك من تلك الوقعة ولد كتب لك الحسنات بعدد انفاس ولدك الولد وبعدد انفاس عقابه اي اولاده ان كان له عقب حتى لا يبقى منهم احد ذكره في مشكاة الانوار وبؤيده سورة الاخلاص ويقول اللهم ان تورقني من هذه الوقعة اي الجماع ولدا استيه انا محمدا فانه يرزقه الله تعالى ذكرا ان شاء الله تع وقال النبي عليه السلام من وضع بن على بطن امرأته وهي حامل وقال بسم الله الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد اللهم اني سميت ما في بطني هذا محمدا باسم محمد عليه السلام فانه يأتي غلاما كذا في منبع الآداب ومن لم شاء جبر فذلك التختم بخاتم فضة جوهرة مستقاة بالماس وقال بعضهم لو قام الرجل في يمين المرأة بحيث لو استلقى الوقع الرجل جنبها الايمن ولو نقلت المرأة في جنبها الايسر ثم يقوم الرجل من يريد الجماع من جانبها الايمن اذكرت باذن الله تع وقد جرينا لك مرارا فوجد حقا وفي شفاء جاي باخا قبل ان سال المني من يمين الرجل الى يمين المرأة اذكرت من يساره الى يسارها انثت وقد قيل ان التقت المباشرة في اليوم الذي ظهرت فيه عن الحيض يكون الولد ذكرا وهكذا الى خمسة ايام وبعد الخامس الى الثامن يكون انثى واعلم ان ههنا مقامين احدهما اهل الجبل وكون ذلك الجبل ذكرا اما الجبل فينبغي ان تداوم المرأة على غسل الفرج بماء اغلى فيه شيح حنظل ويجب ان يجامع على الهيئة المجملة بعد الظهر والاغتسال وفي اعتدال مزاج البدن والنفس في حال

الغضب والهم والحزن والانكسار فالجماع يأوي واعلم موضع على أي حال ويحضر في حياله حين الازار
اقوم صورة واحسن هيئة ومن غرائبه توافق الازارين او تغايرهما والاتزر بين المرأة بعد الازار
الا بعد ساعة ضاجعها من غير أن يستفرغ المني والا الاكثار فيجب ان يستعن الزوجان بالجوز والعطر و
الاغذية وشرب الترياق والمثروديطوس وحجر الجماع مرة بحيث يصير المني ذا قوام غير رقيق ثم بعد ذلك يصير
ايام حتى يشتهي شهوة شديدة وبعد ذلك يختار موضعا معطرا بالند والمسك والزعفران والعود الهندي
الخام ويتفكر عند الجماع الا قوياء وينبغي ان يجيء صورة رجل على احسن خلقه واقوم جثة ثم انتهى كلام الشفا
ومنها اي ومن تلك السنن ان يبدأ بالملاعبة قبل المواقعة فان الوطئ قبل الملاعبة جفاء بالمرة خلافا لما
قاله في منبع الآداب بلا عبها حتى ينظهر الشهوق في عينها فان ذلك روح للبدن واجدر ان يكون الولد تام
ومنها قال رسول الله صلعم اذا خالط الرجل اي جامع اهله فلا يأتيها وثوبا بالفج والسكون الديك بطلا
ثوبا الذكر على الانثى اي وثب وليثبت على بطنها حتى تصيب المرأة منه مثل الذي يصيب منها وقال
في حديث آخر فاذا قضى حاجته قبل ان تقضي حاجتها فلا يعجلها حتى تقضي حاجتها اي في بقية ذلك اليوم
سدرة بفتح السين وكسر الدال المهملتين صفة مشبهة من سدر البعير اذا تحير من شرة الهركذا في الصحاح
وقوله اي كسلانة من قبيل التفسير بالملازم ومنها ان لا يكثر الكلام في الوطئ اي في حالة الجماع فانه
خرس بفتحتين مصدر الاخرس الولد ولا ينظر الى فرجها حالة الوقاع فان منه العمى للولد وايضا
ورد في الاثر ان ذلك يورث النسيان كذا في غرر الفقاية قالت عائشة رضي الله عنها رأيت منه وانا
منه اي الصورة هذا على رأي البعض وقيل الاولى ان ينظر لكون ابلغ في الشهوة قال شارح النقاية
وكان ابن عمر فرض فيه هكذا ولا يقبلها تقبيلا في تلك الحالة فان منه صمم بفتحتين الولد اي كذا قاله
وللجامع تحت شجرة مثمرة فانه يأتي الولد ظالما ولا بين الاذان والاقامة فيكون مرتابا ولا
غير طاهر فيكون بخيلا شحيحا ولا في النصف من شعبان فيأتي باثار لا فرق فيها ولا تحت النجوم
الا من تحت الحائط والا جاء منافقا ولا في ليلة يريد السفر فيها او في نهارها فينفق ماله معصية الله
ولا يجامع الا حال تخلية البطن عن الطعام فانه اظفر ضررا ويكون الولد خفيف النفس

وفي العكس

وفي العكس عكسه كذا في منبع الآداب وبقال اربعة يعدد من العمر وربما يقتلن دخول الحمام مع
البطنة واكل القديد الجاز والغشيان على الامتلاء ومجامعة العجوز ذكره في البستان ولا يديم
مضارع ادام النظر في الماء اي في المني فان منه ذهاب العقل بالخاصية هكذا ورد في الاثر وبقي
اي يجزر قربان بكسر القاف اي جماع الحايض فانه حرام بالقرآن العظيم قال الله تعالى فاعتزلوا النساء
في المحيض وبقي ايضا عي الاستمتاع بما تحت الازار كالتفخيذ ونحوه فانه حرام ايضا عند ابي حنيفة
وابي يوسف وعند محمد رحمهما الله يبقى شعار الدم اي موضع الفرج فقط كذا في النوع قال الامام و
لا بأتيها في المحيض ولا بعد انقطاعه قبل الغسل فهو محرم بنص الكتاب وقبل ان ذلك يورث الجذام
في الولد انتهى فان قربها بتشديد الراء اي جامعها خطاء فان كان الدم عبيطا اجزع الصحاح
العبيط بالعين المهملة والباء الموحدة من الدم الخالص الطري تصدق بدينار استحبابا لا وجوبا
وان كان اصفر تصدق بنصف دينار كفارة لذلك الخطاء هكذا امر النبي صلعم رجلا سأله عن
ذلك والحايض تلبس اظفارا جمع ظفر بفتحتين كشجر وشجار بالفارسية كهنه وفي بعض النسخ
اخلق ثيابا باطء صيغة التفضيل تفعيلا لرغبة الزوج فيها ومما ينبغي ان يعلم انه يسن للمرأة
الحايض اذا دخل عليها وقت الصلوة ان تتوضاء وتجلس عند مسجد بيتها وفي السراجية مقدار ما يكمل
اداء الصلوة لو كانت طاهرة وتسبح وتهلل لتطهر ولو عنها عادة العبادة وفي فتاوى الحجة
قال رسول الله صلعم اذا استعفرت الحايض في وقت كل صلوة سبعين مرة كتب لها الف ركعة و
غفر لها سبعون ذنبا ورفع لها سبعون درجة واعطي لها بكل حرف من الاستغفار مائة نور وكتب
بكل ركعة في جدها حجة وعمرة كذا في الفتاوى التاتارخانية ومن السنة ان يضاجع الحايض
ويواكلها ويشاربها مخالفة للمجوس ومن آداب المواقعة ان يجلوها ولا يجامعها وعن صبي
او بهيمة او مصحف غير مستور ولا يجامعها في ليلة النصف اي الخامس عشر من كل شهر ولا يجامعها
في ليلة الهلال من الشهر لان الجن يكثر اغشيانها بكسر الغين وسكون الشين المعجمتين اي
جماعها هذين الوقتين قال في الاحياء ويكره له الجماع في ثلاث ليال من الشهر الاول والآخر

والنصف وقال الشيطان يحضر الجماع في هذه اللبالي وقال الشيطان يجامعون فيها وقال في المنتقى فان الولد يأتي مجنونا وروى كراهة ذلك عن علي ومعاوية وابي هريرة رضي الله عنهم ومن استحب الجماع يوم الجمعة تحقيقا لاحد الامرين من قوله ومن غسل واغتسل وقد تقدم تحقيقه في فضل الجمعة قال وكره الجماع في اول الليل حتى لا ينام على جنابة ولا يجامعها بعد احتلام حتى يغسل فرجه او يبول وصرح به الامام الغزالي حتى لئلا يشاركه الشيطان فيها وقال ابن المقنع يكون ولدها مجنونا او مخبلا كذا في البستان ولا يأتيها اي لا يطأ في دبرها فان ذلك هو اللواطة الصغرى عن النبي صلعم انه قال ان الله لا يستحيي من الحق لا تأتوا النساء في ادبارهن وعن ابي هريرة انه قال رسول الله صلعم ملعون من اتى امرأة في دبرها وعن ابن الذي يأتي امرأة في دبرها لا ينظر الله تعالى اليه وفي رواية لا ينظر الله تعالى رحمة الى رجل اتى رجلا او امرأة في الدبر وقيدها بالصغرى اشارة الى ان الاتيان في دبر الذكر اكبر لوطة منه وعن جابر عن النبي صلعم اني اخوف ما اخاف على امتي عمل قوم لوط يعني اتيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداء كما قال الله تعالى اتأتون الفاحشة ما سبقكم بها احد من العالمين قال ابن سيرين لبس شيء من الدواب يعمل هذا العمل الا الحمير والحمار كذا في الصابوني وشرح المشارع فهي اي اللواطة ذنب عظيم يجب ان يحترز منها وعن مباديها ايضا كالمس والقبلة قال النبي صلعم من قبل غلاما بشهوة فكأنما زنى بامه سبعين مرة ومن زنى مع امه مرة فكأنما زنى مع سبعين بكرا ومن زنى مع البكر مرة فكأنما زنى مع سبعين نفسا صاحب الشيع عن مشكلات العدوري هذا واما حكم اللوطي بحسب الشرع فمذهب الشافعي رضي الله تعالى عنه ومذهب احمد بن حنبل رحمه الله وان كان غير محصن قال في شرح الوقاية ان من اتى دواب اجنبي او امرأته فعند ابي حنيفة لا يجد بل يعزر وبودع في السجن حتى يتوب وعندهما يجد حد الزنا فيجلد ان لم يكن محصنا ويرجم ان كان محصنا قال في فتح القدير لانه لو فعل ذلك بعبد الامة او بمملوكته لا يجد اتفاقا بل يعزر لانهما ان اجتمعا على حق ولكن اختلفوا في وجوبه فان عضو غير المنتفع به موضع حق بموت وقال محمد عليه الجزاء انتهى وقال ابو بكر الوراق انه يحرق بالنار وقد قيل انه يلقى من مكان عال كالمنارة ويرجم عند الوقاع اي الجماع ولا يخفى بكثرة الجماع فانه من سوء الادب

ولا يتوار اجل امرأتي على سبيل التعجب بها فانه وجئة وفي البستان لا يمدح اربع الا بعد عوافيها لا يمدح الطعام ما لم ينهضم ولا المقاتل ما لم يرجع ولا الورع ما لم يدرك ولا المرأة حتى تموت ولا يداوم على ترك الوطي فان البئر اذا لم تنزح ذهب ماؤها وربما عرض لتاركه امراض مثل الدوار وظلمة البصر وضعف البدن وورم الخصية وورم ثدي المرأة على ما ذكر في كتب الطب وقال في الاحياء ينبغي ان يأتيها في كل اربع ليال مرة فهو اعدل لان عدد النساء اربع ويجب ان يبول بعد الوطي والا تزوده فيه بقية المني فيكون منه داء اي مرض لا دواء ولا علاج له فان من بقية المني في الذكر يحصل عند البول كذا في الشيع وقال ابن المقنع من اتى امرأته ولم يغسل ذكره فادرث منه الحصاة فلا يلومن الا نفسه قال ولا بأس الجاهل ان يتوانى فعلت هذا فلم يضرني لان السارق لو اخذ اول مرة لم يسرق احد ولو ابتلي في اول مرة لم يرغ الدنيا صحيح كذا في البستان وينام بعد الوطي نومة خفيفة فانه اروح للنفس من الستة فيه ان يتوضأ وضوءه للصلوة ثم ينام وكذا اذا اراد الاكل جنبا وقال اذا فرغ من الوطي يميل على كل واحد منهما على يمينه ويضطجع وينام نومة خفيفة فان ذلك اصح للجسم ويكون الولد ذكرا ان شاء الله تعالى كذا في منبع الآداب ولو اراد العود فليتوضأ المراد به التنظف بغسل الذكر والبدن لا وجوب الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية كذا في شرح المشارع فانه انشط للعود واوعب اي اجمع للماء اي المني وقال اذا غشيت على صيغة المجهول اي اذا جومعت المرأة مكرهة على صيغة المفعول من اكره بذعرة من الذعر بالفارسية ترسانيدن فحملت من ذلك الواقعة جاءت بولد لا يطاق ذهنا كباسة اي يكون ذلك الولد كبة في الغباوة وفي منبع الآداب اذا كان كذلك يكون الولد بليدا جدا انتهى فمعنى قوله لا يطاق ذهنا وكياسة انه لا يعطى له وسعة في الذهن والذكاوة اي يكون بليدا بقدار الطاق الشيء فهو في طوقه اي في وسعه واذا غشيت المرأة قبل الظهر واذا الظهر عند ابقار الصبح اي انشقاقه فحملت انجبت اي تلد نجيبا اي ذكيا كذا في الديوان وذكر في منبع الآداب انه لا يجامع ليلة الاحد وليلة الاربعاء فانه يأتي الولد قاطعا وقتالا ولا بعد الظهر

فانه يأتي احوال ليلة القطر فيكون الولد حافظا وليلة النحر فانه اصابعه ستا او ارجلا وفي الشمس فانه يأتي نحاسا ولا في قيام فانه يأتي توالا في الفراش ولا يجامع وفي نصف حتى اختها فانه يأتي مؤنثا ويجامع ليلة الاثنين فانه يأتي قارئا وليلة الثلثاء فانه يأتي سفاكا حجاما وليلة الخميس فانه يأتي عالما تقيا ويوم الخميس قبل صلوة الظهر فانه يأتي حكيما عالما يفر منه الشيطان وليلة الجمعة فانه يأتي فقيها عابدا مخلصا ويوم الجمعة قبل صلوتها فانه يأتي سعيدا او يموت شهيدا فاق ومن كلمها ثبت بالانار والاخبار انتهى والسنة لمن بشر بالمولود ان يستبشر اي يفرح به ويسره نعم انعم الله تعالى به علية فتح الحديث ريح الولد من ريح الجنة وقال عم الولد مبخلة مجبنة مجهلة وفي الاخر مجزنة وقد ورد في هذا المعنى من الاخبار ما لا يحصى ولا ينفي الولد الذي يولد على فراشه فان الله تعالى يقضي يوم القيمة ويكتب عليه من الذنب بعدد النجوم والرمال والاوراق كذا في منبع الآداب ويزداد في خبا بالبنات بخالفة الاهل الجاهلية فانهم كرهوها فجاءت يد فنورتها في التراب حال كونها حية وفي الحديث من بركة المرأة بكثرة بناتها اي كون اول ولدها بنتا لان المتسع الخبرة لاستفهام الانكاري فولد فيهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن يشاء الذكور حيث بداء بالاناث وفي الحديث من ابتلي بالابتلاء هو الامتحان لكن كثر استعمال الابتلاء في الحمى والبتا قد تعدتها لان غالب هوى الخلق في الذكور من بين البنات بشئ من بهز بيانية مع مجرورها حال من شئ فاحسن الجهتين فسر بعض من شراح المصابيح الاحسان بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه ان يعم الاحسان كل ملك البنات لستر امن النار وفي الاناث اخبار رجحة بالجيم وتشديد الميم اي كثيرة وفي النبي صلعم سماهن المجهزات على صيغة المفعول اي للهياء الهياء جهازا سماها بها نعاء لانها تنثا الموتات وقال عم ثلاث من تقي ان يرزقني ولدا بارا مؤنثة فرزقني البنات وقال النبي عم لا تكرهوا البنات فاني ابو البنات وقال النبي عم ارحموا ابا البنات وان كانت واحتم وكره في المنبع وبعد الاب شب الولد به الشبه بالكسر والسكون والشبه بالفتحتين كلاهما بمعنى الخبابة نعم من الله تعالى اعلم ان رحم المرأة عضلة وعصب وعرون ورأس عصبها في الدماغ وهي على هيئة الكبش ولها لحم بازاء قبلها ولها

فرنان

قرنان شبه الجناحين يجذب بهما النطفة وفيها قوة الامساك لما يترل من المني شيء وقد اودع الله تعالى في ماء الرجل قوة الفعل وفي ماء المرأة قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير منيّ الرجل كالانفحة المتخذة باللبن قال القاضي النيسابوري المني المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق التحلل والرد فلذلك يفتر جميع البدن ويضعف به ايضا وفي كل من الماءين اجزاء متشابهة الاجزاء صالحة لشبهها غير تام وتمامه بغلبة احد مهما كثرة وسبقه على الآخر فلذلك اشبه الولد تارة باب الاب واخرى باب الام كذا في منبع الآداب ويلتف المولود في خرقة بيضاء نقية اي طاهرة من النجاسة ولا يلف في خرقة صفراء ويطعم النفساء في مختار القصاح النفاس ولادة المرأة اذا وضعت فهي نفساء والمرأتان نفساوان ونسوة نفاس ونفساوات قال وليس في الكلام فعلاء يجمع على فعال غير نفساء وعشراء اول كل شيء رطبا او تمرا الوطب بضم الراء وفتح الطاء التمر قبل ان يبس فاذا يبس فهو تمر او بسر كما لعب الرطب اذا يبس حتى يرطبا ثم يؤذن في اذنه اليمنى ويقيم في اذنه اليسرى بحيث يزيد فيه قوله قد قامت الصلوة مرتين روى عن النبي عم انه قال من ولد له مولود فاذن في يمناه واقيم في يسراه رفعت عنه ام الصبيان ذكره في الاحياء وبحنكه في الصادر التحنيك كما كوذكي بالمد اي يمضغ له التمر ثم يطعم وكان النبي عم اذا اتي بالمولود في الاسلام فحنكه اللهم اجعله تراب فتح الباء اي نقيا وابنه في الاسلام بناء حسنا ويعق عن المولود في اليوم السابع من الولادة اي يذبح عنه يقال عق عن ولده اذا ذبح عنه يوم اسبوعه وبابه رد وهي العقيقة واجبة عند احمد وسنة عند الشافعي كسخية عند ابي حنيفة كذا في الطيبي وفي الحديث العقيقة هي الشاة المذبوحة على ولادة المولود من العق بالكسر وهي الشعر الذي يولد عليه كل مولود من الناس والبهايم سمي الشاة بها لانه يحلق عند ذبحها في اليوم السابع كذا في مختار الصحاح حق عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة ذكر كانت تلك الشاة او انثى وبه قال جمع ومنهم الشافعي وسوى قوم بين الغلام والجارية عن كل شاة وهو قول مالك ولا يرى الحسن في قادة عن الجارية عقيقة وعن سمرة انه قال رسول الله عم الغلام مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويحلق رأسه ويسمى رواه الخمسة الا النسائي وعن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله عم امر ان يعق عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن ام اناثا رواه احمد والاربعة الا الترمذي وصححه ابن حبان والحاكم وعن ام كرز قالت سمعت رسول الله عم يقول عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن ام اناثا رواه احمد والاربعة الا الترمذي وصححه ابن حبان والحاكم وعن ام كرز قالت سمعت رسول الله عم يقول عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن ام اناثا رواه احمد والاربعة الا الترمذي وصححه ابن حبان والحاكم وعن ام كرز قالت سمعت رسول الله عم يقول عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن ام اناثا رواه احمد والاربعة الا الترمذي وصححه ابن حبان والحاكم

ان شفاعة لابويه معلق بعقيقة لا يشفع لهما ان ماتا طفلا ولم يعق عنه هذا ثم اعلم ان صفة
شاة العقيقة كصفة شاة الاضحية والاجزاء في الاضحية لا يجزء في العقيقة وقال ربيعة وحمد بن
ابرهيم النهمي يجزء العقيقة ولو بعصفور كذا في شروح المصابيح وروى انه قد عق النبي صلعم عن نفسه
بعد ما بعث على صيغة المجهول وبيتا وفيه تنبيه على انه لا يسقط بالفوت عن الوقت المعهود
ويقول عند ذبح العقيقة اي يقول عند اراقة دمها قبيل اضجاعها اللهم هذه عقيقة فلان
بن فلان دمها بدمه الباء للمقابلة ولحمها بلحمه وعظمها بعظمه وجلدها بجلده وشعرها بشعره اللهم
اجعلها فداء لابن فلان من النار ولا يكسر للعقيقة عظم من عظامه بل يقطع من المفاصل ويعطى
القابلة وهي من النساء من يصلح للولد عند الولادة فخذها نيئا غير مطبوخ ويتوقى بها في اخراجه غير مطبوخة
الى القوابل وتطبخ جدولا على وزن الدخول جمع جدل بفتح الجيم وسكون الدال المهملة بعض
العضوي بقطع عضوا عضوا ثم يطبخ ولا يكسر شيئا اي من تلك الجدول شيئ ويتصدق بها اي بتلك
الجدول مطبوخة وذلك اي ذبح العقيقة في اليوم السابع او في اربعة عشر ان لم تهيأ في السابع
او في اربعة وعشرين ان لم تهيأ في اربعة عشر ولو قال في الرابع عشر او في الرابع والعشرين لكان انسب
اولى كالتاريخ ويحلق رأس المولود في اليوم السابع او قبله ويتصدق بوزنه ورقا او ذهبا فانه من
السنة وقد ورد انه يوم امر فاطمة يوم سابع حسين رضي ان يحلق شعره ويتصدق بوزن شعره
فضة والورق بكسر الراء وسكونها المضروب من الفضة وكذلك كانوا اي السلف يحسنون في بدء
بالهمزة الامر اي في اوايل الكلام قوله اليوم السابع نصب على انه ظرف يحسنون فانه اظهر بالطاء المهملة
واسرع نباتا للحم وينبتن حتى يولد محتونا مسرورا اي مقطوع السرة وقد ولد الانبياء كلهم محتونين
مسرورين كرامة لهم لما ينظر احد الى عورتهم الا ابرهيم خليل الله عم فانه ختن من باب ضرب
ونصر نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا في المنبع وذكر في تفسير الليث انه ختن نفسه بقدوم والقدوم
بالفتح والتشديد اسم موضع وهو ابن مائة وعشرين سنة ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة انتهى
بل ستين سنة من بعض من الامم ان تتوفى الام اي تباشر ارضاع الولد بنفسها

في الحديث

في الحديث ليس للصبي خير من لبن امه او ترضعه امرأة صالحة كريمة الاصل فان لبن المرأة
الحمقاء يعدي اعداء اي يسري وانما حرمها بظهر يوما ولا يعطى امراة التي ترضع ولدا لان ذلك
الوطاء ربما يضر بالولد قال النبي صلعم لا تقتلوا اولادكم سرا فان الغيل يدرك الفارس
فيدعثره اي يصرعه ويهلكه يعني ان المرأة اذا جومعت وحملت فسد لبنها فاذا اغتذى به الطفل
سوء اثره في بدنه واف مزاجه فاذا صار رجلا وركب الفرس فوكضها ربما ادرك صغف الغيل
فسقط عن متن فرسه فكان ذلك الغيل سرا كذا في شرح المصابيح ولا يضيق ذرعا بكاء
الرضيع يقال ضاق بالامر ذرعا اذا لم يطقه ولم يقو عليه اي لا يتضجر ولا يضيق من بكائه
تضجرا في الغاية فان ذلك البكاء كرد وتهليل وحمد له تعالى ودعاء واستغفار لابويه
ورد في الاخبار ان ولد المؤمن يتولد اربعة اشهر اشهد ان لا اله الا الله واربعة اشهر يتولد
محمد رسول الله واربعة اشهر يقول اللهم اغفر لي ولوالدي واما ولد الكافر فيقول كذلك الا انه
يتولد لعنة الله علي والدي يدرك الاستغفار طمعا كذا في منبع الآداب وجر اسم ولد فانه
يدعى يوم القيمة باسمه واسم ابيه وينبغي اي الولد باسم من اسماء الانبياء صلوات الله
عليهم اجمعين واحق بالتسمي به الولد عبد الله وعبد الرحمن عن ابن عمر رضي قال قال رسول الله
صلعم ان احب اسمائكم الى الله تع عبد الله وعبد الرحمن وانما صار احب لان احدهما اضافة الى
اعلى اسماء الله تع الذي حض الوجود به في كلمة الشهادة والآخر اضافة الى اسمه الرحمن الدال
على كمال رأفته وعموم رحمته وكان النبي عم يغير الاسم القبيح الى الحسن قوله جاءه رجل اه
جملة مستأنفة بستفي اصرم بالصاد المهملة من القرم وهو القطع وذلك غير حسن في
النهار فسماه زرعة حيث قال له رسول الله اسمك قال اصرم فغاير كراهة هذا الاسم
بالزاي زرعة وهي بضم الزاء المعجمة وسكون الراء المهملة قطعة من الزرع وفي تسميته بهذا
قد اصاب واحسن فكانه قال لست مقطوعا بل انت مبنت متصل بالارض وجاء وسهم
المصطبح بكسر الجيم بكره فسماه المنبعث بكسر العين وكانت العرضة بنت تسعى

عاصية فسماها النبي ﷺ جميلة ولا يسمى الغلام يسارا وهو من اليسر ضد العسر ولا بأس بلفظ الرباح
فعال من الربح ولا بأس بأفلح ومن الفلح وهو الظفر ولا يعلى بفتح اللام على وزن يرضى مضارع علي في
الشرف من باب علم كذا في شرح المصابيح ودبوان الادب ولا أفلح من الفلاح وهو الفوز
ولا بركة بفتحتين لان الناس يقصدون بهذه الاسماء التفاءل بحسن الفاظها ومعانيها وربما
انقلب افصدوه وأشار اليه الصفدي رحمه بقوله فليس من المرضي ان يقول لك انسان
أعندك بركة بهمزة الاستفهام فتقول لا فلا يحسن هذا في التفاءل وكذا سائر الاسماء ومثل
ان يقول لك انسان متى فيها هل عندك يسار فتقول لا ولا يسمية حكيما ولا أبا الحكم
بفتحتين هو الحاكم الذي اذا حكم لا يرد حكمه وانما منع عن التسمية بها لان الحكم اسم من
اسماء الله تع وان الله تع هو الحكم واليه الحكم فذلك لا يليق بغيره وقد يطلق الحكم اسما من
اسماء الله تع كالحليم فلم يتم به غيره تع ولا أبا عيسى لانها كان لعيسى ع اما كنى
روي ان رجلا سمى اباعيسى فقال النبي ع ان عسى لا اب له فكره ذلك ولا عبد فلان
فان العبد انما هو لله تع وعن ابي هريرة عن النبي ع لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله تع
وكل نساءكم اماء الله تع ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاتي قيل انما كره ذلك اذا قاله
على سبيل التطاول على الرقيق والتحقير له ولا فقد جاء به القرآن العظيم قال الله تع و
الصالحين من عبادكم واما كم كذا في شرح المصابيح ولا يسمى الغلام بما فيه تزكية في
مختار الصحاح زكى الرجل يزكو تزكية تحلها ومدحها نحو الرشيد والامين ونحو ولا يجمع
بين اسم النبي ع وكنيته نحو ان يسمى محمدا وابا القاسم لما قاله ع لا تكتنوا بكنيتي ولا تسموا باسمي وكنيتي
وعن انس رض قال كان النبي ع في السوق فنادى رجل يا ابا القاسم فالتفت اليه
النبي ع فقال الرجل انما دعوت ابني فقال النبي ع سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي قال الشافعي
رح لا يجوز لاحد ان يكنى ابنه ابا القاسم سواء اسمه محمدا او لا وجمع جوزا الكنى به اذا لم يكن اسمه
محمدا او احمد هكذا ذكره في شرح المصابيح وكلام المصنف مايل الى القول الاخير وفي الاجهاء فاك

العلماء

العلماء كان ذلك في عصره ع اذا كان ينادى عم يا ابا القاسم واما الآن فلا بأس به واذا
يسمى الولد باسماء الانبياء والملائكة لم يجز ان يلعنه او يشتمه او يصفعه اي لا يجوز ان يريد
ذلك لاسم بهذا التصغير ويذكره على سبيل الاهانة والتحقير الا ان يواجهه الشخص المسمى
فيقول انت لذا وكذا بدون ذكر اسمه وبكرم الولد كرامة اذا اسماه محمدا في الحديث اذا سميتم
الولد محمدا فاكرموه وذلك لمشاركة اسمه اسم النبي ع واوسعوا له في المجلس توسعة ولا تقبحوا
له وجها اي لا تظهروا له عبوسة الوجه ونهى النبي ع ان يسمى الرجل ولد محمد اتلعن ويشتم
ولا يلقب الامير بملك بكسر اللام الا ملاك عن ابي هريرة عن النبي ع ان اخنع الاسماء اي اقبحها واكرهها
عند الله يوم القيمة عند الله رجل اي اسم رجل يسمى بفتحتي الناء واليم المشددة ملك الاملاك وكذا
ما في معناه نحو سيد السادات وفسر سفيان بن عيينة قوله ملك الاملاك بان يسمى بشاهنشاه
وقال بعضهم ان يسمى الرحمن الجبار العزيز قال صاحب تحفة الابرار ونقيد ابن عيينة بشبه
ويكنى الرجل باكبر اولاده عن المقداد بن شريح عن ابيه بهانئ انه وفد الى رسول الله صلعم مع
قومه سمعهم يكنونه بابي الحكم فقال رسول الله ع ان الله تع هو الحكم واليه الحكم اي لا يليق ذلك الا
بغيره تع فقال بهانئ كان قومي اذا اختلفوا في شيء اتوني فحكمت بينهم فرضي به الفريقان فقال
النبي ع ما اقبحا احسن هذا اي الحكم بين الناس ثم قال ع فما كان من الولد فقال بهانئ في جوابه
شريح وسلم وعبد الله قال ع فمن اكبرهم قال شريح فقالت ابو شريح فقصده بتكنيته بذلك
قال صاحب المصابيح بهذا الحديث يدل على ان الاولى ان يكنى الرجل والمرأة باكبر بنيهما فان لم
يكن ابن نباكر بناتهما والا يكنى الرجل قبل ان يولد له لانه بشبه الكذب قال في مجمع الفتاوى
رجل كنى ابنه الصغير بابي بكر وغيره كرهه بعض المشايخ لانه كذب فليس له ابن سمي بكرا ليكون
هو ابا بكر والصحيح انه لا بأس به فان الناس يريدون به التفاءل انه سيصير ابا فيما بأتي لان التحقيق
انتهى واذا ولد له ابنتان اي بتعجل في الاكتناء به واليه اشار المصنف رح بقوله وفي بعض الحديث
بادروا اولادكم بالكنى قبل ان يلقب عليهم الالقاب واعلم ان العلم ان صدر باب او آخر وابن

اوبنت بستي كينونة والا فان كان مما يشعر بمدح او ذم مقصود منه قطعا يستحق القبا واعمالها
من الاعلام اسما بذا ما عليه اصلاح اهل العربية فاحفظ ومن حقوق الولد على الوالدان
ان يستحب عند الولادة اى فى اليوم السابع لما قبله صرح به فى شرح المصابيح احسن الاسماء و
مما ينبغى ان يعلم ههنا ان السقط ايضا يسمى ان يسمى قال عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية يبلغ
ان السقط يوم القيمة ورآء ابيه فيقول انت ضيعتنى وانت تركتنى لا اسم لى ذكر فى الاحياء
ويعلم الكتاب اذا عقلوا بالخواص اليه من الغوائص والسنن وآداب الدين ويعلم السباحة بالباء
الموحدة والحاء المهملة بالفارسية شنا كردن در آب والرمى اى رمى السهم والمرآة اى يعلم
البنت الغزل اى غزل القطن والصوف ونحوهما ومن حق الولد على الوالدان لا يرزقا الا
حلالا طيبا ويزوجه اى يزوج الولد ذكرا كان او انثى اذا ادرك حد البلوغ وان لم يزوجه
فاحدث حدثا فالاثم بينهما والجملة اى حاصل الكلام فى ذلك المذكور ان الولد امانة الله تعالى
عنده اودعه اياه طاهرا مطهرا على فطرة الاسلام اى على الجبلة السليمة والطبع المستقيم
لقبول الدين المحمدى فيؤديه الى الله تعالى طاهرا مطهرا ويبدل الجهد بضم الجيم وفتحها الطاقة
اى يبذل ما فى وسعه فى صيانته عرضه ودينه حتى يقدر على صيغة المجهول اى يكون معذورا
عند الله تعالى ويؤديه بآداب الله تعالى اى الآداب المتعلقة بالعبادات فى الظاهر والباطن فان ذلك
المؤدب خير له اى لذلك الولد من كثير من الترب بضم التاء وفتح الراء جمع تربة كلكبة وكرك
واراده به النوافل قال مجاهد ان الرجل ليشقى بصلاح ولده فى قبره ذكره فى شرح الخطب
فانه اى التأديب لذكور سوء عنه يوم القيمة ومواظبة على صيغة المفعولية اى بالتقصير
بخلاف ذلك الكثير من النوافل فهو خير منه فى حق ذلك الولد اى لاب فاذا الكلام الصبى فانه
يعلمه اولا كلمة لا اله الا الله يلقنه ذلك سبع مرات ثم يلقنه ثلثين من الآية فتعالى الله الملك
الحق لا اله الا هو رب العرش الكريم ويلقنه آية الكرسى وآخر سورة الحشر هو الله الذى
لا اله الا هو الى قوله تعالى وهو العزيز الحكيم ومن فعل ذلك لم يحاسبه الله تعالى يوم القيمة وبعوده

بكسر الواو

بكسر الواو المثقلة اى يجعل ذلك الولد متعودا على فعل الخيرات قوله اذا اعرف بمينه اى جهة
يمينه عن شماله ظرف يعود فان ثواب ذلك اى فعل الخيرات له اى للوالد المؤدب ولا يكون عليه
اى على والد من مساويه اى من شرور ذلك الولد شئ لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى
ومأموره اى الولد بالصلوة اذا بلغ سبعا ويضربه عليها اذا بلغ عشرا كما فى قاضيخان مروا صبيانكم بالصلوة
اذا بلغوا سبعا واضربوهم اذا بلغوا عشرا ذكره صدر الشريعة ويقوم على اليتيم فى حجره بكسر الحاء
وسكون الجيم اى فى كنفه وحفظه بمثل ما يقوم على ولده الصلبى فانه سوف يغنه يوم القيمة ويفرق
بين الصبيان فى المضاجع اذا بلغ عشر سنين ويحول اى يحجز ويمنع بحائل بين ذكور الصبيان و
النسوان وبين الصبيان والرجال فان ذلك داعية الى الفتنة وليبعد حين لوطوصل اى ولو
وقعت بعد الدهر الطويل ويسوى تسوية بين اولاده فى الخلق على وزن حبلى العطية بمعنى
خلق المرأة بالنون والهاء المهملة اى عطاها بطيب نفس من غير مطالبة وقيل من غير ان تأخذ عوضا
كذا فى مختار الصحاح هذا على النسخ الصحيحة المعتمدة عليها وقد صحف فى بعض النسخ الخلقى بالياء وكسر اللام
المشددة مصدر بمعنى التزين والاول اظهر فان فى النقاية يجعل الوالدان بعد بين اولاده الا ان يكون
احدهم طالب علم فلا بأس بان يفضل على غيره وهذا المذكور اى التسوية بين الاولاد عند ابى يوسف وهو
المختار لان الآثار قد وردت به والافضل عند محمد ان يجعل للذكر مثل حظ الانثيين وان وهب له كله
لابن جاز فى القضاء وهو آثم تقع عليه مجد رح وان كان فى ولده فاسق فلا ينبغى ان يعطيه اكثر من
قوته لانه اعانة على المعصية كذا فى شرح الهداية والاهدية وهى ما يهدى الى الغير من التحف والاصان
بالفارسية نيكوئى كردن والالطاف والتلطف فى العمل الرفق فيه وقد يصحح الالطاف بكسر الهمزة مصدرا
موافقا قبله وبعده فى الطرفة هى بالضم والسكون المستطرفة اى تعده طرفا جديدا كذا فى المربوا ن
وجلة بحملها حال او صفة على ان اللام فى الطرفة للعهد الذهنى من التون بالاثاث بكسر الهمزة جمع الاثة
فانهن ارق افئدة جمع فؤاد وهو وسط القلب واضعف قلوبا قال انس رضى الله عنه قال رسول الله صلعم
من خرج الى سوق من اسواق المسلمين فاشترى شيئا فحمله الى بيته فخص به الاناث دون الذكور

نظر الله تع اليه ومن نظر الله اليه لم يعذبه وعلى ان فارس ره من حمل طرفة من السوق الى عياله فكانما تصدق به عليهم صدقة حتى يضعها في فيهم وليبدأ بالاناث قبل الذكور فانه من فرح انثى فكانما بكى من خشية الله تع ومن بكى من خشية الله تع حرم الله بدنه على النار وفارس ره من كان له ثلث بنات فانفق عليهن واحسن كلهن حتى يغنيهن الله تع عنه اوجب الله تع له الجنة الا ان يعمل عملا لا يغفر له وكان ابن عباس اذا حدث بهذا الحديث قال هو والله من غرائب الحديث وعزره كذا في الاحياء وبعاشر الاولاد بالمرحمة واللطف فان ره خدمة العيال تطفئ غضب الرب وتزيد الحسنات والدرجات ومهر الحور العين وفارس ره من كان يخدم في البيت ولا يأنف كتبه الله تع اسمه في ديوان الشهداء وآتاه الله تع في كل يوم وليلة ثواب الف شهيد وله بكل قدم حجة وعمرة واعطاه الله تع بكل عرق في جسد مدينة وفارس ره من دخل بعين امرأته في البيت لا اعطاه الله تع من الثواب مثل ما اعطى ايوب وداود ويعقوب وعيسى عليهم السلام وقال ابن المبارك لنعوده في الغزو ونعلمون عملا افضل مما نحن فيه قالوا لا قال انما اعلم رجلا متعففا ذو عيلة قام من الليل فنظر الى صبيانه منكشفين فستر بعضهم وغطاهم بثوبه فعمله افضل مما نحن فيه كذا في منبع الآداب والاحياء ويقبلهم بكسر الباء المثلثة وهي عشرة وزاد روى ان عمر رض استعار رجلا على بعض الاعمال فنظر الرجل على عمر رض فوآه قد اخذ ولده فاعانه وهو يقبله فقال الرجل ان لي اولادا فما قبلت واحدا منهم فقال عمر رض لا رحمة لك على الصغار فكيف على الكبار رد علينا عهدنا فرده ذكره في البستان وفارس ره حب الاولاد ستر من النار وكرامتهم جواز على الصراط والاكل معهم براءة من النار وفارس ره اكرموا اولادكم فان ذلك يكفل لهم درجة في الجنة ورأى الاقرع بن حابس التميمي وهو يقبل ولد الحسن فقال له عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم فقال ره من لا يرحم لا يرحم كذا في الاحياء والمنبع وبضم يقع الهاء وبهم الخفاشة الاربتاح والخفة للعروف يقال هششت بفلان بالكسر اهش بها شة اذا خففت عليه وارتحت لما ارتاح ورجل هش بش وبشاش هش وهشيش اي رفيق لين كذا في الصحاح وبياسطهم في الكلام واللعب المباح وكان النبي ره يدلع بالدال والعين المهملتين من باب منع اي يخرج لسانه من فمه

المبارك

المبارك بن علي رض واذا رأى الصبي حمرة لسانه الشريف كان بهش اي ينشط عليه في المغرب عمر رض هششت وانا صايم فقبلت اي نشطت ويعلم ولده حرفة صالحة كالحياطة والحرز فان الحرفة امان من الفقر وذلك سنة السلف وانما قال صالحة احترازا عن بعض الصنايع الذي كرهه النبي ره مثل الصياغة وكما روى انه قال بعض انه بعين لرجل لا تسلم ولذلك يبعثين ولاني صنعتين بيع الطعام وبيع الاكفان فانه يتمنى الغلاء وموت الناس والصنعتان ان يكونا جزافا اي قصابا فانه صنعة تقتضي الطلب وصياغا فانه يزخرف الدنيا بالذهب والفضة ذكره في الاحياء وبه عوليان باخير فرفع الحديث دعاء الوالد لولده كدعاء النبي لامته في كونه مستجابا وكذا الوالد ينبغي ان لا يعولها بالخير قال النبي ره دعاء الوالد لولده كدعاء النبي لامته في كونه مستجابا وكذا الوالد ينبغي ان لا يعولها بالخير قال النبي ره اسرع اجابة قبل يا رسول الله ولم ذاك قال هو رحم بالاب ودعوة الرحيم لا تسقط ذكره الامام ولا يهتم من الهتم وهو بتحمل فيما يتوقع كما ان الحزن يستعمل فيما وقع اي لا يصبر مغموما العرامة بفتح العين والراء المهملتين سوء الخلق وشرح الطحاوي في المغرب وفي حديث عمر رض ان لبيد الزبيب عرامة اي حدة وشر مستعار من عرام الصبي وهو شرته انتهى فان ذلك العرام زيادة في عقله اي دليل على ازدياد عقله عند كبره وقد قيل فيه عرام الصبي دليل على شر في الكبر ولا بد عوعليه اي على ولد بالشر فان ذلك ربما يوافق الاجابة فيقع فجاء رجل الى عبد الله بن المبارك فشكى اليه من بعض اولاده فقال هل دعوت عليه قال نعم قال انت افسدته ولا يقصد احد بسوء فاحذر ذلك القصد يرجع الى ولدك ولو بعد حين فقد قيل لما فعل يوسف ره اخوته ما فعلوا صار اولادهم اسارى في يده وعون وظهرت بركة الاب الصالح في ولده كما اشير اليه في قوله تع في سورة الكهف في قصة موسى مع الخضر عليهما السلام وكان ابوهما صالحا وتحرير هذه القصة على سبيل الاختصار هو ان الله تع لما امر موسى ره بالتعلم من الخضر ره لقيه في مجمع البحرين اي بحر فارس والروم فعاهده ان لا يعجل بالمسئلة وان رأى منه ما ينكره حتى يخبره بسببه فانطلقا حتى اذا ركبا في السفينة خرقها فاراد ان تغرق اهلها فلما قال له الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا اعتذر بقوله لا تؤاخذني

بما نسيت فانطلقا حتى اذا اتيا غلاما فاذا كان اسمه جشنوذ فقتله الخضر عم بان يقلع رأسه بيده فقال له موسى عم اقتلت نفسا زكية بغير نفس فلما قال الم اقل لك قال موسى معتذرا ان سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني فانطلقا حتى اتيا اهل قرية قيل انطاكية استطعما اهلها اضيافا فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اى مائل يترآن يسقط قيل كان ارتفاع ذلك الجدار مائة ذراع فاقامه الخضر عم بعمارة او بعود مجد به وقيل مسحه بيده فقام وقيل نقضه وبناه قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا اخر بضما على انه افتعل من التبعيض اى لو تبعضنا بانه فضول اى لو شئت لكفى كانه لما رأى الحرمان ومساس الحاجة وشغاله بما لا بد منه لم يتمالك نفسه فقال الخضر عم هذا فراق بيني وبينك قبل لما تكلم موسى عم بذكر الطمع حيث قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا واما الخضر عم بقوله هذا فراق بيني وبينك وقف بين موسى والخضر عليهما السلام طيف الجانب الذي يلي موسى غير مطبوخ والجانب الذي يلي الخضر عم مشوي ذكره في روضة الناصحين ثم قال الخضر عم سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا اما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر فاردت ان اعيبها وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا واما الغلام فكان ابواه مؤمنين فخشينا ان يرهقهما اى يكلفهما طغيانا وكفرا فاردنا ان يبدلهما ربهما خيرا اى فضلا منه زكوة يعني ولدا صالحا و اقرب رحما اى اقرب رحمة وعطفا عليهما فاعطاهما الكلبي فولدت امرأة جارية فتزوجها نبي من الانبياء فهدى الله تعالى على يديه امة من الامم واما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة اسم احدهما اصرم والآخر صريم وكان تحته كنز لهما فاراد الكلبي بقوله صفحا فيها علم على رأس صفة فاراد ربك رسول الله صلعم وجد تحت الجدار الذي قال الله تع وكان تحته كنزهما لوحين من ذهب والذي بالبصداء ولا ينفق مكتوب فيه بسم الله الرحمن الرحيم عجبت لمن يوقن بالموت كيف يفرح وعجبت لمن يوقن بالقدر كيف يحزن وعجبت لمن يوقن بزوال الدنيا وتقلبها بأهلها كيف يطمئن لها لا اله الا الله محمد رسول الله ثم قال وكان ابوهما صالحا ولم يذكر انه صالح ابواهما ولم يذكر فيها صلاحا وروي عن رسول الله صلعم انه قال ليصلح بصلاح الرجل اهله وولده واهل دويرته واهل دويرت

حول

حوله فاراد ربك ان يبلغا اشدهما اى يبلغا مبلغ الرجال ويستخرجا كنزهما رحمة من ربك مفعوله عن امري يعني من قبل نفسي ولكن الله تع امرني بذلك ذلك تأويل يعني تفسير ما لم تستطع عليه صبرا ذا في تفسير القاضي وابي الليث وشرح المفارق ويمسح رأس يتيم ويده في مخار الصحاح وهضه من باب نصر وقطع كما مر فانه يذهب قسوة القلب اذا باو ينقي دمعة اليتيم الدمع دمع العين و الدمعة القطرة منه ودعوة المظلوم فانهما يسريان بالليل والناس نيام جمع نايم وبعد دفن البنات مكرمة لما قال عم دفن البنات من المكرمات ذكره في المشبع اذا فارق فعل من يتد على وزن يعد البنت اى يدفنها حية وكانت العرب في الجاهلية اذا ولدت لاحدهم بنت دفنها حية فهي مئاة مسؤودة عنها يوم القيمة قال الله تع واذا الموؤدة سئلت باى ذنب قتلت في مخار الصحاح وأدت البنت دفنها حية من باب وعد فهي موؤدة فعول بمعنى مفعول صحيحة وارد اما على سبيل التأكيد واستعمال يتد في الدفن فقط على سبيل التجريد ويروى لولد الميت فوطاله بفتح الراء والمهملة اى خير يتقدمه واصل الفرط فيمن يتقدم الواردة ومنه الحديث انا فرطكم على الحوض اى متقدمكم كذا في العناية ومتقلا ليزانه وذخرا بالضم والسكون اى خيرا بانيا واجرا اى ثوابا من الله تع وشفيعا مشفعا على صيغة المفعول اى مقبول الشفاعة اه ويعول اليتيم يقال عال عياله اى قام بهم وانفق عليهم ويحسن اليه فان جزاءه الجنة بالحديث وفي الحديث انا وكافل اليتيم اى القائم بمصالحه سواء كان من ماله نفسه او من مال اليتيم وسواه وكان اليتيم من قرابته او لا كهاتين في الجنة اى اشاره الى السبابة والوسطى والاولى ان يقول الى المسبحة والوسطى تأمر في فصل الكلام انه يجب ان يجتنب المتكلم في كلامه عما يوهم سوءا او يشأم به مثل قوس قزح والسبابة ونحو هما هذا ثم ان مفاد الحديث هو ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي عم لان درجته تبلغ درجته وما روى انه توضع بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك ويسمى على الارملة بفتح الميم والارمل الرجل الذي لا امرأة له والارملة هي المرأة التي لا زوج لها كذا في مخار الصحاح وقال في المغرب هي التي مات عنها زوجها وهي فقيرة والمسكين وهو من لا شيء له او له شيء قليل فانه المسمى في حقهم كالجهاد في سبيل الله تع وصيام النهار وقيام الليل واما من العاشرة بين الرجل واهله

فالمخالطة بحسن الخلق فان خيرالناس خيرهم لاهله والمنعهم لعياله عيال الرجل بكسر العين من يقوته وواحد العيال عيلة بالتشديد كجيد وجياد كذا في مختار الصحاح وفي المغرب جهاد المرأة حسن التبعل وهو معاشرة المرأة مع زوجها والتصبر بالنصب اي وان تصبر على عجرة زوجها وبخشب اي زجوا تلك المرأة الثواب من الله تع على ذلك فان ذلك المذكور جهاد وكانت المرأة على عهد النبي ع م تستقبل زوجها اذا دخل وتقول مرحبا بنصب على انه مفعول به بفعل مقدر والباء في بسيدي زائدة يعني انت سيدي موضعا مرحبا اي واسعا لا ضيقا وسيدا اهل بيتي وتعمدا اي تقصدا الى خذ رداءه فتاخذ من عنقه وتقعد الى نعله فتحلها فان رأيته حزينا اي مغموما حزونا قالت ما يحزنك اي الاشيء تخزن انت ان كان حزنك لآخرتك فزادك الله تع فيها وان كان لدنياك فكفاك الله تع عز وجل فعاد ع م فاخبرها بما قال لها من التسلام واخبرها نصف اجر الشهيد فهذا المذكور ما للزوج على زوجته من الحقوق وعليها ان تصلي خمسها اي الصلوة المفروضة في اوقاتها وتصوم شهرها اي شهر رمضان وتحفظ فرجها عن الزنا وتطيع زوجها في الامور الشرعية ولوامرها له للوصله ان تنقل الجرمي جبلا جبلا فانه في المنبع فاذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها واطاعت زوجها دخلت جنت ربها ولا تخرج من بيتها الا باذنه ولا تخبر فراشه بارتياكها على فراشه ان لم يعنها زوجها ولا تدخل المرأة ادخالا عليه اي على الزوج من يكره دخوله عليه من الرجال او النساء ولا تكثر اللعن الكفار ولا تكفر من الكفر وهو جحود النعمة ضد الشكر وقد كفره من باب علم كذا في مختار الصحاح اي العشير اي المعاشرة وهو الزوج ههنا فاذا هم اطلعت في النار فرأيت اكثر اهلها النساء فقالت امرأة لم يا رسول الله ع م قال لكثرة تكثرن اللعن وتكفرن العشير ذكره في المنبع قوله وقنوط بالتاء اي اما وصلت تلك جزا فقط بتبديد الطاء المضمومة بيان للكفران العشير ولا تضع تبا بها في غيبة زوجها لئلا يقع منه في نفس الزوج شيء فيؤدي الى سوء الظن بها ولا تمنعه نفسها اذا طلبها بالطاعة يعني اذا طلب منها الاطاعة للقبلة او الولي او غيرهما من الحقوق الشرعية يجب عليها ان تطيعه في ذلك ولا تمنع نفسها عنه فان لم تجد المنبع شرعا ولا تخرج من البيت عطرة

بفتح العين

بفتح العين وكسر الطاء صفة مشبهة اي معطرة بالطيب متبرجة والتبرج بالجيم اظهار المرأة زينتها ومحاسنها للرجال فان عليها اثم الزينة من الوزر ويجب عليها اصلاح الطعام واثارة السراج وان تقدم الطست بالباء المهملة والتاء المثناة الطس بالفارسية تشت وتقدم الماء ليصب بيده ع م توضأ في الديوان التوضئة بالضاد المعجمة وهمزة الآخر تطهير اعضاء الوضوء وفي حديث آخر حق الزوج على الزوجة حتى عليكم في ضيع حق الزوج فقد ضيع حق الله تع وذكر في المنبع نقلا عن النوازل انها اذا لم تكن المرأة زانية ولم تكن من الاشراف تجبر على خدمة البيت نحو الجرز والطبخ ونحوهما لان النبي ع م قضى بين علي وفاطمة رض خدمة خارج البيت على علي رض وخدمة داخله على فاطمة رض ولا تعمل تعليلا حين بطالبها بالطاعة قولها بالحيض متعلق بتعلل ولا تؤخر الاجابة بل تطيعه على فور طلبه ولو كانت على ظهر بالفتح والتسكون قتب بالفارسية پالان شتر اي تطيعه ولو هي على ظهر البعير وقد ورد ذلك في الحديث رواه صاحب المنبع ولا تمن عليه بمالها ولا تسأله الطلاق من غير بأس اي شرع وفاقة اي فقر ولا تكلح بفتح اللام اي لا تظهر العبوسة ناظرة في وجهه فيسخط الله تع جلها ولا تؤذيه بلسانها قالت ع م اي امرأة تؤذي زوجها بلسانها الا جعلت الله تعالى لسانا يوم القيمة سبعين ذراعا ثم عذبت خلف عنقها وايما امرأة تبغي النظر الى زوجها حولت الله تع يوم القيمة كافرا مسودة الراس والجد ذكره في روضة العلماء ولا تدخل عليه غلاما ولم تنفقه ولا تكلفه ما لا يطيق وترى تقصيرا في خدمة وان حبست من انفاذها وفتحا الى الطاء والحاء المهملتين بالفارسية ببندن ولو قدم اليه لو للوصل كان احدى يديها طبخا اي مطبوخة في القدر والاخرى شويا فعيل بمعنى المفعول ايضا بالفارسية برمان وتتودد اي تظهر المودة الى زوجها بما استطاعت من الملاطفة وتتعطر بعطر لحبي بركه وبطرد ذلك اذا طيب طيب النساء واحب طيب الرجال عكس هذا ورد ذلك في الاثر وتتزين له وتختضب بالحناء وتكتحل كل يوم ذكر في النساء بيع انه لا يجوز ان يختضب يد الصبي الذكر ورجله ويجوز للانثى ولا تخرج الى الحمام وان اذن لها زوجها بالخروج وبنع المذكورات خصال المرأة الصالحة وعاداتها من النساء وعلامة

الى هنا بيان المنبع

الزوجة الصالحة عند الحقيقة ان يكون حسناء مانعة الثدي وغناء القناعة وحليها بتشديد الياء العفة اى التكشف عن الشرور والفاسد وعبادتها بعد الفرايض حسن الخدمة للزوج وهيئتها المستعدة للموت ويجب من اخلاق الزوجة ما قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه خير نسايكم العفيفة المتكشفة في قومها عن الكرام الغلمة بكسر الغين المعجمة وتشديد اللام المكسورة ويجوز بفتح الغين وتخفيف اللام اى شديدة الغلمة بالضم والسكون اى الشهوة المطيعة لزوجها في الامور المشروعة وممايجب من حقها عليها ان تتولى وتباشر اعمال داخل البيت كما يتولى الزوج اعمال خارجة قوله من الطبيخ الخ بيان لقوله اعمال داخل البيت وغسل الثياب والطحن يعني تغسل الثوب في الدار اذا تيسر تخالطت ويطحن الحنطة برحي اليد والحجر بفتح الحاء عمل الخبز بضمها وفي البزازية المنكوحة او المعتدة ابت الخبز والطبخ ان بها علة او من بنات الاشراف يأتي الزوج من يطبخ لها وان كانت ممن تخدم بنفسها يجبر عليها ويجب ان يلزم بينها من حين زفت اى ارسلت وسلمت الى بيته الى ان زفت الى قبرها ولا تقدر له اى يجب ان لا تقدر ان زوجها في امر بها طلب غير مشروع ولا تبيع على ولد خاصة ولا ترفع صوتها فوق صوته ولا تجهر له بالقول ولا تزور والديها ولا تقربهما ان ابى الاذن وان كان منهم من حضرة الوفاة ولا تخرج من داره ولا تشهد مقراه على صيغة المفعول مصدر ميمي اى ولا تخرج تقريبة وعن انس رضي الله عنه ان رجلا كان غازيا فاوصى الى امرأته ان لا تخرج من فوق البيت وكان والدها اسفل البيت فاشتكى ابوها فارسلت الى رسول الله صلعم رسولا يخبره ويستأمره فارسل اليها اتقي الله واطيعي زوجك ثم مات ابوها فارسل اليها ان الله تعالى قد غفر لك بطواعيتك لزوجك وفي رواية ان الله تعالى غفر لابيها بطاعتها زوجها ذكره في الاصباء

ومن حقوق المرأة على الزوج ان يطعمها مما يأكل ويكسوها مما يلبس ولا يجوها بالهجر او لا يضربها ويوسع النفقة عليها اذا وسع الله تعالى عليه ويوصي بها خيرا يعني بقبلة وصية النبي صلعم في حقها في الخير حيث قال استوصوا بالنساء خيرا والا ستيصاء قبول الوصية وبدارها مداراة يرفق فارغا نحاوته في الاصل من ضلع بالكسر والسكون بالفارسية استخوان پهلو للتبع به الاوبوج اسم

من الاعوجاج وهو ضد الاستقامة فارغ لختار الصحاح فاكان في حايط او عود وكخبما ما تنقب فهو عوج بفتح العين والكان في رض او دين او معاش فهو عوج بكسر العين قال الله تعالى ولم يجعل له عوجا قيما

باشباعه نخ

والنهي اسيرات عندنا كما قال ابن ادم النكاح رق اطلهن الله تعالى للقوم عليهن بالشفاعة قال الله تعالى الرجال قوامون على النساء فيجب علينا ان لا نقع عليهن باب الساعة وكان بعض الكبراء يبصر على سوء خلق امرأته فقيل له في ذلك فقال اخشى ان يتزوجها من لا يصبر على ذاتها واصلها يحكى عن شقيق بن ابراهيم من ان لكانت امرأة سيئة الخلق فقيل له لم لم تفارقها وهي تؤذيك بسوء خلقها فقال ان كانت سيئة الخلق فانا حسن الخلق فلو فارقتها صرت مثلها ومع ذلك اخاف ان لا يمسكها احد سوء خلقها كذا في الروضة ويجب ان يسيء الظن بنفسه ويقول لنفسه لو صلحت بسكون تاء التانيث او بكسر تاء المخاطب اى لو صلحت مهيا او لو صلحت انت يا نفسي لصلحت بنو المرأة صلح بفتح اللام من باب دخل ونصر القراء بالضم ايضا ويرى صلاح الزوجة وعفتها نعمة جسيمة اى عظيمة لا يكافيها اى لا يساويها ولا يقابلها شكر وبعامل سيئة الخلق بما يجمل بكسر الباء والشدة اليها اى يحاول في خيالها ويوجب ان تظن انها احب الخلق اليه اى الى زوجها وكان بعض العلماء يقول الاحتمال من المرأة اى التحمل والصبر عليها اذى واحد صادر من المرأة احتمال في الحقيقة من عشر من اذى منها خلافه اى في ذلك الاحتمال الواحد نجاة الولد من النظرة هي بالفارسية طبخ زدن ونجاة الغدر بالكسر والسكون الماء يطبخ فيه اللحم والمرق من الكسر ونجاة العجل بالكسر والسكون ولد البقر من الضرب ونجاة الهرة من الزجر اى المنع من اكل فضول الخوان وسقاطه والثوب من الخرق والضيف من الرجل الى غير ذلك كما لا يخفى على المتتبع فاذا اشتد قضبها وغلب عليها سوء خلقها فليضرب الزوج كفه بين كتفيها وليقل اتجها الوحش الخبيث المخبث بكسر الباء اى المفسد المعاب للاخفاء وبالخاء المعجمة علم الخبيث وانت واخبث الوحل اتخذ اصلها خبثاء فهو خبيث مخبث بكسر الباء كذا في القاموس اخرج من جسد طيب فان الشيطان مخرج منها وقال عيسى عم اذا استصعب على احدكم دابة او سآء خلق زوجة او احد من اهل بيته فليؤذن في اذنه ذكره في الاصباء ولا يطيعها

في اكثر الامور فان طاعة النساء المصدر مضاف الى مفعوله تدانة ولا بشاورها الا بخفاء فان
الحرة الرابة اصبح رجل يطيع امرأة فيما تهوى لا اكبته الله تع في النار ومنه قولهم على قدر طاعة العدد قبلاك
كذا في منبع الاداب وبجذر حياتها وخديعتها بالفارسية فريفتن وكر ما فقد ابونا آدم عم في الزلة
بدعوق زوجته حواء رض وقد ضيع هذا الكلام موقوف على توبة فضة آدم وحواء عم فلا بأس بذكرها
عن اصلها على ما ذكر في كتب التفاسير والاحاديث واعلم ان الله تع بعد ان خلق السموات والارض خلق طائفة
من الملائكة وخلق الجن ابو هم الجان كما ان آدم عم ابو البشر خلقه من طين وخلق الجان طابا بين السماء
والارض والصواعق يكون نشوء منها فاسكن الملائكة في السماء والجن في الارض فعبد الله تع مقدار
سبعة الاف سنة ثم ظهر في الجن الحسد والبغي والعناد بينهم فبعث الله ملائكة سماء الدنيا
مع ابليس وجعله حاكما عليهم فهبطوا الى الارض وطردوا الجن الى جزائر البحور وشعوب الجبال
وسكنوا الارض واعطى الله ابليس ملك الارض وملك السماء الدنيا وخزانة الجنة وكان رئيس
الملائكة ومرشدهم واكبرهم علما قبل كالحت بن سبعون الف ملك وكان له جناحان من مرد
اخضر وكان بعبد الله تع نارة في الارض ونارة في السماء ونارة في الجنة فبقي بعد الله تع ثمانين
الف سنة فلم يترك موضع قدم الا وقد سجد الله تع فيه سجدة فدخله العجب فعاد في نفسه اعطاني
الله تع هذا الملك الا انى اكرم الملائكة عليه ومن عادته الله تع ان لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم
فعاد الله تع له وجنده انى جاعل في الارض خليفة اى من يخلفكم يدلانكم وراقفكم في فتق
عليهم ذلك وكرهوه لما كان الامر عليهم اخف في الارض فقالوا اتجعل فيها من يفسد فيها اى كما
افسد الجن ويسفك اى يصب الدماء ظلما كما سفك بنو الجان ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال
انى اعلم ما لا تعلمون من الحكمة والمصلحة في استخلاف آدم فظهر علمهم عضلت تع بسبب احتجاجهم فلما
بالعرش ورفعوا رؤسهم واشاروا بالاصابع متضرعين باكين وطافوا بالعرش على هيئة الحلقة
سبعة اشواط طالبين رضاء الله تع فرضي الله تع عنهم وبعد هذا قال لهم ابنوا لي في الارض بيتا
يعوذ به كل من سخطت عليه من خلقي بعد كم فيطوفون حوله كما طفتم حول عرشي فاغفر له كما غفرت

لكم فبنوا بيتا موضع كعبة عن مجاهد انهم بنوه من ياقوتة حمراء لها بابان شرقي وغربي وقال ابن
عباس كان من الذهب للاحمر قبل ان يخلق آدم بالفي عام ولما اراد الله تع ان يخلق آدم عم بعث
عزرائيل عم ليأتيه بقبضة من الارض بعد ان بعث اليها جبرائيل وميكائيل واسرافيل عليهم السلام
ورجع كل منهم بسبب استعاذتها وقسمها بالله تع فقبض عزرائيل عم بقبضة من جميع بقاع الارض
وملحها وحلوها ومرتها وطيبتها وخبيثها وصعد بها الى السماء ثم جعل الله تع من تلك القبضة نصفها
في الجنة ونصفها في النار فتركها الى ما شاء الله تع ثم اخرجها فجعلها طينا لازبا اى لاصقا يلصق
باليد مدة ثم حمأ مسنونا اى متغيرا منتنا مدة ثم صلصالا اى طينا يابسا يصوت من يبسه
ثم جعلها جسدا والقاه على باب الجنة وقيل القاه الى طريق الملائكة الذي تصعد وتهبط منها بين مكة
والطائف فكانت الملائكة يتعجبون من صورته لانهم لم يكونوا يرون مثله قط وكان ابليس لعنه الله عليه
ويقول لامر عظيم خلق هذا وقال للملائكة ان فضل هذا عليكم ماذا تصنعون قالوا نطيع ربنا
ولا نعصيه فقال ابليس فوالله لئن فضل علي لاعصينه وان فضلت عليه لاهلكنه فلما تم عليه
اربعون سنة نفخ فيه الروح والصحيح انه كان نفخ الروح في الجنة وتصوير جسده كان
في الارض فاستوى بشرا سويا قبل ان يدخل آدم عم والملائكة الف سنة فكساه الله تع لباسا
من ظفر يزداد كل يوم حسنا وجمالا فلما فارق الذنب اى خالطها ابدا الله تع بهن الخلقة وابقى منه
بقية في انامله اشير بذلك اقوار حاله ولذلك اذا نظر الانسان الى ظفره او ان ضحكه انسي ضحكه
فلما اتم الله تع خلق آدم فرطه وسوره والبسه من لباس الجنة وزينه بانواع الزينة وفرج
من ثناياه نور كشعاع الشمس ونور محمد صلعم يلتمع من جبينه كالقمر ليلة البدر فقال
للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس ابى واستكبر وكان من الكافرين ثم رفعه الله تع على
سرير من ذهب وحمله على اكتاف الملائكة فطافوا به في السموات مقدار اربعة آلاف عام وقفوا
على كل شيء ليريه عجايبه ليزداد يقينا فعلوا هكذا طوعا ورغبة ثم لما لم يكن فيها بشر غيره حتى
يؤانسه وجامعته حملت الوحشة فخلق الله تع حواء من ضلعه اليسرى وآدم عم بين النوم واليقظة

من غير احساس الم من ذلك فاستيقظ فرأها عند رأسه فقال من انت فالت انا زوجتك خلقني ربي
لاسكن اليك ولتسكن الي فاخبرني ذلك بقوله تع وقلنا يا آدم اسكن انت وزوجك الجنة اي الجنة
الخلد قيل هي في السماء السابعة فكلا منها رغدا اي كلا واسعا طيبا بلا خوف ولا تعب ولا تقيد
حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة ما لاكل تكونا من الظالمين اي الضارين بانفسكما فلما زل الله
ان آدم وحواء سكنا الجنة واحبا انعيمها ورأى نفسه مطرودا حاسدها واغتال الاخر بها فعرض
نفسه على كل دابة من دواب الجنة ان يدخل في صورته فامتنعت حتى اتى الحية وكانت هي
احسن دابة خلقها الله تع في الجنة فاطاعته فدخل فمها وقام في رأسها واتى باب الجنة وناداهما
وقال انما نهاكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين او تكونا من الخالدين وهذه شجرة الخلد من اكل
منها يبقى في الجنة ابدا فابى آدم مم من ذلك فقاسمهما بالله تع انه ناصح لهما فاكلت حواء ثم ناولت آدم
وكان بحيث هما فكره ان يخالفها وكان آدم يقول لها لا تفعلي اني اخاف من العقوبة فكانت حواء
تقول ان ربنا الله سعة واسعة فاخذ من يدها فاكل بعد امتناعه فازلهما الشيطان عنها اي اذهبهما
عن الجنة فاخرجهما مما كانا فيه من النعيم وتاب آدم الخطاء والخطية وحواء عن الثوب حين عورتهما وكان
لا يراها قبل ذلك فنديها يا حواء في الجنة سبحتي فاجابته فقال اين انت يا رب يا آدم قال لا ولكن حياء مني ذنبي
فاخذ من اوراق التين والتوت فاتخذ على عورتهما وقال الم انهكما عن هذه الشجرة فقال بلى ولكن ما كنت اعلم
ان احدا يحلف بك كاذبا ثم امر بهما الله تع بان ينزلا من الجنة الى الارض فنزلا فوقع آدم بارض الهند وحواء
بارض الحجاز الى آخر القصة قال الامام الغزالي رحمه الله في اصح آدم عم محمود الملائكة • سجود اكرام
على راسه تاج الوصلة • وعلى جسده لباس الكرامة • وفي وسطه نطاق العزة • وفي جيده قلادة الالفة •
لا احد من المخلوق فوقه في الرتبة • ولا شخص مثله في الوفقة • يتوالى عليه النداء وفي كل لحظة • يا آدم يا آدم •
فلم يحس حتى تنزع عنه لباسه • وسلب احساسه • ويبدد مكانه • وتشوش زيانه • فاذا كان شوم
واحد على من اكرمه الله تع بكل كرامة هكذا فكيف شوم المعاصي الكبيرة علينا • انتهى وبعض
بالفعل المجوز عن بعض مساويها من غض طرفه اي حفظه وبابه رد اي لا يلتفت الى بعض

مساويها ام يكن اثما فاحشا اي تجاوزا عن الحد ولا يهتك ستره بالكسر والسكون صرح به في
الديوان بين الناس ويعاتبها بالمعروف اي بما يعرف فيه رضاء الله تع كذا فسره في شرح المشارق
قال وقد يطلق المعروف على الاحسان الى الناس ايضا وبلا عنها وبداعتها مد اي بعتها وهي الرجع بالاثم
فيه وقد كان النبي عم من اكل الناس مع نسائه قولا اكلا فعل تفضيل من اكل الرجل من باب سلم
اذا كان طيب النفس مزاحا وان ملاعبة الرجل مع الزوجة ليس من اللهو قال في نقيه العاضي و
اللهو صرف الهم بما لا يحسن ان يصرف به الباطل الذي نهى عنه قوله الدين فاعل نهى والمسند النهي الى
الدين مجازا بل هو نهي الحق وقد سابق النبي عم عايشة رضي الله عنها فسبقته مرة فسبقها وقال هذه
بتلك يا عايشة والغرض منه التسلية كانه قال كما ساويان فلا تخزني في المبوقة يا عايشة
وليكن عليها بضم الهاء وتشديد الباء الموحدة اي عظمه وكبرياءه يقال زيد الوجل اي تكبر ووقار
بين اهل البيت وبرمته قوله في الحديث لا ترفع عصاك عن اهلك وعلق سوطك حيث يراه اهل البيت وبرمته
تاديبهن الوفق ضد العنف فاذا صرح بها بان لم تنزجر تاديبا فلا يباشر اي لا يجامعها ولا يضطجع
اليها الى آخر ذلك اليوم فانه اي استعجال الانبساط يعطل فايدة الادب ولا ان يعزرها على ترك الفتنة
اذا طلبها وعلى ترك الاجابة الى فراشها وترك غسل الجنابة وترك الصلاة والخروج من منزله بغير اذنه
كذا في المشرع وكيد النشوز عندهن انكار ما في الحديث ان النساء خلقن من ضعف فاغلبوا
ضعفهن بالسكوت واستروا عوراتهن في البيوت ولا يسكن المرأة اسكانا عرفته اي في غرفته
وهي العلية اذ لا يخرج المطلع الى الرجال ولا يعلمها الكتابة اذ ربما كانت سببا للفتنة بان كتبت
الى من تهويه وفي الكتابة عين من العيون بها يبصر الناء بد الغاب وفيه تغيير عما في الضمير مالا ينطق اللسان
فهي ابلغ من اللسان من هذه الحيثية ويعلمها الغزل بالغين والزاء المعجمتين ويقرئها من القرآن سورة النور
الا قراءة تربية الارادة وتعليمها والحث عليها ويعزرها من فاح الثياب تهمة لتلزم بيتها ولو خرجت الى
ذي قرابة باذنه فانها لبس معاوزة جمع معوز وهو الثوب الخلق الذي يبتذل ولا تخلو بوجه
مع ولد بالغ من غيره فانه بوذيه لان ذلك الولد قد يذكر اباه وبه يتغيض ذلك الرجل ويضار بانكلم كلا م

يظن منه انها تعطى ولدها من ماله وكذلك للاساءة المرأة طلاق ضرتها ضرة المرأة بتشديد الراء
امرأة زوجها فان طعامها قدرها وحسن الخلق مع زوجها والرجل ايضا يحسن الخلق معها فان المرأة
لا تحسن زوجها خلقا في الجنة هذا ما ذهب اليه بعضهم بناء على ما روى عن ام حبيبة زوجة النبي عم
انها سألت فقالت يا رسول الله المرأة منا يكون لها زوجان لا تهما يكونان في الآخرة فاي تخير فتختار احسنهما
خلقا معها وذهب بعضهم الى ان المرأة للآخر زوجها في الآخرة بناء على ما روى عن ابي سفيان انه خطب ام
الدرداء فابت وقالت سمعت ابا الدرداء يحدث عن رسول الله عم المرأة لآخر زوجها في الآخرة وقال اني
اريد ان تكوني زوجتي في الآخرة فلا تزوجي بعدي كذا في البستان واذا وقف واطلع من زوجته على
فجور اي نشوز او كذب او ميل الى الباطل وبقاء بالكسر والمد مصدر بغت المرأة اي زنت فانه يطلقها
الا ان لا يصبر عنها فيمسكها روى انه جاء رجل الى رسول الله عم فقال يا رسول الله ان امرأتي لا ترد يد لامس
قال طلقها قال اني احبها قال امسكها وانها امره بامساكها خوفا عليه بانه ان طلقها اتبعها وفسد مع هذا
معها فرأى ما في دوام نكاحه من دفع الفساد مع ضيق قلبه اولى كذا في الاجناس وتصبر امرأة الجميلة
على الزوج الدميم بالدال المهملة اي القبيح كما يشكر الزوج لها فان الصابر والشاكر كلاهما في الجنة
قال الاصمعي دخلت البادية فاذا بامرأة من احسن الناس وجها تحت رجل من اقبح الناس فقلت لها
يا هنيء ارضين لنفسك فمالك بهذا السات في قولك لعله احسن فيما بينه وبين خالقه فجعل في قلبه
ولعلي انا السات فيما بيني وبين خالقي فجعل عقوبتي اظلا ارضى بها رضي الله تعالى عنه فاستثنى ذكر ولي الحياء
وذكر في الخلاصة ان الاصمعي رأيت في البادية اعرابية من احسن الناس ورأيت زوجها من اقبح الناس
وهي تقول لزوجها بشرى لك فانت وانا في الجنة فعاد وما اعلمك بذلك قالت لاني ابتليت بعجلك
فصبرت وموضع الصابرين في الجنة وابتليت انت بحسني فشكرت وموضع الشاكرين في الجنة وبسبب
التأليف بين الزوجين فان امرأة كانت تبغض زوجها فاخبر بذلك رسول الله صلعم فادناه او ناه
اي قرب راس احدهما الى راس الآخر ووضع جبهتهما على جبهته زوجها ثم قال اللهم الف بينهما تأليفها
وحبب امر من حبب بكسر الباء وتشديد الحاء المهملة المفتوحة وتخفيف الباء الموحدة
احدهما الى صاحبه فاحبته حبا شديدا او لا يتزوج الرجل امرأة زوجة

الصالحة امرأة اخرى عليها اذا كانت الاولى تحسن معاشرتها وفي بعض النسخ معاشرتها والكلام
منها وجه كما لا يخفى والمرأة لا تمنعه عن نكاح امرأة ثلاث سواء كان الله تعالى جعله ذلك حلا بالشرط
العدل بينهن قال الامام ابو الليث اذا اراد ان يتزوج اخرى وخاف ان لا يعدل بينهما فانه لا يسعه
ان يتزوج لان الله تعالى ان خفتم ان لا تعدلوا فواحدة وان علم انه يعدل بينهما في القسم والنفقة
والسكنى جاز له ان يفعل فان لم يفعل فهو مأثور لتركه ادخال الغم عليها كذا في المنبع ويستحب للانسان
ان لا يتزوج بعد موت زوجها اخر ليكون مع زوجته في الجنة فان المرأة للآخر زوجا في الجنة
قد عرفت ان القوم اختلفوا في ان المرأة في الجنة للآخر او لزوجها او لاحسنهم خلقا فذهب بعضهم الى الاول
وبعضهم الى الثاني فالاولى ترك الكلام تارة على الاول واخرى على الثاني اشارة الى المذهبين واذا
تزوج الرجل امرأة على الاولى فان كانت الثانية بكرا اقام عندها سبعا اي افاقة سبعا بغير سبعة
ايام ثم قسم لها وان كانت ثيبا اقام عندها ثلاثا ثم قسم وبعد ذلك بينهما هذا ما ذهب اليه الشافعي رح
واما عند الحنفية فالكل سواء كما سيجيء مع تعليله فانه اي النبي عم كان يقسم بين نسائه وبعد
ثم يقول اللهم هذه قسمتي فيما املك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا املك بفتح الفاء وسكون اللام قسمة الزوج بين زوجتيه
بالتسوية بين النساء الا لجامعة لانها مبنية على النشاط كذا في شرح الوقاية فلا تؤاخذني بما تملك انت
ولا املك انا الى محبة القلب ثم الحديث كان له امرأتان فمال الى احديهما جاء يوم القيمة واحد شقيه ساقط
استدل بهذا الحديث الحنفية الى اذهبوا اليه من ان البكر والثيب والجديد والعتيقة والمسلمة و
الكتابية والعاقلة والمجنونة سواء في القسم وما سبق من قوله واذا تزوج الرجل امرأة على الاولى الى
آخره انما هو مذهب الشافعي دون الحنفي كما اشرنا اليه هذا وذكر في النهاية لو اقام عند احديهما شهرا في غير
السفر ثم جاء صبيحة الليلة الاخرى يؤمر بان يعدل بينهن في المستقبل وما مضى فهو هدر لكنه اثم فيه ولو عاد
الى الجور بعد ما نهاه القاضي عزره انتهى وتصبر المرأة على غيرة الضرائر جمع ضرة بفتح ضاد معجمة
من الله تعالى الثواب له كما تعلم ذلك الصبر انواع النبي عم حتى وهبت سودة رضي الله عنها بفتح السين المهملة و
سكون الواو وكذا في الديوان نوبتها لعائشة رضي الله عنها حين استنت اي عند كبر سنها وخافت فراق رسول الله عم

بان يطلقها وعلمت بحقيقة الحال بان وقع امرأة والحال ان الامرأة الاخرى تسمع حسها
فان النوم هم نهى عن ذلك ونهى عن غزل الماء عن محله اى من الرحم والغزل الخارج الذكر على الفرج وقت
الانزال خوفا على الجنين فالامام فى الاحياء ومن الاداب ان لا يغزل بل يسرح الى محل الحرث وهو الرحم
فامن نسمة قدر الله تعالى كونها الا وهى كائنة هكذا قال رسول الله صلعم فان عزل فقد اختلف العلماء
فى اباحته وكراهته على اربعة مذاهب فى مسبح مطلقا بكل حال ومن محرم بكل حال ومن فاصل يجوز رضا
ولا يجوز دون رضا ومن فاصل يباح فى المملوكة دون الحرة والصحيح عندنا ان ذلك مباح وانا
الكراهة فانها تطلق لنهى التحريم ولنهى التنزيه ولترك الفضيلة فهو مكروه بالمعنى الثالث اى فيه
ترك فضيلة كما يقال يكره للقاعد فى المسجد ان يقعد فارغا لانه يقال يكره وصولة والمناضرة فى مكة
مقيما بها ان لا يحج كل سنة الى مثل عبارة ولا يطلق المرأة ثلاثا بثة مصدر بعته القطع اى منقطعة
عن النكاح بالكلية فى دفعة واحدة بل يطلقها مرة اى تطليقة واحدة فى طهر لم يطأها فيه تطليقة
اخرى فى طهر آخر ثم اخرى فى طهر آخر وهو الطلاق السنى فى الموطوءة والتفصيل فيه مذكور فى الوقوع
والطلاق المرأة قبل الدخول بها اقل كرابة من الذى بعده اى من الطلاق الذى بعد الدخول بها
وكان النوم يرد المكروه اذا وجد بها عيبا قبل ان يكشفها اى قبل ان يكشف القناع عن وجهها
وقبل ان يسها بيد ولا توطأ الجارية المستبرئة حتى يستبرئ بحيضة اى فيمن تحيض وبشهر
فى ذوات شهر والمراد حيضة واحدة وقعت بعد الشراء او غيره من اسباب الملك وبعد قبضها
فلم تكف حيضة ملكها فيها ولا التى قبل القبض ولا ولادة كذلك وكذا لا يكتفى بما حاصل قبل
الاجارة فى بيع الفضولى وان كانت فى يد المشترى ولا بما حاصل بعد القبض فى الشراء الفاسد
قبل ان يتزوجها اشتراء صحيحا على ما فصل فى الفروع فان كانت المستبرئة حاملا لا يطأها حتى تضع
حملها وينبغى ان يعلم ان الاستبراء يجب ايضا فيما اذا ملكها امة بشراء او نحوه كالوصية والارث و
الهبة والمغنم والجناية والصدقة الى غير ذلك من اسباب الملك وكذا يجب على المشترى اذا اشترى ايا
من مال الصبى بان باعها ابوه او وصيه او من المرأة او من المملوك كالمأذون والمكاتب او من لا

وملكها

وطئها برضاع او بحرمية مثل ان يكون الجارية اخت البايع من الرضاع او كان البايع وطئ امها
او وطئها ابوه او ابنه وكذا يجب الاستبراء اذا كانت بكرا لم توطأ وان اريد احاطة تلك المسائل
بدلايلها واسرارها فعليك بطالعة الهداية مع شروحها وجنب الى وجان اى بوجوب الثواب بسبب
بموت الولد والظاهر ان قوله لانه جاء بها من النار تعليل لما يفهم من قوله وكسب الزوجان يعنى و
يجتنب الزوجان من الله تعالى ولا يغتمان لان جاء بها من النار فصل فى سنن شتى
جمع شتيت وهو المتفرق مثل قتيل وقتلى فى مصاحبة الاجنبيات فى الحديث ما تركت بعدى فتنة
اضر على الرجال من النساء وقد فاق شر النساء جنايل الشيطان الجبالة بكسر الجيم اى الجماعة
الموقع بها الله بصادها بالفارسية دام تكنى بامرهن فتنة وبلاء على الرجال والستار بفتح
بضم الغين المعجمة اى يخفض بصره عنهن الا النظرة الاولى لان النظرة له والنظرة الاخرى وزر و
وبال عليه ومن غض بصره عن اجنبية رزق له عبادة يجد حلاوتها والنظرة تزرع فى القلب شهوة
وكفى بها فتنة ولا يترب امرأة عطرة بفتح العين وكسر الطاء المهملة اى امرأة ذات عطر وطيب ولا
يمس يدا ولا يكلمها ولا يفاكهها مفاعلة اى لا يمازحها ولا يلاطف معها فى الحديث من فاكه مازح
وضحك لفظا ومعنى امرأة لم تحل له بالنكاح الشرعى ولا بملكها بملك يمين فحبس بكل كلمة الف عام
بتخفيف الميم اى الف سنة فى النار ومن لزم امرأة اى عشقها هام اكذا فى مختار الصحاح
قرن مع الشياطين فى سلسلة ثم يؤمر به الى النار ونغض المرأة ايضا بصرها عن الرجال وهذا هو الاحوط
الاسلم المناسب للتقوى والحكم الشرعى الموافق للفتوى فالتفصيل فيه هو ان ينظر الرجل من
الرجل الاجنبية وينظر من امة الغير ومن محارمه الى رأسها وصدرها وساقها وعضدها لا الى
ظهرها وبطنها وفخذها ولا ينظر الى الاجنبية الا الى وجهها وكفيها وقدميها ايضا وفى رواية
الحسن عن ابى حنيفة والى ذراعيها فى رواية ابى يوسف بشرط ان لا يكون ذلك عن شهوة
فان كان لا يأمن الشهوة لا ينظر الى وجهها ايضا الا لحاجة شرعية كالشهادة والحفظة وينظر الرجل
من المرأة الى ما يجوز للرجل ان ينظر اليه من الرجل وعن ابى حنيفة رحمه الله تعالى نظر المرأة الى المرأة كنظر

والى قدميها سان

٢١٨

الرجل الى محارمه والاقرب اصح وينظر المرأة من الرجل الى ما ينظر الرجل من الرجل اذا امنت الشهوة
واما حكم العبد مع سيدته فهو كالاجنبي والاجنبية في الاصح وقال البعض حكمه كالمحارم وهو
قول ابي حنيفة واحد قولي الشافعي وفي التعويذ يدخل العبد على مولاته بغير اذنها بالاجماع ولا بأس
بان ينظر الى عورة صبي او صبية لم يبلغ محل الشهوة وان كان اجنبيا كذا في الخزانة ولا يجلس الرجل
في مجلسها اي في موضع جلست عليه المرأة حتى يبرد خوفا من انبعاث الشهوة واذا وقع بصره
على اجنبية فاحس اي ادرك في نفسه بشيء من الشهوة فليات اهله اي فليجامعها فان ذلك
يسكن ما به كذا ذكره في حديث رواه جابر رض وللا يخلو الرجل بامرأة فان ثالثهما الشيطان كذا
ذكره في حديث رواه عمر رض وللا ينظر الرجل عورة اي على المرأة وان قبل سوحوة بالحاء المهملة والآء
وكسرها وسكون الميم وبعده همزة او واو وكل من كان من الاقارب من قبل الزوج اي هو اقارب
زوج المرأة مثل الاخ والاب وغير ذلك فاذا سولاة قوم اياكم والدخول على النساء فقال رجل من الانصار
يا رسول الله ارائت الحمو اي اخبرني عن دخول المحمو عليهن فقال هو الموت يعني مثل الموت فليجد عنه كما
يحذر عن الموت قيل المراد به غير الزوج وابنه لانهما من المحارم وقد يطلق معناه حقيقة المرأة مع الحمو
فقد يؤدي الى الزنا على وجه الاحصان فيؤدي الى الموت بالرجم كذا في شرح المصابيح وللا يخلو رجل
وللج على المغيبة بفتح الميم وكسر الغين المعجمة اسم مفعول من غاب اي لا يدخل الرجل على الاجنبية اذا
غاب عنها زوجها فان قوم لا تلجوا على المغيبات فان الشيطان يجري من احدكم مجرى الدم ذكره في المصابيح
ويستأذن الرجل على والدته للدخول عليها تأدبا وتعظيما وللا يلبس المرأة ثيابا رقيقة تصف اي
تحكي ما تحتها وللا تصل شعرا بشعرها بفتح الشين فيهما وللا تنتقش وللا تأتشر النمص نتف الشعر وللا
تحديد اطراف الاسنان وللا تتشبه المرأة بالرجال وللا بتشبه رجل بالنساء فان كلا الفريقين ملعونون
وقد سبق كل ذلك بتفاصيله في فصل سنن اللبس وامر النبي عم باخراج المخنثين في مخنار الصحاح قال
الازهري الاختناث اصله التكسر والتثني ومنه سمي المخنث لتكسره فيلزم المراد بالمخنث ههنا هو
الذي يشبه بالنساء عدا في الاقوال من البيت ولعن النبي عم الرجل الذي يلبس لبسة المرأة بالكسر و

والسكون بناء فرع ما يلبس اي يلبس لبسا كلبسها والمرأة التي تلبس لبسة الرجل وتختمر المرأة
اي تتغطى بالخمار وتستتر بالغ الجهد اي تجاهد مجاهدة البليغة على الرجال ولا يسافر بها الا ذو
رحم محرم بغير كره للحرة ان سافرت ثلثة ايام فلا محرم وللا بكره للامة وام الولد قالوا هذا في الابتداء واما الآن
فيكره لها ايضا كذا في خزانة الفتاوى وللا تباشر المرأة بالرفع المرأة بالنصب منصوبا تباشر حتى تصفها
لزوجها كانه ينظر اليها عن ابن مسعود رضه قال للا تباشر المرأة فتنعتها لزوجها كانه ينظر اليها قال زهير
المشارق هذا خبر بمعنى النهي ينبغي للا يمس بشرة امرأة بشرة اخرى وهي ظاهر جلد الانسان قوله
فتنعتها بالنصب اي تصف ما ثبت من حسن بشرة الاخرى لزوجها بحيث يكون كانه ينظر اليها فيتعلق
قلبه بها فينفع بذلك فتنة قال المنهي في الظاهر وان كان للمباشرة لكنه في الحقيقة هو التوصيف المذكور
كما للا يخفى

فصل في حقوق الوالدين وفي اقامتها

بر الوالدين بكسر الباء واجب على الانسان
اليهما من افضل الذنوب جمع ذنب وهي مرعند الله تع وروي ان رجلا من اليمن اراد الجهاد مع النبي عم فقال
هل اذن لك ابواك قال لا فقال فارجع الى ابويك فاستأذنهما فان فعلا فجاهد والا فبرهما فانقطعت
فان ذلك مما يلي الله تع به بعد التوحيد وقد قارنهم بر الوالدين افضل من الصلوة والصوم والحج والعمرة
والجهاد في سبيل الله تع ذكره الامام والله تع قرن ذلك بعبادته تعظيما لشانه وكرر في كتابه التوصية
به حيث قال وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا وقال الله تع ان اشكر لي ولوالديك الى
المصير قال سفيان بن عيينة من صلى الصلوات الخمس فقد شكر الله تع ومن دعا لوالديه في ادبار
الصلوة الخمس فقد شكر الوالدين ذكره في معالم التنزيل وورد في الخبر سئل الولد عن الصلوة ثم عن
حق الوالدين وسئل المرأة عن الصلوة ثم عن حق الزوج وسئل العبد عن الصلوة ثم عن حق المولى كذا
في الصحاح قال في الحديث بر والبر بالفتح الباء امر من برت والدي بالكسر بر ا بالفتح بر ا بالكسر الباء وهو ضد
العقوق ابا كم بروكم بفتحتين على وزن يعقبنا بناؤكم وبر وي ان الله تع قال لموسى عم من بر لوالديه
وعقني كتبته بارا ومن بر لي وعق والديه كتبته عاقا وقال النبي عم فليعمل العاق ما شاء ان يعمل فلن يدخل الجنة وليعمل البار ما شاء ان يعمل فلن يدخل النار ذكره في المشبع وقال عم ان الجنة يوجد

رجم من سيرة حسنة عام ولا يوجد ريحها عاق ولا قاطع رحم ذكره في الاحياء وحق الوالدين عظيم
اي على ضعيفين من حق الوالد مبتدأ بكسر الباء اوجب فان الله تعالى اوصى ببر الوالدين بخصوصهما
في كتابه نصر مجاهد قال حدثنا عن عيسى عم قال انه عبد الله اتاني الكتاب وجعلني نبيا شقيا
وقال الله تعالى ووصينا الانسان بوالديه حملته امه خصص بذكر الام دون الاب قال في روضة
العلماء فان قيل لم اوجب بر الام اكثر من بر الاب فنقول لان شفقة الام اكثر من الاب قيل وسبب
في ذكر ان الرجل يخرج من فقارة ظهره وماء الام يخرج من ترائبها وصدرها فاء وما يخرج من موضع
قريب من قلبها فلذلك كانت محبة الوالدة اكثر من الاب وفي الحديث الجنة تحت اقدام جمع قدم للامهات
في مختار الصحاح اصل الام امهة ولذلك يجمع على امهات وقيل امهات للناس وامات للبهائم يرون للهاء
انتهى وفي المصابيح عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله عم من ابر اي من بر اتي اقال
امك قلت ثم من قال امك قلت ثم من قال امك ثم من قال ابا ك ثم الاقرب فالاقرب وقد قال
صلى الله عم بر الوالدين على الولد ضعفان ذكره في الاحياء وروى ان رجلا قال يا رسول الله ان لي
عروقت عندي فاني اطعمها بيدي وكسيتها واوضيها واحملها على عاتقي هل جازيتها حتها قال لا
ولا واحدة من مائة قال ولم يا رسول الله عم قال لانها خدمتك في وقت ضعفك مرتجيا صحتك
وانت خدمتها مرتجيا مماتها ولكنك قد صحت ذكره في النكاة وروى ان موسى عم قال الهي ارني
جليسي في الجنة فقال الله تعالى اذهب الى البلد الفلاني والى السوق الفلاني فهناك رجل فقال
وجه كذا وقدره كذا فهو جليسك في الجنة فذهب موسى عم الى ذلك المكان فوقف هناك الى وقت
الغروب فاذا القصاب قطعة لحم وطرحه في زنبيل فلما انصرف قال يا موسى عم هل لك في الضيف
بافتي قال نعم فمضى معه حتى دخل داره فقام الرجل وطبخ من ذلك اللحم ثم طعمه طيبة ثم اخرج من داره
زنبيلا فيه عجوزة ضعيفة كانها فرخ حمامة فاخذ ملعقة وكان يضع الطعام في
فيها حتى شبعت وغسل يديها وجفقه والبسها ثم وضعها في الزنبيل فحرك العجوزة شفتيها
ثم اخذ بالرطل فعلقها من الوتد فقال موسى عم ما الذي صنعت قال اعلم ان بر والدي ضعفت

لا تقدر على القعود فاذا انصرفت من السوق لا اكل ولا اشرب حتى اشبعها فقال موسى عم قد
رايتها تحرك شفتيها فقال الفتى يقول اللهم اجعله جليسي في الجنة فقال موسى عم كذا البشارة
انا موسى وانت جليسي في الجنة كذا في المنبع وجاء رجل الى النبي عم ليستشيره في الغزو فقال عم
الك والدة قال نعم قال عم فالزمها فان الجنة تحت رجليها ذكره في الاحياء ونعم ما قيل فيه بالفارسية
جنت كه سراى مادر است زير قدمات مادر است روزى كه سراى خدا را جبركه رضاى در نست
فمن جهتها ان يتملق لها قال ابن عباس رضه كن مع الوالدين كالعبد المذنب الذليل الضعيف للسيد
الفظ الغليظ ويجتهدا حيا اى ما داما يكونان في قيد الحيوة حتى يبلغ في ذلك رضاها قال عم انعم
رغم انفه فقيل من يا رسول الله عم قال من ادرك والداه عند الكبر احدهما او كلاهما ولم يدخل الجنة
بعقه بسبب بر تهما واحسانهما ذكره في المصابيح ولا بلقبهما مكروها القاء وان قل وقيل اذا انفرد
مراعاة حق الوالدين جميعا بان يتاذى احدهما بمراعاة الآخر يرجح حق الاب فيما يرجع الى التعظيم
والاحترام لان النسب منه ويرجح حق الام فيما يرجع الى الخدمة والانعام حتى لو دخلا عليه يقوم لاب
ولو سئلته شيئا يبدأ في الاعطاء بالام كذا في منبع الاداب ولا يرفع صوته فوق صوتهما ولا يجهر
لهما بالكلام بل يتكلمهما بالهمس والخضوع ويطيعهما فيما ابا حه الدين اى فيما ليس في دين الاسلام
وان كانا مشركين قال الامام الغزالي رحمه اكثر العلماء على ان طاعة الوالدين واجب في الشبهات ولم
يجب في الحرام المحض لان ترك الشبهة ورع ورضاء الوالدين حتم اى واجب فان رضاء الرب تعالى في رضاهما
في مختار الصحاح رضه عنه بالكسر فهو مرضو والاسم الرضاء بالمد وسخطه بفتحتين اى غضبه سخطها ولا ينتمي
الى غير والديه بستكثا فانه يستوجب اللعنة قال عم فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا اى لا يقبل توبته ولا فديته ويتفق عليهما من ارفانه لا يجانب على نفقة
ابويه وكان بعض الكبراء وهو علي بن الحسين وكان بارا بوالديه لا يؤكل مع ابويه مخافة سوء الادب
ويجب على الابوين ان لا يحملا الولد على العقوق بسوء المعاملة والجفاء ويعينا على البر قال الصبي عم
رحم الله والدا اعان ولده على بره اى لم يحمله على العقوق بسوء عمله ذكره الامام وحكي عن رجل من اهل

المعرفة انه قال ان لابا منذ ثلاثين سنة امرته بامر مخافة ان يعصين فيحق عليه العذاب
وينظر الولد اليها اى الى والديه بالود والرأفة والرحمة الود بالضم والشديد المحبة والرأفة الشفقة
والرحمة الرحم وله بكل نظرة حجة بالكسر المرة الواحدة من حج وهى من السواد والقياس الفتح مبرورة اى
مقبولة فقال ع من ولد ينظر الى الوالدين والوالدة نظرة مرحمة الا كان له بها حجة وعمرة قيل وان نظر
فى اليوم الف مرة قال نعم ان فى اليوم مائة الف مرة كذا فى خالصة المعانى ولا يرحمها الفتح و
السكون مصدر رغا يرغو اوج حج اوطلب علم فى الزاية لو خرج لطلب العلم بغير اذن والديه
فلا بأس به ولم يكن ذلك عقوقا او طلب مال فان حدتهما افضل من ذلك كله حتى روى ان ابا هريرة
رضه لم يحج حتى ماتت امه وكان يغدو اى يذهب غدوة الى باب بيتها فيقول السلام عليك يا اماه
ورحمة الله وبركاته فجزاك بكسر الكاف الله ثم عنى جزاء كاء يتنى تربية حال كونى صغيرا فقرة عليه
فقالت جزاك الله ثم بفتح الكاف عنى جزاء كاء بر تنى بكسر العين كثيرة ثم يخرج ابو هريرة ويرجع
ويقول مثل ذلك قال فى منبع الاداب قيل كل الاثام الهلاك مع جهله فطلب علم فرض عين لا يسوغ
لك تركه وان منعك ابوك عن طلبه سواء كان من الامور الاعتقادية كمعرفة الصانع وصفاته او بالجزئى
وما يحتمل عليه وما يجوز ان تحدا عبره ورسوله الصادق فى اقواله وافعاله ومن الطاعات التى تتعلق
بالظاهر كالطهارة والصلوة والصوم وغيرذلك او تما يتعلق منها بالباطن كالنية والاخلاص والتوكل
والصبر والشكر وغيرها ومن المعاصى التى تتعلق بالظاهر كالنظر بشهوة الى اجنبية او امرد والغيبة وكل ما
يتعلق باللسان وكشرب الخمر والزنا واكل الحرام والربا وغيرذلك او تما يتعلق منها بالباطن كالحسد والكبر
والرياء وسوء الظن وغيرذلك فان معرفة هذه الاشياء فرض عين يجب على المكلف طلبها وان لم يأذن له
ابواه واما ما سوى ذلك من العلوم فتنقل لا يجوز له الخروج لطلبه الا باذنهما وكذلك لا يجوز له الخروج لطلب
القرآن الا قدر ما يجوز به الصلوة بدونه فان ختم القرآن من الفوائل الى مناكله وبعظم امرهما ويتوقع
لهما دعاء رجل صالح تقبيلا نواضعا حكى ان رجلا جاء الى الامام ابى اسحاق ابراهيم بن ادهم فقال ايتيك البارحة
فى المنام ان طبقك مرصعة بالجواهر واليواقيت فقال صدقت فانى البارحة مسحت طبقى تحت

قدم

قدم والدين قبل ان تحت فهذا من ذلك قال الحسن البصرى حرمن عقل الرجل ان لا يتزوج والداه
فى الحيوة فانه ربما لا يرضى احدهما بسبب زوجته فيقع فى الاثم قال انس بن مالك كان علقمة شابا
شديد الاجتهاد عظيم الصدقة مرض وشتد مرضه فقال النبى ع لعلى ولعمار وبلال وصهيب ان توجهوا
الى علقمة فانظروا ما حاله فدخلوا عليه وقالوا له قل لا اله الا الله فلم يتطلق لسانه فلما اخبر عنه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم سهل له ابوان فقيل لام غرفة فذهبت الى النبى ع فقال الحمد لله قيدنى فكيف كان حال
علقمة فانه كان يصلى ويصوم ويتصدق اكثر اكتسابه لكنى عليه ساخطة حتى كان يوزا مرأته
على فى كثير من الاشياء فتعالى ع سخطه اتية حجب لسانه فهم رسول الله ع ان يحرقه بالنار فلم انه فعالت
ثمرة قلبى وحاصل عمرى احرقه بين يدى فقال يا ام علقمة عذاب الله اشد وابقى فوالذى نفسى بيده لا ينفع
بالصلوة والصدقة ما دمت عليه ساخطة فوقعت بدها وقالت اشهد الله تع انى قد رضيت عن علقمة
فقال يا بلال انطلق فانظر هل يستطيع لسانه فلعلها خافت بما ليس فى قلبها حيا فانطلق اليه بلال فوجد
يقول لا اله الا الله محمد رسول الله فلما اخبره قال ع يا معشر المهاجرين والانصار من فضل زوجة على زوجها
لعنة الله لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا اى فرضا ونفلا كذا فى مشكاة الانوار ويتولى اى يباشر تجهيزها
بنفسه ولا يكلهما مضارع وكله اى فوضه الى غيره ومن تعظيم الاب ان لا يتولى التصدق وان كان فقيرا
اى عالما بالفقه من الاب ولا يترفع اى لا يتكبر عن خدمتهما وان كانا مشركين يحكى عن وهب بن منبه رضه انه
قال لما لقى يوسف ع اباه يعقوب النبى ع اتاه يعقوب ع وكان هو واقفا فمشى حتى وطئ فى فوج من
الرمان فقال يعقوب ع هذا يوسف ع قالوا ان يوسف من ورائنا فمضى فوطئ فى آخر فسأل فقالوا انه
من ورائنا فمضى سبعون موكبا هكذا ثم جاء يوسف ع فسلم اه ابوه وهو على ظهر الدابة ليريه عز نفسه
لكنه استحيا فقال يا ابه قال فاوحى الله تع اليه هلا قبضت يدك والدك بالتزوز ولو تركت لاخرجت من صلبك سبعين
نبيا مرسلا فلما نزل له لاجرم عرضت ذلك عليك وحولت السبوغ اى نيلها الى اخوتك كذا فى روضة
العلماء ويصاحبهما فى الدنيا معروفا فاكما امرته تع هكذا حيث قال الله تع وصاحبهما فى الدنيا معروفا اى
بالمعروف وهو البر والصلة والمعاشرة الجميلة كذا قال الامام محمد فى معالم التنزيل وقال الامام الليث

الوقف لله تعالى
وقف على ملك
فتح الصالح

اى بالاحسان وانما سمى الاحسان معروفا لانه يعرفه كل احد وروى عن النبى ﷺ قال حسن المصاحبة
ان يطعمها اذا جاع وان يكسوها اذا عرى او انتهى ويرعى حقها بعد موتها ثم بين ذلك الرعاية بقوله
فيكلفها ويدينها على الوجه المسنون ولا يصلى عليها اذا كانا كافرين ويدعو لها اى للابوين الكافرين
بالخير اى بالهداية والتوفيق احتياطا بكل امر مهما الى انه تنفع بعد موتها كما جاء فى قصة الخليل صلوات الله عليه
فسلامه روى ان آزر امر ابراهيم ان يسلم فكان ابراهيم يستغفر له رجاء ان يسلم قال ابن عباس
مازال ابراهيم يستغفر لابيه حتى مات فلما تبين له انه عدو لله برء منه يعنى ترك الدعاء فلم يستغفر له بعد ما مات
على الكفر كذا فى تفسير ابن الشيخ ولا يشكل الم ينفع الهدهد الابوين اى قد ابرهما فى خالصة المصابين من شئ بين
يدى ابيه فهو عاق الآن يشكل ليحيط الاذى عن ظرية ولا يقصد عليها فى الجملة ولا برء عوها باسمها
بل يقول اباه او يا اباه اعلم ان الاب والام اذا وقع منادى مضافا الى ياء المتكلم قد تقلب الياء فيهما
الفا وتلحق فى آخره هاء السكت للوقف فيقولا يا اباه ويا اماه وقد تقلب تاء فيقال يا ابت ويا امت
بفتح التاء وكسرها وقد جمع بينهما فيقال يا ابتاه ويا امتاه ويا بويه جمعا بين العوضين والتفصيل
النحو كما جاء فى القرآن العظيم حيث قال الله تعالى حكاية عن اسمعيل عليه السلام يا ابت افعل ما تؤمر ستجدنى ان شاء الله من
الصابرين ولا يسب والدى رجل فيسب ذلك الرجل والديه اى عبد الله بن عمر عن النبى ﷺ من الكبائر شتم
الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه
فيسب امه فان عقوق الوالدين من الكبائر وارتكاب ما يفضى الى سب احد منهما مما يقرب الى العقوق فيدخل فيما
يكون هذا من العقوق اذا كان الما به بالزنا او الكفر او البهتان كذا فى شرح المصابيح ولا يسبق عليها
فى شئ اى فى الاكل والشرب والجلوس والكلام وغير ذلك ولا يحد النظر اليهما مضافا لحظة النظر اليه من
الغضب واحتد فهو محدد كذا فى مختار الصحاح ومن حقها بعد موتها ان يصلى عليها اى صلوة الجنازة
اذا كانا مؤمنين ويستغفر لهما وعن انس رضى الله عنه عن النبى ﷺ ما ذكر العبد الدعاء للوالدين ينقطع عنه
الرزق فى الدنيا ذكره فى الخالصة ويعقد عهودها وصايا بها تنفيذا وبرهما اصدقائها اكراما ويصل
ارحامها واهل ودها قال ابو السيد الساعدى بينا نحن عند رسول الله ﷺ اذ اجاءه رجل من بنى سلمة

فقال يا رسول

فقال يا رسول الله هل بقى على من برّ والدى شئ ابرّهما به بعد وفاتهما فقال نعم الصلوة عليهما والاستغفار
لهما والانفاذ عهدهما واكرام صديقهما وصلة الرحم التى لا توصل الا بهما وفى روضة العلماء وصلهما التى لا
لك الا من قبلهما وقال ﷺ من بر الرجل ان يصل الرجل اهل ود ابيه ذكره فى الاحياء وفى الحديث ان من البر
ان تصل صديق ابيك وابن صديق ابيك وفى الحديث الآخر من احب ان يصل اباه فى قبره فليصل
اخوان ابيه من بعده ومن مات والداه قولا وهو لها غير بار جلة حالية وكذا قوله وهو حى حال اخرى
مترادفة وقوله فليستغفر لهما اخرى مات ويتصدق لهما حتى يكتب بارا للوالد به هكذا ورد فى الحديث
الذى رواه انس رضى الله عنه عن النبى صلعم على ما ذكر فى منبع الاداب وروى عن بعض التابعين انه قال من دعا
لابويه فى كل يوم خمس مرات فقد ادى حقهما لان الله تعالى ان اشكر لى ولوالديك الى المصير شكر الله بان تصلى
كل يوم خمس مرات فكذلك شكر الوالدين ان تدعو لهما كل يوم خمس مرات ذكره فى حكاية الانوار وفى الحديث
من زار قبر ابويه او احدهما ذكره فى شرح المخطب فى كل جمعة كتب بارا وان لم يكن قبر والكافر
المتوفى بتقرر عوة يلحقه من ابنه او اخيه او صديق له فاذا لحقته كانت احب اليه من الدنيا وما فيها
وان يهدا لاحياء للاموات الدعاء والاستغفار وقال رجل من آل عاصم الجحدرى رأيت عاصما فى
منامى فقلت له فان انت قال انا والله فى روضة من رياض الجنة انا ونفر من اصحابى نجتمع كل ليلة جمعة الى
ابى بكر بن عبد الله المزنى فى دار كم او احكم قال بل بيت الاجسام وانما نجتمع الارواح فقلت هل تعلمون
زيارتنا اياكم قال نعلم بها عشية الجمعة ويوم الجمعة ويوم السبت الى طلوع الشمس وكيف ذلك دون الايام
قال لفضل يوم الجمعة وقبل ان نعلم بزوارهم يوم الجمعة ويوما قبله ويوما بعده كذا فى شرح المخطب
الاربعين المتى بروضة الناصحين وينوى بما يتصدق من ماله عن والديه اذا كانا مسلمين قيده بذى
حديث ذكره فى الاحياء فانه لا ينقص من اجره شئ ويكون لها اجره وكان بعض الكبراء وهو ربيع بن
خيثم يمر فى المحراب فى الطريق اى بسيط الاذى عن يمينه وينوى على ابيه وامه عن يساره وينوى عن امه وكان
ذلك البعض يكظم الغيظ بريرته بها فيه دليل اى دلالة على ان جميع حسنات العبد يمكن ان يجعل
من برّه والديه بحيث لا ينقص من اجر نفسه شئ ويصلى لهما فى صدر النهار قبل ان يتغدى ركعتين

فانه يصل اليها اجره وبرى اى يعتقد تقصيره فى ايفاء حقها فان الذى يصلح لم يجعل الاعضاء لها عن
الرق جزاء لها من الولد اى لم يجعل ايفاء حقها الا اعتاقها من الرق لو وجد بها رقيق بحيث
قال لا يجزى ولد والرح الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه وذلك لان الوالد سبب جوع الولد فى
العتق ايضا فلو جوع حيوانا من جياع العبيد فى عدم نفاذ تصرفاته شرعا كان كالب فصار الولد فى العتق
ابه سببا لحيوة فصار اسوأ و يقطع الولد لسان الشاعر عن ابيه والمعنى اى يعطيه بدل ذلك اذا اتى بها
ولسان من يشتمها بنهى من ماله فانه من البر

فصل ٣ فى حقوق ذوى الارحام

المراد من ذوى الارحام ههنا ذوو القرابة مطلقا سواء كانت عصبة او صاحبة فرض او لا هذا ولا
ذاك فى الحديث صلة الرحم الصلة بمعنى الوصل يقال وصلت الشئ وصلا وصلة والرحم بمعنى القرابة يكون
معنى صلة الرحم ايصالها بالاحسان وترك قطعها بالاساءة كذا فى الخلاصة قوله غمز روى انس
عن النبى صلعم من سره ان يبسط فى رزقه اى يكثر رزقه وبناء يضم الياء فى اوله والهمزة فى آخره اى
يؤخر فى اثره بمنع الثاء اى فيما بقى من عمره واجله فليصل رحمه وقال عم تعلموا من انسابكم ما تصلون
به ارحامكم فان صلة الرحم محبة فى الاهل مثراة فى المال منساة فى الاثر ذكره ايضا فى الخلاصة قال فى
شرح المشارق فان قيل الآجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليه
فما وجه الحديث المذكور اجيب بان الاشياء قد تكتب فى اللوح المحفوظ متوقفة على الشرط كما يكتب
ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فثمون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعنى
من قوله تمحوا الله ما يشاء ويثبت ولكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة فى اللوح المحفوظ بالنسبة
الى علم الله الازلى اذ لا محو فيه ولا زيادة وقيل المراد منه البركة فى رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده و
هو كالطبق او قيل الحديث صدر فى معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعنى لو كان شئ يبسط به
فى رزق رجل واجله لكان الصلة هذا لكن الحديث الذى ذكره صاحب الروضة باسانيده وهو
قوله ع ان العبد ليصل رحمه وقد بقى من عمره ثلثة ايام فيزيده الله تعالى فى اجله ثلثين سنة وان الرجل ليقطع
الرحم وقد بقى من ثلثين سنة فيرد اجله الى ثلثة ايام يؤيد الجواب الاول كما لا يخفى وفى حديث آخر لا تنزل

الملائكة

الملائكة على قوم فيهم قاطع رحم وفى بعض الحديث ان الله يتجلى اى بالرحمة من وصل رحمه و يقطع
من قطعها اى يقطع عنه كمال عنايته وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلعم ليس الواصل بالكافى
اى الذى اذا انعم عليه صاحبه مجازيه بمثل فعله ولكن الواصل اى الذى يعيده وصله هو الذى اذا قطعت
رحمه وصلها يعنى يصل قريبه الذى يقطع عنه كذا فى شرح المصابيح والمصل اثاذكره بعضا من هذا الحديث
كما ترى وعن عائشة رضى الله عنها انها رأت فى منامها كان القيمة قد قامت وحشر الناس الى المحشر فبينما امرأة
توزن اعمالها فاذا اجمل شئ اكان ارجح من جبل احد وكانت عائشة رضى تعرف تلك المرأة فلما انتهت
وعتها وقالت لها ماذا عملك فابت ان تخبرها فالحت عائشة رضى فقالت انى كنت استعمل سبعة اشياء
اولها حفظت نفسى حتى لم يرمنى احد غير المحارم قط وثانيا لم ارد سائلا اذا كان معى شئ وثالث
ما اكلت وحدى شيأ والرابع كنت مستعدة للصلوة قبل الاذان والخامس اذا اذن المؤذن كنت اتوضأ
معه ما يقول المؤذن والسادس لم اعلم شيأ بغير منورة والسابع من قطعنى من ذوى ارحامى لم اتصلت
به فقالت عائشة رضى هذا ترجح غير انك كذا فى روضة العلماء فصلة الرحم واجبة ولو بسلام وكنية اى
باعلام خبر الصحة وعدية قال فى شرح المشارق اختلفوا فى الرحم التى تجب صلتها فقال قوم هى قرابة
كل ذى رحم محرم وقال آخرون هى قرابة كل قريب محرما كان او غيره وقال النووى للصلة درجات
باعتبار يسر الواصل وعسره وادناها ترك الهاجرة عن قريبه ووصله بالكلام ولو بالسلام وتركه
بالبعد عليه لمن يستحى واعلاها انتهى وذكره بعض الكبراء ان يجاور بالرأى المهلة الاقرباء فانه يرفع
الحرمة والعيبة فيقضى كل ذلك الى التقاطع قال الامام روى ان عمر رضى كتب الى عامل مرو الاقارب
ان يتزاوروا ولا يتجاوروا انما قال ذلك لان التجاور يوجب الترامح على الحقوق وربما يورث الشحناء
وقطيعة الرحم انتهى و يزورون ذوى الارحام عشيا بكسر العين المعجمة وايا آء الموضع المشتمل وهو ان
تزوروا يوما وتدعوا يوما فان ذلك يؤيد الالفة بضم الهمزة تقيض الفرقة كذا فى الديوان وحبا اى محبة
ولا كان فيه نوع عسر عدل عنه الى ما هو اسهل منه قال بل يزورونها فى كل جمعة اى كل شهر
على ما ورد فى بعض الروايات ويكون كل قبيلة وعشيرة عطف تفسير على بيوا حرة اى منوالفة

ة الشاهر والنظاهر على من سواهم ولا يرد بعضهم حاجة بعضهم لانه من التعظيمة وبر العم والاخ الاكبر والحال منزلة الوالد وبر الخالة والعمة منزلة الام وذلك اى التنزيل المذكور في الموقوف والاحترام والحدمة والطاعة اى الاطاعة والموافقة وفي الحديث حق كبير الاخ على صغيرهم كحق الوالد على ولده واذا وجد قريبه مملوكا يشتريه ويعتقه اى ان لم يكن ذا رحم محرم منه وبرضى بعتقه على جلية النفسان من ذوى رحم محرم منه فان ذلك من تمام الصلة والبر كما مر اليه الاشارة

فصل في حقوق المماليك والخدم

المماليك جمع مملوك كمخدوم ومخادم ومحبوب ومحابيب وقال الامام النووى في شرح مسلم حشم الرجل من تعصب به وعنده من تعقب له وعنده فيكون احق من الحشم واداب المعاشرة معهم في الحديث حسن الملكة يمن اى بركة وزيادة فان من احسن اليهم يبارك له فيما ملك لاحسانه وسوء الملكة شؤم في الصحاح تعال فلان حسن الملكة بفتح الميم واللام على ما ضبط في الديوان اذا كان حسن الصنع الى مماليكه وفي الحديث لابد خل الجنة سيئ الملكة وكان مما اوصى به النبي صلعم قال الصلوة بالنصب اى احفظوا الصلوات الخمس وما ملكت ايمانكم اى احفظوا مماليك بحسن القيام بما يحتاجون اليه من الطعام والكسوة وغيرهما قرنه بامر الصلوة اشارة الى ان حقوق المماليك واجبة على السادات وجوب الصلوة قال الامام فقد كان هذا من آخر ما اوصى به النبي عم ان قال اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم اطعموهم مما تاكلون واكسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم من العمل ما لا يطيقون فيما اجبتم فامسكوا واكرهتم فبيعوا ولا تعذبوا خلق الله تع فان الله تعالى ملكهم آباءهم ولو شاء لملكهم اياكم واذا اشترى الرجل مملوكا فالسنة ان ياخذ ناصيته ويدعو له بالبركة ويطعمه اطعاما اقول من الحلو والطيب طعام عنه ويطعمه في باقي الاوقات مما ياكله ويكسوه مما يلبس تلبيسا بالمعروف اى بما يوفي فيه رضاء الله تع وقد يفسر المعروف بالاحسان كما مر ولا يكلفه من العمل الا قدر طاقته فان كلفه امرا صعبا اعانه عليه ولا يجمع عليه مهانين قوله نحو مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف تقديره مثال جمع المهنين نحو ان يامره بالخبز والطبخ بالفتح والسكون فيهما وكذا قوله والغسل بهما مصدر روى انه دخل على سليمان رجل وهو يجن فقال يا ابا عبد الله ما هذا

قال بعثت الخادم في شيء فكرهت ان اجمع عليه عليين ويعفوه في اليوم والليلة سبعين مرة قال عبد الله بن عمر جاء رجل الى رسول الله ثم فقال يا رسول الله كم نعفو عن الخادم فصمت عنه رسول الله صلعم ثم قال اعف عنه كل يوم سبعين مرة وينبغي ان تنكر عند غضبه عليه بهفوة او جناية في معاملة وخيانته على الله تع وتقصيره في طاعة الله تع ان قدرة الله تع عليه فوق قدرته على مملوكه قيل كان رجل شريف جمع قوما من زناته ورفع الى غلام له اربعة دراهم ان يشتري شيئا من النواكه لاهل المجلس فمر الغلام بباب مجلس منصور بن عمار وهو يسال الفقير شيئا ويقول من دفع اربعة دراهم دعوت له باربع دعوات فدفع الغلام الدراهم فقال منصور ما الذي تريد ان ادعو لك فقال لي سيد اريد ان تخلصني من منصور وقال الآخر فقال ان تخلف الله تع عليك دراهمي فدعا ثم قال والآخر فقال ان يثوبك الله على سيدي فدعا وقال والآخر ان يغنيه الله تع ولسيدي ولك وللقوم فدعا منصور ورجع الغلام الى سيده فقال لم ابطاءت فقص عليه القصة فقال وبم دعا فقال سالت لنفسي العتق فقال اذهب فانت حر لله تع وقال ليس لك فقال ان تخلف علي الدراهم فقال لك اربعة الاف درهم فقال اما الثالث فقال ان يثوبك الله عليك فقال ثبت الى الله تع فقال والرابع فقال ان يغنيه الله لي ولك وللقوم وللمذكر فقال هذا الواحد ليس الى فلما بات راى في المنام كان قائلا يقول له انت فعلت بمالك اكثر مما افعل الى قد غفرت لك وللغلام وللمنصور وللقوم الحاضرين كذا في روضة الناصحين وللاب ضربه على غضب بل يضربه بعد انطفاء غضبه اذ ربما يضرب بالغضب فيكسر منه عضوا او لا يضربه الا تاديبا وتمذيبا اى قصدا الى تظهير اخلاقه ولا يزيد على ثلاث اى ثلث ضربات فانه قصاص يوم القيمة اى فان الشان انه يكون ذلك سبب قصاص في يوم القيمة اى يضربه المملوك ثم كما يضربه مولاه هنا حكى انه ادخل على مصعب بن الزبير رجل جنى جناية فدعا له بالسوط فقال الرجل اشاكك بالذي انت بين يديه يوم القيمة اذل مني بين يديك ساعة ان تعفو عني فنزل مصعب عن السرير وانصق جبهته بالارض فقال له قد عفوت عنك وكرمه في الخاصة ولقد عرك بالعين والراء المهملتين اى ذلك بالعنف عثمان بن عفان رضه اذن غلام له ثم ندم فامر الغلام ان يعرك الغلام اذنه ويوجعه ولما اضجع الغلام

عن ان يوكل اذن مولاه وبوجه اكرمه على ذلك ومن الصحابة من كان يعتق خادمه اعتاقا اذا اداه
بالمة بشيء فندم عليه وفي الحديث من ضرب غلاما له فلم حدا مفعول له وقوله لم يأته اى لم يفعل ذلك العبد
في نفس الامر صفة حدا وقوله او لطمه عطف على قوله ضرب واللطم هو الضرب بباطن الكف فان كفارة
ان يعتقه اى ثم ذلك الضرب بمجموعه باعتاقه كذا في شرح الصابيح والاحوى اى الاليق والاحرى ان يرى
ويعتقد تقصيرا فيه في خدمته ناشيا من تقصيره اى من تقصير المولى في خدمة خالقه وكان محمد بن المنكدر
اذا غضب على غلامه قال اشهدك على صيغة التعجب يسيدك وكان عون بن عبد الله ايضا يقول
اذا عصاه غلامه اشهدك لمولاك يعصي مولاه وانت تعصي مولاك واغضب يوما فمال انما
تريد ان اضربك اذهب فانت حر وجس ادب مملوكه اى عامله بمى اداب القرين والا بدمة وبعامله بسورة
يوسف ثم فان فيها قصصا محتجة باداب المماليك واذا ضرب مملوكه فذكر الله تولة بسكت عنه اى
يتحمى عنه بالعفو قال ابن المنكدر ان رجلا من اصحاب رسول الله ضرب عبدا له فجعل العبد يقول اسالك
بوجه الله فسمع رسول الله صلعم صياح العبد فانطلق اليه فلما رآى رسول الله امسك بن فقال النبي صلعم
سالك بوجه الله فلم تعفه فلما رأيتني امسكت يدك قال فانه حر لوجه الله يا رسول الله فقال صلعم لو لم
تفعل لسفعت وجهك النار يقال سفعته النار والسموم اذا احرقته بحرها بسيرا فغيرت لون بشرته
ذكره في الاحياء وذكر قصاص يوم القيمة عن عبد الله بن رفاعة قال قال رجل يا رسول الله كيف نرى
في رقيقنا اقوام مسلمون يصلون صلوتنا ويصومون صيامنا نضربهم فقال يوزن ذنوبهم
وعقوبتكم فان كان عقوبتكم اكثر من ذنوبهم اخذوا منكم قال فاوايت سيئا باياهم قال لعم يوزن ذنوبهم وذنوبكم
فان كان اذابكم اكثر اعطوا منكم قال رجل اسمع عدوا اقرب ان تنهم ذكره في المنبع فان لم يوافقه لملوك
لم يعذبه ولكن يبيعه لهذا امره النبي صلعم كما ذكرنا ويزيده اذا خان عليه عنت الزنا العنت بالتحريك الاثم
والعنت ايضا الوقوع في امر شاق وباياتها طرب كذا في صحاح الصحاح ويقيم الحد على مملوكه اى بعد
المرافعة الى المولى وثبوته عنده اذا اتى حدا اى بما يوجب الحد شرعا فان لم يقم جاز للمملوك حينئذ ذلك الفعل
بالحد باعه ولو بعشر نحس بالياء الموحدة والحاء المعجمة والسين المهملة بمعنى الناقص عن ابي هريرة على النبي

انه قال اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها ولا يثرب
عليها ثم ان زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر اى وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب
قوله فليجلدها اى ليقم مولاها عليها الحد وفي ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حد حاضنة وكوحة
او جنونها الجلد الا انه نصف جلد الحر لقوله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب
الراد بالفاحشة في الآية هو الزنا وبالمحصنات الحرائر وبالعذاب الجلد لان الرجم لا يتنصف والحكم
في زنا العبد كالامة عرف ذلك بدلالة النص وبهذا قال النص على مملوكه اى سواء كان ذلك المملوك
ذكرا او انثى واعلم ان استدلال الشافعي بهذا الحديث على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال المحققون
لا يقيمه الا باذن الامام لقوله ثم ارجع الى الولاة وذكر منها الحدود والمولى اذا اطلق ينصرف الى من له
ولاية عامة وهو السلطان او نايبه واما قوله فليجلدها فمحمول على التسبب بمعنى لكن سببا بجلدها
بالمرافعة الى الامام قوله ولا يثرب عليها صرح بنهاي التثريب وهو التوبيخ والتعيير بعد اقامة الحد لان
عقوبة الزنا قبل ان يشرع الحد كان هو التثريب وفي قوله ثم ان زنت اشعار بان حد اذا قيم زنت
تكرر الجلد فيفهم منه انها اذا زنت بمرات ولم تحد كفى حد واحد هذا فان قيل انما يبيعها لانه يكره
فكيف يرتضيها لاخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد ان يستعف عند اشترى بهيبته او بالاحسان
اليها او بغير ذلك كذا في شرح المشارق ومن السنة اذا اتاه المملوك بطعام قد هياه واصلحه
ان يقعده معه على الخوان اى على السفرة وقد مر تحقيق معنى الخوان في فصل الاكل فان لم
يقعده مع نفسه لقمة تلقيها اى يوزلها بكفه لقمة وليرة وغيرها ترويغا اى وليوجه تلك اللقمة
نحو فاستر وليقل كل امرئ اكل بين في المصادر الروغ بالراء المهملة والغين المعجمة بنحو بسوى
جزى شدن والترويغ تفعيل منه وهكذا في صحاح الصحاح وذكر في الاجناس انه يضعها في يد
وليقل كل بين اللقمة وورد على الدابة اردافا اى باخذه عبد خلف دابته اذا ركبها ولا يمشي
خلفه فانه من الكبر والحال انه لا يدري ولا يعلم حقيقة الحال لعله افضل عند الله تحمد يروى
عن ابي هريرة رفع انه راى رجلا على رابته وغلامه يمشي خلفه فقال له يا عبد الله احله فانك لست

روحه مثل وحك فحل ثم قال لا يزال يزداد العبد من الله تع بعدا ما مشى خلف ذكره في الاحياء
والا بكر كاى لا يرضى لعبده ان يمثل من باب نصرى ينتصب فجا بما بين يديه فانه من الكبر البغيض
عيسى هم من سره ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار ذكره الامام والا بصر على
كسر الالف والا على زنة يفتح الزاء المعجمة وهفوة بفتح الهاء وسكون القاف عطف تفسير للزلة
يقال زل في طين او منطق بالفارسية لغزيدن وسيان فانه يؤاخذ بذلك يوم القيمة سئل الاحنف
بن قيس ممن تعلمت الحلم قال من قيس بن عاصم قال بلغني من جلسه قال بينما هو جالس في داره اذ اتته
حادثة له يسود عليه شواة فاذا اسقط السفود من يدها على ابن له فعقره فمات فدهشت الجارية
فقال لها سيدها كن رد عن الجارية الا العتق فقالت انت حرة لا بأس عليك ورد انه كان عند بعض
بني مهران ضيف فاستعجل على جارية بالعشاء فجاءت بسرعة ومعها قصعة مملوة فعثرت واراقتها على
رأس سيدها يصوبون فقال يا جارية ام قتلتي فقالت يا معلم الخير ويا مؤدب الناس ارجع الى ما قال الله تع قال
وما قال الله تع قالت والكاظمين الغيظ قال قد كظمت قالت والعافين عن الناس قال قد عفوت
عنك قالت زد فان الله تع يقول والله يحب المحسنين قالت انت حرة لوجه الله تع كذا في الاحياء ولا يقول
السيد لمملوكه عبدي وامتي بل يقول فتاي للغلام وفتاتي للجارية في المغرب الفتى من الناس الشاب
القوي الحدث والجمع فتية وفتيان ويستعار للملوك وان كان شيخا وردى منه عم لا يقل احدكم
عبدي وامتي ولكن ليقل فتاي وفتاتي وعن ابي يوسف ان من قال انا فتى فلان كان اقرارا منه
بالرق وكاشتقاق القتوى من الفتى لانها جواب في حادثة او احداث حكم او تقوية لبيان مشكل انتهى
ولا يقول المملوك لربي ولكن ليقل سيدي فان الرب هو الله تع ورد والطايفي كلام حسين جمع عبد
مثل كليب جمع كلب وهو جمع عزيز كذا في مختار الصحاح والماوة جمع امة فاذا طالت مدة المملوكة اخذت
يعتقه على الرق فلعل الله تع يعتق بكل عضو منه البا، للمقابلة عضوا منها اى من المالك قوله من النار متعلق
بقول يعتق عن ابي هريرة عن النبي ﷺ من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله تع بكل عضو منه عضوا منه من النار حتى
فرجه بفرجه وخص الفرج بالذكر لانه محل اكبر الكبائر وهو الزنا بعد الشرك وقيل ذكر للتحقير لانه عضو حقير

بالنسبة

بالنسبة الى باقي الاعضاء وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء اتما للمقابلة ومنه قيل
المستحب ان يعتق الرجل الذكر والمرأة الجارية تحقيقا للمقابلة وتقييد الرقبة بالمسلمة يدل على ان
اعتاق الكافر ليس بهذا المرتبة وان كان فيه فضل للاخلاق كذا في شرح المصابيح ولعل اى ذلك لكاك
يجوز اى يخلص من عهدة اى من عهدة معتقة يعني مما بقي عليه من حقوقه ومطالبه كفافا بفتح الكاف
اى مساويا ورأسا برأس في مختار الصحاح كفاف الشيء بالفتح مثله ويعتم العبد اتم مرة قيل في الحديث
حسنة الحر بعشرة وحسنة المملوك بعشرين بضاعف له الحسنة وبذا الحسن عبادة الله تع ونفع لسيده
اى اراد له خيرا واتم بمصالحه على وجه الخلوص كذا في شرح المشارق ولفظ الحديث هكذا اذا نصح العبد
لسيده وحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين وورد انه ما اعتق ابو رافع بكى فقال كان لي فيه رغب
احد مهما ذكره الامام ويزيد السيد في اكرام من كان اكثر ورعا من بين مماليكه وابين صلاحا وكان ابن عمر رض
اذا رأى من مماليكه من يحسن صلوة اعتقه ويقول ينبغي ان يختم من يعمل عبادة ربه عز وجل والكاتم المحرز
على صيغة المفعول اى للطيب الخلة من حرزه من مماليكه فانه من الجفاء والدناءة ولا يليق للمملوك والمملوكة
بالاحرار في الزي بكسر الزاء المعجمة والياء المثنى اى في اللباس والهيئة وقال ع في عبيد الآبق على صيغة
الفاعل من ابق اذا ابق العبد اى من مولاه لم يقبل له صلوة كذا في شرح المصابيح وقال يا عبد ابق
فقد برئت منه الذمة اى ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد بها الو
يعني يخرج العبد الآبق عن احترام المسلمين فلا يجوز احدهما بينه وبين سيده في عقوبة الجارية على اباقه كذا في
شرح المصابيح ويختار من العبد للفتراء الرومي الابيض اللون دون الزنجي الاسود فان اخلاقهم
سيئة واعمارهم جمع عمر اى من صولتهم قصيرة عن الرومي في الاغلب علم ذلك بالتجربة ولكن ينبغي ان
يستحدم في بعض الاحيان مارد وي عن ابن عمر رض عن النبي ﷺ من ادخل بيته جشيا او جشية اى خادمة
بيته بركة كذا في المالعة فصل في معرفة سائر الطايفي التغافل عن احوال الطايفي وتركه
التجسس عنهم امر مهم للمتأدب وعلم للمدين في البرازية السؤال عن الاخبار المحدثة في البلد قبل كبره الاخبار
لان الاستخبار لان الزمان زمان فتنة ومظنة والخيارية لا ياس بالاخبار والاستخبار انتهى وفي الحديث

حتى العلماء لمن عرف احوال الناس وعاش فيهم واستراح من لم يعرفهم فالسنة ان يحترس ويحفظ
من الناس بسوء الظن اى من ان يظنوه ظن السوء فلا يعتمد عليهم كل الاعتماد ولا يقتهم اعتمادا
في الصحاح اغتر الرجل بالشئ خدع به فينفتش اى فيبحث في الفتنة فان من جرب الناس قد علمهم اى قد
ابغضهم واوحش عنهم مستكرها احوالهم واختلاطهم بسبب وجدان سوء فعالهم فلا يغتر بظاهر
انسان اغتر اى خدع بوف سريرة السريرة بفتح السر وهو الذى يكتم وجمعها سرائر قال الامام الغزالى
واحذر صحبة اكثر الناس فانهم لا يقبلون عثرة ولا يغفرون زلة ولا يسترون عورة ويحسدون
على اليسير والقطمير ويحسن على القليل والكثير ينقصون ولا يتصفون ويؤاخذون على الخطأ
والنسيان ولا يعفون يؤون الاخوان بالاخوان بالنبذة والهذيان فصحبة اكثرهم خسران
وقطيعتهم رجحان ان رضوا قطاهم الملق وان سخطوا فاطمهم الحنق لا يؤمنون فيتهم
ولا يوجدون في ملتهم ظاهرهم ثياب وباطنهم ذباب يقطعون بالظنون ويتقامرون بمركب
بالعيون ويتربصون بصدقهم من الحدثان المنون ثم قال ولا تقول على سورة من لم
يختبره حق الخبرة بان تصحبه مدة في داره او موضع واحد فتجربه في غزه ووليمته وغناه وفقره
اوتسافره معه او تعامله في الدنيا والدرهم او تقع في شح فتحتاج اليه فان رضيته في هذه الاحوال
فاتخذه اباك ان كان كبيرا او ابنا ان كان صغيرا او اخا ان كان مثلك وتستغنى اى يظهر
الغناء عنهم ما استطاع ولو غاد في شئ ويميل نفسه عنهم تجميلا اى يتخذ ماكرا ومتجملا وفي
بعض النسخ بخيل بالنون والجاء المهملة من تخيل الدقيق او الماء المهملة وتشديد اللام من الاختيال
قال اى يمنع نفسه عنهم ويبعد عنهم ولا يختلطهم ولا يخنع عليك ان كلموك ويكون في غرة غزله ولا
يهيئ اماتة اى لا يجعل نفسه هيئا حقيرا يكثرة الترداد اليهم وكثرة السؤال عنهم كما قال النبى عم
اقدامكم الى من لا يعرف اقداركم اى مراتبكم ولم يوجد في بعض النسخ قوله ويكون في غرة غزله الى
قوله اقداركم ولا يكون كانسان يتوقع من احسن الينا احتسابه بل ينوى على صيغة المتكلم مع
الغير اليه ومن اساء الينا اساءنا اليه فان الاتباع بحال المسلم ان يعم احسانه الى من اساء اليه بعض ان

فان الاحسان الى المحسن متاجره وانما الاحسان في التحقيق الى من اساء اليه على حديث على النبى عم
لا تكونوا امعة ان احسن الناس احسنا وان ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا انفسكم ان احسن الناس ان تحسنوا
وان اساؤا ظلا تظلموا والامعة بكسر الهمزة وفتح الميم المتبع هو الذى يقول لكل احد انا مع الضعف
رأيه وتقلد الناس والفعل منه تاء تبع والهاء للمبالغة والباب تعل في الساء ووزنه فعلة وليست
الهمزة زائدة لعدم افعلة في الصفات وهى في الاساء ايضا قليلة والمراد به ههنا الذى يقول انا كون
مع الناس كما يكونون معى وقوله وطنوا امر من التوطين وهو العزم الجازم على الفعل وقيل اى شجعوا
كذا في شرح المصابيح ولا يطلب من كل صنف الا ما عندهم فانهم اى الناس كمعادن الذهب والفضة
كذا قال النبى عم يعنى ان معادن الناس في الاخلال والاخلاق والاقوال ولكن تتفاوتون فيها كمعادن
الذهب والفضة وغيرهما الى ان ينتهى الى الادنى فالادنى قال في شرح المصابيح وفيه اشارة الى ان ما في
معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغى ان يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج الجواهر من
المعادن بالمقاساة والتعب فلا يطلب من العالم الا العلم ومن القوى الا القوة لا غير وقس على ذلك
غيره ولا تحكم عليهم بالقى مصدر رنوى والضلال عطف تفسيرى ولا يبتئى بهم الظن اى لا يظن انهم
من اهل الضلال في نفس الامر بل يكتفى بصحة ظواهرهم وبكل بواطنهم الى الله تفويض وما مر من بحور بسوء
الظن بهم فانما هو في حق الوفاء له فلانا قضى بين كلامين كانوهم ولا يجادلهم ولا يناظرهم بالبين
المجة اى لا يخاصمهم ويروى بساربالبين المهملة من سار الخمر اذا ثار فهما رأيت منهم كراهة وخيرا
فاشكر الله تعالى الذى سخرهم لك وللستعذ بالله تعالى ان يكلك اليهم واذا ابلغك عنهم غيبة او رأيت منهم شرا
او اصابك منهم بلوى فكل امرهم الى الله تعالى ولا تشتغل نفسك بالمكافات فيزيد الضرر وتضيع العمر
بشغله ولا يفتح عليهم بدينه وعلمه وماله فان ذلك الافتخار من فعل الجاهلية وليستغفر الله تعالى لهم
عليهم من قول الزور بالضم اى الكذب والنكر على صيغة المفعول اى الغير المشروع ويتقرب الى الضعفاء
ويتبرك بصحبة الفقراء فانه براءة من النفاق والكبر وهو من افضل العباد فؤادا وجب المساكين فان مجالسهم
مفاتيح الجنة ويجل المشايخ فانه من اجلال الله تعالى وتعظيمه لا بقشر من احوال الناس لما ذكر في اول الفصل

ان التغافل عن احوال الناس روح للقلب واسلم للدين والا يقع من عامة الناس نفعا ومترا
فان اكثر الناس كالسنان الخط في استواء الاحتياج الى الله تع وفي انه لا ضرر ولا نفع فيهم لاسافل
الكل من الله تع فلا يقع شيئا الا عمن يقع عنه الكل وفي الديوان الخط بالضم والسكون وحد
الاشاط التي يخشط بها ويغتنم تعاون الناس في الدين والدنيا لما روى عن النبي ص خصلتان
من كانتا فيه كتب الله تع شاكرا صابرا ومن لم يكونا فيه لم يكتبه الله تع شاكرا ولا صابرا فمن نظر في دينه
الى من هو فوقه فاقتدى به ونظر في دنياه الى من هو دونه فحمد الله تع على افضل الله تع فيه فكره
في تحفة الابرار قيل وهذا معنى الحديث الذي ذكره بقوله فمعنى الحديث لن يزال الناس بخير ما تباينوا
وتفاوتوا فاذا تساووا هلكوا هذا وقد يراد بمعناه انه يغتنم تعاون الناس في الحرب والصنايع
بان يكون مثلا بعضهم اميرا وبعضهم سلطانا وبعضهم وزيرا وبعضهم رئيسا وبعضهم اهل الحرف
والصنايع ليتوقف انتظام عليه فمعنى الحديث لن يزال الناس مثلهم بخير ما تباينوا اي تفاوتوا كما ذكر
فاذا تساووا وانهما هلكوا لاختلال النظام المرتبط بذلك ولا يطيع احد في معصية الله تع وان كان
اقرب الخلق اليه كالوالدين ولا يطلب رضاء احد بسخط الله تع فيعور اي يصير حاملا من الناس
ذاك لانه قال رسول الله صلعم من ارضى الناس بسخط الله تع وكله الله تع الى الناس بسخطه اي الغضب وهو ضد
الرضاء قال شارح المطلب الاربعين المراد برضاء الناس بسخط الله تع ما هو من فات اللسان
من السخرية والاستهزاء والغيبة والنمم وامتحاك الناس كما هو دأب الشواء وعادة النساء
الذين لا يالون بذمة الصلحاء وسخرتهم العلماء فانها من اشارات الشيطان والهامات النفس الامارة
بالسوء انتهى ولا يخشى مع ظالم خطوة مع العلم بظلمه فيحد عليه حرم بالضم والسكون اي تعظيم
ويجب بالحاء المهملة اي يطلب لحرمة الله تع ببغض اهل المعاصي المصدر رمضان الى مفعوله و
الفاعل متروك ويطلب رضاءه تع بسخطهم ويتقرب اليه بالبعد عنهم ويلقيهم بوجه عابس وبلقى الكافر
بوجه مكفهر بكسر الهاء وتشديد الراء اي عابس اخذ العبوس في المصادر الاكفهرار سخت ترش روى شدن
قطرير بتثليث اوله قطريرا اي شديد العبوس فيكون قوله قطرير صفة موكرة لقوله مكفهر ويجالق جهم

بالمان

بالعاف المؤمن بخلق حسن ولين ورفق وملاطفة ومناصحة ومباذلة بالذال المعجمة ولا يرتع ترتعها
بالعين المهملة اي لا يخوف احدا من الخلق ولو بنظرة فان تخويف المسلم حرام لعلو همم لا يجل لمسلم ان
يروع مسلما ولا يجل لمسلم ان يشير الى اخيه بنظرة تؤذيه ذكره في الاحياء وصرح تهديد من اضافة الصفة
الى الموصوف اي تهديد مصرح ولا يعتز اعتزازا باحد اي لا يطلب العزة بسبب احد من الخلق فيذله
الله تع اذ للا قال الامام ولا تقل للناس لم يعرفوا موضع واعتقد انك لو تحققت ذلك لجعل المدح
لك موضعا في قلوبهم فالمدح هو المحبب والمبغض الى القلوب ويؤثره اي يختار لمحبة الله تع على جميع الناس
ولا بد عوا احدا بغير اسمه من الالقاب الغير المرضية فتلعنه الملائكة ولا يحارب مسلما ولا يناصبه
بالحاء المهملة اي لا ينازع احدا فان للاجي احدا فان كفار ته ركعتان يركعهما اي بصلاتهما ولا يشير
الى احد بسلاح لعلو همم من اشار الى اخيه المسلم والذمي في حكم بحديدة وذروايته بسلاح
فان الملائكة تلعنه يعني يدعون عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لا تخوف المسلم باشارته وهو
حرام لما مر من قوله ص لا يجل لمسلم ان يروع مسلما ثم قال وان كان اخاه لابيه وامه يعني وان كان
مازلا ولم يقصد ضربه كمن يرمي عنه لان الاخ المشفق لا يقصد قتل اخيه غالبا كذا في شرح المشارق
ولا يظلم الذمي قال في شرح النقاية نقلا عن الواقعات مسلم غصب مال ذمي او سرق
منه يعاقب المسلم عليه يوم القيمة ويخاصم الذمي في القيمة ومظلمة اشد من مظلمة المسلم
لانه من اهل النار ابدا ويتعلله التخفيف في النار بتلك المظلمة فلا يرجى ان يتركها بخلاف المسلم
فانه يرجى منه العفو قال ولهذا المعنى قالوا خصومة الدابة اشد من غيرها ولا يأخذ من احد مالا بغير
اذنه فانه حرام ولا يتمنى بسر النون المشددة ذبا بكسرة المدح اي لا يقول له مثلا ابو الخير ولا يتمنى ايضا
احدا من اهل الكتاب فان ذلك التكلمة كرامة لهم اي تكريمة واعتزازا لهم فاذا الغى كافرا فلا يبشره
حتى يدعوه الى الاسلام ولا يتبع سوق المسلمين بنصال جمع نصل وهي قطعة الحديد اعم من نصل
السيف والسهم والسكين والرمح حتى يمسك عليها بكفه كيلا يعقر من عقره اي خرجه وباه ضرب
احدا ولا يتعاطى اي لا يأخذ الرجل بيده من غيره سيفا مسلولا اي مخرجا من غمده عريانا مجردا

فصل في حقوق البهايم والطيور وبر كل شئ من البهايم والطيور فمن فعل ذلك نال الرضوان والرحمة
من الله ولا يضرب دابة على وجهها ولا يذبح حيوانا من الحيوانات مطلقا ولا يقتل عصفورا عبثا
فانه يسئل عنه يوم القيمة بأن يقال له على سبيل العتاب لم لم تذبحه اصله لما لم تذبحه ثم حذف الف
ما لما تقرر في موضعه ان الف ما الاستفهامية تحذف اذا دخل عليه احد من حروف الجر قالوا يع عم يتساءلون
اصله عما ولا يعذب شيئا بالنار فانه لا يعذب بالنار الا ربها اى رب النار فالتعذيب بالنار مخصوص
بالله ولا يمثل على وزن منبر شئ من الحيوان بقال مثل به مثلا وذلك ان يقطع بعض اعضائه او له
بسوء وجهه كذا في المغرب ولا بسبتها في الوسم لمصادر الوسم والسمة داغ كردن على وجهها ونحو
البهائم بقدر ما امكن ومن جملة الاحسان اليها ان يسمى الرغام بالفتح والغين المعجمة التراب
عنها ويعرض عليها العلف والماء كل يوم سبعين مرة وبذا كناية عن الكثرة ولا يجعل شيئا
من الحيوان غرضا بفتح الغين المعجمة بالفارسية نشانه ليرميه بالسهم او غيره ولا يقتل
النملة وفي شرح الغاية النملة اذا ابتدأت بالاذى فلا بأس بقتلها والا فلا رخصة فيه ويكره قتلها
ومنهم من قال لا بأس بقتلها مطلقا والمختار هو الاول واتفقوا على انه يكره القاءها في الماء
وقتل النملة يجوز بكل جان واما احراق النمل والعقرب بالنار فمكروه والقاء النملة حية
على الارض مباح ولكن يكره من طريق الادب كذا في الواقعات ولا يقتل النحلة اى نحل العسل
والهدهد وهو طير معروف واجب الاحترام لما ورد في القرآن من مواساته مع سليمان حتى روي
انه يدخل الجنة مع المؤمنين قال مقاتل رضه مقاتل عشرة من الحيوانات تدخل الجنة ناقة صالح عم
وعجل ابراهيم عم وكبش اسمعيل عم وبقرة موسى عم وحوت يونس عم وحمار عزير عم ونملة
سليمان عم وهدهد بلقيس وكلب اصحاب الكهف رحمة وناقة محمد عم فكلهم يصيرون على صورة
الكبش ويدخلون الجنة كذا ذكره في مشكات الانوار والصرد بضم الصاد وفتح الراء المهملتين طائر
ابيض البطن احمر الظهر بالفارسية سوجد وبالتركية الجكن ولا يقتل الضفدع والحشرات التي
في الارض في المغرب حشرات الارض صغار دوابها وهي الفارة والبرابع والضباب والصلاصل الطير

اى الاباقى البعيد الاباق اذا كان ياجمع وكره وهو بيت الطير بالفارسية كبوتان فان اللبن لها امان وفرار
ولا يقتل الحيوان بالظفر ولا بالسن فانما واما اذا كان منزوعا عن مخالبه فلا بأس بقتله عندنا ولكن
يكره وعند الشافعي رضه الذبيحة ميتة لعموم النبي عم ما خلا الظفر والسن فانهما مدى الحبشة
ونحن نحمله على غير المنزوع فان الحبشة كانوا يفعلون كذلك كذا في صدر الشريعة ولا يقطع
اى لا يفصل قطيعه الصغير راجع الى الحيوان بعينه لا يقطع قطيع الحيوان الى قطيعين فصاعدا
في مختار الصحاح القطيع الطائفة من البقر والغنم وقد يصحح قطيعة بتاء الوحدة له
المصحح فتفسير قوله ولا يقطع بقوله اى لا يخنقه كما قالوا في قولهم يقطع اى يجنى ولا يجز من
بين البهائم المحرمي بالحاء المهملة والنون المعجمة اعضاءها على بعض بان يقطع او بعض هذا ذاك
بالفارسية برغاليدن ويمثل العقرب والحية ابتداء وجدهما خارج الصلوة او داخلها ولا يخاف انتقامهما
كما يقال في المشهور لان قتل الحية فان لها زوجا يجيء ويأخذ منكم الانتقام فانه من الجبن وكمال
الخوف وهو انما يليق بالمؤنث او المخنث قال النبي عم من ترك هن خشية ثأرهن وطالب للدم والانتقام
فليس منا اي ليس من المتدينين بديننا يعني لانه ترك قتل الحيات خوفا من انتقام ازواجهن
فانه لا اصل للانتقام وللاعتقاد عليه كذا في شرح المصابيح وفي الحديث اقتلوا الحيات
اللجان الابيض في المغرب الجن خلاف الانس والجان ابوهم والجان ايضا حية بيضاء صغيرة
وهو المراد ههنا كانه قصيب فضة اى كانه سوط من فضة ولعل النهي عن قتل هذا النوع من حيات
انما كان لعدم ضرر فيه لانه لا سم له وعن ابن عباس انه مسخ الجن كمسخ القردة من بني اسرائيل كذا
في المظهر لكن الصحيح عند عامة العلماء ان الذين مسخهم الله تعالى قد هلكوا ولم يبق لهم نسل لانهم
قد عذبوا فلم يكن لهم قرار في الدنيا بعد ثلثة ايام واما الموجود الان من القردة والخنازير والفارة
والدغوص ونحوها فليست من نسل ما كان منحوفا قبل المسخ كذا في البستان قال
والذي روي عن ابن عمر رضه من ان سهيلا كان عشارا باليمن وان زهرة فتنت هاروت
وماروت فهو كما قال لكن كان رجلا اسمه سهيل وامرأة اسمها زهرة فمسخهما الله تعالى نهارا وانهما قد هلكا

باانواع العذاب وصار الى النار ولم يبق لهما عين ولا اثر واما الذي قيل انه سُتِّم زهرة وسهيل
يحتمل ان يكون سُتِّما لذلك المسمّى بهما اللكوكب المسمّى بهما قال هذا هو الظاهر
من الكلام وان ذهب بعضهم الى انهما كوكبان لموجودان الآن في السما انتهى وسيجئ
اى يرى حللا افل جنه من الحيوان في الحل والحرم وقد مر تحقيقها في فصل الجم الغارة بالهرة
والعقرب والحراءة طائر معروف يقال بالفارسية زغن وجمعها حداء كعنبة وعنب كذا في مختار
الصحاح والغراب الابقع بفتح الهرة الذي لونه سود وابيض بالفارسية كلاغ پيسه والكلب العقور
اي الذي الناس وجرحهم ولا بطلق شيئا من الحيوان بقدمه فانه يقال عنه يوم القعمة ويقتل الوزغة
بفتح الزاء المعجمة والغين المعجمة روينه مونزه وسام ابرص كبير اوجمعها اوزاغ ووزغان كذا في
شرح المصابيح والزنبور فانه اى قتله لما جاء عن نواب جبرئيل عن ابى هريرة مرفوعا عن النبي صلعم من
قتل وزغا في اول ضربة كتب لها مائة حسنة وفي الثانية دون ذلك اى اقل منه وفي الثالثة دون ذلك
كذا في شرح المصابيح والوزغ كان ينفخ نارا بر اهيم عم فقتله واجب وانما ينفخ لان جبلتها على الخبث
والافساد وانها بلغت مبلغا استعملها الشيطان فخمها على نفخ النار المقي فيها الخليل صلوات الله عليه
وسلامه وهي الوزغ من ذوات السموم ومن شغفها بافساد الطعام خصوصا الملح انها اذا لم تجد طريقا
الى افساده ارتفت السقف والتقطرق بافيه من موضع يجازيه والسنة ان يرى حية فيمكنه
ان يقول لها انا سلمك جد نوح وسليمان بن داود عليهما السلام ان لا تؤذينا والا تخرجي لنا
علينا ثلثا اى فاك يكذا ثلثة ايام فان عادت في المرة الرابعة قتلها لقوله عم فان عادت فاقتلوها
فانه كافر اى جنى كافر او كالكافر في جرأته وصولته وقصده وكونه موذيا كذا في شرح المصابيح وروي
ان الحية والعقرب اتيا نوحا عم ليحملها على السفينة فقال عليه السلام انكما سبب الضرر والبلاء فما
انا بحامل شيء منكما لا انتظر احدا اذكر لك من فرآخبين خاف مضرتها سلام عليه نوح في العالمين انا
كذلك نجزي المحسنين ماضرنا كذا في مشكات الانوار ولا يأخذ باذن الشاة حين يسوقها بل يأخذ
بالقرنها بالفا ناحية مقدم العنق من لدن مصبّ القرط ولا يركب البقر ولا يحمل عليها حملا كما يركب على
الحمار

الحمار فان كل صنف خلق لامر فلا يجاوزه اى لا يحمل المستخدم كل صنف مجاوزا به اى عن الامر الذي
خلق لاجله فالبقر انما خلق للحرث للاركوب والحمار على العكس فينبغي ان يحرث الزرع بالبقر و
يركب على الحمار وللا يعكس ولا ينقص بضم القاف اى لا يقطع ناصية الفرس وهي شعر جبهته
ولا عرفها بضم العين المهملة وسكون الراء شعر عنق الفرس كذا في الديوان ولا اذنابها فان في
ذلك القص مثلة بالضم والسكون قوله وتغيير لخلقها تفسير للمثلة وبقطع هذه السنانير لـ
جمع سنور وهو الهرة وطوافات البيت بتشديد الواو اى ملازمه مثل الهرة والكلب المتخذ للمصحة
ونحوهما فانه عم كان يحبي بالغين المعجمة لها اناء يقال اصغى الاناء اماله وفي الحديث
عذبت امرأة في هرة امسكتها اى امسكت امرأة تلك الهرة حتى ماتت الهرة من الجوع فلم تكن
تطعمها ولا ترسلها حتى تأكل من خشاش الارض بكسر الخاء المعجمة وفتحها اى حشراتها كذا في مختار
الصحاح ولا يجب الديك الابيض فانه يدعو الى الصلوة حيث ينادي في اوقاتها وفي الاوقات
المباركة من الليالي قيل هذا كثير في الابيض وان وقع نادرة من غيره ولا يلعن برغوثا بضم الباء
بالفارسية كيك فانه نبه بنيانه عم لصلوة الصبح ولا يلعن شيئا من دوابه ففي الحديث ان رجلا
لعن ناقة له فقال عليه السلام ايها اللاعن ناقته اخرجها عنا فقد اجبت على صيغة المفعول وفتح تاء
الخطاب اى كنت مجابا فيها اى في تلك اللعنة ولا يسخر من شيء يقال سخر منه استهزاء به والاسم السخرية وبابه
علم ولا يعيب شيئا بدامة بفتح الدال المهملة اى بمباحة منظرة فان من عاب شيئا كما يعاب الدبع خلقة
فانه امر عظيم واجتر أجيم فصل في سنن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر على صيغة المجهول
وهو ما لم يفرض رضاء الدبع من قول او فعل والمعروف ضده كذا في زين العرب اعظم المواجب
على من يخالط الناس الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال العلما الامر بالمعروف تابع للمأمور به
فان كان واجبا فالامر به واجب على سبيل فرض الكفاية اى لا يسقط فرضه عم القدرة الا بقيام واحد
فاذا قام البعض سقط عن الباقين كالجهاد في سبيل الدبع وان ندبا فندب وبهذا وامّا النهي عن المنكر
فلوجوبه شرائط منها ان لا يكون المنهي عنه واقعا لان الحسن هو الذم على الواقع لا النهي عنه ومنها

ان يغلب على ظنه انه يغلب فحرام وكذا ان يرى الشاب نهبا للسرب الحربي باعداد اللازم ومنها ان يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يريد المنهي ابتداء منكرا منتفيا ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر لا حبت كذا في شرح المنار وسنذكر المصرف فصل الجهاد ان النبي ﷺ قال ما اعمال البر عند الجهاد في سبيل الله الا كنفثة في بحر لجي وجاميع اعمال البر والجهاد في سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا كنفثة في بحر لجي ولا تمنع عمل الدين مع ترك الغضب للدين وعن جابر رضه عن النبي ﷺ اوحى الله الى ملك ان اقلب مدينة كذا وكذا على اهلها قال فقال ان فيهم عبدك لم يعصك طرفة عين فقال اقلبها عليه وعليهم فان وجهه لم يتمعر في ساعة قط اي لم يغضب على عملهم اصلا وقالت عايشة قال رسول الله ﷺ عذب اهل القرية فيها ثمانية عشر الفا عملهم عمل الانبياء قالوا يا رسول الله كيف قال لم يكونوا يغضبون لله ولا يامرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر كذا في الاحياء ويلزم الناس اذا تركوا الامر بالمعروف حيث يجزم الدين بعقابه ذكره في الخلاصة عن ابي بكر الصديق رضه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ان الناس اذا رأوا منكرا فلم يغيروه يوشك ان يعمهم الله بعقاب وقال ﷺ ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على ان ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله العامة والخاصة ولا يستجيب الله لهم دعاء قال رسول الله ﷺ مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر من قبل ان تدعوا فلا يستجاب لكم وتسألوا الله فلا يعطيكم وتستنصروه فلا ينصركم وبهذا قال المحصون وبجرهم الدين البركة والخير والنجاح بتقديم الجسيم اي الاظهر على الاعداء وعلى هذا في المقاصد الحسنة وقال مالك بن سعيد ان المعصية اذا خفيت لم تضر الا صاحبها واذا اعلنت ضرت العامة بسبب تركهم النهي عن تلك المعصية وعن نعمان بن بشير عن النبي عليه السلام مثل المداهن في حقوق الله والواقع فيها والقائم عليها كمثل ثلاثة كانوا في السفينة واقتسموا منازلهم فصار لاحدهم اسفلها فكانوا اذا اخذ الغدوم فقالوا له ما تريد فقال احفر في مكاني فحفر فكان الماء اقرب الى فقال بعضهم انتركوه يحفر في حقه فيغرقنا وقال بعض آخر لا تتركوه يحفر فيها فيهلكنا

ويهلك نفسه

ويهلك نفسه فان اخذوا على يديه نجا ونجوا وان لم يأخذوا على يديه هلك وهلكوا كذا ذكره في فتح المطلب وكان الفوري اذا رأى المنكر ولا يستطيع ان يغيره بال على كان يتبول منها كثيرة فتح اي جدير لائق على كل مسلم ان يكون في الدنيا وهي العار والغيرة والصلابة في الامور الدينية بحذا المكان اي في هذه المرتبة ولا يحجب الى الناس اي لا يقصد ان يكون محبوبا عندهم بالمداهنة وهي المسامحة في الامر والمراد بها ترك الشرع لاجل انكر او يقدر على رفعه ولم يرفعه حفظا لجانب مرتكبه او جانب غيره او لقلة مبالاة في الدين كذا في الشامي وعن ابي هريرة البامل عن النبي ﷺ يحشر يوم القيمة ناس من امتي من قبورهم الى الجنة على صورة القردة والخنازير بما داهنوا اهل المعاصي وكفوا عن نهيهم وهم يستطيعون ذكره في روضة العلماء ولا يخاف لوما بالفتح والسكون بمعنى الملامة قال الله تع يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وسيجيء ولا يخاف بل ولا يخاف قتلا فان السلف كانوا ينكرون على الائمة والامراء ولا يبالون اصلا روى ان ابا غياث الزاهد كان يسكن المعابر بحيا فدخل المدينة ليزور خاله في الله تع وكان غلمان الامير فضر بن احدا ومعهم المغنون والملاهي يخرجون من داره وكان ضيافة الامير فلما رآهم الزاهد قال يا نفس في الامر ان سكت فانت شريكه فرفع رأسه الى السماء وسبحان بالله تع واخذ العصا فحمل عليهم حملة واحدة فولوا منهزمين مدبرين الى دار السلطان وقصوا عليه الامر فدعاه وقال له اما علمت انه من يخرج على السلطان يقتدى في السجن فقال له ابو غياث اما علمت انه من يخرج على الرحمن يقتضي في النيران فقال له الامير ويلك الحبة اي حدة الاحتساب فقال الذي ويلك الامارة فقال الامير ولاني الخليفة فقال ابو غياث ولاني الحبة رب الخليفة فقال الامير ويلك الحبة بسر قند قال غرك نفسك فقال العجب فيمن ترك كتب حين لم تؤمر وتمتنع حيث تؤمر قال لمالك ان وليتني عزلتني واذا ولاني ربي لم يولني احد فقال الامير سل حاجتك فقال حاجتي ان تزد على شيابي فقال الامير بس ذلك لي قال لا حاجة اخرى ان تكتب الى اك خازن النار ان لا يعذبني قال ليس ذلك الي ايضا قال حاجة اخرى ان تكتب الى الرضوان خازن الجنان ان يدخلني الجنة قال ليس ذلك الي ايضا قال فانا مع الذي هو اك الحوائج كلها لا اسأل حاجة الا اجابني اليها فخلى الامير سبيله فذهب وبكى فاكسر خوابي خمر

سليمان بن عبد الملك فاتى به اليه وكان للامير بغلة تقتل من ظفرت به فالقى بزاره برأى الوزير ان يلقى الزاهد بين يدى البغلة لتقتله فالقى اليها فخضعت البغلة له وتمثلت بين يديه فلما اصبحوا نظروا فاذا هو حى قائم صحيح الوجه فقالوا ان اشرع فى قتل قد حفظ فاعتذروا اليه وحلوا سبيله وروى عن جابر بن عبد الله قال تنزه هارون الرشيد بالمدوس ومعه سليمان بن ابى جعفر فقال لهارون قد كانت لك جارية تغنى فخبرنى ما فعل فجئت فقلت فلم يجبنى فقلت ما بالها قال انك قلت ليس هذا عودى فقال للخادم جئنا بعودها قال فجاء بالعود فوافق شيخا بالقط النوى فقال الطريق يا شيخ فرفع الشيخ رأسه فرأى العود فاخذه وضرب على الارض فاخذ الخادم وذهب به الى صاحب الربيع فقال احتفظ بهذا فانه بطلبه الامير منك فلما دخل على هارون وقعت عليه الارم وغضب واخبر بشأنه فقال سليمان ما هذا العضب يا امير المؤمنين ابعث الى صاحب الربيع يضرب عنقه ويرمى به فى الدجلة قال لا ولكن ابعث اليه بناقته فجاء الرسول وقال اجب امير المؤمنين قال نعم قال اركب قال لا اجد شيئا حتى وقف على باب العقر فقيل لها قد جاء الشيخ فقال للنداء اى شيئ يزعمون فرفع اقدامنا من المنكر حتى يدخل هذا او يعزم الى مجلس آخر فلما رأى الشيخ منكرا قالوا انتقوم الى مجلس آخر فقاموا اليه ثم دخل الشيخ فى مكة الكبش الذى فيه النوى فقال الطارم اخرج هذا وادخل على الامير فقال من هذا غشاى الليلة قال لحن نغشيك فقال اذا جاءه فى غشاك فقال له هارون يا شيخ اما حلك على ما صنعت قال واى شئ صنعت فجعل يسمى هارون ان يقول كسرت عودى فلما اكثر عليه السكوت قال سمعت آباءك واجدادك يقرءون هذه الآية على المنبر ان الله يامر بالاحسان وايتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر فرأيت منكرا فغيرته فانه فاذا الا فلما خرج لحق بجلابيزه فقال الشيخ فان رأيته يقول قلت لامير المؤمنين وقال لى فلا تقطع شيئا وان رأيته لا يتكلم احد فاقطع البدرة فلما خرج من القصر اذا هو بنواة فى الارض قد خاصت فجعل يعاطيها ولم يتكلم احد فقال له يقول لك امير المؤمنين خذ بدرة البدرة قال قل لامير المؤمنين بردتها حيث اخذتها وبروى انه اقبل بعد فراغه من كلامه على نواة يعالج قلعها من الارض وهو يقول اى الدنيا هى فرمى بها وهو اكثر ما كثرت عليه تبين المنكر بين لها يصغر ذكر كل من ثابت عليه اذا استغنيت عن شئ فدعه

وفقه

وخذ ما انت محتاج اليه كذا فى روضة العلماء والاحياء والصفو بضم الصاد المهملة وسكون الغين المعجمة بعض الصغار وهو الذر وفى الحديث لا يمنعن احدكم بالنصب مفعول مقدم ليمنع وقوله مخافة الناس مرفوع موضع انه فاعل يمنع ان يتكلم بحق علمه اى عرفان يتكلم فان الامر بالمعروف وكسر الميم بالمعروف يوذى كما اوذى الانبياء عم الظاهر ان هذا من جهة الاستحباب واما فى الوجوب فقد تقرر ان اللام تابع للامور فرضا وواجبا ونفلا وان النهى عن المنكر فلوجوبه شرائط الى آخر ما ذكرنا فى اوائل الفصل قال كعب الاخبار لابى مسلم الخولانى كيف منزلتك من قومك قال حسنة قال كعب ان التوراة لتنعت بغير ذلك قال وما ينعت قال يقول ان الرجل اذا امر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه فقال صدقت التوراة وكذب ابو مسلم وعن سفيان الثورى اذا كان الرجل لحيتا فى حيرة محمورا عند اخوانه فاعلم انه عالم وهذا من كذا فى الحاصة والاحياء ولا يجاور القاعم الذى لا يخاف حتى يقول له اتق الله تعالى ويقبح كلمة الحق عند الامير الجابر اسلم فاعل من الجور قال ابو عبيدة بن الجراح قلت يا رسول الله ان الشهداء اكرم الله تعالى عز وجل فاى رجل قام الى وال جابر فامره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله فان له بقتله فان العلم لا يجرى عليه بعد ذلك وان عاش وقال الحسن البصرى قال رسول الله ع افضل الشهداء من قتل رجل قام الى امام جائر فامره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله على ذلك فذلك الشهيد بمنزلة غ الجنة بين حمزة وجعفر فانها من افضل الجهاد قال ابو ذر رضه قال ابو بكر الصديق هل من جهاد غير قتال المشركين فقال رسول الله صلعم نعم يا ابا بكر ان الله تع مجاهدين فى الارض افضل من الشهداء احياء مرزوقين يمشون على الارض بيا هى الله تع بهم ملائكة السماء ويتزين بهم الجنة كما تزينت لم سئله رسول الله صلعم فقال ابو بكر يا رسول الله ومن هم فقال هم الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والمحبون فى الله والمبغضون فى الله تع قال والذى نفسى بيده ان العبد منهم ليكون فى الغوغة فوق الغوغات فوق غوغ الشهداء للغوغة منها ثلثمائة الف باب منها الياقوت والزمرد الاخضر على كل باب نور وان الرجل ليخرج نافحة حورا قاصرات الطرف عين كلما التفت الى واحدة منهن فنظر اليها فتقول له انذكر يوم كذا وكذا امرت بالمعروف ونهيت عن المنكر كلما التفت الى واحدة منهن ذكرت له

كل تمام امر فيه بمعروف ونهى فيه عن منكر انهى وبغير المنكر بفعله فان لم يستطع فبقوله اى
لم يقدر الا لازالة بالبد لكون فاعله اقوى منه فليغيره بلسانه او يكره بقلبه على ما جاء سعيد عن ابى سلمة
من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه معناه فليكره بقلبه
قال في شرح المشارق قدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع والمراد العمل فينبغي ان يقدم المنع بالقول
ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب رتفاعليه ثم الدفع بالقول ما يكون الين لكون احسن وان لم
يمتنع بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تع عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا
اهتديتم قلت معنى الآية الزموا انفسكم اذا فعلتم الكفتم به لا يضركم تقصير غيركم فما كلف بالامر
بالمعروف والنهي عن المنكر فمن امر ونهى ولم يمتثل به المخاطب لا يضره فيقال بذا يختص بمن علم
ان ما آمر منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل رتما يرى شيئا منكرا في مذهبه ويكون ذلك جايزا
في مذهب الفاعل وقيل يختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كما يدل عليه قوله تع اتأمرون الناس بالبر
وتنسون انفسكم ومنع قوم بذا الاختصاص بان النهي عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو
لا يسقط بفعل الناهي المنكر غاية انه ترك واجبا عليه ولا يسقط عنه الواجب لآخر وهو النهي
انتهى وقال بعضهم امر المعروف باليد على الامراء والامر باللسان على العلماء والامر بالقلب
على عامة الناس كذا في البستان ونشرح الخطب وذلك اى الانكار بالقلب اضعف الايمان
فان قلت بذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي رح مما تأول عند الحنفية
قلنا معناه اضعف ثمرات الايمان فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه
وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلت اراد به ان
الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم ويؤيد بما روى مسلم عنه صلى الله
عن بيت الاحياء فقال الذي لا ينكر المنكرين ولا بلسانه ولا بقلبه وبكفر قد غرت ان لا كفر اكثر
شق العيوب في وجه الناصح فان ذلك من غيرة الايمان وعن ذوي الدين الحلو تي تعالى قال
تأمرنا بالمعروف حتى يكون فيه نلذ ان تصح نيتك وتوقن حسبك وتصبر على ما اصابك والبشارة

ايضا

المص بقوله وشرائط الامر بالمعروف اى فرائضه ثلثة صحة النية فيه وهي ان يريد به اعلاء كلمة
الدين والمراد بالكلمة ههنا الكلام التام احني كلمة الشهادة او القرآن على ما عليه الفضلاء المتقدمون
من عدم الفرق بين الكلمة والكلام صرح به الشيخ في شرح اللب واعلاء كلمة الله شيئ احكامها وروي
عن ابي سليمان الدارانى انه قال سمعت من بعض الخلفاء كلاما فاردت ان انكر وعلمت اني افتل
ولم ينفعني القتل ولكن كان في ملاء من الناس فخشيت ان يعتريني الزهو للخلق فاقتل من غير اخلاص
ذكره في الاحياء ومعرفة المنكر اى بعرف دليل المأمور به والمنهي عنه والصبر على ما يصيبه من المكروه
وروي عن بعض السلف انه اوصى ابنه وقال اذا رأيت احدكم ان يأمر بالمعروف وليوطن نفسه على الصبر
وليثق بالثواب من الله ومن وثق بالثواب لم يجد مس الاذى فان من اداب الحسبة توطين
النفس على الصبر وتقليل العلايق حتى لا يكنه خوفه وقطع الطمع عن الخلايق حتى تزول عنه المداهنة فقد
روي عن بعض المشايخ انه كان سكور وكان يأخذ من قصاب في جوار كل يوم رغيفا من الغد ليستوفي
فراى على القصاب منكرا فدخل واخرج السكور اولا ثم جاء واحتسب على القصاب فقال له القصاب لا
اعطيك بعد اليوم سكورك رغيفا فقال ما احتسبت عليك الا بعد اخراج السكور وقطع الطمع منك فهو
كما قال فمن طمع في ان يكون قلوب الناس عليه طيبة لم يتيسر له الحسبة كذا قال الامام الاجل ثم
قال واعلم انه لا يتوقف سقوط الوجوب على العجز الحسي بل يجتمع اذا خاف عليه مكروها بنا له فذلك
في معنى العجز وكذلك اذا لم يخف مكروها ولكن علم ان انكاره لا ينفع فليتفطن الى معنيين احدهما
عدم افادة الانكار امتناعا والاخر خوف مكروه ويحصل من اعتبار المعنيين اربعة احوال احدها
ان يجتمع المعنيان بان يعلم انه لا ينفع كلامه ويضرب ان تهتم فلا يجب عليه الحسبة بل ربما يحرم في بعض المواضع
نعم يلزم ان لا يحضر مواضع المنكر ويعتزل في بيته حتى لا يشاهد ولا يخرج الا لحاجة مهمة او واجب ولا
يلزمه مفارقة تلك البلدة والهجرة الا اذا كان يرجو الى العباد او يجعل الى معاندة السلاطين في الظلم
والمنكرات فيلزمه الهجرة ان قدر عليها فان الاكراه لا يكون عذرا في حق من يقدر على الهرب من الاكراه وا
لثانية ان ينتفي المعنيان بان يعلم ان المنكر سيترك بقوله فعله ولا يقدر له على مكروه فيجب الحسبة والثالثة

ان يعلم انه لا يفيد ولكنه لا يخاف مكروها فلا يجب الحسبة لعدم فائدتها ولكن يستحب اظهار شعار الاسلام وتذكير
الناس بامر الدين والرابع عكس هذه وهو ان يعلم انه يصادف المكروه ولكن يبطل المنكر بفعله كما يقدر على ان
يريق خابية الفاسق بكسرها او يريق او يضرب العود الذي بيده ضربة يحطمه فيكسره الحالي ويبطل
عليه هذا المنكر ولكنه يعلم انه يرجع اليه فيضربه ويكسره فهذا ليس بحرام بل هو مستحب ان نهى وجب
عليه هذا المنكر وكذلك يعلم ان يكون فيه اي فيمن يأمر وينهى ثلث خصال رفق بالكسر والسكون ضد الغلظة فيما
يأمر به وينهى عنه فان الغلظة لا تزيد الا فسادا ويدل على وجوب الرفق ما للمتدرك به المأمون اذا وعظ
واعظ وعنف لم يقل الا قول يا رجل ارفق فقد بعث الله من هو خير منكم الى من هو شر منه وامره بالرفق فقال
ع فقولا له قولا لينا لعله يتذكر او يخشى نعم يجد الى اللين والتخويف بالقول الغليظ عند العجز عن المنع
باللطف وظهور مبادي الاضرار بالوعظ والنصح وذلك مثل قول ابراهيم اف لكم ولما تعبدون من دون
الله افلا تعقلون قال الامام الغزالي ولسانه فيه باب الفحش مما فيه نسبة الى الزنا ومقدماته ولا الكذب
بل ان يخاطبه بما فيه مما لا يعد من جملة الفحش كقوله يا فاسق يا احمق يا جاهل يا خبيث الاتخاف الله ونحو
وما يجري هذا المجري فلهذه المرتبة آداب احدها ان لا يقدم عليه الا عند الضرورة والعجز عن اللطف والثاني
ان لا ينطق الا بالحق والصدق قال حماد بن سلمة ان صلة بن اشيم مر على رجل سهل اذاره فرفعه اصحابه ان
يأخذوه بسنة فقال دعوني انكلم فقال يا ابن اخي ان لي اليك حاجة قال وما حاجتك يا عم قال اجب
ان ترفع ازارك فقال نعم وكرامة فرفع من ازاره فقال لاصحابه لو اخذتموه بسنة لقال ولا كرامة وانتم انهى
رجل عن بنت اليماني انه مر بها رجل في داره وعنده اخوانه يشربون الخمر فاجتاز ببابه فوقف ودق الباب
فخرجت اليه جارية فقال لصاحب هذه الدار حر ام عبد قال حر قال صدقت لو كان عبدا لاشتغل بالصبوبة
فسمع الرجل قوله فرجع بالباب ضاربا يده على رأسه فتاب وناب ووجد مغما عظيما قيل ومن هذا الباب
ما يحكى ان الرشيد خرج الى بعض البساتين فظفرت البواء من جنده فقال الا تنتهين كتاب الله يا
ان المملوك اذا دخلوا قرية افسدوها فقالت يا امير المؤمنين انما نتعاها بعد ما فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا
قال صدقت فامر باخراج العسكر من تلك الناحية كذا في خاتمة الحقائق وحلية ذلك عما يقال له

وفقه فيه

وفقه فيه اي فهم بليغ وبصيرة كاملة وقابل الخ بخلاف ناقي الفرائض فانه يكفي فيه مجرد الموفقة قوله
لبيان بصيرا مر بالمعروف آخر به عن المنكر منكرا الظاهر انه تعليل للاخير وان لم يصدر ان يكون معللا للثلثة
معا وانما صار امره بالمعروف منكرا لان الحب ربما كانت ايضا منكرة لمجاوزة حد الشرع فيها وما ذكره معنى
قوله ثم لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر الا رفيق فيما يأمر به ورفيق فيما ينهى عنه وحليم فيما يأمر به
وحليم فيما ينهى عنه فقيه فيما يأمر به فقيه فيما ينهى عنه ويزاد عليه انه لا يشترط ان يكون فقيها مطلقا
بل فيما يأمر به وينهى عنه قال الامام وبهذا اقر عظيمة ينبغي ان يتوقيها فانها مهلكة وبي ان العالم يريد عندا
لتوقيف عن نفسه بالعلم وذلك غيره بالجهل فربما يقصد بالتعريف اظهار التميز بشرف العلم واذا لم يصاحبه
بالنسبة الى حرمة الجهل فان كان الباعث بذا فهذا المنكر اقبح في نفسه من المنكر الذي يعترض عليه ومثال
بذا المحتسب مثل من يختص غيره من النار بادراق نفسه وهو غاية الجهل وهذه مزلة عظيمة وغاية يا يلذ
وغرور للشيطان يتدرج بجهله كل انسان الا من عرف الدين عيوب نفسه وفتح بصيرته بنور هدايته يا
ومن السنة ان يبدأ الانسان فيما يأمر به وينهى اي يتبع الناهي في نفسه اولا ناهيا عنه فان
لم يفعل ذلك بان يأمر وينهى به دون ان يأمر وينهى به في نفسه اولا لم ينفع بالنون والجيم اي لم يأثر
كلامه في القلوب روي ان الدين اوحى الى عيسى عم يا ابن مريم عظ نفسك فان اتعظت فعظ الناس
والا فاستحيي مني فعلى هذا لو اعلى ذلك من طريق القياس بان بداية الغير فرع الابتداء وكذلك تقويم ا
لغير فرع الاستقامة والاصلاح زكوة من نصاب الصلاح فمن لبس يصلح في نفسه كيف يصلح غيره ومن
يستقيم الطرق والعمود اعوج فقال الامام كل ذكره من امثال بذا انما هو جبالات وانما الحق ان للمكلف
ان يجتنب اليه اشار المص بقوله وعلى ذلك اي على تقدير ان لا يبدأ بالابتمار والانتهاء بنفسه
يجب لانه كلام في قلب احد يعني ومع بذا لا يسقط عنه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان لم يحصل الخير
كله لان الوصول لم ينيط عن الشر كله فقد روي عن انس انه قال قلنا يا رسول الله لا نامر بالمعروف حتى نعمل
به كله ولا ننهى عن المنكر حتى نجتنبه كله فقال رسول الله مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانهوا عن
المنكر وان لم تجتنبوه كله ذكره في الاحياء ولا يسقط الامر بالمعروف وكذا النهي عن المنكر ابدا ولانه لا يمنع

الوعظ والزجر في اخر الزمان حين يتبدل القلب اي تشتد القلوب قساوة وتولع اي يكون الانس
مولعة خالصة بلذات الدنيا فصبر النفس على ما تراه من المنكرات في ذلك الزمان اوجب قيل هو فيه
احمد لكونه اشق على النفس لما مر انه كالقبض على الجمرة في الصحاح الصبر حبس النفس عن الجزع قال
سهل بن عبد الله ايما عبد عمل في شيء من دينه بالامر بالمعروف والنهي عنه وعلم انه عند فعله الامور وتنكر له ولد
شتى في الزمان فهو محق قد قام للرسل في زمانه بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال الامام الهمام
معناه انه اذا لم يقدر الاعلى نفسه فقام به وانكر اهوال الغير يقبله فقد جاء بما هو الغاية في حقه وقيل
للشوري الامر بالمعروف ونهي عن المنكر فقال اذا بشوي اذا اصابه اثر منه غبار الفتنة فمن يقدر
ان يكفه وسئل ابو ثعلب رسول الله صلعم عن تفسير هذه الاية لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فقال لم
يا ابا ثعلب مر بالمعروف وانه عن المنكر فاذا رايت شحا مطاعا ومتبعا وذنبا مؤثرة واعجاب كل ذي
رأي برأيه فعليك بنفسك ودع العوام ان من ورائكم فتنا كقطع الليل المظلم والممسك فيها بمثل
الذي انتم عليه له اجر خمسين قيل اجر خمسين منهم يا رسول الله قال لا بل اجر خمسين منكم لانكم تجدون على
الخير اعوانا وهم لا يجدون عليه اعوانا وسئل ابن مسعود رضي عن هذه الاية فقال ان هذا ليس زمانها بل
انها اليوم مقبولة ولكن قد اوشك ان يأتي زمانها تامرون بالمعروف فيصنع بكم كذا وكذا وتقولون
فلا يقبل منكم فعليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم كذا في شرح المصطفى والاحياء ومن السنة
في امر الوالدين بالمعروف ان يأمرهما به اي بالمعروف مرة وكذا ينهى عن المنكر مرة ان قبلا جزاء
بهذا الشرط محذوف يدل عليه ما قبله اي ان قبل الوالدان ما قال ولده بامرهما مرة وان كرها سكت عنهما
وتشتغل بالدعاء لهما والاستغفار لهما فان الدعاء يكتب ما يتهم اي يتم ما يكون مقصودا متهالا من
من امرهما وبرفع مؤنة من امرهما عنه اما بهدايتهما واصلاحهما او بدفع شرهما عنه قال الامام الغزالي
فان قيل بنيت ولاية المحبة للولد على الوالد وللعبد على السيد وللزوجة على الزوج وللتلميذ على الاستاذ
والرعية على الوالي مطلقا كما بينت في عكسه اي كما ثبت للوالد على الولد الخ او بينهما فرق قلنا الذي
تراه انه ثبتت اصول الولاية ولكن بينهما فرق في التفصيل ونتعرض في الولد مع الوالد فنقول قد عرفت

ان المحبة

ان للمحبة جنس مراتب وللولد للمحبة مرتبتين الاولى وهو التعريف اولا ثم الوعظ والنصح باللطف
وليس له الحبة بالسب والعنيف والتهديد ولا باشرة الضرب فهما مرتبتان الاخيرتان وهل للمحبة
بالمرتبة المتوسطة حيث يؤدي الى اذى الوالد وسخطه فغير مظنونة وهو اظهر ان كان بان يكسر عوده ويريق
خمره ويحل الخيوط عن ثياب المنسوجة من الحرير ويرد الى المالك ما يجده في بيته من المال الحرام الذي
غصبه او سرقه ويبطل الصورة المنقوشة على جداره والمنقورة في خشبه وكسر اواني الذهب
والفضة فان فعله في امثال هذه الامور لا يتعلق بذات الاب بخلاف الضرب والسب ولكن الوالد يأذى به ويسخط بسببه الا ان ذلك فعل حق وسخط الوالد منشاه حب للباطل والحرام فلا
لاظهر في العباس انه ثبت للولد ذلك بل يلزمه ان ينعل ذلك ولا يبعد ان ينظر فيه الى فحوى المنكر و
الى مقدار الالم والسخط فان ذلك المنكر فاحش او سخط عليه قليلا كان راقد الجزم لا ينتهي غضب
فذلك ظاهر وان كان عكس ذلك كما لو كانت له آنية من بلور او زجاج على صورة حيوان وفي كسره
خسران مالي لم يبعد فهذا اما ينتهي الغضب وليس يجري بهذه المعصية مجرى الخمر وغيره فهذا كله مجال النظرة
فان قيل ومن اين قلتم ليس له المحبة بالتعنيف والضرب والامر بالمعروف في الكتاب والسنة
قد ورد عاما من غير تخصيص واما النهي عن التعنيف والايذاء فقد ورد وهو خاص فيما لا
يتعلق بارتكاب المنكرات فنقول قد ورد في حق الاب على الخصوص ما يوجب الاستثناء عن
العموم اذ لا خلاف في ان الجلاد ليس له ان يقتل الجلاد اباه في الزنا ولا ان يباشر اقامة الحد عليه بل
لا يباشر قتل ابيه الكافر بل لو قطع يده لم يلزمه قصاص ولم يكن له ان يؤذيه في معاملة فقد ورد
في ذلك اخبار وثبت بعضها بالاجماع واذا لم يجز له ايذاؤه بعقوبة وهو على جناية سابقة فلا يجوز
له ايذاؤه بعقوبة هي منع من جناية مستقبلة متوقعة بل هذا اولى وبهذا الترتيب ايضا ينبغي ان يجري
في العبد والزوجة مع السيد والزوج فيهما قرب ما من الولد في لزوم الحق وان كان ملك اليمين اكد
من ملك النكاح ولكن في الجملة اذ لو جاز السجود لمخلوق لامرت المرأة ان تسجد لبعلها وهذا ايضا
يدل على تأكد الحق واما الرعية مع السلطان في الامر فيستثنى من الوالد فليس لهم معه الا التعريف والنصح

واما المرتبة الثالثة ففيه نظر من حيث ان الهجوم على اخذ الاموال من خزانته ورده الى الملاك
وعلى تخليل الخيوط من ثيابه وكسر الخمور المبينة بفضي الى خرق هيبته وانحطاط حشمته وذلك
محذور ورد الشرع بالنهي عنه كما ورد النهي عن السكوت على المنكر فقد تعارض فيه ايضا خوف
ان والامر فيه موكول الى اجتهاد مشاوره النظر في تفاحش المنكر ومقدار ما يسقط
من حشمته بسبب الهجوم عليه وذلك قد لا يمكن ضبطه واما التلميذ والاستاذ فالامر فيما
بينهما بين الاجانب لان المحترم هو الاستاذ المفيد للعلم من حيث الدين والاحترمة لعالم لم
يعمل بعلمه فلا ان يعامل بموجب علمه الذي تعلم منه وروي انه سئل الحسن عن الوالد
يجتنب على ولده فقال يعظه ما لم يغضب فان غضب سكت عنه الى يناكلا مرفع الاجناء
ويجب على من امر بصيغة المجهول اي على المأمور بالمعروف ان يأتمر به اي يمتثل ذلك
الامر واذا قيل لمن امر بالمعروف اتئ الله يضع خده على التراب توقيرا لدين
الاسلام كما روي انه قيل لعمر ابن الخطاب رضه اتئ الله وضع خده على الارض تواضعا
لله تعالى ذكره في معالم التنزيل وروي ان يهوديا قال لهارون الرشيد في سيره
مع عسكره اتئ الله فلما سمع هارون الرشيد قول اليهودي نزل من فرسه وكذا
لعسكره نزلوا تعظيما لاسم الله العظيم فان من اكبر الذنوب ان يقول لاخيه اتئ الله
ع فيقول عليك نفسك قوله عليك اسم من اسماء الافعال ومعناه الزم ونفسك با
لنصب على المفعولية انت تأمر في اصله ائتمر بهمزة الاستفهام بهذا وقوله وبالله العصمة
والتوفيق من كلام المصنف فكانه يستعيذ بالله من ان يقوه بمثل هذا الكلام والله اعلم بالصواب
فصل في خوض القضاء والامارة والفتوى وغيرها القضاء امر صعب ولذلك قال المحول لو خيرت بين القضاء
وبين ضرب عنقي على القضاء ذكره في شرح الخطيب جاءة الحديث من جعل قاضيا فقد ذبح بغير سكين بالكسر والتشديد
آلة معروفة وانما قال بغير سكين لسلم الصرف على ظاهره من هلاك المرء في بدنه دون بدنه او المراد انه كالمذبوح بغير
سكين في التعذيب فالاخرة مبالغة في التحذير اذ الذبح بغير ما اشد عذابا ويمكن ان يقال المراد منه ان من جعل قاضيا

فينبغي

فينبغي ان يجتنب عن جميع دواعي الخيبة وشهوات الدنية وهو من اشق الامور على النفس فيقع
في مشقة عظيمة وتعب شديد كما مر بوجه غير سكين كذا في شرح الصابيح وذكر شمس الائمة في ادب القاضي
ان قاضيا سمع هذا الحديث فكاد ان ينكره ويستبعد فقال على سبيل الاستخفاف كيف يذبح الانسان بغير
سكين ثم انه دعا بحلاق ليسوي لحيته فجاء الحلاق بحلق تحت لحيته اذ عطس القاضي فالقى الموسى من
يده كذا في المنامة وفي الحديث الآخر الذي رواه عاصم رضي يوتى بالقاضي العدل يوم القيمة فيلقى
من شدة الحساب يتمنى انه لم يفصل بين احد في تمرتين روي انه لما مات ابو حنيفة رؤي في المنام ان الله تعالى قال
لابي حنيفة اكتب اسامي اصحابك فان الله قد غفر لهم فكتب في اول الجريدة اسم داود الطائي لزهده وفي آخر
الجريدة اسم ابي يوسف مع غزارة علمه وفضله للاشتغاله بالقضاء قال محمد بن واسع ان اول الطايفين
يوم القيمة الى الجنة القضاة قيل دعاه مالك بن منذر ليجعله على قضاء البصرة فابى فعاوده فابى فقال
لتجلسن او لاجلدنك فقال محمد بن واسع ان تفعل فانك سلطان وان ذليل الدنيا خير من ذليل الآخرة
ذكره في شرح الخطب ثم ليه في لحظ يتخاى الحاء المعجمة والطاء المهملة الاشراف على الهلاك والفتنة الامارة
في الحديث الذي رواه ابو هريرة على النبي عليه السلام انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة يوم القيمة
لانه قلما يقدر الرجل على العدل لغلبة الحرص وحب المال والجاه وباقي الهوية النفس ثم قال وعم فمنعت
الرضعة وبشت الفاطمة والمخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبي عليه السلام المرضعة
مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها شيئا من المنافع العاجلة وكذا ضرب الفاطمة وهي التي لبنها اخلا لفارقتها
عنه بالفزال او بالموت كذا في شرح الصابيح وبليه اي امر الامارة في لحظ امر الفتوى في الحديث اجرؤكم على النار
افعلكم تفضيل من الجرأة اجرؤكم على الفتوى وان ظهر المفتي جسر الناس على جهلهم فيما يجلب من باب الافعال
اي فيما يجعله حلالا وينبغي عجلة ويجرهم من باب التفعيل اي يجعلهم جراء بان ينبغي جرءة من المال والذم واللوم
وبليه في لحظ العرافة وهي كالسيادة لفظا ومعنى في الحديث العرافة حق يعني ان سيادة القوم جايزة
في الشرع لان بها ينتظم مصالح الناس وقضاء اشغالهم فهي مصلحة ورفق للناس ثم عد اليها الفقر
ولذلك قال ولابد للناس من عرفاء جمع عريف فعيل بمعنى مفعول وهو سيد القوم والقيم بامور الجماعة

الفرض ٢

من النبلاء والحلماء بامورهم ويتصرف الامير منه احوالهم وهو دون الرئيس ولكن العرفاء في المدارى
اكثرهم فيها اذ الجنب على الظلم تهم يستحق العقاب لكن لما كان الغالب منهم خلاف ذلك عبر بهم مجرى الكل
كذا في شرح المصابيح قالت ان لا يتقلد اى لا يترك الرجل شيئا من هذه الاعمال الاربعة اى القضاء و
الامارة والفتوى والعرافة عن طوع قلب بفتح الطاء وسكون الواو اى بانقياد قلب وارتضاء
وطيب نفس الا ان يكره عليه بالوعيد الشديد قال الزجاج يقال وعدته خيرا او وعدته شرا فاذا اسقطوا الخير
والشر قالوا في الخير الوعيد والعرق وفي الشر الايعاد والوعيد كذا في مختار الصحاح روى ابو يوسف عن ابى
حنيفة انه دعى للقضاء فهرب حتى اتى الشام فوافق ذلك عزل قاضيها فهرب حتى اتى اليمامة فلقيه بعد
ذلك فقال ما وجدت مثل القضاء الا كمثل سابح في البحر كلما سبح حتى لا يغرق وروى سفيان
الثورى رحمه الله دعى للقضاء فهرب الى البصرة واختفى فبعث امير المؤمنين في طلبه فلم يوجد حتى مات وهو
متوار وذكر ابن بشير وعن ابا حنيفة رضى الله عنه القضاء فابى فحبس وضربه ابانا في كل يوم عشرة
اسواط فمات في ذلك ولم يقبل القضاء كذا في البستان وشرح النقاية ولا يستعمل الامام اى لا يجعل
عاملا ايضا على علم من اراده وطلبه على ابى موسى رضى الله عنه قال دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم انا ورجلان من بنى
عمى فقال احدهما يا رسول الله ولك الله تولنا على بعض ما ولاك الله تعالى وقال الآخر مثل ذلك فقال انا والله لا نولى على هذا العمل احدا سأله ولا احدا حرص
عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستعمل على عملنا من اراده كذا في المصابيح فان من طلب شيئا رغب اليه
نفسه الى المنصب وكل الى نفسه اى لا يعينه الله تعالى انما اتبع هوى نفسه ومن اكره عليه سدد ربه
اى يجعل على الصواب قال عم من ابتغى القضاء وسأل وكل الى نفسه ومن اكره عليه انزل الله تعالى عليه ملكا
يسدده اى يجعله على الصواب فمن الواجبان يكون في القاضى والامير خصال احدهما ان يكون كارها
لعمله وان يكون صحيح العزم محكم الراى قليل الغرة بكسر الغين المعجمة والرآء المهملة اى لا تخدع الغفلة شيئا
في غير عنف ليا بفتح اللام وكسر الياء المشددة في غير ضعف جوادا من غير سرف بفتحتين بعض الاسراف
بخيلا من غير وكف بفتحتين الاثم والوكف ايضا العيب يقال ليس عليك في هذا وكف اى منقصة
وعيب وان يكون سايسا اسم فاعل من ساس الرعية سوسها سياسة يقال هو سايس دابته

اى مالك للتصرف في امورهم لغوة رائه ورويته ومؤنة باسه وشوكته وقوله العلم منصوب على التمييز
كان وبكون مؤيدا بالحلم وزينته الورع وان يكون حسن السيرة بكسر السين الطريقة ومرضى السيرة
هى بعض الستر الذى يكفر ويسطرين لهم اى للعمال ولاية بالمعروف اى بالاحسان ويوقرهم لموالهم
اى لا يطمع في اموالهم فلا يأخذ منهم اموالهم بانواع الحيل وينتصف اى يعدل ويأخذ الانتصاف للضعيف
من القوى وبعدل بينهم ويكون نقى القلب كريم الخلق فان النقى بضم النون وفتح
القاف بمعنى القوى والكرم ركنان بهما صلاح الرعية لا يفقرهم ويكون ناصحا رحيما بهم مشفقا عليهم لا
عن ذوى الحاجات والمفاقات جمع الفاقة وهى بمعنى الفقر ليلا ونهارا ويكون دايم الاهتمام بامر الرعية
في النوم واليقظة في الحضر والسفر ويسوى بين اصناف الرعية في العدل ولا يقدم احدا تقديما لا في
الجلوس ولا في الكلام ولا في غيرهما التشريف ولا لماله ويعدل القاضى بين الخصمين في لحظة اى نظرة
واشارة ومقعد وفي كلامه ويستعمل معهم الحلم ويكثر عنهم العفو والتجاوز ولا يعجل في تعذيب الجانى
بل يتوقف ويطالب على الجناية بحثا جاويدا اى يمنع الحد من الدرء بالدال والرآء المهملتين والهمزة في
آخره عن الجانى بشبهة ويطالب مدفوعا فان خطاءه اى خطاء الوالى في العفو خير من خطاءه في العقوبة
الخطاء ضد الصواب وقد يمد وقرئ بهما قوله تع الا خطاء كذا في مختار الصحاح كما مر ويكره على وزن يعلم
اى يدى في نفسه كريها قيام البينة على عقوبة الجناة جمع جان كالقضاة والغزاة والولاة مع قلة
وغازو وال والا يقيم الحد حيث يلقى الزانى والسارق حجة دافعة للحد ولو ذكر الخصم ما قدرنا
من قولنا والسارق لا تنظر تعليلا بقوله فانه عم كان يقول السارقة التى بها اسرقت بفتح همزة
الاستفهام وفتح الين وكسر تاء الخطاب قولى بضم الفاء صيغة امر لانثى يقول اراك اى اظنك
سرقت في الصحاح خال الشئ يخاله خيلا ويتورد مستقبله اخال بكسر الخاء وهو الانسب و
بنو اسد يقولون اخال بالفتح وهو القياس والمذكور في المصابيح ان النوم اتى بلقى اى سارق قد اعترف
بسرقته اعترافا ولم يوجد معه متاع فقال له ما اخالك سرقت قال بلى فاعاد مرتين او ثلاثا فامره فقطع
وهذا يدل على ان للامام ان يعرض على السارق بالرجوع وانه لو رجع بعد الاعتراف سقط عنه القطع

كما فى حد الزنا وهو اصح القولين وكان ذم يتود للمعترف بالزنا لملك اى اطلبك مستهما من لبب
علم الافصح او قبلتها ايك بفتح مهملة مستفهام وكسر الباء الجارة خبل بفتح الخاء المعجمة و
الباء الموحدة الجنى وسكون الباء الفساد فى العقل او العضو ايك جنون ويسر الامر شرا على
الرعية ما استطاع ولا يعسر عليهم تعسيرا ولا يتقرر تنفروا عن ابى موسى رواه فال كان رسول الله صلعم
اذا بعث احدا من اصحابه رض فى بعض امره قال بشروا ولا تنفروا يسروا ولا تعسروا الناس بالاجر على الطاعة وافعال الخير
ولا تنفروا اى لا تحوفوهم بان تجعلوهم قانطين آيسين من رحمة الله عند مباشرتهم لمكدرات بل ادعوهم
الى التوبة والطاعة وطيبوا انفسهم بقبولها والثواب على تركها مكدرات فارعم بعض الله المتقدمين قيل
من هم يا رسول الله قال الذين يقنطون العباد من رحمة الله ثم قال ويسروا اى سهلوا عليهم الامور
كاخذ الزكوة بسهولة وتلطف ولا تعسروا عليهم بان تاخذوا اكثر مما يجب عليهم وتتبعوا عوراتهم كذا
فى شرح المصابيح ولا يوعرهم بتشديد الراء اى لا يجعلهم عرضة لمكروه ولا يقدر احد من الغدر بالبغى
المعجمة والدال المهملة وهو نقض العهد وباب ضرب عاهدهم لما قال رسول الله صلعم لكل غادر لواء عند استه
يوم القيمة اراد به خلفة ظهر بخيره اگر وشهامة بامره وزجر له عن غدره والا فغدر الوفى يعجب بلغاء وجه
الرجز ولا يستخلصهم اى لا يجعل خالصا لخصوصه نفسه شيئا من مال بيت المال عن ابى ذر عن النبى صلعم انهم
انتم بائعة من بعدى يستاثرون بهذا الفئ اى يأخذون مال بيت المال واحصل من الغنيمة ويستخلصون
لانفسهم ولا يعطونه لمستحقيه فما تامرنى قال اصنع سيفى على عاتقى ثم اضربه حتى اتاكم اى
حتى اموت واصل اليكم فعارضهم اولا ادلك على خير من ذلك تصبر حتى تلقانى ذكره فى شرح المصابيح
ولا يقضى بين خصمين الا وهو اى القاضى ريان اى ممتلئ البطن شبعان راض وهو غير غضبان
تفسير لقوله راض وانما شرط ان يكون كذا اذ ربما يحكم الحاكم فى حالة العطش والجوع والغضب على خلاف
الواقع لانه لا يقدر على الاجتهاد والفكر فى مسئلة الخصمين فى مثل الاحوال فيقع الظلم ولا يشارك
الامير الرعية فى التجارة والزراعة والمكاسب والحرف بكسر الحاء جمع حرفة فانه اى الاشتراك من المداهنة
والحاق ان ضرر ذلك مع قطع النظر عن المداهنة لا يخفى فانه يوجب الحرص والطمع ويوجب سقوط

مهابته عن اعين الناس وعيونهم ذلك وطعمه القاضى بالضم والسكون الماء كذا فى المغرب جعلت هذه الضيعة
طعمة للفلان والامير غريب المال وهو مقدار ما ينكح به زوجة وبشترى به جارية وداية وسكنا فان لم تكن
اى اتخذ اكثر من ذلك فهو غال بتشديد اللام اى خائن سارق قال فى سبعة اجر غل فى المغنم واغل فيه
فهو غال ومغل اذا خان فيه خيانة وسرق منه قبل القسمة قال الله تعالى ومن يغلل يات بما غل يوم القيمة اى
تفضيحا له وتعذيبا عليه ولا ياخذ هدية من احد مطلقا وهو الاحوط والاوفق للتقوى والاجنب
دعوة احد من الرعية لانه يسقط المهابة على انه ربما يورث سوء ظن فى اجراء الحق بسبب ما يشاع فى الكل
طعامه وتمامه يجب على الامير بعد انصاف الرعية اى بعد العدل فيما بينهم ان يحرس اى يحفظ وباب نصر
الطرقات جمع طريق اى يحفظها فى الليل والنهار ويفرق القدفات تفريقا على الفقراء جمع فقير وهو من
لا شئ له او فى شئ والمساكين والمسكين من لا شئ له وقيل بالعكس والاول اصح كما مر ويتبع المطرح على الملقا
بضم الميم وكسر الراء جمع مقاتل والتاء للتانيث على تاويل الجماعة والمراد بها من يصلح للقتال وهو الرجل
البالغ العاقل ولا يدع فقيرا فى بليته الا اعطاه ولا مديونا الا قضى عنه دينه ولا يدع ضعيفا الا
اعانه ولا مظلوما الا نصره ولا ظالما الا منعه عن الظلم ولا عاريا الا كساه كسوة ولا يطمع فى مال احد
الا بحق وبضم الحدود على الزناة جمع زان وشراب بالضم والتشديد جمع شارب الخمر وكذا السارق جمع
سارق وقطاع الطريق والعدة بتخفيفين جمع قاذف اى رامى انسان بالزنا او بغيره مما فصل فى الفروع
ولا يسامح اى لا يتكاسل ولا يتساهل احدا فى حد الله تعالى بعد اثباته واظهاره ولو قال بعد توبته فظاهره
لكان الظهور فى الحدث حد بتمام فى ارض خير من عروة اربعين صباحا اى اربعين يوما وكان عمر رض اذا بعث
اى اذا ارسل عاملا على عمل شرط عليه اربعا احدها ان لا يركب البراذين جمع برذون بكسر الباء وفتح الذال
المعجمة وسكون الراء والواو والنون التركى من الخيل وظاهرها العراب والانثى برذونة كذا فى المغرب وهو الذى
يقال له بالفارسية اسب يابانى والثانى ان لا ياكل النقى بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء النظيف
واراد به الخبز الذى نقى عن النخالة يعنى الحوارى كذا فى المغرب وقال غيره ممتاز الصحاح هو اى حوارى بالضم
وتشديد الواو ومقصورا حوارة من الطعام اى يبض ويقال هذا دقيق حوارى والثالث ان لا يجنبوا

والرابع ان لا يليه متغلب وان لم يوجد هذا الرابع في اكثر النسخ التي وصلت الينا ووجد في سيرة ابن شهر وان تتبع الهمزة وكسر الثاني وسكون الواو اي وجد مكتوبا على سيرة الملك بالضم لا يكون وفي بعض النسخ لا يبقى الا بالامارة والامارة لا تكون الا بارتجال فلا يكون الرجال الا بالطوال ولا يكون الاموال الا بالعمارة ولا يكون العمارة الا بالعدل بين الرعايا ومن سنة القاضي ان يقرب اهل الفضل اي يجعلهم مقربا عنده وكذا اهل العلم واهل العقل واهل العمل الصالح ويكرمه اي يرى مكرمة في حالة السعة بفتح اللين وكسر الفاء خساسة الناس فتقول والارذال عطف تفسيري ويقبل نصيحتهم قال ابو بكر الصديق رضي ان رسول الله صلعم كان يقضي ويحكم فينا بين الناس بالوحي الرباني وكان معه ملك يرشد اليه الصواب وان لي شيطانا يغرين بالغضب العجيبة والرآء المهملة من اغريت بينهم ان يحرك ويحرض بالوسوسة وفي بعض النسخ صحيح بعترين من الاعتراء بالعين المهملة بمعنى اعتراه اي شغب وفي البعض الآخر يغوين من الاغواء لكن قوله فاذا غضبت مؤيد للاول كما لا يخفى على من له دربة في الكلام لا تؤنا اي شعاركم وابشاركم قد صحف هذان اللفظان بفتح الهمزة جمع شعر الفتح وجمع بشرة بفتحتين ولكن لم يصادف ذلك في اللغة التي عندي والمعنى كونوا بعيدا منكم كيلا يصيبكم بضرر فان استقمت فاعينوني واذا زغت من الزيغ بالزاء والغين المعجمتين هو الميل عن الحق فقوموني ولا يستعمل على الخلق اي لا يحطكم على قاضيا ولا اميرا الا من عرف دينه وامانته ولا بد للامير والقاضي من علم الدين وعقل التدبير اي عقل وافٍ في تدبير امور الرعايا وان لم يؤدعله على علم غيره من احاد الرعايا ابتلى على صيغة المجهول اي يجعل ذلك الامير مبتلى بحكام السوء بالفتح والسكون الظاهر ان يضاف السوء الى الحكام لانه اريد المبالغة بان سوء قد احاط بهم فصاروا منسوبين اليه فكانه اصل لهم ونظير هذا قولهم حمار سوء ورجل صدق بالاضافة فيهما كما مر وان لم يؤدعله على علم غيره ابتلي بوزير السوء عن عابد عن النبي عليه السلام اذا اراد الله بالامير خيرا جعل له وزير صدق ان نسي ذكره واعانه وان ذكر ذكره وزيرا صادقا مصلحا ان نسي امره الحق ذكره وان ذكر اعانه بالتحريض والترغيب واعلام ثوابه ولا يتركه حينئذ وان اراد به غير ذلك جعل له وزيرا سوء ان نسي لم يذكره وان ذكر لم يعنه وروى انا نؤتر وان مال لا يستغني جود السيوف عن

الصيقل

عن الصيقل ولا اكرام الدواب عن السقوط ولا اعلم الملوك على الوزير كذا في شرح المصابيح وكان يقال الحاكم والوالي بصيغة المجهول من باب التفعيل منهما اي ليجعل حاكما ووالي على عشرة الا من اراد عمله على عشرة وعلمهم ولا يجاوز القاضي والوالي في الحكم والتدبير كتاب الله تعالى وسنة رسوله واجماع امته ثم اذا لم يجد نصا من هذه الثلثة يتبع رأيه واجتهاده الذي لا يخالف هذه الثلثة فان اصاب اي ان وقع اجتهاده هذا موافقا لحكم الله تعالى فله عشر حسنات وان اخطاء فله اجر واحد بمثله اجتهاده في طلب الحق وان لم يصب هكذا ذكره النبي عليه السلام في حديث رواه عمرو بن العاص قال في شرح المصابيح هذا فيمن كان بشرائط الاجتهاد المذكورة في الاصول واما غيره فغير معذور الخطاء بل يخاف عليه عظم الاثم ويشاور القاضي والامير جلساءه جمع جليس كفقهاء وجمع فقيه من اهل العلم فيما يلقى على صيغة المجهول اليه من الحوادث ويتوخير حين يجلس للقضاء اللهم اني اشكك ان افتي الا بعلم واقضي الا بحكم الملك العدل في القضاء حين الغضب والرضاء ولا يقضي احد الخصمين حتى يسمع كلام الآخر وينهاه على وجهه الذي ينبغي ان ينهاه عليه ليعرف وجه القضاء اللابق بها من حقوق الوالي على الناس فاوطها الطاعة والسمع لما باح الدين وان يستعمل على صيغة المفعول بعينه وان جعل عاملا اي والى على الرجل عبد حبشي ويصلي خلف كل بر بل الفتح وفاجر من الولاة الجمعة والعيدين ويجاهد معهم اعداء الدين فان ذلك مفوض ومسلم الى الوالي في الحديث اربع من امر السلطان ان يروا والجهاد الحكم بين الناس والفيء بسكون الياء قبل الهمزة عن ابي عبيد الغنيمة مال يصل من اهل الشرك عنوة واوجب غاية والفيء مال يصل منهم بعد ما تضع الحرب اوزارها وتصير الدار دار الاسلام فيها منا بيان وعلى بين عيسى ان الفيء اعم من الغنيمة لانه اسم لكل ما صار للمسلمين من اموال اهل الشرك قال ابو بكر الرازي الغنيمة فيء والجزية فيء ومال اهل الصلح فيء والخراج فيء لان ذلك كله مما افاء الله على المسلمين من المشركين وعند الفقهاء كل ما حصل من اموالهم فهو فيء في الحرب والجهاد فيدل ذلك المذكور كله لاي للسلطان والوالي وفي الحديث من انكر امامة السلطان فهو زنديق وهو من الشعوبية معرب وعند الفقهاء من يبطن الكفر مع الاصرار عليه ويظهر الايمان تقية واختلفوا في قبول توبته

والاصح عند الحنفية انها تقبل قبل الظهر وبعد العاد يقتل كالقاطع والداعي الى الالحاد والباغي كذا في الدر شرح الغرر وقد تقدم بعض التفصيل مما يتعلق بالزنديق في اوائل الكتاب في فصل العلم والتعليم فارجع اليه فانه نفيس ومن دعاه السلطان وعنده ظلم يجب اليه اجابته فهو مستدع ومن اتاه بغير دعوة اما بعذر الدورة او الزيارة او نحو ذلك فهو جاهل ولا يكفر الجاهل بذلك لانه ان اتى باب السلطان فانما لطريق الحق في الغالب لما فيه من الدنيا ووصفه بالحق للتأكيد والجهر المعروف وبدفع زكوة الاموال اليه اذا سألوا الزكوة عن الرعايا بعذر تظلم العسكر ونحو من مصالح الدين ويجعل عليه تاوا اي حقوقا في عنقه قال ابن عمر رضي الله عنهما ادفعوا زكوة اموالكم الى الامراء وان شربوا بها الخمر ويعظم الوالي تعظيما وبكرمه اكراما فتح الحديث السلطان ظل الله من اهانه في بعض النسخ فمن اهان ظل الله اذله الله اذلالا وفي الحديث الآخر السلطان ظل الله في الارض قيل في تفسير الظل انه هو الغيبة وقيل الحفظ وقيل الحمية وقيل الظل استعارة ووجه التشبيه ان الظل النافع ما يسبغ في الجملة وحكي عنه والسلطان كذلك فانه ينتظم بوجوده مملكة كما ينتظم سلسلة الممكنات بوجود العقل اولا الظل يستغنى به ويلتجأ اليه عند احتدام الحر وشدته كذلك السلطان يستغنى به ويلتجأ اليه عند اضطراب شر الشرير وباب قراءة باء وري اليه اي يرجع اليه كل مظلوم ويعود بالغلام والجور والبلغة على الجور والظلم فان ما يصلح الله على يدي الولاة اكثر مما يفسدون قال بعض الكبراء لو كانت لي دعوة واحدة اي مستجابة لم اجعلها الا في الامام فانه اذا اصلح من باب نصر اوحى الامام من العباد من الفساد وهو شريك رعاياه في كل خير عملوه في عدله وبري كل رعية جور السلطان عند باس عند الله لم تزل عليهم جزاء على قدر ابدهم اي على انفسهم مقدما من الخطايا جمع حطيئة وفي الحديث كما تكونون يولى عليكم صيغة المجهول اي يجعل عليكم امراؤكم والباء على وفق عملكم بعين ان تكونوا صالحين فيجعل عليكم رجلا صالحا وان تكونوا طالحين فيجعل عليكم رجلا طالحا كذلكم وقال الحجاج بن يوسف حين قيل له لم لا تعدل فعل عمر رضي الله عنه وانت قد ادركت خلافته الم تر عدله وصلاحه فعلت في جهالهم تباذروا صيغة امر من باب التفاعل اي كونوا كالبذر في ترك الزهد والتقوى لتعمر لكم بالجزم

جواب

جواب الامر وهو صيغة المضارع المتكلم من باب التفعل اي اعاملكم معاملة عرف العدل والانصاف وفيه اشارة الى ان الولاة انما يكونون على حسب اعمال الرعايا واحوالهم صلاحا وفسادا فعلى كل واحد من المسلمين التضرع لله تعالى والانابة اي الرجوع اليه تعالى بالتوبة والاستغفار عند فشو بضيع وتشديد الواو مصدر من فشا الخبر اي شاع وانتشر بمعنى عند انتشار الظلم وشمول الجور وكذلك بظلم جور الوالي وعدله في الضرع والزرع والثمار والتجار والمكاسب والحرف بفتح فسكون الضرع ويتزع بركة الزرع وينقص ثمار الاشجار ويكسر معاملة التجار واهل الحرف في تلك الاماكن التي في مملكة ذلك الملك الجائر بشؤم ظلمه وسوء فعله ويكون الامر على عكس ذلك اذا عدل وهذا ما قال وهب بن منبه اذا تم الوالي بالجور او عمال اوحى الله تعالى النقص في مملكته حتى في الاسواق والزرع والضرع ونحو ذلك من كل شيء واذا تم بالخير والعدل اوحى الله تعالى البركة في اهل مملكته كذلك قال الله تعالى فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا كذا في روضة الناصحين وحكي ان سلطانا مر على ارض يكثر فيها نصب العسكر وكان الملك لم يرد بعد فقده له بعض النصب فلما مقت منه العسكر آخر منه والتدمنه في الغاية فخطر بباله ان وضع فيه شيئا من الرسوم كالباج والخراج حتى يحصل من هذا النصب في كل سنة كذا وكذا فلما مقت بعد هذه الخاطرة وجع قصيبا يابسا فالقاه على العسكر فسعى ذلك القبيلة شيخ عتيق وقال قد تم الملك بدعة وظلما في مملكته وفعلها فلذلك نفد سكر النصب فاستتاب السلطان في نفسه ورجع عن ذلك فلما مقت ثانيا بعد ذلك وجع مملوءا بالسكر كما كان وقد حكى الامام اليافعي مثله عن بعض الاكاسرة مع صبية وعن ملك من ملوك اليمن انه تاه في بعض البرية حتى جاءت الرعاة من رؤوس الجبال فقالوا لها هذا الرجل الذي ولي على الناس قالوا وما اعلمكم به قالوا لتحت الذباب عن شاتنا كذا في خاتمة المحاربين وقيل الملك بالدين يبقى والدين بالملك يقوى ويرى بمعنى اعطى الوالي اي ما ينبغي له ويتجنن من المحارم منكرا ويكره بغلبة اذا لم يرفيه مساغا اي سهولة النبوء للنصح يقال ساغ الشراب اي سهل مدخله في الحلق والعظة مصدر من وعظ كالعدة من وعد يقال نصحه نصحا بالضم فانتصح

اى قبل النصيحة ووعظ عظة بالكسر فاتعظ اى قبل الوعظ ولا يقاتل الوالى مادام اقام
الصلوة فاذا ترك الصلوة استحل قتاله بما له ونفسه ويصير المظلوم على جور اميره فان له
مثوبة عظمى عند الله ولا يفارق الجماعة شبرا اى مقدار شبر فى شئ من القواعد الشرعية
فرارا عن جور الامير وغيره فيموت ميتة جاهلية اى يموت على الضلال كموت اهل الجاهلية و
الميتة بكسر الميم بناء النوع كالجلسة بكسر الجيم وبغير التاء الى الجاهلة كونها على طريقة اهل الجاهلية
وخصلتهم وهى انهم كانوا متفرقين كالذباب الشارصة لم يكن لهم ملة وخلة اى مذهب يجتمعون
على معاملها ويحافظون على مراسمها ولا لهم امام مطاع يقوم فيما بينهم بالانصاف والانتصاف
فكل منهم من رأى امير شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات فميتته جاهلية ذكره فى
المشارق ويؤدى اليه صحة ولا يطلبه منه حقا انكره ولا يعظمها ويقول حين يرفع على الامام الجابر
بكسر الباء المنشاة اسم فاعل من الجور اللهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم كن لى جارا
من فلان والجار تخفيف الواو المجير فيقال جاره يجيره اجارة اى اغاثه وازال الجور والفرة للسلب
كذا فى المغرب ويسمى الوالى باسمه الخاص ويضعه بدل فلان مثلا يقول اكن لى جارا من احد من
محمود اذا كان اسم الوالى احد هذين الاسمين وذكر فى كتاب سمى بحيوة الحيوان انه اذا خاف
احدا على من نجاف شرته فليقرأ كهيعص حم عسق بعدد لكل حرف اصبعا من اصابعه العشرة
يبدأ بابهام اليمنى ويختم بابهام اليسرى فاذا فرغ عدد جميع الاصابع ثم قرأ سورة فى نفسه الفيل
فاذا وصل الى قوله ترميهم كرر لفظ ترميهم عشر مرات يفتح فى كل مرة اصبعا من الاصابع المعدودة
فاذا فعل ذلك امن شره وهو عجيب مجرب الى هنا عبارته ولا يولى بفتح اللام على صيغة المجهول
على قوم امرأة اى لا يجعل لهم امرأة والية على قوم ففى الحديث ان يملك قوم فى الصحاح الملك الفوز و
البقاء والنجاة فملكهم اى يكون ملكهم امرأة قال النووى حين بلغه ان اهل فارس قد ملكوا
عليهم بنت كسرى وانما جاز ذلك لنقصان عقلها ودينها والامارة وكذا القضاء وكل الولايات
لا يصلح لها الا الكامل من الرجال على انا لا نقسم للخروج الى قيام امور المسلمين ولابد للوالى

الى من

الى من ذكر كما لا يخفى فصل فى حكم الجهاد وآدابها الجهاد وهو شهر اعد آه تعالى
اى المحاربة مع الكفار من سنة الاسلام وهو فرض كفاية على اهل كل اقليم اعلم ان الفرض عبارة عن حكم مقدر
لا يحتمل زيادة ولا نقصانا ثبت بدليل لا شبهة فى قطعيته وهو على نوعين احدهما فرض عين وهو لازم
كل احد اقامة ولا يسقط باقامة البعض كالايمان والوضوء والصلوة والصوم والزكوة والاتصال من
من الجنابة والحيض والنفاس والجهاد اذا كان النفير عاما وجاز بصير كافر اذا تاركه فاستقاد وثانيهما فرض
كفاية وهو لازم جماعة من المسلمين اقامة وبسقط باقامة البعض عن الباقين كالصلوة على الميت وتشميت
العاطس الحامل ورد السلام والصلوة الميت والامر بالمعروف والنهى عن المنكر والجهاد كذا فى الكافى فظهر
من ذلك ان قول النهى وهو فرض كفاية انما هو اذا لم يكن النفير عاما وانه اى الجهاد من بين اسمائه الاسم كزبرة
بالكسر اى العلامة بالنسبة الى اعضاء الابل ومنه كناية عن كمال الرونق ووفور الرغبة وفى الحديث عليكم بزبرة
بفتح العين المعجمة الذى تضاف اول النهار فى سبيل الله تعالى او روحة بفتح الواو والحاء المهملتين الذى تضاف آخره خير من
الدنيا وما فيها يعنى ان فضل الغدوة والروحة فى سبيل الله تعالى وثوابها خير من نعيم الدنيا لانه زائل ونعيم الآخرة
باق وفى حديث آخر اى لجميع امتى نابية اعمال البر بالكسر والتشديد بالفارسية بنكى عند الاجتهاد الا كنفته
وهى شبهة بالنفع وفوقها النفل وفوقه البز وهو رى البز اق من الفم ظلى فى بحر لجى اى كثير آه فى الغاية
فى مختار الصحاح لجة الماء بالضم معظمه وكذا اللج ومنه بحر لجى وتعهده الحديث وما جميع اعمال البر والجهاد
فى سبيل الله تعالى عند الامر بالمعروف والنهى عن المنكر الا كنفثة فى بحر لجى وفى حديث آخر ما جميع اعمال العباد وعند
المجاهدين فى سبيل الله تعالى الا كنفل خطاف بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة طير معروف يوثب الانسان
ويختلف الكوخ فى البيوت ويبيض ويزغ فيها بالفارسية بالواى اخذ بمنقاره من ماء البحر وفى حديث آخر
جاهدوا المشركين باموالكم وانفسكم والسنتكم بالدعاء عليهم بالخذلان والهزيمة وللمسلمين بالنصرة
الغنيمة وبالتوجيه على العادين على الغزو وتحوذلك وينوى بالجهاد نصرة دين الله تعالى واضافة الدين
الى الله تعالى للتشريف كما فى بيت الله تعالى وفى رواية ابى هريرة رضى الله عنه لا كنفله رجل فى بحر لجى وناقة الله تعالى
واعلاء كلمة الحق وهى قول لا اله الا الله كذا فى شرح المصابيح وقمع بالعين المهملة اى قهر

الباطل وخربه في مختار الصحاح خرب بالكسر خربا اى ذل قل ودهان وبه يصح حربه بالحاء المهملة
والباء الموحدة اى بنوى قمع حرب الباطل وطائفته بالكلية وبذل نفسه في مرضات الله تع فقد سئل النبي عم
من افضل الجهاد فقال عم ان يعقر اى يجرح جوادك الجواد الفرس الجيد السير ويهراق على صبغة المجهول
اى يصب دمك يعني ان يكون شهيدا في سبيل الله تع ومن السنة ان يجاهد نفسه في طاعة الله تع اقول تحرير
ثم بنعطف اى يرجع ثانيا على غيره بالجهاد في المجاهد والمحاربة يعني ان من السنة ان يقدم رياضة النفس بالمجاهدة
في الطاعات على المجاهدة والمحاربة والغزوات وغيرها قوله وتعلم الرمي مبتدأ والركوب وقوله سنة
خبره فتح الحديث ارموا واركبوا وان ترموا احب الي من ان تركبوا وفي حديث آخر من ترك الرمي بعد
علمه فانما هي نعمة كفرها بالتخفيف اى سترها ذلك لان الرمي عبارة عن النبوة من علم الرمي ثم تركه اى ترك
بعد العلم فليس منا اى ليس من عامل سنتنا وفي رواية فقد عصى كذا في شرح المصابيح وفي الحديث كل شيء ليهو
اى يلعب به الرجل اهله الا الرمي بقوسه وتاديب فرسه وملاعبة اهله فانهن من الحق اى من قبيل الامور
الشرعية فهو لاء مستثناة من قوله كل لهو باطل ويستحب الخروج الى الغزو يوم الخميس وقد سبق
وجهه في فضل السفر ولا بأس بخروج النسوان لسقي الغزاة ومداواة اى معالجة الجرحى جمع جريح
بمعنى مجروح وغير ذلك وكان النبي صلعم اذا بعث جيشا او سرية وهي قطعة من الجيش تخرج من سرى
يسري من باب ضرب اذا سار ليلا لانها تسري خفية او من السراة اى الاختيار لانها جماعة
مختارة من الجيش ولم يرد نفي ما فيما زاد على التسعة فافوقها سرية والثلثة
والاربعة ونحو ذلك طليعة لا سرية كذا في شرح المصابيح بعث قال التوربشتي وفي حديث آخر
تعدون اعلى وزن تدحرجون يعني تشتبهون بمعدود وهي من قبايل العرب يقول تشتبهون
بهم في خشونة عيشهم واطراح رثي العجم وتنعمهم كذا في المغرب واخشوشنوا اقال
الاخفش استعمال الخشونة في المطعم والملبس وانتضلوا في الصحاح انتضل القوم
وناضلوا رموا للسبق وامشوا حفاة جمع حاف بالحاء المهملة وهو خلاف الناعل
يقال خفي اى شيء لا خف ولا نعل انتهى قوله اى التعادوا انتم على تكلم البلاء في

الغزوات بالفتحات جمع غزوة وهي الاسم من غزوت العدو غزوا اى قصدته للقتال
كذا في مختار الصحاح والمغرب ويحتسب الغازي اى يطلب الثواب من الله تع في طريقه
اى طريق الغزو قوله كل تسعة نصب على انه مفعول يحتسب في المصادر للسنة كزيد
مارا وكزيد ضربا وسخا وكسي رايد كفتن ونكبة اى شيء وغنيمة وهي الزلة وقد غنم غنما وغنيمة
يغنم بالضم غنما بالكسر يقال غنم فرسه فسقط فان ذلك المذكور كله اجر وثواب
وكذا علف دابته وروثه ذكر الضمير باعتبار الحيوان وبوله في ميزانه حسنات يعني
يجعل بمقدار رهص الاشياء ثواب في ميزان صاحبه وكذلك نومه ويقظته ثواب
يوم القيمة كل ذلك لاعانته على الغزو والموجب للثواب ولا يخرج الى الجهاد الا
من كان فارغا على الاهل والاطفال وعن خدمة الوالدين فان ذلك المذكور
مقدم على الجهاد بل هو افضل الجهاد ويعظم كل من خرج الى الغزو كائنا من كان ويعظم
ايضا من كان يخدم الغزاة او يجهز سهامهم او يبعثهم لغرض الدنيا كالتجارة وغيرها وكذلك
كلهم لو الموصل وباشيتهم من الغنم ونحوها وراثتهم من الفرس والبغل والجهاد ونحو ذلك فان
كل من ذكر المذكور عند الله سبحانه وتعالى ومرتبة عالية فيعرف درجة كل صنف ويكرم
الغازي بما استطاع اى بمقدار قدرته ويعينه على المحاربة بما امكنه ففي الحديث ان الله تع يدخل
الدخال بالسهم الواحد الجنة ثلثة نفر اى ثلثة نفوس احدهم صانعه يحتسب في صنعته الخير كذا
ورد لفظ الحديث والله الممده اراد به المنبل اى الذي يناول الرامي النبل وهو السهام
العربية ليرمي به كذا في شرح المصابيح وقال في سبعة اجر الممده هو عامل المنبل للسهام
وقد وقع في لفظ بعض الاحاديث ومنبله بدل الممده والثالث الرامي به في سبيل الله
تع ومجهز الغازي اى المعاونة له بتهيئة الاسباب والآلة وخلافته على اهله اى
النيابة عنه في اهله بخير من الستة فمع الحديث من جهز غازيا في سبيل الله تع فقد غزا واون
خلف على وزن نصر غازيا في سبيل الله تع اى كان خلفه لاهل بيته في اقامة حوائجهم

والمحاربة

وتتميم مصالحهم قوله بخير متعلق بخلف فقد غزا ويستفتح الغازي بالفقراء
اي يطلب النصرة والفتح من الله تعالى بركة دعائهم فانه روى عن امية بن خالد ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يستفتح بصعاليك المهاجرين يعني بركة دعائهم بان يقول اللهم
انصرنا على الاعداء بحق عبادك الفقراء المهاجرين كذا في شرح المصابيح والصعلوك
الفقير فقوله والصعاليك عطف تفسيري قال في اهل الاسلام كما كان النبي عليه السلام
يفعل اي يستفتح بهم كما ذكرنا ولا يتوجه بمجرى جبهة المشاهد جمع مشهد وهو
موضع الشهادة واراد به المعارك ومواضع المحاربة الا اذا كانت له آلة صالحة
من كراع اي فرس وسلاح وجلادة اي شجاعة ويقطر الى فرس الجهاد بالاحترام
مع الحديث الخير معقود في نواصي الخيل اي ملازم لها كان الخير معقودا فيها واراد
بنواصي الخيل ذواتها وكثيرا ما يكنى عن الذات بالناصية يقال فلان مبارك الناصية
اي مبارك الذات الى يوم القيمة اراد النبي عليه السلام به اي بالخير الاجر في الدنيا و
الآخرة والغنيمة في الدنيا فقط وفي هذا الحديث ترغيب اتخاذها للجهاد وان
الجهاد يدوم الى القيمة وان المال المكتسب بها طيب وبجاز من الخيل للجهاد وما
اختاره سيد البشر يعني سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم فهو اكمل ادهم بالنصب بدلا من
والادهم الشديد السواد اقرح بالقاف والراء والحاء المهملتين وهو في جبهته
قرحة بالضم وهو بياض يسير في وجه الفرس دون الغرة ارثم بالراء والمهملة و
الثاء المثلثة الابيض الشفة العليا وقيل الابيض الانف اقرح محجلا بتقديم الحاء المهملة على الجيم وهو الذي تبلغ البياض في قوائمه الاربع الى
موضع القيد مجاوزا الارساغ ولا مجاوزا الركبتين طلق اليمنى بضم الطاء
واللام اي مطلق يمينا ليس بها تحجيل بعاد فرس طلق احدى القوائم اذا
كان احدى قوائمها الاتحجيل فيها كذا في الصحاح والديوان او من اللهيب على صيغة

صيغة التصغير هو الذي ذنبه وعرفه اي شعر عنقه اسودان والباقي احمر وقيل ما
يكون بين الادهم والاحمر لونا كذا في المظهر قال يعني ان لم يكن ادهم فمختار من الفرس الكميت
على هذه الشية بكسر الشين المعجمة وفتح الياء اي العلامة وهذه اشارة الى الاقرح الارثم
او الاقرح المحجل طلق اليمنى انتهى كلام المظهر ولفظ الحديث وقع بهذا اخير الخيل الادهم
الاقرح الارثم الاقرح المحجل طلق اليمنى فان لم يكن ادهم فكميت على هذه الشية يعني
ان الاعلى رتبة ان يكون ادهم موصوفا بهذين الوصفين ثم الادنى منه بدرجة ان
يكون ادهم موصوفا بكونه اقرح محجل طلق اليمنى ثم الادنى منه ان يكون كميتا على هذه الشية
والفحل وهو الذكر الثابت الخصية الذي يتزو على الانثى فلد منه بالفارسية كشن
من الخيل احب الى الغزاة لانها اذا نضمت تأوي الدابة اجرء واجسر يعني اجرء وقيل
اجرى الشجاع والجسور المقدام فهو اما عطف تفسيري او قريب منه واقوى وقد كره
النبي عليه السلام الشكال بكسر الشين المعجمة في الخيل قيل وجه كراهته مفوض الى الشارع
او حرب هذا الجنس فلم يوجد فيه بجابة الحناية وهي التي احدى قوائمها مطلقة اي الاتحجيل
فيها والقوائم الثلث محجلا او على العكس بان يكون الثلث من قوائمها مطلقة والاحدى منها
محجلة بكذا روى عن الخميدية وهو الموافق لما ذكر في مختار الصحاح واما في المغرب فقد قال
وهو ان يكون البياض في يد ورجل من خلاف وهو الموافق لما ذكر في المصابيح
والمسابقة على الفرس لامتحان كره الكرم بفتحتين ضد اللؤم وعرقه بالكسر والسكون
اي لجودته حسن خلقه وجودته ونجابة اصله وشرف نسبه ووقع في بعض النسخ وعتقه
بدل عرقه فارد في المغرب العتق هو الجودة في المملوكية وقد يقام مقام الاعتاق و
منه قوله عليه السلام مع عتق مولاك اباك فاو بذا هو الاصل ثم جعل عبارة عن الكرم و
ان يتقلب كما قالوا فرس عتيق رابع انتهى نقوله عنقه يكون عطفا تفسيريا
لما قبله من السنة فان النبي عليه السلام سابق بين الخيل وهو اسم جنس يشمل القليل و

الكثير ولذا ادخل عليه لفظ بين الذي يقتضي التعدد من الحفياء بفتح الحاء المهملة
وسكون الفاء ويمد ويقصر اسم موضع بالمدينة الى ثنية بتشديد الياء بعد النون المكسورة
الوداع بفتح الواو اسم موضع بالمدينة ايضا وانما اضيف الثنية الى الوداع لانها
موضع التوديع كذا في شرح المصابيح وبينهما ستة اميال واعلم ان الخيل التي سابق
النبي عليه السلام من الحفياء الى الثنية اثنا عشر الخيول المضمرة اي التي جعلت ضامرة اي
دقيق الوسط قال في شرح المصابيح التضمير ان يعلف الفرس حتى يسمن ثم يرد الى القوة
وذلك في اربعين يوما وكان ابتداء مسابقة الخيول المضمرة منه واما الخيول التي لم تضمر
فانما سابقها من الثنية الى مسجد بني زريق وبينهما مسافة قليلة مقدار ميل وانما سابق
في قليل لان المضامير تقوى من غيره انتهى وقال النبي صلى الله عليه وسلم ولا سبق
بالتحريك الا لما شرط للسابق على سبقه الا في نصل بفتح النون وسكون الصاد
المهملة المراد به ذو نصل كالسهم ونخ او خف اي ذي خف كالابل والفيل وحافر
اي ذي حافر كالخيل والبغال والحمير وانما خص هذين بقوله اي الرمي والبعير والفرس
على سبيل اللف والنشر المرتب فانما هو باعتبار ما هو الاغلب وقوعا ومعنى
الحديث انه لا يحل اخذ المال بالمسابقة الا في احد هذا والحق بها بعضهم المسابقة على
الاقدام وبعض انواع المسابقة بالمجارة كذا في شرح المصابيح قال في مجمع الغنائم وانما
يجوز ذلك اذا كان البدل معلوما في جانب واحد بان قال ان سبقتني فلك كذا او
ان سبقتك لا شيء لي عليك او على الغلب اما اذا كان البدل من الجانبين فهو قمار
حرام الا اذا دخل محلل بينهما فان كل واحد منهما ان سبقتني فلك كذا وان سبقتك
فلي كذا وان سبقة الثالث فلا شيء له قال والمراد من الجواز الحل لا الاستحقاق
فانه لا يستحق بهذا شيئا انتهى وسابق اي اتى سابقة على النبي عليه السلام بمعنى
التي تسمى العضباء بالعين المهملة والضاد المعجمة في المغرب بقال شاة عضباء

اي مكسورة

اي مكسورة القرن الداخل ومشقوقة الاذن ومنه نهى ان يضحى بالاعضب القرن اوالا
ذن واما العضباء لناقة رسول الله عليه السلام فذلك لقب لها لا لشق باذنها انتهى
فسبقها الاعرابي فاشتد ذلك على الناس اي على المسلمين اذا كانت لا تسبق الى ذلك الوقت
اصلا فقال عليه السلام ان حقا على الله ان لا يرتفع من امور الدنيا شيء الا وضعه
الوضع ضد الرفع ومنه قولهم من تكبر وضعه الله ومن تواضع رفعه الله ومن السنة ارتباط
الخيل في سبيل الله فالمراد بها الارتباط المذكور اعداد الخيل بكسر الهمزة اي
تهيئتها ومعاقبة بالفاء اي تحفظها بالبوم اللقاء اي الملاقات والمحاربة مع الكفار وكانت
الصحابة رضي الله عنهم يترامون بفتح الميم ويتناضلون عطف تفسيري وكان ابن عمر
يرمي سباحنا فاذا اصاب نضله بالضاد المعجمة اي اذا وقع رميه اي سهمه على الهدف
قال انا بها انا بها اي انا مختص بهذه الخصلة بعني بفتخر باصابة الهدف ولهذا كرر قوله
انا بها والهدف بفتحتين بالفارسية نشانه ومن السنة ان لا يكون شديد الحرص على
القتال ولا بسآة فان فيه خطرا عظيما وبآسا الباس العذاب كذا في الصحاح شديدا
وبأل الله تعالى العافية اي السلامة واذا نهض العدو اي اذا قام لقتالك تلقاه في نحر
اي يستقبلك حالي كونه مصدر العدو بمعنى سلاحه وانقذ عزمه وبسأل الدرع مع الثبات
على القتال كما جاء في كتاب الدرع في قصة الربيين بكسر الراء والباء الموحدة والياء المثناة
بعده مثناة تحتانية قال ابن عباس وقتادة هم جموع كثيرة وقال ابن مسعود الربيون الالوف
وقال الكلبي الربية الواحدة عشرة الاف وقال الضحاك الربية الواحدة الف وقال الحسن
فقهاء وعلماء وقيل هم الاتباع فالربانيون الولاة والربيون الرعية وقيل منسوب
الى الرب وهم الذين يعبدون الرب وقال مجاهد بهذا قراءتان احداهما بضم الراء
فهم الجماعات الكثيرة والثانية ربيون بكسر الراء فهم العلماء الاتقياء الصبر آه على ما
يصيبهم في الله تعالى قال الدرع وكاين من نبي قاتل معه ربيون كثير فما وهنوا اي فما جبنوا له

وما بجوا لما اصابهم في سبيل الله وما ضعفوا عن الجهاد بما نالهم من الم الجراح وقتل
الاصحاب وما استكانوا اى وما خضعوا لعدوهم قال الشوكي وما ذلوا وقال عطا
وما قصروا ولكنهم صبروا على امر ربهم وطاعة نبيهم عليه الصلوة والسلام وجهاد عدوهم
والله يحب الصابرين روى عن بعضهم انه قال مررت على سالم مولى ابي حذيفة في
القتلى وبه رمق فقلت لسقيك ماء فقال جرحى قليلا الى العدو اجعل الماء في الترس
فاني صائم فان عشت الى الليل شربته قال في شرح الحطب وبهذا كان صابرا
سالكا طريق الاخرة على بلاء الله تعالى وما كان قولهم بالنصب خبر كان وما بعده
قوله تعالى الآن قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا اي الصغائر واسرافنا في امرنا
اى الكبائر وثبت اي لا ترعنا اقدامنا عند القتال وانصرنا على القوم الكافرين
فكانه يقول للمؤمنين فهلا فعلتم وقلتم مثل ذلك كذا في تفسير البغوي وتفسير
الامام ابو الليث وفي الحديث لا تتمنوا لقاء العدو فان لقيتموه فاثبتوا واكثروا
ذكر الله تعالى كثارا فان اجلبوا في الصياح اجلب عليه اذا صاح به من
خلفه فاستخفه للنبي وقيل هو اختلاط الاصوات ورفعها ذكره في
المغرب فقوله وصيحوا عليها في الصحاح قريب من العطف التفسيري
فعليكم بالصمت وكانت الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين كذلك
اى يكرهون الصوت عند القتال وفي حديث اخر ان بيتكم العدو التبييت
تفعيل من البيتونة بالفارسية شبخون كردن فليكن شعاركم حم لا ينصرون
قال في المغرب الشعار نداء ليعرف اهلها به ومنه انه عليه السلام جعل شعار
المهاجرين يوم بدر يا عبد الله لرحمن وشعار الخزرج يا بني عبد الله وشعار الاوس
يا بني عبيد الله وشعارهم يوم الاحزاب حم لا ينصرون حيث قال في شعارهم
ليلة الاحزاب ان بيتكم فقولوا حم لا ينصرون عن ابن عباس

ان من اسماء

ان من اسماء الله تعالى فكانه يقسم بانهم لا ينصرون وقال ابو عبيدة معناه اللهم لا ينصرون
وعن ثعلب انه لا ينصرون وفي يده كلمة نظر لان حم ليس بمذكور في اسماء الله تعالى المعدودة
لانه لو كان اسما كسائر الاسماء لاعرب كحلوة من علا السماء قال شيخنا والذي
يؤيد ما ليه النظر ان السور السبع التي في اوائلها حم سورة طه شان فنبه عليه السلام على
ان ذكرها اشرف منزلتها وفخامة شانها عند الله تعالى مما يستظهر به على استنزال الرحمة
ونصرة المسلمين وقيل شكوى الكفار وقولهم لا ينصرون كلام متأنف كانه حين قال عليه السلام
قولوا حم قال قائل فاذا يكون اذا قلت هذه الكلمة فقال لا ينصرون الى هنا عبارته
فظهر منه ان قوله لا ينصرون ليس حم من الشعار لكن الظاهر من كلام المص ومن قوله
وشعارهم يوم الاحزاب حم لا ينصرون ان يكون الشعار هو مجموع قولهم حم لا ينصرون
دون حم فقط فالوجه الرجوع الى قاله عيس ويكف اى يمنع الغازي نفسه عن ذكر
النساء والاولاد والاموال والوطن والمولد فانه يفتر اى يورث الفتور له
ويوهنه عن القتال ويهيئ الغازي نفسه تهيئة للقتال والخروج من الدنيا الى منازل الشهداء
في الجنة والمسنة في ابتداء القتال جاء في الحديث انه عليه السلام كان اذا بعث
جيشا قال لخاطبهم اغزوا باسم الله وفي سبيل الله وقاتلوا من كفر بالله لا تغلوا ولا
اى لا تخونوا في الغنم ولا تغدروا اى لا تنقضوا العهد في مختار الصحاح الغدر بالفتح
المجيء والذهاب لهما ترك الوفاء وبابه ضرب وفي شرح المصابيح اى لا تختاروا الكفار
قبل ان تدعوهم الى الاسلام ولا تقتلوا امرأة ولا وليدا وهو الصبي اى لا تقتلوا الصبيان
بل سبوهم ولا شيخا كبيرا واذا حاصرتهم لمحاصرة التضييق والاحاطة اهل مدينة او حصن
حصن اى القلعة فادعوهم الى الاسلام فان شهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
فلهم ما لكم وعليهم ما عليكم فان ابوا فادعوهم الى الجزية وهي بالفارسية خراج سر بعطونيكم
عن يد في المغرب اعطى يده اذا انقاد وامنه قوله تع حتى يعطوا الجزية عن يد اى صاغرون

عن انقياد والاستسلام او انقادا غير سنية وفي تفسير الامام ابي الليث قوله تعالى عن يد اي عن اعتراف
للمسلمين بان يده بهم فوق ايديهم وقال الاخفش عن كره وسم صاغرون اي يؤخذ منهم على
الصغار اي الذل وهوان يأتي بها بنفسه ماشيا غير راكب ويسلمها وهو قائم والمسلم
جالس كذا في المغرب فان ابوا فقاتلوهم حتى يحكم الله وهو خير الحاكمين قال المحب الطبري
عليه السلام بالشيخ الكبير ان لا يقاتل ولا يستطيع سواء كان اولا وفي حديث اخر اقتلوا
شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم بسكون الراء المهملة والخاء المعجمة جمع شارخ وهو
الشاب كصحب جمع صاحب كذا في مختار الصحاح وذكر في المغرب ان في هذا الحديث قولان
احدهما ما قاله بعض المشايخ تطبيقا لما بين هذا الحديث والحديث الذي سبق من ان الشيوخ
هم السائن الذين لهم جلد وقوة على القتال والشرخ هم الصغار الضعاف من الشبان
وكانه اريد بالشيوخ الذين لا ينتفع بهم وبالشرخ الشبان الاقوياء على ظاهر
اللغة وكلام الصحاح يميل الى القول الثاني والسنة في الكتاب الى اهل الحرب ما روي ان خالد
بن الوليد كتب الى اهل فارس هكذا بسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد الى رستم وجهاز الكاتبين
الكاتبين في ملاء من فارس الى في جماعة منهم و فارس بسكون الراء قوم معروفون نسبوا
الى فارس بن علم بن نوح النبي عليه السلام كما قاله سلام علي من اتبع الهدى واما بعد فاني ادعوكم
الى الاسلام فان ابيتم فاعطوا الجزية عن يد وانتم صاغرون وما وقع في بعض النسخ و
هم صاغرون فهو سهو ههنا فان ابيتم اي استعتم فان تعي قوما يحبون القتال في
سبيل الله تع كما يحب الفارس الحر السلام على من اتبع الهدى والسنة ما روي ان النبي عليه السلام
كان اذا طلع الفجر امسك حتى اذا تطلع الشمس فاذا طلعت قاتل واذا انتصف النهار
امسك حتى تزول الشمس فاذا زالت قاتل حتى العصر اي الى العصر ثم امسك حتى يصلي العصر
ثم يقاتل وكان اذا رأى مسجدا في مدينة او سمع اذانا لم يقتل فيها احدا ولم يقاتل فيه دليل
على ان اظهار شعار الاسلام في الفساد والغارة يحقن الدم ومن سنة الغازي

ان يقدم

ان يقدم على الحرب قدوما او اقداما بثبات جرئ ولا يعبوة على وزن يعلم اي لا يبالي
بشيء من شدة الحرب ومعرة القتال المعرة على وزن المفعلة الاثم والاذى ويدفع
عن قلبه وسواس الشيطان يذأ ما هذه الآية قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا هو مولانا
وعلى الله فليتوكل المؤمنون وبعلم ان الجبن لا يؤخر اجله والاقدام على القتال لا يعجل
حتفه بفتح الحاء وسكون التاء المثناة من فوق اي لا يقدم موته وعن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام او يا غليم الا اعلمك كلمات ينفعك الله
بها احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده امامك تعرف الى الله في الرخاء تعرفك في الشدة واذا
سألت فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله جف القلم بما هو كائن فلو ان الخلق كلهم
اراد وان ينفعوك بشيء لم يقدروا عليه لك لم يقدروا عليه وان اراد وان يضروك بشيء
لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه كذا في روضة الناصحين ويتشبه الغازي في اوان
المقاتلة باصناف من الخلق فيكون في قلب الاسد لا يجبن ولا يفر كما ان الاسد مقدام
غير جبان وكرار غير فرار وفي كبر النمر بالكسر والسكون النمر بكسر الميم بالفارسية پلنك
لا يتواضع للعدو وفي شجاعة الدب بالضم والتشديد بالفارسية خرس بالكسر والسكون
يقاتل بجميع جوارحه وفي حملة الخنزير لا يلوي على شيء ولا يعرض بوجهه عما من وجه توجه اليه
اذا حمل وفي غارة الذئب بالفارسية گرگ يغادر من اذا يئس من وجه اغار من وجه وفي حمل
حمل السلاح التقبل كالنملة تحمل اضعاف وزن بدنها وفي الثبات كالجمل لا يزول عن
مكانه وفي التصبر كالحمار اذا اثقلته نصول السهام وضرب السيوف وطعن الرماح
وفي الوفاء كالكلب يولد ظريف الناريتبعه وفي التماس الفرصة والظفر كالديك
بالفارسية خروس ويكون في الصف ساكنا كالمصلي الخاشع ويكون في متابعة
الامام كمتابعة المأموم امامه في الطلوع والغروب ويغطي نفسه بالسلاح كتغطية البكر
نفسها بالثياب اذا زفت الى الزوج وفي تكثير قليل سلاحه وحاله

ع آخر ص

كالمرائي اذا قل ماله وعباده ته ويكون في المكر اي في الاحتيال والخديعة مع العدو واذا
هزمته كالثعلب اذا اضطرته الكلب فان مدار الحرب على الخداع وفي النهجة بالفارسية
خراميدن والخيلاء بضم الخاء وفتح الياء بين الصفتين كالعروس وفي الخفة في التحريف
القتال من جانب الى آخر كالصبي وفي صوته اذا صاح بالعدو كالرعد وهو اسم ملك على
قول اذا صاح بالسحاب وفي سوء ظنه في جميع احواله كالغراب الابقع وهو الذي
فيه سواد وبياض كالمرة وفي حواسته واحترازه عن المكاره كالمكي بالضم والسكون طير
معروف للجوردي يشابه الملقلق في الهيئة بالفارسية كلنك وقد رخص رسول الله صلى
الله عليه وسلم ترخيصا الكذب في الحرب ورخص الخدعة في وصف القتال قال عليه السلام
الحرب خدعة وهي بفتح الخاء وسكون الدال المرة اذا خدع القتال مرة للعادة هي ثانية
ورويت بضم الخاء ايضا وهي الاسم من الخدع وبالضم وفتح الدال ايضا بمعنى ان الحرب كثير
الخداع كذا في شرح المصابيح ولا يقل اي لا يجبن ولا يفر فيما يأخذ من العدو وفي الحديث
الغلول من جمر جهنم فقد امتنع النبي عليه السلام عن الصلوة على رجل مات يوم حنين وقد جاء
بالمرة في جزه اي اخذ في ماله خرزات من مال اليهود كانت تساوي درهمين وامر النبي
عليه السلام بضرب من يغل غلولا من الغنيمة وامر باحراق متاعه وعلى الامام ان يحرض الجيش
على القتال كما كان يفعل النبي عليه السلام وينفل كل طائفة شيئا التنفيل اعطاء النفل وهو
بفتحتين الغنيمة وهي اموال الحاصل للمسلمين من الكفار مع جريان الحرب واعمال الجنود
في تحصيلها اما ما يحصل من غير جريان حرب فهو في لا غنيمة كما مر فيقول من قتل قتيلا اسمه
قتيلا باعتبار ما يؤل اليه كما في قوله تعالى اني اراني اعصر خمرا فله سلبه بفتحتين المسلوب
ومن استولى من الغزاة على طرف من دار الحرب ازيلهم به بفتح يجعل الامام ذلك الطرف بدلا
وايثارا لهؤلاء المستولين فوجميع من فيه من الاسرى جمع اسير كقتلى جمع قتيل والاموال
فان ذلك الايثار يبعث لهم على الحرب ويقدم الامام في الصف الاشجع فالاشجع والاقدم

فالاعلم

فالاعلم بامر الحرب ويوءمرا اي يجعل امير اعلى كل طائفة واحدا منهم ويجعل كل من
شهد الوقعة اي حضر الحرب ان يقتسم الشهادة في سبيل الله تعالى اي يرا ها غنيمة توقعه
جيئة فانا كرامة جليلة ومقام رفيع ففي الحديث الشهيد لا يجد الم بقتل بفتحتين القتل
الا كما يجد احدكم الم القرصة بالفتح والسكون نملة قرص البراغيث لسعها وجاء في
الحديث كل ميت يختم على عمله اي ينقطع عمله عنه ولا يصل ثوابه اليه الا الذي مات
مرابطا في سبيل الله تعالى يعني رابط الجيش اقام في الثغر بازاء العدو فانه يجري له بالياء
ورباجاء يغوبالواو كذا في مختار الصحاح اي يزداد عملا الى يوم القيمة وبأمن فتنة
القبر وعذابه وفي الحديث ان ارواح الشهداء في حواصل طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت وفي
بعضها اي في بعض الاحاديث في قناديل معلقة من العرش قال الامام اليافعي في سنة ثمانية
وثلثين في بيان الشيخ ابن العارض بالغين انه دخل في ايام بداية مدرسة في مصر فوجد شيخا
بقالا يتوضأ من بركة فيها بغير ترتيب فقال الشيخ انت في هذا السن وفي هذا البلد وما تتوضأ
توضاء فقال يا عم انها يفتح عليك بعصر فجاء اليه وجلس بين يديه وقال له يستدي في
اي مكان يفتح علي فقال في مكة فقال واين مكة متى فقال من اشار بين كوها وكشف لعينها
فامره الشيخ بالذهاب اليها في ذلك الوقت فوصل اليها في المحل واقام بها اثنتي عشرة سنة ففتح عليه العلم
ونظم فيها ديوانه المشهور ثم بعد هذه المدة سمع الشيخ المذكور يقول يا عم تعال احضر موتى
فجاء اليه فقال الشيخ رضي خذ هذا الدينار فحقرني به ثم احملني فضعني في هذا المكان وانظر ما
يكون من امري واشار الى مكان في الغرفة فاخذ فانكشف لي عن ذلك المكان فحملته ووضعته فيه
فنزر رجل من الهوى فصلينا عليه ثم وقفنا ننظر ما يكون من امره فاذا النجوة قد امتلأت بطيور خضر
فجاءت طائرة كبيرة منها فابتلعته ثم طارت فتعجبت من ذلك فقال لي ذلك الرجل لا تعجب من هذا فان
ارواح الشهداء في حواصل طيور خضر مرعى في الجنة كما جاء في الحديث اولئك شهداء السيوف
واما شهداء الحجة فاجسادهم ارواح رضي الله عنهم اجمعين الى هنا عبارته وفي بعضها من

الذي نزل من الهوى

اهل الجنة احدى عشرة ان يرجع الى الدنيا وله عشر امثال ما رأى وفي الحديث عشرة امثال الدنيا باسرها الا الشهيد فانه وددان يرجع الى الدنيا فيستشهد ثانيا في سبيل الله تعالى لما يرى من الفضل الكامن للشهداء في سبيل الله تعالى فعلى كل مؤمن ان يتمنى الشهادة ابدا ففي الحديث من سأل الله الشهادة بصدق النية وخلوص الطوية بلغه الله تعالى منازل الشهداء وان مات على فراشه **فصل في سنن**
المؤمن المبتلى وفيه دعوات وطب قال في البستان كره بعضهم الرقى والتداوي محتجا بما روى عن النبي عليه السلام انه قال يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب فعال عكاشة رفع الله تعالى ان يجعلني منهم فدعا له ثم قام آخر فقال ادع لي فقال النبي عليه السلام سبقك بها عكاشة وقد نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم المنزل فقالوا فيما بينهم من الذين يدخلون الجنة بغير حساب فقال بعضهم هم الذين ولدوا في الاسلام ولم تولد لك ولم يدنسوا انفسهم بشرك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هم الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون وبما روى عن عمر رفعه ان من عجائب الله تعالى كثرة النور وسمع كلام الملائكة حتى الكتوب فانقطع ذلك وبما قال الحسن يرحم الله قوما لا يعرفون الهلباج والبليلج واجازه عامة العلماء محتجا بما قال سفيان بن عيينة اني شهدت النبي عليه السلام والاعراب يسألونه هل علينا جناح ان نداوينا فقال تداووا عباد الله فان الله تعالى لم يخلق الا وضع له شفاء وبما قال ابن مسعود رضي الله عنه ان الله تعالى لم ينزل داء الا وقد انزل له دواء الا السام والهرم فعليكم بالبان البقر فانها تخلط من كل شجرة قالوا فاذا ان حبة السوداء وردت في النهي فانها منسوخة انتهى كلاما ولها اي اولئك التي ان يغتم البلاء فتح الحديث اذا احب الله تعالى عبده ابتلاه حتى يسمع تضرعه وقال عليه السلام يود اي يتمنى اهل العافية يوم القيامة حين يعطى ثواب اهل البلاء الثواب قولها لو ان جلودهم قرضت بالمقاريض اي قطعت في الدنيا بالمقاريض جمع مقراض مفعول لمقول يود وعن انس رضي الله عنه قوله ذنب طويل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم القيامة جيء باهل البلاء فلا يوقف لهم الميزان ولا ينشر لهم الديوان ويقال للصابر ادخل الجنة بغير حساب

عليهم لانهم حبسوا فيدوا اهل العافية في الدنيا لو انهم كانت تقرض اجسادهم بالمقاريض لما يرون ما يذهب باهل البلاء من الثواب فذلك قولها انهم يودون في الصابرون اجرهم بغير حساب ذكره في شرح الخطب وقال علي رضي الله عنه للمؤمن عند الله خمس نقمات بالفتحات جمع نقمة وهي الشدة والعقوبة قولها المرض والمصايب فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك عذب في قبره فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك حبس على الصراط فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك عذب في جهنم على قدر ذنوبه ثم يخرج الموحد من جهنم وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكثرت ذنوب العبد ولم يكن من العمل ما يكفرها عنه ابتلاه الله تعالى بالحزن ليكفرها عنه وعن ابي موسى رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يصيب عبدا نكبة فما فوقها او دونها الا بذنب اي بسبب في نفس صدر عنه وبكون تلك المصيبة الواقعة في الدنيا كفارة لذنبه ثم قال عليه السلام وما يعفو الله تعالى عنه اكثر اي الذي يعفو عنه من ذنوبه من غير ان يجازيه في الدنيا اكثر من ذلك ثم قرء قوله تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفو عن كثير قيل هذا يختص بالمذنبين واما غيرهم فانما يصيبهم مصايب لرفع درجاتهم كذا في شرح المصابيح وقال النبي عليه السلام من قال عند الهم بشدة اليم بحقه عشر مرات حسبي الله الى آخره اذهب الله تعالى عنه الهم قيل المراد من آخره قوله ونعم الوكيل وقيل قوله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وبوبه هذا العنوان ذكر في انس المنقطعين حيث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال عند همه هذه عشر مرات حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم اذهب الله عنه همه وعن سلم على عشر اكفاكما اعتق رقبة انتهى ومنها اي وعن تلك التي ان يستقبل البلاء العظيم بالصبر الجميل فانها اي البلية طهارة عن الذنوب وكرامة ودرجة اي سبب لها ولهذا كان الصالحون يفرحون بالمرض وان تنوع ويقولون الصبر من الامور عزيزة الوأس عن الجسد قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه يكون عند اي الرجل المبتلى والنكبة بالمحو بالنكبة من نكبات الدهر وعند ابن فارس في شرح المصابيح في بيان قوله صلى الله عليه وسلم وما من نكبة الا بما كانت بكون برسول الله صلى الله عليه وسلم قرحة ولا نكبة الا امر في ان اضع عليها الحناء قال الترحة بضم القاف الجراحة من السيف وغيره من الاسلحة والنكبة بفتح النون الجراحة من

من جراحة وغيرها وروى ان امرأة فتح الموصلي عشرت فانقطع ظفرها فضحكت فقيل لها اتجدين
الوجع فقالت لذة ثوابه ازالت عن قلبي مرارة وجعه ذكره في الاحياء وانقطاع شسعه بكسر
النون المعجمة وسكون السين المهملة بالفارسية دوال نعلين واليضاعة بالكسر طائفة من اكاب
تبعها للتجارة وجمعها يضعها الموضعين في كتبه جملة حالية او وصفية على حد الامر على العهد يقع
فيتفقدها المؤمن ولا يجدها في كتبه فيفزع طاعونا فزعا اي حزن لضياع البضاعة فيكون ذلك
كفارة لذنوبه ثم يجدها في جيبه بفتح الجيم وسكون الياء التحتانية ثم الباء الموحدة بالفارسية
كريبان وفي الجزء ان مؤمنا وكافرا في الزمان الاول انطلقا بصيدان السمك فجعل الكافر يذكر
آلهته ويأخذ السمك حتى اخذ سمكا كثيرا وجعل المؤمن يذكر الله تعالى كخيرا فلا يجيء بشيء حتى اصاب
سمكة عند الغروب فاضطربت فوقعت في الماء فرجع المؤمن وليس معه شيء ورجع الكافر وقد
امتلأت شبكته فاشرف المؤمن الملك عليه فلما صعد الى السماء اراه الله تعالى مسكن المؤمن في الجنة
والله ما يصبره ما اصابه بعدا ان يصير الى هذا واراه مسكن الكافر في جهنم فقال والله ما ينفع عنه
ما اصابه من الدنيا بعد ان يصير الى هذا كذا في شرح الخطب وفي الحديث امن مريض يمرض على وزن
يعلم فينقص منه علامة ظرف بضم اللام وتخفيف اللام اسقط من الظرف عند القطع كما مر فينقص
ينقص منه مقدار العلامة فما فوق ذلك لكان ما نقص منه في الجنة ولكان ما نافية في الجزء بمعنى
الا كان سابر جيده بمعنى ذلك اي فيكون كلها في الجنة التبع بفتحتين التابع ويكون واحدا
وجاء قال الله تع انا كنا لكم تبعا وجمعه اتباع كذا في مختار الصحاح كوجل اذا اعتق شفصا
بالكسر القطعة اي بعضا من عبد فهو حر كله وفي الحديث ذنابا البصر مغفرة الذنوب وذنابا
السمع مغفرة للذنوب وانتقص من الجد فعلى قدر ذلك وفي الحديث الحمى مرض معروف
حظ المؤمن من النار قال ابو هريرة رضي الله عنه عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه فقال
يا ابا هريرة ان الله تع يقول هي ناري اسلطها على عبدي المؤمن في الدنيا ليكون حظه من النار
يوم القيمة فقال ابو هريرة اللهم فلا ازال مضطجعا ذكره في روضة العلماء وعن انس رضي الله عنه

عن السبي

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حم اي صار محموما ثلث ساعات وصبر عليها شاكرا لله
تع حامدا لله يوما هي الله كما خرج من الخطايا وهي المجاهدة يا ملائكتي فقال يا ملائكتي انظروا الى
عبدي وصبره على بلائي اكتبوا له براءة فيكتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من الله العزيز الحكيم
براءة من الله تع لفلان بن فلان اني آمنتك بالمد من الامن والامان اي جعلتك مأمونا نحو طاعون
من نار وي والله تع هو المؤمن لانه آمن عباده من ان يظلمهم ومنه المهيمن اصله ماء من همزتين
بنيتا بقلب الاولى هاء والثانية ياء كذا في الصحاح واوجب لك الجنة وفي الخبر حمى يوم كفارة سنة
وقيل للانسان في بدنه ثلثمائة وستون مفصلا فيدخل الحمى في جميعها ويجد كل واحد منها الما فيكون الم كل واحد
كفارة يوم ولما ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم كفارة الذنوب بالحمى سال زيد بن ثابت ربه عز وجل
ان لا يزال المحموم ظلم بكل الحمى بفارقه حمات وقد سال ذلك طائفة من الانصار فكانت تحمى لا تبرأ ظلم
كذا في الاحياء فائدة في القبر الجميل ان لا يجزع جزعا ولا يشكوا ما به الى احد من عواده بالضم
والتشديد اي الذين يأتونه للعيادة وعن انس رضي الله عنه قال دخلنا على ابن مسعود فقلنا له كيف
اصبحت قال اصبحنا بنعمة الله تع اخوانا فقلنا كيف بجدك قال اجد قلبي مطمئنا بالايمان فقلنا
ما تشتكي قال ارفع ذنوبي فقلنا ما تشتهي قال اشتهي مغفرة ربي ورضوانه قلنا افلا ندعو
طبيبا قال الطبيب امرضني ومثل ذلك روى عن ابي بكر رضي الله عنه لكن قال في جواب السؤال الاخير
ان الطبيب قد رآني ذكره في روضة العلماء وعن ابراهيم النخعي عن ابيه عن جده قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا سبقت له من الله تع منزلة لم يبلغها بعمله ابتلاه الله تع في جسده او في ماله
ثم صبره على ذلك حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له من الله تع كذا في الصابيح ولا يترك صلوة والفجر
صبحة وهي قلق من فتر وضيق نفس مع كلام كذا في المغرب وفي الحديث العدسي قال الله تع
اذا اشتكى اذا مرض عبدي واظهر ذلك بعد ثلثة ايام فقد شكاني فيجب على كل مريض ان يصبر
على مرضه الى ثلثة ايام بحيث لا يظهره لهما وقال النبي عليه السلام من اصبح حزينا على الدنيا اصبح
ساخطا على ربه ومن اصبح يشكو مصيبة نزلت به فانما يشكو الله تع وقال عليه السلام يقول الله تع

اذا ابتليت عبدى ببلاء فصبر ولم يشكنى ابدلته لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه وان اراقه
ولا ذنب له وان توفيته قال رحمتى وقال داود عليه السلام ما جزاء الحزين يصبر على المقضى ابتغاء
مرضاتك قال جزاؤه ان ألبسه لباس الايمان فلا انزعه ابدا وكان بعض الصالحين فى جنبيه بقعة
يخرجها كل ساعة ويطلعها وكان فيها واصبر لحكم ربك فانك باعيننا كذا فى شرح الخطب ويتم
المرض كما استطاع ففى الحديث ثلث من كنوز البر كتمان الصدقة والبر والامراض ومنها اى
من تلك السنن ان يغتم بتشديد الميم اى يصير مغموما بطول السلامة والصحة ففى الحديث لا يخلو
المؤمن من علة وذلة ولو لا ان يبتلى المؤمن فى كل اربعين يوما بشئ منها قال بعضهم انما
قال فرعون انا ربكم الاعلى لطول العافية لانه لبث اربعمائة سنة لم يتصدع له راسى ولم يحم
لجسم ولم يضرب له عرق وكان اسنانه متصلا واحد الليليا ياذى بدخول اللقم حلالا اخذ
المضغ فادعى الربوبية ولواخذه شقيقة كل يوم لشغلته عن الفضول فضلا عن الدعوى
فانظر فى ان المصاب والامراض آية جوهرة مهى لا يعطيها الله تع الى عليه بل يرسلها ويجريها
الى اوليائه وانبيآئه عليهم السلام ومنها اى ومن تلك السنن ان يتوب فى مرضه عما كان
عليه من الخطايا ففى الحديث اذا مرض العبد ثم صح ولم يصلح فيقول الملائكة الحفظة
بفتحتين واوياه مداواة فلم يعاف معافاة ويكثر من قراءة هذا الدعاء فى مرضه لا اله
الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حى لا يموت سبحان الله رب العباد
ورب البلاد والحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه والحمد لله على كل حال والله اكبر كبيرا جلال الله
كبريآؤه وعظمته وقدرته بكل مكان اللهم ان كنت قضيت على الموت فاعزنى واجرنى
واخر حينى ذنوبى اخراجا واسكنى جنة عدن اسكانا والعدن فى اللغة الخلد والاقامة
ويتوقى من الوقاية وهى الحفظ اى يحترز فى مرضه اربعة امور الاول لا يكذب قوله
فيقول ايحه بيان للدفنى اى الكذب ما امكنت البارحة او ما دخل حلقى شئ منذ كذا فوجا عنى
غفوة بالغين المعجمة والفاء اى نام نومة قليلة قال ابن السكيت تقول اغفيت ولا تقول

غفوت او شرب شربة والثانى لا يطمع فيتطرق الى كم بالضم والتشديد من يدخل عليه عايدا
اسم فاعل من العيادة والثالث ولا يراءى فينام عن جلوسه اى لا يتثقل من وضع الجلوس
الى هيئة النوم اذا دخل عليه العايد للعيادة رياءً له والرابع لا يستحط اى لا يغضب فيقول
اذا اوذى بشئ من طعام او شراب قوله بئسما صنعتم معقول القول وكان من السلف
من يغلق على نفسه الباب اغلاقا اذا مرض مخافة ان يبتلى بشئ منها ومنهم فضيل بن عياض
وبشر بن الحارث وكان الفضيل يقول استحى ان امرض بما عوّد وقال ايضا لا اكره العلة الا لاجل
العوّاد ومنها اى من تلك السنن ان يستشفى اى يطلب الشفاء بالذكر والدعاء والصلوة
والقرآن وبقرءة الفاتحة وسورة الاخلاص فيتفث بهما على نفث نفثا فى الفاتحة شفاء من كل داء
وفيها تعجيل العافية اذ الملائ المريض او وضعت فى جيبه ويكبت ويسح بها على جميع بدنه مرة واحدة
وعلى موضع الوجع ثلاث مرات ويقول اللهم اشف فانت الشافى اللهم اكف فانت الكافى
اللهم عاف فانت المعافى فاذا فعل ذلك يبرء المريض باذن الله تع الم يحضر اجله كذا فى خواص القرآن
للشيخ التنبى صح قال وا ذا كتب فى اناء طاهر ومحيت بماء طاهر وغسل المريض بها وجهه
عوفى باذن الله تع فاذا شرب من هذا الدعاء من الحد فى قلبه تقلبا او شكا او جيفا او حقنا يسكن
باذن الله تع وزال عنه الم واذا كتبت بسكر فى اناء زجاج ومحيت بماء ورد وشرب ذلك الماء البليد
الذهن الذى لا يحفظ شيئا به سبعة ايام زالت بلادته وحفظ ما يسمع واذا كتبت فى اناء طاهر
نظيف ومحيت بدهن وقطر فى الاذن الوجعة ابرأ فى الوقت ولم يعاوده الوجع وان كتب فى اناء
ومحيت بدهن بلسان خالص وقرئ على الدهن سبعين مرة ورفع ذلك الدهن الى وقت
الحاجة فانه يبرء من الوجع والفالج وعرق النسا واللقوة ووجع الظهر اذا دهن به وقال فى
من الخواص للابص وقال فى حيوة الحيوان افاد ابن الجوزى ان من واظب على البداءة فى النعل
باليمين والخلع باليسار أمن من وجع الطحال وافاد غيره ان سورة الممتحنة اذا كتبت فى
سفينة للمطحول ماؤه يبرا باذن الله تع انتهى وذكر فى تفسير الثعلبى من كتب سورة يس

وغيرها اذا خلت جوفه الف دواء والف بقين والف رائحة والف رحية ونزع عنه كل داء
وعن عبد الله ان النبي عليه السلام قال من قرأ قل هو الله احد في مرضه الذي يموت فيه لم يفتن
في قبره وأمن من ضغطة وحملة الملائكة يوم القيمة بأكفها حتى تجوز من الصراط الى الجنة وروي انه
قال عليه السلام عشرة تمنع عشرة سورة الفاتحة تمنع غضب الرب وسورة يس تمنع عطش
القيمة وسورة الدخان تمنع هول القيمة وسورة الواقعة تمنع الفقر والفاقة وسورة الملك تمنع
عذاب القبر وسورة الكوثر تمنع خصومة الخصماء وسورة الكافرون تمنع الكفر عند الموت و
سورة الاخلاص تمنع النفاق وسورة الفلق تمنع حسد الحاسدين وسورة الناس تمنع
الوسواس كذا في روضة المتقين وفي الحديث اذا اشتكى عضو من احدكم فليضع اصبعه عليه
وليقل وهو الذي نشاكم وجعل لكم السمع والابصار والافئدة قليلا ما تشكرون في أيتها ن
وعن بعض الصحابة رضي من قال كلما عطس الحمد لله رب العالمين على كل حال امن من وجع الضرس
وعن النبي عليه السلام انه قال عليه السلام من سبح العاطس بالحمد امن الشوص والتوص والعلوص يعني
اوجاع السن والاذن والبطن التهى وكان النبي عليه السلام يأمر المريض ان يسبح نفسه سبعة
سبعا ويقول بسم الله اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد واحاذر اي اخاف كلما قال ذلك
المتكلم وجع وقال عليه السلام لعلي رضي الله عنه اذا تصدع رأسك فضع يدك واقرأ آخر سورة
الحشر يعني ثلاث آيات من آخرها وهي من قوله لو انزلنا هذا القرآن الآية وهو عالم الغيب والشهادة الآية
روي انه لما قرأ النبي عليه السلام آخر سورة الحشر ووضع يده على رأسه انه شفاء من كل داء الا
السام يعني الموت كذا في الرسالة المسماة بوصف الدواء في دفع الداء وفي عائشة رضي الله عنها قالت
سمعت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب احدكم هم او غم او سقم فليقل ثلث مرات سبحانك اني
كنت من الظالمين وعن انس رضي الله عنه قال جاء اعرابي الى النبي عليه السلام فقال اني سقيم فاستقيم
الطعام والشراب في معدتي فاوحى الله تعالى اليه يا محمد قال عليه السلام اذا اكلت طعاما او شربت شرابا
فقل بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات يقوم لا يضرك داء

وان كان

وان كان عظيما ذكره في النوي وكان النبي يعلمهم اي يعلم اصحابه ومن قوله من الاوجاع كلها
ومن الممحى بمعنى اللام كما في قوله ع فما حظيا تهم اخزوا اي علم ذلك لاجل الاوجاع كلها هو صا
للمحي وقوله ان يقول اي بقوله اذا الدعاء مفعول ليعلم بسم الله اكبر اعوذ بالله العظيم
من شر كل عرق بكسر وسكون نعار بفتح النون وتشديد العين المهملة من غار العرق يغير بالفتح
فيهما غارت الدم منه اي فارمنه الدم وعلى غليانا ان غلبة الدم في البدن بولد الداء فالمعوذ
بالدعاء منه ومن شر حر النار وكان النبي حم بريء المريضين في المغرب ارقاه الراقي رعينه عوذه
ونفث عوذته من باب ضرب فمسح يده عليه ويقول اذهب بفتح الهمزة امر من اذهب البلى وهو
شدة المرض رب الناس منصوب لانه منادى مضاف وحذف حرف ندائه والشفاء انت الشافي لا ينافي
الاتيان بهذا وجدناه في النسخ التي رأيناها لكن المذكور في المصابيح لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا
يغادر بالغين المعجمة والدال والراء المهملتين اي لا يترك سقما بفتحتين ويجوز بالضم والسكون
اي مرضا صرح به في الديوان عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود رضه ان عبد الله رأى في عنق
خيطا فقال ما هذا فعلت خيطا رقي لي فيه قالت فاخذه وقطعه ثم قال انتم آل عبد الله لاغنياء
عن الشرك اي عن اعتقاد ان ذلك سبب فوتي وله تأثير قال سمعت رسول الله ص يقول ان الرقى
والتمائم والتولة شرك فقلت لم تقول هذا لقد كانت تقذف اي تزعج بالرقى من الوجع
وكنت اختلف اي اتردد الى فلان اليهودي فاذا رقاني سكنت فقال عبد الله انما ذلك عمل ا
لشيطان كان الشيطان ينخسها اي يطعنها بيده فاذا رقي اليهودي كف عنها انما تعتقد ان تلك
الرقية من اليهودي هي التي شفتك وانما يكفيك ان تقول كما كان رسول الله يقول اذهب البأس رب النا
واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك لا يغادر سقما قوله ص ان الرقى والتمائم والتولة شرك
قيل لهم صنم او شيطان او محمول على الجهة في الشرع وقوله التمائم جمع تميمة وهي خرزات يعلقونها الناس على
عنق اولادهم يزعمون انها ترفع العين وقوله التولة بالكسر ثم الفتح نوع من السحر وقيل خيط يعقد فيه من
السحر والنيرنجات او قرطاس يكتب فيه شيء مما للجنة كذا في شرح المصابيح وقد علم النبي ص علينا

فتقال باعلى خذماء المطر واقرأ عليه فاتحة الكتاب سبعين مرة وقل لا اله الا الله سبعين مرة
وقل سبحان الله سبعين مرة وتصل بكسر اللام وحذف الباء للجزم لان المعنى ولتصل وكذا
قوله ثم تشرب النبي عليه السلام اى قل اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى اله سبعين مرة
ثم تشرب بالجزم منه سبعة ايام غدوة وعشية اى في الصباح والمساء وبقرأ النبي على المضاف
بضم الميم على صيغة المفعول اى على الذى اصابه شيئ كالاغماء والجنون قوله تعالى
الخبيثة انما خلقناكم عبثا وانكم الينا لا ترجعون فتعالى الله الملك الحق لا اله الا هو رب
العرش الكريم ومن يدع مع الله الها اخر لا برهان له فانما حسابه عند ربه انه لا يفلح الكافرون
وقل رب اغفر وارحم وانت خير الراحمين وبقرأ النبي عليه السلام لمن يقرء عداي
يخوفه الشياطين افراعا او تفزيعا وقد يصحف بقرعه على وزن يعلمه ثلاثيا ولبس بصحيح
اذ يقال فزعته بل يقال فزعت اليه وفزعت منه صرح به في الصحاح اعوذ بكلمات الله
التامة قبل المراد بكلمات التدجيع المنزل على انبياء وقيل بسماؤه الحسنى في كتبه المنزلة
وصفها بالتمام بخلوها عن النقايص والاختلال وقال في حيوة الحيوان كلمات الله هي القرآن
ومعنى تمامها انه لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل في كلام الادميين وقيل هي النافعات
الكافيات الشافيات من كل ما يتعوذ به وكان احمد بن حنبل يستدل به على ان القرآن غير
مخلوق انتهى كلامها التي لا يجاوزهن بر بالفتح والتشديد ولا فاجر الفاسق والبر
خلاف فر قوله من شر ما خلق متعلق باعوذ وشرا اى خلق به شيا من التفاوت في المفرد
الباري في صفات الله تعالى الذى خلق الخلق به شيا من التفاوت والتنافر المخلين
للنظام وقيل هو الممتزج بعضا من بعض بالاشكال والهيات المختلفة وقيل الامام انه تعالى
من حيث انه يقدر خالق ومن حيث انه يوجد بارئ وذرأ بمعنى خلق كثيره للتأكيد ومن
شر ما ينزل من السما وما يعرج فيها ومن شر ما ذرأ في خلق في الارض وما يخرج منها وما
من شر كل طارق وهو الذي يأتي بالليل الا طارق يطرق على وزن يدخل اي يأتي ليلا

بحر يارحمن والبيت ان لا يتطير شيئ فان النبي صلى الله عليه وسلم قال على ما رواه ابن
مسعود رضي الله عنه الطيرة شرك وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم لما يتشاءم وقيل مصدر تطير
اى تشاءم فان في النهاية وهذا كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرهما
وكان اهل الجاهلية اذا قصد واحد منهم الى وائق من جانبه لا يسطر او غيره يتشاءم به يجيء
يعتقده شوما ويجعله امارة نحوسة فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم
بقوله الطيرة شرك قال ثلاثا وانما قال شرك لان اعتقادهم ان التطير يجلب لهم نفعا او يدفع عنهم
ضررا اذا علموا بوجوبه فكانهم اشركوا مع الله تع كذا في شرح المصابيح ثم قال النبي عليه السلام
وما منا احد الا ويجد ذلك المذكور في نفسه ولكن الله يذهبه اذا با بالتوكل ذكر في شرح
المصابيح ان سليمان بن حارث قال قلت واثلة ما نتاكح فقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما لا
من قول النبي عليه السلام وقال عبد الله بن مسعود لا يضير الطيرة الا من تطير ومن اراد ان يدفع الطيرة
من نفسه فليقل اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا اله ولا فاتح الا با انه ما شاء الله كان
لا فاتح الا با انه ولا يأتي بالحسنات الا انه ولا يقي من السوء الا انه ثم يمضي لوجهه
يعني يمضي ما رآه بحيث اى الوجه الذي توجه اليه كما كان يفعله اهل الجاهلية بل يتوكل بعد الدعاء
ويمضي فيه وعدى مضى بالباء لتضمين معنى المرور ولا بأس بان يتفاءل الفال الحسن وقد سر
النبي عليه السلام حين قالوا له ما الفال يا رسول الله بان يقول احدنا الكلمة الصالحة يسمعها احدنا
نحو ان يسمع احد وسواى والحال انه طالب مرزوق يا واجد يا نجيح مفعول يسمع والنجيح
فعيل من النجح بالنون قبل الجيم وهو الظفر بالشئ او يكون في سر فيسمع يا راشد يعني
واجد الطريق المستقيم وعلى نفسه فاذا كان النبي عليه السلام يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع يا
راشد يا نجيح يعني انه قد تفاءل بهذين اللفظين واشباههما وما ذكره يظهر ان التفاءل
بالامور المشروعة مشروع والطيرة ما يتشاءم به سمي الفال الرديء منها قال الجوهري وفي
الحديث انه عليه السلام كان يحب الفال ويكره الطيرة وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه

انه قال المرأة التي عسرت عليها الولادة يكتب لها في جام وهو طبق ابيض من زجاج او فضة
كذا في المغرب ويغسل ويسقى فانه بسم الله الذي لا اله الا هو العليم الحكيم والذكور في كتاب حيوة
الحيوان وكذا في تفسير الثعلبي هكذا بسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش
العظيم الحمد لله رب العالمين كانهم يوم يرونها لم يلبثوا الا عشية او ضحاها كانهم يوم يوعدون
لم يلبثوا الا ساعة من نهار بلاغ فهل يهلك الا القوم الفاسقون قال في حيوة الحيوان عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال مريم عيسى بن مريم بقرة اعترض ولدها في بطنها فعالت يا كلمة الله ادع الله
ان يخلصني فقال ايا خالق النفس من النفس ومخرج النفس من النفس خلصها فالقت ما في بطنها
قال فاذا عسر على المرأة الولادة فليكتب لها هذا قال ومن خواص النشرة لو وضع تحت المرأة
ريشة من ريشة اسرع الولادة وكذا الزبد الجبني اذا علق على ذات طلق سهل عليها الولادة
وكذا قشر البيض اذا سحق ناعما وشرب بماء فانه يسهل الولادة وبهذا قد جرا مرارا عديدة
فتح تهتي ويقرء من خاف الغرق والحرق في بعض النسخ والسرق وهو بفتحتين مصدر سرق
مالا وبكسر الراء اسم منه كالسرقة ان ولي الله الذي نزل الكتاب ويتولى الصالحين وما تدرما
الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى
عما يشركون ويقرء من خاف السبع على نفسه واهله لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه
ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤف رحيم فان تولوا فقل حسبي الله لا اله الا هو عليه
توكلت وهو رب العرش العظيم ويكتب على صيغة المجهول لمن ابتلي بالملاء الاصفر في بطنه
اي لمن ابتلي بمرض يخال له بالتركية صارولق هكذا قيل ولم اتحقق ذلك من كتب الطب قوله
آية الكرسي فاعل يكتب على اناء نظيف ويشربها ويقرء على الراية الجوف اذا استصعبت
على صاحبها قوله اذنها اليمنى برد من قوله على الراية اغير دين الله يبغون وله اسلم من في
السموات والارض طوعا وكرها واليه ترجعون ويقرء في ردة الضالة سورة يس في
الركعتين ثم يتولى بها دي المضلين وفي بعض ويبارد الضالة رد على ضالتي فوارد

بضم الراء

بضم الراء وهو كالدال المشددة امر من ردير وعن جعفر الحذري قال رددت بالحسن فقلت
له رددني شيأ فقال لي اذا ضاع منك شيء او اردت ان يجمع الله عز وجل بينك وبين انسان
فقل يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه ان الله لا يخلف الميعاد اجمع بيني وبين كذا وسمه باسمه
فان الله يجمع بينك وبين ذلك الشيء او ذلك الانسان قال فما دعوت بها في شيء الا اتجيب
ذكره في حيوة الحيوان بهذا المذكور وان نقلناه في فصل طلب الحوائج لكن لما كان هذا ايضا عقد
على صدقه بالبقرة بمعنى ذكرته ههنا ايضا تتميما للفائدة من غير مبالات عن وصمة الاعادة
ويقرء لرد العبد الابق اسم فاعل من ابق في المصادر الاباق كرمي تقول ابق او كظلمات
فخرجي الى اخر الاية وهو قوله تع في سورة النور يغشاه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها
فوق بعض اذا اخرج يده لم يكد يريها ولم يجعل الله له نورا فما له من نور ويقرء لدفع السرقة
ولدفع البول على الفراش قوله تع قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن الاية بالنصب اي اقرأ الاية
الى اخرها وهو قوله تع ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى ويقرء من بيت بيتوتة بارض قفر بفتح
القاف وسكون الفاء اي في ارض خال لا نبات فيها ولا ماء وهي المسافة بالمفازة وبالفارسية
بيابان فخاف بفتح قوله تع ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض الى قوله تع تبارك الله رب العالمين
والسنة في اخفاء الطريق ما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اردتم الطريق فكبروا فان التكبير يطفيء
ان يرى السحر حقا اي كائنا وزه في السحر واعلم ان السحر اظهار امر خارق للعادة من نفس شريرة
خبيثة بمباشرة اعمال مخصوصة يجري فيها التعلم والتعليم وبهذين الاعتبارين يفارق
المعجزة والكرامة وبانه لا يكون بجذب اقتراح المقترحين وبانه يختص ببعض الازمنة والامكنة
والشرائط وبانه قد يتصدى لمعارضته ويتبدى ويجهد في الاتيان بمثله وبان صاحبه
ربما يعلن بالفسق ويتصف بالرجس في الظاهر والباطن والمخنى في الدنيا والاخرة وهو
اي السحر عند اهل الحق جائز عقلا ثابت سمعا وكذلك الاصابة بالعين وقال المعتزلي هو
مجرد ارادة ما لا حقيقة له بمنزلة الشعوذة التي سببها خفة حركات اليد واخفاء وجه

الحيلة فيه لنا وجهان احدهما بدل على الجواز والثاني دل على الوقوع اما الاول فلوامكان الامر في نفسه وشمول قدرة الله تع فانه هو الخالق وانما الساحر فاعل وكاسب وايضا فاجماع الفقهاء وانما اختلفوا في الحكم واما الثاني فهو قولهم يعلمون الناس السحر وانزل على الملكين ببابل وروت وماروت الى قولهم ويتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه وهم بضارين به من احد الا باذن الله وفيه اشعار بانه ثابت حقيقة ليس مجرد اراءة وتمويه وبان المؤثر هو الخالق وهو الله تع وحده فان قيل فقد قال في قصة موسى عليه السلام يخيل اليه من سحرهم انها تسعى فدل على انه لا حقيقة للسحر وانما هو تخييل وتمويه قلنا يجوز ان يكون سحرهم هو ايقاع ذلك التخييل وقد تحقق ولو سلم فكون اثره في تلك الصورة هو التخييل لا يدل على انه لا حقيقة له اصلا كذا في شرح المقاصد ويكتسب فيه اي يطلب من الله تع الثواب فانه سوء سيد البشر صلى الله عليه وسلم وكان عليه السلام يسعى الشيء من امور دنياه ويجد فيه فرأى في طبه حين نزلت عليه المعوذتان بكسر الواو المدة اي سورة قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس يقال عاذ به واستعاذ اي لجأ اليه واعاذ غيره به وعوذه به بمعنى اي لجأ اليه فكان السورتين تلجئان من قرأهما اليه تع كذا في صحاح الصحاح فرقاه بهما النبي عليه السلام فوجد الله تع عنه عليه السلام بهما معرة وهي الشاغة والاذى كذا في المغرب سحره روى ان لبيد بن اعصم اخذ لعبة للنبي عليه السلام فجعل فيها احدى عشرة عقدة ثم الفاها في بئر ذي اروان فوقه صحوة فاشتكى من ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم شكوى شديدا وصارت اعضاؤه المباركة مثل العقد فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم بين النوم واليقظة اذ اتاه ملكان جلس احدهما عند رأسه والآخر عند رجليه فهذا لبعض الذي عند رأسه ما شكواه قال السحر قال من فعله قال لبيد بن اعصم اليهودي قال فاين صنع السحر قال في بئر كذا قال فماذا دواؤه قال ان يجف الى ذلك البئر فيخرج ماؤها فانه ينتهي الصخرة فاذا رفعها فليقطعها فان تحتها كوة وهي كوة تنبع عنها وفي الكوة وتر فيه احدى عشرة عقدة فيما كانت مفوزة بالابر فيخرجها بالنار فيبرء انشاء الله تع فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد فهم ما قالا فبعث عمار بن ياسر وعليا رضي الله عنهما الى ذلك البئر فنزح ماءها كما وصف النبي عليه السلام ثم نزلت هاتان السورتان فما انحلت منها احدى عشرة آية حتى قام فقرأ عوذ برب الفلق وست قرأ عوذ برب الناس فكلما قرأ آية انحلت منها عقدة حتى انحلت العقد جميعا ثم اخرجها بالنار فبرء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام كما انشط من عقال وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عليه السلام قد برء الله احدا عوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ولا يعود الى السحر ابدا ولم يسأل سائر ولا استعاذ منه بعينها قط وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من الجان وعين الانسان حتى نزلت المعوذتان فلما نزلت اخذ بهما وترك ما سواهما كذا في قيراة البيت ومعالم التنزيل والمصابيح **ومن آلته** ان يرى العين حقا اي يعتقد ان اثرها حق وتحقيقه ان الشيء لا يعان الا بعد كماله وكل كامل فانه يعقبه النقص بقضاء ولما كان ظهور القضاء بعد العين اضيف ذلك اليها وقيل وجه اضافة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء واستحسنه ولم يرجع الى الله تع والى رؤية صنعه فربما اثنا الله تع في المنظور سلبه بكيانه نظره على غفلة ابتلاء لعباده بقول الحق انه من آلته تع وغيره من غيره فيؤخذ الناظر لكونه سببا ووجها بعضهم بان العائن ينبعث من عينه قوة سمية يتصل المعيون فيهلك او يفسد كما قيل ضل ادراك في بعض الحيات ويبغي ان يعلم ان ذلك لا يقضي بالناس ولا يكون في الجن ايضا وقيل عيونهم انفذ من سنة الرماح وعن سلمة ان النبي عليه السلام رأى في بيتها جارية في وجهها صفرة فقال استرقوا لها فان بها النظرة واراد بها العين اصابتها من نظر الجن كذا في شرح المصابيح والشارق ثم قال النبي عليه السلام ولو كان شيء سابق القدر سبقت به العين اي لو كان شيء مهلكا او مضرا بغير قضاء الله تع وقدره لكان اي اصابتها الشيء ضرا كذا في شرح المصابيح وانه لبدخل الرجل القبر اذا خالا وبدخل الجمل ايضا القدر بالكسر والسكون بالفارسية ديك وما يدفع العين ما روي ان عثمان رضي الله عنه رأى صبيا صليحا فقال دسموا لونه فورد وسموا بفتح الدال المهملة امر من وسم توسيما اي سود تسويدا في المغرب عن ابن عباس رضي الله عنه ان النبي عليه السلام خطب الناس وعليه عمامة وسما اي سود وعن الازهري ومنه قول عثمان رضي الله عنه

وسموا نونه انتهى والنونة بضم النون الاولى بالفارسية كونوك لئلا يصيبه العين اى سوء
والنونة بضم النون وسكون القاف اى حُقّة ذفنه قالوا ومن هذا القبيل نصف عظام الرؤوس و
المزاع والكروم ووجهان النظر الشوم يقع عليه اولا فينكسر سورته فلا يظهر اثره والسنة
فى ذلك ايضا اى مثل ما روى عن عثمان رضى الله عنه ان ليوشك العاين ان يقتل او يتوضأ ثم يغتسل
المعين بفتح الميم وكسر العين وكذا امر النبى عليه السلام بخمج عثمان ابى امامة سهل بن حنيف رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل فاستحسن بدنه فعاد اى اصابته عينه قال
فلبط اى صرع سهلا وسقط على الارض من تأثير اصابة عين عامر فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقيل يا رسول الله هل لك فى سهل اى هل لك من خبر ودواء فى شأنه والله ما يرفع رأسه فقال
عليه السلام هل تتهمون له احدا اى هل تظنون ان احدا اصابه بالعين فقالوا نتهم عامر بن ربيعة
قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عامرا فتغلظ عليه فقال علام يقتل احدكم اخاه الا بركت اى
هلا قلت بارك الله عليك حتى لا تؤثر العين فيه ثم قال عليه السلام اغسل له فغسل عامر وجهه ويديه
ومرفقيه وركبتيه واطراف رجليه وداخل ازاره فى قدح ثم صب عليه ذلك الماء فراح مع
الناس اى ذهب معهم وليس به باس فعلاه داخل ازاره قيل المراد به الذكر وقيل الافاخذ والوركان
وقيل طرف الازار الذى يلى الجسد مما يلى الجانب الايمن كذا فى شرح المصابيح والسنة ان يريق
شيئا فاعجبه فخاف عليه العين اى اصابها قوله ان يقول خيرا قوله والسنة ما شاء الله لا قوة الا
بالله ثم يبرك عليه بتركيا فيقول بارك الله فيك وعليك فيه اشارة الى ان التبرك مصدر يصح
ان يقول بارك الله كالتهليل والتسبيح والتسليم بمعنى ان يقول لا آله الا الله وسبحان الله وسلام
عليك ونظائره اكثر من ان تحصى وجاء فى الحديث بيان ظاهر فى بطلان عدوى الجاهلية هو
اى ذلك البيان قوله عليه السلام لا عدوى على وزن سلمى ولا امة بتخفيف اللام ولا صفر بفتح
الصاد المهملة والفاء فالعدوى عداء الجرب بفتحتين مرض معروف فى ظاهر الجلد يعنى ان
العدوى اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره والهامة طائر اى طير يخرج من

امة المقتول اى من رأسه ويسمى الصدى وهو من طير الليل بالفارسية كوف فيطلب ثأره بسكون
الهمزة اى انتقام صاحبها فى مختار الصحاح وكانت العرب تزعم ان روح القتيل الذى لا يدرك بثأره
تصير هامة فتزقو ابعنى تنشق جناحيه عند قبره ويقول اسقونى اسقونى فاذا ادرك بثأره طارت
وفى شرح المصابيح وقد كانت العرب يزعم ان عظام الميت اذا بليت تصير هامة وتخرج من القبر وتدو
ويأتى باخبار اهله فابطل النبى عليه السلام هذا الاعتقاد بقوله ولا هامة وكلام المصنف مبنى على ان الصحا
كما الجوف والصفرية فى البطن يعضد كبده عضدا اى كبد ذلك الانسان الذى هو فى بطنه اذا جاع
وفى شرح المصابيح هو حية فى بطن الانسان والماشية تؤذيه وتلدغه اذا جاعت اى تلك الحية فعليك
بالسفيق بينهما قال وقد كان اراد به النبى المجهول فى الجاهلية بتأخير المحرم الى صفر وجعلوا اياه
الشهر الحرام فيقاتلون فى المحرم ويحترمونه فى صفر بدله وقيل كانوا يتأثمون بصفر فنهاهم النبى
عليه السلام بقوله ولا صفر انتهى فلا يعدى بمعنى اذا جاء فى حديث ذلك البيان الظاهر فى بطلان
عدوى الآفات علمنا انه لا يجاوز شيئ من الامراض شيئا من صاحبها وانما ذلك التجاوز وهم يمكن
واستقر فى طباع الجهلاء وعلى ذلك المذكور قالت ان لا يورد على صيغة المجهول ودعابة
بالعين المهملة بمعنى الآفة بمعنى ان السنة ان لا يورد المؤمن اى المريض على مصح على صيغة الفاعل
اى على الصحيح ولما كان هذا من السنن الثابتة بقول النبى عليه السلام وحفظ المعنى بقوله انما قال ذلك
لانه خاف عليه السلام ان يتزل من مراتبه فى شئ بالصحيح فنطق صاحبه بها العدوى فيأثم وعلى هذا
التوجيه الذى ذكر قال النبى عليه السلام فر بكسر الفاء وفتح الراء المشددة او كسرها امر من فر يفر من
المجذوم فرارك من الاسد وفر النبى عليه السلام بوادى المجذومين فعال اسرعوا السير اسراعا
فان كان احد وجد شيئ يعدى وهو هذا واعلم ان ائمة الحديث اختلفوا فى ان المنفى تقوله لا عدوى
اى هو نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر وعليه كلام المصنف هنا وبعضهم
ومنهم شارح المشارق جعل الثانى اولى قال الامام النووى فى شرح مسلم والعلة فى قوله عليه السلام فر من
المجذوم هنا الجذام من العدوى كالجرب والحصباء والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور فى علم الطب

وقد تعدى باذن الله تع لا بطبعه فيحصل منه ضرر واما قوله عليه السلام لاعدوى فالمراد منه نفى كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله تع وهذا اقال فى الجميع بينهما والمنصوب وقال عليه السلام لاتديموا النظر الى المجذوم بين اداة من كلمتهم متكلم اى بعض كلام فيكلمه و الحال ان بينه وبينهم قيد بكسر العاف اى قدر رمح وروى انه صلى الله عليه وسلم اخذ بيد مجذوم واجلسه معه فقال وكل ثقة اى ثق واعتمد اعتمادا بالله تع واتوكل توكلا عليه وشكى جمل لعمر رضى الله عنه التعريس بالكسر وجمع معروف فى القدم فقال كذبتك الظهائر كذبت فعل ماض على وزن ضربت والظهائر فاعله وكذب بهنا بمعنى وجب يقال كذب عليكم الحج اى وجب وكذب العبيق اى عليك العبيق قيل كذب بهنا كانه اخر آى على عليكم بكذا فى الصحاح ولهذا فسره المص بقوله اى عليك وهو اسم فعل بمعنى الزم بالمنى فيها اى فى الظهائر والظهيرة الهاجرة وهى نصف النهار عند استداد الحر وقد وقع التصحيح فى بعض النسخ المصححة بهكذا اى عليك بالمنى فيها فانك اذا مشيت فيها تخلفت منه فتكون كالك كاذب وكان ابن عمر رضى الله عنهما شكى اى بمرض عينه فاقطر عليه الصبر بكسر الدواء المتقطر بالكسر المهزة مصدر اقطر فقال خلف بن حماد رضى الله عنه رأى على بن موسى الرضا وانا اشكى عينى فقال الا ادلك على شئ اذا فعلته لم تشك عينك فعلت بلى قال خذ من مثاريك كل خميس قال ففعلت فلم تجمع عينى ذكره فى انس الوحيد واشفى الادوية لوجع العين النظر فى المصحف قال النبى عليه السلام شكى اى اتخذ شكوة الى جبرئيل عليه السلام من وجع العين فاشتكى يجئ على وجهين صرح به فى شرح المصابيح فامره بالنظر الى المصحف **ومن السنة** الحجامة بالكسر والشهر بالفتح كذا قال فى الحاوى الصحاح فانها نافعة من كل داء فى البستان روى عن النبى عليه السلام انه قال لشكى الى احد وجعا فى راسه لا قلت له احتجم ولا وجعا فى رجليه الا قلت اخضبهما وهى على الريق اى على الجوع قبل ان ياكل شيئا اشفى وانفع وهى على الشبع داء وضرر وذكر فى البستان انه يجب لمن يريد الحجامة ان لا يترك الماء قبل ذلك بيوم وليلة وبعض قبل ذلك وكذلك اذا اراد الفصد واراد ان يحتجم فى الغد فانه يجب فى يوم ان يتغشى عند

العصر

العصر فانه انفع واذا كان الرجل مرة اى صفراء فليذق شيئا ثم ليحتجم لكيلا يغلب على عقله و لا ينبغى ان يدخل الحمام فى يوم ذلك وقال بعض الاطباء من احتجم وجامع ودخل الحمام فى يوم واحد عجبت ان لم يمت واذا احتجم او افصد فلا ينبغى ان ياكل على اثره الحافانه يخاف منه الموت والجذام ويستحب ان لا ياكل فى يومه لبنا او رايبا او كوذلك وبقل شرب الماء فى يومه ذلك وبكره الحجامة يوم السبت والاربعاء وقد روى عن النبى عليه السلام انه قال من احتجم يوم الاربعاء والسبت فاصابه وجع فلا يلومن الا نفسه انتهى روى ان احدا من امة الحديث احتجم يوم السبت فلزم عليه وضح اى مرض البرص وعجز الاطباء من علاجه فتضرع الى الله تو وبكى وسجد ونام فى سجدة فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتكى اليه من مرضه فقال عليه السلام ما بلغك منا الحديث قال بلى ولكن شككت فى صحته قال عليه السلام لم تخط فى كلام روى عنى فصح بين المباركة وذلك العضو فانبته الرجل فاذا قد زال عنه المرض ذكره الامام فى الاحياء وفى الحديث الحجامة يوم الاحد شفاء وسبب الحجامة ايضا يوم الثلثاء بسبع عشرة مضت من الشهر وقيل بسبع الخ ولكن يكره فى المحاق كذا فى البستان وفى حديث احتجم الحجامة فى الرأس شفاء من سبع آفات من الجذام والجنون والبرص والنعاس ووجع الضرس وظلمة العين والصداع قال ابو الليث روى ابو بكر بن عبد الله ان قوما عن جالس على النبى عليه السلام وهو يحتجم فى وسط الرأس فقال لتفعل هذا برأسك فقال يا ابن جالس الى ينفع من الجذام الى آخر السبعة قال لا ينبغى ان يدوم فانه يضره وفى الحديث الحجامة تزيد فى العقل وتزيد فى الحافظ حفظا ويجتنب الحجامة فى نوة الفناء والنوة بالضم والكون وهى فى الاصل حفرة صغيرة فى الارض فتح الحديث الحجامة فى نوة الرأس نور النسيان فيجتنبوا صيغة امر وهى مشتركة بين الماضى والامر ويفرق بينهما بالنون الخارجة كما علم العرف وفى الحديث الحناء بعد النورة امان من الجذام وقد مران النورة فى كل شهر مرة تطفئ الحرارة وتنقى اللون وتزيد فى الجماع الخ ما ذكر هناك من الفوائد **فصل فى سنن العيادة**

ويجب فى حق المريض وحقوق البيت من الصانع عليه وبكفيه ووقت **ومن سنة الاسلام**

وحق الدين عيادة مرضى جمع مريض المسلمين في المصاور العيادة بريد بن بمار في الخوانة
لا بأس بعيادة اليهودي واختلفوا في عيادة المجوسي واختلفوا ايضا في عيادة الفاسق و
الاصح انه لا بأس به انتهى فان العايد يخوض اي يشرع في الرحمة حتى يجلس عند فاذا جلس عند في
اي في رحمة الله تعالى ونعم قيل يا فارسية نقش عيادت اگرچه بصورت عيادت است ليكن بقصد زيادت
بريد بن شكسته ولان اهل فضل را نقصان فضل نشت كمال سيادت است والسنة
في العيادة ان يغب فيها فيعود يوما ويترك يوما او يومين في الحديث اغبوا في عيادة المريض و
اربعوا الا ان يكون مغلوبا والاغباب ان تعوده يوما وتترك يوما ومنه الحديث زر غبا تزد حبا
قال ابو هريرة والاربع ان تدعه يومين وتعوده في اليوم الثالث اذا كان المريض صحيح العقل فاذا
وخيف عليه يتعهد كل يوم كذا في الغاية ومختار الصحاح قال ابن عباس يطرأ له عيادة المريض
سنة فما ازدت فنافلة ذكره في الاحياء ويستحب ان يجلس العايد عند ركبة المريض ودون راسه
ولا بأس بعينه ولا يسرة بفتح الياء وسكون اللام اي لا يلتفت العايد الى جانبه يمينا وشمالا ولكن
يكون بصره الى جهة المريض ولا يكثر النظر اليه اي الى ذات المريض ولا يحد النظر احدا في وجهه
خصوصا في حدقته فاذا اوقع نظره في وجهه وحدقته ينبغي ان يغمض وجهه بعد الخروج من المريض
فينفع عن الآفات باذن الله تعالى كذا سمعت من بعض العلماء ولا بد دخل العايد عليه اي على المريض
في ثياب جدد بضمتين جمع جديد مثل سرير وسرر ولا ثياب وسخة بفتح الواو وكسر السين المهملة
وبعده خاء معجمة بالفارسية جامها شوخكين ولا يعبس من باب ضرب في وجهه بل يلقاه على اللطف
والبشاشة ولا يجد من الاخبار الا بما يعجبه اي يرطن النجد والمراد انه يكون محظوظا منه
وينفس له اي للمريض في اجله تنفيسا اي يبشره بطول العمر وسرعة الصحة والسلامة فانه يطيب نفس
المؤمن تطييبا ويخفف الجلوس عنده تخفيفا فان خير العيادة باليسير المتاة اخفها قال طاوس
وقيل نعم العيادة التخفيف في العيادة وقيل العيادة لحظة ولفظة وعن ابن العباس بن المروق انه
قال عدنا البرتي السفطي فحضرت موته فاطلنا الجلوس عنده وكان عنده وجع بطن فلما رأى ما

حتى تخرج من عندك فرفع يديه وقال اللهم علمتم كيف يعودون المرضى ذكره في الخلاصة روى انه
دخل رجل على مريض فاطال الجلوس فقال المريض لقد آذيتنا من كثرة من يدخل علينا فقال الرجل
اقوم واغلق الباب فقال نعم ولكن من خارج وبعضهم لم يكتف بامثال هذه الكناية بل سلك طريق التصريح
حيث روى انه دخل ثقيل على مريض فاطال الجلوس كم تشتكي فقال تعودك عندي وروى انه دخل
قوم على المريض فاطالوا القعود وقالوا اوصنا فقال اوصيكم ان لا تطيلوا الجلوس اذا عدتم
مريضا ذكره الراغب الاصفهاني في المحاضرات وفي الحديث تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده على
جبهته او على يده فيسأله كيف هو واعلم ان هذا الحديث قول عليه السلام وتمام تحياتكم بينكم المصافحة
قيل معناه انه اذا عدتم المريض فتمام عيادتكم بما ذكر واذا لقيتم فتمام تحياتكم بالمصافحة ومن
السنة ان تأمر المريض ان يدعو لك فان دعاءه كدعاء الملائكة فلما يقول العايد الا خير عند
المريض فان الملائكة يؤمنون على ما يقول العايد تأمينا عاما تسلة رضمانا فقال سوال الله
صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم المريض او الميت فقولوا خيرا اي ادعوا للمريض بالشفاء وللميت بالرحمة
والمغفرة فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اي فيكون دعاؤكم مستجابا بحضور الملائكة
وتأمينهم كذا في شرح المصابيح والسنة ان يدعوله بالشفاء او ان قيامه عن المريض
يقوم وفي الحديث ما من مسلم يعود مسلما فيقول سبع مرات اسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان
يشفيك الا شفي الا ان يكون قد حضر اجله ويؤجر العايد عليه اي على المريض سبعا اعوذ بالله
بعزة الله وقدرته من شر ما اجد ومن شر ما احاذر ومن السنة الموعكة ان يعود اخاه فيما
اعتراه اي اصابه من المرض لما في نكتة مرض وهي ما قاله النبي عليه السلام ثلاثة لا يعادون صاحب
الرمد بفتحتين بالفارسية درد چشم وصاحب العرس اي من به وجع السن وصاحب الدمل بالضم
والتشديد بالفارسية دنبل وبتشديد النون بالمعجمة يندفع بانيتهم من المخالفة بين ما ذكره المصنف
وبين ما ذكر في المصابيح من ان زيد بن ارقم قال عادني النبي عليه السلام من وجع كان بعيني فانه
محمول على انه من السنن الغير المؤكدة وخلاصة الكلام انه لا يلزم فيها العيادة لانه منتهى بنا ومن السنة

قال ح

ان يبات في مرضه اثنتين من غير جرح او شكاية يجف عنه بعض ما به من الوجع قال في الطب النبوي يجوز للمريض ان يقول ناشد به الوجع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ساءه ولا بأس بالرفع والتسخط ويقول الحمد لله قبل الشكوى فلم يكن شكوى انتهى ويعصب اي يشد المريض رأسه بالعصابة وهي ما يشد به الرأس ويسمى بها العمامة كذا في المغرب ويتام على فراشه استعانة به لك على الصبر وقيا على التشجيع والتشدد اي احتراز عن اظهار الشجاعة والاحكام والاشتداد للبلاء فان بلاءه تعالى لا يطيقه احد ولا يتاوه ولا اغلب عليه اي على ذلك الا احد المقاوم وكان النبي عليه السلام بهما يان في مرضه اثنتا فاذا قيل له في ذلك قال عليه السلام ان المؤمن يشد عليه وجعه ليكون كفارة لخطاياه

ومن السنة ان يكثر ذكر الموت عن ابي هريرة رضي الله عنه قال النبي عليه السلام اكثروا ذكر هاذم اللذات اي الموت ذكره في المصابيح وكيفية ذكر الموت ان يكثر ذكر انتقاله وفوات واخلائه الذين مضوا قبله فيتذكر موتهم و مصارعهم تحت التراب ويتذكر صورهم في مناصبهم عند الحياة ويتأمل الآن كيف محى التراب محاسنهم وكيف تبددت اجزاؤهم في قبورهم وكيف ارملوا نساءهم وايتموا اولادهم وضيعوا اموالهم وخلت مساجدهم ومجالسهم وانقطعت آثارهم وديارهم فهما تذكر رجلا وفقد رجلا وفقد قلبه حاله وكيفية موته وتوهم صورته وتذكر شناعاته واهواله للميت ونسيانه للموت وركونه الى القوة والشباب وميله الى الضحك واللهو وغفلته عما يبين يديه من الموت الذريع والمهلك السريع وانه كيف كان والآن كيف تحققت رجاله وانفصلت مفاصله وقد اكل الدود لسانه واكل التراب اسنانه ثم ينظر في نفسه انه مثلهم وغفلته كغفلتهم وسيكون عاقبة امرهم كعاقبة امرهم فينصف في نفسه ويعتبر متعظا متأثرا ونوم قال ابو الدرداء العبد من انقطع بغيره وما يكفينا في ذلك ما روى شارح الخطب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال مر رسول الله عليه السلام بهريرة فسمع يا هريرة قال لبيك يا رسول الله قال قف قليلا فوقف قليلا ثم نادى ثانية قال لبيك يا رسول الله فاذا ابيت بدعوني الى نفسه فدخلت فاذا سرير مرصع بالدر والياقوت فاذا سمع النداء من السرير اصعد يا هريرة اصعد فارتقيت السرير فاذا فراش من ذهب مفروش بالمسك والعنبر فاذا عليه شاب ميت كانه تابم واذا عليه من الحلي والحلل ما يوصف وفي يده اليسرى خاتم من ذهب وفوق

رأسه تاج من ذهب وعلى منطقته سيف مشدود حضرة من الجنة فاذا النداء من السرير ان حل هذا السيف واقرأ ما عليه قال فاذا مكتوب عليه هذا سيف صمصام بن عوج بن عنق بن عاد بن ارم وانى عشت الف عام وسبعمائة سنة واقتضيت اثنتي عشرة الف جارية وبنيت اربعين الف مدينة وهزمت بسيفي هذا جيشا في كل جيش قادة مع كل قائد اثنا عشر الف مقاتل وباعدت الحكيم وقرب التسفيه وخبت بالجبر والاخف والحق عن حده الانصاف وكان يحمل مفاتيح الخزائن اربعمائة بغل وكان يحمل الى خزائن الدنيا فلم يزد غنى احد من اهل الارض فاوحيت الربوبية فاصابني الجوع حتى طلبت كفا من ذرة بالف فقير من ذرة فلم اقدر عليه فمت جوعانا اهل الدنيا اذكروا موتكم كثيرا واعتبروا فانا لو تذكرنا الدنيا كما عنيتي فانا اهلي لما حملوا من ورائي شيئا انتهى وفي الحديث من ذكر الموت في كل يوم مرة كان ممن يخشى الله تعالى بالغيب فيدخل تحت قوله تعالى وخشي الرحمن بالغيب فبشره بمغفرة واجر كريم ومن لم يذكره خفت ان لا يكون منهم وكثرة ذكر الموت تهدم اللذات هدما وتمحصها اي يطهر الذنوب تمحيصا بالحاء والصاد المهملتين يقال محصت الذهب بالنار اخلصته مما يشوبه وتزهد في الدنيا تزهيدا وهو ضد الترغيب ويقلل الكثير من الهلا تقليلا باعتبار انه يستقل باعتقاد انه سينقضي بالموت عن قريب ويكثر القليل من الطاعة باعتبار احتمال ورود الموت قبل حجه وصرفه وتذهب بحرّ شديد اليوم الدنيا اذا ما وتوسع اضاق منها اي من توسيعا ومن ذكر الموت كل يوم عشرين مرة احيي قلبه وهون اي سهل عليه الموت اي سكراته اللهم هون علينا سكرات الموت برحمتك يا رحم الراحمين آمين يا رب العالمين ذكر في روضة الناصحين ان عليا رضي الله عنه قال يا رسول الله هل تحشر مع الشهداء احد قال نعم من يذكر الموت في اليوم والليلة عشرين مرة حكى انه جاء شقيق البلخي الى استاذه ابي حاتم وفي طرف كسائه شيء مصور راى مشدودا فقال له استاذه ايش هذا قال لوزات ✱ دفنها الى آخر وقال احب ان تقطع عليها فقال يا شقيق وانت تحدث نفسك انك تبقى الى الليل فهل تذكر الموت بهذا الا اكلمك بدا واغلق في وجهه الباب انتهى

ومن السنة ما قال النبي عليه السلام لا يتمنين احدكم الموت من ضر بالغم والشدة يسوء الحال بالفتح ضد النفع و جاء اصابه صفة ضر وفي التحفة يكره تمني الموت لضيق المعيشة او للغضب او لخوف لك ولا بأس بتمنيه

لتغير زمانه وظهور المعاصي خوفا من الوقوع فيها بهذا وانما كره ذلك لان الحياة حكمة تتع عليه وطلب
زوال الحيوة عدم الرضاء بحكمه فان كان لابد فاعلا اى مريدا ان يتمناه فليقل اللهم احيني ما كانت
الحيوة خيرا لي وتوفني اذا كان الوفاة خيرا لي اللهم بارك لي في الموت وفيما بعد الموت وعن عائشة
رضي الله عنها عن النبي عليه السلام من قال كل يوم احد وعشرين مرة اللهم بارك لي في الموت وفيما بعد الموت
دخل الجنة بلا حساب ذكره في مجمع البقاء وفي حديث آخر لا يتمنين احدكم الموت ولا يدع به الا ان يثق
بعمل صالح وقال النبي عليه السلام لا يتمنين احدكم الموت اما محسنا فيزداد احسانا وفي المصابيح
اما محسنا فلعله ان يزداد خيرا واما مسيئا فلعله ان يستعتب اى يسترضي ربه يطلب رضاه اتباع
بالتوبة يقال استعتبته اى استرضاه فاعتب كذا في مختار الصحاح وفي حديث آخر لا تتمنوا احدكم لقاء
الموت فان هول المطلع في الصحاح المطلع بفتح اللام وتشديد الطاء موضع الاطلاع من اشراف الجبل
او الطريق فشبه ما اشرف عليه من امر الآخرة بذلك فسمي الموت بالمطلع لانه محل الاطلاع امر الآخرة يعني
ان فوع نزول الموت وخوفه شديد ولهذا كان ابن سيرين اذا ذكر عنده الموت مات كل عضو منه
وكان عمر بن عبد العزيز يجمع كل ليلة القراء فيتذاكرون الموت والقيامة والآخرة ثم يبكون حتى
كان بين ايديهم جنازة وكان عيسى عليه السلام اذا ذكر الموت عنده يقطر جلده دما وكان داود
عليه السلام اذا ذكر الموت والقيمة بكى حتى تخلع اوصاله واذا ذكر الرحمة رجعت اليه نفسه قال عطرف
رضي ان هذا الموت قد نغص على اهل النعيم نعيمهم فاطلبوا نعيما لا موت فيه قال الاوزاعي رحمه
بلغنا ان الميت يجد الم الموت ما لم يبعث من قبره ويروى ان الله تع قال لابراهيم عليه السلام كيف
وجدت الموت يا خليلي قال كسفود جعل في صوف رطب فقال آه آه مونا عليك وروي انه قال
انه تع لموسى عليه السلام كيف وجدت الموت قال وجدت نفسي كالعصفور حين يقلى على المقلى الا يموت
فيستريح ولا يجوز فيطير وروي لو ان قطرة من الم الموت وضعت على الجبال كلها لذابت كذا في شرح
الخطب ثم ان بعد ان وضع الميت في القبر له احوال عظيمة واهوال شديدة فانه عقيب تمام الدفن
يرد عليه سؤال منكر ونكير ثم انواع عذاب القبر ان كان معذبا واعظم من ذلك كله الاخطار

الخ

الآتي بين يديه من نفخ الصور والبعث يوم النشور والعرض على الجبار وسؤال عن القليل والكثير
ونصب الميزان لمعرفة المقادير ثم ورد الظالم للخصماء ثم جواز الصراط ثم انتظار النداء عند فصل القضاء
اما بالاسعاد او بالاسقاء وكل منها تفاصيل يفرد بذكرها الامام بهذا عظ بليغة في اداخر مجيبات
الاحياء ويكفينا من تلك المواعظ ما فاق ونعم فال فهو من احوال واهوال لا بد لك من معرفتها ثم
الايمان بها على سبيل الجزم والتصديق ثم تطويل الفكر في ذلك لينبعث من قبلك دواعي الاستعداد لها
واكثر الناس لم يدخل الايمان باليوم الآخر صميم قلوبهم ولم يتمكن من سويداء افئدتهم ويدل على ذلك
سئوة تشمرهم والستعدادهم لحر الصيف وبرد الشتاء وهمهم بجرجرتهم وزمهريرها مع ما يكتنفهم من
المصاعب والاهوال ثم اذا استووا على اليوم الآخر فطفت بها السنتهم ثم غلظت عنها قلوبهم ومن اخبر
بان ما بين يديه من الطعام سموم فنال لصاحبه هدفت قد ذهبت به اليك وله كان مصدقا بقلبه
وكذبا بقلبه وتكذيب العمل ابلغ من تكذيب اللسان الى هنا عبارته وان من سعادة المرء ان يطول
عمره وان يرزق المدح الانابة وهي الرجوع من الطاعة الى من له طاعة كما ان التوبة هي الرجوع من
المعصية الى الطاعة قال الشيخ ابو عثمان المغربي الانابة اجل من التوبة لان التائب اذا رجع ببعض
سيئاته ولا يسمى منيبا اذا رجع الى ربه بالكلية وفارق المخالفات اجمع كذا في خالصة الحقائق
ومن السنة ان ينوب عن معاصيه كلها في مرضه واذا صح وبرئ من المرض وفي مختار الصحاح برئ من المرض
بالكسر برءا بالضم وعند اهل الحجاز من باب قطع بخت لبرا ان بفتح وكذا اذا قدم من سفر وجلة برئ اى
يظن ان استناف العمل في موقع الحال والسنة لمن حضرته الوفاة اى الموت قال عم لا يموتن احدكم الا يحسن
الظن بالله يعني لكن الرجل عند الموت رجاءه غالبا على خوفه وليظن ان الله يرحمه يستغفره ذنبه وان كان عظيما
لكن ينبغي ان يغلب الخوف على الرجاء في الصحة ليتدرج به فيها الى تكثير الاعمال الصالحة فاذا حان الموت وان
انقطع الاعمال ينبغي ان يغلب الرجاء وحسن الظن بالله تع كذا في شرح المصابيح والى ما ذكرنا اشار
المصنف بقوله فينبغي ان يبتدر المسلم في ذلك المقام اى حين حضرته الوفاة به حمة المدح ليتلقى اى يستقبل
ربه ويحسن الظن به قال ثابت البناني كان شاب بحدة وكانت له امة تقظه كثيرا وتقول له يا بني

ان لك بوما فاذكر بوبك فلما نزل به الموت اكتب عليه اتمه وقال يا بني قد كنت احذرك هذا
فقال يا اماه ان لي جارا كثير المعروف واني لارجو ان لا يجد منه اليوم بعض معروفه فقال له
ثابت فرحمه الله بحسن ظنه بربه ومرض اعرابي وقيل له انك تموت فقال الى ابن يذهب
بي قيل الى الله فقال فاكرا هي ان اذهب لامن بربي الخير الامنه ورأى ابو سهل الصعلوك في المنام
على هيئة حسنة لا يوصف فقيل له بم نلت هذا فقال بحسن ظني بربي ورئي مالك ابن دينار في المنام
فقيل له ما فعل الله بك قال غفر لي على رغم ذنوب كثيرة وجاء عن حسن ظنه بالله ورأى
ابو العباس سريج في مرضه موته كان القمة قد فاتت واذا الجبار سبحانه ومع يقول ابن العلم فجاؤا
فقال ماذا علمتم فيما علمتم فقلنا بارب فضلنا وكنا فاعادوا السؤال فكانه لم يرض به وارادجواب
آخر فقلت انا انا فلبس في صحيفتي شيء وقد وعدت ان نغفر ما دونه فقال الله ع اذهبوا فقد غفرت
لكم ومات سريج وجده بثلث ليال كذا في شرح الحطب ويخوف المسلم بربه تعالى اذا كان صحيحا لكن
لا يجب يؤدي الياس قال علي رجل اخذه الخوف الى القنوط لكثرة ذنوب هذا يشك من رحمة
الله تعالى اعظم من ذنوبك ذكره في روضة الناصحين ومن السنة حسن الوصية عند الموت
وللبيت فرض لينبغي الا وصية مكتوبة عنده والسنة ان يوصي بثلث ماله فان النبي ﷺ امر بذلك
ويوصي بمرضاة خصوصا مرفوضا ذبونه حكى ان الامام الشافعي لما مرض مرضه موته فقال مروا فلانا
يغسلني فلما مات بلغ خبر موته اليه فحضره وقال ابتوني بتذكره فاوفى فنظر فيها فاذا على الشافعي
سبعون الف درهم دين فكتبها على نفسه وقضاها وقال هذا غسلي اياه واراد به بهذا ذكره في الاحياء
وفدية صلوته وصيامه فاذا اوصى رجل ان يطعم ولية الصلوة الفايتة عدد موته لما
فالوصية جائزة ووجب تنفيذها من ثلث ماله ويعطى لكل مكتوبة نصف
صاع من الحنطة وكذلك الوتر ويعطى لكل يوم من صوم رمضان ايضا نصف
صاع من الحنطة وفي صوم النذر كذلك ولا يجوز ان يصوم عنه الولي كما
لا يجوز صلوته لقوله عليه السلام لا يصوم احد عن احد ولا يصلي احد عن احد وتما ينبغي ان يعلم

ان المعتبر

ان المعتبر في الاطعام للصلوة قدر الطعام دون عدد المسكين حتى لو اعطى مسكينا واحدا
في يوم واحد اكثر من نصف صاع من البر يجوز ولا يجوز ذلك في كفارة الصوم والظهار لان المعتبر
فيها عدد المسكين كذا في شرح النقاية واعلم ان ما ذكره المصنف من ان الوصية بثلث ماله سنة انما
هو فيمن خلف الا لكن ينبغي للعاقل الا يترك من بعده مالا لورثة فيكون هو في شر ووارثه
في خير روي انه دخل مسلم بن عبد الملك على عمر بن عبد العزيز عند موته فقال يا امير المؤمنين صنعت
صنعا لم يصنعه احد قبلك تركت اولادك ليس لهم درهم ولا دينار وانك ثالث عشر من الولد فقال
اقعدوني فاقعدوه ثم قال اما قولك لم ندع لهم مالا فاني لم امنعهم حقا لهم ولم اعطهم حقا
وانما اولادي احد رجلين اما مطيع له فيه كافيه وهو يتولى الصالحين واما عاص له فلا اترك
ما وقع عليه وبهذا قال ابو حازم لابي جعفر المرتجى لما تخر ولدك على نفسك فان كانوا اولياء الله
فلا يخش عليهم الضيعة وان كانوا اعداء الله فلا تبال ما اكد ابعدك ومثله ما روي ان محمد بن
كعب عطش في سبيل الله فمر بالكعبة فقيل له اما حمرة لو اذهبت حمرة لولدك من بعدك فقال لو اكتفى
لفى عند ربي واذهب ربي لولدي قال يحيى بن معاذ ونعم قال مصيبتان لم يسمع الا قولان
والآخرون بمثلها للعبد في ماله عند موته قبل ما هما قال يؤخذ منه وبئال عنه كذا في روضة
الناصحين وقد قيل ان من مات بغير وصية لم يؤذن له في الكلام بالبرزخ وهو بين الدنيا
والآخرة من وقت الموت الى البعث فمن مات دخله البرزخ كذا في الصحاح فعلى هذا اليوم القيمة
متعلق بقوله لم يؤذن وبيترا وزالاموات ويتحدثون وهو ساكت فيقولون مات من غير
وصية سئل عبدالله بن عمر بن العاص عن ارواح المؤمنين قال على صور طير بيض في قنل العرش و
ارواح الكافرين في الارض السابعة وقال عبدالله بن المبارك اهل القبور يتوقعون الاخبار
فاذا اتيهم الميت قالوا ما فعل فلان فيقول الم يأتكم واقدم عليك فيقولون انا لله وانا اليه
راجعون سئلك به غير سبيلنا وبهذا قال صالح المري كذا في شرح الحطب وصورة الوصية يكتب
بعد البسملة والحمدلة والصلوة هذا ما اوصى به فلان وبيتي باسر اوصى وهو يشهد ان لا اله الا الله

وان محمدا عبده ورسوله وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور واوصى من خلف بعده بشد بر اللام اى جعل خلفا لنفسه ان يتوا الى الله تع ويصلحوا ذات بينهم اى وان يصلحوا احوال ذات القطع تقطع بينهم من الوصلة والرحم وقد حققناه في وابر فصل اداب الصحبة مفصلا فلا نعيده ويطيعوا الله ورسوله ان كانوا مؤمنين واوصى بها اوصى بها ابراهيم خليل الله صلاة الله عليه بنيه قولا ويعقوب بالرفع عطف على ابراهيم قولها يا بني الخ في محل الرفع خبر مبتدا محذوف اى وهو يا بني بفتح الباء اصله يا بنين حذفت النون بالاضافة الى ياء المتكلم ان الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن الا وانتم مسلمون واوصه لاقربائه واخوانه المسلمين ان حدث به حدث الموت قوله ان من حاجته كذا وكذا بفتح ان مفعول اوصه وقوله كذا كناية عن حوائجه ومهماته المخصوصة ومن السنة ان يختم الموت في اول لفظة بفتحتين اى في اول انتباهه عن نوم الغفلة وفي اول توبته لقوله عليه السلام طوبى لمن مات في الثناءة اى في اول الانابة والرجوع الى الله تع اذ هو في اوائله ضعيف الاقدام على المعاصي فور ورود الموت عليه في ذلك الزمان وهو اول الثناءة عن قساوة الذنوب غينة والثناءة بسكون الهمزة الاولى والمتوسطة بين النونين على وزن الدرجة الضعف كذا في لباب القريني ويختم الموت ذا نزوله لان الموت كفارة لكل مسلم واراده بالمسلم المحق والمؤمن الصدق الذي سلم المسلمون من لسانه ويده ويتحقق فيه اخلاق المؤمنين ولم يتدنس بالمعاصي الا اللمم والصغاير فالموت يطهرها ويكفرها كذا في شرح المظهر وتحفة الكاملين يعني ينبغي ان يكون الموت عند المؤمن عزيزا لانه شيء اعطاه الله تع اياه وما اعطاه الحبيب يكون عزيزا عظيم القدر لانه سبب وصوله الى ربه ولذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحفة المؤمن الموت كذا في شرح المصابيح وقد يقال انما كان تحفة لان الدنيا سجن المؤمن اذ لا يزال فيها من عناء وشدة من قتال نفسه وترك شهواته ومدافعة شيطانه والموت اطلاق له من هذا العذاب والاطلاق من العذاب تحفة وآية تحفة واما وجه تخصيص ذكر السلم مع الكفارة والمؤمن مع التحفة فقد حققه بعض المحققين من شراح المصابيح بان الاسلام والايمان وان اتحدا في الحقيقة لكن الاسلام في الظاهر انقياد الظاهر

والايمان

والايمان انقياد الباطن فالمناسب باطنا اقرب اليه تع فالتحفة مناسبة للاقارب والمعارف لما الكفارة
فهي للطالح فيكون للقريب والبعيد هذا وان ثبت جلية الحال فاستمع ما تتلو عليك من المقال اعلم
انهم قالوا انك لا تعرف حقيقة الموت وما هيته ما لم تعرف حقيقة الحياة ولن تعرف حقيقة الحي
الا ان تعرف حقيقة الروح وهو نفسك في حقيقتك وهي اخص الاشياء عنك وانعم بنفسك وحكاية
هي خاصية الامر المضاف الى الله تع في قوله تع قل الروح من امر ربي وفي قوله تع ونفخت فيه من روحي ودون
الروح الجسماني اللطيف الذي هو حامل قوة الحس والحركة وهو البخار اللطيف الذي ينبعث من القلب
الى جميع البدن من تجاويف العروق فيفيض منها نور الحس على العين والاذن وغيرهما من سائر القوى
كما يفيض النور من السراج على حيطان البيت فان هذا الروح تشارك البهايم فيها الانسان و
تمتاز بالموت لانه بخار اعتدل اعتدالا مخصوصا عند اعتدال المزاج فاذا اختل المزاج برضا او انقطاع غذاء او
عروض آخر كما تعطل يبطل كما يبطل النور الغايض من السراج عند انطفائه بانقطاع الدهن او بالنفخ
فيه فضمن هذا الروح الذي يتصرف في تعديلها وتقويتها علم الطب ولا يحل هذا الروح الانامي والموت
بل المحال لهما الروح الخاصة للانسان وهذا لا تموت ولا تفنى بل تبقى بعد الموت اما في نعيم او جحيم
فانه محل المعرفة والايمان والنار لا تأكل محلهما اذ لم يكن لجامع البدن علاقة سوى ان يستعد بها لافاضة
اقتناص وابل المعرفة بواسطة شبكة الحواس فالبدن الانها ومركبها وشبكتها وبطلان الآلة والمركب
والشبكة لا يوجب بطلان الصياد ونعم ان بطلت الشبكة بعد الفراغ من الصيد فبطلانها غنيمة اذ يتخلص
من حملها وثقلها ولذا قال عليه السلام الموت تحفة المؤمن اما لو بطلت الشبكة قبل الصيد فقد عظم فيه الحسرة
والندامة ولذا يقول المغفورون ربنا ارجعون لعلي اعمل صالحا فيما تركت الآية ومن الناس من يحب
الموت اشتياقا الى الله تع كما قال عليه السلام من احب لقاء الله اى المصير الى دار الآخرة احب الله لقاءه اى
فاض عليه فضله واكثر عطاياه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه اى يبعد عن رحمته وبره
نقله قال الامام النووي في شرح مسلم ليس معنى الحديث ان جهنم لقاء الله سبحانه وتع ولقاء هم ولا ان
كراهتهم سبب كراهة الله تع بل المراد بيان وصفهم بانهم محجوبون لقاء الله حين احب الله تع لقاءهم بهذا

كلامه وتوضيحه ان المحبة صفة الله تع ومحبة العبد ربه تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس المرآة على الجدار يؤيده ما روى انه قال عليه السلام اذا احب الله تع عبدا عنفه عليه وفى تقديم محبتهم على محبوبته فى القرآن اشارة اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله تع فهو سبب للاخبار بان الله تع يحب لقاءه اذ اقتضاء الله حلاوة محبته وافاضتها عليه عناية كذا فى شرح المشارق فالاول صفة المحبين والآخر صفة من يخاف عقاب الله تع على ذنوبه من المؤمنين او صفة الكفرة والمفهوم من ظاهر ما ذكره فى المصابيح ان الآخر صفة الكفرة فقط قال لما ذكر النبى عليه السلام هذا الحديث فقالت عايشة رضى الله عنها انا لنكره الموت فقال عليه السلام ليس ذاك ولكن المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان الله تع وكرامته فليس شئ احب اليه مما امامه فاحب لقاء الله تع واحب الله تع لقاءه وان الكافر اذا حضر بشر بعذاب الله تع وعقوبته فليس شئ اكره اليه مما امامه فكره لقاء الله وكره الله تع لقاءه ومن السنة ان يكثر ذكر الله تع حين يحضره الموت بل لا يشتغل بغيره تع فانه اى النبى عليه السلام سئل عن افضل الاعمال قال ان تموت ولسانك رطب عن ذكر الله تع وعن معاذ بن جبل عن النبى عليه السلام كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة ذكره فى المصابيح ثم يوطن نفسه توطينا للموت والاقبال الى ربه تع فينقلع قلبه عن الدنيا وما فيها انقلاعا بالكلية وينقطع نهمته بفتح النون وسكون الهاء بلوغ الهمة تع الامر قال عليه السلام مفهومات لا بد شعبان طالب العلم وطالب الدنيا ذكره فى شرح المشكوة وقد يصحح بهمته بالباء الجارة الداخلة على الهمة اى ينقطع عن الكسالى والاحباب بهمته الكاملة الثابتة فى النهاية وينزه عن حوله وقوته عطف تفسيرى للحول ويعتمد على فضله تع وطوله بالفتح والسكون التفضل والمن يقال طل علىّ برحمتك يا رب اى تفضل علىّ كذا قال الامام ابو الليث وقال فى روضة العلماء الطول الخير الكثير وعصمته اى حفظه عن المكاره كذا فى مختار الصحاح قال الصابونى رحمه الله دخلت على عبادة بن الصامت وهو فى مرض الموت فبكيت فقال مهلا لم تبكى فوالله انى امنت حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لكم فيه خير الآخذ تنكموه الا حديثا واحدا وسوف احدكم اليوم وقد احبط بنفسى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار كذا فى الاحياء ويدعوا به بصدق قلبه واخلاص سره ان يحفظ عليه عند انقطاعه من الدنيا ما انعم الله

عليه عند اتصاله بها وذلك اى ذلك الذى انعم عليه انما هو نور الايمان والتوحيد ولا يخطر بباله اخطارا علق من خير فان ذلك الاخطار يحجبه ويدفعه عن حسن الظن بربه تع وعن صدق الرجاء لفضله فان اشتد اكان من اثبتها والصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين عطف تفسيرى وفى قوله فى ذلك الموطن خبران وعلى الفتح على الترمذى رحمه الله قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المنام مرارا فسألته كلمرة الختم على التعاوذ فقال فى المرة الاخيرة عليك بدعاء مؤذن افريقية يقرؤه عقيب الاذان وهو هذا واما اشهد بها مع الشاهدين وارد الجحود على الجاحدين واعد بها اليوم الدين وان الرسول كما ارسلت وان القرآن كما انزلت وان القضاء كما قدرت وان القول كما قلت وان الله ربنا وان الله يبعث من فى القبور عليها احيى وعليها اموت وعليها ابعث بفضلك وجودك يا اكرم الاكرمين ويا ارحم الراحمين وعنه ايضا رأيت ربى الف مرة فى نومى فقلت يا رب انى اخاف زوال الايمان فامرنى ان اقول فى كل يوم مرة بين سنة الفجر وفرضه اللهم يا رب يا حى يا قيوم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام يا من لا الا انت سبحانك سألك ان تحيى قلبى بنور معرفتك كذا فى مشكاة الانوار وقد ذكرنا ايضا فى آخر فصل آداب الصلوة ما يناسب ذلك فلا تغفل ودخل النبى عليه السلام على شاب وهو يكيد اى يزخ لموت فقال عليه السلام كيف تجدك قال ارجو الله تع واخافه قال ما اجتمعا فى قلب مؤمن فى هذا الموطن اى عند الموت كذا فسره فى شرح المصابيح الا اعطاه الله تع ما يرجو وامنه مما يخاف ومن السنة قرأة يس بالمد على وزن الهداية سورة يس عند المحتضر بضم الضاد ويقال فلان محتضر اى قريب من الموت وعن ابى بن كعب رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل شئ قلبا وقلب القرآن يس من قرأها يريد به وجه الله تع غفر الله له واعطى من الاجر كانما قرأ القرآن اثنى عشر مرة وايما مسلم قرئت عند سورة يس حين تنزل ملك الموت ينزل اليه بكل حرف منها عشرة املاك يقومون بين يديه صفوفا يصلون عليه ويستغفرون ويشهدون دفنه وايما مسلم مريض قرئ عنده سورة يس وهو فى سكرات الموت لم يقبض ملك الموت روحه حتى يبشره رضوان خازن الجنة بشربة من شراب الجنة فيشربها وهو على فراشه

فيقبض ملك الموت روحه وهو ريان ويحاسب وهو ريان ولا يحتاج الى حوض من حياض الانبياء
حتى يدخل الجنة وهو ريان كذا في تفسير الثعلبي وروضة المتقين وحضور القلوب واهل الخير
قال الزاهدي رح يصنع بالمحتضر عشرة اشياء اولا يخرج من عنده الحايض والنفساء والجنب ثم
يوجه الى القبلة على قفاه او على يمينه ويوزر عنده سورة يس ويحضر عنده شئ من الطيب ويلقن
لا اله الا الله ويمد اعضاؤه ويغمض عيناه ويوضع على بطنه سيف لئلا ينتفخ ويوزر عنده
القرآن الى ان يرفع ويحضر اهل الخير انتهى وقال في التبيين يكره قراءة القرآن عنده حتى يغسل ولا يكره
شدة الموت على احد فان عائشة رضي الله عنها يقول لا اكره شدة الموت بعد موت النبي عليه السلام و
لفظ عائشة رضاة عنها نقل في المصابيح هكذا ما اغبط احدا بهون موت بعد الذي رأيت من شدة
موت رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله تع اه تعليل آخر لعدم الاكره فلو قال وايضا ان الله تع
الخ كان اظهر ينزع عن العبد خطاياه بسقم في بدنه وابطاء في رزقه وخوف في دنياه وتشديد
الموت عليه وعن عمر بن العزيز رضاه قال احب ان يخفف عني الموت لانه آخر شيء يوجع علي المؤمن
وعن مالك بن دينار انه قال ضحك حسن البصري رح عند النزع حتى فرقته فرأيت بعد موته وسألته
عن ذلك قال نودي ملك الموت انا اسمع شديدك عليه فانه بقيت له حطيئة اي حتى استوفى منه
كل سيئة عليها فضحكت لذلك كذا في الخلعة وبطيب احوال البيت فانه يحضره الملائكة
اي يحضرونه والبين للتاكيد ومن السنة ان يرجا خير الممكنات على خير علما اي على خير العمل ويخاف
على مكنات على سوء عمله ولكن لا يايس عنه ويروح بايري من علام الخير والرحمة وهو بضم الحاء مثل
رشح اي عرق وسجوم بضم السين المهملة والجيم اي سيلان الدمع وانتشار المخرزين المخرز بزنة المجلس
ثقب الاذن وقد يكسر الميم تبا تا بالكسرة الخاء كما قالوا منتن بكسر الميم ومهانا وران كذا في مختار الصحاح
عند النزع ويغتم بتشديد الميم بالعلام الغيب اي بايري من علايه وهو جموع اللون اي بلطافه
فذا به بالكلية وغطيطه بالغين المعجمة والطائين المهملتين كغطيط المخنوق وهو خيره وهو بفتح
النون وكسر الخاء المعجمة والراء المهملة صوت يحصل من تردد النفس اذا لم يجد مساغا وترتيب مشتق

من الزبد

من الزبد بفتح الباء الموحدة بالفارسية كف الشدقين اي جانبي فمه فانه يرى من عذاب الله تع و
يكره للمحتاط بكسر اللام المشددة من خلط عملا صالحا وآخر سيئا اي المذنب الغير التايب وفي القاموس
التخليط في الامر فساده موت الفجاءة فان النبي عليه السلام قال موت الفجاءة رحمة للمؤمنين وحسرة
للمنافقين حيث لم يترك حتى يتوب او يستعد لمعاده ولم يمرضه ليكون كفارة لذنوبه قال الله تعالى
اخذناهم بغتة وعذاب للكافرين قال في شرح المصابيح واما قوله عليه السلام الفجاءة اخذة الاسف
اي من آثار غضب تع فان الاسف بفتح السين الغضب فليس بمطلق بل مخصوص على الكفار انتهى
ولا يكره الطاعون لاحد من المؤمنين اي لصالحهم وطالحهم وبذارهم ولما قال بعضهم من انه اي
الطاعون شهادة للصالح دون الطالح وفي الحديث الطاعون شهادة لامتي ورحمة لهم حيث
لا قيد فيه وهو الباقي بكرم الله تع ورحمته وهو اكرم الاكرمين وارحم الراحمين ورجز بكسر الراء اي
عذاب من الله تع على الكفار ولا يقرن ارض فيها الطاعون ولا يندم بفتح الدال قدوما على ارض فيها
الطاعون ومن صبر في ارض لحق بها الطاعون صابرا محتسبا اي طالبا للثواب لا لحفظ مال
او لغرض آخر قال عليه السلام بعد قوله محتسبا بعلمه انه لا يصيبه الا ما كتب الله له كان له مثل اجر شهيد والعهد
رضي الله عنه يقل هذا الحديث نقلا بالمعنى فحرف من البين فوقع بعلم الوجه والحديث مذكور في المصابيح وغيره وعن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال للأفرج بالطاعون لامتي لانه فيه خصلتان اما احدهما
فشهادة واما الاخرى فتزكية في الآخرة انما تقد قلوب العباد بطول الامل وصحة الجسم
في الخلعة ومن السنة ان يلقن الميت شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ولكن من غير
الحاح وابرام اي لا يقول قل هكذا بل يقول بكلمتي الشهادة على سبيل الرفق بحيث يسمعها الميت
فانه ربما يقولها وان لم يسمع قولا او يقولها بقلبه ويعجز عن تحريك لسانه او يوحي بشيء من حواجبه
وذلك بلطفه عند الله تع فانه يعلم السر واخفى وعن ابي سعيد الخدري انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقنوا موتاكم لا اله الا الله قال في شرح الشارق لكن كره العلماء الاكثار منه عند من حوفا من ان يكره
ذلك بقلبه لضيق حاله وشدة كربه قال والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل لشدة ان

الايمان لانه ذبه من الشهادتين انتهى وقد ذكر ذلك وابه عن النبي عليه السلام ان من كان آخر قوله لا اله الا الله دخل الجنة فاذا فاطمة كفاه ما لم يتكلم بعد ذلك روى انه اكثر على ابن المبارك عند الوفاة قال فاذا قالت مرة فانا على ذلك ما لم اتكلم بكلام كذا في شرح المرآة بدوي **ومن الله** ان يسترجع الانسان مرفوع فاعله يسترجع اي يقول انا لله وانا اليه راجعون حين يبتلى على صيغة المجهول من الغير بالنون والعين المهملة خبر الموت اليه او غيره اي حين يخبر اليه بموته فيقول انا لله وانا اليه راجعون بيان وتفصيل لقوله يسترجع فقد كانت الصحابة رضهم يفعلون ذلك الاسترجاع قال النبي عليه السلام من استرجع بعد مصيبة جدد الله له اجرها كيوم اصيب ذكره في شرح المجمع وبداء في الفوائد الملهمة فاحفظ وقد مدح الله تعالى قوما بهذا اي الاسترجاع وانهم يسكون الهاء اي عادتهم قال الله تعالى وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون وكذلك الاسترجاع في جميع ما يصيب المرء على سنة فان النبي عليه السلام يقول اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون المهملة اي الفارسية وهو الذي يعلق احدكم فليسترجع فانها من جملة المصائب المقتضية للاسترجاع وطفئ سراج النبي عليه السلام فاسترجع فقيل يا رسول الله انه مصيبة قال نعم وكل شيء يؤذي المؤمن فهو مصيبة له **والله** لئن اصيبك لان تبوء ما وبصلي ركعتين كما قال الله تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة وبحمد الله تعالى ذلك ثم يقول اللهم فعلنا امرت به فاجز لنا ما وعدتنا به اي قد استعنا بالصبر والصلوة كما امرتنا وفلت لنستعينوا بالصبر والصلوة فاجز لنا الانجاز راست كردن وعده اي اقض لنا بالفعل ما وعدتنا من الرحمة والمغفرة وهكذا قوله ابن عباس رضه حين نعيت اليه ابنته له وقال النبي عليه السلام لان اقدم شمطا احب الي من ان اخلف امة فارس كلهم بقارف في سبيل الله تعالى وروى عن الوردآء رضه انه قال مات ابن سليمان عليه السلام فوجد عليه وجدا شديدا فاتاه ملكان فقاما بين يديه يزيان الخصومة فقال احدهما بذرت بيدر اولم استحصده ثمرته بذا فاحصده فقال الآخر انا تقوال قال اخذت طريقا جادة فاذا انبت على فرسخ فتطرق يمينا وشمالا فاذا الطريق عليه فقال سليمان عليه السلام ولم بذرت على الطريق اما علمت ان الناس

لابد لهم من الطريق فقال الملك ولم تحزن على ولدك اما علمت ان الموت سبيل الآخرة ولابد للناس من هذا السبيل فكان سليمان عليه السلام تائبا الى ربه ولم يجزع على ولده بعد ذلك قيل مات ابن خالد فجزع عليه جزعا شديدا حتى امتنع من الطعام والشراب فقرأه الاطباء والشعراء فلم ينفع فوقف ببابه رجل وقال لحاجبه استأذن على الامير فقال اخره واسأله فاستأذن فدخل عليه وانشد هذا البيت يعني ان الذي من الوجد انني ... اجاوره في قبره اليوم وغدا فسكن خالد من الجزع وتسلى كذا في شرح الخطب وحكي ان رجلا عزى هارون الرشيد وقال يا امير المؤمنين جعل الله الاجر لك ابا وجعل العزآء بك لاخوتك خيرا لبسك منك ونوائب الليت لك خير من حبق بسنك لك **ومن الله** ان يقول حين يبلغه موت انسان انا لله وانا اليه راجعون اللهم ارفع درجته في المهديين اي اجعله في زمرة الذين يهتدون بهداك الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واكتبه في العليين وهو فوق السماء السابعة قال الفراء انه لهم موضع على صيغة الجمع لا واحد له من لفظ مثل عشرين وثلثين وقال ابن عباس رضه هو لوح من زبرجد خضراء معلق تحت العرش اعمال الابرار مكتوبة فيها وقال كعب وقتادة هو فناية العرش اليمنى وقال عطاء عن ابن عباس رضه هو جنة وقال الضحاك سدرة المنتهى وقال بعض اهل المعاني علو بعد علو شرف بعد شرف ولذلك جمعت بالياء والنون كذا في تقريب الامام ابي اللبث ومعالم التنزيل واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اي كن خلفا له في عقبه بفتح العين وكسر القاف اي في اولاده في الغابرين بدل من قوله في عقبه اي في الباقين برعاية امورهم وحفظ مصالحهم وبهذا قال النبي عليه السلام لابي سلمة ثم قال واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح له في قبره ونور له فيه اللهم لا تحرمنا اجره ولا تضلنا بعده تضليلا **والله** عن اشتد به وجع المصيبة ان يتعوذ اي يتضرع بعصبة السيد الخليفة بالغاث اي سيد المخلوقات وهو نبينا صلى الله عليه وسلم فان احد امتي لن يصاب بمثله قال عليه السلام من اصابته المصيبة فليذكر مصيبتي بي وانها اعظم المصائب ذكره في شرح الخطب وعن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له فرطان من امتي دخل بهما الجنة فقالت عايشة رضه الله عنها من كان فرط من امتك قال عليه السلام ومن كان له فرط بامونفقة قالت فمن كان له فرط

من اسنك قال فانا فرطها متى ان يصابوا بشلى اى انا مصيبتهم العظمى التى اصيبوا بها فانه عليه السلام كان رحمة للعالمين وامته لامته فاى مصيبة اعظم من فقد مثله وفرطان بفتحتين اى ولدان لم يبلغا اوان الحلم بل اثنا قبل بلوغها بتقدمان والديه فيهيئ لهما فى الجنة نزلا كما يتقدم فارط القافلة وهو الذى يسبقهم فيهيئ لهم المنازل وغيرها مما يحتاجون اليه كذا فى شرح المصابيح وروى انه اذا مات الرجل يستقبله ولدان كما يستقبل الغايب ولدان كذا فى شرح الخطب **والثة** ان يعجل تغطية وجه الميت حين يشخص بالنون قبل الثين والغين المعجمتين عينه اى تشخص وتتبع الروح حين خروجه شوقا اليه والشخوص الشخوص عند الشوق الى صاحبه ويغمض عيناه تغميضا او اغماضا قالت ام سلمة دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابى سلمة وقد شق بصره اى بقى بصره مفتوحا فاغمضه ثم قال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعنى ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فينبغى على اهل الميت فينبغى ان يغمض لئلا يقبح صورته ذكره فى المشارق ويشد لحياه ليلا ينفتح فاه واللحى بفتح اللام وسكون الحاء منبت اللحية من الانسان ويسجى كله بثوب السجية التغطية والستر ويسرع فى تجهيزه وتكفينه فان النبى عليه السلام يقول اذا مات الميت عذرته اى قبل وال الشمس فلا يقال مضارع فال قبلوله بمعنى نام نصف النهار الا فى قبره واذا مات عشية فلا يبيتون بيتوته الا فى قبره **ومن الثة** ان يحسن كفن الميت فيجيده من طيب الثياب واشدها بياضا ولا يتجاوز من الثياب الفاخرة فانه سيسلب اى يسلبكه اذا قبره فى المصابيح سلبا بسكون اللام مصدر وبفتحها المسلوب كذا فى مختار الصحاح سريعا ولقد اوصى ابو بكر الصديق رضى الله عنه ان يكفن حين يموت فى ثوبين غسيلين اى مغسولين كانا عليه وقال انما هما للمهل بالضم والسكون القيح و الصديد والتراب وقال ابو بكر ان الحى احوج الى الجديد من الميت واستحب بعض الكبراء ان يكفن فى ثيابه التى كان يصلى فيها ويسجى بجيم الكفن فى الصادر التجمر جوش بوى كرد دن بخور **والثة** فى غسله اجاء فى الحديث يغسل الميت ادنى اى اقرب اهله اليه ان علم شرائط الغسل والا به وان لم يعلم ذلك فاهل الامانة والورع **ومن الثة** ان يلحد للميت لحدا ولا يشق فتح الحاء واللحد والشق بالفتح والسكون وضم اللام لغة فيه لغتان والشق لغيرنا اللحد ان يجعل شق فى جانب القبلة من القبر فيوضع فيه الميت والشق بالفتح والتشديد ان يجعل حفيرة

وسط القبر فيوضع فيه الميت ومعنى قوله الشق لغيرنا انه اختيار من كان قبلنا من اهل الاديان وليس فيه نهى عن الشق بل هما جايزان ولكن اللحد افضل وهذا قال فى التبيين اذا كانت الارض رخوة فلا بأس بالشق واتخاذ التابوت ولكن يفرش فيه التراب ويحفر القبر عميقا واسعا قبل نحو قدر نصف القامة و قيل الى الصدر وان زادوا فحسن لقوله عليه السلام اذا حفرتم قبرا فاوسعوا واعمقوا واعزقوا وابعدوا ويقال عزقه على الاهل فحاء عنه عن جران جمع جار واضافته الى السوء للمبالغة كما فى بئت السوء كما مر فى فصل النكاح ويتخذ القبر خوار اهل الخير فان الميت يتأذى بجار السوء كما يتأذى الحى به **ومن الثة** تعزية المصاب وانه ذكر الضمير الراجع الى التعزية بناء على ان المصدر ماقل ام كثر مع الفعل من حقوق الاسلام وفى الحديث من عزى مصابا فله اجر مثله والتعزية تسكين قلب المصاب بالموعظة الحسنة واعلامه جزيل الثواب اى بالثواب الجزيل العظيم فى شرح المصابيح التعزية ان يقول اعظم الله اجرك واحسن عزاك وغفر لميتك والغراء بالمد البطر انتهى فى مصابيح المغرى بصيغة الفاعل المغرى بصيغة المفعول يعنى فان ذلك تسكين لقلبه والسكن بفتحتين كل ما سكنت اليه **والثة** للمصاب ان يسترجع من قولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم فان النبى عليه السلام مر بذلك وصورة التعزية الرضية الحسنة ما عزى به النبى عليه السلام معاذا عن ابنه حين مات وجزع عليه جزعا شديدا فبلغ ذلك النبى عليه السلام فكتب بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى معاذ بن جبل سلام عليك اما بعد فان موالنا واولادنا واهلينا امانى جمع اهل من مواهب الله تمتع الهنيئة بالغارية كوارن ومن عواريه جمع عارية المستودعة تستمتع بنا الى ايام معدودة ثم يقبضها الى اجل معلوم فحسنة فى ذلك الشكر اذا اعطى والصبر اذا ابتلى وقد كان ابنك من مواهب الله تمتع الهنيئة وعواريه المستودعة قد متعك الله فى سرور وغبطة بكسر الغين المعجمة وسكون الباء الموحدة حسن الحال ومنه قولهم اللهم غبطا لا بطرا اى نسألك الغبطة و نعوذ بك ان نبطر عن حالنا كذا فى مختار الصحاح ثم قبضه مؤجر الى اجر حسنة والمذكور فى شرح الخطب باجر كثير فلا تجزع فيحبط بالنصب اى يبطل اجرك اجر فانه لو كشف عن ثواب مصيبتك لصغرت عليك مصيبتك فتتجر امرئ تجز الرجل حاجته بالجيم بين النون والواو اى لتنتجز ما موعد الله تمتع بالصبر

قوله والسلام بالرفع مبتدأ خبره محذوف اى السلام عليك او السلام على من اتبع الهدى وفى المرقاة لما توفى على صيغة المجهول رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعوا قائلا اى من غير رؤية القائل يقول ان فى الله اى فى حكمه او فى تقديره او ان عند الله خزاء اى ثواب صبر كذا فى شرح المصابيح وقال فى شرح سنة اجر خزاء الله تع ثوابه فح يكون المعنى ان عند الله ثوابا مطلقا سواء كان من صبر او من غيره ولهذا قال عزاء من كل مصيبة وخلفا من كل تعاكب ودرك ببنتين اى ضمانا من كل فائت فبالله ثقوا امر من وثق يثق اى اعتمدوا به تع دون غيره واياه فارجوا فان المصاب فى الحقيقة من حرم الثواب دون من مات ولده او قريبه **ومن السنة** ان يتوفى بالقاف من الوقاية رسوم الجاهلية اى مجرد رسمى عادتهم من شق بالفتح والتشديد الجيوب جمع جيب بالفتح والسكون بالفارسية كريبان وضرب الخد ودعج خد وكذا قطعه فانه كان من عادات العرب اذا مات لاحدهم قريب من اقربائه ان يحلق رأسه كما ان عادة بعض العجم قطع بعض شعر الرأس وعن ابى موسى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا برئ من حلق وسلق وخرق اى حلق شعره وقوله سلق اى صاح ورفع صوته بالبكاء والنوح وقيل السلق اللطم والحرش وقوله خرق اى شق ثوبه عند المصيبة فانه كان جميع ذلك من صنيع الجاهلية كذا فى شرح المصابيح وفى الحديث ليس منا من ضرب الخدود او شق الجيوب او دعا بدعوى الجاهلية اى النياحة من عمل الجاهلية ولا تحضروا ولا تسمعوا نائحة فان الناحة والمستمع لها فى لعنة الله تع ولا تذكروا من فضائل الميت شيئا فان تهنئة عزاء اى بحزن الغير عند ذلك فانيا اكفت لذا بفتح همزة الاستفهام ولا باس بالبكاء على الميت رحمة له وشفقة عليه وتحزنا لما هو فيه من الشؤال المحقق والعقاب الموهوم فانه اى النبى عليه السلام بكى لابنه ابراهيم وحين قال عبد الرحمن بن عوف وانت يا رسول الله تبكى فاجابهم انها رحمة بعث الله تعالى انها شاهدا بما فى رحمة ورقة على المحبوب بمنع عما هو علة لما توهمت من الجزع وقلة الصبر قال فى المصابيح ثم اتبعها باخرى اى لتمع الذى عليه الكلام الدمعة الاولى بالاخرى والكلمة المذكورة بكلمة اخرى فقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضى ربنا وانا بفراقك يا ابراهيم لمحزونون وفى بعض النسخ ولا نقول الا بسخط الرب **ومن السنة**

الى الشهداء

ان يشهد شهادة لمن مات من اهل القبلة بالجزم والايمان فان الله تع ربما يقبل شهادتهم فيه ويقوله ما يعلم الناس منه فان الملائكة شهداء الله فى السماء والمؤمنون شهداء الله تع فى الارض واضافة الشهداء الى الله للتشريف كما فى ناقة الله وفيها اشعار بانهم عند الله تع بمنزلة فى قبول شهادتهم روى انه عليه السلام قال اشهدوا على جنازة جاء جبرئيل عليه السلام وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون انه كان يغلق كذا ويسير كذا ولكن الله تع صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون وقال انس خرجنا منه مرة الجنازة فاثنوا عليها فقال النبى عليه السلام وجبت وجبت ثم مروا باخرى فاثنوا عليها شرا فقال وجبت فقال عمر رضى الله عنه ما وجبت فقال عليه السلام هذا اثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا اثنيتم عليه شرا فوجبت له النار انتم شهداء الله تع فى الارض وفى رواية المؤمنون شهداء الله فى الارض ذكره فى المصابيح وشرحه **ومن السنة** ان يقيم غسل الميت فان فى معالجة جسد حال عن الروح لموعظة بليغة لمن يتعظ ويعتبر قال عليه السلام يا اباذر ذر القبور تتذكر بها الاخرة واغسل الموتى فان معالجة جسد اموعظة وصل عليهم لعل ذلك يحزنك فان الحزين فى ظل الله تع ذكره فى شرح الخطب وفى الحديث من غسل ميتا وكفنه وحنطه الحنوط الزبيرة بالفارسية بوى مرد كان كذا فى السامى وصلى عليه صلوة الجنازة ودلاه بذلية اى اوقعه فى حفرة قبره فدلاها بنفسه ورأى وقتها فيما اراده من تقريره ولم يفش افشاء ما رأى منه من العيب والسوء بعد لم يعيبه مطلقا مثل ان يقول فعل كذا اولم يفعل كذا وفيه عيب كذا بل يستر الكل ولم يقبل لاحد اصلا خرج من خطيئته مثل يوم ولدته امه **والسنة** فى الشهيد ان لا يغسل ولكن يدفن بكلومه جمع كلم وهو بالفتح والسكون بالفارسية بوستين والحنوط بفتح الحاء المهملة وسكون النون العبع فى الاصل مصدر حنط الثوب اى سبتى به الثوب المحنوط وهو المراد ههنا كذا فى المغرب فانها ما يعان عند اى عن الشهيد امر بذلك المذكور سيد الخليقة عليه السلام بالقاف فى قتلى بفتح اللام جمع قتيل احد بضمتين جبل بالمدينة وغيرهم من الشهداء رض **ومن السنة** اتباع الجنازة وهى بالكسر السرير وبالفتح الميت وقيل بالعكس فيهما لغتان وعن الاصمعى انه لا يقال بالفتح كذا فى المغرب للصلوة عليه وهو من حقوق المسلم وانها اى الجنازة مذكرة للاخرة وتشيع الجنازة ولا يتقدمها فى الحديث وفضل الماشى خلف الجنازة اماها

كفضل الصلوات المكتوبة على التطوع **ومن السنة** ان يأخذ بجوانبها الاربع ساعة ثم يدعها
ان شاء وفي الحديث من حمل قوائم سرير الميت الاربع الية اتبان منها في جانب
رأس الميت والآخران في جانب قدميه ايمانا بالله ورسوله لم ير سوأة ولم يطيب قلب احد اوكما قال
واحدا اي طلبا لمثل الثواب في الآخرة حط الله تع عنه اربعين كبيرة قال في الكافي ينبغي ان يحمل من
كل جانب عشر خطوات في الحديث من حمل جنازة اربعين خطوة كفر اربعين كبيرة انتهى **ومن السنة**
ان يقوم للجنازة وان كان لمن للوصل عليها كما فعله عليه السلام الموت فزع وهو بفتحتين الذعر
اي الخوف وكره في المغرب واراد انه عليه السلام وفع لهم كي لا يوقع عليه للمبالغة فاذا رأيتم الجنازة فقوموا
امرا بالقيام عند رؤيتها لاظهار الفزع والخوف عن تلف فانه امر عظيم ومن لم يقم فهو بخلاف
قلبه وعظم غفلة وكمال قساوة قائما او بالقيام تغيير الحال في قلبه او في ظاهره لا حقيقة القيام فقط
كذا في شرح المصابيح وفيه انه روى عن علي رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم للجنازة ثم
يقعد بعده فيكون الامر بالقيام للندب والقعود لبيان الجواز قال ابن الهمام لم أر مكروه
عند الجمهور والقعود بعد بصاحب الشرعة للاحاديث الصحيحة فيه قال الجمهور ذلك لاحاديث منسوخة
وقولوا اذا وعدنا الله بفتح الدال ورسوله وصدق الله ورسوله اللهم زدنا ايمانا وتسليما ويستكثر
من التسبيح والتهليل على سبيل الاخفاء خلف الجنازة ولا يتكلم بشيء من الدنيا ولا يضحك ولا يتوقف
الى الجانب يمينا وشمالا فان ذلك يقسي القلب ويقول الله اكبر الله اكبر اشهد ان الله يحيي ويميت وهو
حي لا يموت سبحان من تعزز بالقدرة والبقاء وقهر العباد بالموت والفناء ولا يرفع صوته
بشيء خلفها فانه يشيب يوم الحشر وقد قال الله وخشعت الاصوات للرحمن اي سكنت وذلت
وخضعت وضعف الاصوات بالخشوع والمراد اهلها وذكر في شرح الوقاية انه يكره رفع الصوت بالذكر
وقراءة القرآن في تشييعها لان فيه موافقة اهل الكتاب ويجعل الجنازة نصب بوزن الفعل وقد يضم
صاده وهو في الاصل بالنصب فيعبد من دون الله تع والمراد بها هنا انه يجعل الجنازة منظورا وستوجها
اليها كانه منصوب بين عينيه فان عظة مصدر من وعظ كعدة من وعد اي موعظة وغيره وتركوه

ولهذا

ولهذا قال ابو حنيفة رضي الله عنه المشي خلف الجنازة احب وقال الشافعي هو المشي امامها افضل لان تقدم
شفعاء والشفيع يتقدم في العادة وكان كبراء الناس يشهدون الجنازة فيطلقون بفتح الطاء من
باب علم اي يصيرون محزونين ايانا ما يحيث يوث ذلك الحزن منهم ويظهر من سيماهم **ومن السنة**
الاسراع بالجنازة فعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرعوا بالجنازة فان تك صالحة فخير تقدمونه اليه وان تك سوى ذلك فشر
تضعونه عن رقابكم عن ابي سعيد رضي الله عنه قال قال عليه السلام اذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على اعناقهم فان
كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء
الا الانسان ولو سمعه صعق اي غشي عليه وقيل اي مات قولها يا ويلها التفات من الكلم الى الغيبة اي يا ويل
والويل كلمة يقال عند العذاب وخوفه ثم ان هذا القول انما يكون بالحال فيكون استعارة وقال الكاشفون
ان حقيقي لان الجماد انا طقون ومستجون بالحقيقة لكن لا يفهمه المحجوبون كذا في شرح الشارق وسنجب
قراءة فاتحة الكتاب عند رأس الميت وقراءة فاتحة البقرة اي من قوله تع الم ذلك الكتاب الى قولهم المفلحون عند
رجليه ويكره ان يستقبل الرجل جنازة الكافر بوجهه فعن الحديث ان بين يديه اي الكافر شيطانا جيد شعره
من النار الشهاب شعلة نار ساطعة وجمعه شهب بضمتين وشهبان ايضا كحسان وحسبان بضم الحاء
ذكره في القاموس **ومن السنة** في الصلاة على الميت تخليص الدعاء له بالخير والفلاح اي النجاة عن
العذاب والكراهة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام قال اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء اي
ادعوا له دعاء بالاخلاص والاعتماد كذا في شرح المصابيح ويشفع له ويقول اللهم اغفر وارحمه وعافه
واعف عنه ان كان ذا هفوات بالفتحات جمع بمعنوة بالفتح والسكون وهي الزلة يعني ان كان الميت
عاطلا بالفعل ان الظاهر ان لا يخ عن الزلة واما ان كان غير بالغ فيعفو عن ذنبه ويقول اللهم اجعله لنا فرطا
اللهم اجعله لنا شافعا مشفعا قوله فرطا اي خيرا يتقدمنا وقد مر تفصيله ويتبرك في آخر عهده ان كان
الميت صالحا وينوي في ذلك التخليص والشفاعة والتبرك تؤيد بعد المرحل الى دار البقاء وفي الحديث
ان اول ما يجازى به العبد بجنازته ان يغفر على صيغة المجهول لمن شهد جنازته ويستحب ان يكون عدد
المصلين عليه اربعين رجلا فعن الحديث ان مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله

268

شيئا الاشفعهم الله فيه تشفيعا اى قبل شفاعتهم فى ذلك الميت فى الغيبة لو كان القوم سبعة يصفون ثلثة صفوف يقتدم واحد للامامة وخلف ثلثة وخلفهم اثنان وخلفهما واحد قال النبى عليه السلام من صلى عليه ثلثة صفوف غفر له انتهى **والسنة** ان لا يرجع حتى يتوضع من دفنه فمع الحرج من صلى على جنازة فلم يقم فله قيراط فان فرغ الصباح قبل نصف دانق وهو بفتح النون وكسر ثانى الدرهم صرح به فى الصحاح وقيل نصف عشر دينار فى الاكثر وعند اهل الشام جزء من اربعة وعشرين وقد يطلق على بعض الشئ كما هو هنا يعنى له حصة من جنس الاجر دون بعضها يقضى دفنها فله قيراطان اصغرهما مثل احد يعنى اى لو صور جسما يكون مثل جبل احد انتهى فان رجع بعد الصلوة وقبل الدفن فليرجع باذنا بلا تقدم بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم **والسنة** ان يعمق بعد وضع الحجارة على اغناق الرجال على القبر قبل ان يدفن فانه لاهل الكتاب اى اليهود والنصارى فانهم يتوسعون **والسنة** فى دفن الميت ان يوجه نحو القبلة ويقول واضعه حين وضعه بسم الله وعلى ملة رسول الله اى سنة كذا فى شرح المصابيح اللهم هذا عبدك وابن عبدك وابن امتك بنفتحين نزل بك وانت خير منزول به وخلف بشديد اللام الذى باوى فظهره اللهم اجعل ما قدم عليه خيرا مما خلفه وراء ظهره والحقه بنبيك محمد عليه السلام الحاقا ويقول ايضا اللهم انك مستودعه بارتب العالمين بقال استودعه وديعة اى استحفظه اياها فاجره امرين اجاره الله من العذاب بعقده وخلصه فعوله وباعده من النار قريب من العطف التفسيرى ومن شر الشيطان ومن شر ما خلقت اللام فتح ابواب السماء لروحه وثبت عند المسائلة منطقه اى اجعل نطقه ثابتا على الاستقامة غير متزلزل ومتردد وجاف الارض امر من جافى اى باعد ما عن جنبيه وكان يقال عند اخذ المسحاة بالسين والحاء المهملتين على وزن المفتاح بالفارسية آهن وتصحيفه بالجيم على ما ذكره الدمنهورى كالصفاة من صفا لا يخ عن تكلف بعرفه اهل اللغة على انه خلاف المشهور بحتى التراب بفتح الحاء المهملة وسكون النون الثانية فى القبر يقال حثى التراب فى وجهه اثاره يقول اول مرة بسم الله وفى الثانية الملكة وفى الثالثة القدرة وفى الرابعة العزة وفى الخامسة الغفو والقدرة وفى السادسة الرحمة ثم يقرأ فى السابعة فطوى كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام ويقرأ ايضا

فوله ثم

قوله ثم منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى ويسحب ان يقرأ على المقابر زعم الذين كرهوا ان يبعثوا قل بلى وربى لتبعثن ثم لتنبئن بما عملتم وذلك على الله يسير ثم يقول اللهم بالنصب عطف على قوله اشهد ان الله يحيى ويميت عود بالله من شر ما بعد الموت قال وهب بن منبه رضى من قال هذا الدعاء المذكور اى الآية الكريمة والدعاء فى مقابر المسلمين كتب الله له بعدد كل ميت فى المقابر حسنة وقد ذكرنا فى صدر الكتاب نقلا عن نزهة الرياض انه قال وهب بن منبه رضى من قرء على قبر مسلم وباله وعلى ملة رسول الله رفع الله عنه العذاب عن صاحب القبر اربعين سنة ويسحب ان يقرء هذا الدعاء على القبر الحرة الذى لا يبقى كل شئ الا وجهه ولا يدوم الا ملكه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له الها واحدا احدا فردا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد جزى الله محمدا النبى عنا ما هو اهله ويسحب عند دفن الميت قراءة هذه التوراة السبع وقراءة هذا الدعاء وكذا يسحب قراءتها عند المريض جمع مريض فالسور السبع هى الفاتحة والمعوذتان وسورة الاخلاص وآية الكرسى وشهد الله واذا جاء نصر الله وقل يا ايها الكافرون واما انزلناه فى ليلة القدر واما الدعاء اللهم انى اسئلك باسمك العظيم واسئلك باسمك الذى هو قوام الدين واسئلك باسمك الذى يرزق على صيغة المجهول العباد واسئلك باسمك الذى قامت به السموات والارض واسئلك باسمك الذى يحيى على صيغة المجهول الموتى واسئلك باسمك الذى اذا سئلت على صيغة المجهول المخاطب به اعطيت واذا دعيت به اجبت رب جبرائيل منادى منصوب خذ خرف نذايه وميكائيل واسرافيل وعزرائيل بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام اللهم صل على محمد وعلى آل محمد واغفر لنا ولوالدينا وارحمنا وآباءنا برحمتك يا ارحم الراحمين **والسنة** ان يتصدق ولى الميت قبل مضى ليلة الاولى بشئ مما تيسر له فان لم يجد شيئا فليصل ركعتين فى كل ركعة بفاتحة الكتاب وآية الكرسى مرة وسورة التكاثر عشر مرات فاذا فرغ قال اللهم صليت على هيئة الركعة من الصلوة وانت تعلم ما اردت اى نانها اللهم ابعث ثوابها اى ثواب هذه الصلوة الى قبر فلان الميت فان الله تع يعطيه ثوابا جزيلا اى عظيما ونورا وحسنة ودرجة وشفاعة ويسحب

ان يتصدق عن الميت بعده اى بعد موته الى سبعة ايام كل يوم بشيء مما يتيسر ويستحب ان يتخذ
اى يتهيأ ويطبخ طعاما لاهل الميت فان النبي صلى الله عليه وسلم لما اصيب حمزة اى جعل شهيدا في
غزوة احد قال عليه السلام لاهله اى لاهل بيته عليه السلام اصنعوا لاهله اى لاهل حمزة طعاما فانهم في
شغل قبل الست خبيت يارسول الله عن ذلك يارسول الله قال عليه السلام في جوابه انما نهيت عن الرثا
والتسمعة بالضم والسكون يقال فعل رياء وسمعة اى ليراه الناس ويسمعوه وعن عبد الله بن جعفر
انه قال لما جاء نعي جعفر بن ابي طالب اى خبر موته قال النبي عليه السلام اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد اتاهم
ما يشغلهم اى يمنعهم عن تهيئة الطعام كذا في المصابيح ويكره اتخاذ الالواح جمع لوح المكتوبة
على القبور فانها لا تنفع عنه شيئا اى لا تجزى عنه ولا تنفعه وانه ربما يعذب بذلك الذي كتب
اذا رضي بوكما يعذب بذكر فضايله ومناقبه اذا كان يرضيها في حيوته ممن خاطبه بها ويكره تطيين
القبور بالطين وتجصيصها بالجص وفي بعض النسخ وتقصيصها بمعنى تجصيصها لان القصة
بفتح القاف وهي الجص لغة جازية كذا في مختار الصحاح ويكره ان يبنى عليه اى على القبر مسجد يصلى فيه
وان يضرب عليه فسطاط بضم الفاء وسكون السين المهملة بيت من شعر كذا في الصحاح وقال في
المغرب هي الخيمة العظيمة او قبة يقام فيها وليظل القبر وانما يظل الميت عمله فلا ينفعه شيئا من
الفسطاط والقبة وغيرهما ولا بأس باعلام القبر بكسر القاف اى جعله علما بعلامة مثل الاحجار
او الخشب المنصوبة على طرفي القبر في زماننا هذا اذ يعرف بها اى بتلك العلامة انه قبر حتى لا يوطأ عليه
بالاقدام ويجري بروحات منه [illegible] زيارة قبور المسلمين والمقصود من زيارة
القبور هذا بالاستقبال والمهجور الاتباع بدعاية والاعتبار ان يصور الموت امام عينيه فلا يكب
تزوقت اجراؤه كما ذكر عن عمر بن عبد العزيز انه دخل عليه فعيب عليه تغيير صورة الخليفة بكثرة الجهل
والعباد قال عمر رضي للفقيه يا فلان لو رأيتني بعد ثلاثة ايام وقد دخلت في قبري وقد رجعت
الحدقتان فسالتا على الخدين وتقلصت الشفتان وخرج القيح من المنخرين والفم وسال البطن وعلا
القدر فاتح الفم وخرج الدود والصديد من المناخر أليست عجب مما تراه الآن قال حاتم الاصم

من مر بالمقابر فلم يتفكر لنفسه ولم يدع لهم فقد خان نفسه وخانهم وكان عثمان رضي اذا وقعت
على قبر يبكي حتى يبل لحيته فقيل له تذكر الجنة والنار فلا تبكي بهذا قال سمعت الرسول عليه السلام يقول
ان القبر اول منزل من منازل الآخرة فان نجا منه صاحبه فما بعده ايسر وان لم ينج منه فما بعده اشد منه
قال سفيان من اكثر ذكر القبر وجد روضة من رياض الجنة ومن غفل عن ذكره وجد حفرة من حفر
النيران كذا في شرح المظهر فان النبي عليه السلام قال اني قد نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الا فزوروها
الا فزوروها النهي وتخفيف اللام فزوروها ولا تقولوا لعنه الوصول اليها بهجرا بالضم والسكون
اى فحشا واعلم ان هذا في حق الرجال واما في حق النساء فروى انه عليه السلام لعن زوارات القبور قيل
انه كان قبل ان يرخص في زيارتها ومنهم من كرهها مطلقا لقلة صبرهن وكثرة جزعهن والاتباع
الجنازة فلا رخصة لهن فيه كذا في شرح مزين العرب وكان النبي عليه السلام يزور قبر قريبا به من
المؤمنين وغيرذلك اى وغير قريبا به من المؤمنين ايضا والسنة في الزيارة ان يبدأ بالوضوء
فيتوضأ ويصلي ركعتين يقرأ في كل ركعة بالفاتحة وآية الكرسي مرة وسورة الاخلاص الا انا
ويجعل ثوابها للميت ثم يمشي على هيئة بكسر الهاء على وزن الزينة اى يمشي على وقاره فاذا بلغ
المقابر قال وعليكم السلام بتقديم عليكم على السلام على عكس السلام على الاحياء كذا خصه النبي
عليه السلام في الحديث يا اهل القابر نصب على انه منادى مضاف حذف حرف ندائه من المسلمين
والمؤمنين رحم الله المستقدمين منكم والمستأخرين منا وانتم للسلف بفتحتين ونحن لكم
تبع بفتحتين ايضا اى تابع وانا ان شاء الله بكم لاحقون قيل معناه لاحقون بكم في الموت او في
على الايمان فان شرطية وقيل ان ههنا بمعنى اذ وقيل للتبرك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله
آمنين وقيل للتأدب كقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ويمكن ان يقال
تعليق اللحوق بالمشية بناء على ان اللحوق يخصوص المخاطبين غير متيقن ثم قال بعد قوله لاحقون
ثالثة الناء ولكم العافية اى الخلاص من المكروه قال في شرح المصابيح فيه دليل على ان من يزور القبور
والحي ينبغي ان يقدم دعاء الحي على دعاء الاموات ثم يقعد عند القبر بجمال وهو بكسر الجاء المهملة

قبل الياء المثناة من تحت اى بمقابلة وجهه قال فى الاحياء والمستحب فى زيارة القبور ان يقف
مستدبر القبلة مستقبلا لوجه الميت وان يسلم ولا يمسح القبر ولا يقبله ولا يتمسه فان ذلك من عادة
النصارى ويقرء سورة يس واية الكرسى عليه من القرآن واعلم ان ابا حنيفة رحمه كره قراءة القرآن
عند القبور ولم يكره محمد قال فى المختار وبه نأخذ وعليه كلام المحب رحمه ايضا ثم يسبح الله ويدعو للميت
ويرجع بعين وفى الحديث ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه فى الدنيا فيسلم عليه الا عرفه ورد عليه السلام
ومن هذا كان ابن عمر رضه لا يمر بقبر الا وقف عليه وسلم وقال نافع رأيته اى ابن عمر اتاه مرة او كثر يسبح
الى قبر النبى عليه السلام فيقول السلام على النبى عليه السلام السلام على ابى بكر السلام على ابى واراده عمر بن
الخطاب وينصرف وقال عليه السلام ما من رجل يزور قبر اخيه ويسلم عليه ويجلس عنده الا استأنس
ورد عليه حتى تقوم كذا فى روضة الناصحين ولعل المراد انه يرد السلام بلسان الحال لا بلسان المقال
يؤيده ما ورد فى بعض الاخبار من انهم يتباشرون على انقطاع الاعمال عنهم حتى يتحيرون على رد
السلام وثوابه وفى حديث آخر من مر على المقابر وقرء قل هو الله احد عشر مرات ثم وهب اجره للاموات اعطى اجره بعدد ذلك للاموات قال احمد بن حنبل رضه اذا دخلتم المقابر
فاقرؤا بفاتحة الكتاب والمعوذتين وسورة الاخلاص واجعلوا ثواب ذلك لاهل المقابر فانه يصل
اليهم كذا فى شرح الخطب ويستحب قرأة سورة يس على المقابر ثبت ذلك الاستحباب بالحديث
المشهور عن انس رضه انه قال النبى عليه السلام من دخل المقابر فقرء سورة يس خفف عنهم يومئذ وكان له
بعدد من فى المقابر حسنات وعن انس رضه ايضا النبى عليه السلام قال اذا قرء المؤمن اية الكرسى وجعل
ثوابها لاهل القبور ادخل الله تع قبره كل ميت من مشرق الى مغرب اربعين نورا ووسع الله تع عليهم قبورهم
ورفع لكل ميت درجة ويعطى القارى ثواب ستين نبيا وجعل الله تع بكل حرف ملكا يسبح له الى
يوم القيمة وعنه ايضا عن النبى عليه السلام من مشى زيارة الاموات وقرء فى المقبرة فاتحة الكتاب قل هو الله
احد ثلث مرات والهيكم التكاثر مرة فكأنما قرء القرآن ثنتى عشرة الف مرة كذا ذكره فى روضة
المتقين ومن السنة ان لا يطأ القبور فى نعليه خانه اى النبى عليه السلام كان يكره ذلك ويحبه

ان يمشى على المقابر حافيا بالحاء المهملة والنون بعده اى غير منتعل ويدعو للموتى لهم ويستغفر لهم
ورأى رسول الله صلعم رجلا يمشى على القبور فغلبه فامره بخلعها الظاهر من هذا التقرير انه يجوز الوطء
على المقابر اذا كان حافيا غير منتعل ويدعو لاهلها ويوافق ما ذكر فى الخزانة من انه قال بعضهم لا بأس
بان يمتطى المقبرة او يطأها وهو قارئ القرآن او مسبح او داع لهم بالمغفرة والخير وما ذكر فى الغنية من
ان الامام الوبرى كان يوسع فى ذلك ويقول سقوفها بمنزلة سقوف الدار فلا بأس بالصعود عليه لكنه
يخالف ما نقل عن شمس الائمة الحلوانى من انه قال يكره وعن ابن مسعود رضه من انه قال للان اطأ على
جمر احب الى من ان اطأ على قبر وعن على الترجمانى من انه قال بأنهم يوطئ القبور لان سقوف القبر
حق الميت ومن السنة ان لا يذكر مساوئ المسلمين الا بخير فانه صلعم امر بذلك وقال النبى صلعم لا تسبوا الاموات
فانهم قد افضوا الى ما قدموا متأسفين بما بقوا انهم قد وصلوا الى جزاء ما عملوا واما قولهم وهذا اثنيتم
عليه شرا فوجبت له النار وقد ذكرناه قبيل المصنف ومن السنة ان يغتسل الميت اى يحتمل ان يكون
قبل ورود النهى بقولهم لا تسبوا او يكون النهى فى شأن غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين بفسق
وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالسنة جدودهم مخبرا بين طرائقهم والتخلق باخلاقهم كذا فى شرح
المصابيح وقال لهم لا تسبوا الاموات فتؤذوا بها الاحياء من اولاده واقربائه واصدقائه وعن عائشة رضى
انها قالت سمعت رسول الله صلعم يقول لا تسبوا اموانكم فلا يحل بسببهم وحرام عليكم ذلك فاتقوا الله وكونوا على
حذر كذا فى خلاصة الحقائق ثم ختم العبد الضعيف فى بحار العصيان الحرى من شر السهو والنسيان
اواضع من التراب اخضع من الذباب يعقوب بن سيد على عفى عنهما الملك العلى يقول قد جمعت بتوفيق خالق النسم ورازق القسم جل جلاله وعم نواله رموز لوامع الافادات وكنوز جوامع السعادات
اعنى شرح شرعة الاسلام الشهير عند الخواص والعوام من مائة وعشرين صحيفة ليكون اية الطلام عن بنى بنيقر
ومن كتب التفاسير تفسير وسيط تفسير كبير كشاف تفسير قاضى بيضاوى تفسير ابى الليث معالم تنزيل
تفسير شيخ روزبهى التفاسير كشف حقايق كواشفى تفسير غلبى ومن كتب الاحاديث مشارق شرح ابن ملك
تحفة الابرار مصابيح شرح للبغوى شرح آخر لابن ملك مظهر تنوير خلاصى زين العرب تور بخشى

بخاري شرح للكرماني شرح مسلم للنووي شرح مشكات طيبي ترغيب وترهيب ومن فروع ا
لفقه هدايه نهايه كفايه عنايه معراج الدرايه غاية البيان صدر الشريعه شرح نقايه شرح وقايه لابن
ملك بغية المبتدي غرر المقدمة شرح مجمع لابن ملك قاضيخان محيط مبسوط
شيخ الاسلام قنية منية الفقهي خوازل فتاوى ابي الليث شرح قدوري للتمرتاشي مقدم منوبه
شرح مختصر الملوك منية المفتي خزانة الفتاوي ظهيري تتمة الفتاوي شرح الطحاوي تاتارخانية مجمع ا
نهر الفائق شرح كنز الدقائق جوامع الاسرار شرح منار ملا جيون نور الانوار شرح المنار للنسفي
جواهر اخلاطي شرح مختار زاهدي فتاوى ظهيري تتمة الفتاوي شرح الطحاوي تاتارخانية مجمع ا
الفتاوي خزانة الفتاوي لصاحب شرح فرائض قاري ومن كتب الائمة والمشائخ احياء العلوم
عوارف المعارف اذكار تنبيه الغافلين بستان العارفين روضة العلماء روضة المتقين لابن ملك
روضة الناصحين زهرة الرياض شرح اوراد نبيه اسن المنقطعين مختصر احياء وصاياي قدسيه
ذر وسر الاخبار كنز الابرار مشكات الانوار خالصة الحقايق رسالة قشيرية رسالة ذوقية
حدايق الحقايق رونق المجالس منبع الادب حصن حصين ومن كتب العربية وغيرها من فنون شتى
صحاح جوهري ساي مختار صحاح مفتاح سكاكي طيبي نوي فضايل الاعمال مفردات اللغة تكملة ماربع
يا في ديوان الادب حواشي مطول شرح لباب للكردي الحاشي شرح شاطبيه للجعبري شرح مفتاح السيد
الشريف قواعد الاعراب تلويح لباب المحبين شفاء طب حاجي بابا شرح موجز للسيد بيري شرح عقاء
شرح مواقف للسيد شرح مقاصد لسعد الملة اغاني كبير لابي الفرج رحمة الله كفي جلالين جوهرة الجواهر للعوي
الامام كمال الدين محمد الدميري محاضرات للشيخ الامام ابي القاسم الحسين بن المفضل الشهير بالراغب
الاصفهاني شرح شافية للعوي الفاضل المعروف بجاربردي اكرم الدمع مغربهم وصل الجنة مشاوبهم
مع كافة المؤمنين اجمعين آمين يارب العالمين وصلى الله على محمد و الطيبين الطاهرين

تم تحرير الكتاب جعله الله لملك الوهاب